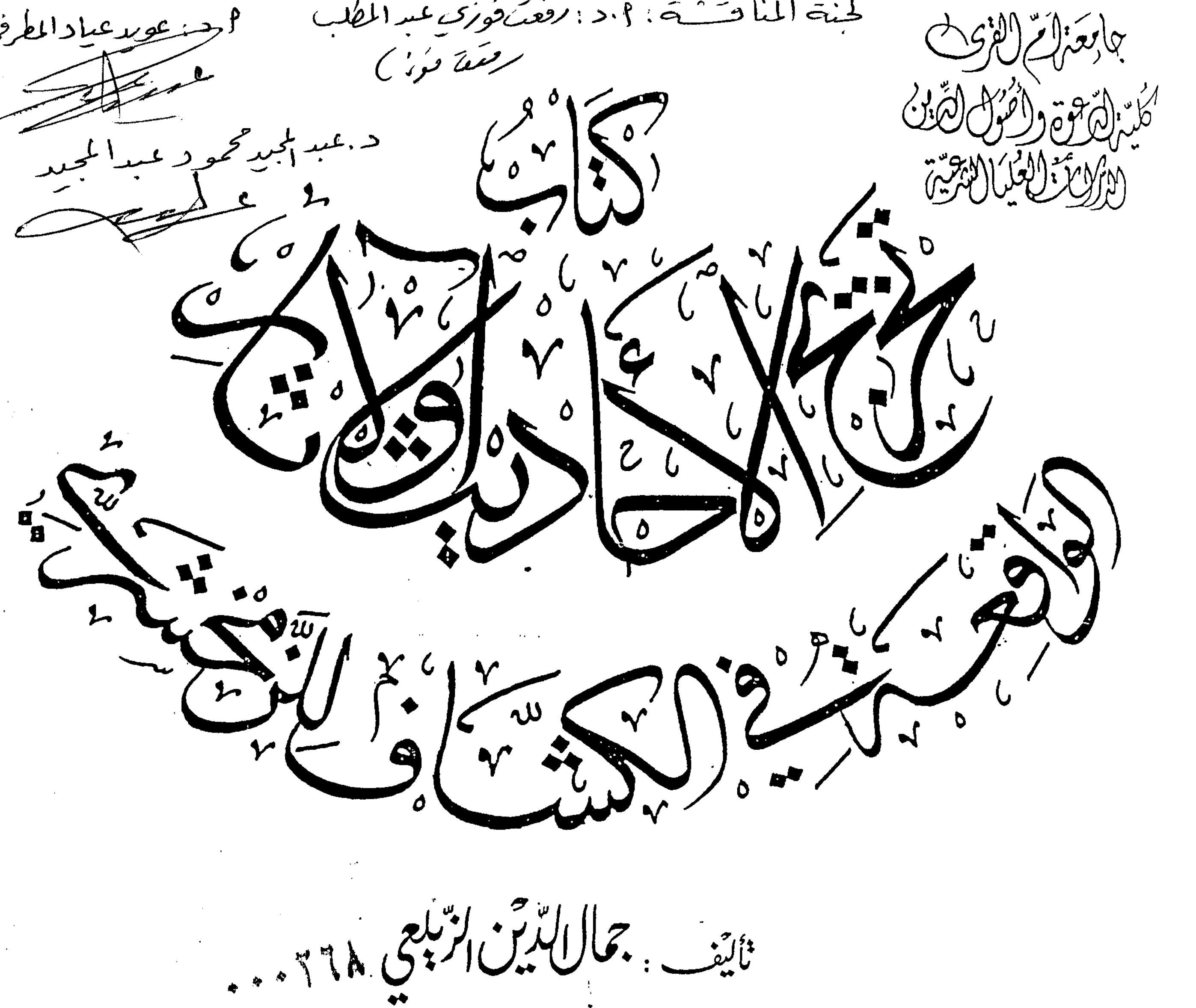


تأليف: جمال الدين الزيلعي ٧٦٢هـ

من أول سورة الفاتحة إلى نهاية سورة المائدة

رسالة مقدمة إلى قسم الدراسات العليا الشرعية

فرع الكتاب والسنة ـ مرحلة الدكتوراة

دراسة وتحقيق

علي عمر أحمد بادحدح

إشراف

الأستاذ الدكتور

عبد المجيد محمود عبد المجيد

المجلد الأول

١٤١٦هـ - ١٤١٧هـ



- إلى والدي

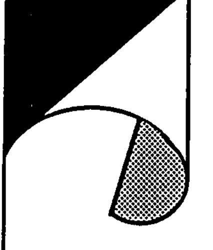
المحبّ للعلم والعلماء

- إلى والدتي

المداومة على التلاوة والدعاء

- إلى زوجتي

الحافظة للزوج الرّاعية للأبناء



بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

جعل الله بعض خلقه سبباً في وصول نعمه إلى عباده ، ، إذ يصدر من الفضلاء الخير والاحسان ، فيقابل بالشكر والامتنان ، ولا يستغني أحد عن معونة غيره ، مهما تهيأ له من أسباب القوة والقدرة .

الناس للناس من بدو وحاضرة   بعض لبعض وإن لم يشعروا خدم

والإنسان بفطرته مجبول على الشكر لمن يبذل له المعروف ويقدم له العون ، والمسلم يرى ذلك من خصائص إسلامه وسمات إيمانه ، ويدرك أن الشكر حافظ النعم ، وجالب المودة ، ومديم المعروف .

وإن الذين أحسنوا إليَّ وأعانوني في هذا البحث كثيرون ، لهم علي حقوق كثيرة يعجز شكري - مهما بلغ - عن أدائها ، ولهم محاسن جليلة يعجز ثنائي - مهما عظم - عن بيانها ، ولذا آثرت أن انصرف عن الثناء عليهم إلى الدعاء لهم ، ووكلت الإخبار عن فضائلهم إلى علم الناس بهم ، وحسبي أن أشكرهم بالقليل من الكلمات ، وفاء لحقهم وأداءً لشكرهم ، فجزاهم الله خير الجزاء ، وبلغهم مراتب الرفعة والعلاء .

وبعد إجمال الشكر ، انتقل إلى التخصيص بالذكر ، وأول من أخصه بمزيد شكري وعظيم ثنائي ، ووافر امتناني ، أستاذي الدكتور عبد المجيد محمود عبد المجيد ، الذي وسع حلمه تقصيري ، وصوّب علمه رأيي ، ووجدت فيه الأب الموجّه ، والأستاذ المسدِّد ، والعالم المرشِد ، فله مني أبلغ الثناء ، وأخلص الدعاء .

وأشكر أخي وزميلي الشيخ محمد باجابر الذي أتاح لي تصوير إحدى النسخ المخطوطة للكتاب ، وأمدني بنسخة من رسالته التي نال بها درجة الماجستير وعنوانها « الإمام الزيلعي محدثاً »، كما أعارني ميكروفلم كتاب الزيلعي « مختصر شرح معاني الآثار » فكان له بذلك أيادٍ بيضاء تذكر فتشكر .

ولا يفوتني أن أشكر مركز إحياء التراث الإسلامي ومديره الدكتور مطر الزهراني ، والأخ الفاضل الأستاذ عدنان القيسي الذي أكن له كل محبة وتقدير لمساعدته للباحثين .

وأختم شكري بمن ساعدوني في بعض الأعمال سيما الفهارس والمراجعة ونحو ذلك وأخص منهم الأستاذين الفاضلين سالم بامطرف ، وأنس الأحمدي ، والطالبين النجيبين محمد النهدي وعبد الرحمن بن حلي .

والله أسأل أن يجزي خير الجزء كل من كان له نوع إعانه ، وبعض إفادة في إعدادي لهذا البحث ، والشكر لله أولاً وآخراً .

والحمد لله رب العالمين


المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله المستعان به على نوائب الدهر ، المستعاذ به من كل شر ، المستفتح باسمه في كل أمر ، الموصوف بصفات الكمال ، المتفرد بالعزة والجلال ، المنزه عن الند والمثال ، المقدِّر للأرزاق والآجال ، المتصرِّف في الأمور والأحوال ، المحمود في كل آن وعلى كل حال ، سبحانه لا نحصي ثناء عليه هو كما أثنى على نفسه ، هو أهل الحمد والثناء ، أحمده - جل وعلا - حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، ملء السموات والأرض وملء ما بينهما وملء ما شاء من شيء بعد ، أحمده على آلائه ونعمه التي لا تعد ولا تحصى ، حمداً كما يحب - سبحانه - ويرضى ، أحمده على ما جلّ وعلى ما قلّ ، وعلى ما خفي وعلى ما ظهر ، فله الحمد في الأولى والآخرة ، حمداً أنال به أجراً ، وأجعله عنده ذخراً ، فلله الحمد والمنة والفضل سبحانه ما أعظم حلمه بعد علمه ، وما أوسع عفوه بعد قدرته ، تقدست أسماؤه ، وجل ثناؤه ، وعظم عطاؤه ، وتكاثرت آلاؤه ، فله الحمد كما يليق بجلاله وعظيم سلطانه .

والصلاة والسلام على سيد ولد آدم أجمعين ، خاتم الأنبياء والمرسلين ، المرسل للناس أجمعين ، المبعوث رحمة للعالمين ، نبينا محمد الصادق الوعد الأمين ، وعلى آله وصحبه الغر الميامين ، وأتباعهم الأبرار المتقين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين

وبعد ،

فإن علوم الشرع حياة القلوب ، وسكينة النفوس ، ونور العقول ، وهداية البصائر ، وبها تعرف الأحكام ، وتُهذب الأخلاق ، وتصلُح الأحوال ، وهي الطريق إلى النجاح في الدنيا ، والفلاح في الآخرة ، ﴿ **من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ، ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون** ﴾ [1] .

---

(١) سورة النحل ، آية (٩٧) .

والسنة المشرفة – الأصل الثاني في الإسلام – تبرز هدي رسول الله ﷺ ، وتروي سيرته العطرة ، وتذكر أقواله الحكيمه ، وجوامع كلمه البليغة ، فتظهر للمسلم جوانب القدوة في حياة المصطفى ﷺ تحقيقاً لقول الله تعالى ﴿ **لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً** ﴾[1] ، وحينئذ ما على المسلم إلا أن يتبع خُطاه ، ويتأسى بسيرته ، ويلتزم سنته ليحظى بموعود الله ﴿ **قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم** ﴾[2] .

ومن نعمة الله أن هيأ لخدمة السنة رجالاً من صفوة الأمة إيماناً وإخلاصاً ، ومن أسرعهم فطنة ، وأكثرهم حفظاً ، وأرجحهم عقلاً ، وأعظمهم همة ، فانتدبوا أنفسهم لحفظها وروايتها ، وأطالوا في طلبها الأسفار ، ورحلوا في تحصيلها بالليل والنهار ، وذبوا عنها الكذب والانتحال ، وتكلموا في العلل والرجال ، وعمدوا إلى تدوينها وتصنيفها ، وتمييز صحيحها وضعيفها ، فكثرت المصنفات في السنة ، وتعددت أنواع علومها ، حتى غدا كل واحد منها علماً قائماً برأسه ، له قواعده وضوابطه ، وكتبه ومصنفاته ، ووصلت إلينا – من جهود المحدثين على مر العصور – ثروة عظيمة هائلة ، تبرز جلالة علوم السنة وسعتها ، وتكشف عن مناهج علمية دقيقة ، وعبقرية ذهنية فريدة .

ومن علوم السنة علم التخريج[3] الذي يُعنى بعزو الأحاديث إلى مصادرها الأصلية ، من أمهات الكتب المروية ، ويعرج على ذكر طرقها وشواهدها ، ويبين ألفاظها ورواياتها ، ويشير إلى صحتها وضعفها ، فهو يشتمل على علوم متعددة من علوم السنة ، ويحتاج إلى اطلاع واسع ، ودراية كبيرة ، ودقة متناهية .

والمطالع في كتب التخريج يرى صورة واضحة زاهية للجهود التي بذلها المحدثون في شتى الجوانب خدمة للسنة من ناحية الرواية ، وضبط الألفاظ ، ومعرفة التصحيفات ومعرفة المتفق والمفترق والمؤتلف والمختلف ، وجرح الرواة وتعديلهم ، وعلل الأسانيد والمتون ، إلى غير ذلك مما يعجب له المرء .

---

(١) سورة الأحزاب آية (٢١) . (٢) سورة آل عمران ، آية (٣١) .

(٣) سيأتي الحديث عن علم التخريج في الفصل الأول من الباب الثالث (ص : ١٤٠) .

وكنت في مراحل دراستي أطالع في كتب التخريج فأنجذب إليها وأعجب بها وأعدها نموذجاً يدل على جلالة مصنفيها ، وشاهداً على منتهى العناية التي حظيت بها السنة ، ومن بين هذه الكتب كنت أرجع كثيراً إلى (نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية) للزيلعي ، وإلى (تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير) لابن حجر ، وهما من أشهر كتب الفن وأوسعها ، فزادت مطالعتي في الكتابين شغفي بالتخريج ، وعندما كنت بمصر في أثناء رحلة علمية في مرحلة الماجستير وقفت على مخطوط (تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الكشاف للزمشخري) ، تخريج الزيلعي ، ضمن مصورات معهد المخطوطات التابع لجامعة الدول العربية ، فطالعت فيه وقرأت منه قسماً ، فوقع من نفسي موقعاً ، وأضمرت منذ ذلك الحين أن أجعل دراسة الكتاب وتحقيق قسم منه موضوعاً لرسالتي في مرحلة الدكتوراة .

ورغم أنني لم أكمل رسالة الماجستير إلا بعد عام من ذلك الإطلاع ، ثم توقفت عامين قبل ابتعاثي مرة أخرى لنيل درجة الدكتوراة ، رغم ذلك الزمن الذي زاد على ثلاث سنوات بقيت متعلقاً بالموضوع ، راجياً من الله تعالى ألا يسبقني إليه أحد ، فحقق الله الرجاء ، وأنفذتُ النية المضمرة ، إذ سجلت موضوعي للدكتوراة بعنوان «كتاب تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الكشاف للزمخشري - تأليف : الزيلعي دراسة وتحقيق من أول سورة الفاتحة إلى نهاية سورة المائدة » وها أنذا أكتب مقدمة الرسالة وأشير إلى أسباب اختيار الموضوع وخطة البحث .

*** أسباب اختيار الموضوع :**

١ - الرغبة في العمل في مجال التحقيق بعد أن كانت رسالتي في الماجستير في مجال الموضوعات البحثية .

٢ - شمول كتب التخريج لكثير من علوم الحديث رواية ودراية ، وكثرة مصادرها من كتب السنة .

٣ - جلالة الإمام الزيلعي واشتهاره بالتصنيف في علم التخريج ، وإمامته فيه واعتماد العلماء عليه ، كما هو معروف مشهور عن كتابه نصب الراية .

٤ - جمع الكتاب بين علم التفسير و علم الحديث لكونه في تخريج أحاديث كتاب في التفسير .

٥ - ندرة الكتب المطبوعة في تخريج أحاديث التفسير ، إذ لا أعلم كتاباً مطبوعاً في هذا المجال سوى « الفتح السماوي في تخريج أحاديث تفسير البيضاوي » .

*** خطة البحث :**

قسمت الرسالة إلى ثلاثة أقسام وهي :

١ - قسم الدراسة ٢ - قسم التحقيق ٣ - قسم الملاحق والفهارس

*** أما الدراسة فقد جعلتها في ثلاثة أبوب على النحو التالي :**

الباب الأول : الزمخشري وكتابه الكشاف

وفيه فصلان :

الفصل الأول : (عصر الزمخشري وحياته)

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : عصر الزمخشري .

المبحث الثاني : حياة الزمخشري .

الفصل الثاني : (كتاب الكشاف للزمخشري)

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : البلاغة في الكشـاف .

المبحث الثاني : الإعتزال في الكشاف .

المبحث الثالث : الحديث في الكشاف .

الباب الثاني :عصر الزيلعي وحياته :

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : (عصر الزيلعي)

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : الناحية السياسية .

المبحث الثاني : الناحية العلمية .

الفصل الثاني : (حياة الزيلعي الشخصية)

وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : نَسَبُه وكُنيتُه .

المبحث الثاني : لقبه ونسبته .

المبحث الثالث : عقيدته ومذهبه .

المبحث الرابع : أخلاقه وصفاته .

المبحث الخامس : ولادته ووفاته .

الفصل الثالث : (حياة الزيلعي العلمية)

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : شيوخه وتلاميذه .

المبحث الثاني : علومه ومعارفه .

المبحث الثالث : مؤلفاته .

الباب الثالث :دراسة كتاب الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف .

وفيه سبعة فصول :

الفصل الأول : (التعريف بالكتاب)

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : إسم الكتاب .

المبحث الثاني : نسبة الكتاب إلى المؤلف .

المبحث الثالث : موضوع الكتاب .

المبحث الرابع : سبب اختيار الكشاف .

الفصل الثاني : (مصادر الكتاب عرضاً وتحليلاً)

وفيه مبحثان :

المبحث الأول :عرض مصادر الزيلعي في الكتاب .

المبحث الثاني : نظرة تحليلية في مصادر الزيلعي .

الفصل الثالث : (منهج الزيلعي في عرض مادة الكتاب)

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : ترتيب الكتاب وتراجمة .

المبحث الثاني : ترقيم الأحاديث .

المبحث الثالث : عرض النصوص .

الفصل الرابع : (منهج الزيلعي في التخريج في الكتاب)

وفيه أحد عشر مبحثاً :

المبحث الأول : استخراج النصوص .

المبحث الثاني : تخريج ما ذكر فيه الرُّواة من الصحابة .

المبجث الثالث : تخريج ما لم يُذكر فيه الرواة من الصحابة .

المبحث الرابع : تقديم الصحيحين والعناية بهما .

المبحث الخامس : تقديم الكتب الستة والعناية بها .

المبحث السادس : تحديد مواضع النصوص في المصادر .

المبحث السابع : العناية بذكر الطرق والأسانيد .

المبحث الثامن : العناية ببيان المرسل والموصول والموقوف والمرفوع .

المبحث التاسع : العناية بالألفاظ وبيان اتفاقها واختلافها .

المبحث العاشر : الإحالات في التخريج .

المبحث الحادي عشر : ما ترك تخريجه من النصوص .

الفصل الخامس : (منهج الزيلعي في نقد أحاديث الكتاب)

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : مفهوم النقد ومادته في الكتاب .

المبحث الثاني : معرفته بالرواة ونقدهم .

المبحث الثالث : الحكم على الأحاديث .

الفصل السادس : (الفوائد سوى التخريج والنقد)

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : غريب الحديث .

المبحث الثاني : شرح الأحاديث .

المبحث الثالث : التعليقات اللغوية .

الفصل السابع : (أهمية الكتاب وتأثيره)

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : أوّليّة الكتاب .

المبحث الثاني : مختصر ابن حجر .



المبحث الثالث : تأثير الكتاب في الفتح السماوي .

المبحث الرابع : تأثير الكتاب في تحفة الراوي .

- **أما النص المحقق فجعلت له مقدمة ذكرت فيها ما يأتي :**

أولاً : وصف النسخ المخطوطة .

ثانياً : نماذج من النسخ المخطوطة .

ثالثاً : النسخة المطبوعة للكتاب .

رابعاً : عملي في الكتاب .

- **أما قسم التحقيق** : فشمل النص المحقق من بداية سورة الفاتحة إلى نهاية سورة المائدة .

وجعلت في آخر الرسالة خاتمة لخصت فيها أهم النتائج والتوصيات .

- **أما الملاحق والفهارس فهي كالتالي :**

الملحق الأول : ثبت المصادر ومواضعها في الكتاب .

الملحق الثاني : الأحاديث والآثار الساقطة من التخريج .

الملحق الثالث : المقارنة بين الأحاديث والآثار في تفسير الزمخشري وتفسير البيضاوي .

والفهارس ثلاثة كالملاحق وهي :

١ - فهرس الآيات القرآنية . ٢ - فهرس الأحاديث .

٣ - فهرس الآثار .

وما سبق ذكره حصاد عدة سنوات قضيتها في البحث مع هذا الكتاب النفيس ، ومع أحاديث المصطفى ﷺ وآثار صحابتة الكرام ، وقد بذلت جهدي ما استطعت إلى ذلك سبيلاً ، وما ادخرت في سبيل التجويد والإتقان وقتاً ولا جهداً ، وهذه ثمرة جهدي ، أقدمها مع علمي بأنني ما وفيت الموضوع حقه ، إذ العلم قليل ، والبضاعة مزجاة ، والزمان شاغل ، والعوارض كثيرة ، فما كان من إصابة وإجادة ففضل من الله وتوفيق ، وما كان من خلل وخطأ فتفريط مني وتقصير ، ومن وجد في هذا العمل

نفعاً فأرجو أن لا يحرمني من دعوة صالحة ، ومن وجد فيه نقصاً فعسى أن يسدده ويكمله بنصيحة خالصة ، وما زال أهل العلم وطلابه يستدرك بعضهم على بعض ، ويخطِّىء بعضهم بعضاً ، والقلوب سليمة متآلفة ، وإصابة الحق وإرادة الصواب هي المقصود المأمول .

والله أسأل أن يعاملني بما هو أهله لا بما أنا أهله ، وأن يكرمني بفضله مع عدله ، وأن يمن عليَّ بتوفيقه مع عفوه ، وأن يعلمني ما ينفعني ، وأن يزيدني علماً نافعاً وعملاً صالحاً ، والله المستعان ، وعليه التكلان .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وكتبه

علي بن عمر بن أحمد بادحدح

مكة المكرمة - الحرم المكي الشريف
الإثنين ٢٦/ ٢/ ١٤١٦هـ

الباب الأوّل

الزّمخشري وكتابه الكشّاف

وفيه فصلان

الفصل الأول : عصر الزمخشريّ وحياته .

الفصل الثاني : كتاب الكشّاف للزّمخشريّ .

الفصل الأوّل

عصر الزمخشري وحياته

وفيه مبحثان

المبحث الأوّل : عصر الزمخشريّ .

المبحث الثاني : حياة الزمخشريّ .

الحديث عن الزمخشري ليس مقصوداً أساسياً في البحث، لكنه لما كان صاحب الأصل الذي خرّج الزيلعي أحاديث وآثار كتابه الكشاف كان من المناسب إيراد ترجمة موجزة لشخصيته، وتعريف مختصر بكتابه ليتم تسليط الضوء على المعلومات المهمة المفيدة بشكل عام، مع التركيز بشكل خاص على ماله صلة بموضوع البحث، وذلك من خلال الفصول والمباحث التالية التي تعتبر مدخلاً للبحث .

المبحث الأول
عصــر الزمخشــري

البيئة المحيطة لها أثرها على الإنسان، فاستقرار الحكم واستتباب الأمن يتوفر فيهما من الفرص مالا يكون في أزمنة الانقسام والاضطراب وكثرة الحروب.

ووجود التشجيع على العلم وتيسير أسبابه، وتوفير أربابه، وإعانة طلابه، يحصل به من الأثر مالا يكون مع انعدام أو ضعف هذه العناصر، وهكذا فإن التفاعل مع الواقع والاستثمار لإيجابياته له دوره الذي لاينكر في التأثير على شخصية الإنسان بقدر يقل أو يكثر بحسب قوة الشخصية، وعلو الهمة، وكثرة البذل.

وهذه إلمامة موجزة عن البيئة السياسية والعلمية في عصر الزمخشري :

أولاً : البيئة السياسية :

كانت حياة الزمخشري ما بين سنة (٤٦٧هـ) وسنة (٥٣٨هـ) في الفترة الأخيرة للخلافة العباسية، وهي فترة الضعف والانقسام التي كثرت فيها الدويلات، وتعاظمت الفتن، واشتعلت نيران الحروب، وكان ذلك أثراً من آثار ضعف الخلافة، وذهاب هيبة الخلفاء، وبعدهم عن حقيقة الولاية والقيام بشؤون الدولة ورعاية الرعية.

وقد عاصر الزمخشري خمسة من الخلفاء العباسيين وهم :

١ - المقتدي بأمر الله (٤٦٤هـ - ٤٨٧هـ)[١].

٢ - المستظهر بالله (٤٨٧هـ - ٥١٢هـ)[٢].

٣ - المسترشد بالله (٥١٢هـ - ٥٢٩هـ)[٣].

٤ - الراشد بالله (٥٢٩هـ - ٥٢٩هـ)[٤].

٥ - المقتفي بالله (٥٢٩هـ - ٥٥٥هـ)[٥].

وهذه الفترة التاريخية شهدت قوة وامتداد نفوذ دولة السلاجقة التي جاءت بعد البويهيين.

والسلاجقة ينتمون إلى قبائل الأوغوز التي اشتهرت باسم "الغز"[٦] ونسبتهم إلى سلجوق بن دقاق الذي أسلم وقاد قبيلته في محاربة الدولة الغزنوية، ويعد طغرلبك أحد أبناء سلجوق مؤسس الدولة السلجوقية التي يؤرخ قيامها باستيلائه على نيسابور في شهر ذي القعدة من عام (٤٢٩هـ)[٧]، ويؤرخ سقوطها بمقتل طغرل بن أرسلان المسمى طغرل الثالث وذلك في منتصف عام (٥٩٠هـ) على يد جيش خوارزم الذي انتصر في معركة قرب الري ودخل إلى همذان عاصمة السلاجقة وفتحها مؤذناً بسقوط دولة السلاجقة[٨].

---

(١) انظر الكامل (٨/ ١٢٠)، البداية والنهاية (١٢/ ١١٠)، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٢٣).

(٢) انظر الكامل (٨/ ١٧٠)، البداية والنهاية (١٢/ ١٤٦)، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٢٦).

(٣) انظر الكامل (٨/ ٢٧١)، البداية والنهاية (١٢/ ١٨٢)، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٣٦).

(٤) انظر الكامل (٨/ ٣٤٨)، البداية والنهاية (١٢/ ٢٠٩)، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٣٦).

(٥) انظر الكامل (٨/ ٣٥٤)، البداية والنهاية (١٢/ ٢١٠)، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٣٧).

(٦) انظر تاريخ إيران والعراق في العصر السلجوقي (ص: ٢٤).

(٧) انظر الكامل (٨/ ١٥)، البداية والنهاية (١٢/ ٤٣).

(٨) انظر تاريخ العراق وإيران في العصر السلجوقي (ص: ١٥٥-١٥٧).

وكانت الحركة السنية نشطة في ظل الدولة السلجوقية التي حاربت التشيع والاعتزال وأخذت بالسنة، وكان لنظام الملك أحد مشاهير وزراء السلاجقة دور بارز في بناء المدارس العلمية وإقامة الأوقاف عليها في كثير من المدن حيث «بنى مدرسة ببغداد ومدرسة ببلخ، ومدرسة بنيسابور، ومدرسة بالموصل»[1] وقد سميت هذه المدارس بالمدارس النظامية نسبة إلى نظام الملك المذكور الذي «كان عالماً ديناً جواداً عادلاً كثير الصفح عن المذنبين، طويل الصمت، وكان مجلسه عامراً بالقراء والفقهاء وأئمة المسلمين وأهل الخير والصلاح، وأمر ببناء المدارس في سائر الأمصار والبلاد، وأجرى لها الجرايات العظيمة وأملى الحديث بالبلاد»[2].

وبالجملة فقد كان من محاسن ملوك السلاجقة تشجيعهم للعلم، وتقديرهم للعلماء.

وأما خوارزم مسقط رأس الزمخشري فقد نشأت بها الدولة الخوارزمية عام ٤٧٠هـ وتوسع ملكها حتى انطوى تحت لوائها معظم بلاد السلاجقة ودامت حتى عام (٦٢٨هـ)، وهي بلاد علم، «والذين ينسبون إليها من الأعلام والعلماء لا يحصون»[3].

ثانياً: البيئة العلمية:

زخر عصر الزمخشري بأئمة العلماء، وأجلّة الفقهاء، ومشاهير الأدباء ففي التفسير برز أبو الحسن علي بن محمد الواحدي (ت: ٤٦٨هـ)[4]، وأبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٦هـ)[5]، وكلاهما كان يكثر النقل عن أبي إسحاق أحمد بن محمد الثعلبي (ت: ٤٢٧هـ)[6]، وقد استفاد الزمخشري من كتبهم.

---

(١) طبقات الشافعية للسبكي (٤/ ٣١٣).
(٢) الكامل (٨/ ١٦٢).
(٣) معجم البلدان (٢/ ٣٩٨).
(٤) ستأتي ترجمته (ص: ١٥٥).
(٥) ستأتي ترجمته (ص: ١٥٦).
(٦) ستأتي ترجمته (ص: ١٥٥).

وفي الحديث ظهر قوام السنة أبو القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني (ت: ٥٣٥هـ) صاحب "الترغيب والترهيب"[١] ومحيي السنة البغوي صاحب "المصابيح" و "شرح السنة"، وأبو عبدالله محمد بن علي بن عمر المازري (ت: ٥٣٦هـ) صاحب "المعلم بفوائد شرح مسلم"[٢]، والقاضي عياض اليحصبي (ت: ٥٠٤هـ) صاحب "إكمال المعلم" و "الشفا" و "مشارق الأنوار"[٣]، والمحدث شيرويه بن شهر دار الديلمي (ت: ٥٠٩هـ) صاحب "الفردوس"[٤]، وغيرهم من المحدثين الكبار.

وفي الفقه كان هناك أبو طالب الحسين بن محمد الزيني (ت: ٥١٢هـ) شيخ الحنفية بالعرق[٥]، وكذا قاضي القضاة أبو الحسن علي بن محمد الدامغاني (ت: ٥١٣هـ)[٦].

ومن المالكية صاحب النكت والفروق لمسائل المدونة أبو محمد عبدالحق بن محمد السهمي (ت: ٤٦٦)[٧]، وأبو القاسم أصبغ بن محمد القرطبي (ت: ٥٠٥)[٨].

وعند الشافعية علا ذكر إمام الحرمين أبي المعالي عبدالملك بن عبدالله بن يوسف الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، صاحب "نهاية المطلب في المذهب"[٩] وكذا أبو حامد محمد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) صاحب "الوسيط" "و المستصفى"[١٠].

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٨٠)، البداية والنهاية (١٢/ ٢١٧).
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٠٤) - الديباج المذهب (٢/ ٢٥٠).
(٣) ستأتي ترجمته (ص: ٢٠٥).
(٤) ستأتي ترجمته (ص: ١٨٥).
(٥) انظر ترجمته في شذرات الذهب (٤/ ٣٤).
(٦) انظر ترجمته في شذرات الذهب (٤/ ٤٠)، البداية والنهاية (١٢/ ١٨٥).
(٧) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ٣٠١).
(٨) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٩/ ٣١٢)، الصلة (١/ ١٠٩).
(٩) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ٤٦٨)، طبقات السبكي (٥/ ١٦٥).
(١٠) ستأتي ترجمته (ص: ٢٠٥).

والحنابلة كان من أعيانهم أبو الخطاب محفوظ بن أحمد الكلوذاني (ت: ٥١٠هـ)[١]، وأبو الوفاء علي بن عقيل البغدادي (ت: ٥١٣هـ)[٢].

ومن مشاهير اللغويين في ذلك العصر أبو منصور موهوب بن أحمد الجواليقي (ت: ٥٠٤هـ) شارح "أدب الكاتب"[٣]، وشيخ الزمخشري محمود بن جري الضبي أبو مضر النحوي الأصبهاني (ت: ٥٠٧هـ)[٤]، وشيخ النحاة ابن الشجري أبو السعادات هبة الله بن علي الحسني (ت: ٥٤٢هـ) صاحب الأمالي[٥]، وغيرهم.

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ٣٤٨)، ذيل طبقات الحنابلة (١/ ١١٦).
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/ ٤٤٣)، ذيل طبقات الحنابلة (١/ ١٤٢).
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٨٩)، إنباه الرواة (٣/ ٣٣٥).
(٤) انظر ترجمته في معجم الأدباء (١٩/ ١٢٣).
(٥) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٩٤)، إنباه الرواة (٣/ ٣٥٦).

المبحث الثاني
حيـــاة الزمخشـــري [1]

أولاً : حياته الشخصية

كنيته ونسبه :

هو أبو القاسم محمود عمر بن محمد [2] الزمخشري الخوارزمي .

نسبته والقابه :

ينتسب أبو القاسم إلى خوارزم وهي منطقة كبيرة من مناطق المشرق، وخوارزم ليس اسماً لمدينة وإنما هو اسم للناحية بجملتها، والقصبة العظمى فيها [كركانج]، وتضم غيرها عدداً من المدن والقرى، وقال عنها ياقوت : « مارأيت ولاية قط أعمر منها، . . وما ظننت أن في الدنيا بقعة سعتها سعة خوارزم» [3].

ونسبته الأكثر شهرة وتداولاً هي «الزمخشـري» نسبة إلى زمخشر وهي قرية من قرى خوارزم كبيرة [4]، وذُكر أنها دخلت في جملة المدينة وأن العمران وصل إليها وشملها [5].

---

(١) ترجمته في الأنساب (٦/ ٢٩٧) ، معجم الأدباء (١٩/ ١٢٦) ، وفيات الأعيان (٥/ ١٦٨) إنباه الرواة (٣/ ٢٦٥) ، معجم البلدان (٣/ ١٤٧) ، سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٥١) ، طبقات المفسرين للداودي (٢/ ٣١٤) ، تذكرة الحفاظ (٤/ ١٢٨٣) ، ميزان الاعتدال (٤/ ٧٨) ، العبر (٢/ ٤٥٥) لسان الميزان (٦/ ٤) ، الجواهر المضية (٣/ ٤٤٧) ، البداية والنهاية (١٢/ ٢١٩) ، الكامل (٩/ ٨) ، مفتاح السعادة (٢/ ٩٧) ، النجوم الزاهرة (٥/ ٢٧٤) ، العقد الثمين (٧/ ١٣٧) ، شذرات الذهب (٤/ ١١٨) ، معجم المطبوعات لسركيس (١/ ٩٧٣) الأعلام (٧/ ١٧٨) ، معجم المؤلفين لكحالة (١٢/ ١٨٦) .

وانظر للتوسع كتاب : « الزمخشري » ، تأليف : الدكتور محمد أحمد الحوفي . وكتاب : «منهج الزمخشري في تفسير القرآن » ، تأليف : الدكتور مصطفى الصاوي الجويني .

(٢) هناك اختلاف بين المصادر في نسبه وبالتحديد في اسم جده ومن بعده ، ومعظم المصادر ذكرت أن اسم جده « محمد » لكن في معجم الأدباء تسميته « أحمد » ، وفي الجواهر المضية «محمود» وبعض المصادر لم تذكر اسم جده مثل ميزان الاعتدال ، ولسان الميزان ، والعبر .

(٣) معجم البلدان (٢/ ٣٩٥ ، ٣٩٦) .

(٤) معجم البلدان (٣/ ١٤٧) ، الأنساب (٦/ ٢٩٧) ، وفيات الأعيان (٥/ ١٧١) .

(٥) إنباه الرواة (٣/ ٢٦٥) .

وقد اشتهر الزمخشري بلقب «جار الله» لأنه سافر إلى مكة وجاوربها زماناً فصار يقال له «جار الله» وكان هذا الاسم علماً عليه[1]، ولقبه بعضهم بـ «فخرخوارزم» أيضاً ولكنه لم يشتهر[2].

ولادته ونشأته :

ولد الزمخشري في شهر رجب سنة سبع وستين وأربعمائة ، وقد نص هو على ذلك[3]، وذكره ابن أخته وعيَّن اليوم فقال : يوم الأربعاء السابع والعشرين من رجب[4].

ونشأ الزمخشري في بيئة خوارزم، وهي بيئة تدين واستقامة وصفها ياقوت فقال: «ما أظن أنه كان في الدنيا لمدينة خوارزم نظير في كثرة الخير وكبر المدينة وسعة الأهل، والقرب من الخير، وملازمة أسباب الشرائع والدين»[5].

وقال ابن بطوطة في رحلته :

«ولهم عادة جميلة في الصلاة لم أرها لغيرهم، وهي أن المؤذنين بمساجدها يطوف كل واحد منهم على دور جيران مسجده معلماً لهم بحضور الصلاة فمن لم يحضر الصلاة مع الجماعة ضربه الإمام بمحضر الجماعة»[6].

لكن بيئة خوارزم ابتليت واشتهرت بالاعتزال الذي بدأ انتشاره في مناطق العراق وخراسان وماوراء النهر برعاية الدولة البويهية ، وقد كان ابن عباد وزيراً لفخر الدولة البويهي ثمانية عشر عاماً وكان «الغالب عليه كلام المتكلمين المعتزلة ،وكتاباته مهجنة

---

(١) وفيات الأعيان (٥/ ١٦٩) .
(٢) إنباه الرواة (٣/ ٢٦٧) ، مفتاح السعادة (٢/ ٨٧) .
(٣) وفيات الأعيان (٥/ ١٧١) .
(٤) إنباه الرواه (٣/ ٢٦٦) ، معجم الأدباء (١٩/ ١٢٧) .
(٥) معجم البلدان (٢/ ٣٩٨) .
(٦) رحلة ابن بطوطة (ص : ٣٧٣) .

بطرائقهم»[1]، ودعا الناس إلى الاعتزال «ودخل الناس في مذهب ابن عباد وقالوا بقوله رغبة فيما لديه»[2] وكان يلح ويتوعد المخالفين[3]، وذكر ياقوت أن شيخ الزمخشري أبو مضر النحوي «هو الذي أدخل على خوارزم مذهب المعتزلة ونشره بها، فاجتمع عليه الخلق لجلالته، وتمذهبوا بمذهبه»[4]، وأشار ابن بطوطة إلى أن غالب مذهب أهل خوارزم الاعتزال[5].

وأما أسرة الزمخشري فلا يكاد الباحث يجد عنها شيئاً يذكر في المصادر، والمذكور من ذلك نزر يسير من كلام الزمخشري نفسه، فقد ذكر صلاح أبيه ووصفه بالتقوى، وذكر أنه سجن من قبل مؤيد الملك، وقيل إن أباه كان إماماً بقرية زمخشر[6]، وهناك إشارة إلى رقة والدته عندما قطع الزمخشري رجل طير عاقبته على ذلك، مع إشارات إلى فقر والده وبساطة أسرته، وهذا كله لا يروي غليلاً، ولا يشفي عليلاً[7].

وفاته :

اتفقت كلمة المترجمين على أن وفاته كانت سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة .

عقيدته :

وأما عقيدته فقد تأثر الزمخشري ببيئته الاعتزالية في خوارزم، فنشأ معتزلياً، وصار من أكابر المعتزلة، وكان معلناً لاعتزاله[8]، مفتخرا به[9] « حتى نقل عنه أنه كان إذا قصد صاحباً له واستأذن عليه في الدخول يقول لمن يأخذ له الإذن : قل له أبو القاسم المعتزلي بالباب »[10]، وكان الزمخشري داعية إلى الاعتزال[11]، ومنافحاً

---

(١) معجم الأدباء (٦/ ١٧٤) .
(٢) معجم الأدباء (٦/ ٢٢٥) .
(٣) معجم الأدباء (٦/ ٢٢٥ ، ٢٨٦) .
(٤) معجم الأدباء (١٩/ ١٢٤) .
(٥) رحلة ابن بطوطة (ص: ٣٧٥) .
(٦) مفتاح السعادة (٢/ ٨٩) .
(٧) انظر الزمخشري ومنهجه في تفسير القرآن (ص ٢٤-٢٧) ، إنباه الرواة (٣/ ٢٦٦) .
(٨) انظر وفيات الأعيان (٥/ ١٧٠) .
(٩) انظر مفتاح السعادة (٢/ ٨٧) .
(١٠) وفيات الأعيان (٥/ ١٧٠) .
(١١) ميزان الاعتدال (٤/ ٧٨) ، العبر (٤/ ٤٥٥) .

عنه ومهاجماً مخالفيه ، وقد ملأ كشافه بعقائد المعتزلة وآرائهم كما سيتضح في الفصل القادم .

مذهبه :

كان الزمخشري حنفي المذهب كما نص عليه بعض المترجمين له ، وعده الحنفية في طبقاتهم وقال عنه اللكنوي : « إنه من أكابر الحنفية »[١] ، ولكنه لم يكن متعصباً لمذهبه بل ربما رجح غيره إذا أيده الدليل فها هو يقول في تفسير قوله تعالى ﴿ **فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله** ﴾[٢] ، : « فذهب أبو حنيفة إلى أن له أن يقربها في أكثر الحيض بعد انقطاع الدم وإن لم تغتسل ، وفي أقل الحيض لا يقربها حتى تغتسل أو يمضي عليها وقت الصلاة ، وذهب الشافعي إلى أنه لا يقربها حتى تطهر وتطَّهر فتجمع بين الأمرين ، وهو قول واضح ويعضده قوله ﴿ **فإذا تطهرن** ﴾[٣] » .

ثانياً : حياته العلمية :

رحلاته :

الرحلة في طلب العلم ديدن العلماء ، ودأب الفضلاء ، ولكن الزمخشري رحل في أول حياته لطلب الجاه والسلطان ومدح أرباب الملك والصولجان في خراسان وأصفهان[٤] ، وامتنع عن ذلك بعد فترة من الزمن[٥] ، ورحل كذلك لطلب العلم والإفادة فقد ذُكر أنه عندما بلغ سن الطلب رحل إلى بخارى لطلب العلم[٦] ، ودخل بغداد قبل سنة خمسمائة[٧] ، ثم رحل إلى مكة وجاور بها ، وقدم بغداد مرة أخرى سنة ثلاث وثلاثين وخمسمائة[٨] ، كما رحل إلى الحجاز وجاور بمكة يفيد ويستفيد

---

(١) الفوائد البهية (ص : ٢٠٩) .
(٢) سورة البقرة ، آية (٢٢٢) .
(٣) الكشاف ع (١/ ١٣٤) ، ك (١/ ٣٦١) .
(٤) الزمخشري ومنهجه في تفسير القرآن (ص : ٣٣-٣٥) .
(٥) انظر مفتاح السعادة (٢/ ٨٩) .
(٦) وفيات الأعيان (٥/ ١٧٠) ، معجم الأدباء (١٩/ ١٢٧) .
(٧) العقد الثمين (٧/ ١٣٨) .
(٨) إنباه الرواة (٣/ ٢٧٠) ، العقد الثمين (٧/ ١٣٨) .

ورجع إلى خوارزم، فاشتاق مرة أخرى إلى مكة وأنشد في ذلك شعراً فقال:

هو النفس الصّعاد من كبد حرى ... إلى أرى أم القرى مرّة أخـــرى

ومـا عذر مطروح بمكة رحلـه ... على غير بؤس لايجوع ولايعرى

يسافر عنها يبتـــغي بدلاً بـــها ... وربـك لا عُذرى وربـك لاعُذرى[1]

فعزم على العودة إلى الحجاز والمجاورة بمكة «فقيل له: قد زجيّت أكثر عمرك هناك فا الموجب؟ فقال: القلب الذي لا أجده ثمّ أجده ها هنا»[2].

وذكر السمعاني أنه دخل إلى مرو في زمانه[3]، ويظهر أنه قد دخل من بلاد المشرق وما جاور خوارزم بلاد أكثيرة فأفادوا استفاد، فإنه «مادخل بلداً إلا واجتمعوا عليه وتلمذوا له، واستفادوا منه»[4]، وقد «تخرج به أئمة»[5].

علومه:

وأما علومه فقد اشتهر باللغة، «وكان ممن يضرب به المثل في علم الأدب والنحو واللغة»[6]، «وكان رأساً في البلاغة والعربية والمعاني والبيان»[7] وسماه الذهبي في تذكرة الحفاظ[8] (شيخ العربية)، وقال ياقوت: «كان إماماً في التفسير والنحو واللغة والأدب»[9]، وتوسع ابن خلكان فقال: «الإمام الكبير في التفسير والحديث والنحو واللغة وعلم البيان»[10]، وفي إمامته في الحديث نظر، فإنه قال عن نفسه: «أما الرواية فحديثه الميلاد، قريبة الإسناد، لم تستند إلى علماء نحارير، ولا إلى أعلام

---

(١) العقد الثمين (٧/ ١٤٩).
(٢) إنباه الرواة (٣/ ٢٦٦).
(٣) الأنساب (٦/ ٢٩٧).
(٤) إنباه الرواة (٣/ ٢٦٦).
(٥) سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٥٣).
(٦) إنباه الرواة (٣/ ٢٦٥).
(٧) سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٥٣).
(٨) (٤/ ١٢٨٣).
(٩) معجم البلدان (٢٠/ ١٢٦).
(١٠) وفيات الأعيان (٥/ ١٦٨).

مشاهير» وأكد أنه لايبالغ فقال: «وما أنا فيما أقول بها ضم لنفسي، كما قال الحسن البصري رحمه الله تعالى في أبي بكر الصديق رضوان الله عليه بقوله (وليتكم ولست بخيركم): (إن المؤمن ليهضم نفسه)، وإنما صدقت الفاحص عني وعن كنه روايتي ودرايتي»[1]، وقال القفطي: «لم يكن له على ما عنده من العلم لقاء ولا رواية عفا الله عنه وعنا»[2]، وبالجملة فروايته للحديث وعنايته به ليست كبيرة، والوارد في ترجمته من ذلك إشارات يسيرة تدل على عدم تعمقه وتوسعه في الحديث فضلاً عن إمامته، فالسمعاني يقول: «سمع الحديث عن المتأخرين»[3]، وابن تغري بردي يقول «قدم بغداد وسمع الحديث»[4]، ومن وصفه بالإمامة من المترجمين خصها باللغة والأدب، وبعضهم ذكر التفسير، وبعضهم ذكر الإمامة على سبيل العموم[5]، وسيأتي في الفصل القادم ما يدل على ذلك قلة بضاعته في الحديث.

وللزمخشري مشاركة في الفقه والأصول فقد «كان فقيهاً مناظراً»[6]، وله تآليف في الفقه وأصوله [7] وكان عالماً بالأنساب كما ذكر القفطي[8] والذهبي[9].

شيوخه:

أخذ الزمخشري علومه عن عدد من الشيوخ فقد سمع من شيخ الإسلام أبي منصور الحارثي، وأبي سعد الشقاني، وأبو الخطاب نصر بن أحمد البطر[10]، وأما النحو فشيخه فيه أبو مضر محمود بن جرير الضبي[11]، كما قرأ كتاب سيبويه على

---

(١) وفيات الأعيان (٥/ ١٧١).
(٢) إنباه الرواة (٣/ ٢٧٠).
(٣) الأنساب (٦/ ٢٩٧).
(٤) النجوم الزاهرة (٥/ ٢٧٤).
(٥) في مفتاح السعادة (٢/ ٨٧): «متفنناً في كل علم»، وفي النجوم الزاهرة (٥/ ٢٧٤): «صار إمام عصره في عدة فنون».
(٦) الفوائد البهية (ص ٢٠٩).
(٧) سيأتي ذكر بعضها عند الكلام على مؤلفاته.
(٨) إنباه الرواة (٣/ ٢٦٦).
(٩) سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٥٥) نقلاً عن السمعاني.
(١٠) طبقات المفسرين للداودي (٢/ ٣١٥)، مفتاح السعادة (٢/ ٨٧).
(١١) وفيات الأعيان (٥/ ١٦٨).

عبدالله بن طلحة اليابري الأندلسي[1]، وقرأ على أبي منصور ابن الجواليقي بعض كتب اللغة[2]، وأما الأدب فقد أخذه عن أبي الحسن علي بن المظفر النيسابوري، وأبي نصر الأصبهاني، كما أخذ الفقه من الشيخ السديد الخياطي[3]، والأصول من ركن الدين محمد الأصولي[4].

تلاميذه:

قال السمعاني: «ظهر له جماعة من الأصحاب والتلاميذ، وروى لي عنه أبو المحاسن إسماعيل بن عبد الله الطويلي بطبرستان، أبو المحاسن عبد الرحيم بن عبد الله البزار بأبيورد، وأبو عمرو عامر بن الحسن السمسار بزمخشر، وأبو سعد أحمد بن محمود الشاشي بسمرقند، وأبو طاهر سامان بن عبد الملك الفقيه بخوارزم»[5].

وأجاز للحافظ السلفي، وزينب الشعرية[6]، كما أنّ بعض الشيوخ أخذوا منه وأخذ منهم، «فالإمام ركن الدين محمود الأصولي، والإمام أبو منصور من تلامذته في علم التفسير فكانا يقرآن عليه، وهو يأخذ منهما علم الأصول»[7]، والشريف أبو الحسن علي بن عيسى بن حمزة بن وهاس الحسني أخذ عن الزمخشري وأخذ الزمخشري عنه[8].

ومن تلاميذه القاضي أبو المعالي يحيى بن عبد الرحمن بن علي الشيباني وهو الذي روى عن الزمخشري كتابه الكشاف[9].

---

(١) انظر بغية الوعاة (٢/ ٤٦).
(٢) إنباه الرواة (٣/ ٢٠٧).
(٣) مفتاح السعادة (٢/ ٨٧).
(٤) مفتاح السعادة (٢/ ٨٩).
(٥) الأنساب (٦/ ٢٩٧).
(٦) طبقات المفسرين للداودي (٢/ ٣١٥).
(٧) مفتاح السعادة (٢/ ٨٩).
(٨) إنباه الرواة (٣/ ٢٦٨).
(٩) العقد الثمين (٧/ ١٣٨).

مؤلفاته :

للزمخشري مؤلفات كثيرة [1]، من أهم ما طبع منها :

١ - الكشاف في علم التفسير.

٢ - الفائق في غريب الحديث.

٣ - المفصَّل في علم النحو.

٤ - أساس البلاغة في علم البيان.

٥ - ربيع الأبرار ونصوص الأخبار، وهو مختارات متنوعة في الأدب والتاريخ والعلوم.

٦ - رؤوس المسائل في علم الخلاف في الفقه.

---

(١) انظر مسرد مؤلفاته في وفيات الأعيان (٥/ ١٦٨، ١٦٩)، معجم الأدباء (١٩/ ١٣٣-١٣٥) ومفتاح السعادة (٢/ ٨٧، ٨٨)، معجم المؤلفين لكحالة (١٢/ ١٨٦)، الأعلام للزركلي (٧/ ١٧٨)، معجم المطبوعات لسركيس (١/ ٩٧٣-٩٧٦)، مقدمة رؤوس المسائل للزمخشري : (ص: ٤٢-٤٦).

الفصل الثاني

كتاب الكشاف للزمخشري

وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول : البلاغة في الكشاف .

المبحث الثاني : الاعتزال في الكشاف .

المبحث الثالث : الحديث في الكشاف .

ليس المقصود في هذا المقام استيفاء دراسة الكشاف أو منهج الزمخشري فيه، وإنما إيجاز القول في بعض المسائل المهمة المتعلقة بالكتاب مما يكمل التعريف الممهد لما بعده من جهة، ويلقي الضوء على ماله صلة أوثق بالبحث من جهة أخرى، ولذا فإن هذا الفصل يتناول باختصار ثلاث قضايا في الكشاف وهي البلاغة والاعتزال والحديث، وجعلت كل قضية مبحثاً مستقلاً.

المبحث الأول
البلاغة في الكشاف

نوه الزمخشري في مقدمة كشافه بأهمية البلاغة للمفسر، وأنه لاينال في التفسير قصب السبق «إلا رجل قد برع في علمين مختصين بالقرآن، وهما علم المعاني وعلم البيان، وتمهل في ارتيادهما آونة، وتعب في التنقير عنهما أزمنة، وبعثته على تتبع مظانهما همة في معرفة لطائف حجة الله، وحرص على استيضاح معجزة رسول الله، بعد أن يكون آخذاً من سائر العلوم بخط، جامعاً بين أمرين تحقيق وحفظ... متصرفاً ذا دربه بأساليب النظم والنثر، مرتاضاً غير ريض [1] بتلقيح بنات الفكر، قد علم كيف يرتَّب الكلام ويؤلف، وكيف ينظم ويرصف»[2].

ونحن نعلم أن الزمخشري نال القدح المعلى في علوم اللغة والأدب، وأصاب قصب السبق في معرفة كلام العرب، وكان له الشعر الجميل، والنثر الأصيل، ومن ثم خاض الميدان فكان في البيان فارس الفرسان، وكان كشافه هو المعوّل عليه في هذا الشأن، وشهد له بذلك العلماء، وأقر له به البلغاء.

---

(١) مرتاضاً: أي قد ذل له الصعب وتمرس في علم البيان والمعاني، وريِّض: أي ما زال في أول أمره لم يتذلل له الصعب، يقال راض المهر رياضة، ذلله، وناقة ريّض: أول ما ريضت وهي صعبة بعد. (القاموس المحيط ٢/ ٣٣٣).

(٢) الكشاف ع (١/ ٣)، ك (١/ ١٦، ١٧).

فهذا الطيبي يقول في وصف الكشاف : «مصنف لايخفى مقداره، ولايشق غباره، اتضح بيانه، وأضاء برهانه، وعمت أضواؤه، وانجلت سماؤه، تفرّق الأفكار في بحار عباراته، ولا تنتهي الأوهام إلى ساحل إشاراته »[١] .

وقال في موضع آخر من حاشيته مستحسناً مستجيداً لعبارات الزمخشري وأسلوبه : « فليت الزمخشري لم يتحدث في تفسيره القرآن إلا من حيث البيان فهو فيه فارس الفرسان » (٢) .

وهذا الشيخ حيدر الهَرَوي يقول : « كتاب الكشاف كتاب علي القدر ، رفيع الشأن لم يرقبله في تصانيف الأولين ، ولم يرد شبيهه في تآليف الآخرين ، اتفقت على متانة تراكيبه الرشيقة كلمة المهرة المتفننين ، واجتمعت على رصانة أساليبه الأنيقة ألسنة الكملة المفلقين »[٣] .

وذكر ابن خلدون في مقدمته التفسير بالمأثور ثم قال[٤] : « والصنف الآخر من التفسير هو ما يرجع إلى اللسان من معرفة اللغة والإعراب والبلاغة في تأدية المعنى بحسب المقاصد والأساليب ، وهذا الصنف قلّ أن ينفرد عن الأول (أي المأثور) إذ الأول هو المقصود بالذات ، وإنما جاء هذا بعد أن صار اللسان وعلومه صناعة ، نعم قد يكون في بعض التفاسير غالباً ، ومن أحسن ما اشتمل عليه هذا الفن من التفاسير كتاب الكشف للزمخشري من أهل خوارزم العراق » .

وقال السيوطي في نواهد الأبكار بعد ذكر قدماء المفسرين : « ثم جاءت فرقة أصحاب النظر في علوم البلاغة التي بها يدرك وجه الإعجاز ، وصاحب الكشاف هو سلطان هذه الطريقة فلذا طار كتابه في أقصى المشرق والمغرب »[٥] .

---

(١) فتح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف) (ل١/ أ) .
(٢) حاشية الطيبي (نسخة الجامعةالإسلامية بالمدينة المنورة) : (ل : ٣٢٣/ أ) .
(٣) كشف الظنون (٢/ ١٤٨٣) ، والمفلّقين جمع مفلّق : وهو المجيد الحاذق ، ، يقال : شاعر مفلق : مُجيد يجيء بالعجائب في شعره ، وأفلق في الأمر إذا كان حاذقاً به . (اللسان ١٠/ ٣١١) .
(٤) مقدمة ابن خلدون (ص : ٤٣٩) .
(٥) كشف الظنون (٢/ ١٤٧٦) .

وعلى هذا سار جلُّ أهل العلم في الثناء على الكشاف من ناحية إبراز البلاغة القرآنية وتجلية وجوه الإعجاز البيانية حتى انتهى الأمر إلى المتأخرين فإذا هم على سنن الأولين ، بل ربما زادوا وكانوا مبالغين ، فهذا أبو شهبة يقول عن الكشاف : « بحسب هذا الكتاب فضلاً ومنزلة : أن كل من جاء بعد الزمخشري عالة فيما يذكره من أسرار الإعجاز ، والغوص على المعاني البلاغية الدقيقة »[1] ومحمد بن حسين الذهبي يقول عن الكشاف : « تفسير لم يسبق مؤلفه إليه ، لما أبان فيه من وجوه الإعجاز في غير ما آية من القرآن ، ولما أظهر فيه من جمال النظم القرآني وبلاغته ، وليس كالزمخشري من يستطيع أن يكشف لنا عن جمال القرآن وسحر بلاغته ، لما برع فيه من المعرفة بكثير من العلوم ، لا سيما ما برز فيه من الإلمام بلغة العرب ، والمعرفة بأشعارهم ، وما امتاز به من الإحاطة بعلوم البلاغة والبيان والإعراب والأدب ، ولقد أضفى هذا النبوغ العلمي والأدبي على تفسير الكشاف ثوباً جميلاً ، لفت إليه أنظار العلماء ، وعلق به قلوب المفسرين »[2] .

والأمثلة على ذلك كثيرة ، وليس هذا مقام بسطها ، وأكتفي بذكر مثال واحد يقرب المراد وذلك في تفسيره لقوله تعالي : ﴿ **آلم ، ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين** ﴾[3] حيث قال : « إن قوله ﴿آلم ﴾ جملة برأسها ، أو طائفة من حروف المعجم مستقلة بنفسها و ﴿ذلك الكتاب﴾ جملة ثانية ، و ﴿ لا ريب فيه ﴾ ثالثة و﴿هدى للمتقين ﴾ رابعة ، وقد أصيب بترتيبها مفصل البلاغة وموجب حسن النظم ، حيث جيء بها متناسقة هكذا من غير حرف نسق وذلك لمجيئها متآخية ، آخذاً بعضها بعنق بعض ، فالثانية متحدة بالأولى معتنقة لها ، وهلم جراً إلى الثالثة والرابعة .

بيان ذلك أنه نبه أولاً على أنه الكلام المتحدى به ، ثم أشير إليه بأنه الكتاب المنعوت بغاية الكمال ، فكان تقريراً لجهة التحدي وشداً من أعضاده ، ثم نفى عنه أن

---

(١) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير (ص : ١٣١) .
(٢) التفسير والمفسرون (٢/ ٤٠٧) .
(٣) سورة البقرة ، آية (١) .

يتشبث به طرف من الريب فكان شهادة وتسجيلاً بكماله لأنه لا كمال أكمل مما للحق واليقين ، ولا نقص أنقص مما للباطل والشبهة ، وقيل لبعض العلماء : فيم لذتك ؟ فقال : (في حجة تتبختر اتضاحاً ، وفي شبهة تتضاءل افتضاحاً) ، ثم أخبر عنه بأنه هدى للمتقين فقرر بذلك كونه يقيناً لا يحوم الشك حوله ، وحقاً لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، ثم لم تخل واحدة من الأربع بعد أن رتبت هذا الترتيب الأنيق ونظمت هذا النظم السَّري [1] من نكت ذات جزالة ، ففي الأولى : الحذف والرمز إلى الغرض بألطف وجه وأرشقه ، وفي الثانية : ما في التعريف من الفخامة ، وفي الثالثة : ما في تقديم الريب على الظرف ، وفي الرابعة : الحذف ووضع المصدر الذي هو (هدى) موضع الوصف الذي هو (هاد) وإيراده منكراً والإيجاز في ذكر المتقين ، زادنا الله اطلاعاً على أسرار كلامه ، وتبيناً لنكت تنزيله ، وتوفيقاً للعمل بما فيه »[2] .

---

(١) السري : الرفيع من كلام العرب . (اللسان ١٤/ ٣٧١) .
(٢) الكشاف ع (١/ ٣) ، ك (١/ ١٧ ، ١٨) .

المبحث الثاني
الإعتزال في الكشاف

مر بنا أن الزمخشري كان معتزلياً مظهراً لاعتزاله ، ومفاخراً به ، وداعياً إليه ، وكان شديد التعصب للمعتزلة ، شديد الإنكار على مخالفيهم من أهل السنة والجماعة ، وقد ظهر كل ذلك جلياً في كشافه الذي ملأه بالانتصار لمذهب المعتزلة ، والتقرير لمقالاتهم ، والاستدلال لدعاواهم ، والرد على خصومهم .

وقد صرح الزمخشري بمنهجه الاعتزالي في مقدمة الكشاف التي ذكر فيها سبب تأليفه للكتاب ، حيث قال : « ولقد رأيت إخواننا في الدين من أفاضل الفئة الناجية العدلية (يعني بهم المعتزلة) الجامعين بين علم العربية والأصول الدينية كلما رجعوا إليّ في تفسير آية فأبرزت لهم بعض الحقائق من الحجب أفاضوا في الاستحسان والتعجب ، واستطيروا شوقاً إلى مصنف يضم أطرافاً من ذلك ، حتى اجتمعوا إليّ مقترحين أن أملي عليهم الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، فاستعفيت فأبوا إلا المراجعة والاستشفاع بعظماء الدين وعلماء العدل والتوحيد» (١) .

ولذا فقد نقد العلماء الزمخشري وحذروا من كشافه لما فيه من الاعتزال ، وصنفوا الكتب الكثيرة في بيان خطئه والرد على زيغ معتقده ، وإبطال أوهامه ، ودحض شبهاته .

فهذا الذهبي يقول عن الزمخشري : « صالح ، لكنه داعية إلى الاعتزال ، أجارنا الله ، فكن حذراً من كشافه » (٢) .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢١) ، ك (١/ ١٢١ ، ١٢٣) .
(٢) ميزان الإعتدال (٤/ ٧٨) .

وابن حجر ينقل عن الإمام أبي محمد بن أبي حمزة في شرح البخاري أنه قال : « والناظر في الكشاف إن كان عارفاً بدسائسه فلا يحل له أن ينظر فيه لأنه لا يأمن الغفلة فتسبق إليه تلك الدسائس وهو لا يشعر ، أو يحمل الجهال بنظره فيه على تعظيمه ، وأيضاً فهو مقدم مرجوحاً على راجح المقالة »[1] .

ورغم ما ذكره العلماء من مدح للكشاف لما فيه من البراعة البيانية في تجلية البلاغة القرآنية إلا أنهم ذموا ما فيه من المخالفات العقدية فالهروي السابق ذكره يقول عن الزمخشري : « إلا أنه لفرط تصلبه في باطل الاعتزال ، وإخلاله بإجلال أرباب الكمال ، أصابته عين الكلالة ، فالتزم في كتابه أموراً أذهبت رونقه وماءه ، وأبطلت منظره ورواءه ، فتكدرت مشارعه الصافية ، وتضيقت موارده الضافية ، وتنزلت رتبته العالية .

منها : أنه كلما شرع في تفسير آية من الآي القرآنية مضمونها لا يساعد هواه ، ومدلولها لا يطاوع مشتهاه ، صرفها عن ظاهرها بتكلفات باردة وتعسفات جامدة . . وليته يكتفي بقدر الضرورة بل يبالغ في الإطناب والتكثير ، لئلا يوصم بالعجز والتقصير ، فتراه مشحوناً بالاعتزالات الظاهرة التي تتبادر إلى الأفهام ، والخفية التي لا تتسارع إليها الأوهام ، بل لا يهتدي إلى حبائله إلا وارد بعد وارد من الأذكياء الحذاق ، ولا يتنبه لمكائده إلا واحد من فضلاء الآفاق ، وهذه آفة عظيمة ومصيبة جسيمة »[2] .

وابن خلدون يقول بعد ثنائه السابق على الكشاف : « إلا أن مؤلفه من أهل الاعتزال في العقائد ، فيأتي بالحجاج على مذاهبهم الفاسدة حيث تعرض في آي القرآن من طرق البلاغة فصار بذلك للمحققين من أهل السنة انحراف عنه ، وتحذير للجمهور من مكامنه »[3] .

---

(١) لسان الميزان (٦/ ٤) .
(٢) كشف الظنون (٢/ ١٤٨٣) .
(٣) مقدمة ابن خلدون (ص : ٤٤٠) .

والسبكي يقول عن الزمخشري أثناء كلامه على الكشاف : « إلا أنه رجل مبتدع متاجر ببدعته ، يضع من قدر النبوة كثيراً ويسيء أدبه على أهل السنة والجماعة ، والواجب كشط ما في الكشاف من ذلك كله »(١) .

وابن تيمية بين انتصار الزمخشري للاعتزال في أصوله المعروفة فقال :

« وأما الزمخشري فتفسيره محشو بالبدعة ، وعلى طريقة المعتزلة من انكار الصفات والرؤية والقول بخلق القرآن ، وأنكر أنَّ الله مريد للكائنات وخالق لأفعال العباد ، وغير ذلك من أصول المعتزلة .

وأصولهم خمسة يسمونها التوحيد ، والعدل ، والمنزلة بين المنزلتين ، وانفاذ الوعيد ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

لكنى معنى « التوحيد » عندهم يتضمن نفي الصفات ، ولهذا سمى ابن التومرت أصحابه الموحدين ، وهذا إنما هو إلحاد في أسماء الله وآياته .

ومعنى « العدل » عندهم يتضمن التكذيب بالقدر ، وهو خلق أفعال العباد وإرادة الكائنات والقدرة على شيء ، ومنهم من ينكر تقدم العلم والكتاب ، لكن هذا قول أئمتهم . . . .

وأما « المنزلة بين المنزلتين » فهي عندهم أن الفاسق لا يسمى مؤمناً بوجه من الوجوه ، كما لا يسمى كافراً ، فنزلوه بين منزلتين .

و« انفاذ الوعيد » عندهم معناه أن فساق الملة مخلدون في النار ، لا يخرجون منها بشفاعة ولا غير ذلك كما تقوله الخوارج .

و«الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» يتضمن عندهم جواز الخروج على الأئمة ، وقتالهم بالسيف ، وهذه الأصول حشا بها (أي الزمخشري) كتابه بعبارة لا يهتدي أكثر الناس إليها ، ولا لمقاصده فيها ، مع ما فيه من الأحاديث الموضوعة . ومن قلة

---

(١) معيد النعم ومبيد النقم للسبكي (ص : ٨٠) .

النقل عن الصحابة والتابعين »[1] .

وبين كذلك الأصل الذي بنى عليه الزمخشري وأمثاله تفاسيرهم فقال : « مثل هؤلاء اعتقدوا رأياً ثم حملوا ألفاظ القرآن عليه ، وليس لهم سلف من الصحابة والتابعين ولا من أئمة المسلمين ، لا في رأيهم ، ولا في تفسيرهم »[2] .

ثم نص على خطورة الكشاف على وجه الخصوص فقال : « ومن هؤلاء من يكون حسن العبارة فصيحاً ، ويدس البدع في كلامه ، وأكثر الناس لا يعلمون ، كصاحب الكشاف ونحوه ، حتى إنه يروج على خلق كثير ممن لا يعتقد الباطل من تفاسيرهم الباطلة ما شاء الله ، وقد رأيت من العلماء المفسرين وغيرهم من يذكر في كتابه وكلامه من تفسيرهم ما يوافق أصولهم التي يعلم أو يعتقد فسادها ولا يهتدي لذلك »[3] .

وإلى مثل ذلك أشار السيوطي في الإتقان فقال : « والمبتدع ليس له قصد إلا تحريف الآيات وتسويتها على مذهبه الفاسد بحيث إنه متى لاح له شاردة من بعيد اقتنصها ، أو وجد موضعاً فيه أدنى مجال سارع إليه ، قال البلقيني : استخرجت من الكشاف اعتزالاً بالمناقيش منها أنه قال في قوله تعالى ﴿ **فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز** ﴾[4] وأي فوز أعظم من دخول الجنة ، أشار به إلى عدم الرؤية»[5] .

وهكذا يتجلى لنا أن الزمخشري وإن زان كشافه بالنكات البلاغية ، والأساليب البيانية ، فقد شانه بالعقائد الاعتزالية ، والمسائل الكلامية ، وقد تصدى لكشف

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٨٦ ، ٣٨٧) .
(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٥٨) .
(٣) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٥٨) .
(٤) سورة آل عمران ، آية (١٨٥) .
(٥) الإتقان (٢/ ١٩٠) ، وتعقب محمد منير ما نقل عن البلقيني بما ملخصه أن المنقول ليس لفظ الزمخشري وإنما هو معناه ، انظر نموذج من الأعمال الخيرية (ص : ٣١٠) ، وهو تعقب صحيح وانظر الكشاف (١/ ٤٨٥) .

مزالق الكشاف عدد من العلماء ، وفندوا ما فيه من الانحرافات والأخطاء ، لئلا ينخدع به الصلحاء ، أو يروج ما فيه على الجهلاء ، ولكي لا يظنوا أنه الدواء مع ما هو مليء ومختلط به من الأدواء ، لا كما وصفه مصنفه مادحاً مفتخراً :

إن التفاسير في الدنيا بلا عدد وليس فيها لعمري مثل كشافي

إن كنت تبغي الهدى فالزم قراءته فالجهل كالداء والكشاف كالشافي (١)

ومن أشهر من تعقب الزمخشري في كشافه ابن المنير الإسكندري في كتابه الانتصاف حيث « بين ما فيه من الاعتزال وناقشه في أعاريب وأحسن فيها الجدال »(٢) وكذا الطيبي في حاشيته ، فقد « تعرض لمذاهبه في الاعتزال بأدلة تزيفها ، وتبين أن البلاغة إنما تقع في الآية على ما يراه أهل السنة ، لا على ما يراه المعتزلة » (٣) ، كما اختصره البيضاوي في كتابه أنوار التنزيل فإنه « لخصه وأجاد وأزال عنه الاعتزال وحرر واستدرك » (٤) ، وغيرهم من أهل الفضل والعلم (٥)، كما أن كثيراً من المفسرين نقلوا عنه واستفادوا منه ومع ذلك ردوا عليه وأبطلوا شبهاته واعتزالياته (٦) .

ولما كان الكشاف قائماً على الإعتزال أغنى ذلك عن ضرب الأمثلة ، وإقامة الأدلة عليه ، وحسبي أن أورد مثلاً واحداً هو - فيما أحسب - من أشد المواضع التي اشتط فيها الزمخشري وأتى بفرية عظمى ، وبلية كبرى ، ليست من التفسير في شيء بل هي محض التعصب وعين التحكم والتعسف ، وذلك أنه قال عند تفسيره لقوله تعالى ﴿ **إن الدين عند الله الإسلام** ﴾ (٧) : « فإن قلت : ما المراد بأولي العلم الذين

---

(١) انظر كشف الظنون (٢/ ١٤٧٦) .

(٢) كشف الظنون (٢/ ١٤٧٧) .

(٣) مقدمة ابن خلدون (ص : ٤٤٠) .

(٤) كشف الظنون (٢/ ١٤٨١) .

(٥) انظر الحواشي والشروح والمختصرات على الكشاف في كشف الظنون (٢/ ١٤٧٧-١٤٨٤)

(٦) من أكثرهم نقلاً عن الزمخشري وتعقباً عليه صاحب البحر المحيط ، وانظر في تعقباته (٢/ ٦٧) ، (٨/ ٢٥٢ ، ٢٥٣) .

(٧) سورة آل عمران ، آية (١٩) .

عظمهم هذا التعظيم حيث جمعهم معه ، ومع الملائكة في الشهادة على وحدانيته وعدله ؟ ، قلت : هم الذين يثبتون وحدانيته وعدله بالحجج الساطعة ، والبراهين القاطعة ، وهم علماء العدل والتوحيد ، وقريء «أنه» بالفتح ، (وإن الدين) بالكسر على أن الفعل واقع على أنه بمعنى شهد الله على أنه أو بأنه وقوله : (إن الدين عند الله الإسلام) جملة مستأنفة مؤكدة للجملة الأولى ، فإن قلت : ما فائدة هذا التوكيد ؟ قلت : فائدته أن قوله (لا إله إلا هو) توحيد ، وقوله (قائماً بالقسط) تعديل ، فإذا أردفه قوله (إن الدين عند الله الإسلام) فقد آذن أن الإسلام هو العدل والتوحيد ، وهو الدين عند الله ، وما عداه فليس عنده في شيء من الدين ، وفيه أن من ذهب إلى تشبيه أو ما يؤدي إليه كإجازة الرؤية ، أو ذهب إلى الجبر الذي هو محض الجور لم يكن على دين الله الذي هو الإسلام ، وهذا بين جلي كما ترى » (١) .

وقد تعقبه ابن المنير فقال : « هذا تعريض بخروج أهل السنة من ربقة الإسلام بل تصريح» ثم رد على كلامه عن أهل السنة وشن الغارة على المعتزلة فقال : « لا كقوم يغبرون في وجه النصوص فيجحدون الرؤية التي يظهر أن جحدهم لها سبب في حرمانهم إياها ، ويجعلون أنفسهم الخسيسة شريكة لله في مخلوقاته فيزعمون أنهم يخلقون لأنفسهم ما شاؤوا من الأفعال على خلاف مشيئة ربهم محادة ومعاندة لله في ملكه ، ثم بعد ذلك يسترون بتسمية أنفسهم أهل العدل والتوحيد » (٢) .

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٧٩) ، ك (١/ ٤١٨) .
وانظر للتوسع أمثلة على مسائل الاعتزال في الكشاف في « التفسير والمفسرون » للذهبي (١/ ٤٢٨-٤٣٥) . و « الزمخشري ومنهجه في تفسير القرآن » (ص : ١٠٧-١٥٤) .
(٢) الانتصاف بحاشية الكشاف . ع (١/ ١٨٠) ، ك (١/ ٤١٨) .

المبحث الثالث

الحديث في الكشاف

لم يكن للحديث والأثر في الكشاف العناية والاهتمام اللازمين ، والكشاف يعد من أوضح وأشهر كتب التفسير بالرأي ، وأهل الابتداع بعيدون عن الاتباع ، ومحكمون للعقول ، ومقدمون لها على المنقول ، ولا يعجزهم عند التعارض رد النصوص أو الطعن في ثبوتها ، أو القيام بتأويلها وكل ذلك وقع في الكشاف كأثر من تعصب الزمخشري للاعتزال في الحديث ، وفوق ذلك كله تكشف لنا الدراسة الحديثية في الكشاف عن قلة بضاعة الزمخشري في الحديث وضعفه في الرواية واعتماده على غيره ممن لا يعتد به في هذا المجال .

وتظهر لنا عدم العناية بالحديث والأثر من خلال الملامح العامة التالية :

أولاً : لم يذكر الزمخشري شيئاً من الأحاديث أوالآثار بأسانيدها مطلقاً ، فلا وجود في الكشاف للرواية بمعناها المعروف وطرق تحملها المعتبرة ، وغاية ما فيه إطلاقات عامة وبلاغات ، وهي رغم عدم غنائها قليلة جداً ، فهو يقول : « بلغنا بإسناد صحيح عن إبراهيم ، عن علقمة ، أنه قال : كل ما نزل فيه يا أيها الناس فهو مكي . . إلى آخره »(1) ، وفي موضع آخر يقول : « ونحوه في الاحتمالين ما سمعناه في صحيح مسلم »(2) وفي موضع ثالث يقول : « قرأت في بعض الأخبار عن النبي ﷺ »(3) ، وهذا كل ما وقفت عليه في الأحاديث التي أوردها الزيلعي في تخريجه .

ثانياً : لم يعز الأحاديث والآثار إلى مظانها من كتب السنة إذ لم يذكر من كتب السنة إلا صحيح مسلم في الموضع السابق فقط ، وهذا هو العزو الوحيد الذي وقفت عليه .

---

(1) الكشاف ع (١/ ٤٤) ، ك (١/ ٢٢٤) . (2) الكشاف ع (١/ ٥٦) ، ك (١/ ٢٦٥) .
(3) الكشاف ع (٢/ ١٥٧) ، ك (٢/ ١٩٦) .

ثالثاً : لم يتعرض فيما أورده من الأحاديث والآثار إلى صحتها وضعفها إلا مواضع يسيرة على خلط واضطراب وخطأ في بعض ما ذهب إليه .

رابعاً : في كثير من الأحاديث التي أوردها لم يذكر رواتها من الصحابة .

خامساً : الأخطاء المنهجية الكثيرة التي تبين قلة بضاعته في الحديث .

وهذا توضيح تفصيلي لما يندرج تحت تلك الملامح العامة :

١ - الأحاديث الموضوعة :

قال ابن تيمية : « تفسير الثعلبي فيه أحاديث موضوعة وأحاديث صحيحة ، ومن الموضوع فيه الأحاديث التي في فضائل السور سورة سورة ، وقد ذكر هذا الحديث الزمخشري والواحدي ، وهو كذب موضوع باتفاق أهل الحديث »(١) .

وقال كذلك : « في كتب التفسير أشياء منقولة عن النبي ﷺ يعلم أهل العلم بالحديث أنها كذب مثل حديث فضائل سور القرآن الذي يذكره الثعلبي والواحدي في أول كل سورة ، ويذكره الزمخشري في آخر كل سورة »(٢) .

وهذا القول يحدد الأحاديث الموضوعة من حديث فضائل سور القرآن سورة سورة ، لكن ابن تيمية أشار إلى ما هو أعم من ذلك مما يفهم منه وجود أحاديث موضوعة غير أحاديث فضائل السور ، ويتضح ذلك من خلال ذكر ابن تيمية لبعض محاسن تفسير البغوي حيث قال : « ولم يذكر الأحاديث التي تظهر لعلماء الحديث أنها موضوعة ، كما يفعله غيره من المفسرين كالواحدي صاحب الثعلبي ، وهو أعلم بالعربية منه ، وكالزمخشري وغيرهم من المفسرين الذين يذكرون من الأحاديث ما يعلم أهل الحديث أنه موضوع »(٣) .

وهذا ما ذكره أبو حيان في تفسيره نظماً حيث قال عن الكشاف :

ولكنه فيه مجال لناقد وزلات سوء قد أخذن المخانقا
فيثبت موضوع الأحاديث جاهلاً ويعزو إلى المعصوم ما ليس لائقاً(٤)

---

(١) منهاج السنة (٧/ ٣١١) . (٢) منهاج السنة (٧/ ٤٣٤) .
(٣) منهاج السنة (٧/ ٩١) . (٤) البحر المحيط (٨/ ٢٥٢) .

والزمخشري أورد حديث فضائل السور في تفسيره رغم اشتهار وضعه عند المحدثين ، ولم ينبه على ذلك بل لم يروه بصيغ التضعيف والتمريض ، وكذلك أورد أحاديث موضوعه معلوم وضعها عند المحدثين في مواضع عدة ومن أمثلة ذلك :

(أ) حديث « من كثرت صلاته بالليل ، حسن وجهه بالنهار » وقد ذكره في تفسير سورة الفتح [1] ، وذكر الزيلعي في تخريجه [2] أن أبا حاتم ، وابن الجوزي حكما بوضعه ، وبين قصة الحديث وسرقته .

(ب) حديث « من مات على حب آل محمد مات شهيداً ، ألا ومن مات على حب آل محمد مات مغفوراً له ، ألا ومن مات على حب آل محمد مات مؤمناً مستكمل الإيمان . . . الحديث » .

وقد ذكره في تفسير الشورى [3] وقال ابن حجر : آثار الوضع لائحة عليه [4] .

(ج) الأثر عن علي : « من لبس نعلاً صفراء قل همه » وقد ذكره في تفسير سورة البقرة [5] ، وبين الزيلعي أنه عن ابن عباس لا عن علي ، ونقل عن ابن أبي حاتم ، عن أبيه قال : هذا حديث كذب موضوع [6] .

٢ - الأحاديث الضعيفة :

كما أورد الزمخشري الأحاديث الموضوعة فقد أورد الأحاديث الضعيفة البالغة الضعف ، الشديدة النكاره ، دون تنبيه أو إشارة ، ولم يكن مقلاً منها بل كان مكثراً من إيرادها ، ومن الأمثلة على ذلك :

---

(١) الكشاف ع (٣/ ٤٦٩) ، ك (٣/ ٥٥١) .

(٢) الحديث الثالث عشر من سورة الفتح (ل ٢٢٦/ ب ، ٢٢٧ / أ) .

(٣) الكشاف ع (٣/ ٤٠٣) ، ك (٣/ ٤٦٧) .

(٤) الحديث الخامس من سورة الشورى (ل٢١٣/أ ، ٢١٣/ب) ، وانظر الكافي (ص: ١٤٥).

(٥) الكشاف ع (١/ ٧٤) ، ك (١/ ٢٨٧) .

(٦) بعد الحديث التاسع والعشرين من سورة البقرة (ل ٩/ ب) .
وانظر أمثلة أخرى : الأثر الذي بعد الحديث الخامس من سورة هود (ل١٢٠/أ) ، الحديث الثالث والثلاثون من سورة النور (ل١٧٠/ ب) ، الحديث الخامس من سورة الدخان (ل٢١٨/ أ) .

(أ) ما أورده في تفسير سورة العنكبوت [1] عن النبي ﷺ أنه تلا قوله تعالى : ﴿**وما يعقلها إلا العالمون**﴾ فقال : « **العالم من عقل عن الله تعالى فعمل بطاعته ، واجتنب سخطه** » ، وهو من كتاب العقل لداود بن المحبر وهو كتاب أحاديثه منكرة كما ذكر الزيلعي [2].

(ب) ما أورده في تفسير سورة يونس [3] أن النبي ﷺ قال عند نزول قوله تعالى : ﴿**فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرأون الكتاب من قبلك**﴾ : « لا أشك ولا أسأل ، بل أشهد أنه الحق » .

وقد قال الزيلعي في تخريجه . وهو معضل [4].

(ج) حديث « لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد » [5] ، وقد نقل الزيلعي أقوال العلماء في تضعيفه برواياته المختلفة [6].

٣ - الطعن والاستهزاء ببعض الأحاديث :

لما جعل الزمخشري الاعتزال الأساس الذي بنى عليه تفسيره ، فإنه أعرض بالإنكار عن كل ما لا يتفق مع اعتقاده المنحرف ، كما تعسف في التأويل للنصوص وتطويعها لاعتقاده أو صرفها عن نقض معتقده وإفساده ، ومن ذلك أنه تعرض للطعن في بعض الأحاديث ، والاستهزاء بأهل السنة المثبتين لها ، وهذا يدل على جهله بالحديث من جهة ، وعلى فرط تعصبه وشدة حقده على مخالفيه ، وهذه أمثلة على قدحه في أحاديث رسول الله ﷺ :

---

(١) الكشاف ع (٣/ ١٩١) ، ك (٣/ ٢٠٦) ، سورة العنكبوت ، آية (٤٣) .
(٢) الحديث الخامس من سورة العنكبوت (ل ١٨٢/ ب) .
(٣) الكشاف ع (٢/ ٢٠٣) ، ك (٢/ ٢٥٣) ، سورة يونس ، آية (٩٤) .
(٤) الحديث التاسع عشر من سورة يونس (ل ١١٩/ أ) .
(٥) الكشاف ع (١/ ٩٥) ، ك (١/ ٣١٣) .
(٦) الحديث السابع والأربعون من سورة البقرة (ل١٤/ ب) وانظر أمثلة أخرى في : الحديث الحادي والعشرون من سورة المائدة (ل ٧٩/ أ) ، والحديث الخامس من سورة النمل (ل١٧٨/ أ) ، والحديث الثالث من سورة الشورى (ل ٢١٣/ أ) .

(أ) عند تفسير قوله تعالى﴿ **للذين أحسنوا الحسنى وزيادة** ﴾[1] فسر الزمخشري الزيادة بأنها التفضيل ، ثم قال : « وزعمت المشبهة والمجبرة أن الزيادة النظر إلى وجه الله تعالى وجاءت بحديث مرفوع : (إذا دخل أهل الجنة الجنة نودوا أن يا أهل الجنة فيُكشف الحجاب فينظرون إليه فوالله ما أعطاهم شيئاً هو أحب إليه منهم) »[2] وقد نقل الزيلعي عن الطيبي أنه قال : قوله (مرقوع) ، هو عنده بالقاف ، أي : مرقع مفترى ، وهو عند أهل السنة بالفاء ، والحديث رواه مسلم في صحيحه[3] .

(ب) وفي تفسير سورة يونس أيضاً ، وعند تفسير قوله تعالى ﴿ **آلآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين** ﴾[4] قال : «والذي يحكى أنه حين قال : (آمنت) أخذ جبريل من حال البحر فدسه في فيه فللغضب له على الكافر في وقت علم أن إيمانه لا ينفعه ، وأمّا ما يضم إليه من قولهم : خشية أن تدركه رحمة الله فمن زيادات الباهتين لله وملائكته ، وفيه جهالتان ، إحداهما : أن الإيمان يصح بالقلب كإيمان الأخرس فحال البحر لا يمنعه ، والأخرى : أن من كره إيمان الكافر ، وأحب بقاءه على الكفر فهو كافر ، لأن الرضا بالكفر كفر »[5] .

قال ابن حجر : « وهو إفراط منه في الجهل بالمنقول والغض من أهله ، فإن الحديث صحيح الزيادات ، وقد أخرجه الترمذي وصححه ابن حبان والحاكم » ثم ذكر توجيه الأثر ، وقال : « لا يلزم منه جهل ولا رضا بالكفر ، بل الجهل كل الجهل ممن اعترض على المنقول الصحيح برأيه الفاسد »[6] .

(ج) عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿**ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً** ﴾[7] قال الزمخشري : والعجب من المجبرة كيف عكسوا في كل شيء وكابروا حتى جسرتهم عبادة المكابرة

---

(١) سورة يونس ، آية (٢٦) .
(٢) الكشاف ع (٢/ ١٨٨) ، ك (٢/ ٢٣٤) ، سورة يونس ، آية (٢٦) .
(٣) الحديث الثامن من سورة يونس (ل ١١٦/ ب) .
(٤) سورة يونس ، آية (٩١) .
(٥) الكشاف ع (٢/ ٢٠٢) ، ك (٢/ ٢٥١) .
(٦) الكافي (ص : ٨٥) .
(٧) سورة الإسراء : آية (٧٠) .

على العظيمة التي هي تفضيل الإنسان على المَلَك . . . ثم جرهم فرط التعصب إلى أن لفقوا أقوالاً وأخباراً منها (قالت الملائكة ربنا إنك أعطيت بني آدم الدنيا يأكلون منها ويتمتعون ولم تعطنا ذلك ، فأعطناه في الآخرة ، فقال : وعزتي وجلالي لا أجعل ذرية من خلقت بيدي كمن قلت له كن فكان)[١] .

وهذا الحديث قال ابن حجر في بعض طرقه : « أخرج طريق حجاج في المعجم الكبير ورجاله ثقات »[٢] .

٤ - الخطأ والاضطراب :

وقع للزمخشري خلط عجيب ، واضطراب كثير ، في إيراده للأحاديث والآثار فتارة يورد الحديث مثلاً أو على أنه من كلام الناس ، وتارة أخرى يورد الحديث موقوفاً وهو مرفوع أو العكس ، وفي بعض المواضع يورد الحديث عن صحابي هو من رواية صحابي آخر ، هذا فضلاً عن وقوع الخطأ في ما يذكره من الروايات من حيث المطابقة التاريخية والألفاظ والأسماء وها أنذا أشرح هذا الإيجاز مع التقسيم والتمثيل :

(أ) عدم التنصيص على الحديث :

ومن أمثلة ذلك :

* قال في تفسير الفاتحة : « ويوم الدين يوم الجزاء ، ومنه قولهم وكما تدين تدان »[٣] .

قال الزيلعي تعقيباً على ذلك : « أورده هكذا مثلاً ، ولم يورده حديثاً ، وهو حديث مرفوع »[٤] .

* عند تفسير قوله تعالى **﴿وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن**

---

(١) الكشاف ع (٢/ ٣٦٨ ، ٣٦٩) ، ك (٢/ ٤٥٨ ، ٤٥٩) .
(٢) الكافي (ص : ١٠٠) .
(٣) الكشاف ع (١/ ٩) ، ك (١/ ٥٧) .
(٤) الحديث الثالث من سورة الفاتحة (ل ٢ / أ) .

مصلحون ﴾ [١].

قال الزمخشري : « فإن قلت : كيف صح أن يسند قيل إلى (لا تفسدوا وآمنوا)، وإسناد الفعل إلى الفعل مما لا يصح ، قلت : الذي لا يصح هو إسناد الفعل إلى معنى الفعل وهذا إسناد له إلى لفظه ، كأنه قيل : وإذا قيل لهم هذا القول ، وهذا الكلام فهو نحو قولك : ألف ضرب من ثلاثة أحرف ، ومنه زعموا مطية الكذب » [٢].

قال الزيلعي عند تخريجه : « ذكره المصنف في التغابن حديثاً مرفوعاً » [٣].

(ب) الخطأ في أسماء الرواة من الصحابة :

كثيراً ما كان الزمخشري يخلط ويخطىء في أسماء رواة الحديث من الصحابة وقد وقع منه ذلك حتى في أحاديث مشهورة في كتب السنة ، ومن أمثلة ذلك :

في أثناء تفسير الزمخشري لسورة الحجرات قال : عن ابن عباس قال : وقف رسول الله ﷺ على مجلس بعض الأنصار وهو على حمار ، فبال الحمار فأمسك عبد الله بن أبي بأنفه وقال : خل سبيل حمارك فقد آذانا نتنه ، فقال عبد الله بن رواحة : والله إن بول حماره لأطيب من مسك » [٤].

قال ابن حجر : « لم أره عن ابن عباس » [٥] ، وقال الزيلعي : « غريب من حديث ابن عباس » ثم ذكر أن الحديث عند البخاري ومسلم من رواية أنس ، وكذا رواه ابن مردويه والواحدي في تفسيريهما [٦].

فتأمل كيف يغفل عن حديث مروي في الصحيحين في أكثر من موضع ، ويأتي بالحديث على غير وجهه .

---

(١) سورة البقرة ، آية (١١) .
(٢) الكشاف ع (١/ ٣٣) ، ك (١/ ١٨١ ، ١٨٢) .
(٣) الحديث الرابع عشر من سورة البقرة (ل ٦ /أ) .
(٤) الكشاف ع (٤/ ١١) ، ك (٣/ ٥٦٢ ، ٥٦٣) .
(٥) الكافي (ص : ١٥٦) .
(٦) الحديث الحادي عشر من سورة الحجرات (ل ٢٢٩/ ب) .

في تفسير المائدة ، قال الزمخشري : « عن أنس كان رسول الله ﷺ يحرس حتى نزلت : ﴿ والله يعصمك من الناس ﴾ [1] فأخرج رأسه من قبة أدم فقال : انصرفوا يا أيها الناس فإن الله قد عصمني من الناس » [2] .

وقال الزيلعي مصوباً : « غريب من حديث أنس ، ولم أجده إلا من حديث عائشة » ، ثم ذكر أن الحديث عن عائشة أخرجه الترمذي في السنن ، والبيهقي في الدلائل ، والحاكم في المستدرك ، والبغوي والطبري وابن مردويه وابن أبي حاتم في تفاسيرهم ، ولم يورد أحد منهم الحديث من رواية أنس [3] .

(ج) الخطأ في الرفع والوقف :

اضطرب صنيع الزمخشري في رفع الأحاديث ووقفها ، فربما جعل الحديث المرفوع موقوفاً على الصحابي ، وربما جعل الموقوف من كلام الصحابة مرفوعاً إلى النبي ﷺ ، وهذا يدل على قلة بضاعته في الحديث وروايته ، ويؤيده أنه وقع في هذا الخطأ في أحاديث صحيحة مشهورة لا يتصور الغفلة عنها للمشتغل بالحديث ، ومن أمثلة ذلك :

* قال الزمخشري في أثناء تفسير سورة الأنفال : « عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : الإيمان سبع وسبعون شعبة ، أعلاها لا إله إلا الله ، وأدناه إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان » [4] .

وقال الزيلعي : « هكذا ذكره المصنف موقوفاً ، وهو مرفوع ، رواه الجماعة إلا البخاري » [5] .

* استشهد الزمخشري أثناء تفسيره سورة الحجرات بحديث فقال : « قال النبي ﷺ : النساء لحم على وضم » [6] .

---

(١) سورة المائدة ، آية (٦٧) . (٢) الكشاف ع (١/ ٣٥٣) ، ك (١/ ٦٣١) .
(٣) الحديث السابع والعشرين من سورة المائدة (ل ٧٨/ ب) .
(٤) الكشاف ع (٢/ ١١٣) ، ك (٢/ ١٤٢) .
(٥) الحديث الرابع من سورة الأنفال (ل ٩٣/ ب) .
(٦) الكشاف ع (٤/ ١٢) ، ك (٣/ ٥٦٥) ، والوضم : الخشبة التي يوضع عليها اللحم تقيه من الأرض . (النهاية ٥/ ١٩٩) .

قال الزيلعي : « غريب مرفوعاً »[١] ، وقال ابن حجر : « لم أره مرفوعاً »[٢] ، وذكر الزيلعي أنه روي موقوفاً على عمر في عدة مصادر .

(د) الخطأ في آثار التابعين :

من الخلط الذي ورد في كشاف الزمخشري أنه ساق بعض المقطوع من أقوال التابعين على أنه من حديث رسول الله ﷺ ومن أمثلة ذلك :

* قال الزمخشري في تفسيره سورة هود : « روي عن النبي ﷺ : أن أصحاب سفينة نوح كانوا ثمانية : نوح وأهله وبنوه الثلاثة : سام وحام ويافث ونساؤهم»[٣] .

قال الزيلعي : « غريب ، ورواه الطبري في تفسيره موقوفاً على قتادة »[٤] ، وقال ابن حجر : « لم أره مرفوعاً »[٥] ، ومع ذلك فالزمخشري مصر على الرفع إذ أعاد الأثر بصيغة الرفع في أثناء تفسير سورة العنكبوت[٦] .

* في تفسير سورة مريم قال الزمخشري : « عن جابر بن عبد الله أنه سأل رسول الله ﷺ عن الورود فقال : إذا دخل أهل الجنة الجنة ، قال بعضهم لبعض : أليس قد وعدنا ربنا أن نرد النار ، قال : فيقال لهم : قد وردتموها وهي خامدة »[٧] .

قال الزيلعي : « غريب ، ولم أجده إلا من قول خالد بن معدان »[٨] ، وذكر أنه

---

(١) الحديث الرابع عشر من سورة الحجرات (ل ٢٢٩/ ب) .
(٢) الكافي : (ص : ١٥٧) .
(٣) الكشاف ع (٢/ ٢١٦) ، ك (٢/ ٢٦٩) .
(٤) الحديث الثاني من سورة هود (ل ١١٩/ ب) .
(٥) الكافي : (ص : ٨٦) .
(٦) الكشاف ع (٣/ ١٨٦) ، ك (٣/ ٢٠٠) وانظر الحديث الرابع من سورة العنكبوت (ل١٨٢/ ب) .
(٧) الكشاف ع (٢/ ٤٢٠) ، ك (٢/ ٥٢٠) .
(٨) الحديث الثالث والعشرون من سورة مريم : (ل ١٥١/ أ) .

أخرجه عن خالد بن معدان ابن راهويه في مسنده ، وأبو نعيم في الحلية ، وأبو عبيد في الغريب ، والبيهقي في الشعب ، والحكيم الترمذي في النوادر ، وابن المبارك في الزهد ، والبغوي والواحدي في تفسيريهما .

وربما وقع للزمخشري تناقض في هذا الموضوع كما في قول الحسن : « ما تشاور قوم إلا هُدُوا لأرشد أمرهم» فقد أورده في سورة الشورى [1] من قوله ، وذكره في سورة آل عمران عن النبي ﷺ [2] .

(هـ) الخطأ التاريخي في الروايات :

من تخليطات الزمخشري أنه أورد روايات تتعارض مع ما ثبت من الوقائع التاريخية دون أن ينتبه لذلك أو ينبه عليه ومن أمثلة ذلك :

* في أثناء تفسير سورة الإسراء قال : « عن حذيفة أنه استأذن النبي ﷺ في قتل أبيه وهو في صف المشركين فقال له : دعه يليه غيرك » [3] .

قال ابن حجر : « لم أجده ، ولا يصح عن والد حذيفة أنه كان في صف المشركين فإنه استشهد بأُحد مع المسلمين بأيدي المسلمين خطأ وهم يحسبونه من الكفار ، كما في صحيح البخاري » [4] .

* في أواخر تفسير سورة الحديد قال الزمخشري : « روي أن رسول الله ﷺ بعث جعفراً رضي الله عنه في سبعين راكباً إلى النجاشي يدعوه ، فقدم جعفر عليه فدعاه فاستجاب له ، فقال ناس ممن آمن من أهل مملكته وهم أربعون رجلاً : أئذن لنا في الوفادة على رسول الله ﷺ ، فأذن لهم فقدموا مع جعفر وقد تهيأ لوقعة أحد ، فلما رأوا ما بالمسلمين من خصاصة استأذنوا رسول الله ﷺ فرجعوا وقدموا بأموال لهم فآسوا بها المسلمين . . . الخبر » [5] .

---

(١) الكشاف ع (٣/ ٤٠٧) ، ك (٣/ ٤٧٢) .
(٢) الكشاف ع (١/ ٢٢٦) ، ك (١/ ٤٧٤) .
(٣) الكشاف ع (٢/ ٣٥٨) ، ك (٢/ ٤٤٦) .
(٤) الكافي : (ص : ٩٩) .
(٥) الكشاف ع (٤/ ٧٠) ، ك (٤/ ٦٨) .

قال ابن حجر : « في سياقه نكارة ، وذلك أنه قال فيه (أن جعفراً قدم لهم وقد تهيأ النبي ﷺ لوقعة أحد ، وأنهم استأذنوا في الرجوع لاحضار أموالهم ، فأحضروها ، وواسوا بها المسلمين) ، والمعروف أن جعفر إنما قدم بعد أحد بزمان ، قدم عند فتح خيبر »[1].

(و) الخطأ في سياق الروايات :

من الأخطاء التي وقعت للزمشخشري أنه ساق بعض الروايات سياقاً يشتمل على خلط في الواقعة وتغيير في الأسماء ومثال ذلك :

* في أثناء تفسير سورة يوسف قال الزمخشري : « عن النبي ﷺ أنه بكى على ولد بعض بناته وهو يجود بنفسه ، فقيل : يا رسول الله تبكي وقد نهيتنا عن البكاء ؟ فقال : ما نهيتكم عن البكاء ، وإنما نهيتكم عن صوتين أحمقين ، صوت عند الفرح ، وصوت عند الترح »[2].

قال الزيلعي : « لم يرد هذا في ولد بناته عليه السلام وإنما ورد في إبراهيم ولده» ثم ذكر الرواية في ذلك ومن أخرجها ثم قال : « والذي ورد في ولد بناته فهو في الصحيحين من حديث أسامة بن زيد » ثم ذكر الرواية وقال موضحاً خطأ الزمخشري «وكأن المصنف خلط حديثاً بحديث »[3].

* في ثنايا تفسير سورة الأحزاب قال الزمخشري : « روي أن رسول الله ﷺ قال : لأبي الدرداء : إن فيك جاهلية ، قال : جاهلية كفر أم إسلام ؟ ، قال : بل جاهلية كفر »[4].

---

(١) الكافي : (ص: ١٦٤) ، وانظر الحديث الثالث من سورة الحديث (ل٢٤٢/ب ، ل٢٤٣/أ)
(٢) الكشاف ع (٢/ ٢٧١) ، ك (٢/ ٣٣٩) .
(٣) الحديث الثامن عشر من سورة يوسف (ل ١٢٥/أ) .
(٤) الكشاف ع (٣/ ٢٣٥) ، ك (٣/ ٢٦٠) .

قال ابن حجر : « لم أجده عن أبي الدرداء وإنما هو في الصحيحين عن أبي ذر ، ولم يقل جاهلية كفر إلى آخره »[1]، وقال الزيلعي : « غريب ، والذي في الصحيحين أنه عليه السلام قال ذلك لأبي ذر »[2].

فهذه أحاديث في وقائع مشهورة ثابتة في الصحاح ، ومع ذلك يوردها الزمخشري بسياق مختلف فيه خلط وخبط عجيب ، وألفاظ مهجورة غير مشهورة .

(ز) الخطأ في ألفاظ الروايات :

كثيراً ما يورد الزمخشري أحاديث مشهورة معروفة بألفاظ لم ترد في كتب السنة وما أكثر ما علق الزيلعي على كثير من الأحاديث بقوله : غريب بهذا اللفظ ، ثم يتتبع الطرق والروايات ويجمع الألفاظ ويجتهد في الوقوف على أقرب الروايات اتفاقاً في اللفظ مع ما أورده الزمخشري ، وفي كثير من الأحيان لا يجد للفظه مقارباً ، ومن أمثلة ذلك :

* قال الزمخشري عند تفسير قوله تعالى ﴿ **أءذا متنا وكنا تراباً وعظاماً أءنا لمدينون**﴾ من سورة الصافات[3] : « يقال دانه ساسه ، ومنه الحديث (العاقل من دان نفسه) »[5] .

قال الزيلعي : « غريب بهذا اللفظ ، والموجود (الكيس من دان نفسه) » ، ثم خرجه بهذا اللفظ من مصادر عدة .

* عند تفسير قوله تعالى ﴿ **إذ عرض عليه بالعشي الصافنات الجياد** ﴾[6] قال الزمخشري : « وأما الصافن فالذي يجمع بين يديه ، وعن النبي ﷺ : (من سره أن يقوم الناس له صفوناً فليتبوأ مقعده من النار) أيّ واقفين كما خدم الجبابرة»[7].

---

(١) الكافي : (ص : ١٣٤) .
(٢) الحديث السادس عشر من سورة الأحزاب (ل ١٩٢/ أ) .
(٣) آية : (٥٣) .
(٤) الكشاف ع (٣/ ٣٠١) ، ك (٣/ ٣٤١) .
(٥) الحديث الثالث من سورة الصافات (ل ٢٠٣ / أ) .
(٦) آية : (٣١) .
(٧) الكشاف ع (٣/ ٣٢٧) ، ك (٣/ ٣٧٣) .

قال ابن حجر : « لم أجده هكذا »[1] ، وبين الزيلعي اللفظ المعروف للحديث وهو « من سرَّه أن يمتثل له الناس قياماً فليتبوأ مقعده من النار » ، وذكر بعد ذلك حديثاً آخر أخرجه أبو عبيد في غريبه وفيه لفظة « قمنا معه صفوناً » [2].

(ح) التلفيق بين الأحاديث :

في بعض الأحيان يجمع الزمخشري بين حديثين ويلفق بينهما ويسوقهما على أنهما حديث واحد ، رغم أنهما حديثين منفصلين ، وربما كان لكل حديث راو وقصة تختلف عن الحديث الآخر ، ومع ذلك يجمع بينهما ، وأحياناً يكون الحديث ملفقاً من عدة أحاديث لا من حديثين فقط ، ومن أمثلة ذلك :

* قال الزمخشري في أثناء تفسيره سورة الزخرف : « في الحديث : إن عيسى عليه السلام ينزل على ثنية بالأرض المقدسة ، يقال لها : أفيق ، وعليه ممصرتان ، وشعر رأسه دهين ، بيده حربة ، وبها يقتل الدجال ، فيأتي بيت المقدس والناس في صلاة الصبح ، والإمام يؤم بهم فيتأخر الإمام فيقدمه عيسى ويصلي خلفه على شريعة محمد عليه السلام ، ثم يقتل الخنازير ويكسر الصليب ، ويخرب البيع والكنائس ، ويقتل النصارى إلا من آمن به » [3].

قال الزيلعي : « وهو مفرق في غضون أحاديث » ثم خرجه فرد كل جزء من الحديث إلى سياقه الصحيح وذكر من أخرجه فإذا هذا الحديث لفظه مفرق في أربعة أحاديث من رواية ثلاثة من الصحابة [4].

* أورد الزمخشري في أثناء تفسير سورة النساء حديثاً فقال : عن النبي ﷺ : استوصوا بالنساء خيراً فإنهن عوان في أيديكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله » [5].

---

(١) الكافي : (ص : ١٤٢) .
(٢) الحديث الخامس من سورة (ص) (ل٢٠٥/ب) .
(٣) الكشاف ع (٣/ ٤٢٤) ، ك (٣/ ٤٩٤) .
(٤) الحديث الخامس من سورة الزخرف (ل ٢١٦/أ) .
(٥) الكشاف ع (١/ ٢٥٨ ، ٢٥٩) ، ك (١/ ٥١٤) .

قال الزيلعي : « غريب بهذا اللفظ ، بل هو حديث مركب » ثم خرج كل جزء منه من مصادر الحديث وقال : « فتحرر أنه مركب من ثلاثة أحاديث » (١) .

(ط) الخطأ في ربط الروايات بالآيات :

أورد الزمخشري بعض الروايات على أنها مرتبطة بآيات بعينها ، أو يذكر أسباباً لنزول بعض الآيات وليست كذلك ، ومن أمثلة ذلك :

* في أثناء تفسير سورة يونس قال الزمخشري : « روي أنه لما نزلت : ﴿**واصبر حتى يحكم الله**﴾ (٢) جمع رسول الله ﷺ الأنصار فقال : (إنكم ستجدون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني) (٣) .

قال ابن حجر : « القصة المذكورة متفق عليها من حديث عبد الله بن زيد في أثناء حديث ، ومن حديث أسيد بن حضير ، ليس في كون الآية سبب ذلك ، بل سببه قسمة غنائم حنين » (٤) .

* في معرض تفسير المائدة قال الزمخشري : « روي أن رسول الله ﷺ سئل عنهم ، يعني قوله تعالى ﴿ **فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه** ﴾ فضرب على عاتق سلمان وقال : هذا وذووه ، ثم قال : لو كان الإيمان معلقاً بالثريا لناله رجال من أبناء فارس » (٥) .

قال الزيلعي : « غريب ، وهذا في غير هذه الآية » ، ثم ذكر أن هذه الحادثة مروية في الصحيحين في قوله تعالى ﴿ **وآخرين منهم لما يلحقوا بهم** ﴾ (٦) من سورة الجمعة ، ثم قال : « وكأن المصنف وهم » (٧) ، من خلال ما سبق يتبين لنا عدم عناية الزمخشري بالسنة وضعف علمه بها ، وكثرة خلطه في رواياتها .

---

(١) الحديث السادس عشر من سورة النساء (ل٥٧/أ) .
(٢) سورة يونس : آية (١٠٩) .
(٣) الكشاف ع (٢/ ٢٠٦) ، ك (٢/ ٢٥٦) .
(٤) الكافي : (ص : ٨٦) .
(٥) الكشاف ع (١/ ٣٤٥) ، ك (١/ ٦٢١) ، سورة المائدة ، آية (٥٤) .
(٦) سورة الجمعة ، آية (٣) .
(٧) الحديث الثالث والعشرون من سورة المائدة (٨٠/أ) .

٥ - الاعتماد على الثعلبي :

إن أكثر ما وقع للزمخشري من أخطاء عجيبة في ما أورده من الأحاديث والآثار سببه الرئيس اعتماده على النقل من تفسير الثعلبي ، فجل ما مضى من الأمثلة كان الزمخشري ينقل رواياته عن الثعلبي ويدل على ذلك تطابق ألفاظه مع ما أورده الثعلبي في تفسيره كما حرص الزيلعي على توضيحه في كل حديث وجد فيه اختلافاً في ألفاظه ، أو خطأ في روايته ، وما أكثر الأحاديث والآثار التي أوردها الزمخشري ونص الزيلعي أنه لم يقف عليها إلا في تفسير الثعلبي ، وكثير منها بأسانيد واهية مظلمة ، وبعضها بلا إسناد ومن أمثلة ذلك :

* في تفسير سورة الروم أورد الزمخشري حديثاً قال فيه : « عن رسول الله ﷺ قال : من سره أن يكال له بالقفيز فليقل ﴿ **فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون** ﴾ »(١) .

قال الزيلعي في تخريجه : « رواه الثعلبي في تفسيره من حديث الحجاج ابن يوسف بن قتيبة بن مسلم ، ثنا بشر بن الحسين ، ثنا الزبيري ، عن أنس بن مالك ، قال رسول الله ﷺ : (من سره أن يكال له . .) إلى آخره »(٢) .

قال ابن حجر : « في إسناده بشر بن الحسين وهو ساقط »(٣) .

فهنا لم يجده الزيلعي وابن حجر إلا عند الثعلبي بنص المصنف نفسه ، وبسند ضعيف .

* في أثناء تفسير سورة النساء قال الزمخشري : « روي أن عبد الله بن سلام ، وأسداً وأسيداً ابني كعب ، وثعلبة بن قيس ، وسلاماً ابن أخت عبد الله بن سلام ، وسلمة بن أخيه ، ويامين بن يامين ، أتو رسول الله ﷺ ، وقالوا : يا رسول الله إنا نؤمن بك وبكتابك وموسى والتوراة وعزير ، ونكفر بما سواه من الكتب والرسل فقال

---

(١) سورة الروم آية رقم (١٧) ، الكشاف ع (٣/ ٢٠٠) ، ك (٣/ ٢١٧) ، والقفيز : مكيال يتواضع الناس عليه . (النهاية ٤/ ٩٠) .

(٢) الحديث الخامس من سورة الروم (ل ١٨٥/ أ) . (٣) الكافي : (ص : ١٢٩) .

النبي ﷺ بل آمنوا بالله ورسوله محمد وكتابه القرآن ، وبكل كتاب كان قبله ، فقالوا : لا نفعل ، فنزلت **﴿يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل﴾** ، قال : فآمنوا كلهم » [1] .

قال الزيلعي : « ذكره الثعلبي في تفسيره من رواية الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس ، قال : نزلت هذه الآية في عبد الله بن سلام . . فذكره بلفظه سواء وسنده إلى الكلبي في أول كتابه .

وذكره الواحدي في أسباب النزول له من قول الكلبي ، لم يسنده إلى ابن عباس » [2] .

فهذا الحديث أيضاً لم يقف عليه الزيلعي إلا عند الثعلبي ، والواحدي هو كذلك أحد النقلة المكثرين عن الثعلبي ، والحديث من رواية الكلبي وهو في غاية الضعف .

ومن أمثلة ما نقله الزمخشري عن الثعلبي مما لا إسناد له عنده :

* في أعطاف تفسير سورة الحجرات قال الزمخشري : « روي في قوله تعالى **﴿لا يسخر قوم من قوم﴾** قال : نزلت في ثابت بن قيس بن شماس ، وكان به وقر ، فكانوا يوسعون له في مجلس رسول الله ﷺ ، فأتى قوماً يقول : تفسحوا حتى انتهى إلى رسول الله ﷺ ، فقال لرجل : تنح ، فلم يتنح ، فقال : من هذا ؟ فقال الرجل : أنا فلان ، فقال : بل أنت ابن فلانة ، يريد أماً كان يعير بها في الجاهلية فخجل الرجل، فنزلت : فقال ثابت : لا أفخر على أحد في الحسب بعدها أبداً» [3] .

قال الزيلعي : « غريب ، وذكره الثعلبي ثم البغوي ، والواحدي في أسباب النزول عن ابن عباس هكذا من غير سند » [4] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣٠٤) ، ك (١/ ٥٧١) ، والآية في سورة النساء ، آية (١٣٦) .
(٢) الحديث السادس والسبعون من سورة النساء : (ل ٧١/أ) .
(٣) الكشاف ع (٤/ ١٤) ، ك (٣/ ٥٦٦ ، ٥٦٧) .
(٤) الحديث الثامن عشر من سورة الحجرات . (ل. ٢٣٠/ ب) .

وهذا لم يجده الزيلعي وابن حجر إلا عند الثعلبي وهو بلا إسناد ولا وجود له في كتب السنة المعتبرة ، بل ولا كتب التفسير المأثورة الجامعة للمرويات الكثيرة مثل تفسير ابن جرير ، وابن أبي حاتم .

والواحدي تبع لشيخه ، والبغوي قد توسط في النقل عن الثعلبي في بعض المواضع وإن كان تجنب الكثير من الموضوع والضعيف ، ولذا قال ابن حجر في الكافي : « ذكره الثعلبي ومن تبعه عن ابن عباس بغير سند » (١) .

* في أوائل تفسير سورة القيامة قال الزمخشري : « قيل إن عدي بن أبي ربيعة ختن الأخنس بن شريق ، وهما اللذان كان رسول الله ﷺ يقول فيهما : اللهم اكفني جاري السوء ، قال لرسول الله ﷺ : يا محمد ، حدثني عن يوم القيامة متى يكون ؟ وكيف أمرها ؟ فأخبره رسول الله ﷺ ، فقال : لو عاينت ذلك اليوم لم أصدقك يا محمد ، ولم أؤمن به ، أو يجمع الله العظام ؟ ، فنزلت أي ﴿**بلى قادرين**﴾ (٢) .

قال الزيلعي : « غريب ، وهو في تفسير الثعلبي ، والبغوي ، وأسباب النزول للواحدي هكذا من غير سند ولا راو » (٣) .

وموافقات الزمخشري للثعلبي ونقله عنه كثيرة جداً ، والذي يظهر أن الزمخشري جعل كتاب الثعلبي عمدته فيما أورده من الأحاديث والآثار وهو المرجع الأول عنده ، ومما يدل على ذلك أن الأحاديث التي أوردها جاء تعليق الزيلعي أثناء تخريجها من الصحيحين أو كتب السنة المعروفة أو كتب التفسير المشهورة أن ألفاظها مختلفة وأن اللفظ المطابق لما أورده الزمخشري هو لفظ الثعلبي ، بل إن بعض ما بيض له الزيلعي ولم يخرجه هو مما نقله الزمخشري من تفسير الثعلبي ومثال ذلك :

* ما أورده الزمخشري في أثناء تفسير سورة آل عمران حيث قال : « عن النبي ﷺ أنه قال : الحجون والبقيع يؤخذ بأطرافهما وينثران في الجنة » (٤) .

---

(١) الكافي (ص : ١٥٧) .
(٢) الكشاف ع (٤/ ١٦٤) ك (٤/ ١٩٠) .
(٣) الحديث الأول من سورة القيامة (ل ٢٦١/أ) .
(٤) الكشاف ع (١/ ٢٠٤) ، ك (١/ ٤٤٨) .

هذا الحديث قال عنه الزيلعي : « غريب جداً » [1] وتابعه ابن حجر فقال : «لم أجده» [2]، ثم إن كل من بعدهما جعلوا العزو إلى الكشاف وأنه لا وجود له في الكتب كما نص على ذلك السخاوي في المقاصد ، والعجلوني في كشف الخفاء ، والقاري في الأسرار المرفوعة ، والشوكاني في الفوائد المجموعة، ثم وجدت الحديث بلفظه في تفسير الثعلبي بإسناده عن أنس ، كما سيأتي بيانه في النص المحقق [3].

* الحديث الذي أورده الزمخشري في فضل آية الكرسي عن النبي ﷺ أنه قال : ما قرئت هذه الآية في دار إلا هجرتها الشياطين ثلاثين يوماً ولا يدخلها ساحر ولا ساحرة أربعين ليلة ، يا علي علمها ولدك وأهلك وجيرانك ، فما نزلت آية أعظم منها » [4].

وبيض له الزيلعي ، وقال ابن حجر : « لم أجده » [5]، ثم وجدته بلفظه عند الثعلبي في تفسيره بلا إسناد ، وقال فيه : ثلاثة أيام أو ثلاثين يوماً وقد وضحت ذلك في النص المحقق [6].

وبهذا يتضح أن الزمخشري في كشافه يكشف عن ضعفه في الحديث من جهة ، وخطئه في اعتماده على الثعلبي من جهة أخرى ، إذ نقل عن من لا يوثق بنقله ، ولا يعتمد في رواية الحديث وعلمه ، ولم يكن هو عالماً بالحديث حتى يميز ويحسن في النقل والاختيار ، فضلاً عن أن ينقد ويبين الخطأ والعوار ، وليته ستر قلة علمه بالحديث بنقله عن أئمته المعتبرين ونقاده المشهورين ، وليته عوّل على كتب السنة المشهود لمصنفيها بالإمامة ، لكنه لم يفعل وعوّل على الثعلبي وهو وإن كان «فيه خير ودين لكنه لا خبرة له بالصحيح والسقيم من الأحاديث ، ولا يميز بين السنة والبدعة في كثير من الأقوال » [7]وهو كما قال ابن تيمية «ليس من أهل العلم بالحديث» [8] بل

(١) الحديث الثالث والعشرون من سورة آل عمران (ل٣٦/ ب) .
(٢) الكافي : (ص: ٢٨) . (٣) انظر (ص :) .
(٤) الكشاف ع (١/ ١٥٤) ، ك (١/ ٣٨٦) .
(٥) الكافي : (س : ٢٢) . (٦) انظر (ص :)
(٧) منهاج السنة (٧/ ١٢) . (٨) المرجع السابق (٧/ ٤٢) .

هو من المفسرين المتقدين « لكثرة ما يروونه من الحديث ويكون ضعيفاً بل موضوعاً »[١] ، وعندما ذكر السيوطي طرق تفسير ابن عباس قال : « وأو هى طرقه طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس ، فإذا انضم إلى ذلك رواية محمد بن مروان السدي فهي سلسلة الكذب ، وكثيراً ما يخرج منها الثعلبي والواحدي »[٢]، وكما فعل السيوطي في الجمع بين الثعلبي وتلميذه الواحدي فعل الكتاني في رسالته المستطرفة حيث قال عن الواحدي : « ولم يكن له ولا لشيخه الثعلبي كبير بضاعة في الحديث ، بل في تفسيرهما - وخصوصاً الثعلبي - أحاديث موضوعة وقصص باطلة »[٣]، وذلك لأن الثعلبي أخباري ، « والأخباري ليس له شغل إلا القصص واستيفاءها ، والأخبار عمن سلف سواء كانت صحيحة أو باطلة »[٤]، وصدق من وصف الثعلبي بأنه «كان حاطب ليل ، ينقل ما وجد في كتب التفسير من صحيح وضعيف وموضوع »[٥]، وأما ما نقله ابن خلكان عن عبد الغافر الفارسي أنه قال عن الثعلبي : «وهو صحيح النقل موثوق به »[٦]، فقول يعوزه الدليل ، والواقع ينقضه ويرده ، وشهادات العلماء الذين ذكرت أقوالهم تتطابق مع تفسير الثعلبي الذي حوى أحاديث موضوعة مثل حديث فضائل سور القرآن سورة سورة ، وكذلك الأحاديث الموضوعة على ألسنة الشيعة التي ضمها كتابه دون تنبيه أو إشارة إلى وضعها[٧]، إضافة إلى «التوسع إلى حد كبير في ذكر الإسرائيليات بدون أن يتعقب شيئاً من ذلك أو ينبه على ما فيه رغم استبعاده وغرابته »[٨]، وهذا الذي حدا بالذهبي صاحب التفسير والمفسرون أن يقول «والحق أن الثعلبي رجل قليل البضائع في الحديث ، بل لا أكون قاسياً عليه إذا قلت إنه لا يستطيع أن يميز الحديث الموضوع من غير الموضوع ، وإلا لما روى في تفسيره أحاديث الشيعة الموضوعة على علي وأهل البيت ، وغيرها من الأحاديث التي اشتهر وضعها ، وحذر العلماء من روايتها »[٩] .

---

(١) المرجع السابق : (٧/ ١٣)
(٢) الاتقان (٢/ ١٨٩) .
(٣) الرسالة المستطرفة (ص : ٧٩)
(٤) الاتقان (٢/ ١٩٠) .
(٥) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٣/ ٣٥٤) .
(٦) وفيات الأعيان (١/ ٨٠) .
(٧) التفسير والمفسرون (١/ ٢٢٦) .
(٨) المرجع السابق : (١/ ٢٢٥) .
(٩) المرجع السابق : (١/ ٢٢٧) .

هذا هو الثعلبي الذي جل ما في الكشاف من الحديث والأثر منقول عنه ، وقبل أن أطوي الحديث عن الثعلبي وتفسيره وعلمه بالأحاديث أسوق قطعة من مقدمته في التفسير لما فيها من الغرابة المثيرة للدهشة ، والمفارقة الدالة على التناقض ، بين دعاواه في مقدمته ، وصنيعه في كتابه .

قال الثعلبي متحدثاً عن جهود المفسرين قبله : « فألفيت المصنفين في هذا الباب فرقاً على طرق :

فرقة هم أهل البدع والأهواء ، معوجة المسالك والأداء ، مثل البلخي والجبائي والأصبهاني والرماني ، وقد أمرنا بمجانبتهم ، وترك مخالطتهم ، ونهينا عن الاقتداء بأفعالهم ، والعلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم .

وفرقة ألفوا فأحسنوا غير أنهم خلطوا أباطيل المبتدعين بأقوال السلف الصالحين ، فجمعوا بين الدرة والبعرة ، عثرة وغفلة لا عقداً ونية ، مثل أبي بكر القفال ، وابن حامد المقري ، هما من الفقهاء الكبار ، والعلماء الأخيار ، لكن لم يكن التفسير حرفتهم ، ولا علم التأويل صنعتهم ، لكل علم رجال ، ولكل مقام مقال .

وفرقة اقتصروا على الرواية والنقل ، دون الدراية والنقد ، مثل الشيخين أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن إسحاق الحنظلي ، وأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الأنماطي ، وبياع الدواء يحتاج إلى الأطباء .

وفرقة حُرِموا الإستاد الذي هو الركن والعماد ، فنقلوا من الصحف والدفاتر ، وجروا على هوى الخواطر ، وذكروا الغث والسمين والواهي والمتين . .[1] في عداد العلماء فصنت / الكتاب عن ذكرهم ، والقراءة والعلم سنة يأخذها الأصاغر عن الأكابر ، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء .

---

(١) كلمة غير مقروءة .

وفرقة حازوا قصب السبق ، في جودة التصنيف والحذق ، غير أنهم طولوا في كتبهم بالمعادات [1] ، وكثرة الطرق والروايات ، وحشوها بما ما منه بد [2] ، فقطعوا عنهم المسترشدين مثل الإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، وشيخنا أبي محمد عبد الله بن حامد الأصبهاني ، وازدحام العلوم مضلة الفهوم .

وفرقة جردوا التفسير «عن» [3] بيان الأحكام ، وبيان الحلال والحرام ، والحل من الغوامض والمشكلات ، والرد على الزيغ والشبهات ، كمشايخ السلف الماضيين» [4] .

ثم أشار بعد ذلك إلى أنه لم يجد في كل ذلك ما يتطلع إليه الناس من كتاب جامع مهذب معتمد ، وزعم أنه كتابه هو المقصد المطلوب .

ولا تعليق على هذه المقدمة ، سوى ما ذكرته من أقوال الأئمة ، وما تشهد به مرويات تفسيره مما سيأتي مزيد توضيح لها في النص المحقق .

وبهذه العجالة وما جاء فيها من الأمثلة يتضح لنا ضعف جانب الحديث رواية ودراية في كشاف الزمخشري ، وهذا حال كثير من المبتدعة الذين لا يعتنقون مذهب أهل السنة ، ولا يعتنون بعلم السنة .

ومما يشار إليه في هذا البحث أن الزمخشري أورد في كتابه كثيراً من الأحاديث محتجاً بها على مسائل لغوية ، وليست متعلقة بتفسير الآيات مباشرة ، وهذا كثير في كشاف الزمخشري لعنايته باللغة ونبوغه فيها [5] .

---

(١) في المخطوط بالمعاداة ، والمقصود المكررات من الأسانيد والروايات .
(٢) في الأصل « بما منه بد » .
(٣) عن ساقطها واثباتها هو اللائق بالسياق .
(٤) تفسير الثعلبي (ل ١ / أ ، ب) .
(٥) سيأتي ذكر مسألة الاحتجاج بالحديث النبوي في اللغة (ص : ٤٠٨ - ٤١١) .

الباب الثاني

عصر الزيلعي وحياته

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأوّل : عصر الزّيلعي .

الفصل الثاني : حياة الزّيلعي الشّخصيّة .

الفصل الثالث : حياة الزّيلعي العلميّة .

الفصل الأوّل

عصر الزيلعي

وَفيه مبحثان :

المبحث الأوّل : النّاحية السياسيّة .

المبحث الثّاني : النّاحية العلميّة .

المبحث الأول
الناحية السياسية

عاش الزيلعي في القرن الثامن الهجري وكانت وفاته سنة ٧٦٢هـ ، وقد أمضى الشطر الأكبر من عمره في مصر ، ومن ثم سأعرض بإيجاز للأحوال السياسية في مصر ويدخل معها ما انضوى تحت سلطانها من بلاد الشام وغيرها .

وقبل الخوض في أحداث القرن الثامن فإنه لا بد من الإشارة إلى أعظم حدث وقع في القرن السابع وكان له أثره الكبير على أحوال العالم الإسلامي في سائر البلاد، ذلك الحدث هو سقوط بغداد سنة ٦٥٦ هـ (١) على أيدي التتار الذي اجتاحوا شرق العالم الإسلامي حتى أسقطوا الخلافة العباسية في بغداد وعاثوا فيها تخريباً وتدميراً ، وفي أهلها ذبحاً وتقتيلاً ، واستمرت حروب المسلمين مع التتار متواصلة على فترات متقطعة ، وفي جبهات متعددة حتى القرن الثامن .

والخلافة العباسية وإن كانت ضعيفة في آخر عهدها إلا أنها كانت رمزاً لوحدة المسلمين، وبسقوطها انفرط عقدهم وظهرت قوى جديدة تحمل راية الإسلام وتدافع عن المسلمين وتصد المعتدين ، وكان المماليك (٢) أبرز القوى التي تصدت للتتار من جهة ، وواصلت مسيرة الأيوبيين في محاربة الصليبيين من جهة أخرى ، إضافة إلى أنهم احتضنوا الخلافة العباسية من جديد لكن بصورة ظاهرية شكلية لا حقيقة لها .

---

(١) انظر البداية والنهاية (١٣/ ٢٠٠) وما بعدها ، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص : ٤٧١) وما بعدها .

(٢) دولة المماليك نشأت في أعقاب الدولة الأيوبية عندما توفي الملك الصالح نجم الدين أيوب أثناء قتال الصليبيين سنة ٦٤٧هـ ، وتولت زوجته تدبير الأمور وأخفت نبأ وفاته ، ثم لما مات توران شاه ابن الملك الصالح ، تزوجت عز الدين أيبك وتولى السلطنة وكان هو أول سلاطين المماليك . انظر البداية والنهاية (١٣/ ١٧٧ ، ١٧٨) .

أما مواجهتهم للتتار فقد كانت بدايتها على يد الملك المظفر قطز صاحب مصر في العشر الأواخر من شهر رمضان سنة ٦٥٨ هـ في معركة عين جالوت [١] التي كتب الله فيها النصر للمسلمين .

وأما قضاؤهم على النصارى الصليبيين فكان بقيادة السلطان قلاوون الذي هزمهم في طرابلس وأجلاهم عنها سنة ٦٨٨ هـ [٢] .

وأما بالنسبة للخلافة فإن المسلمين ظلوا أكثر من ثلاث سنوات بلا خليفة ولا خلافة حتى بويع المستنصر بالله بالخلافة في مصر ، وكان هذا الخليفة معتقلاً ببغداد ونجا من الموت ثم أطلق وقصد إلى الملك الظاهر بيبرس الذي كان حاكماً لمصر ، وأثبت نسبه فبايعه القاضي ثم السلطان ثم الشيخ عز الدين عبد السلام ثم الأمراء ، فخطب له على المنابر ، وضرب اسمه على السكة [٣] ، وتتابعت من بعده الخلافه في بني العباس إسماً ورسماً ، لا فعلاً وحكماً وكان من هؤلاء الخلفاء في القرن الثامن :

١ - المستكفي بالله (٧٠١ هـ - ٧٤٠ هـ) [٤] .

٢ - الواثق بالله (٧٤٠ هـ - ٧٤١ هـ) [٥] .

٣ - الحاكم بأمر الله (٧٤٢ هـ - ٧٥٣ هـ) [٦] .

٤ - المعتضد بالله (٧٥٣ هـ - ٧٦٣ هـ) [٧] .

إلا أن هؤلاء الخلفاء لم يكن لهم حول ولا طول ، بل كان التصرف المطلق ، وتصريف الأمور بيد السلاطين من المماليك حتى ما يتعلق بالخليفة ، ففي عهد المستكفي « وقع بين الخليفة والسلطان أمر ، فقبض على الخليفة واعتقله بالبرج ، ومنعه من الإجتماع بالناس ثم نفاه في ذي الحجه سنة سبع (أي وثلاثين وسبعمائة)

---

(١) انظر البداية والنهاية (١٣/ ٢٢٠) ، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٧٥) .
(٢) انظر البداية والنهاية (١٣/ ٣١٣) ، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٨٢) .
(٣) انظر البداية والنهاية (١٣/ ٢٣١) ، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٧٧) .
(٤) انظر البداية والنهاية (١٤/ ١٨) ، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٨٤) .
(٥) انظر البداية والنهاية (١٤/ ١٩١) ، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٨٨) .
(٦) انظر البداية والنهاية (١٤/ ١٩١) ، تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٤٩٠) .
(٧) انظر تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٥٠٠) .

إلى قوص[1] هو وأولاده وأهله ، ورتب لهم ما يكفيهم »[2] ، ومع ذلك فقد « كان بطول مدته يخطب له على المنابر حتى في زمن حبسه ومدة إقامته بقوص »[3] .

وقد كان السلطان يتدخل في ولاية العهد وتولية الخليفة « فلما مات المستكفي بقوص ، عهد إلى إبنه أحمد ، فلم يلتفت السلطان إلى ذلك ، وبايع إبراهيم ولقب بالواثق ، إلى أن حضرت السلطان الوفاة فندم على ما صدر منه ، وعزل إبراهيم هذا ، وبايع ولي العهد أحمد ولقب الحاكم »[4] .

وكان أشهر سلاطين المماليك وأطولهم مدة الناصر محمد بن قلاوون الذي استمرت ولايته الثالثة أكثر من ثلاثين عاماً (٧٠٩ هـ - ٧٤١ هـ) ثم استمرت السلطنة في أبنائه حتى سنة ٧٦٢ هـ .

وقد دخل تحت سلطان مصر بلاد الشام وبلاد الحرمين ، وصارت مصر بوجود الخليفة مقر الخلافة الإسلامية ، ورمز وحدة المسلمين ، ومركز القوة العسكرية التي أنهت وجود الصليبيين ، وكسرت شوكة التتار المعتدين .

---

(١) قُوص : بضم القاف وسكون ما بعدها ، ثم صاد مهملة ، هي مدينة كبيرة في صعيد مصر شرقي النيل (معجم البلدان (٤/ ٤١٣) .
(٢) تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص : ٤٨٦) .
(٣) تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص : ٤٨٧) .
(٤) تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص : ٤٨٨) .

المبحث الثاني
الناحية العلمية

شهد القرن الثامن نشاطاً علمياً مزدهراً ، وخاصة في بلاد مصر والشام ، وساعد على ذلك إنتصار المسلمين على التتار والصليبيين ، وما سبق ذلك من زوال دولة الرافضة الفاطميين ومهد لهذا كله الدولة النورية على يد مؤسسها الملك العادل نور الدين زنكي الذي « أظهر بحلب السنة ، وغير البدعة التي كانت لهم في التأذين ، وقمع بها الرافضة ، وبنى بها المدارس ، ووقف الأوقاف وأظهر العدل ، وحاصر دمشق مرتين وفتحها في الثالثة ، فضبط أمورها ، وحصن سورها ، وبنى المدارس والمساجد . . . . ثم فتح الديار المصرية ، وكان العدو (أي الصليبيين) قد أشرف على أخذها ، ثم أظهر بها السنة ، وانقمعت البدعة »[١] .

ومن بعد الدولة النوريةجاءت الدولة الأيوبية التي كان من أشهر ملوكها صلاح الدين الأيوبي وهو الذي « قهر بني عبيد ، ومحا دولتهم »[٢] ، فلما جاء المماليك لم يكن للبدعة دولة وشكوكة ، وكانت المدارس والجوامع في ديار مصر والشام على السنة .

وقد برز في هذا العصر أئمة كبار تميز أكثرهم بنصرة السنة والمكافحة عن منهج السلف ، ورد البدع ، إضافة إلى اشتهار كثير من العلماء بالتفوق والجمع بين مختلف علوم الشريعة والعربية ، وكان لمعظمهم مصنفات موسوعية جامعة في شتى العلوم ، كما اتسمت مؤلفاتهم بالبعد عن التعصب المذموم للمذاهب وترجيح مقتضى الأدلة وإن خالف قول صاحب المذهب ، مع ظهور العناية بالأدلة والكلام عليها صحة وضعفاً .

---

(١) الروضتين (١/ ٥) .

(٢) سير أعلام النبلاء (٢١/ ٢٧٩) .

ومن أعلام علماء العصر :

١ - الإمام أبو الفتح تقي الدين محمد بن على القشيري المشهور بابن دقيق العيد (ت : ٧٠٢هـ) صاحب كتاب « الاقتراح في بيان الاصطلاح » و « إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام » و « الإمام » و « الإلمام » إضافة إلى شرحه مختصر أبي شجاع في فقه الشافعية [١] .

٢ - الإمام تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (ت : ٧٢٨ هـ) صاحب «منهاج السنة النبوية » و « درء تعارض العقل والنقل » و « الاستقامة » وغيرها من الرسائل والفتاوى في موضوعات العقيدة وغيرها [٢] .

٣ - الإمام القاضي أبو عبد الله بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت : ٧٣٣هـ) صاحب « التبيان في مبهمات القرآن » و « كشف المعاني عن المتشابه من المثاني » و « المنهل الروي في علوم الحديث النبوي » و « تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم » وغيرها من الكتب في الفقه واللغة والأدب [٣] .

٤ -الإمام أبو الفتح محمد بن محمد اليعمري المعروف بابن سيد الناس (ت : ٧٣٤هـ) صاحب « النفح الشذي شرح سنن الترمذي » و « عيون الأثر » في السيرة وغيرها ، وكانت ولادته سنة ٦٤٥هـ ووفاته سنة ٧٣٤ هـ [٤] .

---

(١) انظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٨١) ، الوافي بالوفيات (٤/ ١٩٣) ، طبقات الشافعية للسبكي (٩/ ٢٠٧) ، البداية والنهاية (١٤/ ٢٧) .

(٢) انظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٩٦) ، الوافي بالوفيات (٧/ ١٥) ، البداية والنهاية (١٤/ ١٣٤) ، ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٣٨٧) .

(٣) انظر ترجمته في البداية والنهاية (١٤/ ١٦٣) ، طبقات الشافعية للسبكي (٩/ ١٣٩) النجوم الزاهرة (٩/ ٢٩٨) .

(٤) انظر ترجمته في : شذرات الذهب (٦/ ١٠٨) .

٥ - الإمام أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي صاحب « تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق » و « الأحكام » ، و « المحرر » ، ولد في رجب سنة ٧٠٥هـ ، وتوفي سنة ٧٤٤ هـ [١]

٦ - الإمام أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن حيان الأندلسي نزيل مصر (ت : ٧٤٥) صاحب « البحر المحيط » و « شرح التسهيل » [٢] .

٧ - الإمام أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي المعروف بإبن القيم (ت : ٧٥١ هـ) صاحب « إعلام الموقعين عن رب العالمين » ، و «شرح تهذيب سنن أبي داود » و « الصواعق المرسله على الجهمية والمعطلة » و « زاد المعاد » وغيرها [٣] .

٨ - الإمام أبو سعيد صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي (ت : ٧٦١ هـ) صاحب «جامع التحصيل في أحكام المراسيل » و « النقد الصحيح لأحاديث المصابيح » وغيرها [٤] .

٩ - الإمام عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن هشام النحوي (ت : ٧٦١ هـ) صاحب «مغني اللبيب» و « شذور الذهب » و « قطر الندى » وغيرها [٥] .

---

(١) انظر ترجمته في : الوافي بالوفيات (٢/ ١٦١) ، البداية والنهاية (١٤/ ٢١٠) ، ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٤٣٦) .

(٢) انظر ترجمته في : غاية النهاية (٢/ ٢٨٥) ، طبقات الشافعية للسبكي (٩/ ٢٧٦) ، الرد الوافر (ص : ١١٨) .

(٣) انظر ترجمته في : البداية والنهاية (١٤/ ٢٣٤) ، ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٤٤٧) ، شذرات الذهب (٦/ ١٦٨) ، الرد الوافر (ص : ١٢٤) .

(٤) انظر ترجمته في : ذيل العبر للحسيني (٤/ ١٨٦) ، طبقات الشافعية للسبكي (١٠/ ٥) ، البداية والنهاية (١٤/ ٣٠٣) .

(٥) انظر ترجمته في : شذرات الذهب (٦/ ١٩٠) ، البدر الطالع (١/ ٤٠٠) .

١٠- الإمام مغلطاي بن قليج بن عبد الله الحنفي (ت : ٧٦٢ هـ) له شرح للبخاري ، وله على ابن ماجه « الإعلام بسنته عليه السلام » وغيرها [١] .

١١- الإمام أبو عبد الله شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي (ت : ٧٦٣ هـ) صاحب «الآداب الشرعية » وغيرها [٢] .

١٢- الإمام صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت : ٧٦٤ هـ) صاحب « الوافي بالوفيات » [٣] .

١٣- الإمام صلاح الدين محمد بن شاكر الكتبي (ت : ٧٦٤ هـ) صاحب « عيون التواريخ » و « فوات الوفيات » وغيرها [٤] .

١٤- الإمام أبو عمر عز الدين عبد العزيز بن محمد بن جماعة (ت : ٧٦٧هـ) صاحب « تخريج أحاديث الرافعي » وغيرها [٥] .

١٥- الإمام أبو نصر تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت : ٧٧١هـ) صاحب « الطبقات الكبرى للشافعية » وغيرها [٦] .

١٦- الإمام أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت : ٧٧٤هـ)

---

(١) انظر ترجمته في : لحظ الألحاظ (ص : ١٣٣) ، شذرات الذهب (٦/ ١٩٧) ، الدرر الكامنة (٤/ ١٢٣) .

(٢) انظر ترجمته في : ذيل العبر للحسيني (٤/ ١٩٦) ، شذرات الذهب (٦/ ١٩٩) ، البداية والنهاية (١٤/ ٢٩٤) .

(٣) انظر ترجمته في : ذيل العبر للحسيني (٤/ ٢٠٣) ، طبقات الشافعية للسبكي (١٠/ ٥) ، شذرات الذهب (٦/ ٢٠٠) ، البداية والنهاية (١٤/ ٣٠٣) .

(٤) انظر ترجمته في : ذيل العبر للحسيني (٤/ ٢٠٦) ، شذرات الذهب (٦/ ٢٠٣) .

(٥) انظر ترجمته في : البدر الطالع (١/ ٣٥٩) ، الدرر الكامنة (٢/ ٤٨٩) ، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص : ٣٦٣) .

(٦) انظر ترجمته في : الدرر الكامنة (٣/ ٣٩) ، البدر الطالع (١/ ٤١٠) ، شذرات الذهب (٦/ ٢٢٣) .

صاحب التفسير ، و « جامع المسانيد والسنن » ، « وتخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب » وغيرها ، ولد سنة (٧٠٠هـ) ، ومات سنة (٧٧٤هـ) [١] .

١٧- الإمام جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن على الإسنوي (ت : ٧٧٥هـ) صاحب «طبقات الشافعية» [٢] .

١٨- الإمام محمد بن يوسف بن علي الكرماني (ت: ٧٨٦ هـ) صاحب « شرح البخاري » [٣] .

١٩- الإمام زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب (ت : ٧٩٥ هـ) صاحب «شرح الترمذي » ، و « شرح علله » ، و « جامع العلوم والحكم » ، و « طبقات الحنابلة» وغيرها [٤] .

٢٠- الإمام أبو حفص سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني (ت : ٨٠٥ هـ) صاحب «محاسن الإصطلاح» وغيرها [٥] .

٢١- الإمام أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦ هـ) صاحب ألفية الحديث ، وتخريج أحاديث إحياء علوم الدين وغيرها [٦] .

---

(١) انظر ترجمته في : الدرر الكامنة (١/ ٣٩٩) ، إنباء الغمر (١/ ٤٥) ، البدر الطالع (١/ ١٥٣) .

(٢) انظر ترجمته في : البدر الطالع (١/ ٣٥٢) ، شذرات الذهب (٦/ ٢٢٤) .

(٣) انظر ترجمته في : إنباء الغمر (٢/ ١٨٢) ، النجوم الزاهرة (١١/ ٣٠٣) ، الدرر الكامنة (٥/ ٧٧) .

(٤) انظر ترجمته في : إنباء الغمر (٣/ ١٧٥) ، البدر الطالع (١/ ٣٢٨) ، الدرر الكامنة (٢/ ٤٢٨) .

(٥) انظر ترجمته في : البدر الطالع (١/ ٥٠٦) ، شذرات الذهب (٧/ ٥١) ، النجوم الزاهرة (١٢/ ٢٩) .

(٦) انظر ترجمته في : البدر الطالع (١/ ٣٥٤) ، إنباء الغمر (٥/ ١٧٠) ، شذرات الذهب (٧/ ٥٥) ، النجوم الزاهرة (١٢/ ٣٤) .

٢٢- الإمام أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت : ٨٠٧ هـ) صاحب «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» وغيره [(١)].

وهؤلاء الأعلام غيض من فيض ، وقليل من كثير ، وسيرد ذكر غيرهم من الأئمة الكبار كالمزي والذهبي وابن التركماني وابن عقيل عند ذكر شيوخ الزيلعي ، وعندما نتأمل في أمثال هؤلاء ونتاجهم العلمي الضخم نجد أنفسنا أمام حركة علمية فتية تميزت بالإستفادة ممن سبق ويظهر ذلك من خلال الجمع الموسوعي ، كما أنها تجاوزت قيود التقليد المحض إذ رجعت إلى الأصول والقرون المفضلة ، ودارت مع الأدلة وإن خالفت المتبع في مذهب ما بعينه ، إضافة إلى ما تحلت به من ترجيحات مؤلفيها وزياداتهم ، وحسن تحريرهم ، وقوة تأصيلهم ، مما جعل كثيراً من مؤلفاتهم عمدة لمن جاء بعدهم .

ولعل هناك عوامل ساعدت على هذه النهضة العلمية ومن أهمها :

١ - الشعور بالحاجة إلى تعويض ما أحدثه غزو التتار لبلاد المسلمين وخاصة بغداد من فقدان الكثير من المصنفات وإتلاف للكتب والمكتبات .

٢ - كان هناك إشاعة للرفض ، وإذاعة للتشيع طول فترة الدولة الفاطمية ، فلما زالت كان هناك حماس لنصرة السنة ونشرها ومن المعلوم أنه « لما انقرضت الدولة الفاطمية على يد صلاح الدين يوسف بن أيوب أبطل مذاهب الشيعة من ديار مصر وأقام بها مذهب الإمام الشافعي ومذهب الإمام مالك واقتدى بالملك العادل نور الدين محمود بن زنكي ، فإنه بنى بدمشق وحلب وأعمالهما عدة مدارس للشافعية والحنفية ، وبنى لكل من الطائفتين مدرسة بمدينة مصر » [(٢)]

---

(١) انظر ترجمته في : إنباء الغمر (٥/ ٢٥٦) ، البدر الطالع (١/ ٤٤١) ، شذرات الذهب (٧/ ٧٠) .

(٢) الخطط المقريزية (٢/ ٣٦٣) .

وخلال هذه الفترة كان هناك توسع كبير في إنشاء المدارس والعناية بعمارتها ، وتكثير أوقافها حيث « اقتدى بالسلطان صلاح الدين في بناء المدارس بالقاهرة وغيرهما من أعمال مصر وبالبلاد الشامية والجزيرة أولاده وأمراؤه ، ثم حذا حذوهم من ملك مصر بعدهم من ملوك الترك وأمرائهم وأتباعهم »(١) .

٣ - ميل السلاطين إلى خدمة العلم وتوقير العلماء ، وجعل هذا الأمر من أسباب الاعتزاز والفخر .

(١) الخطط المقريزية (٢/ ٣٦٣) .

الفصل الثاني

حياة الزيلعي الشخصية

وفيه خمسة مباحث

المبحث الأول: كنيته ونسبه.

المبحث الثاني: لقبه ونسبته.

المبحث الثالث: عقيدته ومذهبه.

المبحث الرابع: أخلاقه وصفاته.

المبحث الخامس: ولادته ووفاته.

المبحث الأول

كنيتــه ونسبــه

هو أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد (١) بن أيوب بن موسى (٢) الزيلعي . كذا ذكر اسمه معظم من ترجموه (٣)، وسماه بعضهم يوسف بن عبد الله (٤) ، وتفرد البغدادي فذكره في هدية العرفين باسم عبد الله بن يونس (٥) ، وأما بروكلمان فذكره باسم عبد الله بن إبراهيم الزيلعي (٦) ، والأول هو المعتمد (٧) .

---

(١) اقتصر أكثر المترجمين على ذكر اسمه واسم أبيه وجده .

(٢) تفرد بذكر هذه الزيادة في نسبه ابن فهد في لحظ الألحاظ (ص: ١٢٨) .

(٣) انظر ذيل العبر لابن العراقي (١/ ٥٦) ، الخطط المقريزية ( ) ، الدرر الكامنة (٢/ ٤١٧)، النجوم الزاهرة (١١/ ١٠) ، منية الألمعي (٤/ ٩) ، ذيل طبقات الحفاظ للسيوطي (ص: ٣٦٢) ، طبقات الحفاظ (ص: ٥٣١) ، حسن المحاضرة (١/ ٣٥٩) ، لحظ الألحاظ (ص: ١٢٨) ، الطبقات السنية (٤/ ٢٥٢) ، البدر الطالع (١/ ٤٠٢) ، كشف الظنون (٢/ ١٤٨١ , ٢٠٣٦) ، الرسالة المستطرفة (ص: ١٨٥) ، الأعلام (٤/ ١٤٧) ، معجم المطبوعات العربية والمعربة (١/ ٩٨٧) ، معجم المؤلفين (٦/ ١٦٥) ، تاريخ التراث العربي لسزكين (مج١/ ج٣/ ص: ٩٤) .

(٤) كذا ذكره في الفوائد البهية (ص: ٢٢٨) وهو تلخيص لكتاب « أعلام الأخيار » لمحمود بن سليمان الكفوي ثم علق اللكنوي على الكفوي فقال (ص: ٢٢٩) : « وقد وقع الاختلاف في تسمية الزيلعي صاحب الترجمة فسماه الكفوي كما تراه يوسف بن عبد الله ، ووافقه كلام صاحب الكشف عند ذكر الهداية . . . وكلامه عند ذكر الكشاف يدل على عكس ذلك حيث قال وممن خرج أحاديثه جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي الحنفي » ثم أشار إلى أن هذه التسمية الأخيرة مذكورة في « الدرر السنية فيما علا من الأسانيد الشنوانية» ، و «مدارج الإسناد» ، و « حصر الشارد » ثم قال : « وهو الموافق لما ذكره السيوطي » .
قلت : ترجيحه وتصويبه حسن ، ولكن ما ورد في كشف الظنون الذي رجعت إليه ليس فيه خطأ في كلا الموضعين عند ذكر الكشاف (٢/ ١٤٨١) وعند ذكر الهداية (٢/ ٢٠٣٦) .

(٥) (٦/ ٥٥٧) .

(٦) بروكلمان (٦/ ٣١٨) عند الكلام على كتاب الهداية للمرغيناني وشروحه ومختصراته .

(٧) وذلك لأمور منها :
١ - كثرة القائلين به .
٢ - ثبوت هذه التسمية في أول مخطوطات كتبه .
٣ - القائلون بذلك أقرب إلى عصره وأخبر به كابن العراقي (ت: ٨٢٦هـ) وابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) ، والعراقي كان رفيقاً للزيلعي ، فابنه وتلميذه سيستمدان ترجمته منه وهو به أعرف .

المبحث الثاني
لقبه ونسبته

لقبه الذي ذكره معظم مترجميه مقروناً باسمه هو «جمال الدين» ، أما نسبته التي اشتهر وعرف بها فهي الزيلعي ، وهي نسبة إلى «زيلع» وهي قرية على ساحل البحر من ناحية الحبشة ، وأهلها جيل من السودان وهم مسلمون ويعرفون بالزيلع [١] .

وفي معجم سركيس [٢] « الزيلعي القاهري » نسبة إلى القاهرة [٣] ، وهي نسبة غير مشهورة وإنما ذكرها باعتبار إقامته في القاهرة ووفاته بها .

(١) انظر معجم البلدان (٣/ ١٦٤) ، وقال الكتاني في الرسالة المستطرفة (ص: ١٨٥) : «نسبة إلى زيلع موضع محط السفن على ساحل بحر الحبشة الصومال » .
وممن يعرف بهذه النسبة فخر الدين الزيلعي صاحب « تبيين الحقائق » وهو من شيوخ الزيلعي كما سيأتي .
قال محمد يوسف البنوري في مقدمة نصب الراية (١/ ٥) : « ونسب إليها عدة رجال من علماء زيلع الحنفيين ، وترجم لبعضهم كتاب « قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر » للشيخ أبي محمد محمد الطيب بن عبد الله من علماء القرن العاشر للهجرة » .

(٢) (١/ ٩٨٧) .

(٣) المدينة العظمى بمصر بناها جوهر غلام المعز بجوار مدينة الفسطاط ، انظر معجم البلدان (٤/ ٣٠١) .

المبحث الثالث
عقيدته ومذهبه

ما وقفت عليه من كتب من ترجموا للزيلعي لم أجد فيها أي عبارة أو إشارة لمعتقده ، ولكن الزيلعي إمام محدث حافظ فهو متصل اتصالاً وثيقاً بسنة المصطفى ﷺ مما يجعله آخذاً بموجبها ، معتقداً لمضمونها ، ومما يدل على ذلك :

١ - ثناء العلماء على الزيلعي ومكانته العلمية وخاصة في علم الحديث ، وهو ثناء مطلق يشمل علمه واعتقاده .

٢ - احتفاء العلماء بمؤلفاته ، واعتدادهم بها ، ونقلهم عنها ، دون أي إشارة إلى مخالفته في اعتقاد ، أو قدحه بانحراف ، بل على العكس من ذلك كانوا يجلونه ويثنون عليه .

٣ - وجود إشارات في كتبه تدل علي ميله لعقيدة أهل السنة ، ومجافاته ومخالفته للزائغين عنها ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **للذين أحسنوا الحسنى وزيادة** ﴾ (١) نقل عن الزمخشري قوله : « وزعمت المجبرة أن الزيادة هي النظر إلى وجه الله تعالى وجاءت بحديث مرقوع : « إذا دخل أهل الجنة الجنة نودوا أن يا أهل الجنة ، فيكشف الحجاب، فينظرون إليه فوالله ما أعطاهم الله شيئاً هو أحب إليه منه » .

قلت - والقائل الزيلعي - قال الطيبي : قوله : مرفوع هو عنده بالقاف أي : مرقع مفترى ، وهو عند أهل السنة بالفاء ، والحديث رواه مسلم في صحيحه . . والعجب أن الترمذي لما روى هذا الحديث في كتابه لم يحسنه ولم يصححه ولا قال : وفي الباب عن أحد من الصحابة ، وإنما قال : هكذا رفعه حماد بن سلمة ، وقد رواه

(١) سورة يونس ، آية (٢٦) .

سليمان بن المغيرة عن ثابت ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قوله ، لم يذكر فيه عن صهيب ، عن النبي ﷺ انتهى .

ثم إنه عقد بعد ذلك فصلاً ترجم له بقوله «أحاديث تفسير الزيادة بالنظر إلى وجه الله » وأورد فيه عدداً من الأحاديث والآثار وذكر تخريجها [١] .

فهنا نراه نقل قول الزمخشري مع أنه ليس من عادته ، ثم عرض بنقد الزمخشري بما نقله عن الطيبي ، مع أن عادته الاقتصار على ذكر الأحاديث والتعقيب بتخريجها ، ولكنه فعل ذلك للرد على تطاول الزمخشري .

ثم هو يصحح الحديث ويذكر طريقه ولفظه عند مسلم ، ويتعجب من عدم تحسين الترمذي أو تصحيحه للحديث ، وعدم ذكره الإشارة إلى شواهد الحديث كما هي عادته ، ثم يتولى هو ذلك بشيء من التفصيل من خلال الأحاديث والآثار التي أوردها .

[ب] عند تخريجه لأحاديث الجهر والإسرار بالبسملة في نصب الراية قال : «وإنما كثر الكذب في أحاديث الجهر على النبي ﷺ وأصحابه ، لأن الشيعة ترى الجهر ، وهم أكذب الطوائف فوضعوا في ذلك أحاديث ، وكان أبو علي بن أبي هريرة -أحد أعيان أصحاب الشافعي- يرى ترك الجهر بها ويقول : الجهر بها صار من شعار الروافض ، وغالب أحاديث الجهر نجد في روايتها من هو منسوب إلى التشيع»[٢] .

وهذا النص يدل على ذمة للتشيع والرفض ، ومعرفته بالطوائف والفرق .

وأما مذهبه الفقهي فقد كان الزيلعي رحمه الله حنفياً ، وقد نص معظم مترجميه إلى نسبته للمذهب الحنفي ، وذكره في طبقات الحنفية بعض المصنفين كما مر بنا .

---

(١) (ل ١١٦/ ب) .

(٢) نصب الراية (١/ ٣٥٧) .

وقد صرح الزيلعي بمذهبه في مواضع عديدة من كتابه « نصب الراية » إذ يعبر عن الحنفية بالأصحاب فيقول مثلاً : « أحاديث الأصحاب في عدم اشتراط الولي» [1] ويقول في موضع آخر : « واستدل ابن الجوزي لأصحابنا في عدم اشتراط الكفاءة . . . » [2] ، ويسمي أصحاب المذاهب الأخرى الخصوم .

كما أنه يسمي مذهب الحنفية مذهبنا فيقول : « والمقصود الأعظم من هذا الحديث [3] الدليل على جواز تقديم الكفارة على الحنث ، وعدم الجواز ، والأول : مذهب الشافعي ، والثاني : مذهبنا » [4] ، وتخريجه أحاديث الهداية يؤيد نسبته إلى الحنفية .

---

(١) نصب الراية (٣/ ١٨٢) .

(٢) نصب الراية (٣/ ١٩٧) .

(٣) يعني حديث « من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه » .

(٤) نصب الراية (٣/ ٢٩٧) .

المبحث الرابع
أخلاقه وصفاته

لم تسعفنا كتب التراجم بحديث مستقل عن أخلاق الزيلعي ولكن يمكن الوقوف على شيء من ذلك من خلال كتبه التي تبرز بعض سجاياه ، وتكشف عن بعض خلاله ومن أبرزها :

١ - **التواضع** : ويظهر ذلك من كثرة نقول الزيلعي عن أهل العلم في كتبه مع عزوه الأقوال إليهم رغم أن بعضهم ممن يُعدون في طبقته ، ويعتبرون من أقرانه ومعاصريه ، فقد أكثر النقل - مثلاً - عن ابن عبد الهادي من كتابه تنقيح التحقيق ووفاته سنة (٧٤٤هـ) ، كما نقل أيضاً عن ابن كثير في تفسيره ووفاته سنة (٧٧٤هـ) .

٢ - **الإنصاف** : تحلى الزيلعي بالإنصاف ، فلم يتعصب لمذهبه ، ولم يكن متبعاً لهواه ، بل كان مؤثراً للحق ، مقدماً للدليل ، منصفاً للخصم ، مع كمال الأدب وحسن العبارة ، وهذه خلة عظيمة تدل على تجرد وإخلاص وعلى اجتهاد ومجاهدة .

ومن دلائل إنصافه ما يلي :

[أ] ذكره لأدلة الخصوم والتوسع في إيرادها مع ذكر طرقها وألفاظها وبيان صحتها وضعفها ، والتعرض في بعض الأحوال لاستدلالات من احتج بها ، حتى جاء كتابه « نصب الراية » موسوعة حديثية رائعة شملت أحاديث المذاهب كلها ، بل معظم ما ورد من أحاديث وآثار تتعلق بالمسائل الفقهية ، حتى صار مرجعاً معتمداً لمن خرج أحاديث كتب المذاهب الأخرى كالشافعية ، « فمن كتاب الزيلعي في تخريج الهداية استمد الزركشي في كثير مما كتبه من تخريج الرافعي »(١) ، « بل منه استمد

(١) الدرر الكامنة (٢/٤١٧) .

كثيراً الحافظ ابن حجر في تخاريجه كتخريج أحاديث شرح الوجيز للرافعي »[1]، وذلك لأنه « اعتمد في كل باب أن يذكر أدلة المخالفين ثم هو في ذلك كثير الإنصاف، يحكي ما وجده من غير اعتراض ولا تعقب غالباً ، فكثر إقبال الطوائف عليه»[2]، لأن « له في مباحث الحديث إنصاف لا يميل إلى الاعتساف »[3] وقد عدّ بعضهم هذا الإنصاف من آثار تزكيته لنفسه فقال : « وترى من آثار تزكيته نفسه أنه لا يتعصب لمذهبه شيئاً ، بل يمشي مع الخصوم ، ويسايرهم بغاية الإنصاف »[4].

ومن الأمثلة الواضحة علي ذلك أنه في فصل القراءة ، من كتاب الصلاة تعرض لمسألة قراءة المأموم خلف الإمام وأورد أدلة الأحناف في عدم القراءة وبعد ذلك عقد فصلاً للأدلة المخالفة لخص فيه كلام الإمام البخاري فقال : « ملخص كلام البخاري في الجزء الذي وضعه في القراءة خلف الإمام » وطوَّل في ذلك مع كون البخاري قصد الرد على الأحناف في كتابه[5].

[ب] تضعيفه لأدلة الأحناف على مقتضى قواعد علم الحديث ، وكلام الأئمة من المحدثين ، ومن الأمثلة على ذلك في المسائل المشهور مخالفة الحنفية فيها مسألة قتل المسلم بالذمي فقد أورد فيها الحديث الذي استدل به الأحناف[6] وذكر أنه روي مسنداً ومرسلاً وبين ضعف الروايتين ، وساق بعد ذلك عدداً من الآثار وضعفها[7].

[ج] ذمه للتعصب ودعوته للعدل والإنصاف واتباع موجب الدليل ، ويظهر ذلك جلياً في تعليقه الذي أورده بعد الكلام على أحاديث الجهر والإسرار بالبسملة

---

(١) الفوائد البهية (ص : ٢٢٨) .
(٢) الطبقات السنية (٤/ ٢٥٢ ، ٢٥٣) .
(٣) الفوائد البهية (ص : ٢٢٩) .
(٤) مقدمة نصب الراية (١/ ٧) نقلاً عن الشيخ محمد أنور الكشميري الديوبندي .
(٥) نصب الراية (٢/ ١٩-٢١) .
(٦) وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم قتل مسلماً بذمي .
(٧) نصب الراية (٤/ ٣٣٥ - ٣٣٩) .

حيث قال عن أحاديث الجهر : « وبالجملة فهذه الأحاديث كلها ليس فيها صريح صحيح بل فيها عدمهما ، أو عدم أحدهما ، وكيف تكون صحيحة وليست مخرجة في شيء من الصحيح ولا المسانيد ولا السنن المشهورة ، وفي روايتها الكذابون والضعفاء والمجاهيل الذين لا يوجدون في التاريخ ولا في كتب الجرح والتعديل » ثم ذكر بعض الرواة الضعفاء وقال : « وكيف يجوز أن تعارض برواية هؤلاء ما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث أنس الذي رواه عنه غير واحد من الأئمة الأثبات ، ومنهم قتادة الذي كان أحفظ أهل زمانه ، ويرويه عنه شعبة الملقب بأمير المؤمنين في الحديث ، وتلقاه الأئمة بالقبول ، ولم يضعفه أحد بحجة إلا من ركب هواه ، وحمله فرط التعصب على أن علله ، ورد باختلاف ألفاظه مع أنها ليست مختلفة ، بل يصدق بعضها بعضاً كما بينا ، وعارضه بمثل حديث ابن عمر الموضوع ، أو بمثل حديث معاوية الضعيف ، ومتى وصل الأمر إلى مثل هذا ، فجعل الصحيح ضعيفاً ، والضعيف صحيحاً ، والمعلل سالماً من التعليل ، والسالم من التعليل معللاً سقط الكلام ، وهذا ليس بعدل ، والله يأمر بالعدل وما تحلى طالب العلم بأحسن من الإنصاف وترك التعصب » [1].

(١) نصب الراية (١/ ٣٥٥) .

المبحث الخامس
ولادتــه ووفاتــه

ليس هناك خلاف بين المؤرخين في وفاة الزيلعي وأنها كانت في سنة (٧٦٢هـ)[١] وذكر بعضهم أنها في شهر الله المحرم [٢] ، وحدد بعضهم اليوم على أنه في الحادي والعشرين من المحرم[٣] ، وبعضهم على أنه الحادي عشر منه[٤] ، ونص بعضهم على أن وفاته كانت في القاهرة [٥] .

أما تاريخ ولادته فلم أقف عليه مصرحاً به في شيء من كتب التراجم وقد بيض له ابن فهد في لحظ الألحاظ ، ومع ذلك يمكن استنباط تاريخ ولادته مما ذكره ابن طولون في الغرف العلية [٦] عن ابن حجر أن الزيلعي توفي وهو في نحو الأربعين من العمر وبالتالي تكون ولادته في العقد الثاني من القرن الثامن أي في حدود سنة (٧٢٢هـ) ، ويؤيد هذا التقدير ما ذكره السيوطي في ذيل تذكرة الحفاظ في آخر ترجمة الزيلعي [٧]حيث قال : « ومحله في الطبقة الآتية إلا أنه تقدمت وفاته فقدمته » ، والمراد تقدمت وفاته عن أقرانه وأهل طبقته فالإمام العراقي الذي كان قرينه وصاحبه في الاشتغال بالتخريج كانت وفاته سنة (٨٠٦هـ) .

---

(١) انظر جميع مصادر ترجمته المذكورة سابقاً .
(٢) انظر الدرر الكامنة (٢/ ٤١٧) ، البدر الطالع (١/ ٤٠٢) ، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص: ٣٦٣) .
(٣) الخطط المقريزية (   ) ، النجوم الزاهرة (١١/ ١٠) .
(٤) الذيل على العبر (١/ ٥٦) ، لحظ الألحاظ (ص: ١٣٠) .
(٥) الدرر الكامنة (٢/ ٤١٧) ، الطبقات السنية (٤/ ٢٥٢) ، الرسالة المستطرقة (ص: ١٨٥) ، هدية العارفين (٦/ ٥٥٧) .
(٦) الغرف العلية في تراجم متأخري الحنفية (ل١٤٧/ ب) .
(٧) (ص : ٣٦٣) .

الفصل الثالث

حياة الزيلعي العلمية

وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول : شيوخه وتلاميذه .

المبحث الثاني: علومه ومعارفه .

المبحث الثالث : مؤلفاته .

يعد الإمام الزيلعي من العلماء المشهورين من خلال مؤلفاته التي حظيت بالقبول، وصارت بين كتب التخريج من الأصول ، وكشفت عن ماله من رسوخ قدم في العلم، وطول باع في الإطلاع ، وقد وردت إشارات موجزة إلى حياته العلمية في ثنايا كتب التراجم لكنها تعد قليلة ونادرة ، ومع ذلك فإن مطالعة كتبه تضيف إلى تلك الإشارات مزيداً من المعلومات، وتقدم الأدلة والشواهد على ما ورد في حقه من الأوصاف والمسميات ، وهذه المباحث تسلط الضوء على حياة الزيلعي العلمية ، من خلال معرفة شيوخه ، والإطلاع على علومه ، والتعريف بمؤلفاته .

المبحث الأول
شيوخه وتلاميذه

أولاً : شيوخه

تلقى الزيلعي العلم على عدد من الشيوخ ، وقد ورد ذكر بعضهم ضمن ترجمة الزيلعي في عدد من المصادر ، وفي لحظ الألحاظ ذكر أكبر عدد من شيوخ الزيلعي ، وأحسب أن الزيلعي له شيوخ أكثر من هؤلاء لكنهم في الجملة يعتبرون قليلين ، ولعل ذلك لأن الزيلعي تقدمت وفاته ، إذ أنه ثبت أنه سمع من شيخه ابن جماعه في سنة ٧٥٤ هـ أي قبل وفاته بثماني سنوات فقط ، وله سماع لجامع الترمذي بقراءته هو سنة نيف وخمسين وسبعمائة [١] ، وهكذا كان الزيلعي من شدة حرصه على العلم وتواضعه يتلقى من شيوخه حتى بعد أن نال حظاً من العلم أهله لتصنيف كتبه المفيدة ، وقد تقدمت وفاته حتى إن عدداً من شيوخه كانت وفاتهم بعده .

ومع قلة شيوخ الزيلعي إلا أن معظمهم من كبار الأئمة وخاصة في الحديث إذ تلقى عن كبار حفاظ عصره كالمزي والذهبي وابن جماعة ، وكذلك الشأن في الفقه إذ

---

(١) انظر ترجمته كمال الدين أبو عيسى الدميري في المجمع المؤسس لابن حجر (٧٠٥) (٣/ ٣٣٩) .

أخذ عن الفخر الزيلعي وابن التركماني من الحنفية ، كما أخذ عن ابن عدلان وابن قيس الأنصاري من الشافعية ، وأما اللغة فشيخه ابن عقيل من أنحى أهل عصره ، وإذا أضفنا إلى تتلمذ الزيلعي على هؤلاء الأعلام حرصه وهمته وكثرة اطلاعه ، أدركنا كيف تبلورت شخصيته العلمية ، وأهليته الحديثية في وقت قصير نسبياً حتى ألف هذه المدونات العظيمة التي تدل على تمكن وأهلية ودراية .

وها أنذا أورد من وقفت عليه من شيوخ الزيلعي الذين ذكروا في ترجمته وأضيف إليهم من استخرجت تتلمذه عليهم من خلال تصفح لأعلام عصره ، حتى جمعت له ثمانية عشر شيخاً ترجمت لهم ، وبينت من صرح الزيلعي بتتلمذه عليه في تخريجه للهداية أو الكشاف .

١ - شمس الدين العرضي :

هو الإمام شمس الدين ، أبو الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن صالح العُرضي الدمشقي ، والعُرضي نسبة إلى عُرض من نواحي دمشق ، وقد سمع الزيلعي عليه جامع الترمذي ، وكان هو قارىء المجلس كما صرح بذلك ابن حجر في المجمع المؤسس ، وكانت وفاته سنة ٧٤٠ هـ[1] .

٢ - أبو الحجاج المزي :

هو الإمام جمال الدين ، أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزي القضاعي الشافعي ، ولد بحلب سنة ٦٥٤ هـ ، ونشأ بالمزَّة ، حفظ القرآن ، وقرأ الفقه على المذهب الشافعي ، وحصل طرفاً من العربية وبرع في التصريف واللغة ، ثم شرع بعد ذلك في طلب الحديث بنفسه وله عشرون سنة ، ورحل في طلب العلم إلى حماة والحرمين وبعلبك ، وبرع في فنون الحديث وأقر له الحفاظ من مشايخه بالتقدم ، وحدث نحو خمسين سنة ، وسمع كثيراً من كتب الحديث مثل الكتب الستة والمسند

---

(١) انظر ترجمته في وفيات ابن رافع (١/ ٣٠٢) ، واللباب لابن الأثير (٢/ ١٣٢) ، وانظر سماع الزيلعي في المجمع المؤسس (٢/ ٤٦٧ ، ٤٧٤) (٣/ ١٠٥ ، ٣٣٩) .

ومعجم الطبراني والحلية ، وكان يعرف الحديث متناً وإسناداً ، وصار إليه المنتهى في معرفة الرجال وطبقاتهم ، قال عنه الذهبي : « أما معرفة الرجال فهو حامل لوائها ، والقائم بأعبائها ، لم تر العيون مثله » .

وكان ثقة ، حجة ، كثير العلم ، حسن الأخلاق ، كثير السكوت ، قليل الكلام ، كان ينطوي على سلامة باطن ، ودين ، وتواضع ، وفراغ من الرياسة ، وكان حسن السمت ، وحسن الإحتمال .

من أشهر تصانيفه : « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » « وتحفة الأشراف بمعرفة الأطراف » .

توفى يوم السبت ، الثاني عشر من صفر ، سنة ٧٤٢ هـ ودفن بمقابر الصوفية بالقاهرة ، [١] وقد صرح الزيلعي بتتلمذه عليه بقوله : «شيخنا المزي » في مواضع كثيرة من نصب الراية [٢] ، وتخريج أحاديث الكشاف [٣] .

٣ - الفخر الزيلعي :

هو الإمام فخر الدين ، أبو عمر عثمان بن علي بن يحيى بن يونس الزيلعي الحنفي .

قدم القاهرة سنة ٧٠٥ هـ ، ورأس بها ودرس وأفتى وصنف ، واشتهر بمعرفة الفقه ، والنحو ، والفرائض .

من مصنفاته : « تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق » « وبركة الكلام على أحاديث الأحكام الواقعة في الهداية وسائر كتب الحنفية » « وشرح الجامع الكبير للشيباني » في الفروع » توفي في رمضان سنة ٧٤٣ هـ ، ودفن بمصر [٤] .

---

(١) انظر ترجمته في شذرات الذهب (٦/ ١٣٦) ، تذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٩٨) ، البداية والنهاية (١٤/ ٢٠٣) ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣/ ٧٤) .

(٢) انظر نصب الراية (١/ ١٨١ ، ٣٢٥) (٢/ ٤٦٠) (٢/ ٤٦٠) (٣/ ٢٠٤) .

(٣) انظر تخريج (ح٦٩) ، سورة البقرة ، (ل ١٧/ ب) .

(٤) انظر ترجمته في الجواهر المضية (١/ ٣٤٤)، الدرر الكامنة (٣/ ٦١) ،تاج التراجم (ص ٤١)، الفوائد البهية (ص:٩٨) ، مفتاح السعادة (٢/ ١٤٣) ، والأعلام (٤/ ٣٧٣) .

٤ - التاج ابن التركماني :

تاج الدين أحمد بن عثمان بن إبراهيم الماردیني المعروف بابن التركماني ، أخو علاء الدين ولد بالقاهرة سنة ٦٨١ هـ ، اشتغل بأنواع العلوم ، ودرس وأفتى ، وناب في الحكم ، وصنف في الفقه والحديث والعربية وغيرها من العلوم .

مات في أوائل جمادى الأولى سنة ٧٤٤ هـ [١] .

٥ - شمس الدين الذهبي :

هو الإمام شمس الدين ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الدمشقي الذهبي ، الإمام الحافظ محدث العصر ومؤرخ الإسلام .

ولد سنة ٦٧٣ هـ بدمشق ، وطلب الحديث وله ثمان عشرة سنة ، فسمع الكثير وعني بهذا الشأن وتعب فيه وخدمه إلى أن رسخت قدمه فيه ، ورحل إلى بلاد كثيرة فسمع بدمشق من عمر بن القواس ، وأحمد بن هبة الله بن عساكر وغيرهم ، وببعلبك من عبد الخالق بن علوان ، وزينب بنت عمر بن كندي وغيرهما ، وبمصر من الأبرقوهي وعيسى بن عبد المنعم ، وابن شهاب ، وابن دقيق العيد وغيرهم .

وجمع القراءات السبع على الشيخ أبي عبد الله بن جبريل المصري نزيل دمشق ، قال عنه تلميذه السبكي في الطبقات : « إمام الوجود حفظاً ، وذهب العصر معنى ولفظاً ، وشيخ الجرح والتعديل ، ورجل الرجال في كل سبيل » .

واستمر الإمام الذهبي يخدم ويرحل في طلبه حتى تمكن منه وبرع فيه وتعب الليل والنهار حتى صنف العديد من الكتب منها « تاريخ الإسلام» ، و «سير أعلام النبلاء » ، و « ميزان الاعتدال » ، و «تذكرة الحفاظ» ، و«المغني في الضعفاء »، وغيرها .

وكانت وفاته يوم الإثنين ثاني ذي القعدة سنة ٧٤٨ هـ بدمشق [٢] .

---

(١) انظر ترجمته في شذرات الذهب (٦/ ١٤٠) ، الغرف العلية (١٤٧/ ب) .

(٢) انظر ترجمته في ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص : ٣٤) . طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣/ ٥٥) ، شذرات الذهب (٦/ ١٥٣) ، البدر الطالع (٢/ ١١٠) : الدرر الكامنة (٣/ ٤٤٦) ، طبقات الشافعية للسبكي (٥/ ٢١٦) ، طبقات الحفاظ (ص: ٥٢١) .

وذكر الزيلعي مراراً أنه من تلاميذه بقوله « شيخنا الذهبي » في نصب الراية [١] وتخريج أحاديث الكشاف [٢] .

٦- **ابن قيس الأنصاري :**

هو الإمام شهاب الدين ، أبو العباس أحمد بن محمد بن قيس الأنصاري الشافعي، المعروف بابن الأنصاري وابن الظهير ، فقيه الديار المصرية وعالمها .

قال عنه السيوطي : «ولد في حدود الستين وستمائة ، وكان إماماً في الفقه والأصلين » وقال أيضاً : « حدث بالإسكندرية والقاهرة ، وكان شيخ الشافعية في الديار المصرية ، وكان مدار الفتيا بالقاهرة عليه وعلى الشيخ شمس الدين ابن عدلان » . توفي بالطاعون ، سنة ٧٤٩ [٣] .

٧ - **ابن عدلان :**

هو الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن إبراهيم الكناني المصري الشافعي – المولود سنة ٦٦٣ هـ .

وكان إماماً يضرب به المثل في الفقه ، عارفاً بالأصلين ، والنحو والقراءات ، ذكياً فصيحاً ، ديناً ، وسمع وحدث ، وأفتى وناظر ، ودرس بعدة أماكن ، ناب في الحكم عن شيخ الإسلام تقي الدين ابن دقيق العيد ، وكان مدار الفتيا عليه بالقاهرة ، وعلى الشيخ شهاب الدين الأنصاري .

وقد تلقى الفقه على ابن السكري وغيره ، وقرأ الأصول على القرافي ، والنحو على ابن النحاس ، وسمع من العز الحراني ، والحافظ الدمياطي ، وابن الصواف .

من مصنفاته : « شرح مختصر المزني » ، ولم يكمله .

---

(١) انظر نصب الراية (١/ ٢٤) (٣/ ٣٤٧) (٤/ ١٩٠) .

(٢) انظر تخريج (ح١) ، سورة النساء ، (ل ٥٢ / ب) .

(٣) انظر ترجمته في طبقات الشافعية للسبكي (٩/ ٢٨) ، طبقات الشافعية للإسنوي(١/ ١٧٦) لحظ الألحاظ (ص : ١١٨ ، ١٢٩) ، حسن المحاضرة (١/ ٤٢٧) ، شذرات الذهب (٦/ ١٥٩).

مات بالطاعون ٧٤٩ هـ [١]

٨ - **تقي الدين اللخمي :**

تقي الدين أحمد بن عبد الرزاق بن عبد العزيز بن موسى اللخمي الإسكندري ، توفي بالإسكندرية سنة ٧٤٩ هـ[٢] .

٩ - **الشهـــاب التجـــيبي :**

شهاب الدين أحمد بن محمد بن فتوح التجيبي الإسكندري مسند الإسكندرية ، توفي بها سنة ٧٤٩ هـ [٣] .

١٠- **جمال الدين ابن هبة الله :**

جمال الدين عبد الله بن أحمد بن هبة الله الإسكندري .

توفي بالإسكندرية سنة ٧٤٩ [٤] .

١١- **جلال الدين الجريري :**

جلال الدين أبوالفتوح علي بن عبد الوهاب بن حسن بن إسماعيل بن مظفر بن الفرات الجريري .

توفي بالإسكندرية سنة ٧٤٩ هـ [٥] .

١٢- **تاج الدين البلبيسي :**

تاج الدين محمد بن عثمان بن عمر بن كامل البلبيسي الكارمي الإسكندري .

---

(١) انظر ترجمته في طبقات الشافعية للسبكي (٩/ ٩٧) ، طبقات الشافعية للإسنوي (٢/ ٢٣٧)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣/ ٥٤) ، حسن المحاضرة (١/ ٤٢٨) ، شذرات الذهب (٦/ ١٦٤) ، الدرر الكامنة (٢/ ٤٢٣) .

(٢) انظر ترجمته في لحظ الألحاظ لابن فهد (ص : ١١٧ ، ١٢٩) .

(٣) انظر ترجمته في لحظ الألحاظ لابن فهد (ص : ١١٨ ، ١٢٩) .

(٤) انظر ترجمته في لحظ الألحاظ لابن فهد (ص : ١٢٠ ، ١٢٩) .

(٥) انظر ترجمته في لحظ الألحاظ لابن فهد (ص : ١٢٠ ، ١٢٩) .

توفي في الإسكندرية في ليلة الثامن والعشرين من صفر سنة ٧٤٩ هـ[١] .

١٣- علاء الدين ابن التركماني :

هو الإمام علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى بن سليمان المارديني، الشهير بابن التركماني ، الفقيه الحنفي ، ولد سنة ٦٨٣ هـ .

من بيت علم وفضل ، كان إماماً بارعاً مدققاً متبحراً في الفنون النقلية والعقلية ، له اليد الطولى في الفقه والتفسير والحديث والأصول والفرائض والحساب والشعر والتواريخ .

أفتى ودرس وأفاد وصنف ، وتولى قضاء الحنفية بالديار المصرية في شوال سنة ٨٤٨ هـ إلى أن مات .

قال السيوطي : « انتهت إليه رئاسة الحنفية بالديار المصرية » .

وكانت له تصانيف كثيرة منها : « بهجة الأريب في بيان ما في كتاب الله العزيز من الغريب» ، و «الضعفاء والمتركون من أصحاب الحديث » ، و «الجوهر النقي في الرد على البيهقي » ، و « الكفاية في معرفة أحاديث الهداية » ، وقد قرأ الإمام الزيلعي هذا الكتاب الأخير ، وانتقده في مواضع كثيرة »[٢] .

توفي ابن التركماني في القاهرة ، سنة ٧٥٠ هـ وعليه الأكثر ، وقيل سنة ٧٣١هـ[٣] .

---

(١) انظر ترجمته في لحظ الألحاظ لابن فهد (ص : ١٢١ ، ١٢٩) .

(٢) انظر على سبيل المثال نصب الراية (١/ ٢) ، (٢/ ٣٩٥) ، (٤/ ٢٣٥) .

(٣) انظر ترجمته في الجواهر المضية (١/ ٣٦٦) ، الدرر الكامنة (٣/ ١٥٦) ، النجوم الزاهرة (١٠/ ٢٤٦) ، تاج التراجم (ص : ٤٤) ، حسن المحاضرة (١/ ٤٦٩) ، الفوائد البهية (ص ١٠٤) ، لحظ الألحاظ (ص : ١٢٥) .

١٤ - أحمـــد بن الزيـــات :

هو الإمام أحمد بن عبد العزيز بن أحمد الإسكندراني ابن الزيات ، سمع من ابن طرخان وغيره من أصحاب ابن البناء .

وحدث وسمع منه جمال الدين الزيلعي ، توفي سنة (٧٥٤ هـ) [١] .

١٥ - صدر الدين الميدومي :

هو الإمام صدر الدين ، أبو الفتح محمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي القاسم بن عفان الميدومي .

ولد في شعبان سنة ٦٦٤ هـ ، وبكر به أبوه فأسمعه من النجيب الحراني ، وابن علاق ، وابن عزون ، وسمع من والده وجماعة ، وهو خاتمة من سمع هؤلاء وفاة .

وحدث بالقاهرة كثيراً ، ورحل إلى القدس زائراً بعد الخمسين ، فأكثر أهلها عنه ، وقال ابن حجر : « هو أعلى شيخ عند شيخنا العراقي من المصريين ، وقد أكثر عنه »

وقد سمع الزيلعي منه عن النجيب الحراني أشياء ، صرح الزيلعي بسماعه في أثناء تخريجه لأحاديث الكشاف [٢] .

وتوفى الميدومي سنة ٧٥٤ هـ ، عن عمر يناهز التسعين عاماً [٣] .

١٦ - مظفر الدين ابن العطار :

هو الإمام مظفر الدين محمد بن يحيي بن عبد الكريم القرشي العسقلاني الأصل المصري المولد ، المعروف بابن العطار ، والد ابن النحاس ، صرح ابن حجر أن الزيلعي قرأ عليه من جامع الترمذي وكانت وفاة ابن العطار سنة ٧٦١ هـ [٤] .

---

(١) انظر ترجمته في الدرر الكامنة (١/ ١٨٤) .

(٢) انظر تخريج أثر علي بن أبي طالب بعد (ح٧٣) ، سورة آل عمران ، (ل ٤٨/أ) .

(٣) انظر ترجمته في الدرر الكامنة لابن حجر (٤/ ٢٧٤) ذيل العبر للحسيني (٤/ ١٦١) ، النجوم الزاهرة (١٠/ ٢٩١) .

(٤) انظر ترجمته في وفيات ابن رافع (٢/ ٢٣٥) ، وانظر سماعه في المجمع المؤسس لابن حجر (٢/ ٤٦٧ ، ٤٧٤) (٣/ ١٠٥ ، ٣٣٩) .

١٧ - **العز بن جماعة :**

هو الإمام عز الدين ، أبو عمر عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن جماعة الكناني الشافعي .

ولد سنة ٦٩٤هـ ، وحضر على عمر ابن القواس ، والأبرقوهي ، وأبي الفضل ابن عساكر ، وشرف الدين الدمياطي ، وجماعة ، ورحل فسمع بدمشق والحرمين والقاهرة ، وعني بهذا الشأن أتم عناية ، وأكثر السماع ، حتى قال عنه السيوطي : «فبلغ شيوخه ألفاً وثلاثمائة نفس» .

ولي القضاء بالديار المصرية أكثر من مرة .

وكان حسن الأخلاق ، كثير الفضائل ، محباً لأهل العلم .

من مصنفاته : « المناسك الكبرى على المذاهب الأربعة » و « المناسك الصغرى على مذهب الشافعي » و « تخريج أحاديث الرافعي » وغيرها .

سمع منه الزيلعي ، وروى عنه جزء ابن الطلابة في صفر سنة ٧٥٤ هـ ، بالقاهرة، كما صرح بذلك عند تخريج الحديث الرابع من سورة الإسراء [(١)] .

جاور بمكة سنة ٧٦٦ هـ إلى أن توفى بها ، في جمادى الآخرة ، سنة ٧٦٧ هـ [(٢)] .

١٨ - **ابن عقيل :**

هو الإمام بهاء الدين ، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن عقيل الشافعي الحلبي ، نزيل القاهرة .

ولد يوم الجمعة التاسع من المحرم سنة ٦٩٨ هـ .

---

(١) (ل ١٣٧/ب) .

(٢) انظر ترجمته في ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني (ص : ٤١) ، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص : ٣٦٣) ، طبقات الحفاظ للسيوطي (ص : ٥٣٥) ، البدر الطالع (١/ ٣٥٩) .

قرأ القراءات السبع على الصايغ ، والفقه على الزين الكتامي ، ولازم العلاء القونوي في الفقه والأصلين والخلاف والعربية والمعاني والتفسير والعروض ، وبه تخرج وانتفع ، ثم لازم الجلال القزويني ، وقرأ النحو على أبي حيان ولازمه في ذلك اثنتي عشرة سنة ، حتى قال أبو حيان : « ما تحت أديم السماء أنحى من ابن عقيل» . وسمع حسن بن عمر الكردي ، والشرف ابن الصابوني وغيرهم .

وكان رئيس العلماء ، وصدر الشافعية بالديار المصرية .

ودرس بعدة مدارس ، فدرس بالقطبية ، والجامع الناصري بالقلعة ، ودرس التفسير بالجامع الطولوني بعد شيخه أبي حيان ، وختم به القرآن تفسيراً في مدة ثلاث وعشرين سنة .

من مصنفاته : « شرح ألفية ابن مالك في النحو » ، و « شرح التسهيل » و « الجامع النفيس على مذهب محمد بن إدريس في الفقه » .

وصرح الزيلعي بأنه من مشايخه في تخريجه لأحاديث الكشاف [١] .

كانت وفاته بالقاهرة في ليلة الأربعاء ، شهر ربيع الأول سنة ٧٦٩ هـ . [٢]

---

(١) في تخريج سورة البقرة ، (ل ٧/أ) .

(٢) انظر ترجمته في شذرات الذهب (٦/ ٢١٤) ، حسن المحاضرة (١/ ٣٠٠) ، غاية النهاية (١/ ٤٢٨) ، الدرر الكامنة (٢/ ٤٢٣) ، البدر الطالع (١/ ٣٨٦) . .

تلاميذه

لم يذكر أحد من ترجموا للزيلعي -فيما اطلعت عليه- أسماء أحد من تلاميذه ، بل إن بعضهم لم يشر إلى أنه كان له تلاميذ ، والموجود عند بعض مترجميه إشارة عابرة بأن الزيلعي « صنف وكتب وأفتى ودرس »[(١)] .

وقد اجتهدت في البحث في تراجم القرن الثامن من خلال الدرر الكامنة لعلي أظفر بمن يكون في ترجمته نص على تتلمذه على الزيلعي فلم أظفر بشيء .

ولعل تلاميذ الزيلعي - إن وجدوا - قليل وذلك لأسباب :

١ - تقدم وفاته ، وقد مر أنه إلى قبل وفاته بثماني سنوات كان يسمع عن شيوخه فربما لم يتفرغ للتدريس ، ولم يتصدر للتحديث .

٢ - طبيعة الزيلعي التي ذكرت في ترجمته وهي حبه للمطالعه وعكوفه عليها في مكتبات المدارس والأوقاف ، فقد كان هذا شغله الأكبر كما قال بعض مترجميه أنه «لازم مطالعة كتب الحديث»[(٢)] « وادام النظر والاشتغال »[(٣)] .

٣ - تفرغه لانجاز كتابيه العظيمين في تخريج أحاديث الهداية والكشاف اللذين انتفع وتأثر بهما العلماء .

وثمة إشارة وقفت عليها في مقدمة نصب الراية تحت عنوان « رواية الكتاب » ونصها : « يرويه غالب أصحاب الأثبات بطريق أمين الدين الأقصرائي ، عن الحافظ شمس الدين محمد بن الجزري المقريء ، عن المؤلف الزيلعي »[(٤)] .

---

(١) النجوم الزاهرة (١١/ ١٠) .

(٢) انظر الدرر الكامنة (٢/ ٤١٧) ، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص : ٣٦٣) ، الطبقات السنية (٤/ ٢٥٢) .

(٣) انظر الذيل على العبر (١/ ٥٦) ، لحظ الألحاظ (ص : ١٢٨) .

(٤) مقدمة نصب الراية (١/ ١٢) .

وليس في هذا النص جزم بأن ابن الجزري سمع من الزيلعي ، والحق أن هذا مستبعد لأن ابن الجزري ولد في الخامس والعشرين من رمضان سنة إحدى وخمسين وسبعمائه [1] ، فيكون عمره عند وفاة الزيلعي في محرم سنة ٧٦٢ هـ ، عشر سنوات وأربعة أشهر تقريباً ، إلا أن يكون له من الزيلعي إجازة ، لأنه ورد في ترجمة ابن الجزري أنه له إجازة من أبي الفداء إسماعيل ابن كثير الذي كانت وفاتة سنه ٧٧٤هـ[2] .

---

(١) غاية النهاية (٢/ ٢٤٧) .

(٢) غاية النهاية (٢/ ٢٤٨) .

المبحث الثاني
علومه ومعارفه

أولاً : الحديث وعلومه :

تفوق الزيلعي في علوم عدة إلا أنه اشتهر وتعمق في علم الحديث أكثر من غيره من العلوم ، فهو معدود من المحدثين (١) الحفاظ (٢)، حيث « لازم مطالعة كتب الحديث » (٣) واشتغل كثيراً (٤) بل أدام النظر والاشتغال (٥) « وطلب الحديث واعتنى به فانتقى وخرج وألف وجمع وسمع (٦) ، وأخذ من جمهور كتب السنة » (٧) حتى برع في الحديث (٨) وصار من أئمته المعروفين وحفاظه المشهورين ، ونقاده المعتبرين ، وقد شهد له العلماء بكثرة الإطلاع وسعة الباع (٩) ، وهي شهادات لها إعتبارها لأنها بنيت على دراسة وممارسة فهذا اللكنوي يخبر أنه طالع نصب الراية ، ويقول : «وتخريجه شاهد على تبحره في فن الحديث ، وأسماء الرجال ، وسعة نظره في فروع الحديث إلى الكمال » وابن قطلوبغا وهو ممن إشتغل بكتب الزيلعي وقارنها بغيرها شهد له

---

(١) انظر النجوم الزاهرة (١١/ ١٠) ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص : ٣٦٢) كشاف الظنون (٢/ ١٤٨١) معجم المؤلفين (٦/ ١٦٥) وفي الأعلام (٤/ ١٤٧) قال : عالم بالحديث .

(٢) انظر لحظ الألحاظ (ص ١٢٨) ، حسن المحاضرة (١/ ٣٥٩) ، الرسالة المستطرقة (ص : ١٨٥) .

(٣) انظر الدرر الكامنة (٢/ ٤١٧) ، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص : ٣٦٣) ، الطبقات السنية (٤/ ٢٥٢) .

(٤) ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص : ٣٦٣) .

(٥) الذيل علي العبر (١/ ٥٦) ، لحظ الألحاظ (ص : ١٢٨) .

(٦) لحظ الألحاظ (ص : ١٢٩) .

(٧) منية الألمعي (ص : ٩) .

(٨) النجوم الزاهرة (١١/ ١٠) ، الفوائد البهية (ص: ٢٢٨) .

(٩) انظر الفوائد البهية (ص : ٢٢٨ ، ٢٢٩) ، و الرسالة المستطرفة (ص : ١٨٨) .

بتميزه فيها ، حيث ذكر في مقدمة « منية الألمعي » عدداً من كتب التخريج قبل الزيلعي ممن اعتنوا بتخريج أحاديث الهداية وغيرها ، ثم ذكر نصب الراية للزيلعي وقال : «وهو أوسعهم إطلاعاً ، وأكثرهم جمعاً » [1] .

والحافظ ابن حجر الذي لخص كتابي الزيلعي يقول كما في الغرف العلية [2] : « وأقبل على مطالعة كتب الحديث في أوقاف المدارس القديمة فقل ما فاته من الكتب المطولة والأثبات المشهورة » ، وقد قال الزيلعي في أثناء كتابه في تخريج أحاديث الكشاف [3] عن كتاب السبق بالخيل لأبي القاسم النخعي : « ونسخته موقوفة بالمدرسة الفاضلية من القاهرة » وهذا يدل على تردده على تلك المكتبات وملازمته الاطلاع فيها .

ومن دلائل الإطلاع الواسع ، والاستيعاب الجامع الذي تميز به الزيلعي ما تضمنه كتابه « نصب الراية » من فنون علمي الرواية والدراية ، مما بلغ به المنتهى والغاية ، من جمع الشواهد والمتابعات ، وتحرير الفرق بين ألفاظ الروايات ، والتعليق على مواطن الإستنباط والدلالات ، وبيان الأوهام وإيراد الاستدراكات ، وذكر الكتب المطولات ، والنقل عن الأجزاء والمختصرات ، والإطلاع على النسخ والروايات ، وأكثر ذلك له نظائر في تخريجه لأحاديث الكشاف باستثناء مباحث الفقه وما يتصل بها ، ولذا فقد وصف عمله في الكتابين بالإستيعاب كما قال ابن حجر : « خرج أحاديث الهداية وأحاديث الكشاف واستوعب ذلك استيعاباً بالغاً » [4] .

---

(١) منية الألمعي (ص : ٩) .
(٢) (ل : ١٤٧/ ب) .
(٣) (ل٩٩/ ب) .
(٤) الدرر الكامنة (٢/ ٤١٧) .

ولما كنت سأفصل القول بالنسبة لكتاب الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف في الباب الثالث ، ولما يوجد من تقارب بل تطابق في كثير من مزاياه «مع نصب الراية » لذا فإنني أوجز القول هنا بما يدل على علم الزيلعي بالحديث من خلال « نصب الراية » في نقاط محددة وأمثلة معدودة .

١- سعة الإطلاع :

ويمكن أن يتضح ذلك من خلال المجالات التالية وأمثلتها :

(أ) التوسع في تخريج الحديث عن الصحابة :

ومثال ذلك تخريجه لحديث المسح على الخفين حيث قال : « قوله : المسح على الخفين جائز بالسنة والأخبار مستفيضة ، قلت : قال أبو عمرو بن عبد البر في كتاب الاستذكار : روي عن النبي ﷺ المسح على الخفين نحو أربعين من الصحابة ، وفي الإمام : قال ابن المنذر : روينا عن الحسن أنه قال : حدثني سبعون من أصحاب النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين ، انتهى ، وأنا أذكر من هذه الأحاديث ما تيسر لي وجوده مستعيناً بالله »(١) .

ثم خرج أحاديث ثبوت المسح على الخفين عن ثلاثة وأربعين صحابياً .(٢)

(ب) توسعه في تخريج الحديث من المصادر :

وذلك أنه يطيل النفس في تخريج الحديث بتتبعه في سائر المصادر ،وتخريج رواياته وتحرير ألفاظه ، وتخريج ما روي بمعناه ، ومن أمثلة ذلك تخريجه لحديث القلتين (٣) ، حيث طول النفس بذكر طرقه واضطرابه في اللفظ والمعنى ملخصاً ذلك من كلام ابن دقيق العيد ، فاستوعب في ذلك التلخيص استيعاباً بالغاً (٤) .

---

(١) نصب الراية (١/ ١٦٢) .

(١) نصب الراية (١/ ١٦٢-١٧٣) ، وانظر أمثلة أخرى في نصب الراية (١/ ١٠) صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ، (٣/ ٣٤٦) في حد شرب الخمر .

(٣) المقصود به حديث « إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث » .

(٤) أنظر نصب الراية (١/ ١٠٥-١١٢) وانظر أمثلة أخرى في نصب الراية (٣/ ١٨٤-١٨٧) (١/ ١٣٧-١٤١) ، (٢/ ١٦-٢١) .

(جـ) توسعة في الإحاطة بأحاديث الموضوع :

وتلك ميزة من المزايا الكبرى لنصب الراية ذلك أنه إذا فرغ من تخريج الحديث الوارد في الهداية تبعه بتخريج أحاديث أخرى في الباب بالتصريح والتفصيل حيث يذكر مظانها وطرقها وألفاظها وما قد يرد في نقدها ، ثم يتبع ذلك بأحاديث الخصوم، ويعني بها الأحاديث التي يحتج بها المخالفون لما استنبط من أحاديث الباب ، وبهذا الصنيع يستوعب ما في المسألة من الأحاديث التي احتج بها العلماء على اختلاف مذاهبهم ، ثم يخرجها ، ويحرر ألفاظها ، وينقدها حتى صار كتابه من أعظم الموسوعات في إيراد أحاديث الأحكام .

ومن أظهر الأمثلة على ما سبق ما صنعه عند تخريج أحاديث الجهر بالبسملة والإسرار بها فقد استوعب استيعاباً بالغاً وجمع الأحاديث وخرجها ، وذكر الطرق وبينها ، وأضاف إلى ذلك ما نقله عن العلماء في الحكم على الأحاديث ثم ما ختم به مما روي في المسألة من الآثار[1] .

٢ - العلم والمعرفة :

لم تكن صلة الزيلعي بالحديث مجرد إطلاع ، بل تلقى الحديث رواية عن المشايخ ، وعلماً بالمصطلحات ومعرفة بالمناهج وتمييزاً بين النسخ ، وتيقظاً للأوهام ، وتصويباً للأخطاء ، فقد كان رحمه الله محدثاً بارعاً ، وعالماً جليلاً ، وهذه بعض الدلائل التي تشير إلى ذلك .

(أ) ذكر مناهج المؤلفين في كتبهم :

أشار الزيلعي إلى كثير من الملامح المنهجية التي التزمها الأئمة في كتبهم ومن أمثلة ذلك :

* منهج المنذري في مختصر أبي داود :

أشار الزيلعي في ثنايا نصب الراية إلى ملامح منهجية لهذا الكتاب فهو مرة

---

(١) نصب الراية (١/ ٣٢٣-٣٦٣) ، وانظر أمثلة أخرى في نصب الراية (١/ ٣١٢) ، (٢/ ١٢٧) ، (٣/ ٣٠٧) .

يقول : « وكذلك المنذري في مختصره مقلداً للأطراف كما هو عادته »[1] فهو يشير إلى إعتماد المنذر في العزو علي كتب الأطراف ، ويؤكد ذلك بقوله في موضع آخر : « وهذا مما يقوي أنه كان يقلد أصحاب الأطراف »[2] وفي موضع ثالث بقوله : « ومن هنا يظهر أنه كان يقلد أصحاب الأطراف »[3] ، وهذا الأمر عرفه الزيلعي بالأدلة من خلال التتبع والمطابقة عند استدراكه على المنذري قصوره أو خطأه في العزو[4] .

(ب) استدراكاته على العلماء :

رغم سعة دائرة اطلاع الزيلعي إلا أنه لم يكن مجرد مطلع ناقل ، بل كان متفحصاً وناقداً ولذا فقد استدرك على بعض العلماء ما أخطأوا فيه ، وبين ما وهموا فيه من معلومات ومن أمثلة ذلك .

* عند تخريجه لحديث « ما أدركتم فصلوا وما فاتكم » ذكر تخريجه عند الأئمة الستة وبين أنه عندهم بلفظ (وما فاتكم فأتموا) ، ثم ذكر أنه عند أحمد في مسنده ، وابن حبان في صحيحه عن سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ « وما فاتكم فاقضوا » ثم قال : « قال مسلم : أخطأ ابن عيينة في هذه اللفظة ولا أعلم رواها عن الزهري غيره ، وقال أبو داود : قال فيه ابن عيينة وحده : فاقضوا ، وقال البيهقي : لا أعلم روى عن الزهري « واقضوا » إلا ابن عيينة وحده وأخطأ . انتهى ، وفيما قالوه نظر فقد رواها أحمد في مسنده عن عبد الرزاق، عن معمر ، عن الزهري به، وقال : « فاقضوا » ، ورواه البخاري في كتابه المفرد في الأدب من حديث الليث عن الزهري وقال : « فاقضوا » ، ومن حديث سليمان عن الزهري به نحوه ، ورواه أبو نعيم في المستخرج عن أبي داود الطيالسي ،

---

(١) نصب الراية : (٣/ ٢٠٤) . (٢) نصب الراية : (٤/ ٢٧٣) .
(٣) نصب الراية : (٣/ ٢٥) .
(٤) وانظر أمثلة أخرى . كلامه على تساهل الحاكم في التصحيح في المستدرك (٢/ ٤١٨) ، (١/ ٣٤٢) ، وكلامه على أحكام عبد الحق (٤/ ٩٤) ، وعلى الوهم والإيهام لإبن القطان (١/ ٣١٤) .

عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري به نحوه ، فقد تابع ابن عيينه جماعة »[1] .

فها هنا نراه يورد أقوال ثلاثة من كبار أئمة الحديث ومع ذلك لا ينقل عنهم مسلماً بل يتحرى أقوالهم منتقداً ومستدركاً[2] .

(جـ) معرفته بالمسائل الحديثية ومذاهب العلماء فيها :

الإطلاع الواسع ، مع التلقي والتحري أتاح للإمام الزيلعي أن يعرف المسائل المشكلة في علم الحديث ، ويميز بين مذاهب المحدثين فيها ، ومواضع اتفاقهم ومن أمثلة ذلك :

* مسألة سماع الحسن البصري من سمرة فقد بين الزيلعي أن المحدثين فيها على ثلاثة مذاهب أحدها : أنه سمع منه مطلقاً ، والثاني : أنه لم يسمع منه شيئاً ، والثالث : أنه سمع منه حديث العقيقة فقط ، ثم بين من قال بكل قول ، والمصادر التي ذكرت هذه الأقوال ، واستوعب ذلك استيعاباً بالغاً ، ثم زاد فنقل عن البزار كلاماً مطولاً في المسألة ، ثم ختم كلامه بذكر القول في سماع الحسن من عتبة بن غزوان ، وأبي هريرة رضي الله عنهما[3] .

٣ - التحري والدقة :

تميز الزيلعي بدقته في التخريج وتتبع الألفاظ ، وتحرير الروايات ، كما كان بالغ الدقة في عزوه ونقله ، وتحرير ألفاظ العلماء وتبيين مقاصدهم ومن دلائل ذلك وشواهده .

(أ) مقارنته بين النسخ :

كان الزيلعي يحرص على أن يطالع للكتاب الواحد عدة نسخ ويقارن بينها عند الإختلاف ويثبت ذلك من باب العلم والأمانة ، وتحرياً للدقة ومن أمثلة ذلك :

---

(١) نصب الراية : (٢/ ٢٠٠) .

(٢) أنظر أمثلة أخرى (٢/ ٤٣٤) استدراك على الدار قطني والبيهقي ، (٤/ ٢٧١) استدراك على الحاكم ، (٣/ ٢٩٩) استدراك بالتعجب على البخاري ، (٢/ ٢٢٧) استدراك على المنذري (٢/ ٢٣٦ ، ٢٣٧) استدراك على صاحب الهداية .

(٣) نصب الراية : (١/ ٨٩-٩١) .

* في أثناء تخريجه لبعض أحاديث المسح على الخفين ذكر حديثاً وخرجه عند ابن ماجه وذكر لفظه ، وما قيل في تضعيفه ثم قال : « وهذا الحديث مما استدركه شيخنا أبو الحجاج المزي على ابن عساكر إذ لم يذكره في أطرافه ، وكأنه ليس في بعض نسخ ابن ماجه ، وأنا وجدته في نسخة ولم أجده في أخرى ، والله أعلم »(١) .

[ب] دقة التحري في المنقول عن العلماء :

كان الزيلعي يتميز بأنه يرجع إلى الكتب ويطالعها بنفسه ويتحقق من الأقوال وعزوها ويبين ما يقع من خلل في ذلك ، ومن الأمثلة على ذلك :

* ذكر أن ابن المديني ممن قال بسماع الحسن من سمرة مطلقاً ، ثم بين أن هذا القول ذكره عنه البخاري في تاريخه الوسط ، وأن الترمذي نقله في كتابه عن البخاري ، ثم قال : «ولم يحسن شيخنا علاء الدين فقال مقلداً لغيره ، قال الترمذي سماع الحسن من سمرة عندي صحيح ، والترمذي لم يقل ذلك ، وإنما نقله عن البخاري عن ابن المديني كما ذكرناه ، ولكن الظاهر من الترمذي أنه يختار هذا القول فإنه صحح في كتابه عدة أحاديث من رواية الحسن عن سمرة »(٢) .

فتأمل ما بينه من أن الترمذي لم يقل هذا القول بل نقله عن غيره ، وبين بعد ذلك أن حكم الترمذي على عدد من أحاديث الحسن عن سمرة يدل على أخذه بهذا القول ، ومع ذلك لا يصح أن يقال إنه قاله تصريحاً بلفظه في كتابه ، وهذا ولا شك غاية في الدقة والتحري .

(جـ) دقته في مطابقة اللفظ عند التخريج :

يحرص الإمام الزيلعي عند تخريجه أن يخرج الحديث بلفظ المصنف أو بأقرب لفظ إلى لفظ المصنف ثم يتوسع في التخريج مبيناً في كل حديث وطريق لفظه حتى يعرف اختلاف الألفاظ ، بل وينص في بعض الأحيان على أن تخريج الحديث بمعناه دون لفظه ، ومن أمثلة ذلك :

---

(١) نصب الراية : (١/ ١٨١) وأنظر أمثلة أخرى في نصب الراية (١/ ٣١٣) نسخ أبي داود (٣/ ٢٠٤) نسخ الترمذي ، (١/ ٢١١) نسخ مسند البزار .

(٢) أنظر نصب الراية (١/ ٨٩) ، وأنظر أمثلة أخرى في نصب الراية (٢/ ١٦٤ ، ١٦٥) ، (١/ ٣٦٥ ، ٣٦٦) .

* عند تخريج الزيلعي لأول حديث في الكتاب [1] قال : « هذا حديث مركب من حديثين رواهما المغيرة بن شعبة جعلهما المصنف حديثاً واحداً » ، ثم بين الزيلعي بدقة متناهية من أخرج حديث المغيرة في المسح على الناصية والخفين ، ومن أخرج حديثه في البول عند السباطة ، ثم أوضح أن حديث السباطة روي كذلك من حديث حذيفة ، ثم قال : «ووقع لشيخنا العلامة علاء الدين في هذا الحديث وهم من وجهين :

أحدهما : أنه قال في حديث حذيفة بعد أن حكاه بلفظ البخاري وزيادة مسلم أخرجاه، وقد بينا أن مسلماً انفرد فيه بالمسح على الخفين ، وقد صرح بذلك عبد الحق في الجمع بين الصحيحين فقال : لم يذكر البخاري فيه المسح على الخفين .

الوهم الثاني : أنه جعل حديث الكتاب مركباً من حديث المغيرة أنه عليه السلام مسح بناصيته وخفيه ، ومن حديث حذيفة في السباطة والبول قائماً ، وهذا عجب منه لأن المصنف جعلهما من رواية المغيرة ، وقد بينا أن حديث السباطة والبول قائماً وأيضاً رواه المغيرة بن شعبة كما أخرجه عنه ابن ماجه ، وكان من الواجب أن يذكرهما من رواية المغيرة ليطابق عزو المصنف» [2] .

فهنا يظهر حرص الزيلعي على تتبع الألفاظ عند التخريج ، دقته في وصف المطابقة والمخالفة في الألفاظ ، مع تأكيده على تخريج لفظ المصنف .

وبالنسبة لعلوم الحديث فقد تعرض الزيلعي لذكر عدد من أنواع الحديث وحكمها عند المحدثين ، وذلك في ثنايا ذكره لكلام العلماء على الأحاديث التي يخرجها ، كما ذكر كثيراً من الموضوعات والمسائل المتعلقة بعلوم الحديث ومن أمثلة ذلك :

١ - الحديث الصحيح :

يقول في شروط الصحيح : « إن شرط الحديث الثابت أن لا يكون شاذاً

---

(١) وهو قول صاحب الهداية : روي المغيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم فبال قائماً وتوضأ ، ومسح على ناصيته وخفيه » .

(٢) نصب الراية (١/١ ، ٢) ، وأنظر أمثلة أخرى (١/٢٩٩) (١/٤٢٠) ، (٢/٣٨٤) (٢/٣٩٠) (٣/١٦٠) (٤/٣٨) .

ولا معللاً »[1]

وقال في سياق تلخيصه لكلام قاله الدار قطني : « وأهل العلم بالحديث لا يحتجون بخبر ينفرد بروايته رجل غير معروف ، وإنما يثبت العمل عندهم بالخبر إذا كان راويه عدلاً مشهوراً أو رجلاً ارتفع عنه إسم الجهالة ، فصار حينئذ معروفاً »[2] .

وفي مراتبه قال : « وأعلى درجة الصحيح عند الحفاظ ما اتفق عليه الشيخان ، ولو في أصله فكيف إذا اتفقا على لفظه »[3] .

وتعرض لمن اشترطوا الصحة في كتبهم غير الشيخين وبين مذهب المحدثين في أحاديثهم وتصحيحهم فقال عن تصحيح الحاكم في مستدركه : « وتصحيح الحاكم لا يعتد به . . . فقد عرف تساهله في ذلك »[4] ، وقال في موضع آخر : « الحاكم عرف تساهله وتصحيحه للأحاديث الضعيفة ، بل الموضوعة »[5] وفي موضع ثالث قال عن الحاكم : « كثير الأوهام»[6] ، وبين رتبة تصحيحه عند المقارنة فقال : « وتوثيق الحاكم لا يعارض ما يثبت في الصحيح خلافه لما عرف من تساهله ، حتى قيل أن تصحيحه دون تصحيح الترمذي »[7] .

وقال عن تصحيح ابن خزيمة ، وابن حبان « تصحيحهما أرجح من تصحيح الحاكم بلا نزاع »[8] .

٢ - الحديث الحسن :

قال الزيلعي : « الحديث الحسن يحتج به لا سيما إذا تعددت شواهده وكثرت متابعاته »[9] ونقل الزيلعي تعريف الترمذي للحسن عن ابن دحيه في كتابه العلم المشهور[10] .

---

(١) نصب الراية (١/ ٣٥٤) .
(٢) نصب الراية (٤/ ٣٥٨) .
(٣) نصب الراية (١/ ٤٢١) .
(٤) نصب الراية (١/ ٣٤٤) .
(٥) نصب الراية (١/ ٣٦٠) .
(٦) نصب الراية (٣/ ٢٨ .) .
(٧) نصب الراية (١/ ٣٥٢) .
(٨) نصب الراية (١/ ٣٥٢) .
(٩) نصب الراية (٢/ ٢١٨) .
(١٠) نصب الراية (١/ ٣٣٣) .

٣ - الأنواع الأخرى :

ذكر الزيلعي أنواعاً أخرى فأشار إلى تعريفها ، أو ذكر حكمها ، فها هو يقول عن الحديث المضطرب : « الاضطراب في السند والمتن مما يوجب ضعف الحديث لأنه مشعر بعدم ضبطه »[١] .

وتعرض للتعارض بين الرفع والوقف فقال : « إذا رفع ثقه حديثاً ، ووقفه آخر أو فعلهما شخص واحد في وقتين ترجح الرفع ، لأنه أتى بزيادة ، ويجوز أن يسمع الرجل حديثاً فيفتي به في وقت ، ويرفعه في وقت آخر ، وهذا أولى من تغليط الراوي»[٢] ، وفي تعارض الوصل والارسال قال الزيلعي : « والثقة إذا وصل حديثاً يقدم وصله على الإرسال »[٣] ، وعن زيادة الثقة قال : « والزيادة من الثقة مقبولة »[٤]

إضافة إلى أن الزيلعي نقل عن علماء الحديث الكثير والكثير من الأقوال في أنواع الحديث ومسائله .

ثانياً : الفقه وأصوله :

نال الزيلعي حظاً وافراً من علم الفقه وأصوله ، وقد أشار ابن فهد إلى ذلك بقوله « تفقه وبرع »[٥] ، وقال ابن تغري بردي إنه كان « بارعاً في الفقه والأصول »[٦] ، وقال الزركلي : « فقيه »[٧] ، وقال كحالة : « أصولي »[٨] وقد تتلمذ الزيلعي على الفخر الزيلعي شارح الكنز وهو من فقهاء الأحناف المشهورين وكتاب « نصب الراية » خرج فيه الزيلعي أحاديث كتاب «الهداية » للميرغناني وهو من كتب الحنفية المشهورة، وقد تعرض الزيلعي في كتابه إلى موضوعات تكشف بعض الأستار عن علمه بالفقه ، وهذه ملامح موجزة تشير إلى ذلك :

---

(١) نصب الراية (١/ ٣٥٤) .
(٢) نصب الراية (١/ ١٩) .
(٣) نصب الراية (١٠/ ٧٦) .
(٤) نصب الراية (١/ ٣٩) .
(٥) لحظ الألحاظ (١٢٨) .
(٦) النجوم الزاهرة (١١/ ١٠) ، ووصفه بالبراعة في الفقه والحديث اللكنوي في الفوائد البهية (ص: ٢٢٨) والمقريزي في الخطط .
(٧) الأعلام (٤/ ١٤٧) .
(٨) معجم المؤلفين (٦/ ١٦٥)

١ - معرفته بمذهب أبي حنيفة :

الزيلعي حنفي المذهب يصرح بذلك بقوله « أصحابنا » يعني الأحناف وله اطلاع على دقائق المذهب ، ومعرفة بكتبه ، وعلم بمصطلحاته ، وهذه أمثلة تدل على ذلك :

(أ) في باب زكاة الزروع والثمار قال الزيلعي : «وأبو حنيفة يؤول حديث (ليس فيما دون خمسة أوسق صدقه) بزكاة التجارة ، كما في الكتاب ، ومن الأصحاب من جعله منسوخاً، ولهم في ذلك قاعدة ذكرها السغناقي نقلاً عن الفوائد الظهيرية ، قال : إذا ورد حديثان : أحدهما عام ، والآخر خاص ، فإن علم تقديم العام على الخاص ، خص العام بالخاص ، كمن يقول لعبده : لا تعط أحداً شيئاً ، ثم قال له : أعط زيداً درهماً ، فإن هذا تخصيص بزيد ، وإن علم تأخير العام كان العام ناسخاً للخاص ، كمن قال لعبده : أعط زيداً درهماً ثم قال له ، لا تعط أحداً شيئاً فإن هذا ناسخ للأول » (١) .

(ب) في آخر باب المسح على الخفين عقد ترجمة نصها « أحاديث اشتراط اللبس على طهارة كاملة » وبين فيها أدلة الشافعية على ذلك ثم قال : « وليس فيها حجة ، لأنا نقول بعدم جواز المسح إلا بعد غسل الرجل ، ومحل الخلاف يظهر في مسألتين : إحداهما : إذا أحدث ثم مسح رجليه ، ثم لبس الخفين ، ثم مسح عليهما ، ثم أكمل وضوءه ، الثانية : إذا أحدث ثم توضأ فلما غسل إحدى رجليه لبس عليها الخف ، ثم غسل الأخرى ، ثم لبس عليها الخف ، فإن هذا المسح عندنا جائز في الصورتين خلافاً لهم ، هذا تحرير مذهبنا ، وهم يطلقون النقل عن مذهبنا ، ويقولون : الحنفية لا يشترطون كمال الطهارة في المسح ، وهذا يدخل فيه ما لو توضأ ولم يغسل رجليه ثم لبس الخفين ، وليس كذلك عندنا ، بل لا يجوز له المسح في هذه الصورة لأن الحدث باق في القدم ، كما ذكره في الكتاب » (٢) .

---

(١) نصب الراية (٢/ ٣٨٥) .

(٢) نصب الراية (١/ ١٩٠) .

وهكذا يتضح أن الزيلعي عالم بمذهب الأحناف ، ودقائق المسائل فيه ، وأمهات كتبه ومن جهة أخرى فإن انتصار الزيلعي لمذهب الأحناف في بعض المواضع يكشف أيضاً عن علمه بحججهم وردودهم على مخالفيهم ومن أمثلة ذلك :

(أ) في مقدار زكاة الفطر قال الزيلعي : « ومن الشافعية من جعل هذا الحديث (١) حجة لنا من جهة أن معاوية جعل نصف صاع من الحنطة عدل صاع من التمر والزبيب قال النووي في شرح مسلم : هذا الحديث معتمد أبي حنيفة رضي الله عنه ، ثم أجاب عنه بأنه فعل صحابي ، وقد خالفه أبو سعيد وغيره من الصحابة ممن هو أطول صحبة منه ، وأعلم بحال النبي عليه السلام ، وقد أخبر معاوية بأنه رأي رآه ، لا قول سمعه من النبي ﷺ ، انتهى كلامه . قلنا : أما قولهم : إن الطعام في العرف هو الحنطة ، فممنوع ، بل الطعام يطلق على كل مأكول ، وهنا أريد به أشياء ليست الحنطة منها ، بدليل ما جاء فيه عند البخاري عن أبي سعيد ، قال : كنا نخرج في عهد رسول الله ﷺ يوم الفطر صاعاً من طعام ، قال أبو سعيد : وكان طعامنا الشعير ، والزبيب ، والأقط ، والتمر ، انتهى .

وقول النووي : إنه فعل صحابي ، قلنا : قد وافقه غيره من الصحابة الجم الغفير ، بدليل قوله في الحديث : فأخذ الناس بذلك ، ولفظ : الناس للعموم ، فكان إجماعاً . وكذلك ما أخرجه البخاري ، ومسلم عن أيوب السختياني ،عن نافع عن ابن عمر ، قال : (فرض رسول الله ﷺ صدقه الفطر على الذكر والأنثى ، والحر والمملوك صاعاً من تمر ، أو صاعاً من شعير ، فعدل الناس به مدين من حنطة) ، ولا يضر مخالفة أبي سعيد لذلك ، بقوله : (أما أنا فلا أزال أخرجه) ، لأنه لا يقدح في الإجماع ، سيما إذا كان فيه الخلفاء الأربعة ، أو نقول : أراد بالزيادة على قدر الواجب تطوعاً ، والله أعلم » (٢) .

---

(١) المقصود الحديث الذي أخرجة الأئمة الستة عن أبي سعيد مطولاً ومختصراً في إخراج زكاة الفطر صاعاً من طعام أوصاعاً من أقط أو صاعاً من شعير أو صاعاً من زبيب ، قال أبو سعيد : فلم نزل نخرجه حتى قدم معاوية حاجاً أو معتمراً ، فكلم الناس في المنبر ، فكان فيما كلم به الناس أن قال : إني أرى أن مدين من سمراء الشام تعدل صاعاً من تمر ، فأخذ الناس بذلك ، قال أبو سعيد : أما أنا فلا أزال أخرجه أبداً ما عشت .

(٢) نصب الراية : (٢/٤١٧ ، ٤١٨) .

(ب) قال الزيلعي :

« فائدة : قال البخاري في صحيحه [(١)] - في كتاب الإجارات - (باب إذا استأجر أرضاً فمات أحدهما : وقال ابن عمر : أعطى النبي ﷺ خيبر بالشطر ، فكان ذلك على عهد النبي ﷺ وأبي بكر ، وصدراً من خلافة عمر ، ولم يذكر أن أبا بكر ، وعمر جددا الإجارة بعد ما قبض النبي ﷺ ، حدثني موسى بن إسماعيل ، ثنا جويرية بن أسماء ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر : قال : أعطى رسول الله ﷺ خيبر اليهود أن يعملوها ، ويزرعوها ، ولهم شطر ما يخرج منها ، وأن ابن عمر حدثه أن المزارع كانت تكرى على شيء سماه نافع لا أحفظه ، وأن رافع بن خديج حدث أن رسول الله ﷺ نهى عن كراء المزارع ، وقال عبيد الله ، عن نافع عن ابن عمر : حتى أجلاهم عمر ، انتهى) ، وكأن البخاري رحمه الله قصد التشنيع على أصحابنا في هذه المسألة ، ولا حجة له في هذا الحديث ، لأن مذهبنا أن الإجارة لا تنفسخ بموت أحد المتعاقدين ، إلا إذا كانت الإجارة لنفسه ، أما إذا كانت لغيره ، كالوكيل ، والوصي ، وقيم الوقف ، والإمام ، فإنها لا تنفسخ ، والنبي ﷺ هو إمام المسلمين كلهم ، والله أعلم» [(٢)] .

وهو في هذه المسائل غير متعصب بل يقول بما أداه إليه اجتهاده ، وأظهر فيه أدلته ووجه فهمه ، ثم إنه في مواضع أخرى ينقل عن غير الحنفية ما يؤيد مذهب الحنفية ، فضلاً عن كونه يذكر من النصوص الحديثية ما يدل على صحة ما ذهب إليه [(٣)] .

ومن دلائل إنصافه أنه يذكر الأدلة ويورد الأقوال على خلاف مذهب أبي حنيفة في كثير من المسائل [(٤)] .

---

(١) انظر فتح الباري (٤/ ٤٦٢) .
(٢) نصب الراية : (٤/ ١٤٢) .
(٣) انظر أمثلة لذلك في نصب الراية (١/ ٢٣٨) في مسألة الإسفار والتغليس في صلاة الفجر (١/ ٣٩٣) في مسألة رفع اليدين في غير تكبيرة الإحرام ، وقد استند في المسألتين إلى نقول عن ابن دقيق العيد من كتابه الإمام ، كما أورد بعض الأحاديث في ذلك .
(٤) انظر من أمثلة ذلك في نصب الراية (٣/ ١٨٣-١٩٠) في أحاديث الخصوم في مسألة اشتراط الولي في صحة النكاح حيث أورد لهم أدلة كثيرة ، ونقل عن كثير من الأئمة مايدفع ما ورد على هذه الأدلة من نقد وما وجهوا به الاعتراضات على هذا الشرط ، وكذا في (٤/ ٣٨) في مسألة جواز التفرق قبل القبض ، وما نقله عن ابن الجوزي من رد على أبي حنيفة واحتجاج عليه بعدة أحاديث صحيحة .

٢ - معرفته بالمذاهب الأخرى :

كان الزيلعي مطلعاً على المذاهب الأخرى ، عارفاً بأدلتها ، عالماً بوجوه الإستدلال منها ، ويشهد لذلك ما يورده من أحاديث الأحكام في المسائل مستوعباً ما احتج به الحنفية وغيرهم ، كما أن في نصب الراية مواضع كثيره نص فيها على فقه أئمة المذاهب الثلاثة وغيرهم من الفقهاء، إضافة إلى ذكره بعض كتب أرباب المذاهب الأخرى ، وهذه أمثلة توضح ذلك :

(أ) لخص الزيلعي الأقوال في مسألة ضمان الأجير المشترك فقال : « والمسألة فيها ثلاثة مذاهب ، أحدها : يضمن مطلقاً وبه قال مالك ، الثاني : لا يضمن مطلقاً وهو مذهبنا ، الثالث : يضمن ما تلف بصنعه ولا يضمن ما تلف بغير صنعه ، وبه قال أحمد » (١) .

(ب) في أثناء تخريج أحاديث الصوم قال الزيلعي : « ومذهب الشافعي كراهية الصوم بعد نصف شعبان » ثم ذكر الدليل على ذلك ونقد العلماء له ، ثم قال : « وقال البيهقي أيضاً : قال الشافعي : أختار أن يفطر الرجل يوم الشك في هلال رمضان إلا أن يكون يوماً كان يصومه فأختار أن يصومه ، انتهى ، وهذا خلاف ما نقله صاحب الكتاب عن الشافعي » (٢) .

فها هو هنا ينقل مذهب الشافعي وينص عليه ، ثم ينقل عن أتباع مذهبه نص قوله في مسألة أخرى ويذكر الخلاف في ما نقل عنه .

(جـ) قال الزيلعي في باب الأنجاس من كتاب الطهارات : « وحمله (٣) بعض المالكية على الفرك بالماء ، وهذا ينتقض بما في مسلم أيضاً : (لقد رأيتني وإني لأحكه من ثوب رسول الله ﷺ يابساً بظفري) » (٤) .

فهو هنا ينص على قول بعض المالكية ويرده بنص الحديث ، وفي موضع آخر يذكر بعض كتب المالكية (٥) .

---

(١) نصب الراية (٤/ ١٤١) . (٢) نصب الراية (٢/ ٤٤١) .
(٣) المقصود حديث عائشة رضي الله عنها في المني على الثوب : « كنت أفركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلي فيه ».
(٤) نصب الراية (١/ ٢٠٩) .
(٥) ذكر صاحب المدونة من المالكية في نصب الراية (١/ ٨٤) .

د - في كتاب الحج نقل الزيلعي عن صاحب الهداية قوله « روي عن العبادلة الثلاثة وعبد الله بن الزبير : أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة » ثم قال : « العبادلة في اصطلاح أصحابنا ثلاثة : عبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم ، وفي اصطلاح غيرهم أربعة : فأخرجوا بن مسعود وأدخلوا ابن عمرو بن العاص ، وزادوا ابن الزبير ، قاله أحمد بن حنبل وغيره ، وغلطوا صاحب الصحاح إذ أدخل ابن مسعود وأخرج ابن العاص ، قال البيهقي : لأن ابن مسعود تقدمت وفاته ، وهؤلاء عاشوا حتى احتيج إلى علمهم ، ويلتحق بابن مسعود كل من سمي بعبد الله من الصحابة وهم نحو من مائتين وعشرين رجلاً ، قاله النووي وغيره » (١) .

فها هنا بين إصطلاح الحنفية والحنابلة والشافعية مما يفيد المطلع على كتبهم عندما يمر به ذكر العبادلة .

وقد أشار الزيلعي إلى بعض المباحث الأصولية في سياق الاستدلال أو الرد ومن أمثلة ذلك :

[أ] قال الزيلعي : «والمصنف إنما استدل بهذا الحديث (٢) على وجوب الطهارة من الثياب ، والبيهقي في سننه استدل به على أصحابنا في وجوب الطهارة بالماء دون غيره من المائعات ، وهو مفهوم لقب لا يقول به إمامه » (٣) .

[ب] قال الزيلعي : واستدل ابن الجوزي في التحقيق للشافعي أن الإستنجاء لا يصح بالعظام والروث ، ويوجب إعادة الاستنجاء منهما بأحاديث النهي (٤) ، وليس فيها حجة إذ لا يلزم من النهي عدم الصحة » (٥) .

---

(١) نصب الراية (٣/ ١٢١) .

(٢) المقصود به حديث أسماء بنت أبي بكر قالت : جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة كيف تصنع به ؟ ، قال : تحتّه ، ثم تقرصه بالماء ، ثم تنضحه ، ثم تصلي فيه » .

(٣) نصب الراية (١/ ٢٠٧) .

(٤) المقصود أحاديث النهي عن الاستنجاء بالعظم والروث ومنها عن جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتمسح بعظم أو بعر .

(٥) نصب الراية (١/ ٢١٩ ، ٢٢٠) .

ومن خلال ما سبق من النقول النصية وما أشير إليه من الأمثلة يبدو لنا الإمام الزيلعي عالماً بالفقه مشاركاً في الأصول كما نص على ذلك مترجموه .

ثالثاً : اللغة العربية

الإمام الزيلعي المعدود من المحدثين الحفاظ ، والمشار إليه بالتقدم في العلم ، والحائزعلى ثناء العلماء لا شك أنه حصل حظه من علوم العربية ، كما هو شأن طلبة العلم والعلماء في ذلك العصر خاصة من يتصدون لعلم الحديث ، ويشاركون في الأصول والفقه ، وقد كان من شيوخه ابن عقيل اللغوي المشهور ، فلا بد أنه استفاد منه ، وتعليقاته على احتجاجات الزمخشري اللغوية تبين معرفته باللغة ومسائلها[1] .

وقد نص ابن تغري بردي في ترجمة الزيلعي على علمه باللغةوذلك في كتابه النجوم الزاهرة حيث جمع علومه فقال : « وكان -رحمه الله - فاضلاً بارعاً في الفقه والأصول والحديث والنحو واللغة » [2] ، ويشهد لذلك مباحث غريب الحديث في كتب الزيلعي التي تفصح عن علمه وتدل على اطلاعه على أمهات المصادر والمعاجم اللغوية [3] .

وبالجملة فإن علم الزيلعي تجلى في الحديث وعلومه وعنايته الخاصة بالتخريج ، ثم في الفقه ومع ذلك فإن من كان في مثل مكانته ، وعلى ما كان عليه من سعة إطلاع فالغالب أنه ألم بالعلوم الأخرى لا سيما التفسير وعلوم القرآن لأنه خرج أحاديث الكشاف بعد أن طالعه وتفحصه ، وتابعه وتعقبه ، إضافة إلى تخريجه النصوص الكثيرة من كتب التفسير المشهورة وكتب أسباب النزول والقراءات والتجويد .

---

(١) انظر (ص : ٤٠٨ - ٤١١) .
(٢) النجوم الزاهرة (١١/ ١٠) .
(٣) انظر (ص : ٣٩٧ - ٤٠٢) .

المبحث الثالث
مؤلفاته

من خلال المباحث السابقة مرت بنا أسماء بعض مؤلفات الزيلعي وشيء من مزاياها ، وفي هذا المبحث سأذكر المؤلفات كلها مع ذكر ما لم يذكر مما يحتاج إليه في التعريف بهذه الكتب .

أولاً : نصب الراية لأحاديث الهداية :

نصب الراية أشهر وأكبر كتب الزيلعي وهذه معلومات توضيحية عن الكتاب :

١ - إسم الكتاب : لم يذكر أحد من المتقدمين ممن ترجموا للزيلعي إسم « نصب الراية » واكتفوا بأنه خرج أحاديث الهداية [٣] ، والزيلعي نفسه لم يذكر لكتابه إسماً لأنه لم يجعل لكتابه مقدمة [٤] ، ومع ذلك فقد ثبت هذا الإسم في أول نسخ الكتاب المخطوطة [٥] وسماه عدد من المتأخرين « نصب الراية » [٦] .

٢ - نسبة الكتاب : أما نسبة الكتاب فقد أطبقت كتب التراجم التي ترجمت للزيلعي على نسبة الكتاب له .

---

(١) النجوم الزاهرة (١١/ ١٠) .
(٢) أنظر الدرر الكامنة (٢/ ٤١٧) ، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص : ٣٦٣) ، الطبقات السنية (٤/ ٥٥٢) ، البدر الطالع (١/ ٤٠٢) .
(٣) انظر مواضع ترجمته فيما سبق ، وقد ورد في بعض مخطوطاته تسميته « تخريج أحاديث الهداية في فقة الحنفية » ، وانظر الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط (قسم الحديث) (٣/ ١٦٩) .
(٤) وفي كشف الظنون (٢/ ٢٠٣٦) قال : وسماه نصب الراية لأحاديث الهداية كذا بخط السخاوي أوله : الحمد لله على التوفيق إلى الهداية .. الخ » .
(٥) انظر المخطوطة رقم (٣٦٨٤) فلم ، و (٣٦٨٥) فلم من مخطوطات مكتبة الحرم المكي ، انظر رسالة « الإمام الزيلعي محدثاً » (ص: ١١٧) لمحمد باجابر .
(٦) الرسالة المستطرفة (ص : ١٨٨) ، كشف الظنون (٢/ ٢٠٣٦) ، هدية العارفين (٦/ ٥٥٧) ، الأعلام (٤/ ١٤٧) ، معجم المؤلفين (٦/ ١٦٦) .

موضوع الكتاب : تخريج [1] أحاديث وآثار كتاب الهداية للمرغيناني .

كتاب الهداية هو شرح لمتن « بداية المبتدي » للمؤلف نفسه ، وهو من كتب الفقه الحنفي المعتبرة المشتهرة لأنه شرح فيه مسائل الجامع الصغير والقدوري ، [2] ثم قام بشرحه شرحاً مطولاً ، وشرحه شرحاً مختصراً هو « الهداية شرح البداية » وقد قال المرغيناني في مقدمته : « وقد جرى على الوعد في مبدأ بداية المبتدي أن أشرحها شرحاً وأرسمه (بكفاية المنتهي) . . فصرفت العنان إلى شرح آخر موسوم (بالهداية) أجمع فيه بين عيون الرواية ، ومتون الدراية ، حتى إن من سمت همته إلى مزيد الوقوف يرغب في الأطول والأكبر ، ومن أعجله الوقت عنه يقتصر على الأقصر والأصغر » وقد اشتهر الكتاب شهرة كبيرة وأعتنى به الفقهاء شرحاً واختصاراً وتخريجاً [3] .

ومؤلف الهداية هو الشيخ الإمام برهان الدين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني [4] المرغيناني [5] من أكابر فقهاء الأحناف ، وكان فقيهاً محدثاً مفسراً ، وقد أقر له علماء عصره بالفضل والتقدم ، وقد صنف كتباً كثيرة ، وكلها جيدة مقبولة لا سيما الهداية « فإنه لم يزل مرجعاً للفضلاء ، ومنظراً للفقهاء » [6] وقد توفي سنة ثلاث وتسعين وخمسمائة [7] .

---

(١) سيأتي الكلام على التخريج ومعناه في الفصل الأول من الباب الثالث (ص : ١٤٠-١٤٥) .
(٢) انظر مقدمة نصب الراية (١/ ١٤) .
(٣) انظر كشف الظنون (٢/ ٢٠٣٢) ، مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٣٨) .
(٤) الفَرغاني . بفتح الفاء وسكون الراء ، نسبة إلى فرغانه وهي مدينة وكورة واسعة بما وراء النهر بينها وبين سمرقند خمسون فرسخاً ، وقال الأصطرخي . فرغانه إسم الأقليم ، وقال السمعاني : هي ولاية ، وفرغان أوفرغانه إسم قرية من قرى فارس أيضاً ، انظر الأنساب ، (٩/ ٢٧٤ , ٢٧٥) ، معجم البلدان (٤/ ٢٥٣) .
(٥) المرغيناني : نسبة إلى مر غينان بفتح الميم وسكون الياء وهي بلدة بما وراء النهر من أشهر البلاد من نواحي فرغانة . انظر معجم البلدان (٥/ ١٠٨) .
(٦) الفوائد البهية (ص : ١٤٢) .
(٧) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢١/ ٢٣٢) ، الجواهر المضية (٢/ ٦٢٧-٦٢٩) ، الفوائد البهية (ص : ١٤١-١٤٣) .

وكتاب « نصب الراية » حوى علماً غزيراً ، وفوائد عزيزة ، في الحديث والفقه ، وأصبح مرجعاً لتخريج أحاديث الأحكام لأرباب المذاهب بسبب التوسع والشمول الذي انتهجه الزيلعي فصار كتابه مرغوباً مطلوباً من الجميع « يجد فيه الحنفي صفوة ما استدل به أئمة المذهب من أحاديث الأحكام ، ويلقى المالكي فيه نقاوة ما خرجه ابن عبد البر في (التمهيد) و (الاستذكار) ، وخلاصة ما بسطه عبد الحق في كتبه في أحاديث الأحكام ، والشافعي يرى فيه غربلة ما خرجه البيهقي في (السنن) ، و (المعرفة) وغيرهما ، وتمحيص ما ذكره النووي في (المجموع) و (شرح مسلم) و استعراض ما بينه ابن دقيق العيد في «الإلمام» و « الإمام» و « شرح العمدة » ، وكذلك الحنبلي يلاقي فيه وجوه النقد في كتاب (التحقيق» لابن الجوزي ، و (تنقيح التحقيق) لابن عبد الهادي، وغير ذلك من الكتب المؤلفة في أحاديث الأحكام »[1] .

مزايا الكتاب : ذكر محمد بن يوسف البنوري في مقدمة نصب الراية عدداً من مزايا الكتاب حيث قال : «منها أن هذا الكتاب الفذ ، خدمة جليلة للأحاديث النبوية – على صاحبها الصلوات والتحيات – أكثر مما هو خدمة للمذهب الحنفي ، فليكن أمام الباحث الحثيث ، أنه كما يحتاج إليه الفقيه المتمسك بالمذهب ، كذلك يحتاج إليه المحدث ، فأصبح مقياساً ونبراساً للفقهاء والمحدثين .

ومنها – أنه نفع الأمة في الأحاديث ، بتعقبها بجرح وتعديل ، مع سرد الأسانيد، ثم ذكر فقه الحديث وفوائده ، فالفقيه البارع يفوز بأربه من فقه الحديث ، والمحدث الجهبذ يقضي وطره من أحوال الرواة ولطائف الأخبار والتحديث .

ومنها : أنه وصل إلينا – بواسطة هذا العلق النفيس – نقول من الكتب القيمة في الحديث ، التي أصبحت بعيدة شاسعة عن متناول أيدي أهل العلم ، وأبحاث سامية فيما يتعلق بالرجال ، من كتب أضاعتها يد الحدثان .

---

(١) مقدمة نصب الراية للكوثري (١/ ١٨) .

ومنها – أنه نرى فيه كلمات في موضوع الجرح والتعديل ، من أئمة الفن ، وجهابذة الحديث ، ونقدة الرجال ، ما لا نشاهده في الذخيرة التي بين أيدينا ، من كتب أسماء الرجال المطبوعة المتداولة ، بحيث لو أفردت منه في جزء مجموع لأصبح كتاباً ضخماً في الموضوع .

فهذه خصائص عندي ، كلها على حيالها ، مزايا على حدة» [1] .

ومن دلائل تفوق « نصب الراية » وتميزه أنه صار عمدة في تخريج أحاديث الأحكام استفاد منه من صنفوا بعده لما فيه من الفوائد والاستيعاب ، فهذا ابن حجر يقول في مقدمة تلخيص الحبير : « فرأيت تلخيصه [2] في قدر ثلث حجمه مع الإلتزام بتحصيل مقاصده ، فمن الله بذلك ، ثم تتبعت عليه الفوائد الزوائد من تخاريج المذكورين معه ، ومن تخريج أحاديث الهداية في فقه الحنفية لأنه ينبه فيه على ما يحتج به مخالفوه ، وأرجو الله إن تم هذا التتبع أن يكون حاوياً لجل ما يستدل به الفقهاء في مصنفاتهم في الفروع » [3] ، وهذا القول ظاهر في اعتماده على نصب الراية وإشارة إلى سعة دائرته بإيراد أحاديث المخالفين وتخريجها .

ويمكن إيجاز القول في ملامح صنيع ومنهج الزيلعي في نصب الراية بما ذكره الدكتور عبد المهدي عبد القادر بقوله :

١ – استخرج ما في كتاب « الهداية من أحاديث سواء كانت مرفوعة أم غير مرفوعة ، وسواء ذكرت صراحة أو إشارة .

٢ – لم يكتف بجمع ما في كتاب « الهداية » من أحاديث ، وإنما يذكر كل ما في المسألة من أحاديث ، فيذكر ما فات صاحب « الهداية » فلم يذكره ، وما ذكره صاحب

---

(١) مقدمة نصب الراية للبنوري (١/ ٩ ، ١٠) .
(٢) المراد هنا « تخريج أحاديث الرافعي الكبير » .
(٣) تلخيص الحبير (١/ ٩) .

« الهداية» موقوفاً وفيه مرفوع ، وما ذكره بلفظ ضعيف وفيه أقوى من ذلك .

وبالجملة فلم يقتصر الزيلعي على ما ذكره المرغيناني ، وإنما استوعب كل ما يشهد للمذهب الحنفي ، مميزاً ما استدركه على المرغيناني بقوله : وفي الباب كذا ، ويسوق الأحاديث الزائدة ، وربما قال : ومن أحاديث الباب .

٣ - لم يقتصر على أدلة المذهب الحنفي ، وإنما يذكر الأحاديث التي في الباب ، واستدل بها غير الأحناف . معنوناً بـ « أحاديث الخصوم» . وعليه فهو يجمع كل أحاديث الباب ، سواء منها ما يشهد للأحناف وما يشهد لغيرهم .

٤ - بين من أخرج هذه الأحاديث من أئمة السنة في كتابه ، ومن رواها من الصحابة .

٥ - تناول هذه الأحاديث بالبحث من حيث الصحة وعدمها في الكثير الغالب ، فيناقش صحة الحديث أو حسنه أو ضعفه ، ناقلاً قول الأئمة في كثير من الأحيان، ودارساً باجتهاده هو في بعضها ، وفي ثنايا ذلك تحدث عن دقائق في علم الدراية ، كالكلام في الجرح والتعديل ، والكلام في مناقشة الأسانيد ، والكلام في الناسخ والمنسوخ .

وربما لم يدقق صاحب الهداية في سوق الحديث فينبه الزيلعي لذلك ، ويبين الصواب .

٦ - والزيلعى إذ يذكر الأحاديث التي تدل لمذهبه الحنفى ، والأحاديث التي تدل لغيرهم لم ينزل إلى دركة التعصب المذهبي ، فيقوي أدلة الأحناف على غيرها ، أو لا يذكر ما فى أدلة المذاهب الأخرى من قوة ، لا ، وإنما التزم الرجل المنهج العلمى السليم فهو يذكر ما فى المسألة من أدلة للأحناف ، ومن أدلة لغيرهم ، محققاً مدققاً في كل ما يذكر»[1] .

وقبل إنهاء الحديث عن نصب الراية أرى من المناسب تفنيد قول نقدي عن نصب

(١) طرق تخريج حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (ص: ١٨٦-١٨٨) مع بعض الاختصار .

الراية لما له من أهمية ، حيث قال الشيخ بكر أبو زيد [1] في أثناء ذكره لكتب التخريج :

١ - تخريج أحاديث الهداية ، لابن التركماني ، المتوفى سنة (٧٥٠ هـ) رحمه الله تعالى .

٢ - وعنه : نصب الراية لتخريج أحاديث الهداية للزيلعي رحمه الله تعالى ، وهو مستل من الذي قبله ، فانظر كيف شرف به ، والأصل لغيره ، فرحم الله الجميع »

قلت : هذا الكلام يشير إلى أن الزيلعي استل كتابه من كتاب شيخه ، والسل انتزاع الشيء وإخراجه في رفق ، والسلالة ما انسل من الشيء ، وسلالة الشيء ما انسل منه [2] ومفهوم هذا مع قوله « والأصل لغيره » أن كتاب الزيلعي مأخوذ من كتاب ابن التركماني وهذا غيرمسلم بل هو على التحقيق غير صحيح ، وبيان ذلك من وجوه :

الأول : أنه لم يذكر مثل هذا القول كل من ترجموا للزيلعي أو وصفوا كتابه من المتقدمين والمتأخرين ، وخاصة من اختصروه كابن حجر ، أو استدركوا عليه كابن قطلوبغا الذي ذكر في مقدمته عدداً ممن خرجوا أحاديث الهداية وعد منهم ابن التركماني ثم لما ذكر الزيلعي أثنى على كتابه فقال : « وهو أوسعهم اطلاعاً وأكثرهم جمعاً ، فقد شهد له كتابه بالأخذ من جمهور كتب السنة » [3] ، وهذا مشعر باختلاف الكتابين وتميز كتاب الزيلعي ولو كان هناك اختصار أواستمداد من غيره لذكره .

(١) في كتابه التأصيل لأصول التخريج (ص : ١٥٩) .
(٢) لسان العرب (١١/٣٣٨ ، ٣٣٩) .
(٣) منية الألمعي (ص : ٩) .

الثاني : الزيلعي حريص في كتبه على ذكر مصادره ونقل أقوال العلماء ونسبتها إليهم ولو طالت النصوص المنقولة ، فلو كان ملخصاً لكلام شيخه أو معتمداً عليه أو مستلاً منه لذكر ذلك .

الثالث : تعقب الزيلعي شيخه في مواطن عديدة فنقل قوله واستدرك عليه وذكر غير مرة أنه مقلد لغيره فيما وهم فيه ، فلو كان مستلاً منه لما ساغ منه مثل هذا الصنيع ، ولا نتقده العلماء ممن طالعوا الكتابين .

الرابع : ما وصف به كتاب ابن التركماني يظهر الفرق بين الكتابين ، فقد ذكر ابن قطلوبغا أن للقرشي كتابان في تخريج أحاديث الهداية ثم قال : «وابن التركماني فيما كتبه على الكتابين المذكورين ذاكراً لما وجد ، غير متعرض لما لم يجد ببياض للمحل ولا نفي لوجدانه »[(١)] ثم ذكر كتاب الزيلعي وأثنى عليه دون أدنى إشارة إلى الاقتباس ، بينما صرح بصلة كتاب ابن التركماني بما قبله .

وهذا وصف لملامح كتاب ابن التركماني اذكره مختصراً ممن اطلع عليه[(٢)] :

١ - كان غالباً لا يذكر السند وإنما يكتفي بذكر الصحابي وقليلاً ما يذكره .

٢ - كان يذكر الكتب التي يوجد فيها الحديث بالاسم وليس بالرمز .

٣ - كان يذكر أقوال علماء الجرح والتعديل في الأحاديث على سبيل الاختصار فيقول : ضعفه فلان ، أو صححه فلان ونحو ذلك .

٤ - إذا كان الحديث قد رواه عدد من الصحابه أشار إلى ذلك دون أن يذكر حديث كل صحابي ومن خرجه .

---

(١) منية الألمعي (ص : ٩) .

(٢) انظر رسالة « الإمام الزيلعي ومنهجه في التخريج » للباحثة : مريم إبراهيم هندي (ص : ٧٦ , ٧٧) وقارن بالأمثلة التي سبق ذكرها من نصب الراية وبالملامح المنهجية والأمثلة مما سبق ذكره عن نصب الراية .

٥ - كان يذكر تحت الحديث الذي يخرجه عدداً آخر من الأحاديث التي تدخل تحت معنى الحديث الذي يخرجه» .

وبالمقارنة مع نصب الراية تتضح فروق جلية كاستيعاب الزيلعي في تخريج الحديث عن كل صحابي مع تتبع الألفاظ وذكر الأسانيد والتوسع في النقد والكلام على الرجال وسعة النقل عن العلماء ، إضافة إلى إيراده أحاديث الخصوم وتخريجها فكيف يكون كتابه مستلا من كتاب ابن التركماني ؟!

ولا شك أن الزيلعي استفاد بشكل عام من كتب من تقدموه في تخريج أحاديث الهداية لأن الموضوع واحد ، والأحاديث مشتركة لكنه مع ذلك تميز وتفوق ومن ثم اشتهر كتابه وأنسى ما قبله في تخريج أحاديث الهداية ، بل اشتهر الزيلعي كعلم من أعلام العلماء في تخريج الحديث ، حتى إن الشيخ بكر أبو زيد لما ذكر أن التخريج لم يتعرض له إلا الحافظون الجامعون وسرد جملة من أئمتهم ومشاهيرهم عدّ منهم الزيلعي ولم يذكر ابن التركماني [1] .

الكتب المؤلفة على نصب الراية :

نظراً لمزايا « نصب الراية » وأهميته في علم التخريج ، وكثرة الرجوع إليه والاعتماد عليه فقد لقي عناية من العلماء بتأليف الكتب التي تقرِّبه وتكمله ، ومن هذه الكتب :

الكتاب الأول : الدراية في منتخب تخريج أحاديث الهداية [2] .

---

(١) انظر التأصيل لأصول التخريج (ص : ٤٢ ، ٤٣) .

(٢) انظر تسميته في كشف الظنون (٢/ ٢٠٣٦) ، الرسالة المستطرفة (ص : ١٨٨) والإسم الثابت على الكتاب المطبوع « الدراية في تخريج أحاديث الهداية » والأول أولى لورود ما يدل على الإختصار .

هذا الكتاب ألفه الحافظ ابن حجر [١] ، وقال في مقدمته بعد الحمد لة والتشهد :

« أما بعد : فإنني لما لخصت تخريج الأحاديث التي تضمنها شرح الوجيز ، للإمام أبي القاسم الرافعي ، وجاء اختصاره جامعاً لمقاصد الأصل ، مع مزيد كثير ، كان فيما راجعت عليه تخريج أحاديث الهداية للإمام جمال الدين الزيلعي ، فسألني بعض الأحباب الأعزة أن ألخص الكتاب الآخر ، لينتفع به أهل مذهبه ، كما انتفع أهل المذهب ، فأجبته إلى طلبه ، وبادرت إلى وفق رغبته ، فلخصته تلخيصاً حسناً مبيناً ، غير مخل من مقاصد الأصل إلا ببعض ما قد يستغنى عنه ، والله المستعان في الأمور كلها ، لا إله إلا هو » [٢] .

وقد أفاد ابن حجر في كتابه وأجاد ، فقد كان جيد التلخيص مع حسن الترتيب إضافة إلى ما زاده على الأصل في بعض التخاريج ، وما علق به على الأحاديث من نقد الرواة وتصحيح وتضعيف الأسانيد .

ومن أمثلة تعليقاته وزياداته ما ذكره في كتاب الفرائض حيث قال : « لم يخرج المصنف منها شيئاً ، وكأنه كتبها في المسودة ، ولم يتفق أن يبيضها فإنه أخلى في أصل المبيضة عدد كراريس بيض ، وقد أردت أن أخرج ما في الهداية ، من الأحاديث والآثار الواقعة فيها على طريقة الاختصار لتكملة الفائدة ، فراجعته فلم أجد فيه - أعني في كتاب الفرائض شيئاً يحتاج إلى تخريج ، فكأن المصنف أراد أن يخرج أحاديث الفرائض من حيث هي ، فمن مشهورها . . . . » [٣] ثم ذكر عدداً من

---

(١) هو شيخ الإسلام الإمام شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني الشافعي ، حافظ عصره ، وفريد دهره في علم الحديث ، له المصنفات العظيمة ومن أشهرها «فتح الباري» و« تهذيب التهذيب » و « تقريب التهذيب » و « لسان الميزان » و « الإصابة في تمييز الصحابة » وغيرها كانت وفاته سنة (٨٥٢ هـ) . انظر البدر الطالع (١/ ٨٧) ، لحظ الألحاظ (٣٢٦-٣٤٢) .

(٢) الدراية (١/ ١٠) .

(٣) الدراية (٢/ ٢٩٦) .

أحاديث الفرائض وخرجها .

وهذه خلاصة نافعة في بيان ملامح صنيع ومنهج ابن حجر في الدراية وصلته بما في نصب الراية :

١ - إذا اختلفت الرواية التي ذكرها صاحب الهداية عن الرواية التي في الكتاب المخرج منه - كالبخاري - فإن الزيلعي يذكر رواية البخارى كاملة ليتضح الفارق بينها وبين الرواية المذكورة في كتاب الهداية . أما الحافظ ابن حجر فيذكر اللفظة - أو الألفاظ - المختلف فيها فقط .

٢ - إذا أجمل الزيلعي ثم فصل فإن الحافظ يترك الإجمال ، ويذهب إلى التفصيل مباشرة مع اختصاره .

٣ - إذا ذكر صاحب الهداية جزءاً من حديث ، فإن الزيلعي يذكر الحديث بتمامه ويخرجه ، أما الحافظ ابن حجر فيقتصر على ذكر الجزء ويخرجه .

٤ - الزيلعي يستقصي فيخرج الحديث من الصحيحين ومن غيرهما في الكثير الغالب، أما ابن حجر فيكتفي بتخريج الحديث من الصحيحين .

٥ - ولم يكن دور ابن حجر هو الاختصار فقط ، فيحذف هذا ، ويكتفى بهذا عن هذا، وإنما كانت له مع الإختصار إضافات علمية دقيقة ومفيدة ، وذلك بأن يحكم على إسناد لم يحكم عليه الزيلعي ، أو يبين راوياً ذكر بكنيته التي يشاركه فيها غيره ، أو ذكر باسمه مهملاً فيميزه ، أو يجيب على تعارض يخفى فيه وجه الجمع بين الروايتين ، أو يناقش قول أحد الأئمة .

وشخصية ابن حجر في الاختصار ظاهرة ، فهو يستدرك على الزيلعي في أشياء ، ويخالفه في أمور دقيقه [1] .

---

(١) طرق تخريج حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٩٤ - ١٩٥) .

وقد أثار الدكتور الطحان إشكالاً حول فائدة كتاب الدراية وذلك عندما قال :

«والكتاب وإن كان ملخصاً مختصراً ، ربما يسهل على المبتدىء ، ويختصر له الوقت عند المراجعة فيه ، لكن ليس فيه كبير فائدة مع وجود الأصل لأنه من المعلوم أن مبنى التخريج النافع على استقصاء طرق الحديث وبيان مواضعه ، مع كمال التوضيح ، لتتم الفائدة ، ويكمل الانتفاع ، وتشفى الصدور في الوصول إلى أعماق تخريج الحديث . وكتاب الزيلعي هو كذلك ، وليس فيه استطراد أو حشو ، فكل تلخيص أو حذف لبعض طرق الحديث أو الدلالة على مواضعه بشكل كامل يقلل من قيمة الكتاب العلمية في موضوعه ، ويضعف الانتفاع بما جاء فيه ، ويخل بمقصوده الذي صنفه مؤلفه من أجله » [1] .

وما سبق ذكره من زيادات ابن حجر وفوائده يوضح هذا الإشكال ويظهر أن في كتاب ابن حجر فوائد مكملة وتعليقات نافعة واستدراكات صائبة .

الكتاب الثاني : منية الألمعي فيما فات من تخريج أحاديث الهداية للزيلعي :

وهو من تأليف إبن قطلوبغا [2] ، وقد ذكر في مقدمته بعض كتب تخريج أحاديث الأحكام وأثنى على كتاب نصب الراية ثم قال : « وقد وقف على الجميع كثير من الأحاديث لم يتيسر لهم الوقوف عليها لا باللفظ ولا بالمعنى» ، وبين أنه لم يقع من المتأخرين استدراك ذلك على المتقدمين إلا النزر اليسير مما دفعه للتصدي لذلك كما يفصح عنه قوله الذي بين السبب وأشار إلى عمله وذلك حيث قال : « فحينئذ استخرت الله تعالى في إيراد ما تيسر لي مما لم يطلع عليه من ذكرته ، واعتمدت كتاب الزيلعي الذي بخطه لأنه عمدة المتأخرين ، إلا أني لا أتعرض له في كثير مما تتم فيه

---

(١) أصول التخريج ودراسة الأسانيد (ص : ٢٤) .

(٢) هو الحافظ زين الدين قاسم بن قطلوبغا بن عبد الله الجمال المصري الحنفي ، محدث فقيه له تصانيف مشتهرة منها « تخريج أحاديث البزدوي » و « تخريج شرح القدوري » وكانت وفاته سنة ٨٧٩ هـ - انظر شذرات الذهب (٧/ ٣٢٦) .

الفائدة وإن كان بغير لفظ الكتاب إلا ما رأيت أنه يحسن التنبيه عليه لإفادة خصوص لفظ الكتاب ، أو ما يقرب منه ، أو أورد حديثاً في المعنى أو بالمعنى ، إذ المقصود إثبات أدلة المذهب لا خصوص لفظ كتاب .

وقد بيض لبعض الأسانيد في أحاديث ذكرها فأوردها إن حضرتني ، وربما بحثت بعض البحث مع بعض ما نقل عنه ، وربما صحف أو حرف ، أو كدر في السند أو المتن فأبين ذلك ليصلح ، إذ قد يظن الناقل صوابه معتمداً خط المصنف ومرور مثل حافظ العصر عليه عند التلخيص وغيره ممن كتب خطه على النسخة ، وقد أصلحت كثيراً في خطه »[١] .

ويستخلص من كلام ابن قطلوبغا أنه قام بالآتي :

أولاً : الاستدراك بتخريج ما فات الزيلعي :

وذلك أنه قال « فحينئذ استخرت الله تعالى في إيراد ما تيسر لي مما لم يطلع عليه من ذكرته » ، ومن أمثلة ذلك قال ابن قطلوبغا :

الحديث الثاني عشر :

عن أنس رضي الله عنه أنه توضأ ثلاثا ثلاثا ، ومسح رأسه مرة واحدة وقال : هذا وضوء رسول الله ﷺ . قال : غريب من حديث أنس ، وعزى شيخنا علاء الدين مقلداً لغيره أنه رواه الطبراني في معجمه الأوسط ، وهذا لم أجده لا في الإلمام ، ولا في معجم الطبراني الأوسط .

قلت : بل هو فيه قال : ثنا إبراهيم بن هاشم البغوي ، ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي ، ثنا بكار بن سقير ، حدثني راشد أبو محمد الحماني قال : رأيت أنس بن مالك بالزاوية فقلت : أخبرني عن وضوء رسول الله ﷺ فإنه قد بلغني أنك كنت توضئه ، قال : نعم فدعا بوضوء ثم ساقه كما ذكر »[٢] .

---

(١) منية الألمعي (ص : ١٠) .

(٢) منية الألمعي (ص : ١٤) وانظر نصب الراية (١/ ٣٠) ، والدراية (١/ ٢٦) .

وقد أورد الهيثمي الحديث في مجمع الزوائد [1] ثم قال : «رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن» [2] .

ويلاحظ أن كثيراً مما استدركه ابن قطلوبغا خرجه من مسند أبي حنيفة ومن كتب محمد بن الحسن ، ومن أمثله ذلك قوله : « باب الإستيلاد » :

الحديث الثاني : حديث سعيد قال : غريب ، قلت : رواه محمد بن الحسن في الإملاء » [3] .

وقوله : « باب الوطء الذي يوجب الحد : الحديث الأول : (ادرءوا الحدود بالشبهات) قال : غريب ، قلت : رواه الحارثي في مسند أبي حنيفة من حديث ابن عباس » [4] .

وإضافة إلى ذلك فإن تخريجه لما لم يجده الزيلعي قليل بالنسبة لمادة الكتاب ومع ذلك ففي بعضه نظر ومن أمثلة ذلك :

١ - قال ابن قطلوبغا : « كتاب الصوم : قوله : روي عن علي وعائشة رضي الله عنهما أنهما كانا يصومان يوم الشك تطوعاً ، قال : غريب ، قلت : روى سعيد بن منصور عن علي : (أصوم يوماً في شعبان أحب إليّ من أن أفطر يوماً من

---

(١) (١/ ٢٣١) .

(٢) انظر أمثلة أخرى في منية الألمعي : باب الشهيد ، الحديث الأول (ص : ٣٤) ، باب صلاة العيد : الحديث السادس « ص : ٣١) وغيرها .

(٣) منية الألمعي (ص : ٤٢) .

(٤) منية الألمعي (ص : ٤٢) وانظر أمثلة أخرى في تخريجه عن أبي حنيفة في مسنده (ص : ٣٥) وعن محمد بن الحسن في كتاب الآثار (ص : ٢١) ، وفي كتاب الأصل (ص: ٣٢ ، ٤٣ ، ٤٥ ، ٥٠ ، ٥١ ، ٥٥ ، ٥٦) وفي كتاب الإملاء (ص : ٢) .

رمضان) وروى أحمد مثله عن عائشة » [١] .

قلت : رواية علي ذكرها الزيلعي وخرجها عقب هذا الحديث بقليل فذكره بسنده ومتنه [٢] فلا استدراك عليه فيه ، وربما كان قصده أنه لم يجده بذلك اللفظ ، وحديث عائشة في مسند أحمد كما ذكره [٣] .

٢ - قال ابن قطلوبغا : « قوله : روي أنه عليه الصلاة والسلام كان يختم بالوتر يعني في تسبيحات الركوع والسجود ، قال : غريب جداً .

قلت : روى ابن ماجه عن حذيفه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول إذا ركع : سبحان ربي العظيم ثلاث مرات وإذا سجد قال : سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات » [٤] .

قلت : ما أورده من رواية ابن ماجه لا يطابق لفظ صاحب الهداية ولا يتفق في معناه ، وغاية ما فيه أنه كان يسبح ثلاثاً ، ولا يدل على ما هو أكثر من الثلاث فضلاً عن دلالته أنه يختم بوتر كما في النص [٥] .

ثانياً : التنبيه على تخريج الزيلعي المخالف للفظ الكتاب :

وذلك من قول ابن قطلوبغا « إلا أني لا أتعرض له في كثير مما تتم به فيه الفائدة وإن كان بغير لفظ الكتاب إلا ما رأيت أنه يحسن التنبيه عليه لإفادة خصوص لفظ الكتاب» [٦] .

---

(١) منية الألمعي (ص : ٣٦) وانظر نصب الراية (٢/ ٤٤١ ، ٤٤٢) ، الدراية (١/ ٢٧٧) .
(٢) من طريق الشافعي بسنده عن فاطمة بنت الحسين عن علي بلفظه ، وانظر نصب الراية (٢/ ٤٤٤، ٤٤٥) .
(٣) انظر الفتح الرباني (٩/ ٢٥٦) .
(٤) منية الألمعي (ص : ٢٤ ، ٢٥) ، والحديث عند ابن ماجه في الصلاة ، باب : التسبيح في الركوع والسجود (٨٨٨) (١/ ٢٨٧) .
(٥) وانظر كذلك في منية الألمعي ، كتاب الطهارة ، الحديث الخامس (ص : ١١) .
(٦) منية الألمعي (ص : ١٠) .

ومن أمثلة ذلك :

حديث « يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر » ، ذكر ابن قطلوبغا أن الزيلعي خرج الحديث عن أبي داود [1] ، والترمذي [2] ثم قال : « واللفظ الذي ذكره يا أهل مكة صلوا أربعاً فإنا سفر » .

قلت : ليس هو لفظ الكتاب ، ولفظ الكتاب هو ما رواه الطبراني [3] ومن معه بعد هذا حيث قال : « يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر» [4] .

ولو تأملنا لما وجدنا كبير خلاف فإن قوله « صلوا أربعاً » يعني أنه أمرهم بإتمام الصلاة وقد ذكر الزيلعي اللفظين من مصادرهما ولا ضير من تقديمه للسنن على الطبراني وغيره .

وما وقفت عليه من صنيع ابن قطلوبغا في هذا الشأن جله إن لم يكن كله ليس فيه كبير غناء ، وهذا مثال آخر يشهد لذلك .

ذكر ابن قطلوبغا الحديث الثالث من كتاب الجنايات [5] ثم قال : « ذكر فيه أحاديث ليس فيها لفظ الكتاب [6] ، وهو عند محمد بن الحسن في الأصل » [7] .

---

(١) في كتاب الصلاة ، باب : متى يتم المسافر (١٢٢٩) (٢/ ٩) .
(٢) في كتاب الصلاة ، باب : ما جاء في التقصير في السفر (٥٤٥) (٢/ ٤٣٠) .
(٣) في المعجم الكبير (٥١٧) (١٨/ ٢٠٩) .
(٤) منية الألمعي (ص :) .
(٥) ولفظه كما في الهداية : « ألا إن قتيل الخطأ العمد قتيل السوط والعصا وفيه مائة من الإبل »
(٦) من الأحاديث التي ذكرها الزيلعي في تخريج الحديث ما رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ألا إن دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الإبل منها أربعون في بطون أولادها » وهذا كما هو ظاهر بنفس معنى الحديث الأصلي ، ولفظه مقارب وفيه زيادة ، وانظر نصب الراية (٤/ ٣٣١ ، ٣٣٢) .
(٧) انظر أمثلة أخرى في منية الألمعي ، كتاب العتق ، الحديث الرابع (ص : ٤١) ، كتاب السير ، الحديث الثالث عشر (ص : ٤٤ ، ٤٥) .

ثالثاً : إكمال ما بيض له الزيلعي وأحال فيه :

وهذا ظاهر من قول ابن قطلوبغا « وقد بيض لبعض الأسانيد في أحاديث ذكرها فأوردها إن حضرتني » [(١)] .

والأمثلة على هذا كثيرة منها ما ذكره ابن قطلوبغا في الحديث التاسع من كتاب الطهارة حيث قال : « روى في تخليل اللحية ، قال : وينظر سند الحاكم والطبراني» [(٢)] ثم ذكر ابن قطلوبغا اسنادهما .

وذكر بعد ذلك عدة مواضع بيض فيها الزيلعي للسند ولم يذكره فذكره ابن قطلوبغا [(٣)] .

رابعاً : اصلاح أخطاء التصحيفات والسقط ونحو ذلك :

وهو الذي يتضح من قول ابن قطلوبغا « وربما بحثت بعض البحث مع بعض ما نقل عنه وربما صحف وحرف ، أو كدر في السند أو المتن فأبين ذلك ليصلح » [(٤)] .

وهذا الصنيع شمل عدة جوانب وهي :

١ - بيان السقط : ومثاله في السند ما علق به ابن قطلوبغا على سند حديث عند ابن ماجه ذكره الزيلعي فقال : عن جرير بن يزيد ، عن محمد بن المنكدر ، **قال ابن** قطلوبغا : « سقط من بينهما منذر » [(٥)] .

---

(١) منية الألمعي (ص : ١٠) .
(٢) انظر منية الألمعي (ص : ١٢) ، نصب الراية (١/ ٢٤) والمقصود بالحديث هنا حديث عمار بن ياسر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلل لحيته » .
(٣) انظر أمثلة أخرى في منية الألمعي (ص : ١٢ ، ١٣ ، ١٦ ، ١٧ ، ٢٤ ، ٣٧ ، ٤٩) .
(٤) منية الألمعي (ص : ١٠) .
(٥) منية الألمعي (ص : ١٩) ، وانظر نصب الراية (١/ ١٨٠) .
والحديث من رواية جابر وفيه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إنما أمرت بالمسح » وهو عند ابن ماجه (٥٥١) (١/ ١٨٣) . وسنده كما ذكره ابن قطلوبغا .

ومثاله في المتن ماذكره في الحديث السابع من باب التمتع حيث نقل عن الزيلعي قوله : «وفيه خرج النبي ﷺ من المدينة في بضع عشرة من أصحابه » قال ابن قطلوبغا : « قلت : سقط مائة بعد عشرة » (١) .

٢ - إصلاح الخطأ : ومثاله في الأسماء ما نقله عن الزيلعي حيث قال : «لا يعرف لأبي عبد الله الجدلي سماع عن عمر » ، قال ابن قطلوبغا : « صوابه من خزيمة » (٢)

ومثاله في الكلام قول ابن قطلوبغا : « قال (أي الزيلعي) بعده في أحاديث حج الصبي لعدم الاحتجاج إليها ، وصوابه الإحتياج إليها » (٣) .

وأكثر هذه التصويبات « يتنبه إليها الفطن لظهور أنها من قبيل سبق القلم » (٤) .

ومما تجدر الإشارة إليه أن ابن قطلوبغا ضمن كتابه تعليقات وتعقبات على الزيلعي من كلام ابن حجر ومثاله ما ذكره ابن قطلوبغا بقوله :

« قال المخرج : ورأيت بعض مصنفي زماننا عزا هذا الحديث للبخاري، يعني حديث أبي حسان : (أشهد أن الله أحل السلف المضمون إلى أجله) (٥) وهو غلط لم يخرج البخاري في صحيحه عن أبي حسان شيئاً (٦) ، قلت : قال حافظ العصر : سبب عزوه للبخاري أن البخاري علق منه شيئاً » (٧) .

---

(١) منية الألمعي (ص : ٣٩) وانظر نصب الراية (٣/ ١١٧) والنص فيه على الصواب وذلك في الغالب من استدراكات النساخ كما ذكر مقدمه منية الألمعي (ص : ٥) ، وانظر أمثلة أخرى في منية الألمعي (ص : ٣٦ ، ٤٠ ، ٤١) .
(٢) منية الألمعي (ص : ١٩) ، وانظر نصب الراية (١/ ١٧٧) ، وانظر أمثلة أخرى في منية الألمعي (ص : ١٧ ، ٤٣ ، ٤٧) .
(٣) منية الألمعي (ص : ٤٠) .
(٤) مقدمة منية الألمعي (ص : ٥) .
(٥) رواه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٨٦) .
(٦) انظر تقريب التهذيب (٢/ ٤١١) .
(٧) منية الألمعي (ص : ٥٠) ، وانظر نصب الراية (٤/ ٤٤ ، ٤٥ وانظر أمثلة أخرى في منية الألمعي (ص : ٢٤ ، ٥٣ ، ٥٦) .

وهذا التعليق ليس من الدارية [1] وإنما هو من تعليقات ابن حجر على هامش نسخة نصب الراية .

وربما أورد ابن قطلوبغا تعقباً على الزيلعي ثم رده مصوباً ما ذهب إليه الزيلعي ومن أمثلة ذلك قوله عن الزيلعي : « قال في أثناء الكلام على كتاب عمر : (وقد تابع سفيان بن حسين على رفعه سليمان بن كثير ، وهو ممن اتفق البخاري ومسلم على الإحتجاج بحديثه) ، انتهى ، ووجدت بخط بعض أهل العصر لم يحتجا بسليمان ، قلت : هذا سهو ، قد روى له البخاري [2] في حديثه عن حصين ، وعلق له عن الزهري ، وروى له مسلم [3] والباقون [4] وهكذا قال حافظ العصر في مقدمة شرح البخاري [5] فارجع إلى ذلك » [6] .

ومما يذكر في كتاب ابن قطلوبغا ميله الظاهر إلى مذهبه الحنفي وانتصاره له ودفاعه عنه ودفعه لما يُذكر عن أبي حنيفة من جرح ، وما يخالف قوله في مسائل المصطلح ، وهذه أمثلة على ذلك .

١ - قال ابن قطلوبغا : نقلاً عن الزيلعي أنه قال : ليس في شيء مما ذكره أنها آخر صلاة صلاها رسول الله ص وإنما التصريح بذلك في مسند أبي حنيفة ، ثم قال : « قال في أحاديث الخصوم : في هذا عن ابن حبان ثم أخذه عن حماد أبو حنيفة . قلت : هذا مما لا علم لابن حبان به ، وإنما ظن ذلك وهو ظن فاسد ، أبو حنيفة يقول : يصلي القائم خلف القاعد ، كيف يتصور له أن يستدل بقوله : (لا يؤمن أحد بعدي جالساً) ثم قال بعده بقليل : والمرسل عندنا ، وما لم يروسيَّان . قلت : لا عبرة بهذا عند غيرك ، قال شيخ الإسلام حافظ العصر العراقي :

---

(١) (١/ ٤٤ ، ٤٥) . (٢) انظر رجال البخاري (٤٣٤) (١/ ٣١٢) .
(٣) انظر رجال مسلم (٥٩٠) (١/ ٢٧٣) . (٤) انظر تقريب التهذيب (١/ ٣٢٤) .
(٥) هدي الساري (ص : ٤٠٨) .
(٦) منية الألمعي (ص : ٣٤) وانظر نصب الراية (٢/ ٢٣٨) .
وانظر أمثلة أخرى لرده على ابن حجر (ص : ٢٧ ، ٢٨ ، ٣٨) .

قال : محمد بن جرير الطبري : إن التابعين أجمعوا بأسرهم على قبول المرسل ولم يأت عنهم إنكاره ولا عن أحد من الأئمة بعدهم إلى رأس المائتين ، قال ابن عبد البر : كأن ابن جرير يعني أن الشافعي أول من أبى قبول المراسيل .

قال بعده بقليل : وفي هذا نقض الشريعة ، قال : والعجب أن أبا حنيفة يجرح جابراً ثم لما اضطره الأمر جعل يحتج بحديثه قلت : العجب منك أنت كيف تشهد على أبي حنيفة بما لا تعلم وأبو حنيفة لا يرى هذا الحكم ولا روى هذا الحديث » (١) .

٢ - قال ابن قطلوبغا : « وفيه : سمعت أبا السائب يقول : كنا عند وكيع فقال رجل ممن ينظر في الرأي أشعر (٢) رسول الله ﷺ ، ويقول أبو حنيفة هو مثلة ، فقال الرجل : قد روى عن إبراهيم النخعي أنه قال : الإشعار مثلة ، فرأيت وكيعاً غضب غضباً شديداً ثم قال : أقول لك قال رسول الله ﷺ وتقول : قال إبراهيم ، ما أحقك بأن تحبس ثم لا تخرج حتى تنزع .

قلت :(القائل ابن قطلوبغا) في هذه الحكاية نظر ، لأن وكيعاً ما قال قال رسول الله ﷺ ووكيع ممن ينظر في الرأي وله أقوال رواها عنه ابن أبي شيبة وغيره ، وفيها ما هو على خلاف ما روي عن رسول الله ﷺ في ذلك الحكم قاله لدليل آخر صح عنده من ذلك المروي بخصوصه ، وليس مراد المجيب معارضة فعل النبي ﷺ بقول إبراهيم ، وإنما أراد أن هذا قول قال به من هو قبل أبي حنيفة من مشايخ مشايخك ولم ترد عليه ، وعندما قال أبو حنيفة بمثله تعترض عليه ، فدع أبا حنيفة وانقل الكلام إلى إبراهيم قبله إن كنت منصفاً وحاصله كأنه قال أبو حنيفة ليس بمبتدىء له في الإسلام بل مسبوق إليه » (٣) .

---

(١) منية الألمعي (ص : ٢٧) وانظر نصب الراية (٢/ ٤٩) .
(٢) الإشعار : هو أن يشق أحد جنبي سنام البدنة حتى يسيل دمها ويجعل ذلك علامة تعرف بها أنها هدي . النهاية (٢/ ٤٧٩) .
(٣) منية الألمعي (ص : ٣٩) وانظر نصب الراية (٣/ ١١٨) ، وانظر أمثلة أخرى في منية الألمعي (ص : ٤٣, ٤٨) .

ثانياً : الإسعاف بأحاديث الكشاف :

وسيأتي الكلام عليه تفصيلاً في الباب الثالث .

ثالثاً : مختصر معاني الآثار للطحاوي :

هذا الكتاب لم يذكره المتقدمون ممن ترجموا للزيلعي ، وذكره سزكين في تاريخ التراث العربي [1] ضمن مختصرات معاني الآثار ، وذكر أنه ضمن مخطوطات مكتبة كوبريلي في تركيا [2] .

وذكره أيضاً محمد يوسف البنوري في مقدمة نصب الراية [3] فقال : « وأفادني الأستاذ الكوثري أن من مؤلفات الإمام الزيلعي (مختصر معاني الآثار) للطحاوي ، وهو من محفوظات مكتبة رواق الأتراك بالأزهر ، والكوبريلي بالأستانة » ، وقد نص النعماني [4] على أن الكوثري ذكر ذلك في كتابه « الحاوي في سيرة الإمام أبي جعفر الطحاوي » .

وموضوع الكتاب هو مختصر كتاب « معاني الآثار » أو « شرح معاني الآثار » للإمام الطحاوي [5] ، وهو كتاب جليل القدر عظيم الفائدة رتبه على أبواب الفقه ، وأودع في كل باب الأحاديث والآثار مع ذكر نسخها وأقوال العلماء فيها ، وإقامة الحجة على الصحيح منها [6] ، وهو أول تصانيف الطحاوي [7] ، ولقي شهرة واسعة فكثرت شروحه ومختصراته وتراجم رجاله [8] .

---

(١) المجلد الأول ، الجزء الثالث (ص ٩٤) . (٢) (٢/ ٤٣٢ ، ٤٣٣) . (٣) (١/ ٨) .

(٤) في كتابه ما تمس إليه الحاجة لمن يطالع سنن إبن ماجه » (ص : ١١٥) .

(٥) هو الإمام المحدث الفقيه أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي الحنفي ولد في طحا من أعمال مصر ، سنة تسع وثلاثين ومائتين ، له مؤلفات كثيرة منها « مشكل الآثار» و «اختلاف العلماء» و « أحكام القرآن» وغيرها ، وتوفي في القعدة سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة انظر سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٧-٣٣) ، الجواهر المضية (١/ ٢٧١-٢٧٧) .
والكتاب مطبوع بعنوان (شرح معاني الآثار) بتحقيق محمد زهري النجار من مطبوعات دار الكتب العلمية ببيروت - الطبعة الأولى - سنة ١٣٩٩هـ .

(٦) انظر كشف الظنون (٢/ ١٧٢٨) . (٧) انظر الجواهر المضية (١/ ٢٧٦) .

(٨) انظر كشف الظنون (٢/ ١٧٢٨) ، وتاريخ التراث العربي لسزكين (٣/ ١/ ٩٣ ، ٩٤) .
وانظر للتوسع في الكتاب والأقوال فيه (ما تمس إليه الحاجة) ص : (١١١-١١٨) .

وقد كتب على اللوحة الأولى من المخطوط عنوان الكتاب واسم المؤلف وهو «كتاب مختصر شرح الآثار للطحاوي ، اختصره الإمام الحافظ الناقد المحدث جمال الدين عبد الله الزيلعي الحنفي » .

وكما مر في الكتب السابقة فإن الزيلعي لم يصدر كتابه بمقدمة تبين غرضه من الإختصار ومنهجة فيه بل أوله : «بسم الله الرحمن الرحيم ، رب يسر ولا تعسر » ثم شرع في الكتاب فقال : « باب الماء يقع فيه النجاسة » . . . الخ .

وهذه ثلاثة نماذج من أبواب الكتاب أذكرها وألخص بعدها أهم ملامح منهج الاختصار عند الزيلعي .

النموذج الأول

باب التسمية على الوضوء

سمع رسول الله ﷺ يقول « لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » ، وعن أبي هريرة مثله ، ورواه جماعة من طرق ، وذهب قوم إلى هذه الآثار فقالوا لا يجوز وضوء من لم يسم الله .

وقال آخرون من لم يسم الله على وضوئه فقد أساء ويجوز وضوؤه ، واحتجوا في ذلك بما روي عن المهاجر بن قنفذ أنه سلم على رسول الله ﷺ وهو يتوضأ فلم يرد عليه ، فلما فرغ من وضوئه قال : « إنه لم يمنعني أن أرد عليك إلا أني كرهت أن أذكر الله إلا على طهارة » .

ففي هذا دليل على أنه قد توضأ قبل أن يذكر الله ، وقوله « لا وضوء » يحتمل نفي الكمال في الثواب ، كما قال : « ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان» فلم يرد أنه ليس بمسكين حتى تحرم عليه الصدقة ، فوجب أن يكون معناه موافقاً لمعاني حديث المهاجر حتى لا يتضادا (١) .

(١) (خ) غير مرقمة ، وانظر شرح معاني الآثار (١/ ٢٦-٢٨) .

النموذج الثاني

باب أكل الضبع

ذهب قوم إلى إباحة أكل لحم الضبع ، واحتجوا بحديث ابن أبي عمار أن رسول الله ﷺ قال : « هي من الصيد» ويؤكل ، وكذا روي عن جابر عن النبي ﷺ مثله ويؤكل .

فقال آخرون لا يؤكل ، وكان من الحجة لهم أن حديث جابر قد اختلف في لفظه لأن جريجاً روى عنه بخلاف ذلك ، فذكر عن ابن أبي عمار أنه سأل جابراً عن الضبع أصيد هي ؟ قال : نعم ، سمعت ذلك من رسول الله ﷺ ، قال : نعم ، فأخبر أنها صيد ، وليس كل صيد يؤكل ، فاحتمل الزيادة على ذلك - المذكورة في حديث جريج- من قول جابر ، فلما احتمل ذلك ووجدنا السنة قد جاءت عن رسول الله ﷺ أنه « نهى عن كل ذي ناب من السباع » ، والضبع ذو ناب .

عن علي بن أبي طالب قال : « نهى رسول الله ﷺ عن كل ذي ناب من السباع ، وكل ذي مخلب من الطير » رواه جماعة من طرق ، وتواترت به الآثار ، فلا يجوز أن يخرج من ذلك الضبع [1] .

(١) (خ) غير مرقمة ، وانظر شرح معاني الآثار (٤/ ١٨٩-١٩١) .

النموذج الثالث

باب شبه العمد هل يكون فيما دون النفس كما يكون في النفس

«قال قائل لما ثبت عن رسول الله ﷺ أن النفس قد يكون فيها شبه عمد كان كذلك فيما دون النفس ، وذكر في ذلك ، الآثار التي فيها : « ألا إن قتيل خطأ العمد بالسوط والعصا والحجر فيه مائة من الإبل منها أربعون خلفة في بطنها ولدها » .

فكان من حجتنا عليه أنه قد روي عن النبي عليه السلام في النفس ما قد روي عنه ، وقد روي عنه فيما دون النفس ما يخالف ذلك وهو ما قد ذكرنا في خبر الربيع «أنها لطمت جارية فكسرت » فأمر عليه السلام بالقصاص ، فقد رأيت اللطمة إذا أتت على النفس لم يجب فيها قود فثبت بذلك أن ما كان في النفس شبه عمد أنه فيما دون النفس عمد ، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه»(1) .

وبمقارنة هذه النماذج مع أصل الكتاب يمكن أن نشير إلى ملامح منهج الزيلعي في مختصره وهي :

١ - حذف بعض الأحاديث المكررة والروايات المتعددة للحديث الواحد ، وربما كان هناك حذف لأحاديث غير مكررة من أحاديث الباب لأن غيرها يغني عنها ، ويكفي في الاستدلال على المقصود .

٢ - حذف أسانيد الأحاديث والاقتصار على الصحابي الراوي .

٣ - الإشارة إلى الأحاديث التي تشهد لأحاديث الباب وذلك بذكر الصحابي دون ذكر المتن بل يكتفي بقوله نحوه أو مثله .

٤ - لم يتعرض للتخريج والعزو فضلاً عن النقد والحكم ، وذلك لأن الكتاب الأصل كتاب رواية .

٥ - تلخيص كلام الطحاوي مع الاحتفاظ بمعناه .

---

(١) (خ) غير مرقمة ، وانظر شرح معاني الآثار (٣/ ١٨٩-١٩٠) .

وفي آخر الكتاب تنصيص على الناسخ وتاريخ النسخ ، وصورة المكتوب « تمت بحمد الله ومنّه وعونه وكرمه وحسن توفيقه على يد العبد الفقير إلى الله تعالى الراجي عفوه ومغفرته (علي قجا) أقل عبيد الله غفر الله له ولوالديه والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ، وأرشدنا إلى دين نبيه محمد عليه السلام ، اللهم أمتنا على محبتك ومحبة نبيك عليه السلام ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين يا رب العالمين ، وكان الفراغ من نسخته يوم الإثنين سلخ ذي القعدة سنة خمس وأربعين وسبعمائة »[(١)].

وكتاب الزيلعي هذا يكتسب أهميته من أهمية أصله وشهرته واهتمام العلماء به .

رابعاً : أحاديث الأصول الشافعية :

لم أقف على ذكر هذا الكتاب عند أحد من المترجمين لكن ذكر الزيلعي نفسه هذا الكتاب في كتاب الإسعاف لأحاديث الكشاف في أثناء تخريج الحديث الرابع والعشرين من سورة الأنفال[(٢)] وهو قول الرسول ﷺ : « لو نزل من السماء عذاب لما نجا منه غير عمر بن الخطاب وسعد بن معاذ » لقوله : كان الإثخان في القتل أحب إليّ ، حيث قال في أثناء تخريجه : «ورواه ابن مردويه في تفسيره بسند متصل من حديث ابن عمر ، عن النبي ﷺ لم يذكر فيه سعد بن معاذ ، وقد ذكرته في (أحاديث الأصول الشافعية) ، ولفظه (لو نزل العذاب ما أفلت إلا ابن الخطاب) مختصر .

ولعل هذا الكتاب في تخريج أحاديث أصول الشافعية لأن في إشارته ما يدل على أنه في التخريج .

وثمة إشارة أخرى تتصل بمؤلفات الزيلعي ذكرها في آخر تخريج الحديث الثالث من سورة الحاقة وذلك حيث قال : « وقد استوفينا الكلام عليه في غير هذا الكتاب»[(٣)] والحديث ليس في نصب الراية ، فربما كان في هذا الكتاب (أحاديث أصول الشافعية)، وربما كان في كتاب آخر له لم يرد ذكره ، والله أعلم .

---

(١) (خ) غير مرقمة (٢) (ل١٠٠/ب) (٣) (ل٢٦٢/ ب) .

الفصل الأوّل

التعريف بالكتاب

وفيه اربعة مباحث

المبحث الأوّل : اسم الكتاب .

المبحث الثّاني : نسبة الكتاب إلى المؤلف .

المبحث الثّالث : موضوع الكتاب .

المبحث الرّابع : سبب اختيار الكشّاف .

الباب الثالث

دراسة كتاب الزيلعي في تخريج أحاديث الكشّاف

وفيه سبعة فصول

الفصل الأول : التعريف بالكتاب .

الفصل الثاني : مصادر الكتاب عرضاً وتحليلاً .

الفصل الثالث : منهج الزيلعي في عرض مادة الكتاب .

الفصل الرابع : منهج الزيلعي في التخريج في الكتاب .

الفصل الخامس : منهج الزيلعي في نقد أحاديث الكتاب .

الفصل السادس : الفوائد سوى التخريج والنقد .

الفصل السابع : أهمية الكتاب وتأثيره .

المبحث الأول

إســـم الكـــتـــاب

في هذا الفصل سأذكر المعلومات الأساسية عن الكتاب تمهيداً بين يدي ذكر مصادر الزيلعي ومنهجه في الكتاب .

كثير ممن ترجموا للزيلعي ذكروا الكتاب بموضوعه ولم يتعرضوا لاسمه حيث ذكر بعضهم أنه خرج أحاديث الكشاف [(١)] ، وبعض المترجمين أوردوا ذلك بصبغة يفهم منها لتنمية الكتاب ، حيث قالوا : « له تخريج أحاديث الكشاف » [(٢)] .

وقد سمى الزيلعي نفسه هذا الكتاب بموضوعه حيث أورد في نصب الراية حديث عمرو بن العاص قال : « احتلمت في ليلة باردة وأنا في غزوة ذات السلاسل فأشفقت ان اغتسلت أن أهلك فتيممت ، ثم صليت بأصحابي الصبح ، ثم أخبرت النبي ﷺ وضحك ولم يقل شيئاً » ثم علق الزيلعي على الحديث قائلاً ورواه الحاكم وقال : على شرط الشيخين [(٣)] ، وفيه كلام طويل ذكرناه في أحاديث الكشاف » [(٤)] .

ولكنه صرح في موضع آخر باسم الكتاب فقال في فصل الكفاءة من كتاب النكاح واستدل ابن الجوزي في التحقيق على اشتراطها بحديث عائشة أنه عليه السلام قال : «تخيروا لنطفكم ، وأنكحوا الأكفاء » ، وهذا روي من حديث عائشة ، ومن حديث أنس ، ومن حديث عمر بن الخطاب ، من طرق عديدة كلها ضعيفة ، استوفيناها

---

(١) انظر ، النجوم الزاهرة (١١/ ١٠) ، ذيل العبر (١/ ٥٦) ، الدرر الكامنة (٢/ ٤١٧) ، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص : ٢٦٢) والطبقات السنية (٤/ ٢٥٢) وحسن المحاضرة (١/ ٣٥٩) ، والبدر الطالع (١/ ٤٠٢) ، الفوائد البهية (ص : ٢٢٩) .

(٢) لحظ الألحاظ (ص : ١٣٠) ، الرسالة المستطرفة (ص : ١٨٥) ، معجم المؤلفين (٦/ ١٦٥) ، الأعلام (٤/ ١٤٧)..

(٣) المستدرك (١/ ١٧٧) .

(٤) نصب الراية (١/ ١٥٦ ، ١٥٧) ، وأنظر أمثلة أخرى (٤/ ٣٢٦ ، ٣٢٧ ، ٣٤٧) .

والكلام عليها في كتاب الإسعاف « بأحاديث الكشاف » في أول سورة النساء ، والله أعلم »[1] .

وقد رأيت اعتماد هذه التسمية وإثباتها عنواناً للكتاب وذلك لعدة اعتبارات وهي :

١ - أنها تسمية من قبل المؤلف نفسه ، مذكورة في كتاب مشهور للمؤلف .

٢ - أنها تسمية لا تتعارض مع ذكر اسم الكتاب بموضوعه سيما أن المؤلف صنع ذلك فذكر الكتاب بموضوعه .

٣ - أن المؤلف صنع مثل هذا بالنسبة لكتاب « نصب الراية » حيث أحال إليه في عدد من المواضع من الإسعاف وسماه « أحاديث الهداية »[2] وقد عرف الكتاب واشتهر باسم « نصب الراية » .

٤ - الاسم المذكور في أول النسخة المصرية[3] ، يشير إلى أن التسمية الأخرى اجتهادية تعتمد على موضوع الكتاب ذلك أنه كتب في أولها « كتاب تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الكشاف للزمخشري »، فها هنا ذكر للآثار في تسمية الكتاب ، ولم يذكر ذلك المترجمون الذي ذكروا الكتاب بموضوعه ، مع أن الكتاب شامل للأحاديث والآثار .

٥ - السجع المعتاد في تسمية الكتب بالنسبة لعموم مؤلفات العصر وخصوص مؤلفات الزيلعي ، (فنصب الراية لأحاديث الهداية) ،(والإسعاف بأحاديث الكشاف) . ومختصرات ابن حجر تتوافق مع ذلك كما في الدراية في تخريج أحاديث الهداية، وقد سمى مختصره لهذا الكتاب « الكافي الشاف» .

---

(١) نصب الراية (٣/ ١٩٧) .

(٢) مثل الحديث الخامس من سورة الإسراء (ل١٤٠/ أ) ، والحديث الأول من سورة القتال (ل٢٢٢/ ب) .

(٣) سيأتي ذكر النسخ ووصفها في بداية قسم التحقيق .

المبحث الثاني
نسبة الكتاب إلى المؤلف

نسبة الكتاب إلى المؤلف الإمام الزيلعي ثابتة من وجوه :

الأول : نسبه إليه من ترجموا للزيلعي [(١)] .

الثاني : ثبت اسم الزيلعي في أوائل النسخ المخطوطة .

الثالث : نسبة الزيلعي الكتاب إلى نفسه في إحالات نصب الراية عليه .

الرابع : الإحالات الواردة في الكتاب على نصب الراية ومن أمثلتها إضافة على الرد على أبو زيد (منهج النصوص) .

المبحث الثالث
موضوع الكتاب

موضوع كتاب الإسعاف هو تخريج أحاديث وآثار الكشاف للزمخشري [(٢)] ، واستيفاء لموضوع هذا المبحث أذكر هنا خلاصة موجزة عن علم التخريج .

التخريج في اللغة :

أصل الاشتقاق اللغوي للتخريج من (خرج) ، والخروج نقيض الدخول ، والمخْرَج موضع الخروج وفلان خريج فلان إذا كان يتعلم منه ، والاستخراج كالاستنباط ودورانه على معنى الظهور لأن خارج كل شيء ظاهره ، وخرج فلان كأنه هو الذي أخرجه من حد الجهل أي أظهر علمه ، ومن أسماء يوم القيامة «يوم الخروج» أي يوم يبعث الناس فيخرجون من الأرض فهم يظهرون بعد خفاء تحت الأرض ، وإذا

---

(١) انظر مواضع ترجمته فيما مضى (ص : ٧٤) .
(٢) انظر الباب الأول عن الزمخشري وكتابه الكشاف .

اشتد الخفاء وصعب الإظهار فهو استخراج كأنه إخراج بجهد وهكذا [1] .

وملازم الظهور الانفصال للشيء من المكان الذي هو فيه إلى غيره ، لأن كل خروج فيه ظهور ناشئ عن الإنفصال .

التخريج في الإصطلاح [2] :

هو عزو الأحاديث إلى مخرجيها من أئمة الحديث في كتبهم المسندة الأصلية مع الحكم عليها [3] . وعلى هذا التعريف فإن الغرض من التخريج أمران :

الأول : معرفة مكان وجود الحديث .

الثاني : معرفة درجة الحديث من حيث الصحة والحسن والضعف .

والأول ظاهر نص عليه المناوي في فيض القدير [4] حيث قال : «ولا أكتفي بعزوه

---

(١) انظر معجم مقاييس اللغة (٢/ ١٧٥ ، ١٧٦) ، الصحاح (١/ ٣٠٩ ، ٣١٠) ، المحكم (٥/ ٣-٥) ، لسان العرب (٢/ ٢٤٩-٢٥٤) .

(٢) هناك عدة اطلاقات استخدمها المحدثون فيما يتصل باشتقاقات التخريج ومنها :

(أ) التخريج : إخراج المحدث الأحاديث من بطون الأجزاء والمشيخات والكتب ونحوها وسياقتها من مرويات نفسه أو بعض شيوخه أو أقرانه أو نحو ذلك ، والكلام عليها وعزوها لمن رواها من أصحاب الكتب والدواوين مع بيان البدل والموافقه ونحوهما . . . وقد يتوسع في إطلاقه على مجرد الإخراج والعزو (فتح المغيث ٣/ ٣١٨) .

وهذا يتضمن معنيين وهما التخريج بمعنى الإخراج برواية الحديث بالسند وإخراجه للناس ومنه قولهم أخرجه البخاري ونحوه ، وكذلك العزو بمعنى الدلالة على مصدر الحديث الذي فيه الرواية بالسند ، وانظر علوم الحديث لابن الصلاح (ص : ٢٢٨) ، وفيض القدير (١/ ٢٠) .

(ب) المستخرج : والاستخراج أن يعمد حافظ إلى صحيح البخاري مثلا فيورد أحاديثه حديثاً حديثاً بأسانيد لنفسه غير ملتزم فيها ثقة الرواه وإن شذ بعضهم حيث جعله شرطاً من غير طريق البخاري إلى أن يلتقي معه في شيخه أو شيخ شيخه وهكذا ، ولو في الصحابي كما صرح به بعضهم ، (فتح المغيث ١/ ٤٤) .

(ج) التخريج : ويريدون به تخريج الساقط من الكلام عند النسخ وبيان كيفية كتابته وطريقة الحاقه بالأصل وتصحيحه . (أنظر فتح المغيث ٣/ ٨٥-٩١) ، وانظر للتوسع التأصيل (ص: ٥٥-٦٢) .

(٤) انظر فيض القدير (١/ ٢٠ ، ٢١) ، وانظر تعريفات اصطلاحية مشابهة في أصول التخريج (ص١٠) ، طرق تخريج حديث الرسول صلى الله عليه وسلم (ص ١٠) ، كشف اللثام (١/ ٢٨)، مقدمة تخريج أحاديث اللمع (ص : ١٠) .

- أى الحديث - إلى من ليس من أهله وإن جل كعظماء المفسرين » وذلك بعد أن بين أنه يعزوها إلى مخرجيها من أئمة الحديث مصنفي الجوامع والسنن والمسانيد ، [١] وقال السيوطي في مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا [٢] : « وراجعت الأصول المعتمدة والجوامع » أي عند العزو والتخريج .

وأما الحكم على الأحاديث فقد ذكر الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء أنه بعد ذكر طرف الحديث وصحابيه ومخرجه يشر إلى « بيان صحته أو حسنه أو ضعفه فإن ذلك هو المقصود الأعظم عند أبناء الآخرة، بل وعند كثير من المحدثين» [٣] ، وقال ابن كثير في تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب : « ولا تتم فائدة الكتاب إلا بمعرفة سقمها (أي الأحاديث) من صحتها » ، وقال أيضاً : « وقد أذكر سند الحديث ليعفر حال صحته من سقمه ، وما لا يعرف له سند بالكلية كقليل من أحاديث الكتاب ، سألت عنه مشايخي في الحديث ونبهت عليه» [٤] ، وقال ابن الملقن في خلاصة البدر المنير [٥] : «وقد بيناها (أي الأحاديث) في الكتاب المذكور [٦] على حسب أنواعها من الصحة والحسن والضعف »، وقال المناوي : « لا أعزو إلى شيء منها (أي مصادر الحديث) إلا بعد التفتيش عن حاله وحال مخرجه » [٧] .

نشأة التخريج ومؤلفاته :

«التخريج بمعناه الإصطلاحي السالف الذكر علم متأخر النشأة لعدم الحاجة إليه

(١) انظر فيض القدير (١/ ٢٠ ، ٢١) . (٢) (ص : ٢٩) .
(٣) المغني عن حمل الأسفار (١/ ٢) .
(٤) (ص : ٩٨) ، (ص : ١٠٠)
(٥) (١/ ٤)(١/ ٣ ، ٤) .
(٦) المقصود الكتاب الأصلي « البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير .
(٧) فيض القدير (١/ ١٠) .

عند المتقدمين الذين أخرجوا الأحاديث بأسانيدها وتهيأ لهم نقدها والكلام على رواتها، وإنما «نشأ هذا الفن عندما استقر تدوين السنة النبوية في الجوامع، والمصنفات، والمسانيد، والسنن، والمعاجم، والصحاح، والفوائد، والأجزاء، وعندما ابتدأ علماء المسلمين بتصنيف علوم الشريعة الغراء، كالفقه وأصوله، والتفسير، وعلوم القرآن، والعقائد، واللغة، والزهد، وغيرها من العلوم، استدل هؤلاء المصنفون بأحاديث رسول الله ﷺ، وسنته الطاهرة باعتبارها ثاني مصدر تشريعي بعد كتاب الله الذي أمرنا عز وعلا بالتمسك بها، فذكروها بأسانيدها ولم يعزوها إلى مكانها من كتب السنة المعروفة والمشهورة، على طريقة المؤلفين القدامى في الاقتصار على الأسانيد والمتون، والبعض الآخر من المؤلفين ذكر متون الأحاديث، ولم يذكر أسانيدها ولا الكتب التي خرجت ورويت فيها، والبعض الآخر يذكر قول فقيه أو قاعدة فقهية فيصيرها حديثاً، ولذا عمد بعض علماء الحديث إلى تخريج هذه الأحاديث التي ذكرت في بعض المؤلفات، ليقف طالب العلم على حقيقة المرويات، وتطمئن نفسه للدليل الذي استدل به المؤلف، صحيحاً كان أو ضعيفاً سالماً من العلة، أو معلولاً، مسنداً إلى رسول الله، أم موقوفاً على من رواه» (١).

وقد اعتنى علماء الحديث بخدمة العلوم الشرعية الأخرى كالتفسير والعقيدة والفقه ونحوها وذلك بتخريج أحاديثها وآثارها، والتمييز بين صحيحها وضعيفها، وبيان رفعها ووقفها، وجمع طرقها وألفاظها، وكانت ثمرة ذلك مؤلفات كثيرة، كان أكثرها كتب تخريج أحاديث مؤلفات فقهية مثل نصب الراية للزيلعي، والبدر المنير وتلخيصه لابن الملقن، وتخريج أحاديث الأم للبيهقي. ومنها كتب في تخريج أحاديث مؤلفات في التفسير مثل: كتابنا هذا، والفتح السماوي في تخريج أحاديث

---

(١) مقدمة تخريج أحاديث اللمع (ص: ١٠، ١١)، وأنظر كذلك طرق تخريج حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (ص: ١٠، ١١).

البيضاوي وتخريج أحاديث تفسير أبي الليث السمرقندي لابن قطلوبغا . ومنها كتب في تخريج أحاديث ومؤلفات في أصول الفقه مثل تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب لابن كثير ، والمعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر للزركشي .

ومنها كتب في تخريج أحاديث العقائد واللغة والشمائل والأذكار والمواعظ ونحوها [1] .

فوائد التخريج :

كتب التخريج تشتمل على مادة علمية كثيرة إذ فيها جمع الطرق والألفاظ ، ونقل حكم العلماء ونقدهم للحديث والرواة ، وهذا يتيح للمطلع فوائد كثيرة ، ومنافع غزيرة منها :

١ - معرفة درجة الحديث : قال بعض العلماء « الباب إذا لم تجمع طرقه لا يوقف على صحة الحديث ولا على سقمه » [2] وكتب التخريج تضم ما يوصل إلى معرفة الحكم على الحديث من خلال أقوال العلماء ، أو نقد الرواة مع جمع الطرق والأسانيد .

٢ - معرفة الأخطاء بوجه عام : إذ أن من فوائد تتبع الطرق « الاطلاع على علة الخبر بانكشاف غلط الغالط وبيان التدليس ، وتوصيل المعنعن » [3] ، وقال علي بن المديني . « الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه » [4] .

٣ - الإعانة على فهم الحديث : جمع الألفاظ والطرق ، وبيان تفسير بعض الرواة يعين على الفهم ، وتتبع الطرق « يحصل به التمييز بين أهل الفهم في النقل

---

(١) انظر أسماء عدد من كتب التخريج في مقدمة تخريج أحاديث اللمع (ص : ١١ - ١٩) ، وتخريج أحاديث المدونة (١/ ٤٥-٥٨) ، الرسالة المستطرفة (ص : ١٨٥-١٩١) . ورسالة الإمام الزيلعي ومنهجه في التخريج (ص ٦٩-٩١) .

(٢) فتح المغيث (٣/ ٢٩٩ - ٣٠٠) .

(٣) فتح الباري : (١٠/ ٥٨٥) .

(٤) فتح المغيث (١/ ٢٧١) .

وغيرهم »[1] ، وقد قال أبو حاتم الرازي : « لو لم نكتب الحديث من ستين وجهاً ما عقلناه »[2] .

٤ - الجمع بين الأحاديث : قال ابن دقيق العبد : « إذا اجتمعت طرق الحديث يستدل ببعضها على بعض ويجمع بين ما يمكن جمعه ويظهر به المراد »[3] .

٥ - الترجيح عند التعارض : لأن جمع الطرق والألفاظ يتوصل من خلاله عند التعارض إلى معرفة الراجح وتقديمه على المرجوح .

٦ - العلم بمراتب الرواة : لأن تتبع الطرق يوصل إلى « العلم بمراتب الرواة في الكثرة والقلة »[4] ، ويرد على دعوى تفرد الراوي وجهالته .

٧ - بيان أسماء الرواة : بتعيين المبهم ، وتمييز المهمل ، وتسمية من ذكر بكنيته أو لقبه .

٨ - بيان أحوال المتن : وذلك بإيضاح المدرج من كلام الرواة ، أو إظهار الاختصار في لفظ الحديث ، وروايته بالمعنى .

وهناك فوائد أخرى من معرفة المصنفات الحديثية ومصطلحات مصنفيها ومناهجهم ونحو ذلك مما يجعل كتب التخريج تكاد تضم جل علوم الحديث وفوائده[5] .

ومن خلال ما سبق يتجلى لنا موضوع الكتاب مع أهميته وفائدته ، وفيما يأتي من الفصول مزيد تفصيل وتدليل .

---

(١) فتح الباري (١٠/ ٥٨٥) .
(٢) فتح المغيث (٣/ ٢٩٩) .
(٣) فتح المغيث (٣/ ٣٠٠) .
(٤) فتح الباري (١٠/ ٥٨٥) .
(٥) انظر سرداً لعدد من الفوائد في التأصيل (ص : ٦٨-٧٣) ، وكذا في طرق تخريج حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (ص ١١-١٤) وأمثلة تطبيقية للفوائد (ص ١٤-٢٠) .

المبحث الرابع
سبب اختيار الكشاف

يثور تساؤل عن سبب اختيار الزيلعي لكتاب الكشاف لتخريج أحاديثه ، ويجد الباحث صعوبة في الإجابة على هذ السؤال لأن الزيلعي لم يجعل لكتابه مقدمة يبين فيها السبب ، أو يشير إليه أو يتكلم عن كتاب الكشاف أو مؤلفه الزمخشري .

ومع ما سبق ذكره فإنني أذكر هنا أسباباً ربما كانت كلها أو بعضها سبباً لاختيار الزيلعي لتخريج أحاديث الكشاف ، وهذه الأسباب استنباطية اجتهادية ومنهـا :

١ - إن كتاب الكشاف لقي شهرة واسعة وصيتاً ذائعاً ورواجاً بين الناس حتى كثرت حواشيه ومختصراته ، ومع ذلك فإن بضاعته في الحديث مزجاة ، فكأن الزيلعي أراد أن يقدم للمشتغلين بالكتاب خدمة جليلة بتخريج الأحاديث والكلام عليها ، وبيان أخطاء الزمخشري فيها ، ولا يخفى أن كتاب الكشاف كان مقدماً في صناعة البلاغة وعليه المعول في بيانها في القرآن الكريم ، وصار مرجعاً في هذا الشأن يرجع إليه المفسرون واللغويون ولذا كان تخريج أحاديثه مهماً لتعريف الناقل عنه والمعتمد عليه بمواضع أحاديثه ودرجتها من الصحة والضعف .

٢ - أن كثيراً من المؤلفين انتقدوا الزمخشري على ما أظهر من اعتزاله وما بث من انحراف في معتقداته وكانت هناك كفاية في كشف زلل الكشاف في هذا الجانب، وجاء الزيلعي ليكشف الجانب الثاني الذي كان فيه ضعف وخلل في الكشاف .

٣ - أن الزمخشري أكثر من إيراد الأحاديث النبوية للاستشهاد على المسائل اللغوية ، وجاء في ذلك بأحاديث غريبة عن كتب التفسير في الغالب والمطلع عليها لا يجدها في كتب التفسير المسندة أو التي لها عناية بذكر مخرج الحديث ودرجته ،

وبالتالي يعسر معرفتها والوقوف عليها فجاء عمل الزيلعي حلاً لهذه المشكلة وتيسيراً لهذه المعضلة .

٤ - تخريج أحاديث الكشاف يتضمن تخريج أحاديث كثير من كتب التفسير التي سبقته واعتمد عليها في الأحاديث كتفسير الثعلبي والواحدي والبغوي وكذلك فإنه يعتبر تخريجاً لسائر مختصرات الكشاف التي ذكرت أحاديثه كما هي في الأصل ، وبالتالي فإن خدمة هذا الكتاب هي خدمة لعدد من الكتب بالتبع .

الفصل الثاني



وفيه مبحثان

المبحث الأول : عرض مصادر الزيلعي في الكتاب .

المبحث الثاني : نظرة تحليلية في مصادر الزيلعي .

المبحث الأول
عرض مصادر الكتاب

إن ذكر مصادر الكتاب الكثيرة التي رجع إليها الزيلعي واستفاد منها تبين مدى سعة الاطلاع التي تميز بها الزيلعي ، كما أنها تعضد من أهمية الكتاب وفائدته وتفوقه على غيره ، فهذا ابن الملقن يبدي وجهاً من وجوه تميز كتابه البدر المنير» فيقول عنه إنه «اشتمل على زبد التآليف الحديثية أصولها وفروعها ، قديمها وحديثها ، زائدة على مائه تأليف نظرتها كما عددتها فيه لأن شرح الوجيز احتوى على غالب ما في كتب الأصحاب من الأقوال والوجوه والطرق ، وعلى ألوف من الأحاديث والآثار تنيف على أربعة آلاف بمكررها » [1] ، ثم يقول اعتماداً على ذلك أن من جمع بين البدر المنير والشرح الكبير « فقد جمع بين علمي الفقه والحديث ، وصار حافظ أوانه ، وشافعي زمانه ، وبرز على شيوخه عوضاً عن أقرانه ، لا يساوونه ولا يدانونه » [2] .

ومصادر الزيلعي أكثر رغم أن عدد الأحاديث التي خرجها أقل بل هي دون نصف العدد الذي ذكره ابن الملقن ، وقد حرصت على استقصاء المصادر كلها ، واجتهدت ألا يفوتني منها شيء ، وقبل ذكرها أذكر طريقة عرضها وترتيبها من خلال النقاط التالية :

١ - رتبت المصادر حسب الموضوعات ، فجعلت الجوامع على حدة ، وذكرت السنن مجتمعة ، وتابعت بين كتب الغريب ، وهكذا .

٢ - عرفت بإيجاز بنوع التصنيف فذكرت - على سبيل المثال - معنى المسانيد ومعنى المعاجم وهكذا .

---

(١) خلاصة البدر المنير (١/ ٣) .
(٢) خلاصة البدر المنير (١/ ٤) .

٣ - ذكرت بعض ما قيل من ثناء أو تميز لبعض المصادر المهمة ، وربما أشرت إلى موضوعها لما في ذلك من تقوية للكتاب باعتماده على أمهات المصادر .

٤ - ترجمت بإيجاز للمؤلفين .

٥ - المصادر التي وردت في النص المحقق (أي من البداية إلى نهاية سورة المائدة) ذكرت الطبعة التي اعتمدت عليها لما كان منها مطبوعاً ، وذكرت المخطوط منها مع ذكر مكانه وشيء من مضمونه وموضوعه ، وما لم يرد في النص المحقق لم أتكلم عنه .

٦ - لم أشر إلى أمثلة نصية لنقل الزيلعي عن هذه المصادر بل ولم أذكر إحالات رقمية لأنني جعلت ذلك في ملحق خاص في آخر البحث .

وهذا سرد للمصادر وفق ما سبق من ملحوظات :

[أ] كتب العقيدة :

المقصود بها الكتب التي صنفت في موضوعات التوحيد والإيمان أو أفردت في بعض الموضوعات كالأسماء والصفات ونحو ذلك .

١ - التوحيد :

تأليف : الحافظ محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر ، أبو بكر السلمي النيسابوري ، الفقيه الحجة ، شيخ الإسلام ، وصاحب التصانيف العظام ، ولد سنة (٢٢٣هـ) ، وتوفي سنة (٣١١هـ) وعمره تسعة وثمانين عاماً[١] .

٢ - البعث والنشور :

تأليف : عبد الله بن سليمان بن الأشعث ، أبو بكر السجستاني ، الإمام الحافظ

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٦٥) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٧٢٠-٧٣١) ، البداية والنهاية (١١/ ١٤٩) .

شيخ بغداد ، وصاحب « المصاحف » ، و « شريعة المقارىء » و « الناسخ والمنسوخ » وغيرها ولد بسجستان سنة (٢٣٠هـ) ، مات في ذي الحجة (٣١٦هـ)[١]

٣ - شعب الإيمان :

تأليف : الإمام أحمد بن الحسين بن علي بن موسى ، أبو بكر الخسروجردي البيهقي ، الحافظ الثبت ، والفقيه الجهبذ ، صاحب المصنفات العظيمة التي صارت عمدة في فنونها ومنها « السنن الكبرى » و « معرفة السنن والآثار » و « الأسماء والصفات » و « الزهد » و « الخلافيات » و « دلائل النبوة » وغيرها ، ولد سنة (٣٨٤هـ) وكانت وفاته سنة (٤٥٨ هـ)[٢] .

وقد اعتمدت على الطبعة الهندية للكتاب والتي تولى طباعتها في عام ١٤٠٦ هـ الدار السلفية ، بتحقيق الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد ، وهي الطبعة الأولى لكنها ناقصة حيث تنتهي بالباب السابع والأربعين ، وقد جاءت في اثني عشر مجلداً .

وهناك طبعة أخرى كاملة للكتاب تولى نشرها عام ١٤١٠هـ ، دار الكتب العلمية في بيروت ، بتحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول ، وقد اعتمدت عليها في تتمتها على الطبعة الهندية الأجود تحقيقاً وتخريجاً .

٤ - حياة الأنبياء في قبورهم .

٥ - البعث والنشور :

وقد اعتمدت على طبعة مؤسسة الكتب الثقافية لعام ١٤٠٨هـ ، بتحقيق أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢١٢) ، أخبار أصبهان (٢/ ٦٦) ، تاريخ بغداد (٩/ ٢٦٤ - ٤٦٨) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٦٣) ، معجم البلدان (١/ ٥٣٨) ، طبقات الشافعية للسبكي (٤/ ٨-١٦) .

٦ - الأسماء والصفات :

وقد اعتمدت على طبعة دار الكتب العلمية عام ١٤٠٥هـ ، وقد طبع الكتاب مؤخراً بتحقيق عبد الله بن محمد الحاشدي ، في مجلدين ، من نشر مكتبة السوادي عام ١٤١٣هـ .

٧ - الإعتقاد :

وجميعها من تأليف الإمام البيهقي رحمه الله .

[ب] كتب التفسير وعلوم القرآن :

والمراد كتب تفسير كامل القرآن كتفسير الطبري وغيره ، أو ما كان تفسيراً لبعض الآيات كتفسير عبد الرزاق ، أو ما كان مختصاً بنوع من علوم القرآن كأسباب النزول .

٨ - تفسير عبد الرزاق :

تأليف الإمام عبد الرزاق بن همام بن نافع ، أبو بكر الصنعاني الحميدي مولاهم ، الحافظ الكبير عالم اليمن ومحدثها الموثوق ، توفي سنة ٢١١ هـ[١] .

واعتمدت الطبعة الوحيدة للكتاب ، والتي صدرت عام ١٤١٠هـ عن دار مكتبة الرياض بتحقيق الدكتور مصطفى مسلم .

٩ - تفسير سنيد بن داود :

تأليف : الإمام : حسين بن داود أبو علي المصيصي ، وسنيد لقب له اشتهر به ، من مؤلفاته « التفسير الكبير »[٢] ، وكانت وفاته سنة ٢٢٦ هـ[٣] .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٩/ ٥٦٣) ، ميزان الاعتدال (٢/ ٦٠٩) ، وفيات الأعيان (٣/ ٢١٦) .

(٢) ذكره الكتابي في الرسالة المستطرفة ضمن كتب التفسير التي ذكرت الأحاديث والآثار بالأسانيد ، انظر (ص : ٧٧) .

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/ ٦٢٧) ، الجرح والتعديل (٤/ ٣٢٦) ، تهذيب التهذيب (٤/ ٢٤٤) .

١٠- تفسير عبد بن حميد :

تأليف : الإمام عبد بن حميد بن نصر الكشي ويقال الكسي بالإهمال ولد بعد سنة ١٧٠هـ ، وتوفي سنة ٢٤٩ هـ [١] .

١١- تفسير ابن أبي حاتم :

تأليف : عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي ، أبو محمد الرازي ، محدث ناقد ، وفقيه نابه ، ومفسر جامع ، له المصنفات المعتمدة المعتبرة ومنها «الجرح والتعديل » و « التفسير » و « الرد على الجهمية » ، ولد سنة ٢٤٠هـ وتوفي سنة ٣٢٧ هـ [٢] .

وتفسيره عامته آثار مسندة[٣] ، وقد اعتمدت على ما حققه الدكتورحكمت بشير ويشمل سورتي آل عمران والنساء ، كما أحلت إلى الجزء الأول المطبوع من سورة البقرة وهو بتحقيق الدكتور عبد الله الزهراني ، وطبع مكتبة الدار بالمدينة المنورة ، وما سوى ذلك أحلت إلى المخطوطة المصورة لدى مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى .

١٢- تفسير النسائي :

تأليف : الإمام أحمد بن شعيب بن علي بن سنان ، أبو عبد الرحمن النسائي الحافظ الناقد أحد أئمة الحديث والنقد صاحب « السنن » وكتاب «الضعفاء» ولد سنة (٢١٥ هـ) وتوفي سنة ٣٠٣ هـ [٤] .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٢٣٥) ، تهذيب التهذيب (٦/ ٤٥٥) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٦٣) ، طبقات الشافعية للسبكي (٣/ ٣٢٤) ميزان الاعتدال (٢/ ٥٨٧) .
(٣) الرسالة المستطرفة (ص : ٧٦) .
(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ١٢٥) ، وفيات الأعيان (١/ ٧٧) .

واعتمدت على الطبعة التي أفردت تفسير النسائي في مجلدين بتحقيق كل من : صبري عبد الخالق الشافعي ، وسيد بن عباس الجليمي ، ونشر مكتبة السنة عام ١٤١٠هـ ، ولم أحل على التفسير في السنن الكبرى إلا في مواضع قليلة في أواخر النص المحقق ، وذلك لأن السنن الكبرى طبعت متأخرة عن التفسير .

١٣ - تفسير الطبري :

تأليف : محمد بن جرير بن يزيد بن كثير ، أبو جعفر الطبري ، الإمام المفسر المحدث الفقيه ، صاحب «تاريخ الأمم والملوك» والتفسير المسمى « جامع البيان عن تأويل آي القرآن » ، و « تهذيب الآثار » وغيرها من المصنفات وكانت وفاته سنة ٣١٠هـ (١)

وتفسيره فريد قال عنه النووي : أجمعت الأمة على أنه لم يصنف مثل تفسيره ، وقال السيوطي : هو أجل التفاسير وأعظمها (٢) .

واعتمدت في الإحالة على المطبوع منه بتحقيق أحمد شاكر ، ومحمود شاكر ، وما لم يبلغه تحقيقهما أحلت فيه إلى طبعة دار الفكر عام ١٤٠٥ هـ .

١٤ - تفسير ابن مردويه :

تأليف : أحمد بن موسى بن مردويه بن فورك ، أبو بكر الأصبهاني الحافظ المجود

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٦٧) ، وفيات الأعيان (٤/ ١٩١) ميزان الاعتدال (٣/ ٤٩٨) .

(٢) انظر الرسالة المستطرفة (ص : ٧٧) .

محدث أصبهان ، صاحب التفسير الكبير والتاريخ ، ولد سنة ٣٢٣ هـ ، ومات سنة (٤١٠ هـ) [١] .

وقد اجتهدت في توثيق الإحالة عليه وذلك بالعزو إلى تفسير ابن كثير الذي أكثر من النقل عنه وأورد كثيراً من مروياته بأسانيدها ومتونها ، وما لم يكن فيه أحلته على الدر المنثور للسيوطي .

١٥ - تفسير الثعلبي :

تأليف : أحمد بن محمد بن إبراهيم ، أبو إسحاق الثعلبي النيسابوري ، مفسر نحوي أخباري ، له التفسير المسمى بالكشف والبيان عن تفسير القرآن ، وله العرائس في قصص الأنبياء ، وفي كتبه الغرائب من الضعاف والموضوعات ، توفى سنة (٤٢٧هـ) [٢] .

وقد اعتمدت نسخته المخطوطة المصورة في مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى .

١٦ - التفسير الوسيط :

تأليف : علي بن أحمد بن محمد بن علي ، أبو الحسن الواحدي ، صاحب التفاسير الثلاثة المبسوط والوسيط والوجيز ، وله مصنف مستقل في أسباب النزول ، وغيرها ، ومات سنة (٤٦٨ هـ) [٣] .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٣٠٨) ، أخبار أصبهان (١/ ١٦٨) ، تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٥٠) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٧/ ٤٣٥) ، إنباه الرواة (١/ ١١٩) ، وفيات الأعيان (١/ ٧٩) .

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ٣٣٩) ، وفيات الأعيان (٣/ ٣٠٣) ، الكامل (١٠/ ١٠١) .

قال الكتاني : « لم يكن له « أي الواحدي » ولا لشيخه الثعلبي كبير بضاعة في الحديث بل في تفسيريهما - وخصوصاً الثعلبي - أحاديث موضوعة وقصص باطلة»[1] ، ولم يتيسر لي الوقوف عليه إلا بعد الفراغ من التحقيق ، حيث طبع الكتاب فعملت أثناء تصحيح البروفات إلى العزو إلى طبعته الصادرة عام ١٤١٥هـ عن دار الكتب العلمية ببيروت بتحقيق كل من : عادل عبد الموجود ، علي معوض ، د . أحمد صيرة ، د. عبد الغني الجمل .

١٧ - تفسير البغوي :

تأليف : الحسين بن مسعود بن محمد ، أبو محمد البغوي ، محيى السنة المحدث المفسر الفقيه له التفسير المسمى « معالم التنزيل » ، وله « شرح السنة » و« مصابيح السنة» و«التهذيب» في الفقه الشافعي ، وكانت وفاته سنة (٥١٦هـ) [2] .

وقد اعتمدت في الإحالة إليه على طبعة دار المعرفة ، التي نشرتها عام ١٤٠٦هـ ، بتحقيق خالد بن عبد الرحمن العك ، ومروان سوار .

١٨ - حاشية الطيبي على الكشاف :

تأليف : الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي ، إمام في التفسير والحديث ، له شرح مشكاة المصابيح المسمى « الكاشف عن حقائق السنن » ، وله حاشية على الكشاف سماها « فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب » ، وكانت وفاته سنة (٧٤٣ هـ) [3] .

وهذه الحاشية أجل حواشي الكشاف [4] ، وقد أجاب فيها عما خالف مذهب السنة أحسن جواب [5] ، وقد اعتمدت مصورته المحفوظة في مركز البحث العلمي

---

(١) الرسالة المستطرفة (ص : ٧٩) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/ ٤٣٩) ، وفيات الأعيان (٢/ ١٣٦) ، طبقات الشافعية للسبكي (٧/ ٧٥) .

(٣) انظر ترجمته في الدرر الكامنة (٢/ ١٥٦) .

(٤) انظر كشف الظنون (٢/ ١٤٧٨) .

(٥) انظر الدرر الكامنة (٢/ ١٥٦) .

بجامعة أم القرى ، من أول الفاتحه إلى نهاية آل عمران ، ثم اعتمدت مخطوطته المصورة في مكتبة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة في سورتي النساء والمائدة .

وقد وصف الطيبي الكشاف في مقدمته فقال عنه : « مصنف لا يخفى مقداره ، ولا يشق غباره ، اتضح بيانه ، وأضاء برهانه ، وعمت أضواؤه ، وانجلت سماؤه ، تغرق الأفكار في بحار عباراته ، ولا تنتهي الأوهام إلى ساحل إشاراته . . الخ ، ثم وصف عمله في حاشيته فقال إنه « شرح مجمله ، وحل معضله ، وتلخيص مشكله ، وتخليص مبهمه ، ونشر عويصه ، وفك عقوده المورية وتبيين قيوده النكرية » [1] .

١٩ – تفسير ابن كثير : [2]

واعتمدت طبعة دار المعرفة ببيروت ، سنة ١٣٨٨ هـ .

* **كتب أسباب النزول :**

وهي الكتب التي أفردت ما روي في أسباب النزول مجرداً مرتباً على السور والآيات في كل سورة .

---

(١) (ل ١ / أ) .
(٢) سبقت ترجمته (ص : ٧٠) .

٢٠ – أسباب النزول :

تأليف : الواحدي [١] ، واعتمدت على طبعة دار القبلة ، التي نشرت بتحقيق سيد أحمد صقر .

* **كتب فضائل القرآن :**

وهي الكتب التي أفردت ما ورد في فضائل القرآن وتلاوته وحفظه وفضائل سوره وآياته .

٢١ – فضائل القرآن :

تأليف : القاسم بن سلام بن عبد الله ، أبو عبيد الهروي ، صاحب كتاب «الأموال» وله تصنيف في غريب الحديث ، وكذا في الناسخ والمنسوخ من القرآن ، ومؤلفاته كثيرة وجليلة ولد سنة (١٥٧ هـ) ، وتوفي سنة (٢٢٤ هـ) [٢] .

٢٢ – فضائل القرآن :

تأليف : عبد الله بن محمد بن القاضي أبي شيبة إبراهيم بن عثمان ، أبو بكر الكوفي العبسي مولاهم ، أحد كبار حفاظ الحديث ، صاحب « المصنف » و « المسند» و«التفسير» توفي سنة (٢٣٥ هـ) [٣] .

---

(١) سبقت ترجمته (ص : ١٥٥) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/ ٤٩٠) ، تاريخ بغداد (١٢/ ٤٠٣) ، وفيات الأعيان (٤/ ٦٠) .

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١١/ ١٢٢) ، تاريخ بغداد (١٠/ ٦٦) ، الجرح والتعديل (٥/ ١٦٠) .

* **كتب المصاحف والقراءات :**

٢٣ – المصاحف :

تأليف : أبو بكر السجستاني [١] ، وقد اعتمدت على طبعته الوحيدة ، المطبوعاة في بيروت [٢] .

---

(١) سبقت ترجمته (ص : ١٥١) .

(٢) قام الزميل الدكتور محب الدين بتحقيق الكتاب ونال على ذلك درجة الدكتوراة من جامعة أم القرى .

ثالثاً: كتب الحديث الشريف:

* **الكتب الستة:**

٢٤ - صحيح البخاري:

تأليف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، أبو عبد الله البخاري الجعفي مولاهم، أمير المؤمنين في الحديث، وأول من صنف الصحيح، الإمام الحافظ الناقد صاحب التاريخ الصغير والأوسط والكبير، «وكتاب الضعفاء» و«المفرد في الأدب» و«القراءة خلف الإمام» وغيرها، وكانت وفاته سنة (٢٥٦ هـ) [١].

واعتمدت في الإحالة عليه على طبعة فتح الباري بترقيم الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي [٢] وهي من طبع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.

٢٥ - صحيح مسلم:

تأليف: مسلم بن الحجاج بن مسلم، أبو الحسين القشيري النيسابوري، الإمام الحافظ المحدث صاحب الصحيح وله «الطبقات» و«الأسامي والكنى» وغيرها وكانت وفاته سنة (٢٦١ هـ) [٣].

والطبعة التي رقمها وفهرسها الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، هي التي اعتمدتها وأحلت عليها، وهي من منشورات دار إحياء التراث العربي.

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٣٩١)، وفيات الأعيان (٤/ ١٨٨)، الجرح والتعديل (٧/ ١٩١).

(٢) وحقق سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز ثلاثة أجزاء من أولها.

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٥٧)، تاريخ بغداد (١٣/ ١٠٠)، الجرح والتعديل (٨/ ١٨٢).

٢٦ - سنن أبي داود :

تأليف : سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو بن عامر ، أبو داود الأزدي السجستاني محدث البصرة ، الإمام الحافظ ، صاحب «السنن» ، «والمراسيل» ، ولد سنة ٢٠٢ هـ ، ومات سنة (٢٧٥ هـ) [١] .

واعتمدت في الإحالة على سنن أبي داود على الطبعة التي حققها وفهرسها الأستاذ عزت عبيد دعاس ، والأستاذ عادل السيد ، وهي من نشر دار الحديث ، الطبعة الأولى ، عام ١٣٨٨ هـ .

٢٧ - سنن الترمذي :

تأليف : محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك ، أبو عيسى السلمي الترمذي الضرير ، الإمام البارع ، صاحب« الجامع» ، «والعلل» ، ولد في حدود عام ٢١٠ هـ ، ومات في رجب سنة ٢٧٩ هـ بترمذ [٢] .

والطبعة التي اعتمدتها في الإحالات هي التي رقمها الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي وحقق أولها العلامة أحمد شاكر ، وهي من طبع دار إحياء التراث العربي .

٢٨ - سنن النسائي : [٣]

والمقصود بها السنن الصغرى فهي المعدودة في الأمهات وهي التي خرج الناس عليها الأطراف والرجال [٤] .

واعتمدت طبعتها التي نشرتها دار الكتب العلمية ببيروت ، وبحاشيتها «زهر الربى» للسيوطي .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٠٣) ،تاريخ بغداد (٩/ ٥٥) ، الجرح والتعديل (٤/ ١٠١) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٧٠) ، وفيات الأعيان (٤/ ٢٧٨) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٦٣٣) .

(٣) سبقت ترجمته (ص : ١٥٣) .

(٤) الرسالة المستطرفة (ص : ١٢) .

٢٩ - سنن ابن ماجه :

تأليف : محمد بن يزيد ، أبو عبد الله ابن ماجه القزويني ، مصنف «السنن» و«التاريخ» و«التفسير» ، وحافظ قزوين في عصره ، ولد سنة ٢٠٩ هـ ، ومات سنة (٢٧٣ هـ) [١] .

والطبعة التي اعتمدتها هي التي حققها ورقمها الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي وهي من نشر دار إحياء التراث العربي عام ١٣٩٥ هـ .

* **بقية الصحاح :**

وهي الكتب التي اشترط أصحابها الصحة ووصفوا بها كتبهم وفق منهج ارتضوه لكن لم يسلم لهم ذلك كما سلم في الصحيحين .

٣٠ - صحيح ابن خزيمة : [٢]

واعتمدت طبعته التي حققها الدكتور محمد مصطفى الأعظمي ، وهي الطبعة الثانية الصادرة عام ١٤٠١هـ ، عن شركة الطباعة السعودية ، والمطبوع جزء من الكتاب .

٣١ - صحيح ابن حبان :

تأليف : محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد ، أبو حاتم التميمي البستي صاحب التصانيف المشهورة مثل «الثقات» و «المجروحين» وغيرهما ، وكانت

---

(١) أنظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٧٧) ، وفيات الأعيان (٤/ ٢٧٩) .
(٢) سبق ترجمته (ص : ١٥٠) .

وفاته سنة (٣٥٤ هـ) [١] .

وكتابه «هو المسمى بالتقاسيم والأنواع» ، وترتيبه مخترع ، ليس على الأبواب ولا على المسانيد ، والكشف منه عسر جداً ، وقد رتبه ترتيباً حسناً علاء الدين أبو الحسن علي بن بلبان بن عبد الله الحنفي ، وسماه «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان» .

وصحيح ابن حبان هذا موجود بتمامه بخلاف صحيح ابن خزيمة فقد عدم أكثر كما قاله السخاوي ، وقد قيل إن أصح من صنف في الصحيح بعد الشيخين ابن خزيمة فابن حبان » [٢] .

وقد اعتمدت على طبعة الإحسان الصادرة عن مؤسسة الرسالة في طبعتها الأولى في عام ١٤٠٨هـ بتحقيق شعيب الأرناؤوط .

٣٢ - المستدرك على الصحيحين :

تأليف : محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه ، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري صنف كتباً منها « معرفة علوم الحديث» و « تاريخ النيسابوريين » وغيرها ولد سنة ٣٢١ هـ ، وتوفى في صفر سنة ٤٠٥ هـ [٣] .

وأراد في كتابه أن يستدرك على الصحيحين أحاديث صحيحة مما لم يذكراه وهو على شرطهما أو شرط أحدهما أو على غير شرط واحد منهما [٤] ، ولم يسلَّم له ذلك واعترض عليه في كثير مما ذهب إليه ، ووصف بالتساهل في التصحيح [٥] .

واعتمدت طبعته المصورة الصادرة عن دار الكتب العلمية .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦/ ٩٢) ، ميزان الاعتدال (٣/ ٥٠٦) .
(٢) الرسالة المستطرفة (ص : ٢٠ ، ٢١) .
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٦٢) ، تاريخ بغداد (٥/ ٤٧٣) ، وفيات الأعيان (٤/ ٢٨٠) .
(٤) انظر الرسالة المستطرفة (ص : ٢١) .
(٥) انظر نكت ابن حجر على ابن الصلاح (١/ ٣١٢ ، ٣٢١) .

* **بقية السنن :**

والسنن هي الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية من الطهارة والصلاة ونحوها وليس منها الموقوف لأنه لا يسمى في الاصطلاح سنة [1] .

٣٣ - السنن :

تأليف : موسى بن طارق ، أبو قرة الزبيدي ، المحدث الإمام ، قاضي زبيد ، وصاحب السنن ، توفى سنة ٢٠٣ هـ [2] .

لم أقف على هذه السنن ، وقد قال الذهبي في ترجمة قرة : « ألف سنناً » [3] ، وذكر ذلك ابن حجر في التهذيب فقال : « صنف كتاب السنن على الأبواب في مجلد رأيته ، ولا يقول في حديثه : حدثنا ، إنما يقول ذكر فلان ، وسئل الدار قطني عن ذلك فقال : أصابت كتبه علة فتورع أن يصرح بالإخبار » [4] .

٣٤ - سنن الشافعي :

تأليف : محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان ، أبو عبد الله القرشي ، المطلبي الشافعي ، عالم العصر ، ناصر الحديث ، فقيه الملة ، صاحب «الأم» و « اختلاف الحديث» و « الرسالة » وغيرها ، وكانت وفاته سنة (٢٠٤) هـ [4] .

---

(١) انظر الرسالة المستطرفة (ص : ٣٢) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٩/ ٣٤٦) ، ميزان الاعتدال (٤/ ٢٠٧) ، والجرح والتعديل (٨/ ١٤٨) .
(٣) سير أعلام النبلاء (٩/ ٣٤٦) .
(٤) تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٥٠) .
(٥) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥) ، تاريخ بغداد (٢/ ٥٦) ، وفيات الأعيان (٤/ ١٦٣) .

٣٥ - سنن سعيد بن منصور :

تأليف : سعيد بن منصور بن شعبة ، أبو عثمان الخراساني المروزي ، ثم البلخي جاور بمكة فنسب إليها ، وكان إماماً حافظاً صنف السنن المشهورة ، ومات بمكة سنة (٢٢٧هـ) [١] .

وسننه من مظان المعضل و المنقطع والمرسل [٢] .

واعتمدت في معظم الأحالات على الأجزاء التي حققها الدكتور سعد بن عبد الله آل حميد وهي من مطبوعات دار الصميعي بالرياض ، الطبعة الأولى عام ١٤١٤هـ ، وذلك لأن هذا القسم تضمن أبواب التفسير ، وهناك إحالات يسيرة إلى الأجزاء التي نشرها الدكتور حبيب الرحمن الأعظمي ، من طبع دار الباز ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ) .

٣٦ - سنن الدارمي :

تأليف : عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام ، أبو محمد التميمي الدارمي السمرقندي ، أحد الأعلام الذين برزوا في الحديث والرواية ، وصنف التصانيف ولد سنة ١٨١ هـ ومات في يوم التروية سنة (٢٥٥هـ) [٣] .

واعتمدت على الطبعة التي نشرتها دار إحياء السنة النبوية بعناية محمد أحمد دهمان .

واشتهر إطلاق اسم « مسند الدارمي » على سننه ، والزيلعي استخدم هذا الإسم أيضاً ، وإن كان الكتاب مرتباً ترتيب السنن لا ترتيب المسانيد .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥٨٦) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٤١٦) ، ميزان الإعتدال (٢/ ١٥٩) .

(٢) الرسالة المستطرفة (ص : ٣٤) .

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٢٢٤) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٣٤) .

٣٧ – سنن أبي بكر الفريابي :

تأليف : جعفر بن محمد بن الحسن بن المُستفاض ، أبو بكر الفريابي القاضي ، إمام حافظ ثبت ، ولد سنة ٢٠٧ هـ ، وتوفي ببغداد سنة (٣٠١ هـ) (١) .

٣٨ – سنن النسائي الكبرى : (٢)

اعتمدت على الطبعة الوحيدة التي نشرتها دار الكتب العلمية ببيروت بتحقيق الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري ، والأستاذ سيد كسروي حسن وهي الطبعة الأولى الصادرة عام ١٤١١ هـ .

٣٩– سنن الدار قطني :

تأليف : علي بن عمر بن أحمد بن مهدي ، أبو الحسن الدار قطني ، المقرىء المحدث من أهل دار قطن ببغداد ، كان من أئمة النقاد ، وكبار الحفاظ له كتاب «العلل» و«الإلزامات» و«التتبع» و«المؤتلف والمختلف» وغيرها من الكتب النافعة ، وكانت ولادته سنة ٣٠٦ هـ ، ووفاته سنة ٣٨٥ هـ (٣) .

واعتمدت على طبعة عالم الكتب ببيروت ، وفي ذيلها التعليق المغني على الدار قطني لأبي الطيب العظيم آبادي .

٤٠ – السنن الكبرى للبيهقي : (٤)

وهي سنن عظيمة مستوعبة لأكثر أحاديث الأحكام ، قال الكتاني : لم يصنف في الإسلام مثلها (٥) .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٩٦) ، تاريخ بغداد (٧/ ١٩٩) .
(٢) تقدمت ترجمته (ص : ١٥٣) .
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٤٩) ، وفيات الأعيان (٣/ ٢٩٧) .
(٤) سبقت ترجمة البيهقي (ص : ١٥١) .
(٥) الرسالة المستطرفة (ص : ٣٣) .

واعتمدت على الطبعة الأولى ، الصادرة عام ١٣٤٤ هـ عن دائرة المعارف النظامية بالهند ، وفي ذيلها الجوهر النقي لابن التركماني .

٤١ – شرح السنة للبغوي : (١)

واعتمدت في الإحالة إليه على طبعة المكتب الإسلامي الأولى ، الصادرة عام ١٣٩٨هـ ، بتحقيق شعيب الأرناؤوط ، وزهير الشاويش .

* **المستخرجات :**

« والمستخرج عندهم (أي أهل الحديث) أن يأتي المصنف إلى الكتاب فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب ، فيجتمع معه في شيخه أو في من فوقه ولو في الصحابي ، مع رعاية ترتيبه ومتونه وطرق أسانيده ، وشرطه أن لا يصل إلى شيخ أبعد حتى يفقد سنداً يوصله إلى الأقرب إلا لعذر من علو أو زيادة مهمة ، وربما أسقط المستخرج أحاديث لم يجد لها سنداً يرتضيه ، وربما ذكرها من طريق صاحب الكتاب» (٢) .

٤٢ – المستخرج على الصحيحين :

تأليف : أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب ، أبو بكر الخوارزمي البرقاني ، الشافعي ، ولد سنة ٣٣٦ هـ ، ومات سنة ٤٢٥ هـ (٣) .

---

(١) سبقت ترجمة البغوي (ص : ١٥٦) .
(٢) الرسالة المستطرفة (ص : ٢١) .
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٦٤) ، معجم البلدان (١/ ٣٨٧) .

* **الموطـــــآت :**

٤٣ – موطأ مالك :

تأليف : مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر ، أبو عبد الله الأصبحي المدني إمام دار الهجرة ، علم المحدثين والناقد بن ، ومقدم العلماء والفقهاء ، ولد سنة ٩٣ هـ ، وتوفي سنة (١٧٩هـ) [١] .

والطبعة التي اعتمدت عليها من إصدارات دار إحياء الكتب العربية ، بتحقيق وترقيم الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي .

٤٤ – موطأ محمد بن الحسن :

تأليف : محمد بن الحسن بن فرقد ، أبو عبد الله الشيباني الكوفي ، فقيه العراق وصاحب أبي حنيفة ، له « الآثار » و « الإملاء » وغيرهما ، ولد بواسط سنة ١٣٢هـ ، وتوفي سنة (١٨٩هـ) [٢] .

وفي موطئه أحاديث يسيرة يرويها عن غير مالك ، وأخرى زائدة على الروايات المشهورة ، وهي أيضاً خالية عن عدة أحاديث ثابتة في سائر الروايات » [٣] .

وقد اعتمدت على طبعة دار السنة والسيرة في بومباي مع دار القلم ، وهي الطبعة الأولى المنشورة عام ١٤١٢هـ ، بتحقيق الدكتور تقي الدين الندوي .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٨/ ٤٨) ، حلية الأولياء (٦/ ٣١٦) ، البداية والنهاية (١٠/ ١٧٤) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٩/ ١٣٤) ، تاريخ بغداد (٢/ ١٧٢) ، وفيات الأعيان (٤/ ١٨٤) .

(٣) الرسالة المستطرفة (ص : ١٤) .

* المسانيد :

« وهي الكتب التي موضوعها جعل حديث كل صحابي على حدة صحيحاً كان أو حسناً أو ضعيفاً ، مرتبين على حروف الهجاء في أسماء الصحابة ، كما فعله غير واحد، وهو أسهل تناولاً ، أو على القبائل أو السابقة في الإسلام ، أو الشرافة النسبية، أو غير ذلك ، وقد يقتصر في بعضها على أحاديث صحابي واحد ، كمسند أبي بكر أو أحاديث جماعة منهم ، كمسند الأربعة أو العشرة ، أو طائفة مخصوصة جمعها وصف واحد كمسند المقلين و مسند الصحابة الذين نزلوا مصر إلى غير ذلك» [١] .

٤٥ – مسند أبي داود الطيالسي :

تأليف : سليمان بن الجارود ، أبو داود الفارسي الأسدي ، مولى آل الزبير بن العوام ، الحافظ الكبير صاحب المسند ، توفي بالبصرة سنة (٢٠٣ هـ) [٢] .

والطبعة التي رجعت إليها هي طبعة مجلس دائرة المعارف النظامية في الهند الصادرة عام ١٣٢١هـ ، وتشمل الموجود من المسند لأن بعضه مفقود .

٤٦ – مسند الشافعي : [٣]

والطبعة التي اعتمدت عليها هي التي طبع فيها مسند الشافعي بترتيب

(١) الرسالة المستطرفة (ص : ٦٠ ، ٦١) .
(٢) أنظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٩/ ٣٧٨) ، تاريخ بغداد (٩/ ٢٤) .
(٣) تقدمت ترجمته (ص : ١٦٤) .

المحدث محمد عابد السندي ، وتحقيق كل من يوسف على الزواوي الحسني ، والسيد عزت عطار الحسيني ، وهي من إصدارات دار الكتب العلمية في لبنان في عام ١٣٧٠هـ .

٤٧ - مسند ابن أبي شيبة : (١)

ولم أقف عليه ، والإحالات عليه قليلة نسبياً ، ووثقت بعضها من الدر المنثور للسيوطي إن وجد فيه .

٤٨ - مسند اسحاق بن راهوية :

تأليف : اسحاق بن إبراهيم ، أبو يعقوب ابن راهوية الإمام المحدث الحافظ ، شيخ المشرق ، ولد سنة ١٦١ هـ ، وتوفي سنة (٢٣٨هـ) (٢) .

وأحلت في مواضع يسيره إلى المطبوع منه وهو مسند أبي هريرة ومسند عائشة رضي الله عنهما ، وقد صدرت طبعته الأولى عام ١٤١٢هـ عن مكتبة الإيمان بالمدينة المنورة بتحقيق الدكتور عبد الغفور عبد الحق البلوشي .

ووجدت ضمن مصورات المخطوطات في الجامعة الإسلامية أجزاء من مسانيد أمهات المؤمنين وبعض الصحابيات وأحلت إلى ما وجدته في القسم المخطوط .

٤٩ - مسند الإمام أحمد :

تأليف : أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال ، أبو عبد الله الشيباني البغدادي ، إمام أهل السنة ، صاحب المسند العظيم ، وكتاب « الزهد » و « العلل » و «الأشربة» وغيرها ، ولد سنة ١٦٤هـ ، وتوفي سنة ٢٤١ هـ (٣) .

---

(١) تقدمت ترجمته (ص : ١٥٨) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١١/ ٣٥٨) ، تاريخ بغداد (٦/ ٣٤٥) ، وفيات الأعيان (١/ ١٩٩) .

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١١/ ١٧٧) ، الجرح والتعديل (١/ ٢٩٢) ، تاريخ بغداد (٤/ ٤١٢) .

« ومسنده أعلى المسانيد وهو المراد عند الإطلاق وإذا أريد غيره قيد »[١] ، والطبعة التي رجعت إليها طبعة دار صادر ، ورجعت في مواضع إلى الطبعة التي حقق قسماً منها الشيخ أحمد شاكر ، ورجعت في موضع واحد إلى الفتح الرباني .

٥٠ – مسند عبد بن حميد :[٢]

واعتمدت على الطبعة التي نشرتها دار الأرقم بتحقيق مصطفى بن العدوي شلباية وهي الطبعة الأولى الصادرة عام ١٤٠٥ هـ .

٥١ – مسند الحارث بن أبي أسامه :

تأليف : الحارث بن محمد بن أبي أسامه ، أبو محمد البغدادي التميمي مولاهم ، صاحب المسند المشهور الذي أفردت زوائده على الستة ، ولد سنة ١٨٦هـ ، وتوفي سنة (٢٨٢ هـ)[٣] .

ورجعت في الإحالة إليه على بغية الباحث في زوائد مسند الحارث الذي طبعته الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة بتحقيق الدكتور حسين أحمد صالح الباكري .

٥٢ – مسند البزار :

تأليف : أحمد بن عمرو بن عبد الخالق ، أبو بكر البصري البزار ، صاحب المسند الكبير ، المحدث الناقد ، مات سنة (٢٩٢ هـ)[٤] .

وقد رجعت إلى المطبوع من المسند بتحقيق محفوظ الرحمن زين الله من طبع مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة ومؤسسة علوم القرآن ببيروت ، كما رجعت إلى

---

(١) الرسالة المستطرفة (ص : ٦١) .
(٢) تقدمت ترجمته (ص : ١٥٣) .
(٣) نظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٨٨) ، ميزان الاعتدال (١/ ٤٤٢) .
(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٥٥٤) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥٣) .

المحقق منه في الرسائل الجامعية وفي مواضع كثيرة رجعت إلى كشف الأستار في زوائد مسند البزار المطبوع بتحقيق حبيب الرحمن الأعظمي .

٥٣ - مسند أبي يعلي الموصلي :

تأليف : أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى ، أبو يعلى التميمي الموصلي ، محدث الموصل ، صاحب «المسند» والمعجم ، ولد سنة ٢١٠ هـ ، وتوفى سنة ٣٠٧ هـ [(١)] .

وقد اعتمدت على المسند المطبوع بتحقيق حسين سليم أسد ، من مطبوعات دار المأمون للتراث ، ومع ذلك فإن عدداً من الأحاديث لم أجدها فيه بعد طول بحث ، وقد ذكر العلماء أن لأبي يعلى ثلاثة مسانيد والمطبوع واحد منها .

وما لم أجده في المطبوع التمسته في مجمع الزوائد أو الدر المنثور .

٥٤ - مسند الشاميين :

تأليف : سليمان بن أحمد بن أيوب بن عطير ، أبو القاسم الطبراني اللخمي ، صاحب المعاجم الثلاثة ، وله « السنة » و « دلائل النبوة » وغيرها ، ولد في صفر سنة ٢٦٠هـ ، وتوفي في ذي القعدة سنة ٣٦٠ هـ [(٢)] .

وقد صدر من الكتاب جزءان من نشر مؤسسة الرسالة ، بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الأولى عام ١٤٠٩ هـ ، وإلى هذه الطبعة اعتمدت في الإحالات .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ١٧٤) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٣٠٧) ، البداية والنهاية (١١/ ١٣٠) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦/ ١١٩) ، وفيات الأعيان (٢/ ٤٠٧) ، ميزان الإعتدال (٢/ ١٩٥) .

* المصنفـــات :

وهي «كتب مرتبة على الأبواب الفقهية ، مشتملة على السنن وما هو في جيزها أو له تعلق بها ، بعضها يسمى مصنفاً ، وبعضها جامعاً » [1] ، والمقصود (بما في حيزها) أي أقوال الصحابة وفتاوى التابعين لأن المصنفات تشتمل على كثير منها .

٥٥ – المصنف للصنعاني : [2]

واعتمدت على الطبعة الثانية الصادرة عام ١٤١٣هـ عن المكتب الإسلامي بتحقيق حبيب الرحمن الأعظمي .

٥٦ – المصنف لابن أبي شيبه : [3]

واعتمدت الطبعة التي نشرتها الدار السلفية بتحقيق عامر العمري الأعظمي ومختار أحمد الندوي .

* المعاجـــم :

والمعجم هو « ما تذكر فيه الأحاديث على ترتيب الصحابة أو الشيوخ أو البلدان أو غير ذلك ، والغالب أن يكونوا مرتبين على حروف الهجاء » [4] .

٥٧ – معجم أبي يعلي الموصلي :

٥٨ – المعجم الكبير للطبراني : [5]

وقد رتبه على « أسماء الصحابة على حروف المعجم ، عدا مسند أبي هريرة فإنه أفرده في مصنف ، يقال إنه أورد فيه ستين ألف حديث ، وفيه قال ابن دحية : هو أكبر معاجم الدنيا ، وإذا أطلق في كلامهم المعجم فهو المراد وإذا أريد غيره قيد » [6]

---

(١) الرسالة المستطرفة (ص : ٣٩ ، ٤٠) .
(٢) ، (٣) سبقت ترجمتهم (ص : ١٥٢ ، ١٥٨) (٤) الرسالة المستطرفة (ص : ١٣٥) .
(٥) سبقت ترجمتهم (ص : ١٧٢) . (٦) الرسالة المستطرفة (ص : ١٣٥) .

واعتمدت على المطبوع منه بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، من مطبوعات مكتبة ابن تيمية ، وما لم أجده فيه اجتهدت في عزوه إلى مجمع الزوائد ، والدر المنثور ، ومجمع البحرين .

٥٩ - المعجم الأوسط للطبراني :

وقد ألفه « في أسماء شيوخه ، وهم قريب من ألفي رجل ، حتى إنه روى عمن عاش بعده لسعة روايته ، وكثرة شيوخه ، وأكثر من غرائب حديثهم . . ويقال إن فيه ثلاثين ألف حديث ، وكان يقول فيه : هذا الكتاب روحي ، لأنه تعب فيه » (١) .

وقد اعتمدت على ما وجد في الأجزاء الثلاثة المطبوعة بتحقيق الدكتور محمود الطحان ونشر مكتبة المعارف بالرياض ، وما لم يكن فيها - وهو الأكثر - أحلت فيه إلى مجمع الزوائد أو إلى محمع البحرين .

وعند تصحيح مسودات الطبع صدر الكتاب كاملاً فاجتهدت أن أحيل إليه في كل المواضع قدر الاستطاعة .

٦٠ - المعجم الصغير للطبراني :

وهو الذي « خرج فيه عن ألف شيخ يقتصر فيه غالباً على حديث واحد عن كل واحد من شيوخه ، قيل هو عشرون ألف حديث ، والصواب أن فيه نحو ألف وخمسمائة حديث » (٢) والطبعة التي رجعت إليها هي طبعة دار الكتب العلمية ببيروت ، سنة ١٤٠٣هـ .

٦١ - معجم شرف الدين الدمياطي :

تأليف : عبد المؤمن بن خلف ، أبو محمد الشافعي الدمياطي ، الإمام العلامة الفقيه النسابة الحافظ شيخ المحدثين ، توفي فجأة سنة ٧٠٥ هـ أو ٧٠٦ هـ .

«وقد ضمن معجمه أسماء شيوخه وهم ألف وثلاثمائة» (٣) .

---

(١) الرسالة المستطرفة : (ص : ١٣٥ ، ١٣٦) .
(٢) الرسالة المستطرفة : (ص : ١٣٦) والطبراني سبقت ترجمته (ص : ١٧٢) .
(٣) الرسالة المستطرفة : (ص : ١٣٨) .

* **كتب أحاديث الأحكام :**

وهي كتب مجردة عن الأسانيد غالباً منتقاة من كتب الأحاديث المسندة ، اختارها مصنفوها في موضوع الأحكام الفقهية العملية ، وتوسع بعضهم في الكلام عليها من حيث الصحة والضعف .

٦٢ - المنتقى :

تأليف : عبد الله بن علي بن الجارود ، أبو محمد النيسابوري ، الحافظ الذي جاور بمكة ، وهو إمام من أئمة الأثر ، ولد في حدود ٢٣٠ هـ ، ومات سنة (٣٠٧هـ)[١] .

٦٣ - الخلافيات للبيهقي :[٢]

٦٤ - معرفة السنن والآثار للبيهقي :

وهذا هو الكتاب الذي قيل عنه « لا يستغنى عنه فقيه شافعي »[٣] ، وقد اعتمدت على طبعته الوحيدة الصادرة عام ١٤١٢هـ عن دار الوعي ، بتحقيق الدكتور عبد المعطي قلعجي .

٦٥ - الأحكام :

تأليف : عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين ، أبو محمد الأزدي الأندلسي الإشبيلي ، المعروف بابن الخراط ، صاحب «الجمع بين الصحيحين » ، والأحكام وهي صغرى وكبرى ووسطى ، مولده سنة ٥١٤ هـ ، ووفاته سنة (٥٨١)[٤]

ومنه قطعة مخطوطة بمركز البحث العلمي . بجامعة أم القرى ولكن لم أستطع الإحالة عليها لصعوبة ترتيبها ورداءة خطها .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٣٩) ، تذكرة الحفاظ (٣/ ٧٩٤) .
(٢) سبقت ترجمته (ص : ١٥١) .
(٣) الرسالة المستطرفة (ص : ٣٤) .
(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢١/ ١٩٨) .

٦٦ - التحقيق :

تأليف : عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله ، أبو الفرج ابن الجوزي القرشي التيمي البغدادي ، الواعظ المشهور صاحب التصانيف الكثيرة منها «زاد المسير في التفسير» و«صفة الصفوة» و «تلبيس إبليس» ، توفي سنة (٥٩٧هـ) (١)

وقد أحلت إلى قسم منه في نسخته المخطوطة في جامعة أم القرى ، وكذا أحلت إلى القسم الآخر منه ضمن مصورات المخطوطات بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

٦٧ - خلاصة الأحكام من مهمات السنن وقواعد الإسلام :

تأليف : يحيى بن شرف بن مري بن جسن ، أبو زكريا النووي ، الإمام المحدث الفقيه ، صاحب «شرح مسلم» ، و «المجموع شرح المهذب» ، ولد في محرم سنة ٦٣١ هـ وتوفي في سنة (٦٧٦هـ) (٢) .

وقد أحلت إلى نسخته المخطوطة المصورة في مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى .

٦٨ - الإلمام :

٦٩ - الإمام شرح الإلمام :

كلاهما لابن دقيق العيد (٣) .

والإمام في أحاديث الأحكام ، والإلمام مختصر منه ، ثم إن ابن دقيق العيد شرح الإلمام شرحاً عظيماً وسماه « الإمام شرح الإلمام» ولكنه لم يتمه ، وذكر بعضهم أنه أتمه

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢١/ ٣٦٥) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء
(٣) تقدمت ترجمته (ص : ٦٧) .

لكن حسده عليه بعض العلماء فدس من سرق أكثره وأعدمه ، وفي كلام بعض العلماء ما يشير إلى أن « شرح الإلمام» كتاب آخر غير « الإمام » ، وقال آخرون : أن « الإلمام» مستمد من « الإمام» ، وما ذكرته أولاً هو الصواب وسبب الوهم واقع من أن ابن دقيق رحمه الله كرر إسم الكتاب الأصلي ، والكتاب الشارح فجعل كلاً منهما « الإمام » .

وقد بين ابن دقيق عمله في كتابه « الإمام » ، وهو عمل يكشف عن علم غزير ونفع كبير يجعل هذا الكتاب في مقدمة الكتب الحديثية الفقهية وهذا قول ابن دقيق يفصح عن هذه الحقيقة ، ويصدقه نصوص الكتاب التي استفاد منها العلماء وخاصة الزيلعي الذي أكثر من النقل عنه .

وقد أحلت على نسخة الإلمام المصورة في جامعة أم القرى وأحلت على نسخة الإمام المصورة في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

٧٠ – تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي : [١] .

طبع منه مجلدان من أول الكتاب إلى كتاب الزكاة مسألة « إذا وجبت في الحياة لم تسقط بالموت » ، بتحقيق الدكتورعامر حسن صبري من إصدارات المكتبة الحديثة بالإمارات العربية المتحدة ، وهي الطبعة الأولى الصادرة عام ١٤٠٩ هـ .

وقد اعتمدت كذلك على مخطوطته المصورة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

* **كتب الترغيب والترهيب :**

وهي الكتب التي اختارت الأحاديث في الترغيب والترهيب وأفردتها بالتصنيف مرتبه على الأبواب ، وبعضها اقتصر على الترغيب وحده :

---

(١) تقدمت ترجمته (ص : ٦٨) .

٧١ – الترغيب :

تأليف : عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد ، أبو حفص البغدادي المعروف بابن شاهين ، له مصنفات منها « الثقات » و « ناسخ الحديث ومنسوخه » وغيرها ، ولد في صفر سنة ٢٩٧ هـ ، وتوفي في ذي الحجة سنة ٣٨٥ هـ[١] .

واعتمدت على نسخته المصورة في مركز البحث العلمي في جامعة أم القرى ضمن مخطوطات (المواعظ والأخلاق) بعنوان (الترغيب في فضائل الأعمال) .

٧٢ – الترغيب والترهيب :

تأليف : سليم بن أيوب بن سليم ، أبو الفتح الرازي الشافعي ، ولد سنة نيف وستين وثلاثمائة ، ومات في صفر سنة ٤٤٧ هـ[٢] .

٧٣ – الترغيب والترهيب :

تأليف : إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي بن أحمد ، أبو القاسم القرشي التيمي الأصبهاني ، الملقب بقوام السنة ، صنف « الجامع في التفسير » و « المعتمد في التفسير » و « دلائل النبوة » وغيرها ، ولد سنة ٤٥٧ هـ ، ومات سنة ٥٣٥ هـ[٣] .

واعتمدت على طبعة مكتبة النهضة الحديثة ، التي خرج أحاديثها محمد السعيد بن بسيوني زغلول .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٣١) ، البداية والنهاية (١١/ ٣١٦) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٦٤٥) ، وفيات الأعيان (٢/ ٣٩٧) .
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٨٠) ، تذكرة الحفاظ (٤/ ١٢٧٧) .

* **كتب الزهد :**

٧٤ - الزهد :

تأليف : عبد الله بن المبارك بن واضح ، أبو عبد الرحمن الحنظلي مولاهم ثم المروزي الإمام الحافظ ، العابد الزاهد ، الغازي المجاهد ، ولد سنة ١١٨ هـ ، ومات في رمضان سنة (١٨١ هـ) [١] .

واعتمدت طبعة الكتاب التي نشرتها دار الكتب العلمية ، بتحقيق حبيب الرحمن الأعظمي .

٧٥ - الزهد لابن حنبل : [٢]

واعتمدت على الطبعة الأولى الصادرة عام ١٤٠٣هـ ، عن دار الكتب العلمية .

٧٦ - الزهد للبيهقي : [٣]

وأحلت على طبعته الأولى عام ١٤٠٨ هـ التي نشرتها مؤسسة الكتب الثقافية ، بتحقيق الشيخ عامر أحمد حيدر .

* **كتب الآداب :**

٧٧ - البر والصلة لابن المبارك : [٤] .

٧٨ - الأدب لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي [٥] .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٨/ ٣٧٨) ، وفيات الأعيان (٣/ ٣٢) ، حلية الأولياء (٨/ ١٦٢) .

(٢) ، (٣) ، (٤) ، (٥) تقدمت ترجمتهم (ص : ١٧٠ ، ١٥١ ، ١٧٩ ، ١٥٨) .

٧٩ - المفرد في الأدب للبخاري : (١) .

واعتمدت على طبعته التي عليها شرح فضل الله الجيلاني بعنوان « فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد » ، وهي من مطبوعات المكتبة السلفية ، وطبعت في القاهرة سنة ١٣٧٨هـ .

٨٠ - الآداب :

تأليف : أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد ، أبو بكر الشيباني ، ووالمعروف بابن أبي عاصم ، إمام حافظ صنف « المسند » و « الآحاد والمثاني » و « الديات » وغيرها ، وكانت وفاته سنة ٢٨٧ هـ (٢) .

٨١ - مكارم الأخلاق للطبراني : (٣) .

* **كتب الفوائد :**

والفوائد هي « الكتب التي تجمع غرائب أحاديث الشيوخ ، ومفاريد مروياتهم ، وتشتمل على الصحيح والضعيف » (٤) .

٨٢- فوائد تمام :

تأليف : تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله ، أبو القاسم بن أبي الحسين البجلي الرازي الدمشقي ، كان والده من الحفاظ المؤرخين ، وقد ولد تمام سنة

---

(١) تقدمت ترجمته (ص : ١٦٠) .

(٢) أنظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٤٣٠) ، أخبار أصبهان (١/ ١٠٠) ، الجرح والتعديل (٢/ ٦٧) .

(٣) تقدمت ترجمته (ص : ١٧٢) . (٤) الروض البسام (١/ ٥٢) .

٣٣٠ هـ وتوفي سنة ٤١٤ هـ [١] .

واعتمدت في الإحالة على فوائد تمام على كتاب « الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام » تصنيف جاسم بن سليمان الدوسري ، وطبع دار البشائر الإسلامية ، وهي الطبعة الأولى الصادرة عام ١٤٠٨ هـ .

* **كتب الفضائل :**

وهي الكتب التي اختصت بجمع فضائل عمل من الأعمال ، أو خلق من الأخلاق ، أو بلد من البلاد أو فضائل الصحابة ونحو ذلك .

٨٣ - فضائل الصحابة للدار قطني :

٨٤ - فضل العالم العفيف :

تأليف : أحمد بن عبد الله بن أحمد بن اسحاق ، أبو نعيم الأصبهاني ، الحافظ الثقة العلامة صاحب «الحلية» ، و « تاريخ أصبهان » و « دلائل النبوة » وغيرها ، ولد سنة ٣٣٦هـ ، وتوفى سنة ٤٣٠هـ [٢] .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٨٩) ، تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٥٦) ، الأعلام (٢/ ٨٧) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٥٣) ، وفيات الأعيان (١/ ٩١) ، معجم البلدان (١/ ٢١٠) .

٨٥ – جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله :

تأليف : يوسف بن عبد الله ابن محمد بن عبد البر ، أبو عمر النمري الأندلسي القرطبي ، صاحب « التمهيد » و « الاستذكار » و « الكافي » المحدث الحافظ الناقد الفقيه ، ولد سنة ٣٦٨ هـ ، وتوفي سنة٤٦٣هـ[١] .

٨٦ – فضائل شعبان :

تأليف : محمد بن ناصر بن محمد بن علي بن عمر ، أبو الفضل السلامي البغدادي كان أبوه محدثاً ، وقد تفرد هو بكثرة القراءة ، وتحصيل الأصول ، والإجازات العالية وكان بارعاً في العربية ، ولد سنة ٤٦٧هـ وتوفي سنة ٥٥٠هـ[٢]

٨٧ – فضائل شعبان :

تأليف : عبد العزيز بن أبي نصر محمود بن المبارك بن محمود ، أبو محمد الجنابذي البغدادي ، المعروف بابن الأخضر ، له تصنيف فيمن حدث هو وابنه من الصحابة ، وكتاب « من حدث عن الإمام أحمد » ، وغير ذلك ، ولد سنة ٥٢٤ هـ وتوفي سنة ٦١١ هـ[٣] .

٨٨ – العلم المشهور في فضائل الأيام والشهور :

تأليف : عمر بن حسن بن علي بن الجميل ، أبو الخطاب الكلبي الداني ،

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٥٣) ، وفيات الأعيان (٧/ ٦٦) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٢٦٥) ، وفيات الأعيان (٤/ ٢٩٣)، الأنساب(٧/ ٢٠٢)
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٢/ ٣١) ، النجوم الزاهرة (٦/ ٢١١) ، تذكرة الحفاظ (٤/ ١٣٨٣) .

المعروف بابن دحية ، ولي قضاء دانه وعزل ، له باع في اللغة ، وكذلك في الحديث على ضعف فيه ، وكان من المتساهلين ، ولد سنة ٥٤٦ هـ ، وتوفي سنة ٦٣٣ هـ [١]

* **كتب الدعوات :**

وهي الكتب التي أوردت دعوات النبي ﷺ في اليوم والليلة وفي سائر الأحوال .

٨٩ – عمل اليوم والليلة للنسائي : [٢]

واعتمدت طبعته التي حققها الدكتور فاروق حماده ، وهي الطبعة الثانية ، الصادرة عام ١٤٠٧هـ ، عن مؤسسة الرسالة في بيروت .

٩٠ – الدعاء للطبراني : [٣]

واعتمدت الطبعة الأولى ، الصادرة عام ١٤٠٧هـ ، عن دار البشائر الاسلامية بتحقيق الدكتور محمد سعيد بخاري .

٩١ – عمل اليوم والليلة :

تأليف : أحمد بن محمد بن اسحاق بن ابراهيم ، أبو بكر الدينوري الهاشمي الجعفري مولاهم ، المشهور بابن السني ، الإمام الحافظ الذي اختصر سنن النسائي ، ولد في حدود سنة ٢٨٠ هـ ، ومات سنة ٣٦٤ هـ [٤] .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٢/ ٣٨٩) ، وفيات الأعيان (٣/ ٤٤٨) ، ميزان الاعتدال (٢/ ٢٥٢) .

(٢) ، (٣) تقدمت ترجمتهم (ص : ١٥٣ ، ١٧٢) .

(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦/ ٢٥٥) ، تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٣٩) ، طبقات الشافعية للسبكي (٣/ ٣٩) .

٩٢ – الدعوات الكبير للبيهقي :[1]

* **كتب المراسيل :**

وهي الكتب التي أفردت الروايات المرسلة التي لا يثبت فيها سماع الرواة عمن فوقهم .

٩٣ – المراسيل لأبي داود :[2]

واعتمدت طبعته التي حققها الأستاذ محمد عبده الفلاح السلفي وهي من مطبوعات المكتبة القاسمية بباكستان .

٩٤ – المراسيل لابن أبي حاتم :[3]

* **كتب المجاميع :**

وهي التي تجمع عدداً كبيراً من الأحاديث مجردة على الأسانيد مرتبة على حروف المعجم أو الموضوعات أو غير ذلك ، وقد تختص بجمع أحاديث كتب بعينها .

٩٥– نوادر الأصول :

تأليف : محمد بن علي بن الحسن بن بشر ، أبو عبد الله الحكيم الترمذي ، إمام حافظ زاهد ، كان ذا رحلة ومعرفة ، وله مصنفات وفضائل ، توفي سنة ٢٩٥هـ[4] .

وقد اعتمدت على طبعة دار صادر .

---

(١) ، (٢) ، (٣) تقدمت ترجمتهم (ص : ١٥١ ، ١٦١ ، ١٥٣) .

(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٤٣٩) ، حلية الأولياء (١٠/ ٢٣٣) .

٩٦- مسند الشهاب :

تأليف : محمد بن سلامة بن جعفر بن علي ، أبو عبد الله القضاعي المصري الشافعي ، قاضي مصر في عصره ، صنف في أخبار الشافعي ، ومات في ذي الحجة سنة ٤٥٤هـ[١] .

ورجعت في الإحالة إليه إلى طبعة مؤسسة الرسالة ، وهي الطبعة الأولى الصادرة عام ١٤٠٥هـ ، بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي .

٩٧- الفردوس :

تأليف : شيرويه بن شهر دار بن شيرويه بن فنا خسروه ، أبو شجاع الديلمي الهمذاني ، له كتاب في تاريخ همدان ، ولد سنة ٤٤٥هـ ، ومات في رجب سنة ٥٠٩هـ[٢] .

وكتاب الفردوس «أورد فيه عشرة آلاف حديث من الأحاديث القصار مرتبة على حروف المعجم من غير ذكر إسناد »[٣] .

واعتمدت على طبعته الأولى الصادرة عام ١٤٠٦هـ عن دار الكتب العلمية ببيروت ، بتحقيق السعيد بن بسيوني زغلول .

٩٨- مسند الفردوس :

تأليف : شهر دار بن شيرويه بن شهر دار بن فنّا خسروه ، أبو منصور الديلمي الهمذاني ، أبوه الحافظ المؤرخ أبو شجاح الديلمي صاحب الفردوس ، وهم من ذرية

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ٩٢) ، وفيات الأعيان (٤/ ٢١٢) ، طبقات الشافعية للسبكي (٤/ ١٥٠) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/ ٢٩٤) ، طبقات الشافعية للسبكي (٧/ ١١١) ، النجوم الزاهرة (٥/ ٢١١) .
(٣) الرسالة المستطرفة (ص : ٧٥) .

الضحاك بن فيروز الديلمي ، وألف شهر دار مسند الفردوس على كتاب أبيه ، ومات في رجب سنة ٥٥٨ هـ[(١)] .

٩٩ - الجمع بين الصحيحين لعبد الحق الاشبيلي :[(٢)]

١٠٠- جامع الأصول :

تأليف : المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد ، أبو السعادات الشيباني الجزري ، ابن الأثير القاضي العلامة صاحب « النهاية في غريب الحديث » ولد سنة ٥٤٤هـ ، وتوفي بالموصل سنة ٦٠٦هـ[(٣)] .

والطبعة التي اعتمدتها صادرة عام ١٣٨٩هـ ، عن عدة دور نشر بتحقيق عبد القادر الأرناؤوط .

١٠١ - الفائق في اللفظ الرائق :

تأليف : عبد المحسن بن غانم التنيسي[(٤)] :

وهذا الكتاب «جمع فيه من الألفاظ النبوية عشرة آلاف كلمة في الحكم والأمثال والمواعظ ، كل كلمة منها تامة البناء ، وافية المعنى ، محذوفة الأسانيد »[(٥)] .

وقد قال في مقدمته : « وقد استخرت الله سبحانه وجمعت في كتابي هذا من الألفاظ النبوية ، والآثار المروية ، عشرة آلاف كلمة شرعية ، كل كلمة منها تامة البناء، وافية المعنى ، ناطقة بالحكمة الحسنى ، كما أمر الله به نبيه فقال ﴿ **ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة** ﴾[(٦)] ، وذلك مما سمعته من الآثار المبينة التي نقلتها من

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء(٢٠/ ٣٧٥) .
(٢) تقدمت ترجمته (ص : ١٧٥) .
(٣) انظر ترجمته سير أعلام النبلاء (٢١/ ٤٨٨) ، وفيات الأعيان (٤/ ١٤١) ، بغية الوعاة (٢/ ٢٧٤) .
(٤) لم أقف على ترجمته .
(٥) الرسالة المستطرفة (ص : ١٨١) .
(٦) سورة النحل ، آية (١٢٥) .

الرواة المشهورين ، وأخذتها عن الثقات المرضيين تحتوي على الآداب والحكم ، ومعجز البلاغة في منافع الكلم ، والوصايا الحميدة ، والأمثال والمواعظ الهادية من الضلال ، والأخبار عما كان ويكون ، والإنذار لذوى الغفلة والسكون ، وحذفت منها الأسانيد اختصاراً من التطويل والتفنيد ، ورتبتها مجردة من المتون ، متجانسة الفنون ، أبواباً مبوبة ، وفصولاً مرتبة ، وألفاظاً متقاربة ، يتعلق كل شيء منها بشكله ، ويشبه كل فصل منها بفصله ، وتتنوع الفصول على ما يوافق أول الكلمة ، كل كلمة منها من حروف المعجم ، ليتيسر علمها على العالم والمتعلم ، ويقرب تناولها على الآخذ لها ، ويسهل حفظ أفرادها وجملها ، وختمت كل ما يحويه كل حرف منها على (   )[1] ، بأدعية دعا بها صلى الله عليه وسلم ، وحض الأمة عليها ، وندبهم ترغيباً إليها ، وأعلمهم فضيلتها ، وضمن لهم وسيلتها »[2] .

وأحلت على نسخته المصورة في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة ..

---

(١) كلمة غير واضحة .

(٢) الفائق (ل ٢/ ب) .

* **كتب الأجزاء الحديثة :**

« والجزء تأليف الأحاديث المروية عن رجل واحد من الصحابة أو من بعدهم ، وقد يختارون من المطالب معنى أو موضوعاً معيناً فيجمعون مروياته وألفاظه» [١] .

١٠٢ – المفرد في رفع اليدين للبخاري : [٢]

ويطلق عليه جزء رفع اليدين :

١٠٣ – المفرد في القراءة خلف الإمام البخاري : [٣]

ويطلق عليه جزء القراءة خلف الإمام .

١٠٤ – جزء أحاديث محمد بن حجادة للطبراني : [٤]

١٠٥ – جزء أحاديث حمزة الزيات للطبراني : [٥]

١٠٦ – جزء في جمع طرق حديث « من غشنا فليس منا » لأبي نعيم الأصبهاني : [٦]

١٠٧ – جزء ابن الطلابة :

وقد رواه الزيلعي بسنده عن شيخه ابن جماعة كما في تخريج الحديث الرابع من سورة بني إسرائيل [٧] .

---

(١) انظر الرسالة المستطرفة (ص : ٨٦) .
(٢) ، (٣) تقدمت ترجمته (ص : ١٦٠) .
(٤) ، (٥) تقدمت ترجمته (ص : ١٧٢) .
(٦) تقدمت ترجمته (ص : ١٨١) .
(٧) الإسعاف (ل/ ١٣٨ / أ) .

١٠٨ – جمع أحاديث سفيان :

تأليف : محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم ، أبو بشر الدولابي الرازي الأنصاري ، الإمام الحافظ البارع ، ولد سنة أربع وعشرين ومائتين ومات سنة ٣١٠هـ[١] .

* **كتب المختصرات :**

١٠٩ – مختصر سنن أبي داود :

تأليف : عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله بن سلامة بن سعد ، أبو محمد المنذري الشامي ، صاحب « الترغيب والترهيب » ، ولد سنة ٥٨١ هـ ، وتوفي سنة ٦٥٦ هـ[٢] .

واعتمدت على المطبوع مع شرحه لابن القيم ، وهي النسخة التي حققها محمد حامد الفقي ، وقامت بنشرها دار المعرفة .

١١٠ – تلخيص المستدرك للذهبي :[٣]

وفي كتابه هذا « تعقب كثيراً منه – أي المستدرك للحاكم – بالضعف والنكارة أو الوضع »[٤] .

وهو مطبوع بهامش المستدرك الذي سبق ذكر طبعته .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٠٩) ، وفيات الأعيان (٤/ ٣٥٢) ، ميزان الاعتدال (٣/ ٤٥٩) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٣/ ٣١٩) .

(٣) سبقت ترجمته (ص : ٨٧) .

(٤) الرسالة المستطرفة (ص : ٢١) .

* كتب الشروح :

١١١ - شرح معاني الآثار :

تأليف : أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة ، أبو جعفر الأزدي الطحاوي ، المحدث الفقيه العلامة صاحب « مشكل الآثار » ، ولد سنة ٢٣٩ هـ ، وتوفي سنة (٣٢١هـ)[١] .

١١٢ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد :

١١٣ : التقصي لما في الموطأ من الأحاديث والأسانيد :

كلاهما لابن عبد البري النمري[٢] ، والأول اعتمدت في الإحالة عليه على طبعة وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية في المملكة المغربية ، بتحقيق مجموعة من الباحثين، والثاني رجعت إلى مصورة مخطوطته الموجودة في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة .

١١٤ - كتاب ابن طاهر علي الشهاب :

تأليف : محمد بن طاهر بن علي بن أحمد ، أبو الفضل المقدسي ، له تصانيف كثيرة لكنه يهم كثيراً في كتبه ، وله حفظ ورحلة واسعة ، وله انحراف عن السنة إلى تصوف غير مرضي ، ولد سنة ٤٠٨هـ ، وتوفي سنة ٥٠٧ هـ[٣] .

١١٥ : مشكل الوسيط :

تأليف : عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى ، أبو عمرو ابن الصلاح الشهر زودي الشافعي الإمام المحدث صاحب « علوم الحديث » ، وله فتاوي مشهورة، وطبقات للشافعية وغير ذلك ، ولد سنة ٥٧٧ هـ ، ومات في جمادي الأولى (٦٤٣ هـ)[٤] .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٧) ، وفيات الأعيان (١/ ٧١) .

(٢) سبقت ترجمته (ص: ١٨٢) .

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/ ٣٦١) ، وفيات الأعيان (٤/ ٢٨٧) . ميزان الاعتدال (٣/ ٥٨٧) .

(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٣/ ١٤٠) ، وفيات الأعيان (٢/ ٢٤٣) ، طبقات الشافعية للسبكي (٨/ ٣٢٦) .

واعتمدت على نسخته المخطوطة المصورة في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

١١٦ - شرح مسلم :

تأليف : أحمد بن عمر بن إبراهيم ، أبو العباس الأنصاري القرطبي ، فقيه مالكي من أهل الحديث ، ولد بقرطبة سنة ٥٧٨ هـ ، وتوفي بالإسكندرية سنة (٦٥٦هـ) (١) .

*** كتب الناسخ والمنسوخ :**

١١٧ - الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار :

تأليف : محمد بن موسى بن عثمان بن موسى ، أبو بكر الحازمي الهمذاني ، إمام حافظ نسابة ، له «تخريج أحاديث المهذب» ولم يتمه ، و«عجالة المبتدي» في الأنساب وغيرها ، ولد سنة ٥٤٨هـ ، وتوفى سنة (٥٨٤ هـ) (٢) .

وطبعته التي رجعت إليها هي الطبعة الأولى الصادرة عام ١٣٨٦هـ عن مطبعة الأندلس في حمص ، بتعليق وتصحيح راتب حاكمي .

* كتب غريب الحديث :

وهي التي تختص ببيان معاني غريب الألفاظ الواقعة في أحاديث الرسول الكريم صلي الله عليه وسلم (٣) .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٣/ ٣٢٣) ، الأعلام (١/ ١٧٩) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢١/ ١٦٧) ، وفيات الأعيان (٤/ ٢٩٤) ، طبقات الشافعية للسبكي (٧/ ١٣) .
(٣) سيأتي في الفصل السابع من الباب الثالث (ص :٣٩٧-٤٠٢) كلام عن الغريب وأشهر كتبه .

١١٨ – غريب الحديث لأبي عبد القاسم بن سلام الهروي : [(١)]

١١٩ – غريب الحديث :

تأليف : إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشير ، أبو إسحاق البغدادي الحربي ، الإمام الحافظ ، من أصحاب الإمام أحمد ، ولد سنة ١٩٨ هـ ، ومات في بغداد سنة (٢٨٥هـ) [(٢)] .

والمطبوع منه هو المجلدة الخامسة فقط ، تولت طبعها جامعة أم القرى بتحقيق الدكتور سليمان العايد ، ولم أجد شيئاً من الإحالات في النص المحقق في القسم المطبوع .

١٢٠ – غريب الحديث :

تأليف : قاسم بن ثابت بن حزم بن عبد الرحمن ، أبو محمد السرقسطي ، محدث لغوي ، رحل من الأندلس إلى مصر ثم مكه وسمع بها ، وقد توفى في سرقطة سنة ٣٠٢هـ [(٣)] .

واعتمدت على مصورته المخطوطة في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

---

(١) سبق ترجمته (ص : ١٥٨) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٥٦) ، تاريخ بغداد (٦/ ٢٨) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٨٤) .
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٥٦٢) ، إنباه الرواة (١/ ٢٦٢) ، معجم الأدباء (١٦/ ٢٣٧) .

١٢١ – النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري :[١]

* كتب مختلف الحديث :

وهي الكتب التي عنيت ببيان مشكل الحديث ، والجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض .

١٢٢ – مشكل الآثار للطحاوي :[٢] .

* الموضوعات :

هي الكتب التي كشفت عن الأحاديث المختلقة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيان وضعها .

١٢٣ – الموضوعات للمقدسي :[٣] .

١٢٤ – الموضوعات لابن الجوزي :[٤] .

وقد « تساهل كثيراً بحيث أورد فيه الضعيف بل والحسن والصحيح مما هو في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه ومستدرك الحاكم وغيره بل من الكتب المعتمدة ، بل فيه حديث في صحيح مسلم ، بل وآخر في صحيح البخاري ، فلذلك كثر الانتقاد عليه »[٥] .

---

(١) ، (٢) ، (٣) ، (٤) تقدمت ترجمتهم (ص : ١٨٦ ، ١٣١ ، ١٩٠ ، ١٧٦) .
(٥) الرسالة المستطرفة (ص : ١٤٩) .

ورجعت في الإحالة عليه إلى الطبعة الأولى ، الصادرة عام ١٣٨٦هـ عن المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، بتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان .

* **كتب الأطراف :**

وهي الكتب « التي يقتصر فيها على ذكر طرف الحديث الدال على بقيته مع الجمع لأسانيده إما على سبيل الاستيعاب ، أو على جهة التقيد بكتب مخصوصة »[١] .

١٢٥ – أطراف الصحيحين :

تأليف : خلف بن محمد بن علي بن حمدون ، أبو علي الواسطي ، الإمام الحافظ الناقد ، وكتابه أقل أوهاماً وأحسن ترتيباً من أطراف أبي مسعود الدمشقي ، وكان حافظاً لحديث شعبة ، وتوفي بعد الأربع مائة بيسير[٢] .

١٢٦ – تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف لأبي الحجاج المزي :[٣]

واعتمدت على الطبعة الثانية الصادرة عام ١٤٠٣ هـ ، عن المكتب الإسلامي بتحقيق عبد الصمد شرف الدين .

* **كتب العلل :**

وهي الكتب التي عنيت بكشف ما خفي من أسباب القدح في الحديث مع أن ظاهره السلامة[٤] .

---

(١) الرسالة المستطرفة (ص : ١٦٧) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٦٠) ، أخبار أصبهان (١/ ٣١٠) ، تاريخ بغداد (٨/ ٣٣٤) ، الرسالة المستطرفة (ص : ١٦٧) .
(٣) تقدمت ترجمته (ص : ٨٥ ، ٨٦) .
(٤) انظر الرسالة المستطرفة (ص : ١٤٧) .

١٢٧ - علل الحديث لابن أبي حاتم :[١] .

واعتمدت على طبعة دار المعرفة ببيروت الصادرة عام ١٤٠٥ هـ ، باعتناء محب الدين الخطيب .

١٢٨ - العلل للدارقطني :[٢] .

و«هو أجمع كتاب في العلل ، مرتب على المسانيد ، وليس من جمعه ، بل الجامع له تلميذه الحافظ أبو بكر البرقاني »[٣] .

واعتمدت طبعة دار طيبة بالرياض ، الصادرة عام ١٤٠٥هـ ، بتحقيق الدكتور محفوظ الرحمن زين الله السلفي .

١٢٩ - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لابن الجوزي :[٤] .

وعليه فيها كثير من الانتقادات ، وقد اعتمدت على طبعته الأولى الصادرة عن دار الكتب العلمية ببيروت ، عام ١٤٠٣هـ ، باعتناء خليل الميس .

١٣٠ - بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام :

تأليف : علي بن محمد بن عبد الملك بن يحيى بن إبراهيم ، أبو الحسن الحميري المغربي الفاسي ، المعروف بابن القطان الإمام الحافظ المجود ، وكانت وفاته سنة ٦٢٨هـ[٥] .

---

(١) ، (٢) تقدمت ترجمتهما (ص : ١٥٣ ، ١٦٦) .
(٣) الرسالة المستطرفة (ص : ١٤٨) .
(٤) تقدمت ترجمته (ص : ١٧٦) .
(٥) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٢/٣٠٦) ، تذكرة الحفاظ (٤/١٤٠٧) .

* **كتب في موضوعات مخصوصة متفرقة :**

١٣١ - كتاب العقل :

تأليف : داود بن المحبر بن قحذم بن سليمان بن ذكوان ، أبو سليمان الطائي ، توفي سنة ٢٠٦ هـ [١] .

ونقل الكتاني عن الذهبي أنه قال : « أكثر كتاب العقل الذي صنفه موضوعات» [٢] .

١٣٢ - الأموال للقاسم بن سلام الهروي : [٣] .

واعتمدت على طبعته الأولى ، الصادرة عام ١٣٨٨هـ ، عن مكتبة الكليات الأزهرية ، بتحقيق محمد خليل هراس .

١٣٣ - الأموال :

تأليف : حميد بن مخلد بن قتيبة أبو أحمد الأزدي النسائي ، المعروف بابن زنجوية ، صاحب كتاب « الترغيب والترهيب » وكتاب « الآداب النبوية » وغيرها ، وكانت وفاته سنة ٢٤٧ هـ وقيل سنة ٢٤٨هـ ، وأشهر الأقوال أن وفاته كانت سنة ٢٥١ هـ[٣] .

وقد رجعت إلى طبعته الأولى الصادرة عام ١٤٠٦هـ عن مركز الملك فيصل للدراسات الإسلامية ، بتحقيق الدكتور شاكر ذيب فياض .

١٣٥ - الصلاة على النبي ﷺ لابن أبي عاصم : [٥]

---

(١) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٨/ ٣٥٩) ، ميزان الاعتدال (١/ ٣٢٤) .
(٢) الرسالة المستطرفة (ص : ٥٢) .
(٣) تقدمت ترجمته (ص : ١٥٨) .
(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/ ١٩) ، تاريخ بغداد (٨/ ١٦٠) .
(٥) تقدمت ترجمته (ص : ١٨٠) .

١٣٥ - الآنـية :

تأليف : عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال ، أبو عبد الرحمن الشيباني ابن الإمام أحمد ، الإمام المحدث الحافظ ، راوي المسند وله فيه زيادات ، ولد سنة ٢٢٣هـ ، ومات سنة ٢٩٠هـ [١] .

١٣٦ - تعظيم قدر الصلاة :

تأليف : محمد بن نصر بن الحجاج أبو عبد الله المروزي الإمام الحافظ ، له كتاب «القسامة» وكتاب «رفع اليدين» وغيرهما ، وكان عظيم الاطلاع على اختلاف العلماء وله براعة في الفقه ، ولد سنة ٢٠٢ هـ ، وتوفي سنة ٢٩٤ هـ [٢] .

١٣٧ - الردة :

تأليف : محمد بن عمر بن واقد أبو عبد الله الأسلمي مولاهم الواقدي المديني ، صاحب المغازي إمام أخباري من أوعية العلم ، وقد ضعف في الحديث ، توفي سنة ٢٠٧هـ [٣] .

١٣٨ - الطاعة والمعصية :

تأليف : علي بن معبد [٤]

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٥١٦) ، طبقات الحنابلة (١/ ١٨٠) ، تاريخ بغداد (٣/ ٣٧٥) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٣) ، تاريخ بغداد (٣/ ٣١٥) ، طبقات الشافعية للسبكي (٢/ ٢٤٦) .

(٣) أنظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٩/ ٤٥٤) ، وفيات الأعيان (١/ ٥٠٦) ، ميزان الاعتدال (٣/ ٦٦٢) .

(٤) لم أقف عليه .

١٣٩ - الموالاة :

تأليف : أحمد بن محمد بن سعيد بن عبد الرحمن ، أبو العباس الكوفي ، المعروف بابن عقدة ، أحد الحفاظ الكبار ، كان واسع الدائرة في النقل والرواية ، وفيه ضعف ، ولد سنة ٢٤٩هـ ، ومات سنة ٣٣٢هـ [١] .

١٤٠ - الجنائز لابن شاهين : [٢]

١٤١ - غرائب مالك للدار قطني : [٣]

١٤٢ - العزلة :

تأليف : حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب ، أبو سليمان الخطابي البستي ، صاحب «أعلام السنن» و «معالم السنن» و «غريب الحديث» وغيرها أحد أئمة الحديث الكبار ، توفي سنة ٣٨٨هـ [٤] .

١٤٣ - الطب لأبي نعيم الأصبهاني : [٥]

١٤٤ - طب الفقراء لأبي نعيم : [٦]

١٤٥ - رسالة الأشعري للبيهقي : [٧]

١٤٦ - لفظ المنافع في الطب لابن الجوزي : [٨]

١٤٧ - التبيان في آداب حملة القرآن للنووي : [٩]

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٥/ ٣٤٠) ، تاريخ بغداد (٥/ ١٤) ، ميزان الاعتدال (١/ ١٣٦) .

(٢) ، (٣) ، (٥) تقدمت ترجمتهم (ص : ١٧٨ ، ١٦٦ ، ١٨١) .

(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٣) ، وفيات الأعيان (٢/ ٢١٤) ، الأنساب (٥/ ١٥٨) .

(٦) كذا ذكره الزيلعي وربما كان الكتابات كتاباً واحداً لأنني لم أجد لأبي نعيم إلا كتاباً واحداً في الطب ، وأنظر مؤلفات أبي نعيم في مقدمة معرفة الصحابة له (١/ ٤٧) .

(٧) ، (٨) ، (٩) تقدمت ترجمته (ص : ١٥١ ، ١٧٦ ، ١٧٦) .

١٤٨ - التنوير في مولد السراج المنير لابن دحية :[١]

١٤٩ - التذكار في أفضل الأذكار :

تأليف : محمد بن أحمد بن فرج ، أبو عبد الله القرطبي الأنصاري ، صاحب التفسير ، إمام في التفسير والفقه ، توفى سنة ٦٧١هـ[٢] .

١٥٠ - الرد على أبي بكر الخطيب الحافظ في مسألة الجهر بالبسملة لابن عبد الهادي :[٣]

١٥١ - السبق بالخيل :

تأليف : علي بن محمد أبو القاسم النخعي[٤] .

رابعاً : كتب علوم الحديث :

١٥٢ - معرفة علوم الحديث للحاكم :[٥]

١٥٣ - المدخل إلى السنن للبيهقي :[٦]

١٥٤ - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع :

تأليف : أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي ، أبو بكر الخطيب البغدادي الإمام الحافظ المحدث صاحب التصانيف العظيمة منها « الكفاية » و «تاريخ بغداد» و « الفقيه والمتفقه » وغيرها ، ولد سنة ٣٩٢هـ ، وتوفي سنة ٤٦٣هـ[٧] .

---

(١) تقدمت ترجمته (ص : ١٨٢ ، ١٨٣) .
(٢) انظر كشف الظنون (١/ ٣٨٣) .
(٣) تقدمت ترجمته (ص : ٦٨)
(٤) لم أقف على ترجمته .
(٥) ، (٦) تقدمت ترجمتهم (ص : ١٦٣ ، ١٥١) .
(٧) انظر ترجمته في سير أعلم النبلاء (١٨/ ٢٧٠) ، وفيات الأعيان (١/ ٩٢) .

خامساً : كتب علم الرجال :

*** كتب الطبقات :**

وهي « الكتب التي تشمل على ذكر الشيوخ وأحوالهم ورواياتهم طبقة بعد طبقة وعصراً بعد عصر إلى زمن المؤلف »[1] .

١٥٥ – الطبقات الكبرى :

تأليف : محمد بن سعد بن منيع ، أبو عبد الله البغدادي ، كان من أوعية العلم وكان كاتباً للواقدي ، صاحب الطبقات الكبير ، والطبقات الصغير ، توفى سنة ٢٠٣هـ[2] .

اعتمدت على طبعة دار صادر ببيروت .

١٥٦ – حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصبهاني :

اعتمدت على طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الصادرة عام ١٤٠٩ هـ

*** كتب الضعفاء :**

١٥٧ – الضعفاء الكبير :

تأليف : محمد بن عمرو بن موسى بن حماد ، أبو جعفر العقيلي ، كان ثقة جليل القدر ، عالماً بالحديث ، صاحب كتاب الضعفاء ، توفى سنة ٣٢٢هـ[3] .

واعتمدت على الطبعة الأولى الصادرة عام ١٤٠٤هـ ، عن دار الكتب العلمية ببيروت ، بتحقيق الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي .

---

(١) الرسالة المستطرفة (ص : ١٣٨) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/ ٦٦٤) ، الجرح والتعديل (٧/ ٢٦٢) ، تاريخ بغداد (٥/ ٣٢١) .
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٣٦) ، تذكرة الحفاظ (٣/ ٨٣٣) .

١٥٨ - كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لابن حبان[١].

١٥٩ - الكامل في ضعفاء الرجال :

تأليف : عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد ، أبو أحمد الجرجاني ، الإمام الحافظ الناقد ، ولد سنة ٢٧٧هـ ، وتوفى سنة٣٦٥هـ[٢] .

وقد اعتمد الطبعة الأولى الصادرة عن دار الفكر ببيروت عام ١٤٠٤هـ .

١٦٠ - الضعفاء :

تأليف : محمد بن الحسين بن أحمد بن عبد الله ، أبو الفتح الأزدي الموصلي ، صاحب كتاب الضعفاء ، توفي في شوال سنة (٣٧٤ هـ)[٣] .

١٦١ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي :[٤]

وقد اعتمدت في الإحالات إليه على طبعة دار المعرفة ببيروت ، وهى بتحقيق : علي محمد البجاوي .

* كتب الكنى :

١٦٢ - الكنى للنسائي :[٥]

* كتب مشتبه الأسماء :

« وهي كتب في المتفق لفظاً وخطاً من الأسماء والألقاب والأنساب ونحوها ، وهو مفترق معنى ، وفي المؤتلف أي المتفق خطاً منها ، وهو مختلف لفظاً ، وفي المتشابه

(١) تقدمت ترجمته (ص : ١٦٢) .
(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦/ ١٥٤) ، تاريخ جرجان (ص : ٢٢٥) ، طبقات الشافعية للسبكي (٣/ ٣١٥) .
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦/ ٣٤٧) ، تاريخ بغداد (٢/ ٢٤٣) ، تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٦٣) .
(٤) تقدمت ترجمته (ص : ٨٧) .
(٥) تقدمت ترجمته (ص : ١٥٣) .

المركب من النوعين ، وهو المتفق لفظاً وخطاً من اسمين أو نحوهما مع اختلاف اسم أبيهما لفظاً لا خطاً أو العكس »[1] .

١٦٣ - المؤتلف والمختلف للدارقطني :[2]

١٦٤ - الإكمال في المؤتلف والمختلف من أسماء الرجال :

تأليف : علي بن هبة الله بن علي الأمير أبو نصر العجلي ، المعروف بابن ماكولا ، صاحب التصانيف منها «الاكمال» ، و «مستمر الأوهام» ولد في سنة ٤٢٢هـ ، ومات قتلاً سنة ٤٧٥هـ[3] .

١٦٥ - المؤتلف للزمخشري :[4]

١٦٦ - تهذيب الأسماء واللغات للنووي :[5]

* **كتب المناقب :**

١٦٧ - مناقب الشافعي للحاكم :[6]

١٦٨ - مناقب الشافعي للبيهقي :[7]

---

(١) الرسالة المستطرفة (ص : ١١٤ ، ١١٥) .
(٢) تقدمت ترجمته (ص : ١٧٢) .
(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ٥٦٩) ، وفيات الأعيان (٣/ ٣٠٥) .
(٤) ، (٥) ، (٦) ، (٧) تقدمت ترجمتهم ، وقد ورد ذكر مناقب الشافعي للحاكم في النص المحقق ولم أقف عليه .

سادساً : كتب السيرة والتاريخ :

* كتـــب السيــرة النبويــة :

١٦٩ - سيرة ابن اسحاق :

تأليف : محمد بن اسحاق بن يسار بن خيار ، أبو بكر وقيل أبو عبد الله القرشي المطلبي مولاهم ، الإمام الأخباري ، أحد مشاهير رواة السيرة والمغازي الذين يوثق بهم فيها ، وإن ضعف في الحديث وكان من المدلسين ، ولد سنة ٨٠هـ ، وكانت وفاته سنة ١٥٠هـ وقيل غير ذلك [١] .

١٧٠ - السيرة النبوية :

تأليف : محمد بن عبد الملك بن هشام بن أيوب ، أبو محمد الذهلي البصري ، العلامة النحوي نزيل مصر ، ومهذب سيرة ابن اسحاق ، وله مصنف في أنساب حمير وملوكها ، وكانت وفاته سنة ٢١٨هـ [٢] .

واعتمدت على طبعة مصطفى البابي الحلبي ، الصادرة عام ١٣٥٥هـ بتحقيق مصطفى السقا ، وإبراهيم الأبياري ، وعبد الحفيظ شلبي .

١٧٢ - الروض الأنف :

تأليف : عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن أصبغ ، السهيلي الأندلسي ، المالكي الضرير ، صنف « نتائج الفكر » و « تفسير سورة يوسف » وغير ذلك ، عمي وعمره ١٧ سنه ، وتوفي سنة ٥٨١هـ [٣] .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٣) ، وفيات الأعيان (٤/ ٢٧٦) ، ميزان الاعتدال (٣/ ٤٦٨) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/ ٤٢٨) ، وفيات الأعيان (٣/ ١٧٧) .

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢١/ ١٥٧) ، تذكرة الحفاظ (٤/ ١٣٧) ، انباه الرواه (٢/ ١٦٢) .

وكتابه هذا عن سيرة ابن هشام جعله « في شرح غريب ألفاظها ، وكشف مستغلقها وذكر أنه استخرجه من مائه وعشرين مصنفاً ، وأجاد فيه وأفاد »[1] .

واعتمدت في الإحالة عليه على طبعته الصادرة عام ١٤١٠هـ ، عن مكتبة ابن تيمية بالقاهرة ، بتحقيق عبد الرحمن الوكيل .

١٧٢ – عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير لابن سيد الناس :

واعتمدت الطبعة التي حققها د . محمد العيد الخطراوي ، ومحي الدين مستو وهي الطبعة الأولى الصادرة عام ١٤١٣هـ عن دار التراث بالمدينة المنورة ، ودار ابن كثير بدمشق .

*** كتب المغازي :**

١٧٣ – المغازي للواقدي :[2]

ورجعت في الإحالات إلى طبعة عالم الكتب ، وهي الطبعة الثالثة الصادرة عام ١٤٠٤هـ ، بتحقيق الدكتور ماردسن جونس .

*** كتب الشمائل :**

١٧٤ – الشمائل المحمدية للترمذي :[3] .

---

(١) الرسالة المستطرفة (ص : ١٠٨ ، ١٠٩) .

(٢) ، (٣) تقدمت ترجمتهم (ص : ١٩٧ ، ١٦١) .

١٧٥ - الشفا بتعريف بحقوق المصطفى :

تأليف : عياض بن موسى بن عياض ، أبو الفضل اليحصبي الأندلسي الإمام الحافظ ، صاحب «الالماع» و « ترتيب المدارك » و «مشارق الأنوار» وغيرها من الكتب الكبار التي انتشرت واعتمدت ، ولد سنة ٤٧٦ هـ وتوفى سنة ٥٤٤هـ [(١)] .

١٧٦ - الوفا بأحوال المصطفى لابن الجوزي : [(٢)]

* **كتب دلائل النبوة :**

١٧٧ - دلائل النبوة لأبي نعيم الأصبهاني : [(٣)] .

واعتمدت على الطبعة التي حققها الدكتور محمد رواس قلعجي من مطبوعات دار النفائس وهي عبارة عن اختيارات من الكتاب .

١٧٨ - دلائل النبوة للبيهقي : [(٤)]

والطبعة التي رجعت إليها صدرت عام ١٤٠٥هـ ، عن دار الكتب العلمية ، بتحقيق الدكتور عبد المعطي قلعجي ، وهي الطبعة الأولى .

* **كتب التاريخ :**

١٧٩ - تاريخ مكة :

تأليف : محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة ، أبو الوليد

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٢١٢) ، وفيات الأعيان (٣/ ٤٨٣) ، إنباه الرواة (٢/٣٦٣) .

(٢) ، (٣) ، (٤) سبقت ترجمتهم (ص : ١٧٦ ، ١٨١ ، ١٥١) .

المكي الأزرقي ، مؤرخ جغرافي ، أصله من اليمن ، توفى سنة (٢٢٣هـ) ، وقيل سنة ٢٢٤هـ وقيل سنة ٢٥٠هـ وهو الأقرب [(١)] .

واعتمدت في الإحالات على الطبعة الثالثة ، الصادرة عام ١٣٩٨هـ ، عن مطابع دار الثقافة .

١٨٠ – التاريخ الكبير للبخاري : [(٢)] .

واعتمدت على طبعته الصادرة عن مؤسسة الكتب الثقافية ببيروت .

١٨١ – التاريخ الأوسط للبخاري : [(٣)] .

١٨٢ – التاريخ :

تأليف أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب ، أبو بكر النسائي ، صاحب « التاريخ الكبير » ، وقد أحسن فيه وأجاد وذكر فيه الثقات والضعفاء ، وقال الخطيب : لا أعرف أغزر فوائد منه [(٤)] .

١٨٣ – تاريخ واسط :

تأليف : أسلم بن سهل بن سلم بن زياد بن حبيب ، أبو الحسن الواسطي ، محدث صدوق ، يعرف ببحشل ، توفى سنة ٢٩٢هـ [(٥)] .

---

(١) انظر ترجمته في معجم المؤلفين (١٠/ ١٩٨) ، الأعلام (٦/ ٢٢٢) .
(٢) ، (٣) تقدمت ترجمته (ص : ١٦٠) .
(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١١/ ٤٩٢) ، تاريخ بغداد (٤/ ١٦٢) ، لسان الميزان (١/ ١٧٤)
(٥) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٥٥٣) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٦٦٤) .

١٨٤ – تاريخ جرجان :

تأليف : حمزه بن يوسف بن إبراهيم بن موسى ، أبو القاسم السهمي ، محدث جرجان ، الحافظ المتقن صاحب التصانيف ، ولد سنة نيف وأربعين وثلاثمائة . ومات سنة ٤٢٨هـ ، وقيل سنة ٤٢٧ هـ [١] .

واعتمدت على طبعته الرابعة الصادرة عام ١٤٠٧هـ ، عن عالم الكتب في بيروت وهي الطبعة التي تمت تحت مراقبة الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية .

١٨٥ – تاريخ أصبهان لأبي نعيم الأصبهاني : [٢]

ورجعت إلى طبعة الدار العلمية في الهند وهي الطبعة الثانية الصادرة عام ١٤٠٥هـ

١٨٦ – تاريخ بغداد للخطيب البغداي : [٣]

ورجعت إلى طبعة دار الكتب العلمية ببيروت .

*** سابعاً : كتب الفقه :**

١٨٧ – المناسك للنووي : [٤]

*** ثامناً : كتب الأخلاق والسلوك :**

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٦٩) ، معجم البلدان (٢/ ١٢٢) ، الأنساب (٧/ ٢٠٢) .

(٢) ، (٣) ، (٤) تقدمت ترجمتهم (ص : ١٨١ ، ١٩٩ ، ١٧٦) .

١٨٨ - إحياء علوم الدين :

تأليف : محمد بن محمد بن محمد بن أحمد ، أبو حامد الطوسي الغزالي ، صاحب«تهافت الفلاسفة» و «المنقذ من الضلال» ، فقيه شافعي مشهور له «المستصفى» و« الوسيط » وأشياء أخرى ، مات سنة ٥٠٥هـ (١) .

* **تاسعاً : كتب اللغة :**

١٨٩ - الصحاح :

تأليف : إسماعيل بن حماد أبو نصر الجوهري التركي ، مصنف كتاب الصحاح وأحد من يضرب به المثل في ضبط اللغة ، وله مقدمة في النحو ، وكان حسن النظم والخط ، توفى في حدود سنة ٤٠٠ هـ (٢) .

والمصادر السابقة مصادر مباشرة نصن الزيلعي على النقل منها وهناك مصادر غير مباشرة ذكرها الزيلعي في أثناء نقل كلام غيره من العلماء وهي :

١٩٠ - جامع معمر بن راشد :

تأليف : معمر بن راشد أبو عروة الأزدي مولاهم ، البصري نزيل اليمن ، من المحدثين الثقات ومن مشاهير الرواة الأثبات عن الزهري وله أوهام ، ولد سنة (٩٥هـ)، وتوفي سنة (١٥٣هـ وقيل سنة (١٥٤هـ) (٣) .

١٩١ - المبتدأ :

تأليف : أبو حذيفه اسحاق بن بشر بن محمد بن عبد الله بن سالم الهاشمي مولاهم ، أبو حذيفه البخاري ، مصنف كتاب المبتدأ ، وهو ضعيف تالف وكتابه فيه

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/ ٣٢٢) ، طبقات الشافعية للسبكي (٦/ ١٩١) ، وفيات الأعيان (٤/ ٢١٦) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٨٠) ، إنباه الرواة (١/ ١٩٤) ، بغية الوعاة (١/ ٤٤٦) .

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٧/ ٥) ، طبقات ابن سعد (٥/ ٥٤٦) ، تذكرة الحفاظ (١/ ١٩٠) .

بلايا وموضوعات ، مات سنة ٢٠٦ هـ [١] .

١٩٢ - الأنساب :

تأليف : الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب القرشي الأسدي ، أبو عبد الله الزبيري ، العلامه النسابه له « نسب قريش » ولد سنه ١٧٢هـ ، مات سنة ٢٠٦هـ [٢] .

١٩٣ - اوهام المدخل للحاكم :

تأليف : عبد الغني بن سعيد بن علي بن سعيد ، أبو محمد الأزدي المصري الحافظ النسابه ، له « المؤتلف والمختلف » و « العلم » ، وهو من الحافظ المتقنين ، مات في سنة ٤٠٩ هـ [٣] .

١٩٤ - تجريد الصحاح :

تأليف : رزين بن معاويه بن عمار ، أبو الحسن العبدري السرقسطي له كتاب «تجريد الصحاح» جمع فيه الصحيحين والسنن الثلاثة والموطأ ، قال الذهبي : ادخل فيه زيادات لو تنزه عنها لآجاد ، ، مات بمكه سنة ٥٣٥ هـ [٤] .

١٩٥ - المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر :

تأليف : أبو الكرم المبارك بن الحسن بن أحمد بن علي الشهرزوري ، الإمام المقرىء ، قال ابن الجزري عن كتابه هذا : « من أحسن ما ألف في هذا العلم » ، وكان متقناً للقراءات ، وانتهى إليه علو الإسناد فيها ، مات سنة ٥٥٠ هـ [٥] .

وقد حقق الدكتور إبراهيم بن سعيد بن حمد الدوسري من أول الكتاب في نهاية أبواب الأصول ، ونال بذلك درجة الدكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، وقد اعتمدت في الإحالة الوحيدة على هذا القسم .

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/ ٤٧٧) ، تاريخ بغداد (٦/ ٣٢٦) ميزان الاعتدال (١/ ١٨٤) .

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٣١١) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٢٨) وفيات الأعيان (٢/ ٣١١) .

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٦٨) ، وفيات الأعيان (٣/ ٢٢٣) .

(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٢٠٤) ، الصلة (١/ ١٨٦) ، العقد الثمين (٤/ ٣٩٨)

(٥) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٢٨٩) ، غاية النهاية (٢/ ٣٨) ، الأنساب (٧/ ٤٢٠)

المبحث الثاني

نظرة تحليلية في مصادر الزيلعي

إن تأمل المصادر التي رجع إليها الزيلعي ونقل منها مادة كتابه أمر مهم يبرز مزايا كتابه ، ويؤكد سعة اطلاعه ، ويجلي منهجه في التعامل مع هذه المصادر ، ويمكن معرفة ذلك من خلال النقاط التالية :

أولاً : كثرة المصادر :

رأينا فيما سبق أن ابن الملقن في كتابه الشهير « البدر المنير » ذكر أنه رجع إلى مائة مصدر وعدَّ هذا من مزايا كتابه ، وهنا نرى الزيلعي وقد رجع إلى ضعْفي هذا العدد من المصادر تقريباً ، وهو جهد له قيمته العلمية ، ودلالتُه على سعة الاطلاع والموسوعية .

ثانياً : تنوع المصادر :

تلك المصادر الكثيرة في عددها متنوعة وهي تشتمل على :

[أ] الأمهات المعتمدة في العلوم المختلفة ، ففي الحديث اعتمد - كما مرّ بنا - على أمهات كتب السنة المعتمدة المشهورة ، وكذلك في التفسير والسيرة والرجال وغيرها .

[ب] الكتب المختصة بموضوعات معينة أو لها صلة وتعلق بموضوعات الأحاديث فنراه مثلاً ، يرجع إلى فضائل شعبان ، إذا كان الحديث في فضائل شعبان ، وإلى أخبار أصبهان إذا كان الحديث في فضائل أهل فارس ، وهكذا ، كما أنه إذا كان الحديث في الأحكام الفقهية رجع إلى كتب الأحكام ونقل عنها أقوال العلماء كنقله الكثير عن (الإمام) و (الإلمام) و (أحكام عبد الحق) وتعليق ابن القطان وتعقباته عليه والتحقيق لابن الجوزي ، وتنقيحه لابن عبد الهادي ، ومن دلائل ذلك نقله الكثير عن

تفسير الثعلبي والبغوي والواحدي ، رغم أن تفسير الثعلبي فيه الموضوع والضعيف ، وعلة ذلك تأثر الزمخشري ونقله عنه ومتابعة الواحدي والبغوي للثعلبي في كثير مما رواه وأورده من الأحاديث والآثار في التفسير وأسباب النزول .

فقد اشتملت مصادر الزيلعي على الأصول والأمهات ، كما اشتملت على ما انفرد أو اختص ببعض الموضوعات .

ثالثاً : الاطلاع على المصادر :

صنيع الزيلعي يدل على أنه ما عزا إلى تلك المصادر أو نقل عنها إلا بعد اطلاعه عليها ، إذ لم يعتمدعلى حفظه ، ولا على نقل غيره سوى في مواضع ليست كثيرة ، ومما يؤكد أن معظم تلك المصادر كانت تحت يده وطالعها بنفسه عدة أمور منها :

[أ] تحديد موضع الحديث أو النص المنقول من المصدر ، فهو يذكر موضع الحديث بتحديد اسم الكتاب (١) أو رقم الباب (٢) ، وإذا كان الكتاب في التراجم حدد الموضع بذكر إسم المترجم (٣) ، وإذا كان في السيرة حدد الموضع بذكر الباب أو الحادثة (٤) ، وإذا كان على التقاسيم والأنواع ذكر رقم القسم والنوع (٥) ، وأمثلة ذلك كثيرة جداً ومتكررة في غالب الأحاديث .

---

(١) ومثال ذلك قوله في أول تخريج الحديث الحادي والثلاثين من سورة البقرة : « رواه البخاري في كتاب الاعتصام ، ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم » انظر (ل ١٠ / أ) .

(٢) ومثال ذلك قوله في أول تخريج الحديث الرابع والستين من سورة البقرة : « رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الثالث والثلاثين » ، انظر (ل١٦/ ب) .

(٣) ومثال ذلك قوله في أول تخريج الحديث الثمانين من سورة البقرة : «رواه الدار قطني في كتابه المؤتلف والمختلف في ترجمة الصلب بن حكيم » انظر (ل ١٩/ ب) .

(٤) ومثال ذلك قوله في أول تخريج الحديث الخامس عشر من سورة آل عمران : « رواه البيهقي في دلائل النبوة ، في أبواب الوفود ، في باب : وفود نجران » انظر (ل ٣٥ / أ) .
وقوله في أثناء تخريج الحديث الحادي والأربعين من سورة آل عمران : « أخرجه ابن هشام في سيرته في عزوة أحد من قول ابن إسحاق بلفظ المصنف » (ل ٤١ / ب ، ل ٤٢ / أ) .

(٥) ومثال ذلك صحيح ابن حبان حيث قال الزيلعي في أول تخريج الحديث الثلاثين من سورة =

[ب] جزمه بالمطابقة اللفظية أو عدمها بين المصدر والكشاف ، فتارة يقول (بلفظ المصنف)[1] ، وتارة يقول (بنقص يسير)[2] أو (بتغيير يسير)[3] ، فهو إذن يقارن إستناداً إلى نصوص بين يديه ، يراها بعينيه ، وينقل عنها بالنص ، وصنيعه هذا كثير في كتابه وأمثلته في أكثر الأحاديث .

[ج] تمييزه لطريقة ذكر النص في المصدر فإن كان مسنداً ذكر إسناده أو بعض إسناده ، وإن كان غير مسند بين ذلك بطريقة عزوه ، أو بالتنصيص على ذلك بقوله (ذكره بلا سند)[4] أو (ذكره بلا سند ولا راو)[5] .

[د] وصفه لبعض الكتب أو ذكره لأماكن وجودها ، فهو مثلاً يصف كتاب الآداب لابن أبي عاصم بقوله : « وهو ثلاثة أجزاء حديثية »[6] ، ويقول عن كتابه في الصلاة على النبي ﷺ : « وهو جزء حديثي »[7] وقال عن أحاديث محمد ابن

= آل عمران : « روى ابن حبان في صحيحه في النوع الثامن والعشرين من القسم الثالث عن الحسن بن قزعة . . . الخ » أنظر (ل ٣٧ / ب) .

(١) ومثال ذلك ما قاله الزيلعي في آخر تخريج الحديث الرابع والعشرين من سورة المائدة : «وذكره الواحدي في أسباب النزول عن ابن عباس من قوله بلفظ المصنف » انظر(ل ٨٠/ ب) .

(٢) ومثال ذلك قول الزيلعي في أول تخريج الحديث السادس والخمسين من سورة النساء : «رواه الطبري عن السدي بنقص يسير » أنظر (ل ٦٦/ ب) .

(٣) ومثال ذلك قول الزيلعي في أول تخريج الحديث السابع والستين من سورة النساء : « رواه الترمذي ببعض تغير » انظر (ل ٦٨/ ب) .

(٤) ومثال ذلك قوله في آخر تخريج الحديث الثاني والثلاثين من سورة آل عمران « وذكره الثعلبي عن زيد بن أسلم من غيرسند » انظر (ل ٣٩/ ب) .

(٥) ومثال ذلك قوله في تخريج الحديث الرابع والسبعين من سورة آل عمران « وذكره الثعلبي هكذا من غير سند ولا راو » أنظر (ل ٥/ ب) .

(٦) أنظر تخريج (ح١٢) سورة يوسف ، (ل ١٢٤/ أ) .

(٧) أنظر تخريج (ج ٣٦) سورة الأحزاب ، (ل ١٩٨/ أ) .

جحادة : « وهو جزء لطيف خمس عشرة ورقة » [1] ، وكذلك قال عن كتاب « حياة الأنبياء في قبورهم » [2] للبيهقي ، ويقول عن « كتاب السبق بالخيل » : « وهو كتاب لطيف ، نسخته موقوفة بالمدرسة الفاضلية من القاهرة » [3]

[هـ] تنصيصه على اطلاعه على أكثر من نسخة من نسخ الكتاب ، كما ذكر ذلك عن كتاب الكشاف للزمخشري [4] ، وكما نقل بعض ما جاء في نسخ النسائي [5] وأبي داود [6] ، ونص على اطلاعه على نسخ ابن ماجة المعتمدة [7] ، وغير ذلك .

رابعاً : النقل عن المصادر :

نقل الزيلعي من تلك المصادر بأحد طريقتين :

الطريقة الأولى : النقل بالنص : أي أنه ينقل عن المصدر بحروفه ويدل على ذلك :

١ - نقله الأسانيد مع متونها ، كما ذكرنا في النقطة السابقه .

٢ - ذكره المطابقة مع لفظ الكشاف والمخالفة ، وقد ذكرته أيضاً .

٣ - بيانه زيادة ألفاظ بعض المصادر على بعض ، فقد ينقل الرواية عن مصدر ، ثم

---

(١) انظر تخريج ، (ح ٣٣) سورة البقرة (ل ٣٠ / أ) .

(٢) انظر تخريج ، (ح٣٦) سورة الأحزاب (ل ١٩٧/ ب) .

(٣) انظر تخريج ، (ح ٢١) ، سورة الأنفال (٩٩/ ب) .

(٤) انظر تخريج ، (ح٤٣) سورة البقرة (١٣/أ) .

(٥) انظر تخريج (ح ٢) ، سورة فصلت (ل ٢١١/ أ) .

(٦) انظر تخريج (ح ٦٩) سورة البقرة (ل ١٧/ ب) .

(٧) انظر تخريج (ح ١٢) ، سورة النساء (٥٦/أ) .

يعزوها لمصدر آخر ويقول زاد فيه كذا وكذا [١] .

٤ - تصريحه بالنقل النصي في البداية والنهاية حيث يقول قال فلان أو رواه فلان ثم ينقل النص ويقول في آخره « انتهى» [٢] أو « انتهى كلامه » [٣] ، ونادراً ما يذكر النص ثم يعقبه بذكر المصدر كقوله بعد ذكر كلام « انتهى من الإمام » [٤]

الطريقة الثانية : النقل المختصر : ، وذلك عند الحاجة إلى ذلك إما لكونه سبق ذكر النص فيعزوه إلى مصدر آخر ويشير إلى أنه ذكره مختصراً ، أو لكون الكلام طويلاً فيختصره .

ومن الأمثلة على الأول : أنه يذكر أول الحديث ثم يقول : « الحديث بطوله » [٥] أو « ر « إلى آخره » [٦] أو يقول : « مختصر » [٧] .

ومن الأمثلة على الثاني : أنه يذكر أن القول في المسألة طويل ثم يقول قبل إيراد النص : وملخص كلامه » [٨] أو يقول : « وأنا أذكره مختصراً » [٩] ثم ينقل النص بتصرف واختصار .

---

(١) انظر تخريج ، (ح ٤٦) سورة البقرة (ل ١٤ / أ) .

(٢) انظر تخريج ، (ح ١) سورة الفاتحة (ل ٢ / أ) .

(٣) انظر تخريج ، (ح ٨) سورة الفاتحة (ل ٣ / أ) .

(٤) انظر تخريج ، (ح٥) سورة البقرة (ل ٥ / أ) .

(٥) انظر تخريج ، (ح ٢٤) سورة البقرة (ل ٨ / ب) .

(٦) انظر تخريج (ح٧٩) ، سورة آل عمران (ل ٥١/ أ) .

(٧) انظر تخريج ، (ح ١٧) سورة البقرة (ل ٧ / ب) .

(٨) انظر تخريج ، (ح١١) ، سورة الحج ، (ل ١٦١ / أ) .

(٩) انظر تخريج ، (ح ٨) سورة الأحقاف (ل ٢٢١ / أ) .

خامساً : تسمية المصادر :

الزيلعي ينص في الغالب على أسماء المصادر ولكنه لا يذكرها جميعاً بأسمائها كاملة ويتضح ذلك من خلال الآتي :

[أ] الكتب المشهورة يذكرها بما اشتهرت به من وصف ونسبة إلى مؤلفيها ، ويقدم إسم المصنف في الغالب على اسم الكتاب فيقول مثلاً : البخاري في صحيحه ، ابن حبان في صحيحه ، الحاكم في مستدركه ، الطبري في تفسيره ، البزار في مسنده ، ابن عدي في الكامل ، العقيلي في ضعفائه ، وهكذا مما يظهر بجلاء وكثرة في صنيعه مع كثير من المصادر المشهورة التي لم يذكر أسماءها كاملة ولا أسماء مؤلفيها [(١)] .

ونظراً لشهرة هذه الكتب وكثرة نقله منها فإن الزيلعي تجوز فأغفل ذكرها مستغنياً بشهرة مؤلفيها وانصراف التسمية عند الإطلاق إلى كتبهم المشهورة فنراه يقول مثلاً :

١ - « رواه البخاري ومسلم من حديث . . . » [(٢)] ومراده في صحيحهما .

٢ - « رواه العقيلي وابن عدي في كتابيهما » [(٣)] ومراده الضعفاء والكامل .

٣ - « رواه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق »[(٤)] ومراده في مصنفيهما .

وهكذا في كثير من الكتب المشهورة ، وهذا الصنيع قليل بالنسبة لذكره أسماء الكتب .

[ب] ذكره المؤلفين بكناهم وألقابهم وربما بكامل أسمائهم مع ذكر أسماء كتبهم ، ومن أمثلة ذلك :

---

(١) وهذا الصنيع مشى عليه كثير من العلماء ، وأمثلته مبثوثة في سائر أحاديث الكتاب .
(٢) انظر تخريج (ح١١٢) ، سورة البقرة ، (ل ٢٥/ب) .
(٣) انظر تخريج (ح ٦) ، سورة الروم ، (ل ١٨٥/أ) .
(٤) انظر تخريج (ح ٧٤) ، سورة البقرة ، (ل١٩/ أ) .

١ - « رواه أبو عبد الله الترمذي الحكيم في كتابه نوادر الأصول » [١]

٢ - « رواه الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الأموال » [٢]

٣ - « رواه أبو الهيثم حمزة بن يوسف السهمي في تاريخ جرجان » [٣].

٤ - « رواه أبو الفتح سليم بن أيوب الرازي الفقيه الشافعي في كتاب الترغيب » [٤]

٥ - « رواه الإمام أبو الفضل محمد بن ناصر السلامي في كتاب فضائل شعبان»[٥] .

وربما اختصر في اسم المؤلف فذكره بما هو مشهور به مع ذكره اسم الكتاب ومن أمثلة ذلك :

١ - « قال ابن دحيه في كتابه المسمى بالتنوير في مولد السراج المنير » [٦]

٢ - « رواه الخطيب البغدادي في كتاب الجامع لآداب الراوي والسامع » [٧]

٣ - « رواه أبو بكر ابن السني في كتابه عمل اليوم والليلة » [٨]

وربما عكس فذكر اسم المؤلف كاملاً واختصر اسم الكتاب ومن أمثلة ذلك قوله :

١ - « رواه الإمام محمد بن نصر المروزي الفقيه الشافعي في كتاب الصلاة »[٨]

٢ - قال القاضي أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاعي في كتابه مسند الشهاب »[٩]

---

(١) انظر تخريج (ح٦٤) ، سورة البقرة ، (ل ١٧/ أ) .
(٢) انظر تخريج (ح٦٨) ، سورة البقرة ، (ل ١٧/ ب) .
(٣) انظر تخريج (ح٢٩) ، سورة النور ، (ل ١٧٠/ أ) .
(٤) انظر تخريج (ح ١) ، سورة الدخان ، (ل ٢١٧/ أ) .
(٥) انظر تخريج (ح ١) ، سورة الدخان ، (ل ٢١٧/ أ) .
(٦) انظر تخريج (ح ٢) ، سورة بني إسرائيل « الإسراء » ، (ل ١٣٨/ ب) .
(٧) انظر تخريج (ح ٦) ، سورة الملائكة « فاطر » ، (ل ١٩٩/ أ) .
(٨) انظر تخريج (ح ٤) ، سورة القتال « محمد » ، (ل ٢٢٣/ أ) .
(٩) انظر تخريج (ح ١٣) ، سورة الفتح ، (ل ٢٢٦/ ب) .

٣ - « رواه أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان - المعروف بابن شاهين - في كتاب الترغيب »[١] .

[ج] بعض المؤلفات ذكرها بموضوعاتها ومن ذلك قوله : « قال ابن طاهر في كلامه على أحاديث الشهاب »[٢] وذكر كتاب ابن عبد الهادي في الرد على الخطيب البغدادي[٣] .

وكذلك كتاب أبي بشر الدولابي الذي جمع فيه أحاديث سفيان ،[٤] وقوله : «هذا أبطله الحافظ عبد الغني في الكتاب الذي وضعه في أوهام المدخل للحاكم »[٥]

وفي مواضع قليله ذكر عموم موضوعات الكتب دون تعيينها كما صنع عند تحقيقه لاسم بعض الصحابة حيث قال : « وهو كذلك كعب بن عمرو في كتب الصحابة وأسماء الرجال »[٦] .

[د] روى الزيلعي بعض الأحاديث بأسانيده وذلك في النادر كما فعل في جزء ابن الطلابة حيث قال : « وأنا أرويه بسندي »[٧] ثم ساق السند والمتن ، وكذلك روى حديثاً عن شيخه الميدومي بسنده ومتنه[٨] .

كما أنه في مواضع أخرى ذكر أقوالاً من عند نفسه لم يعزها إلى مصدر وأكثر ذلك في الكلام على الرجال ، وأكثره مختصر ليس فيه تطويل ومن أمثلة ذلك :

---

(١) انظر تخريج (ح٤) ، سورة ق ، (ل ٢٢٣/ ب) .
(٢) انظر تخريج (ح٧) ، سورة آل عمران ، (ل ٣٣/ أ) .
(٣) انظر تخريج (ح) ، سورة
(٤) انظر تخريج (ح٢) ، سورة الأعلى ، (ل ٢٧٤/ أ) .
(٥) انظر تخريج حديث بعد (ح ٦) ، سورة لقمان ، (ل ١٨٧/ ب) .
(٦) انظر تخريج (ح ٩) ، سورة هود ، (ل ١٢١/ أ) .
(٧) انظر تخريج (ح ٤) ، سورة بني إسرائيل « الإسراء » ، (ل ١٣٨/ ب) .
(٨) انظر أثر علي رضي الله عنه ، بعد تخريج (ح ٧٢) ، سورة آل عمران (ل ٥٠/ أ) .

[أ] قال بعد تخريج الحديث التاسع من سورة آل عمران : « وسهل بن زنجلة حافظ ثقة أخرج له ابن ماجة وروى عنه ابن عيينه والقطان »[١] .

[ب] قال في أثناء تخريج الحديث الحادي عشر من سورة الشورى : « وعلي ابن زيد بن جدعان لا يحتج به ، وأم محمد هذه مجهولة »[٢] .

سادساً : تعليقات وفوائد :

أورد الزيلعي أثناء ذكره للمصادر فوائد وتعليقات نافعة ، كما أن مصادره التي ذكرها ونقوله التي أثبتها تحقق لنا فوائد عديدة ، ويمكن إيضاح ذلك من خلال الآتي :

١ - ذكره بعض مناهج العلماء في كتبهم على سبيل الإيجاز ومن ذلك :

[أ] في أثناء تخريج الحديث التاسع والثلاثون بعد المائة قال الزيلعي : وأصحاب الأطراف جعلوه حديثاً واحداً ،[٣] وعزوه لمسلم والنسائي على عادتهم في الرجوع إلى أصل الحديث دون مراعاتهم لاختلاف ألفاظه »[٤] .

[ب] في أثناء تخريج الحديث السادس من سورة آل عمران قال الزيلعي : «وذكره[٥] عبد الحق في أحكامه ، في كتاب الجهاد من جهة النسائي ، وسكت عنه ، فهو صحيح عنده على قاعدته في ذلك »[٦] .

[ج] في أثناء تخريج الحديث الخامس والعشرين من سورة آل عمران قال الزيلعي : « وذكره أبو شجاع الديلمي في كتاب الفردوس من حديث أنس بن مالك . . وهو على اصطلاحه في ذكر الراوي وحذف اسم النبي ﷺ »[٧] .

---

(١) (ل ٣٣ / ب) . (٢) (ل ٢١٤/ب) .
(٣) المقصود به حديث « أوتيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يؤتهم بني قبلي » .
(٤) انظر تخريج (١٣٩) ، سورة البقرة (ل ٣١/أ) .
(٥) المقصود به حديث البراء في قصة الصخرة المعترضة في أثناء حفر الخندق .
(٦) (ل ٣٢/ب) . (٧) (ل ٣٨/ أ) .

٢ - استدراكاته على ما ورد في تلك المصادر ، وبيانه لما وقع لمصنفيها من أوهام، وهذا كثير في صنيع الزيلعي وسيأتي تفصيله لاحقاً ، لكن ما تجدر الإشارة إليه أن الزيلعي أحسن في المصادر بنقله عن الكتب التي صنفها مؤلفوها للتعقب والاستدراك على كتب أخرى مشهورة ، فقد اعتمد على النقل عن ابن القطان في تعقباته على كتاب الأحكام لابن عبد الحق ضمن كتابه « الوهم والإيهام » ، وكذلك نقل عن « تنقيح التحقيق » الذي تعقب فيه ابن عبد الهادي كتاب ابن الجوزي ، وهكذا نقل الزيلعي النصوص ونقدها .

٣ - أورد الزيلعي بعض الأحاديث ذاكراً أسانيدها أو بعض أسانيدها رغم أن هذه المصادر التي عزا إليها مجردة عن الأسانيد فيما وصل إلينا من نسخها ، ومثال ذلك أن الزيلعي عزا إلى نوادر الأصول للحكيم الترمذي وذكر الأسانيد لأحاديثه، والكتاب مطبوع مجرداً عن الأسانيد ومن هنا نستفيد من كتاب الزيلعي هذه الأسانيد .

ومثال آخر نستفيد منه مثل ذلك وهو كتاب دلائل النبوة لأبي نعيم الأصبهاني لأن المطبوع منه إنما هو مختصر أو منتخب ، وثمة نصوص عزاها الزيلعي إليه وذكرها بأسانيدها ومتونها وهي ليست في المطبوع الذي بين أيدينا .

٤ - أورد الزيلعي ضمن مصادره كتباً لم تزل ضمن المخطوطات التي لم تطبع ، وبعضها ربما يدرج في عداد الكتب المفقودة ، ومن ثم فإن ذكر الزيلعي لهذه المصادر ونقله عنها فيه فوائد عديدة منها إثبات نسبة المؤلفات إلى مؤلفيها ، وبيان بعض ملامحها المنهجية وطريقتها ومادتها ، ومن هذه الكتب التاريخ الوسط للبخاري ، وأطراف خلف ، ومسند ابن أبي شيبة ، وفضائل شعبان وغيرها .

٥ - ويضاف إلى الفوائد ما سبق ذكره من وصف الزيلعي لبعض الكتب وأحجامها وعدد أوراقها ، وما أسلفت لحديث عنه من اطلاعه على نسخ متعددة لبعض الكتب .

سابعاً : ملحوظات وتعقبات :

أحسن الزيلعي في تخريجه توسعاً في الرجوع إلى المصادر ، وكثرة في الفوائد ، وتحرياً في النقل ، ودقة في التتبع والتعقب ، حتى جاء كتابه حافلاً جامعاً ، وصار مرجعاً مهماً ، ومع ذلك فإن كثرة الأحاديث والمصادر والنصوص جعلت الزيلعي يقصر في بعض المواطن ويصنع ما لا يتفق مع منهجه العام ويدخل في دائرة النقد ، وهذا لا يقلل من أهمية الكتاب ، ولا يغير من منهج الكتاب لقلته بالنسبة للكثير الباقي وبعضه يندرج تحت دائرة خلاف الأولى والأكمل فحسب .

وهذه بعض الجوانب التي لاحظتها مع أمثلتها .

١ - الإحالة إلى القارىء :

ذكرت فيما مضى أن الزيلعي رجع إلى المصادر بنفسه واطلع عليها ونقل منها وقارن بين نسخ بعضها ، وفصل نقله عنها عن غيره ، ومع ذلك فإنه قصر في بعض المواضع وترك الرجوع إلى المصدر والتحقق من المسألة أو النص وأشار إلى ذلك بعبارات أحال فيها على القارىء كأن يقول : فلينظر ، أو فليراجع ونحو ذلك ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] في آخر تخريجه للحديث الستين من سورة البقرة قال : « وعزاه في جامع الأصول لأبي داود ، ينظر » [1] فهو لم يتأكد من وجوده في سنن أبي داود حتى يوافقه أو يستدرك عليه .

---

(١) (ل ١٦/أ) .

[ب] في أثناء تخريج الحديث الرابع والستين من سورة النساء قال الزيلعي: «وقيل: إنه عند النسائي أيضاً، وينظر» (١).

[ج] في آخر تخريج الحديث السادس عشر من سورة الأنفال نقل الزيلعي عن النووي أنه قال: «وقد روي: «يحت» بالحاء المهملة والتاء المثناة، وعزاه لكتاب الأنساب للزبير بن بكار، ويراجع كلامه» (٢).

وبالجملة فهذا الصنيع قليل جداً بالنسبة لعامة أحاديث الكتاب.

٢ - القصور في العزو:

ذكرت أن الزيلعي اعتمد على أمهات المصادر ورجع إلى الأصول الكبار وأحال إلى الأجزاء والكتب المفردة في موضوعات مختصة، ومع ذلك فقد وقع عنده في بعض المواضع قصور في العزو، ومن أمثلة ذلك:

[أ] في أثناء تخريج الحديث السادس والأربعين من سورة البقرة قال الزيلعي: «وأما حديث عقبة بن عامر: فرواه أبو القاسم الأصبهاني في كتاب الترغيب والترهيب، من حديث أبي مسلم الكجي، ثنا عبد الله بن رجاء ..... الخ» (٣)

قال ابن حجر في الكافي (٤): «أخرجه أبو مسلم في الجامع من السنن له».

فهنا عزا الزيلعي للأصبهاني وهو يروي عن أبي مسلم الكجي من كتاب له معروف، وكان حق الزيلعي أن يعزو له ليعلو.

[ب] وفي أثناء تخريج الحديث الخامس والعشرين بعد المائة من سورة البقرة قال الزيلعي: «ورواه ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية من طريق الدار قطني بسنده إلى إسحق بن أبي إسرائيل به سنداً ومتناً ثم قال: قال الدار قطني: تفرد به» (٥).

---

(١) (ل ٦٩/ أ). (٢) (ل٩٧ / أ).
(٣) (ل ١٤/ ب). (٤) (ص: ١١).
(٥) (ل ٢٨/ ب).

وقال ابن حجر في الكافي [1] : « رواه الدار قطني في الأفراد » .

[ج] في أثناء تخريج الحديث الثاني من سورة الإسراء قال الزيلعي : «قال البيهقي في دلائل النبوة : وقد روي حديث المعراج من طرق كثيرة بأسانيد ضعيفة ، قال : فمنها ما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، وأسند إلى جويبر ، عن الضحاك ، عن ابن عباس . . الخ .

وقال ابن حجر في الكافي : [2] « أخرجه الحاكم في الإكليل ، والبيهقي عنه لكن لم يسق لفظه » .

وهكذا يتضح في هذا المثال أن الحاكم له رواية أصلية في كتابه ، والأولى العزو إليه لأنه أعلى وهو شيخ البيهقي .

وهذا الصنيع مع قلته في كتاب الزيلعي فهو من باب ترك الأولى لأنه عزا إلى كتب مسندة معتبرة معروفة ، وترك غيرها مما هو أعلى رتبة وإسناداً .

ويلحق بذلك ما اعتمد فيه تصريحاً على كتب بعينها نقل عنها العزو إلى المصادر ومن أمثلة ذلك :

أ - في أثناء تخريج الحديث الثلاثين من سورة البقرة قال الزيلعي : « وعزاه ابن كثير في تفسيره لابن مردويه في تفسيره » [3] .

ب - وفي أثناء تخريج الحديث السابع من سورة النساء قال الزيلعي : قال الشيخ تقي الدين في الإمام : وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، ورواه البيهقي في الخلافيات » [4] .

---

(١) (ص : ٢٢) .
(٢) (ص : ٩٧) .
(٣) (ص : ٩٧) .
(٤) (ل ٩ / ب) .

ج - في أثناء تخريج الحديث التاسع والثلاثين من سورة الأحزاب قال الزيلعي : «وفي شرح السنة للبغوي : رواه البخاري من طريق عبد الرزاق وعن همام بن منبه ، عن أبي هريرة

٣ - عدم المراعاة الكاملة لاختصاص الكتب بموضوعاتها :

ظهر فيما سبق أن الزيلعي يراعي عند العزو الكتب التي ختصت بموضوعات محددة ، فباستثناء الأمهات إذا كان النص متعلقاً بالتفسير خرجه من كتب التفسير ، وإن كان في الغريب أو السيرة أو نحو ذلك رجع إلى المصادر المختصة بموضوع النص ، ومع ذلك فإنه ولم يراع ذلك مراعاة تامة في موضوع غريب الحديث على وجه الخصوص ، حيث نقل معانيه من كتب الشروح العامة ، ومن أمثلة ذلك :

أ - في آخر تخريج الحديث الثاني والثلاثين من سورة البقرة قال الزيلعي : «وبختيه : ضبطه الشيخ زكي الدين في حواشيه بالباء والخاء ، قال : والبخت من الإبل معرب ، وقيل : هو عربي ، وهي الطوال الأعناق ، وقيل : هي الغلاظ ذات سنامين، الواحد : بختي ، والأنثى : بختية ، وجمعها بخاتي ، غير مصروف ، ولك أن تخفف الياء » انتهى [(١)] .

فهنا نقل الغريب عن حواشي المنذري على سنن أبي داود وهو داخل في كتب المختصرات والشروح وليس كتاباً خاصاً في موضوع الغريب .

وكذلك نقل معنى كلمة « المرحل » أو « المرجل » من كتاب المنذري وابن عبد الحق في أحكامه [(٢)] .

---

(١) انظر تخريج (ح٣٢) ، سورة البقرة ، (ل ١٠/ أ) .
(٢) انظر تخريج (ح١٢) ، سورة آل عمران ، (ل ٣٤/ ب) .

٤ - **إبهام المصدر :**

في مواضع قليلة نسبياً كان الزيلعي ينسب القول إلى قائله مبهماً إسم المصدر ، وقد مر بنا أنه استعمل ذلك في بعض المصادر المشهورة بنسبتها إلى مؤلفيها والسياق يدل على تحديد المصدر غالباً ، لكنه في مواضع أخرى يعزو إلى القائل بما لا يعرف معه المصدر الذي ورد فيه القول ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] في آخر تخرية الحديث الثاني والستين من سورة البقرة قال : « تفرد به مهران بن أبي عمر ، قال البخاري : في حديثه اضطراب »[(١)] .

فقولة البخاري لا يعرف مصدرها ، وله في الرجال كتب لا كتاب واحد ، وقد بينت أن قولته تلك في التاريخ الكبير .

[ب] في أثناء تخريج الحديث الثاني والستين من سورة آل عمران قال الزيلعي ، «قال علي بن المديني : هذا حديث حسن الإسناد إلا أن حفص بن حميد مجهول . . الخ»[(٢)] .

[ج] في أثناء تخريج الأول من سورة الشورى قال الزيلعي : «وحسين الأشقر شيعي مختلق »[(٣)] .

فهنا أطلق القول من عند نفسه من غير ذكر القائل ولا المصدر .

وبالجملة فإن مصادر الزيلعي وطريقة تعامله معها تعطي للكتاب ومنزلة وقيمة علمية ستتضح بجلاء من خلال استفادة العلماء منه كما سيأتي في الفصل السابع .

---

(١) (ل ١٦/أ) .
(٢) (ل ٤٥/ب) .
(٣) (ل ٢١٢/ ب) .

الفصل الثالث



وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول : ترتيب الكتاب وتراجمه .

المبحث الثاني : ترقيم الأحاديث .

المبحث الثالث : عرض النصوص .

في هذا الفصل سأوضح منهج الزيلعي في إيراد الأحاديث والآثار ، وتفريقه بينها وطريقته في ترتيبها وترقيمها ، ونحو ذلك مما يبرز صورة عامة لمادة الكتاب ومنهجه في عرضها .

المبحث الأول
ترتيب الكتاب وتراجمه

رتب الزيلعي كتابه على نسق الكشاف للزمخشري لأنه هو الأصل الذين خرج أحاديثه ، ولما كان الكشاف كتاب تفسير كان ترتيبه على السور ، وهكذا صنع الزيلعي حيث جعل التقسيمات الأصلية والتراجم الأساسية هي أسماء السور كما جاءت مرتبة في المصحف .

وقد وافق الزيلعي صاحب الكشاف في تسمية السور في معظم المواضع حتى في تلك التسميات التي اختارها الزمخشري رغم عدم شهرتها ، أو ارتباطها بمطلع السورة دون اسمها المعروف ، ومن تلك الموافقات ما يلي :

١ - تسميته سورة « فصلت » «سورة الملائكة» (١)

٢ - تسميته سورة « الشرح » « ألم نشرح» (٢)

٣ - تسميته سورة« الماعون» « أرأيت » (٣)

---

(١) انظر الكشاف ع (٣/ ٢٦٦) ، ك (٣/ ٢٩٧) ، والإسعاف (ل ١٩٨/ ب) .
(٢) انظر الكشاف ع (٤/ ٢٢٠) ، ك (٤/ ٢٦٦) ، والإسعاف (ل٢٧٧ / أ) .
(٣) انظر الكشاف ع (٤/ ٢٣٦) ، ك (٤/ ٢٨٨) ، والإسعاف (ل ٢٨١/ أ) .

٤ - تسميته سورة « المسد » تبت [١]

ومع ذلك فقد خالف الزيلعي في بعض تسميات السور التي ذكرها الزمخشري في كشافه وذلك في المواضع التالية :

١ - تسمية سورة « الإسراء » ، حيث سماها الزيلعي « سورة بني إسرائيل» [٢] .

٢ - تسمية سورة « السجدة » ، حيث سماها الزيلعي ، « الم تنزيل السجدة» [٣]

٣ - تسمية سورة « المؤمن » ، حيث سماها الزيلعي « سورة غافر المؤمن » [٤]

٤ - تسمية سورة « فصلت » ، حيث سماها الزمخشري في الكشاف « سورة السجدة» ، وسماها الزيلعي ، سورة حم السجدة » وبهذا ميزها الزيلعي لئلا تلتبس بغيرها [٥] .

٥ - تسمية سورة «محمد » ، حيث سماها الزيلعي سورة « القتال » [٦] .

٦ - تسمية سورة « سبح اسم ربك الأعلى» ، حيث سماها الزيلعي « سورة الأعلى » وهو اسمها المعروف [٧] .

٧ - تسمية سورة « البينة » ، حيث سماها الزمخشري سورة « القيمة » بينما سماها الزيلعي « سورة لم يكن » [٨] .

---

(١) انظر الكشاف ع (٤/ ٢٤٠) ، ك (٤/ ٢٩٥) ، والإسعاف (ل ٢٨٤/ ب) .
(٢) انظر الكشاف ع (٢/ ٣٥٠) ، ك (٢/ ٤٣٦) ، والإسعاف (ل١٣٧ / ب) .
(٣) انظر الكشاف ع (٣/ ٢١٨) ، ك (٣/ ٢٣٩) ، و الإسعاف (ل/ ١٨٨/ أ)
(٤) انظر الكشاف ع (٣/ ٣٥٩) ، ك (٣/ ٤١٢) ، والإسعاف (ل٢٠٩/ ب) .
(٥) انظر الكشاف ع (٣/ ٣٨١) ، ك (٣/ ٤٤١) ، والإسعاف (ل٢١١ / أ) .
(٦) انظر الكشاف ع (٣/ ٤٥٢) ، ك (٣/ ٥٢٩) ، والإسعاف (ل٢٢٢ / ب) .
(٧) انظر الكشاف ع (٤/ ٢٠٣) ، ك (٤/ ٢٤٢) ، والإسعاف (ل٢٧٣ / ب) .
(٨) انظر الكشاف ع (٤/ ٢٢٥) ، ك (٤/ ٢٧٤) ، والإسعاف (ل٢٧٩ / أ) .

٨ - تسمية سورة « العلق » حيث سماها الزيلعي « سورة القلم » [(١)] .

والخلاصة أن الزيلعي اعتمد ترتيب سور القرآن أساساً لترتيب كتابه، وجعل أسماءها تراجم للكتاب بمثابة الفصول والأبواب .

وتجدر الإشارة إلى أن الزيلعي عقد تراجم خاصة بغير أسماء السور في مواضع قليلة من كتابه، وذلك من خلال توسعه في روايات بعض الأحاديث أو استيعابه عدداً من الأحاديث في بعض الموضوعات ، ومن أمثلة ذلك :

١ - عقب تخريجه للحديث الثالث والثلاثين من سورة البقرة في شأن الشاة المسمومة بعد فتح خيبر عقد الزيلعي ترجمة خاصة لمرويات هذه الحادثة فقال : « ذكر ما جاء في ذلك من الأحاديث واختلاف رواياتها » [(٢)] .

٢ - في آخر سورة النساء عقد الزيلعي فصلاً ترجم له بقوله « ذكر ما ورد في آخر آية نزلت » [(٣)] .

٣ - وفي سورة يونس عقد باباً جعل ترجمته « أحاديث تفسير الزيادة بالنظر إلى وجه الله » [(٤)] .

٤ - وفي أثناء تخريج الحديث التاسع من سورة النحل قال الزيلعي : « ثم وقع لي في كتاب الموالاة للحافظ أبي العباس أحمد بن محمد بن سعيد المعروف بابن عقدة ، فوجدته رواه عن جماعة آخرين من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين » [(٥)] .

---

(١) انظر الكشاف ع (٤/ ٢٢٣) ، ك (٤/ ٢٧٠) ، والإسعاف (ل ٢٧٨/ أ) .
(٢) الإسعاف (ل ١٠ / ب) .
(٣) الإسعاف (ل ٧٢/ب) .
(٤) الإسعاف (ل ١١٥/ب) .
(٥) الإسعاف (ل ١٣٥/ب) .

ويندرج في ذلك ما كان يذكره أحياناً بقوله « وفي الباب أحاديث »[1] ~~قوله~~ ونحو ذلك .

أما بالنسبة لترتيب الأحاديث المخرجة في السورة فإن الزيلعي اعتمد ترتيبها حسب ورودها في تفسير الزمخشري ، إذ أنه يستخرج ما ورد من الأحاديث من أول تفسير السورة حتى آخرها الأول فالأول ، بل لم يفصل بين الأحاديث والآثار ، إذ أدخل الآثار حسب مواضعها في الكشاف وبثها بين الأحاديث وهذا الذي سار عليه الزيلعي في الجملة ، وهو منهجه المطرد باستثناء أمرين لا يتفقان وهذا النهج ولا بد من ذكرهما وبيانهما :

الأمر الأول :

تقديم بعض الأحاديث عن مواضعها بحيث تذكر قبل غيرها ، رغم أنها وردت في الكشاف متأخرة ، أي أنه لم يذكر بعض الأحاديث والآثار حسب ترتيب ورودها بل قدمها .

وهذا سيتضح من خلال الأمثلة التي سأوردها في مبحث الثاني عند الكلام على ترقيم الأحاديث ، وهذا قليل بالنسبة لغيره .

الأمر الثاني :

عدم إيراده لبعض الأحاديث والآثار الواردة في الكشاف حيث أسقط عدداً من الأحاديث والآثار فاته ذكرها وتخريجها .

وفي هذا الموضوع قال ابن حجر في الكافي [2] : « وقد كنت تتبعت جملة كثيرة لا سيما من الموقوفات فاته تخريجها إما سهواً وإما عمداً ، ثم أخرت ذلك وأضفته إلى

(١) انظر الإسعاف (ل ١٠٢/ ب) .
(٢) (ص : ٤) .

المختصر من هذا التلخيص ، واقتصرت في هذا على تجريد الأصل » ، وهذه العبارة من ابن حجر تدل على أنه فات الزيلعي من الأحاديث عدد غير قليل كما فاته عدد أكبر من الآثار ، وتدل كذلك على أن ابن حجر لم يستدرك عليه في الكافي ، وإنما في كتاب آخر ، لم أقف عليه ، ولم أجد من أشار إليه إشارة تدل على اطلاعه عليه ، ولذا تتبعت هذه النصوص الساقطة من الأحاديث والآثار وجمعتها حسب ترتيب ورودها في سورها ، وجعلتها في ملحق مستقل في آخر الرسالة .

ورغم التتبع لما فات الزيلعي من سورة الفاتحة ، إلى نهاية سورة المائدة إلا أنه لم يظهر لي سبب واضح لإهمال الزيلعي هذه النصوص ، وليس في قول ابن حجر : «إما عمداً» ما يفيد في معرفة السبب ، وهناك أسباب محتملة لكنها لا تثبت ومنها :

١ - أن الزيلعي تركها لأنه لم يجد لها تخريجاً في مظانها ليرجع إليها ويجتهد في تخريجها ، لكن يرد ذلك أن هناك أحاديث أوردها الزيلعي وبيض لها وسكت عنها فكان حق هذه الأحاديث أن يوردها كغيرها .

٢ - أن الزيلعي تركها لأنه لم يجد لها تخريجاً مطلقاً فيما بين يديه من المصادر ، لكن يرد ذلك أنه أورد عدداً من الأحاديث وصرح بأنه لم يجدها ولم يتيسر له الوقوف عليها (١) .

ومما يزيد الإشكال والحيرة في هذا الإستفهام عن سبب تركه لتلك النصوص عدة أمور هي :

الأول : شهرة الزيلعي بالإستيعاب وحرصه على الاستقصاء كما مر بنا في ترجمته ، وكما سيأتي في بيان منهجه في التخريج ،وهذا لا يتفق مع تجاوزه لتلك الأحاديث والآثار واسقاطه لها رغم ورودها في الكشاف بصيغة صريحة في الرفع إلى

---

(١) سأذكر أمثلة لذلك في المبحث الحادي عشر من الفصل الثالث المخصص لبيان منهج التخريج (ص : ٣٣٠) .

النبي ﷺ ، ومن أمثلة ذلك :

١ - عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **فمن اعتدى بعد ذلك منكم فله عذاب أليم** ﴾[١] قال الزمخشري : «وعن قتادة : العذاب الأليم أن يقتل لا محالة ولا يقبل منه دية لقوله عليه السلام (لا أعافي أحداً قتل بعد أخذه الدية) [٢] .

فهذا الحديث الصريح الواضح لم يورده الزيلعي في كتابه .

٢ - عند تفسير قوله تعالى ﴿ **يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً . . .** الآية ﴾[٣] قال الزمخشري : « وعن عدي بن حاتم : ما كنا نعبدهم يا رسول الله ، قال : أليس كانو يحلون لكم ويحرمون فتأخذون بقولهم ؟ ، قال : نعم ، قال : هو ذاك »[٤] .

وهذا أيضاً حديث مشهور ولم يذكره الزيلعي .

٣ - عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين** ﴾[٥] ، قال الزمخشري : « أي عرضها عرض السموات والأرض كقوله ﴿ **عرضها كعرض السماء والأرض** ﴾[٦] والمراد وصفها بالسعة والبسطة فشبهت بأوسع ما علمه الناس من خلقه وأبسط ،

---

(١) سورة البقرة : آية [١٧٨] .
(٢) الكشاف ع (١/ ١١١) ، ك (١/ ٣٣٣) ، والحديث أخرجه أبو داود في كتاب الديات ، باب : من قتل بعد أخذ الدية ، (٤٥٠٧) (٤/ ٦٤٦ ، ٦٤٧) ، وأحمد في مسنده (٣/ ٣٦٣) ، والطبري في تفسيره (٣٠٢٦) .
(٣) سورة آل عمران : آية [٦٤] .
(٤) الكشاف ع (١/ ١٩٤) ، ك (١/ ٤٣٥) ، والحديث أخرجه الترمذي في كتاب التفسير ، باب : سورة التوبة (٣٠٩٥) (٥/ ٢٧٨) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢١٨) (١٧/ ٩٢) والبيهقي في سننه (١٠/ ١١٦) .
(٥) سورة آل عمران ، آية (١٣٣) .
(٦) سورة الحديث ، آية (٢١) .

وخص العرض لأنه في العادة أدنى من الطول للمبالغة كقوله ﴿ **بطائنها من استبرق** ﴾ [1] وعن ابن عباس رضي الله عنه كسبع سموات وسبع أرضين لو وصل بعضها ببعض) [2] ، فأثر ابن عباس لم يذكره الزيلعي .

الثاني : استنبط الزيلعي من كلام الزمخشري بعض الأحاديث التي لم يوردها صريحة ثم خرَّجها ، كما أن الزمخشري أورد بعض الأحاديث وساقها على أنها من كلام الناس وأمثالهم فبين الزيلعي رفعها وخرَّجها [3] .

ومع ذلك فإن الزيلعي ترك بعض الأحاديث والآثار مثل تلك ولم يذكرها ومن أمثلة ذلك :

١ - في تفسير سورة البقرة قال الزمخشري : « فإن قلت : لم وصف المهديون بالكثرة والقلة صفتهم ﴿ **وقليل من عبادي الشكور** ﴾ ، ﴿ **وقليل ما هم** ﴾ ، ﴿ **الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحله** ﴾ [4] فالزيلعي لم يورد الجملة الأخيرة وهي حديث مشهور [5] .

٢ - عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **إن الذين كفروا لن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً** ﴾ [6] قال الزمخشري : « والمعنى : لن تغني عنهم من رحمة الله أو من طاعة الله (شيئاً) أي بدل رحمته وطاعته ، وبدل الحق ، ومنه ولا ينفع ذا الجد منك الجد ، أي لا ينفعه جده وحظه من الدنيا بذلك » [7] ، وكما هو واضح

---

(١) سورة الرحمن ، آية (٥٤) .

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره بمعناه (٧٨٣٠) (٧/ ٢٠٧) ولفظه « تقرن السموات الأرضون السبع كما تقرن الثياب بعضها إلى بعض ، فذاك عرض الجنة » .

(٣) ستأتي أمثلة على ذلك في المبحث الأول من الفصل القادم (ص : ٢٤٧ - ٢٥٠) .

(٤) الكشاف ع (١/ ٥٧ ، ٥٨) ، ك (١/ ٢٦٧) .

(٥) أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ، باب : قوله صلى الله عليه وسلم : الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحلة (٦٠) (٢٥٤٧) (٤/ ١٩٧٣) .

(٦) سورة آل عمران : آية [١٠] .

(٧) الكشاف ع (١/ ١٧٦) ، ك (١/ ٤١٤) .

فإن قوله « ولا ينفع ذا الجد منك الجد » قطعة من حديث [1] ومع ذلك لم يذكره في كتابه .

الثالث : بعض الأحاديث والآثار التي أسقطها الزيلعي جاءت متصلة ببعض الأحاديث التي خرَّجها ، حيث جاءت قبلها أو بعدها مباشرة في تفسير الزمخشري ، ويستبعد لذلك أن يسهو عن تلك الأحاديث رغم أنه خرج أحاديث قبلها أو بعدها مباشرة وربما كان له في بعض ذلك عذر لكن بعضه الآخر يعد من التقصير ومن أمثلة ذلك :

١ - في تفسير قوله تعالى : ﴿ **وأن تعفوا أقرب للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم** ﴾ [2] ، قال الزمشخري : « وعن جبير بن مطعم : أنه تزوج امرأة وطلقها قبل أن يدخل بها فأكمل لها الصداق ، وقال أنا أحق بالعفو ، وعنه : أنه دخل على سعد بن أبي وقاص فعرض عليه بنتاً له فتزوجها ، فلما خرج طلقها وبعث إليها بالصداق كاملاً فقيل له : لم تزوجتها ؟ ، فقال : عرضها علي فكرهت رده ، قيل فلم بعثت بالصداق ؟ ، قال : فأين الفضل ؟ » [3] .

فالزيلعي خرج الأثر الأول عن جبير بن مطعم ، وترك الثاني [4] وهو وإن كان بمعناه إلا أنه رواية أخرى وفيها تفصيل واختلاف .

٢ - عند تفسير قوله تعالى ﴿ **ومنهم من يقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة**

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الآذان ، باب الذكر بعد الصلاة (٨٤٤) (٢/ ٣٢٥) .
(٢) سورة البقرة : آية [٢٣٧] .
(٣) الكشاف ع (١/ ١٤٥) ، ك (١/ ٣٧٥) .
(٤) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥٣٢١) (٥/ ١٥٢) ، (٥٣٢٣) (٥/ ١٥٣) ، وعبد الرزاق في مصنفه (١٠٨٦٢) (٦/ ٢٨٤ ، ٢٨٥) ، والدار قطني في سننه في باب المهر (٣/ ٢٧٩) ، والبيهقي في السنن الكبرى في كتاب النكاح ، باب أحكام الصداق (١٥) (٢/ ١٠) ، وعزاه في الدر المنثور (١/ ٢٩٣) إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

حسنة وقنا عذاب النار ، أولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب واذكروا الله في أيام معدودات . . ﴾ الآية [1] قال الزمخشري في سرعة الحساب : « روي أنه يحاسب الخلق في قدر حلب الشاة ، وروي في مقدار فواق ناقة ، وروي في مقدار لمحة »

وقال إثر ذلك مباشرة : « الأيام المعدودات أيام التشريق ، وذكر الله فيها التكبير في أدبار الصلوات وعند الجمار ، وعن عمر رضي الله عنه أنه كان يكبر في فسطاطه بمنى فيكبر من حوله حتى يكبر الناس في الطريق وفي الطواف » [2] .

قلت : ذكر الزيلعي الروايات الثلاث في سرعة الحساب ضمن أحاديث سورة البقرة وسكت عنها ، ولكنه لم يذكر أثر عمر رضي الله [3] عنه رغم وروده بعدها .

٣ - في آخر سورة البقرة قال الزمخشري : « وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ لما دعا بهذه الدعوات قيل له عند كل كلمة (قد فعلت) ، وعنه عليه السلام : (أوتيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يؤتهن نبي قبلي) وعنه عليه السلام (أنزل الله آيتين من كنوز الجنة كتبهما الرحمن بيده قبل أن يخلق الخلق بألفي سنة من قرأهما بعد العشاء الآخرة أجزأتاه عن قيام الليل)، فإن قلت : هل يجوز أن يقال قرأت سورة البقرة أو قرأت البقرة ، قلت : لا بأس بذلك ، وقد جاء في حديث النبي ﷺ من آخر سورة البقرة ، وخواتيم سورة البقرة ، وخواتيم البقرة، وعن علي رضي الله عنه : خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش ، وعن عبد

---

(١) سورة البقرة : آية [٢٠٢][٢٠٣] .

(٢) الكشاف ع (١/ ١٢٥) ، ك (١/ ٣٥١) .

(٣) أخرجه البيهقي بتغيير يسير في السنن الكبرى ، كتاب صلاة العيدين ، باب : من قال يكبر في الأضحى خلف صلاة الظهر من يوم النحر (٣/ ٣١٢) ، وذكره البخاري تعليقاً في كتاب العيدين ، باب التكبير أيام منى ، وإذا غدا إلى عرفة (٢/ ٤٦١) .

الله بن مسعود رضي الله عنهما أنه رمى الجمرة ثم قال : من ها هنا والذي لا إله غيره رمي الذي أنزلت عليه سورة البقرة »[1] .

وقد اخرج الزيلعي سائر هذه الأحاديث المرفوعة ، والآثار الموقوفة ، وأهمل من بينها أثر علي رضي الله عنه فلم يذكره[2] .

الرابع : بعض النصوص التي لم يذكرها الزيلعي داخلة ضمن أساب النزول ، ومرويات أسباب النزول مهمة في كتب التفسير وقد اعتني بها الزيلعي وذكر كثيراً منها وخرجها ، ومن مصادره التي أكثر من الإحالة إليها أسباب النزول » للواحدي فإهماله لما ورد من أسباب النزول رغم أهميته وتخريج نظائره مشكل أيضاً ومن أمثلة ما أهمله الزيلعي :

١ - عند تفسير قوله تعالى ﴿ **يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا** ﴾[3] ، قال الزمخشري : « روي أنها نزلت في ثقيف وكان لهم على قوم من قريش مال فطالبوهم عند المحل بالمال والربا »[4] .

٢ - عند تفسير قوله تعالى ﴿ **إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم** ﴾[5] قال الزمخشري : قيل نزلت في الحارث بن سويد حين ندم على ردته وأرسل إلى قومه أن سلوا هل لي من توبه ؟ فأرسل إليه أخوه الجلاس بالآية

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٧١) ، ك (١/ ٤٠٩) .
(٢) أخرجه الدارمي في سننه في كتاب فضائل القرآن ، باب : فضل أول سورة البقرة وآية الكرسي (٢/ ٤٤٩) وأخرجه ابن الضريس ، في فضائل القرآن ، باب : فضل سورة البقرة (١٦٩) (ص : ١٤٥) .
(٣) سورة البقرة : آية [٣٧٨] .
(٤) الكشاف ع (١/ ١٦٦) ، ك (١/ ٤٠١) ، وقد أخرجه أبو يعلى في مسنده من حديث ابن عباس بسياق أطول وفيه ذكر القصة (١/ ٢٦٦) (٥/ ٧٤ ، ٧٥) .
(٥) سورة آل عمران ، آية [٨٩] .

فأقبل إلى المدينة فتاب ، وقبل رسول الله توبته »[1] .

٣ - عند تفسير قوله تعالى ﴿ **ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء وما تنفقوا من خير فلأنفسكم وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله** . . الآية ﴾[2]

قال الزمخشري : « قيل حجت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها فأتت أمها لتسألها - وهي مشركة - فأبت أن تعطيها فنزلت »[3] .

ومما سبق يتضح أن ما فات الزيلعي من الأحاديث والآثار التي لم يذكرها غير قليل وأن الآثار أكثر من الأحاديث ، وتبين أن الأسباب المحتملة لإسقاط الزيلعي لهذه النصوص تستبعد أن يكون السقط سهواً لكثرته من جهة ولأهميته أو ظهوره - كما بينت - من جهة أخرى .

---

(١) انظر الكشاف ع (١/ ٢٠٠) ، ك (١/ ٤٤٣) ، والحديث أخرجه النسائي في كتاب تحريم الدم ، باب توبة المرتد (٧/ ١٠٧) وليس فيه ذكر اسم الحارث بن سويد بل فيه (رجل من الأنصار) ، وأخرجه الحاكم في مستدركه ، في كتاب الفيء (٢/ ١٤٢) مثل النسائي ، وتسمية الحارث جاءت في تفسير الطبري (٧٣٦٣) (٧٣٦٤) (٦/ ٥٧٣ ، ٥٧٤) .

(٢) سورة البقرة : آية [٢٧٢] .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٦٣) ، ك (١/ ٣٩٧) ، والقصة ذكرها الواحدي عن الكلبي في كتاب أسباب النزول (ص : ٨٣) .

المبحث الثاني
ترقيم الأحاديث

عقب تسمية السورة يذكر الزيلعي عدد الأحاديث المرفوعة الواردة فيها دون الآثار الموقوفة ، وقد قصر الأرقام على الأحاديث الأصلية التي استخرجها من الكشاف دون الأحاديث التي يوردها أثناء التخريج ، وقد وقع للزيلعي بعض الأخطاء والأوهام في أعداد الأحاديث ، وذلك في المواضع التالية :

١ - في أول سورة آل عمران [1] قال الزيلعي : « ذكر فيها سبعةوتسعين حديثاً » وفي أثناء تعداده للأحاديث كرر الرقم « السادس عشر » [2] بعد ذكر الحديث السابع والستين جعل الذي بعده الحديث السابع والسبعين ، ولم تبلغ عدة أحاديث السورة سوى « ثمانية وثمانين » حديثاً ، كما أصلح ذلك وبيّنه الناسخ [3] .

٢ - قال الزيلعي في أول سورة هود [4] : « ذكر فيها أحد عشر حديثاً » ثم أورد الزيلعي فيها اثني عشر حديثاً .

٣ - في أول سورة المؤمنون [5] قال الزيلعي : « ذكر فيها اثني عشر حديثا» ، وانتهى ترقيمه لأحاديثها إلى ثلاثة عشر حديثاً .

٤ - في بداية سورة الروم [6] ذكر أن أحاديثها ستة عشر حديثاً ، ثم وصل تعداد الأحاديث حتى الرابع عشر ، وقال في الذي بعده « الحديث السادس عشر » . فالأحاديث خمسة عشر وتعداده أوصلها إلى ستة عشر حديثاً .

---

(١) الإسعاف (ل ٣٢ / أ) .
(٢) الإسعاف : (ل ٣٥/ أ)
(٣) الإسعاف : (ل ٥٢ / ب) .
(٤) الإسعاف : (ل ١١٩/ ب) .
(٥) الإسعاف : (١٦٢/ أ) .
(٦) الإسعاف : (١٨٤/ أ) .

٥ - بعد الحديث الخامس في سورة الأحقاف [١] قال : «الحديث الثامن» ، ثم مضي في الترقيم على هذا الأساس الخاطىء فبلغ تعداد الأحاديث اثني عشر حديثاً ، وقد قال في أولها « ذكر فيها اثني عشر حديثاً » .

ومما يجدر الإشارة إليه أن الزيلعي أهمل ذكر عدد الأحاديث في بداية بعض السور مخالفاً عادته في ذلك ، وهذه السور هي : سورة الفاتحة [٢] ، وسورة المعارج [٣] ، وسورة الفيل [٤] .

وطريقة الزيلعي أنه يجعل لكل حديث رقماً ، ويذكر الآثار بدون أرقام مصدراً لها بكلمة « قوله » ، ولكنه جعل لبعض الآثار أرقاماً إذا كانت لها روايات مرفوعة إلى النبي ﷺ ، وفي مواضع يسيرة أخل الزيلعي بهذا المنهج ، وربما قدم بعض الأحاديث على بعض على خلاف ترتيب ورودها في الكشاف ، وهذه أمثلة على ما ذكرت :

أ - **ترك الترقيم** : ترك الزيلعي ترقيم بعض الأحاديث وساقها بصيغة الآثار الموقوفة على الصحابة ومن ذلك :

١ - ترك ترقيم الأحاديث : بعد الحديث الحادي والثلاثين من سورة البقرة قال الزيلعي : قوله : وفي الحديث : « لو لم يستثنوا لما بُيِّنَت إلى آخر الأبد » [٥] .

فهنا ذكر هذا الحديث بالصيغة التي يذكر بها الآثار ، ولم يجعل له رقماً ، وترك كذلك تخريجه والتعليق عليه .

٢ - بعد الحديث السابع من سورة الكهف قال الزيلعي قوله : ﴿**وكان تحته كنز لهما**﴾ فقيل كنز من ذهب وفضة ، وقيل : لوح من ذهب مكتوب فيه . . . الخ » [٦] وقد بين عند تخريجه رفعه إلى رسول الله ﷺ ومع ذلك لم يجعل له رقماً .

---

(١) الإسعاف : (٢٢١/ أ) .
(٢) الإسعاف : (ل ٢ / أ) .
(٣) الإسعاف : (ل ٢٦٢ / ب)
(٤) الإسعاف : (ل ٢٨٠/ ب) .
(٥) الإسعاف (ل ١٠/ ١) .
(٦) الإسعاف : (١٤٧/أ) .

٣ - بعد الحديث العاشر من سورة الفتح قال الزيلعي : « الحديث الحادي عشر : روي عن النبي ﷺ أنه قال (لا تعلبوا صوركم) ، الحديث الثاني عشر : عن ابن عمر أنه رأى رجلاً قد أثر في وجهه السجود فقال : إن صورة وجهك أنفك فلا تعلب وجهك ولا تشن صورتك »[١] .

ب - التقديم والتأخير :

قدم الزيلعي بعض الأحاديث عن موضعها الصحيح حسب ترتيب ورودها وذلك في مواضع يسيرة من أمثلتها :

١ - الحديث الثالث والخمسون والحديث الرابع والخمسون من سورة البقرة ترتيبهما في الإسعاف على عكس ما ورد في الكشاف [٢]

٢ - الحديث التاسع والخمسون والحديث الستون من سورة آل عمران ذكرهما الزيلعي على خلاف ترتيبها في الكشاف [٣] .

٣ - الحديث الثمانون من سورة النساء أورد بعده الزيلعي أثراً في أوله قصة للحجاج، مع أن القصة والأثر وردت في الكشاف قبل الحديث [٤] .

جـ - جمع الأرقام :

جمع الزيلعي بين بعض الأحاديث وجعل أرقامها متتابعة وذلك لورودها في الكشاف بصيغة تستدعي جمعها ومن أمثلة ذلك :

١ - قول الزيلعي في تخريج أحاديث سورة البقرة : « الحديث السادس والسابع والثامن : قال : وسمى رسول الله ﷺ الصلاة عماد الدين ، وجعل الفاصل بين

---

(١) الإسعاف (ل ٢٢٦/ ب) .
(٢) الإسعاف (ل ١٥/ أ / ب)
(٣) الإسعاف : (ل ٤٦ / أ) .
(٤) الإسعاف : (ل ٥١ / ب) .

الإسلام والكفر ترك الصلاة ، وسمى الزكاة قنطرة الإسلام »[(1)]

٢ - قول الزيلعي في سورة البقرة أيضاً : « الحديث الثامن والأربعون ، والتاسع والأربعون ، والخمسون عن النبي ﷺ أنه قال : « عم الرجل صنوا أبيه » ، وقال في العباس « هذا بقية آبائي ، وقال : دوا علي أبي فإني أخشى أن تفعل به ردوا قريش ما فعلت ثقيف بعروة بن مسعود »[(2)]

وبين الزيلعي عقبهما أنه يروي موقوفاً ، ومع ذلك فقد جعل لهما رقمين ، فإن كان الأول جعل له رقماً لأن الزمخشري ذكره مرفوعاً ، فكيف جعل أثر ابن عمر حديثاً وأثبت له رقماً ؟

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٤) ، ك (١/ ١٢٤) .
(٢) الإسعاف (ل ١٤/ب) .

المبحث الثالث

عرض النصوص

لعل منهج الزيلعي في عرض وإيراد الأحاديث والآثار من مزايا كتابه التي تجعل الانتفاع منه سهلاً ميسوراً ، والاعتماد عليه ممكناً بل مقصوداً ذلك أن الزيلعي أورد النصوص كما جاءت في الكشاف بتمامها فلم يكن يذكر طرف الحديث والأثر ويكتفي به كما هو صنيع كثير ممن صنفوا في تخريج أحاديث الكتب ، كما أنه -في الغالب- لا يميل إلى اختصار النصوص بإيراد معظمها وحذف آخرها بل يذكرها كاملة ، وبالتالي فإن المطلع على كتابه يجد نص الحديث أو الأثر كاملاً بحيث يستغنى عن الرجوع إلى الكتاب الأصلي الذي ورد فيه النص ، فيكون الكتاب كأنه مستقل بذاته وإن كان استخرج النصوص من الكشاف ، ذلك أنه يحوي النص بتمام ألفاظه وبما ذكر في الأصل من رواياته كما يحوي بعد ذلك تخريجه .

وتبرز هذه المزية لكتاب الزيلعي إذا عرفنا أن كثيراً من كتب التخريج تكتفي في كثير من النصوص بذكر طرف الحديث أو الأثر فيتعذر على المطالع معرفة تمامه إلا بمراجعة الكتاب المخرج ، وأحياناً يذكر من النص كلمات معدودة فحسب فإذا أضيف إلى ذلك الاختصار في التخريج كانت الفائدة من الكتاب محدودة ، والإعتماد عليه متعذر ، ومن المناسب في هذا المقام عرض مقارنة بين صنيع الزيلعي في الإسعاف ، والمناوي في الفتح السماوي [1] في طريقه عرض النصوص .

منهج الزيلعي ذكر النص بتمامه ، أما المناوي فكثيراً ما يختصر النص ويقتصر على ذكر طرفه سيما إن كان النص طويلاً ومن أمثلة ذلك :

---

(١) الفتح السماوي في تخريج أحاديث البيضاوي ، وسيأتي الحديث عنه في الفصل السابع . (ص : ٤٤٥ - ٤٥٩) .

١ - في الفتح السماوي :[1] قوله صدقتك على المسكين . . الحديث ، وفي الاسعاف[2] : قال النبي ﷺ : « صدقتك على المسكين صلة ، وعلى ذي الرحم اثنتان : صدقه وصلة » .

٢ - في الفتح السماوي[3] : قوله : لما روي أن امرأة رفاعة . . الحديث .

وفي الإسعاف[4] : روي عروة عن عائشة أن امرأة رفاعة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت إن رفاعة طلقني فبتَّ طلاقي ، وإن عبد الرحمن بن الزبير تزوجني ، وإن ما معه مثل هدبة الثوب ، فقال عليه السلام : أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة ؟ لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك » .

٣ - في الفتح السماوي[5] : قوله : وجاء زيد بن حارثة بفرس . . الحديث .

وفي الإسعاف[6] : روي أن زيد بن حارثة جاء بفرس ، وكان يحبها ، فقال : هذه في سبيل الله ، فحمل عليها رسول الله ﷺ أسامة بن زيد ، وكأن زيداً وجد في نفسه ، وقال : إنما أردت أن أتصدق به ، فقال رسول الله ﷺ : أما إن الله قد قبلها منك » .

٤ - في الفتح السماوي[7] : « قوله : روي أن عبد الرحمن بن عوف صنع مائدة ودعا نفراً من الصحابة . . الحديث » .

وفي الإسعاف[8] : «روي أن عبد الرحمن بن عوف صنع طعاماً وشراباً فدعا نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ حين كانت الخمر مباحة ، فأكلوا وشربوا ، فلما ثملوا

(١) (١٠٥)(٢/٢٠٨)
(٢) (ح ٦٧) سورة البقرة ، (ل ١٧ / أ) .
(٣) (١٧٨)(١/٢٨٤)
(٤) (ح ١١٤) ، سورة البقرة (ل ٢٦ / ب) .
(٥) (٢٧١)(١/٣٧٢) .
(٦) (ح ١٨) ، سورة آل عمران (ل ٣٥ / ب) .
(٧) (٣٦٨)(٢/٤٩٠) .
(٨) (ح٣١) ، سورة النساء : (ل ٦٢ / أ) .

وجاء وقت صلاة المغرب ، قدموا أحدهم ليصلي بهم فقرأ « اعبد ما تعبدون ، وأنتم عابدون ما أعبد » فنزلت ، وكانوا لا يشربون عند أوقات الصلوات ، فإذا صلوا العشاء شربوها ، فلا يصبحون إلا وقد ذهب عنهم السكر وعلموا ما يقولون ثم نزل تحريمها » .

٥ - في الفتح السماوي (١) « وقيل : إشارة إلى ما روي أنه عليه السلام أتى قريظة ومعه الخلفاء الأربعة . . الخ » .

وفي الاسعاف (٢) : « روي أن رسول الله ﷺ أتى بني قريظة ومعه الشيخان وعلي رضي الله عنهم يستقرضهم دية مسلمين قتلهما عمرو بن أمية الضمري خطأ يحسبهم مشركين ، فقالوا : نعم يا أبا القاسم ، إجلس حتى نطعمك ونقرضك فأجلسوه في صفة وهموا بالفتك به ، وعمد عمرو بن جحاش إلى رحاً عظيمة يطرحها عليه ، فأمسك الله يده ، ونزل جبريل فأخبره فخرج » .

ومن خلال الأمثلة يتضح أن نقل الزيلعي للنص كاملاً يُغني عن الرجوع إلى الكشاف ويحقق الاستفادة الكاملة من الكتاب نفسه ، ويظهر الفرق بين سياق الزمخشري للحديث وبين وروده في المصادر الأساسية عند التخريج ، وقد التزم الزيلعي هذا النهج في العرض في كتابه كله ، حيث يذكر النص كاملاً ولو كان طويلاً ، وأكثر تلك النصوص يكون في موضوعات السيرة ومغازي الرسول ﷺ » (٣) .

---

(١) (٤٣٩) (٢/٥٥٦) .

(٢) (ح ١٢) ، سورة المائدة ، (ل ٧٥/ أ) .

(٣) انظر أمثلة لذلك :
(أ) (ح١٠٠) ، سورة البقرة ، (ل٢٣/أ) .
(ب) (ح٦) ، سورة آل عمران ، (ل ٣٢/ب) .
(ج) (ح٤١) ، سورة آل عمران ، (ل ٤١/أ) .
(د) (ح٢١) ، سورة المائدة (ل٧٩/ أ)
(هـ) (ح٥) ، سورة الأنفال ، (ل٩٤/ب) .

وجاء وقت صلاة المغرب ، قدموا أحدهم ليصلي بهم فقرأ « اعبد ما تعبدون ، وأنتم عابدون ما أعبد » فنزلت ، وكانوا لا يشربون عند أوقات الصلوات ، فإذا صلوا العشاء شربوها ، فلا يصبحون إلا وقد ذهب عنهم السكر وعلموا ما يقولون ثم نزل تحريمها » .

٥ - في الفتح السماوي [١] « وقيل : إشارة إلى ما روي أنه عليه السلام أتى قريظة ومعه الخلفاء الأربعة . . الخ » .

وفي الاسعاف [٢] : « روي أن رسول الله ﷺ أتى بني قريظة ومعه الشيخان وعلي رضي الله عنهم يستقرضهم دية مسلمين قتلهما عمرو بن أمية الضمري خطأ يحسبهم مشركين ، فقالوا : نعم يا أبا القاسم ، إجلس حتى نطعمك ونقرضك فأجلسوه في صفة وهموا بالفتك به ، وعمد عمرو بن جحاش إلى رحاً عظيمة يطرحها عليه ، فأمسك الله يده ، ونزل جبريل فأخبره فخرج » .

ومن خلال الأمثلة يتضح أن نقل الزيلعي للنص كاملاً يُغني عن الرجوع إلى الكشاف ويحقق الاستفادة الكاملة من الكتاب نفسه ، ويظهر الفرق بين سياق الزمخشري للحديث وبين وردوه في المصادر الأساسية عند التخريج ، وقد التزم الزيلعي هذا النهج في العرض في كتابه كله ، حيث يذكر النص كاملاً ولو كان طويلاً ، وأكثر تلك النصوص يكون في موضوعات السيرة ومغازي الرسول ﷺ » [٣] .

---

(١) (٤٣٩) (٢/٥٥٦) .
(٢) (ح ١٢) ، سورة المائدة ، (ل ٧٥/ أ) .
(٣) انظر أمثلة لذلك :
(أ) (ح١٠٠) ، سورة البقرة ، (ل٢٣/أ) .
(ب) (ح٦) ، سورة آل عمران ، (ل ٣٢/ ب) .
(ج) (ح٤١) ، سورة آل عمران ، (ل ٤١/أ) .
(د) (ح٢١) ، سورة المائدة (ل٧٩/ أ)
(هـ) (ح٥) ، سورة الأنفال ، (ل٩٤/ ب) .

الفصل الرابع

منهج الزيلعي في التخريج في الكتاب

وفيه أحد عشر مبحثاً

المبحث الأول: استخراج النصوص.

المبحث الثاني: تخريج ما ذكر فيه الرواة من الصحابة.

المبحث الثالث: تخريج ما لم يذكر فيه الرواة من الصحابة.

المبحث الرابع: تقديم الصحيحين والعناية بهما.

المبحث الخامس: تقديم الكتب الستة والعناية بها.

المبحث السادس: تحديد مواضع النصوص في المصادر.

المبحث السابع: العناية بذكر الطرق والأسانيد.

المبحث الثامن: العناية ببيان المرسل والموصول والموقوف والمرفوع.

المبحث التاسع: العناية بالألفاظ وبيان اتفاقها واختلافها.

المبحث العاشر: الإحالات والتخريج.

المبحث الحادي عشر: ما ترك تخريجه من النصوص.

هذا الفصل مهم للغاية لأنه يتعلق بالتخريج الذي هو موضوع الكتاب ، وأساس شهرته ، كما أن علم التخريج هوالذي عرف به الزيلعي وبرع فيه ، وتميز فيه بالاستيعاب والدقة ، حتى صار علماً في هذا الفن ، وركناً من أركانه ، ولا أبالغ إذا قلت : إن الزيلعي في تخريجه كان مدرسة مستقلة لها خصائصها التي نالت الحظ الأوفى من الجودة والكمال في مجال التخريج ، وفرضت نفسها حتى غدت منارة يهتدى بها وصار نتاجها من الكتب معتمداً مشتهراً فكم من مقتبس منها ، وناقل عنها ، ومختصر لها ومشيد بها .

ومن خلال هذا الفصل ومباحثه سأفصل القول في منهج الزيلعي في التخريج في كتاب الإسعاف ، لتظهر معالم التميز ، ومواضع التفرد التي استحق الزيلعي بها تلك الشهرة العظيمة في ميدان التخريج خصوصاً ، ومجال الحديث عموماً .

وأشير قبل البدء في مباحث الفصل أنني - بعد التأمل والدراسة - رتبت المباحث ترتيباً متدرجاً فجعلت المبحث الأول في النصوص التي استنبطها الزيلعي من كلام الزمخشري وإن لم يكن الزمخشري صرح بكونها أحاديث ، ثم أعقبت ذلك بمنهج الزيلعي النصوص التي ذكر الزمخشري فيها الصحابة رواة الأحاديث ، وبعده مبحث خصصته للنصوص التي لم يذكر فيها الزمخشري أسماء الرواة من الصحابة وجعلت المبحث الرابع في عناية الزيلعي بالصحيحين في تخريجه ، وبعده مباشرة ذكرت عنايته بالكتب الستة ، ثم خصصت المبحث السادس لتحديد الزيلعي مواضع النصوص في المصادر ، وذكرت فيه ما له صلة به وهو ذكر الزيلعي لطبقات المخرجين ومن الذي روى عن الآخر ووافقه ، وجعلت المبحث السابع لذكر الطرق والأسانيد ، والذي بعده في

بيان أالمرفوع والموصول والمرسل ، ثم أفردت ألفاظ الروايات واتفاقها واختلافها بمبحث مستقل ، وألحقته بمبحث عن الإحالات في التخريج ، وختمت المباحث بالنصوص التي لم يخرجها الزيلعي .

المبحث الأول
استخراج النصوص

من دلائل استيعاب الزيلعي في التخريج أنه لم يكتف بتخريج النصوص الصريحة التي ذكرها الزمخشري من الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة ، بل عمد إلى كلام الزمخشري الذي لم يكن فيه تصريح بالنصوص وعزوها فاستخرج منه نصوصاً ثم خرجها .

فهناك أحاديث ذكرها الزمخشري في سياق تفسيره على أنها من كلام الناس أو أمثالهم ، وهناك إشارات عابرة وردت في كلامه تشير إلى أن هذا الأمر من السنة ، أو أنه ورد في الأخبار ، فلا يترك الزيلعي ذلك بل يستخرجة ثم يخرجه ، وهذه أمثلة توضح المعنى المقصود :

المثال الأول : قال الزمخشري في تفسير سورة الفاتحة [1] : «ويوم الدين يوم الجزاء ، ومنه قولهم : كما تدين تدان ، وبيت الحماسة : ولم يبق سوى العدوا ن دناهم كما دانوا »

ومن هذا القول استخرج الزيلعي حديثاً وخرجه وذلك حيث قال : « قال المصنف رحمه الله ، ومنه قولهم : كما تدين تدان ، قلت : أورده هكذا مثلاً ، ولم يورده حديثاً وهو حديث مرفوع رواه البيهقي . . . الخ » [2] .

المثال الثاني : عند تفسير قوله تعالى : ﴿**الحق من ربك فلا تكونن من الممترين**﴾ [3] قال الزمخشري : « الحق من ربك خبر مبتدأ محذوف : أي هو الحق ، كقول أهل خيبر محمد والخميس » [4] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٩) ، ك (١/ ٥٧) .
(٢) ح [٣] ، سورة الفاتحة ، الإسعاف (ل ٢/ ب) .
(٣) سورة آل عمران ، آية [٦٠] .
(٤) الكشاف ع (١/ ١٩٢) ، ك (١/ ٤٣٣) .

وهذا النص ليس فيه حديث مرفوع لكن الزيلعي استخرج من الإشارة الواردة في قول أهل خيبر نصاً وخرجه ذلك أنه جعل هذا القول الحديث العاشر وقال : « هذه القطعة من حديث رواه البخاري ومسلم من حديث أنس في غزوة خيبر . . الخ »[1]

المثال الثالث : عند تفسير قوله تعالى ﴿ **فأخذتهم الرجفة فأصبحوا في دارهم جاثمين** ﴾[2] : هامدين لا يتحركون موتى ، يقال : الناس جُثم أي قعود لاحراك بهم ولا ينبسون نبسة ، ومنه المجثمة التي جاء النهي عنها ، وهي البهيمة التي تربط وتجمع قوائمها لترمى »[3] .

قال الزيلعي : « الحديث الثامن : قال المصنف : ومنه المجثمة التي ورد النهي عنها : وهي البهيمة التي تربط وتجمع قوائمها ، قلت : روي من حديث ابن عباس ومن حديث أبي الدرداء . . . الخ »[4] .

فهذه الإشارة استخرجها الزيلعي وأفردها وبيّن حديث النهي ، وخرجه عن سبعة من الصحابة مبيناً الطرق والألفاظ .

وكما صنع الزيلعي في استخراج الأحاديث صنع في شأن الآثار حيث استخرج ما لم يرد صريحاً منها ، ومن أمثلة ذلك :

المثال الأول : عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **وادعوا شهداءكم من دون الله إن كنتم صادقين** ﴾[5] قال الزمخشري : « يقال هذا دون ذاك : إذ كان أحط منه قليلاً ، ودونك هذا : أصله خذه من دونك ، أي من أدنى مكان منك فاختصر واستعير

---

(١) (ح ١٠) ، سورة آل عمران ، الإسعاف (ل ٣٣/ ب) .
(٢) سورة الأعراف ، آية [٧٨] .
(٣) الكشاف ع (٢/ ٧٢) ، ك (٢/ ٩١) .
(٤) (ح ٨) ، سورة الأعراف ، الإسعاف (ل ٩٠ / ب) .
(٥) سورة البقرة ، آية [٢٣] .

للتفاوت في الأحوال والرتب ، فقيل : زيد دون عمرو في الشرف والعلم ، ومنه قول من قال لعدوه وقد راءاه بالثناء عليه : أنا دون هذا ، وفوق ما في نفسك ، واتسع فيه فاستعمل في كل تجاوز حد إلى حد ، وتخطي حكم إلى حكم » [١] .

وقد استخرج الزيلعي من هذا النص أثراً فقال : « قوله : ومنه قول من قال لعدوه وقد راءاه بالثناء عليه : أنا دون هذا ، وفوق الذي في نفسك ، قلت : القائل : هو علي بن أبي طالب ، والمقول له ذلك هو : الأشعث بن قيس بن معدي كرب ، رواه البزار في مسنده . . . . الخ » [٢] .

المثال الثاني : عند تفسير قوله تعالى ﴿ **ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غداً إلا أن يشاء الله** ﴾ [٣] ، قال الزمخشري في شأن الإستثناء في اليمين : « وعند عامة الفقهاء أنه لا أثر له ما لم يكن موصولاً ، ويحكى أنه بلغ المنصور أن أبا حنيفة خالف ابن عباس رضي الله عنه في الإستثناء المنفصل فاستحضره لينكر عليه ، فقال أبو حنيفة : هذا يرجع عليك ، إنك تأخذ البيعة بالأيمان افترضى أن يخرجوا من عندك فيستثنوا فيخرجوا عليك ، فاستحسن كلامه ورضي عنه » [٤] .

وقد استخرج الزيلعي من قصة أبي حنيفة أثر ابن عباس في الاستثناء وخرجه [٥]

المثال الثالث : عند تفسير قوله تعالى ﴿ **اقترب للناس حسابهم وهم في غفلة معرضون** ﴾ [٦] ، قال الزمخشري : «وفي خطبة بعض المتقدمين ولت الدنيا حذاء ، ولم تبق إلا صبابة كصبابة الإناء ، وإذا كانت بقية الشيء وإن كثرت في نفسها قليلة

---

(١) الكشاف ع (١/ ٤٩) ، ك (١/ ٢٤٤) .
(٢) الإسعاف (ل ٧/ أ) .
(٣) سورة الكهف ، آية (٢٣) .
(٤) الكشاف ع (٢/ ٣٨٦) ، ك (٢/ ٤٨٠) .
(٥) الإسعاف (ل١٤٦/ أ)
(٦) سورة الأنبياء ، آية [١]

بالإضافة إلى معظمه كانت خليقة بأن توصف بالقلة »[1] .

وقد استخرج الزيلعي من قوله وفي خطبة بعض المتقدمين أثراً ، حيث بين أن هذا من خطبة لعتبة بن غزوان رضي الله عنه »[2]

ومن خلال ما سبق من الأمثلة تظهر لنا دقة الزيلعي في استخراج النصوص من كلام الزمخشري وحرصه على التتبع للأحاديث والآثار .

---

(١) الكشاف ع (٣/ ٢) ، ك (٢/ ٥٦١) .
(٢) الإسعاف (ل ١٥٥/ ب)

المبحث الثاني

تخريج ما ذكر فيه الرواة من الصحابة

في أكثر الأحوال كان الزمخشري يصرح برفع الأحاديث إلى النبي ﷺ خلافاً لما ذكرته في المبحث السابق ، لكن الزمخشري أحياناً يذكر الصحابي راوي الحديث ، وأحيانا يهمل ذكره ، وللزيلعي منهج اتبعه في كلا الحالتين ، وهذا المبحث مخصص لمنهجه في النصوص التي ذكر فيها رواتها من الصحابة .

عند ذكر الصحابي فإن الزيلعي غالباً مايخرج الحديث من رواية ذلك الصحابي ويكتفي بذلك ولا يزيد عليه ولا يخرجه عن غيره لأنه يخرج أحاديث الكشاف كما وردت في الأصل المخرَّج ، وهذا ما سار عليه الزيلعي إلا في القليل النادر ، ومن أمثلته :

المثال الأول :

قال الزيلعي : « الحديث الثامن عشر [1] : عن سلمان قال : قال النبي ﷺ :(إن الله حيي كريم يستحي إذا رفع العبد إليه يديه أن يردهما صفراً حتى يضع فيهما خيراً).

قلت : روى من حديث سلمان ، ومن حديث أنس ، ومن حديث جابر ، ومن حديث ابن عمر » [2]

فهنا ورد الحديث في الكشاف من رواية سلمان ومع ذلك ذكر روايته عن غيره من الصحابة ثم خرج تلك الأحاديث كلها .

---

(١) من تخريج أحاديث سورة البقرة .

(٢) الإسعاف (ل ٨ / أ) .

المثال الثاني :

قال الزيلعي : « الحديث الثاني عشر : [1] عن عمر ، سمعت النبي ﷺ يقول : (إن من عباد الله عباداً ما هم بأنبياء ولا شهداء ، يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة لمكانهم من الله ، قالوا : يا رسول الله : أخبرنا ما هم ؟ وما أعمالهم ؟ فلعلنا نحبهم فقال : قوم تحابوا في الله على غير أرحام بينهم ، ولا أموال يتعاطونها ، فوالله إن وجوههم لنور وإنهم على منابر من نور ، لا يخافون إذا خاف الناس ، ولا يحزنون إذا حزن الناس) ثم قرأ الآية » [2] .

وبعد أن خرج الزيلعي الحديث من رواية عمر قال : « وقد روي هذا الحديث من حديث أبي هريرة ، وأبي مالك الأشعري ، وابن عمر ، والعلاء بن زياد ، وأنس وأبي الدرداء » [3] ثم خرج أحاديثهم حديثاً حديثاً .

المثال الثالث :

قال الزيلعي : « الحديث التاسع والعشرون [4] : عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال في المقام المحمود : هو المقام الذي أشفع فيه لأمتي » .

قلت : روي من حديث سعد بن أبي وقاص ومن حديث أنس ، ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث ابن مسعود ، ومن حديث كعب بن مالك ، ومن حديث جابر ، ومن حديث الخدري ، ومن حديث أبي هريرة » [5] .

---

(١) من تخريج أحاديث سورة يونس .
(٢) المراد بالآية قوله تعالى ﴿ ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ .
(٣) الإسعاف : (ل ١١٧ / ب) .
(٤) من تخريج أحاديث سورة الإسراء .
(٥) الإسعاف : (ل١٤٢/ب) .

ولعله في هذه المواضع توسع في تخريج الأحاديث لشهرتها وأهمية موضوعاتها فرأى من المناسب بسط القول فيها للفائدة .

وهناك مواضع ذكر الزمخشري فيها الصحابي راوي الحديث ، وعندما خرجه الزيلعي بين الخطأ في تسمية الصحابي ، أو ذكر أنه لم يجده إلا من رواية غيره ، فجاء هذا الصنيع من الزيلعي متضمناً التصويب لما أخطأ فيه الزمخشري ، وقد سبق ذكر الأمثلة على ذلك عند الكلام على الحديث في الكشاف [١] .

---

(١) انظر (ص : ٤٥ - ٥٤) .

المبحث الثالث

تخريج ما لم يذكر في الرواة من الصحابة

في كثير من الأحوال لا يذكر الزمخشري الصحابي الراوي للحديث ، وإنما يكتفي بذكر الحديث مرفوعاً إلى النبي ﷺ ، وطريقة الزيلعي عند تخريج هذه الأحاديث أن يبدأ بذكر أسماء من رُوى عنهم الحديث من الصحابة بحسب ما أداه إليه اطلاعه مع حرصه على التوسع وجمع أكبر عدد ممكن من الصحابة الذين روُى عنهم الحديث ثم بعد ذلك يخرج حديث كل صحابي وحده .

وهذا الصنيع من دلائل توسع الزيلعي وسعة اطلاعه ، ومن مظاهر حرصه على الجمع والاستيعاب ذلك أنه يحرص على ذكر أكبر عدد ممكن من رواة الحديث ويخرج أحاديثهم ومن أمثلة ذلك :

المثال الأول : خرج الزيلعي الحديث السادس عشر من سورة البقرة من رواية اثني عشر صحابياً [(١)] .

المثال الثاني : عند تخريج الحديث التالي والسبعين من سورة آل عمران ذكر الزيلعي أنه روي عن أحد عشر صحابياً ثم خرج أحاديثهم [(٢)] .

المثال الثالث : خرج الزيلعي الحديث الرابع من سورة إبراهيم من رواية ثلاثة عشر صحابياً بعد أن صدر الحديث بذكر أسماء اثني عشر منهم [(٣)] .

ومن الجدير بالذكر أن الزيلعي توسع في تخريج بعض الأحاديث توسعاً كبيراً من حيث استيعاب حديث كل من روي الحديث من الصحابة ، مع استيعاب ألفاظ مختلفة

---

(١) انظر الإسعاف (ل ٧/أ) ، ولفظ الحديث « بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة »

(٢) انظر الإسعاف (ل ٤٩/ أ) ، ولفظ الحديث : « من كتم علماً عن أهله ألجمه الله بلجام من نار » .

(٣) انظر الإسعاف (ل ١٢٨/ ب) ، ولفظ الحديث « من غشنا فليس منا » .

للحديث ، حتى كأنه جمع في المسألة كل حديث ، أو كأنه جمع جزءاً في أحاديث الموضوع أو عقد باباً خاصاً بذلك .

ومن أمثلة ذلك عند تخريج الحديث التاسع من سورة النحل [1] ، حيث ذكر أن الحديث روي عن اثني عشر صحابياً ثم خرج أحاديثهم وزاد رواية صحابي آخر فصار التخريج يشمل ثلاثة عشر صحابياً ثم بعد الفراغ من تخريج تلك الأحاديث قال : « ثم وقع لي في كتاب الموالاة للحافظ أبي العباس أحمد بن محمد بن سعيد المعروف بابن عقدة فوجدته رواه عن جماعة آخرين من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين » ، ثم شرع في ذكر الصحابة الرواة مع تخريج أحاديثهم ، فذكر رواية أكثر من ثلاثين صحابياً [2] .

وفي بعض الأحاديث عدل الزيلعي عن طريقته في ذكر أسماء الصحابة أولاً ثم تخريج أحاديثهم بعد ذلك ، وكان يعمد مباشرة إلى ذكر كل حديث مخرجاً مع ذكر الصحابي الراوي ، وقد وجدت أن عدم ذكر أسماء الصحابة في البداية له مبررات وأسباب في بعض الأحوال ومن ذلك :

المثال الأول : قال الزيلعي في تخريج أحاديث سورة النمل : « الحديث الرابع روي أن النبي ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه » ، ثم خرج الحديث من المصادر ذاكراً الأسانيد والرواة ، وقد بدأ بحديث واحد ، ثم قال : « ووردفيه أحاديث » ، وقد بلغ عدد الأحاديث التي خرجها أربعة عشر حديثاً عن اثني عشر صحابياً ، وكلها أحاديث مختلفة في سياقها وألفاظها والجامع بينها أنه ورد فيها جميعاً أن النبي ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه [3] .

المثال الثاني : في تخريج سورة الأحزاب قال الزيلعي : « قوله والاحتياط أن يصلي على النبي ﷺ كلما ذُكر ، لما ورد من الأخبار ثم قال : « فيه أحاديث » وذكر عشرين حديثاً مختلفة في سياقها ورواتها والجامع بينها ذكر الصلاة على النبي ﷺ

---

(١) لفظ الحديث في شأن علي رضي الله عنه « اللهم عاد كل من عاداه » .
(٢) انظر الإسعاف : (ل ١٣٥/ أ) .
(٣) انظر الإسعاف : (ل ١٧٧/ ب) .

والحث عليها ، والذم لتركها [(١)] .

المثال الثالث : ذكر الزيلعي نقلاً عن الزمخشري سياق الحديث الحادي والأربعين من سورة النساء هو حديث ثوبان في محبته لرسول الله ﷺ وفيه « والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من نفسه وماله وأهله وولده والناس أجمعين » ، ثم قال : « قال المصنف : حكي ذلك عن جماعة من الصحابة » ، وبعد ذلك علق على حديث ثوبان وقال : «وأما ما حكي من ذلك عن جماعة من الصحابة فقد وقع لي نحو ذلك عن جماعة من الصحابة لكن لم تذكر أسماؤهم » ، وذكر بعد ذلك الأحاديث والروايات فبلغت خمسة أحاديث في معنى حديث ثوبان [(٢)] .

فهذه الأمثلة يظهر فيها استيعاب وتوسع الزيلعي في التخريج ، وعدم ذكره لأسماء الصحابة علته اختلاف سياق الأحاديث وكونها متباينة في موضوعها وأحداثها فلا يصح أن يقال إنها حديث واحد روي عن عدد من الصحابة ، بل هي أحاديث مختلفة يجمع بينها المعنى أو اللفظ المذكور المراد تخريجه [(٣)] .

ومع ذلك فإن الزيلعي قد ترك ذكر أسماء الصحابة في بداية التخريج في مواضع لم يظهر لي أن له في ذلك علة ، بل فيه مخالفة لما هي عادته في غالب الأحاديث . [(٤)]

---

(١) انظر الإسعاف (ل ١٩٧/ أ)
(٢) انظر الإسعاف (ل ٦٤/ ب)
(٣) انظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح١٢١) ، سورة البقرة ، الإسعاف (ل ٢٧/أ) .
(ب) (ح ١٧) ، سورة النساء ، الإسعاف (٥٧/ أ) .
(ج) (ح ١) ، سورة الماعون ، الإسعاف (ل ٢٨١/ أ) .
(٤) انظر أمثلة لذلك :
(أ) (ح ٧٩) ، سورة البقرة ، الإسعاف (ل ١٩/ ب) .
(ب) (ح ٣٣) ، سورة المائدة ، الإسعاف (٨٢/ ب) .
(ج) (ح ٣٩) ، سورة الأحزاب ، الإسعاف (ل ١٩٨ / أ) .

المبحث الرابع
تقديم الصحيحين والعناية بهما

من المعلوم أن جمهور المحدثين يذهبون إلى أول من صنف الصحيح هو الإمام البخاري وتلاه الإمام مسلم ، وأن كتاب البخاري أصحهما صحيحاً وأكثرهما فوائد ،[1] ، ومن مزايا الصحيحين جلالة مصنفيها وتقدمهما في علم الحديث وإمامتهما في هذا الشأن ، وتلقي الأمة كتابيهما بالقبول ، [2] ومن ثم كانت لهما منزلة لا يدانيها كتاب آخر من كتب السنة ، وعلى هذا التوثيق والتقديم مشى الزيلعي فاحتفى بالصحيحين وجعلهما أهم مصادره واعتنى بهما عناية فائقة في تخريجه للأحاديث ، إذ ميزهما وذلك باكتفائه عند التخريج بالعزو إليهما ، وتقديمهما على غيرهما ، وهذه أهم المجالات التي تبرز ذلك في صنيع الزيلعي .

أولاً : الاكتفاء بالعزو إليهما أو إلى أحدهما :

في تخريج كثير من الأحاديث كان الزيلعي يقتصر على العزو إليهما أو إلى أحدهما دون أن يذكر غيرهما ممن أخرجوا الحديث ، وذلك استغناء بهما عن غيرهما ، لثبوت صحتهما وأمثلة ذلك كثيرة منها :

المثال الأول : قال الزيلعي في تخريج أحاديث سورة البقرة : (الحديث الرابع والتسعون : من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج كهيئة يوم ولدته أمه) ، انتهى .

قلت : رواه البخاري ومسلم في الحج من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه » [3] .

---

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص : ١٣-١٥) ، والنكت على ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٢٨٦-٢٨٩) .
(٢) انظر النكت على ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٣٧١ - ٣٧٩) .
(٣) الإسعاف (ل ٢١/ أ) .

المثال الثاني : قال الزيلعي في تخريج أحاديث سورة آل عمران : الحديث الثامن : يروى في الحديث : (ما من مولود يولد إلا والشيطان يمسه حين يولد ، فيستهل صارخاً من مس الشيطان إياه ، إلا مريم وابنها) ثم قال المصنف : الله أعلم بصحته .

قلت : رواه البخاري ومسلم في فضائل الأنبياء ، من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « ما من مولود . . . . » إلى آخره سواء ، وزاد : ثم قال أبو هريرة اقرأوا إن شئتم ﴿ **وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم** ﴾ ، انتهى [(١)] .

وفي تخريج الزيلعي الحديث وعزوه للصحيحين ما يرد على قول الزمخشري : «فالله أعلم بصحته» .

المثال الثالث : قال الزيلعي في تخريج أحاديث سورة المائدة : « الحديث الخامس عشر : عن النبي ﷺ : (يقال للكافر يوم القيامة أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهباً أكنت تفتدي به ؟ ، فيقول نعم ، فيقال له : قد سئلت أيسر من ذلك) .

قلت : رواه البخاري في صحيحه في الرقاق ، ومسلم في صفة القيامة ، من حديث قتادة عن أنس أن النبي ﷺ قال : (يقال للكافر يوم القيامة : أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهباً أكنت تفتدي به ؟ فيقول : نعم . . .) إلى آخره سواء » [(٢)] .

وإن كان الحديث عن أحدهما اكتفى بتخريجه من كتابه ويعيب على غيره عدم العزو إلى الشيخين أو أحدهما ، ويستدرك على من فاته العزو إليهما ومن أمثلة ذلك :

المثال الأول : قال الزيلعي عند تخريج الحديث الثاني من سورة العنكبوت : «عن النبي ﷺ أنه قال : (قد كان من قبلكم يؤخذ فيوضع المنشار على رأسه فيفرق

---

(١) الإسعاف (ل ٣٣ / ب) .
(٢) الإسعاف (ل ٨٦ / ب) .

فرقتين ما يصرفه ذلك عن دينه ، ويمشط بأمشاط من الحديد ما دون عظمه من لحمة وعصب ، ما يصرفه ذلك عن دينه) .

قلت : رواه البخاري في صحيحه في علامات النبوة ، وفي الإكراه من حديث خباب بن الأرث قال : شكونا إلى رسول الله ﷺ . . الحديث »[1]

المثال الثاني : قال الزيلعي في أثناء تخريج أحاديث سورة آل عمران : «الحديث الثالث والثمانون : قال رسول الله ﷺ : (ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم أصبعه في اليم فلينظر بم يرجع ؟)

قلت : رواه مسلم في صحيحه في صفة القيامة من حديث مستورد بن شداد قال : قال رسول الله ﷺ . . . . . فذكره سواء ، الحديث »[2]

وهذه أمثلة الاعتداد بالصحيحين والنقد لمن لم يقدمهما :

المثال الأول : قال الزيلعي عند تخريج الحديث السادس من سورة الإسراء : «روي أن رجلاً من المشركين قال لرسول الله ﷺ : إني أرى أمرك هذا حقيراً ، فقال : إنه سيأمر .

قلت : غريب جداً[3] ، ولو استشهد المصنف بحديث الصحيحين لكان أولي أخرجاه في كتاب النبي ﷺ إلى هرقل . . . الخ »[4] .

---

(١) الإسعاف (ل ١٨٢/ أ)

(٢) الإسعاف (ل ٥١ / ب) .

(٣) وقال ابن حجر في الكافي (ص ٩٨) لم أجده .

(٤) الإسعاف (ل ١٣٩/ أ) ، والحديث أخرجه البخاري في

فهنا استدرك الزيلعي على الزمخشري تركه الاستشهاد بحديث الصحيحين والاعتماد على غيرهما .

المثال الثاني : عند تخريج الحديث الثالث من سورة الشعراء قال الزيلعي : « روي أنه عليه السلام لما دخل مكه قال : (كل ربا في الجاهلية موضوع تحت قدمي هاتين ، وأول ما أضعه ربا العباس) .

قلت : رواه مسلم في حديث جابر الطويل في الحج »[1] ثم ساق الحديث مختصراً وذكر اللفظ المطابق للفظ المصنف ، وبعد ذلك قال : «وغفل الطيبي فعزاه للترمذي ، وابن ماجه عن عمرو بن الأحوص سمعت رسول الله ﷺ يقول في حجة الوداع : ألا إن كل ربا في الجاهلية موضوع ، لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تُظلمون »[2] .

فهنا بين غفلة الطيبي ومخالفته للأولى من تقديم العزو إلى مسلم قبل غيره من كتب السنن .

المثال الثالث : قال الزيلعي في تخرية سورة الحجر : الحديث الرابع : في حديث « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » .

قلت : رواه البخاري في صحيحه في كتاب التوحيد ، من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : (ليس منا من لم يتغن بالقرآن) . انتهى .

ورواه أبو داود في سننه ، في الصلاة من حديث سعد بن أبي وقاص بنحوه سواء .

---

(١) الإسعاف (ل ١٧٦/ ب) .
(٢) الإسعاف (ل ١٧٤/ ب) .

ورواه أيضاً من حديث أبي لبابة بنحوه ، وزاد في آخره : فقلت لابن أبي مليكة أرأيت إذا لم يكن حسن الصوت ؟ قال : يحسنه ما استطاع . انتهى .

وزاد في حديث سعد ، قال : وكيع وابن عيينه : يعني يستغني به . انتهى .

وذهل النووي في كتابه التبيان فعزاه لأبي داود فقط ، وقال : رواه أبو داود بإسنادين جيدين . انتهى .

وكذلك الطيبي عزاه لأبي داود فقط ، ولم يعزه المنذري في مختصر للبخاري .

وغلط القرطبي في كتابه التذكار فعزاه لمسلم ، ولم يعزه للبخاري ولا لأبي داود .

ولم يذكره صاحب جامع الأصول في كتابه أصلاً » (١)

فتأمل كيف قدم التخريج من صحيح البخاري ، ثم استدرك على النووي والطيبي والمنذري والقرطبي وابن الأثير وبين وهمهم لأنهم لم يذكروا الحديث عند البخاري .

هذا النهج من الإعتداد بالشيخين وتقديمهما والاكتفاء بهما هو الذي سار عليه الزيلعي في كتابه ولم يعدل عن ذلك بأن يورد مع التخريج عنهما غيرهما ، أو يقدم غيرهما عليهما إلا لعلة وسبب ، وقد وقفت على عدد من الأسباب الوجيهة التي عدل فيها الزيلعي عن صنيعه هذا والتي تبرز من جهة أخرى اهتمامه بأحاديث الصحيحين ، وهذه أهم الأسباب مع أمثلتها :

---

(١) الإسعاف (ل ١٣٠ / ب) .

١- اختلاف الألفاظ والزيادة فيها :

المثال الأول : عند تخريج الحديث التاسع من سورة البقرة قال الزيلعي : « رواه البخاري في التفسير ، وفي الأدب ، وفي الطب ، ومسلم في المغازي كلاهما من حديث عروة بن الزبير . . . » ثم ساق اللفظ مختصراً وقال : «ورواه أحمد في مسنده وقال فيه : (فوالله لقد أعطاك الله الذي أعطاك) ، وكذلك البزار في مسنده »[١] .

فهنا لم يكتف بالتخريج عن الشيخين بل زاد ذكر مسند أحمد والبزار لأن هذه العبارة فيهما وليست في الصحيحين ، وهذه العبارة مطابقة للفظ المصنف .

المثال الثاني : قال الزيلعي في تخريج سورة البقرة : « الحديث الثاني والأربعون : روي عن النبي ﷺ : أنه أخذ بيد عمر ، قال : هذا مقام إبراهيم ، فقال عمر : أفلا نتخذه مصلى ؟ ، فقال : لم أؤمر بذلك ، فلم تغب الشمس حتى نزلت .

قلت : غريب بهذا اللفظ ، ويقرب منه ما رواه أبو نعيم في الحلية . . » ثم خرج الحديث وذكر السند والمتن ثم قال : « والحديث في الصحيحين ، بغير هذا اللفظ : عن أنس . . . »[٢] ثم ساق لفظهما .

فهنا أخَّر ذكر الصحيحين لأن لفظهما ليس هو الأقرب للفظ المصنف .

---

(١) الإسعاف : (ل ٥/ب) ، وانظر أمثلة أخرى لتقديمهما وذكر غيرهما لاختلاف الألفاظ :
(أ) (ح ٦٣) ، سورة النساء ، (ل ٦٨/ ب) .
(ب) (ح٧) ، سورة الأنبياء ، (ل ٥٧/ أ) .
(ج) [ح٩) ، سورة الزمر ، (ل ٢٠٨/ ب) .

(٢) الإسعاف (ل ١٣/ أ) ، وانظر أمثلة أخرى لتقديم غيرهما عليهما لاختلاف اللفظ :
(أ) (ح٢) ، سورة آل عمران ، (ل ٣٢/ أ) .
(ب) (ح ١٧) سورة الأعراف ، (ل ٩٢ / ب) .
(ج) (ح ٢) ، سورة الشعراء ، (ل ١٧٤/ ب) .

٢ - **اختلاف السياق :**

في مرويات السيرة والمغازي يكثر اختلاف سياق الأحداث ، وأسماء من تنسب إليهم الأفعال والأقوال وهنا نجد الزيلعي يقدم التخريج من مصادر أخرى ثم يذكر التخريج عن الشيخين مبيناً سياقهما .

ومثال ذلك ما صنعه الزيلعي عند تخريجه الحديث الرابع والأربعين من سورة آل عمران في قصة شج النبي ﷺ وكسر رباعيته يوم أحد ، حيث خرج القصة عن عبد الرزاق في مصنفه ثم الطبري في تفسيره ، وابن سعد في الطبقات ثم قال : « والحديث في الصحيحين ليس فيه ذكر عتبة بن أبي وقاص ولا سالم مولى حذيفة » ثم ساق الرواية عندهما [١] .

٣ - **بيان الفوائد الحديثية :**

ومن ذلك بيان ما في الأسانيد من انقطاع ، ومثاله : ما صنعه الزيلعي عند تخريج الحديث الأربعين من سورة النساء إذ ذكر تخريجه عند الشيخين وذكر طريقهما عن الزهري ، عن عروة ، ثم قال : « هكذا أورده البخاري ، وفيه صورة انقطاع لأن عروة لم يسمع من أبيه الزبير ، وإنما سمع من أخيه عبد الله بن الزبير ، كما أخرجه النسائي وأحمد عن ابن شهاب أن عبد الله بن الزبير ، حدثه عن الزبير بن العوام أنه خاصم رجلاً من الأنصار . . . الحديث » [٢] .

فهنا زاد ذكر النسائي وأحمد ولم يكتف بالشيخين لبيان ما رآه انقطاعاً ، وإن لم يكن كذلك كما بينته في النص المحقق .

---

(١) الإسعاف (ل ٤٢/أ) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح٦٤) ، سورة آل عمران ، (ل ٤٧ / أ) .
(ب) (ح١٠) ، سورة هود ، (ل ١٢١/ أ) .
(ج) ح ١١) ، سورة الأحزاب ، (ل ١٩٠ / ب) .
(٢) الإسعاف (ل ٦٤ / أ) .

ومن ذلك بيان التحديث دفعاً لشبهة التدليس ، ومثال ذلك ما فعله الزيلعي في تخريج الحديث الثاني والثلاثين من سورة النور حيث قال : « رواه مسلم مختصراً في آخر صحيحه ، من حديث الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر . . . الحديث ، ثم قال : ورواه البزار في مسنده فقال فيه : عن الأعمش ، حدثني أبو سفيان ، قال البزار : « وفي هذا رد على من يقول : إن الأعمش لم يسمع من أبي سفيان وإنما هو صحيفة »[1]

فهنا زاد في التخريج رواية البزار لدفع شبهة التدليس وعدم سماع الأعمش من أبي سفيان .

٤ - بيان وهم الحاكم :

في مواضع عدة كان الزيلعي يتبع تخريج الحديث من الصحيحين أو أحدهما بتخريجه عند الحاكم ليبين أنه وهم في استدراك الحديث على الشيخين مع أنهما أخرجاه .

ومثال ذلك أن الزيلعي خرج الحديث الثالث والسبعين من سورة آل عمران عند الشيخين ثم قال : « ووهم الحاكم في مستدركه ، فقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه»[2] .

فهنا زاد ذكر الحاكم بعد الصحيحين لغرض بيان وهمه فيما استدركه على الشيخين [3] .

---

(١) الإسعاف : (ل ١٧٠ / ب) . (٢) الإسعاف : (ل ٥٠ / ب) .

(٣) وانظر أمثلة أخرى لذلك :

(أ) (ح ٤) ، سورة النحل (ل ١٣٢/ ب) .

(ب) ح ٢٨) ، سورة الأحزاب (ل ١٩٤/ أ) .

(ج) (ح ٥) ، سورة يس ، (ل ٢٠٢ / أ) .

ثانياً : ذكر تعاليق الصحيحين :

من عناية الزيلعي واهتمامه بالصحيحين أنه إذا لم يكن الحديث عندهما مسنداً وإنما ورد معلقاً أشار إلى ذلك ونص عليه ومن أمثلة ذلك :

المثال الأول : عند تخريج أثر ابن عباس في سورة البقرة ولفظه « إن العمرة لقرينة الحج » قال الزيلعي : « ذكره البخاري في صحيحه تعليقاً فقال : وقال ابن عباس إنها لقرينة الحج في كتاب الله تعالى قال : ﴿ **وأتموا الحج والعمرة** ﴾ . انتهى ، ثم ذكر تخريجه مسنداً من كتاب المعرفة للبيهقي .

المثال الثاني : قال الزيلعي أثناء تخريجه للحديث الخامس والأربعين من سورة النساء : « ولم يصل مسلم سنده به ، وإنما قال : وروي الليث بن سعد ، عن جعفر بن ربيعة ، عن جعفر بن هرمز عن عمير مولي ابن عباس فذكره ، وهذا عند المحدثين يسمى معلقاً »(١) .

ثالثاً : ذكر الصحيحين لأدنى علاقه :

من وجوه الرعاية التي أولاها الزيلعي للصحيحين في كتابه أن يذكرهما في التخريج لأدنى علاقة مع الحديث المخرَّج ، فإن ورد الحديث بمعناه في الصحيحين ذكره، وإن كان أصل الحديث فيهما نص عليه ، وإن كانت قطعة منه وردت فيهما أو في أحدهما بين ذلك ، لما لهما من منزلة وأهمية وهذه أمثلة تدل على ذلك وتوضحه .

* أمثلة وجود جزء من النص في الصحيحين أو أحدهما :

المثال الأول : عند تخريج الحديث السابع عشر من سورة الأنفال (٢) وبعد أن عزاه الزيلعي لأبي داود والنسائي وابن ماجه قال : « وفي الصحيحين بعضه ، ولم

---

(١) الإسعاف (ل ٦٥/أ) ، وأنظر أمثلة أخرى لتعاليق البخاري :
(أ) (ح ١) ، سورة البقرة (ل ٣/ ب) .
(ب) (ح٢٢) ، سورة النساء (ل ٥٩/ أ) .
(ج) (ح١) ، سورة مريم ، (ل/ ١٤٩/ أ) .

(٢) ولفظه : «عن عثمان وجبير بن مطعم أنهما قالا : يا رسول الله هؤلاء إخوتك بنو هاشم لا =

يحسن الطيبي إذ عزا هذا الحديث للبخاري ، فإن قوله : « لم يفارقوني . . إلى آخره ليس في البخاري » [1] .

المثال الثاني : عند تخريج الحديث الرابع من سورة الجمعة [2] بدأ الزيلعي بعزوه للبيهقي في الدلائل ، وابن هشام في السيرة وذكر ألفاظهما ثم قال : « وفي صحيح البخاري منه قطعة يسيرة ذكره في آخر حديث الهجرة : أن المسلمين تلقوا رسول الله . . . الخ » [3] .

المثال الثالث : في أثناء تخريج أحاديث سورة النساء قال الزيلعي : « الحديث السابع والأربعون : روي (لا تبدأ اليهودي بالسلام ، وإن بدأك فقل : وعليك)

قلت : روى مسلم بعضه في كتاب الاستئذان من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : لا تبدأ اليهودي ولا النصراني بالسلام ، وإذا لقيتم أحدهم فاضطروه إلى أضيق الطريق » انتهى [4] .

* أمثلة ورود المعنى في الصحيحين أو أحدهما :

المثال الأول : في أثناء تخريج الحديث الخامس والخمسين من سورة آل عمران قال الزيلعي : « ومعناه أيضاً في الصحيحين » ثم ساق روايتهما [5] .

= ينكر فضلهم لمكانك الذي جعلك الله منهم ، أرأيت إخواننا بني عبد المطلب أعطيتهم وحرمتنا وإنما نحن وهم بمنزلة واحدة ، فقال عليه السلام : « إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام ، إنما هم بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد » ، وشبك بين أصابعه » .

(١) الإسعاف (ل ٩٩/أ) .

(٢) ولفظه : روي أن أول جمعة جمعها رسول الله صلي الله عليه وسلم أنه لما قدم المدينة مهاجراً نزل قباء على عمرو بن عوف ، وأقام بها يوم الإثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس ، فأسس مسجدهم ، ثم خرج يوم الجمعة عامداً المدينة ، فأدركته الجمعة في بني سالم بن عوف في بطن واديهم فخطب صلى الله عليه وسلم وصلى الجمعة .

(٣) الإسعاف (ل ٢٥٢ / أ) .

(٤) (ل ٦٥/ب) .

(٥) (ل ٤٥ / أ) .

المثال الثاني : في بداية تخريج الحديث الثالث عشر بعد المائة من سورة البقرة قال الزيلعي : « أصل الحديث في البخاري عن عكرمة ، عن ابن عباس . . الخ» [1]

المثال الثالث : في آخر تخريج الحديث الثالث والستين من سورة آل عمران قال الزيلعي : «واعلم أن الحديث معناه في مسلم في الجهاد عن مسروق ، عن ابن مسعود . . . الخ » [2] .

---

(١) الإسعاف (ل ٢٥/ب) .

(٢) الإسعاف (٤٧/أ) . وانظر أمثلة أخرى لذلك .

(أ) (ح ٥٥) ، سورة البقرة (ل ١٥ / ب) .

(ب) (ح ٣٠) ، سورة المائدة (ل ٨٢ / أ) .

(ج) (ح ١٠) ، سورة هود ، (ل/ ١٢١/ أ) .

المبحث الخامس

تقديم الكتب الستة والعناية بها

الكتب الستة اصطلاح مشهور بين المحدثين يشمل الصحيحين وسنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجة ، وقد اتفق المتقدمون من المحدثين على أن الخمسة هي أمهات أصول كتب الحديث واختلف في السادس حيث جعله ابن الأثير في (جامع الأصول) موطأ الإمام مالك [١] ، بينما جعله ابن طاهر في (شروط الأئمة) سنن ابن ماجه ، وهذا هو الذي اشتهر لاعتماد كثيز من أصحاب الأطراف وكتب الرجال عليه لأن المقدسي بنى كتابه الكمال على ذلك وتبعه المزي في تهذيب الكمال ، وابن حجر في التهذيب والتقريب[٢] ، وقد مشى الزيلعي على هذا الاصطلاح وأكثر من استعماله .

وكما اعتنى الزيلعي بالصحيحين كانت له عناية بالسنن الأربعة مجتمعة مع الصحيحين أو منفردة عنها ، ووجوه العناية بهذه الكتب عديدة منها :

أولاً : الاكتفاء بالعزو إليها :

إذا كان الحديث في الصحيحين والسنن الأربعة أو ثلاثة منها فإنه لا يقتصر على ذكر الصحيحين بل يحرص على عزو الحديث إليهم جميعاً فتظهر إلى جانب صحة الحديث شهرته ووروده في هذه الأمهات المعتبرة ، ومن أمثلة ذلك :

المثال الأول : عند تخريج الحديث الخامس والثمانين من سورة البقرة [٢] قال الزيلعي : « رواه الأئمة الستة في كتبهم ، في البيوع من حديث عامر الشعبي ، عن النعمان بن بشير قال : قال رسول الله ﷺ : إن الحلال بين وإن الحرام بين . . .

---

(١) انظر جامع الأصول (١/ ٤٨ , ٥٠) وابن الأثير تابع في ذلك رزين العبدري الذي جمع بين الستة المذكورة .

(٢) انظر نكت ابن حجر على مقدمة ابن الصلاح (١/ ٤٨٧) .

الحديث »[1].

المثال الثاني : قال الزيلعي في تخريج الحديث العاشر من سورة النساء : «رواه الأئمة في كتبهم في الوصايا ، من حديث عامر بن سعد عن سعد ، بن أبي وقاص قال . جاء النبي ﷺ يعودني . . الحديث »[2] .

المثال الثالث : في تخريج الحديث الثالث من سورة المائدة قال الزيلعي : « رواه الأئمة الستة في كتبهم من حديث الشعبي عن عدي بن حاتم قلت يا رسول الله إني أرسل كلبي وأسمي . . . الحديث »[3] .

وغالب صنيع الزيلعي الاكتفاء بالعزو إلى الستة[4] وعدم الزيادة عليها بذكر مصادر أخرى وإلا لحاجة ، ومن أكثر أسباب ذلك مراعاة لفظ الكشاف عند التخريج حيث يضيف من المصادر ما يكون مطابقاً للفظ الكشاف أو أقرب إليه ، وكثيراً ما يقدم ذكر الكتب الستة ثم يذكر المصدر الآخر وما فيه من زيادة لفظ ونحوه ، وربما قدم تلك المصادر على الكتب الستة للغرض نفسه وهذا أقل ، ومن أمثلة ذلك :

المثال الأول : في تخريج الحديث الثامن والثلاثين من سورة البقرة قال الزيلعي : «رواه الأئمة الستة في كتبهم : فرواه البخاري في المغازي ، في باب شهود الملائكة بدراً من حديث عبد الرحمن بن يزيد ، عن علقمة ، عن أبي مسعود الأنصاري . . الحديث» ثم ذكر أن بقية السته أخرجوه من حديث عبد الرحمن بن يزيد ، عن أبي مسعود لم يذكروا فيه علقمة » ، ومن ثم قال : ورواه أحمد في مسنده بالوجهين ،

---

(١) الإسعاف (ل ٢٠/ب) . (٢) (ل ٥٥/ ب) .
(٣) الإسعاف (٧٣/أ)
(٤) انظر أمثلة أخرى :
(أ) (ح ١٠) ، سورة البقرة (ل ٥ / ب) .
(ب) (ح٨٢) ، سورة آل عمران (ل ٥١ / ب) .
(ج) (ح ٣) ، سورة النور ، (ل/ ١٦٤ / أ) .

ورواه الطبراني في معجمه ، وزاد فيه : ﴿**آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه**﴾ إلى آخر السورة .

المثال الثاني : في تخريج أحاديث سورة آل عمران قال الزيلعي : « الحديث السادس والسبعون : عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا قام من الليل يتسوك ثم ينظر إلى السماء ويقول ﴿ **إن في خلق السماوات والأرض . . الآية** ﴾ ثم ذكر الزيلعي تخريج الحديث من هذا الوجه عند الثعلبي وذكر سنده وبين مطابقة لفظه ثم قال : « وفي الكتب الستة في الصلاة - مطولاً ومختصراً - عن ابن عباس قال : بت عند خالتي ميمونة ، قالت : فتحدث النبي ﷺ مع أهله ساعة ، ثم رقد ، فلما كان ثلث الليل الأخير استيقظ فتسوك وتوضأ ثم نظر إلى السماء وهو يقول ﴿ **إن في خلق السموات والأرض** ﴾ حتى ختم السورة [1] .

فهنا قدم ذكر الثعلبي على الكتب الستة لأن فيه حديث الكتاب ولم يكتف بذلك بل ذكر رواية الكتب الستة بنحو حديث الكتاب لكن من رواية ابن مسعود لا من رواية علي رضي الله عنهما .

المثال الثالث : أثناء تخريج أحاديث سورة المائدة قال الزيلعي : « الحديث العاشر قال النبي ﷺ : من اتبع على مليء فليتبع » ، ثم أخرج الحديث من الكتب الستة وقال : «وفي لفظ لأحمد في مسنده : (وإذا أحيل أحدكم على مليء فليحتل) ، وهي عند البزار من حديث ابن عمر » [2] .

فهنا زاد ذكر مسند أحمد ولفظ الحديث فيه لأن الزمخشري استشهد بالحديث على تعديه اتبع بعلى وقال : لأنه بمعنى أحيل .

وكما استخدم الزيلعي مصطلح (الستة) فإنه استعمل مصطلح (الجماعة) وهو

---

(١) الإسعاف (ل ٥١/ أ) .
(٢) الإسعاف (ل ٧٣/ ب) .

أيضاً مصطلح مشهور مستعمل في الدلالة على الصحيحين والسنن الأربعة إلا أن الزيلعي قصر استخدامه لهذا المصطلح في حالة واحدة وهي وجود الحديث عند الستة إلا واحداً منهم ، فإذا كان الحديث عند خمسة من الستة كان الزيلعي يستعمل هذا الاصطلاح فيقول : أخرجه الجماعة إلا فلاناً ، ولم يستخدم هذا المصطلح والاستثناء إلا إذا كان المستثنى واحداً فقط (١) ، ولم يكن الزيلعي يستخدم مصطلح الستة عند الاستثناء بأن يقول : رواه الأئمة الستة إلا فلاناً » ولم أقف على اخلال بهذا الاستخدام إلا في حالة واحدة عند تخريج الحديث السابع بعد المائة من سورة البقرة حيث قال : « رواه الأئمة الستة إلا ابن ماجة » (٢) .

ثانياً : تقديم السنن الأربعة مجتمعه ومنفردة :

من وجوه العناية التي حظيت بها السنن الأربعة أن الزيلعي التزم ذكرها في أول تخريج الحديث ، فهو يقدم السنن الأربعة على غيرها من الكتب التي سبقتها كمسند أحمد وموطأ مالك ، كما يقدمها على الكتب التي اشترط أصحابها الصحة كالحاكم في مستدركه ، وابن حبان في صحيحه ، وقد اطرد هذا الصنيع عند الزيلعي ولم أر له ما ينقضه إلا لعلة عارضة وهو قليل نادر .

ومن أمثلة تنصيصه على السنن الأربعة وتقديمها :

---

(١) انظر أمثلة لذلك :
(أ) رواه الجماعة إلا البخاري (ح ٦) ، سورة المائدة ، (ل ٧٣ / ب) .
(ب) رواه الجماعة إلا مسلماً (ح٧٨) ، سورة آل عمران (ل ٥١/ أ) .
(ج) رواه الجماعة إلا الترمذي (ح٤٢) سورة التوبة ، (ل)
(د) رواه الجماعة خلا النسائي (ح٤) ، سورة البقرة ، (ل ٥ / أ) .
(هـ) رواه الجماعة إلا ابن ماجة ، آخر سورة النساء في ذكر ما ورد في آخر آية نزلت (ل ٧٢ / ب)
(٢) الإسعاف (ل ٢٤ / ب) .

المثال الأول : صدر الزيلعي تخريجه للحديث الخامس عشر من سورة النساء [1] بقوله : « رواه أصحاب السنن الأربعة في النكاح » ثم ساق ألفاظهم وقال «وعجبت من الشيخ زكي الدين (أي المنذري) كيف لم يعزه في مختصره لبقية السنن مع أنه التزم ذلك » ، ثم ذكر تخريجه في صحيح ابن حبان ومستدرك الحاكم ومعجم الطبراني ، ومسند أحمد ، ومسند الدارمي ، ومصنف ابن أبي شيبة وعبد الرزاق ، والحلية لأبي نعيم وإسحاق ، ومسند أبي يعلي ، وتفسير الثعلبي [2] .

المثال الثاني : بدأ الزيلعي تخريج الحديث الثاني والسبعين ، والثالث والسبعين من سورة النساء [3] بقوله : « رواه أصحاب السنن الأربعة » ثم ساق طريقهم ولفظهم وذكر بعد ذلك تخريج الحديث من صحيح ابن حبان ومستدرك الحاكم [4] .

المثال الثالث : افتتح الزيلعي تخريجه للحديث الثامن والثلاثين من سورة المؤمنون [5] بقوله : « رواه أصحاب السنن الأربعة » ثم حدد مواضعه في السنن وساق طريقه ومتنه ، وبعد ذلك ذكر تخريجه عن ابن حبان في صحيحه ، والحاكم في مستدركه ، وأحمد وإسحاق والطيالسي والدارمي وأبي يعلى والبزار في مسانيدهم ، وابن أبي شيبة وعبد الرزاق في مصنفيهما [6] .

---

(١) لفظ الحديث : « ما أصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه أكثر من اثنتي عشرة أوقية .

(٢) الإسعاف (ل ٥٦/ ب ، ٥٧ / أ) .

(٣) لفظ الأول : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم بين نسائه ويقول : « هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذني بما تملك ولا أملك » .

ولفظ الثاني : من كانت له امرأتان يميل مع إحداهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل » .

(٤) الإسعاف (ل ٧٠/ ب)) .

(٥) رلفظه : « إن أطيب ما يأكل المرء من كسبه ، وإن ولده من كسبه » .

(٦) الإسعاف (ل ١٧١/أ) ، وانظر أمثلة أخرى لتنصيصه على السنن الأربعة :

(أ) (ح ٩٦) ، سورة البقرة ، (ل ٢٢/ب) .

(ب) (ح ٥٠) ، سورة النساء ، (ل ٦٦ / أ) .

(ج) (ح ٤) ، سورة التغابن ، (ل ٢٥٧/ ب) .

وهكذا كان صنيع الزيلعي في حالة تخريج الحديث وعزوه إلى بعض أهل السنن الأربعة أو واحد منهم حيث التزم تقديمهم على من سواهم [١] .

ومن وجوه العناية أيضاً أنه يشير إلى وجود الحديث في الكتب الستة أو السنن الأربعة أو بعضها بمعنى الحديث الذي يخرجه ولكن هذا قليل جداً في الكتاب ومن أمثلته :

المثال الأول : قال الزيلعي في أول تخريج الحديث الثامن من سورة الحج : [٢] «وبمعناه ما رواه الجماعة إلا البخاري» [٣] .

المثال الثاني : في أثناء تخريج الحديث الثالث والعشرين من سورة الأحزاب [٤] قال الزيلعي : « ومعنى الحديث في سنن أبي داود » [٥] .

المثال الثالث : صدَّر الزيلعي تخريجه للحديث التاسع من سورة الشورى [٦] بقوله : « روى ابن ماجه معناه في سننه » [٧] .

---

(١) أنظر أمثلة لذلك :
(أ) (ح ٨) ، سورة البقرة (ل ٣/ أ) (ب) (ح ٥٨) ، سورة البقرة (ل ١٦/ أ) .
(ج) (ح٦١) ، سورة البقرة (ل ١٦/ أ) ، والأمثلة كثيرة جداً .

(٢) ولفظه عند الزمخشري : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « البدنة عن سبعة ، والبقرة عن سبعة » .

(٣) الإسعاف (ل ١٦٠ / أ) .

(٤) ولفظه عند الزمخشري : « روي أن رسول الله ص لما أراد قتل عبد الله بن السرح ، واعترض عثمان بشفاعته له ، قال عمر : لقد كان عيني إلى عينك ، هلا تشير إلى فاقتله ؟ فقال : إن الأنبياء لا تومض ، ظاهرهم وباطنهم واحد » .

(٥) الإسعاف (ل١٩٣/ ب) .

(٦) ولفظه : عن علي رضي الله عنه ورفعه : « من عفى عنه في الدنيا عفى عنه في الآخره ، ومن في الدنيا لم يثن عليه العقوبة في الآخرة » .

(٧) الإسعاف (ل ٢١٤/أ) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك .
(أ) (ح٤) ، سورة الأعراف (ل ٨٩/ب) (ب) (ح١١) سورة الشورى ، (٢١٤/ ب)
(ج) (ح١٠٥) ، سورة البقرة ، (ل ٢٤/ب) .

المبحث السادس

تحديد مواضع النصوص في المصادر

من مزايا تخريج الزيلعي في الإسعاف وغيره أنه كثيراً ما يحدد موضع النص في المصدر الذي يعزو إليه تحديداً يعين على سرعة الوصول إليه للمراجع أو الراغب في الإطلاع من جهة ، ويطمئن الباحث على صحة العزو من جهة أخرى ، فالعزو إلى صحيح البخاري مطلقاً دون تحديد الكتاب أو الباب يصعب معه الوصول إلى الحديث فيه لغير الحافظ ، ويحتاج إلى وقت طويل وجهد كبير للباحث ، إضافة إلى أن العزو المطلق مظنة الخطأ بأن يعزو إلى مصدر لا وجود للحديث فيه ، بينما إذا عزاه محدداً الموضع كان ذلك أبعد - إلى حد ما - عن الخطأ .

والحق أن عناية الزيلعي بهذا الجانب مزية كبيرة خاصة وأن معظم مصادر الحديث من الأمهات الموسوعية التي يكون تحديد الموضع فيها خدمة جليلة تساعد على سرعة الوصول للحديث كما تشير إلى طريقة تصنيف الكتاب ، وقد سبق أن أشرت إلى هذه المزية في تحليل المصادر[(١)] ، وهذا تفصيل أوسع مع ذكر الأمثلة الموضحة .

١ - تحديد المواضع في الكتب المبوبة على الموضوعات :

الكتب الجوامع وضعها مصنفوها على الموضوعات وقسموها إلى كتب وأبواب في الأحكام الفقهية وغيرها ، والزيلعي يحدد مواضع النصوص فيها بذكر تراجم الكتب غالباً وأحياناً يزيد في التحديد فيذكر تراجم الأبواب ، ومن أمثلة عبارات الزيلعي في ذلك :

---

(١) انظر أول المبحث الثاني من الفصل الثاني من هذا الباب (ص : ٢١١) .

[أ] قال الزيلعي [1] « رواه الجماعة إلا ابن ماجه ، فرواه البخاري في كتاب بدء الخلق ، في باب قوله تعالى : ﴿ **واتخذ الله إبراهيم خليلاً** ﴾ [2] ، ومسلم في كتاب الفضائل ، وأبو داود في كتاب الطلاق ، والنسائي في كتاب المناقب » وفي آخره قال : «ورواه الترمذي في التفسير ، في سورة الأنبياء » [3] .

[ب] قال الزيلعي : [4] « رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب المغازي ، في باب غزوة بدر » [5] .

[ج] قال الزيلعي [6] « ورواه علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية في باب مخالطة الناس » [7] .

٢ - تحديد المواضع في كتب التفسير :

ترتيب كتب التفسير معتمد على ترتيب السور ، وإذا ذكر الزيلعي في التخريج بعض كتب التفسير فإنه كثيراً ما يترك تحديد الموضع إعتماداً على ارتباط النص أو سبب النزول بالآية مما يدل على وجود النص في الموضع نفسه من ذلك المصدر من مصادر التفسير ، لكن إذا كان المفسر أخرج النص في غير الموضع الذي ذكره الزمخشري فيه نبه على ذلك بتحديد اسم السورة ومن عباراته في ذلك :

[أ] في أثناء تخريج الحديث الخمسين من سورة البقرة قال الزيلعي : «ورواه عبد الرزاق في تفسيره في سورة الرعد » [8].

[ب] قال الزيلعي في أثناء تخريج الحديث الثامن والسبعين من سورة آل عمران : « رواه الثعلبي في تفسيره في سورة العنكبوت عند قوله تعالى ﴿ **ولذكر الله**

---

(١) في تخريج (ح ١١) من سورة البقرة .
(٢) سورة النساء ، آية (١٢٥) .
(٣) الإسعاف (ل٦ / أ) .
(٤) في تخريج (ح٤٣) من سورة آل عمران
(٥) الإسعاف (ل ٤٢٠/ أ) .
(٦) في تخريج أثر بعد (ح٦) من سورة المزمل
(٧) الإسعاف (ل ٢٦٥/ أ) .
(٨) الإسعاف (ل ١٤/ب ، ١٥/أ) .

أكبر ﴾ ، ورواه ابن مردويه في تفسيره في سورة الواقعة »[1] .

[ج] في أثناء تخريج الحديث الثالث والعشرين من سورة الأحزاب قال الزيلعي : روى الطبري في تفسيره في سورة الأنفال . . الخ »[2] .

[د] في أثناء تخريج الحديث السابع من سورة النور قال الزيلعي : « ورواه الواحدي في تفسيره الوسيط في سورة الإسراء في قوله تعالى ﴿ **ولا تقربوا الزنا** ﴾ .[3]

٣ - تحديد المواضع في كتب التراجم والتواريخ والمعاجم :

كثير من كتب التاريخ والتراجم تعتمد في تبويبها على أسماء الأعلام وترتيبهم على حروف المعجم أو على الطبقات ، وقد حدد الزيلعي في تخريجات كثيرة مواضع النصوص فيها بتعيين الترجمة أو الحرف ، ومن عباراته في ذلك .

[أ] قال الزيلعي :[4] « ورواه ابن سعد في الطبقات في ترجمة عمر بن الخطاب »[5]

[ب] قال الزيلعي :[6] « رواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة علي رضي الله عنه موقوفاً »[7] .

[ج] قال الزيلعي :[8] « رواه الخطيب في تاريخ بغداد في ترجمة محمد بن سعيد الطائفي »[9] .

[د] قال الزيلعي :[10] « والبخاري في تاريخه الكبير ، في حرف الميم ، في ترجمة المعتمر بن نافع »[11] .

---

(١) الإسعاف (ل ٥١/ أ) ، والآية في سورة العنكبوت آية (٤٥) .
(٢) الإسعاف (ل ١٩٣/ ب) . (٣) الإسعاف (ل ١٦٥/ أ) ورقم الآية (٣٢).
(٤) عند تخريج أثر بعد (ح٨) من سورة النساء . (٥) الإسعاف (ل ٥٥ / أ)
(٦) عند تخريج (ح٣٧) من سورة آل عمران . (٧) الإسعاف (ل ٤٠/ ب)
(٨) عند تخريج (ح١١) من سورة فاطر . (٩) الإسعاف (ل ٢٠٠/ أ) .
(١٠) عند تخريج (ح٧) من سورة الجمعة . (١١) الإسعاف (ل ٢٥٣/ ب) .

[هـ] قال الزيلعي :[1]« وفي تاريخ أصبهان في باب الحاء المهملة »[2] .

[و] قال الزيلعي :[3] « فرواه الطبراني في معجمه الصغير في باب الميم»[4].

[ز] قال الزيلعي :[5] « والطبراني في معجمه الوسط في ترجمة محمود الواسطي»[6] .

[ح] قال الزيلعي :[7] « رواه الطبراني في معجمه في باب الخاء في ترجمة خالد بن الوليد »[8] .

٤ - تحديد المواضع في المسانيد :

إن مجرد ذكر الصحابي الراوي يعتبر تحديداً لموضع الحديث في المسند ولذلك لم يكن هناك حاجة للتنصيص على الموضع ، وعند وجود حاجة كأن يكون الحديث موجوداً في غير مسند الصحابي الراوي ، أو هناك اختلاف فيه يبين الزيلعي ما يحدد الموضع ومن عباراته في ذلك :

[أ] عند تخريج الحديث الثامن من سورة الفاتحة بين الزيلعي أنه من رواية أبي هريرة ثم خرجه وقال في آخر تخريجه : « ورواه البزار في مسنده وسكت عنه ، ذكره في مسند أبي سعيد الخدري استطراداً »[9] .

[ب] عند تخريج الحديث الأربعين من سورة النساء ذكر اختلافاً في راوي الحديث هل هو عبد الله بن الزبير أو الزبير بن العوام ؟ثم قال : « وقد جعله أصحاب الأطراف في مسند عبد الله بن الزبير ، وساقه أحمد في مسند عبد الله بن الزبير »[10]

---

(١) عند تخريج (ح٧) من سورة الممتحنة .
(٢) الإسعاف (ل ٢٤٩/ ب)
(٣) عند تخريج (ح٢٢) من سورة آل عمران .
(٤) الإسعاف (ل ٣٧/ ب) .
(٥) عند تخريج بعد (ح١) من سورة الأحزاب .
(٦) الإسعاف (ل ١٨٩/ ب) .
(٧) عند تخريج (ح١٩) ، من سورة المائدة .
(٨) الإسعاف (ل ٧٨/ ب) .
(٩) الإسعاف (ل ٣ / أ) .
(١٠) الإسعاف (ل ٦٤/ أ) .

[ج] عند تخريج الحديث الثامن من سورة الإسراء ذكر أن الحديث من رواية عبد الله بن عمرو وخرجه ثم قال في آخره : « ورواه البزار في مسنده في الزوائد عقيب مسند ابن مسعود من حديث ابن عمر »[1] .

٥ - التحديد العام :

في بعض الأحيان لم يكن الزيلعي يحدد موضع النص من المصدر بدقة وإنما يكتفي بإشارة عامة تدل على وجوده في أول الكتاب أو آخره ومن عباراته في ذلك :

[أ] في بداية تخريج الحديث الثاني عشر من سورة البقرة قال الزيلعي : « أما المرفوع فرواه ابن عدي في أول كتابه الكامل » ، وقال في آخره : « واستشهد الطيبي للمرفوع بحديث رواه مالك في أواخر الموطأ »[2] .

[ب] في آخر تخريج الحديث الخامس والثلاثين من سورة آل عمران قال الزيلعي : « وذكره الدار قطني في أواخر كتابه العلل »[3] .

[ج] صدر الزيلعي تخريج الحديث الثالث من سورة الأحزاب بقوله : « رواه ابن أبي خيثمة في أول تاريخه »[4] .

[د] في أثناء تخريج الحديث الأول من سورة التوبة قال الزيلعي : « ورواه البيهقي في أواخر دلائل النبوة ، وفي أوائل المعرفة »[5] .

[هـ] في ثنايا تخريج الزيلعي لأثر أورده بعد الحديث الثاني من سورة المزمل قال « وروى الخطيب البغدادي في أوائل كتابه الجامع لآداب الراوي والسامع . . الخ»[6]

---

(١) الإسعاف (ل ١٣٩/ ب)
(٢) الإسعاف (ل ٦/ أ) .
(٣) الإسعاف (ل ٤٠/ ب)
(٤) الإسعاف (ل ١٨٩/ ب) .
(٥) الإسعاف (ل ١٠١ / ب) .
(٦) الإسعاف (ل ٢٦٥ / أ) .

وإذا وجد النص في أكثر من موضع في المصدر فإن الزيلعي يذكر ذلك ويبينه ومن عباراته في ذلك :

[أ] في بداية تخريج الحديث الأربعين من سورة النساء قال الزيلعي : « رواه البخاري في التفسير ، وفي الشرب ، وفي الصلح ، ومسلم في الفضائل » [1]

[ب] في أول تخريج الحديث الثاني والسبعين من سورة آل عمران قال الزيلعي : « رواه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان » وفي آخره قال « وأعاده في الجهاد» [2]

[ج] في أثناء تخريج الحديث الرابع والستين من سور آل عمران قال الزيلعي : «رواه الحاكم في مستدركه بهذا الإسناد في الجهاد وفي التفسير ، وقال في الموضعين : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » [3] .

[د] في أثناء تخريج الأثر المذكور بعد الحديث الحادي والعشرين من سورة الحجرات ذكر من ضمن مصادر التخريج شعب الإيمان فقال : « والبيهقي في شعب الإيمان في الباب الثاني والخمسين ، وفي الباب التاسع والستين » [4] .

[هـ] ضمن تخريج الزيلعي للحديث الأول من سورة الممتحنة قال : «والروايتان في صحيح ابن حبان ذكر الأول في النوع الثاني من القسم الثالث . . ثم أعاده في النوع الحادي عشر منه » [5] .

[و] في آخر تخريج الحديث الثلاثين من سورة آل عمران قال الزيلعي : « ولم يروه ابن أبي شيبة في مصنفه إلا موقوفاً ، رواه في الحج ، وفي الفتن » [6] .

[ز] في بداية تخريج الحديث الرابع من سورة النساء ذكر الزيلعي تخريجه

---

(١) الإسعاف (ل ٦٤/ أ)
(٢) الإسعاف (ل ٤٩/ أ)
(٣) الإسعاف (ل ٤٧ / ب)
(٤) الإسعاف (ل ٢٣١/ ب)
(٥) الإسعاف (ل ٢٤٧/ أ)
(٦) الإسعاف (ل ٣٩/ أ)

من معـجم الطبرانـي ثـم قـال : « ذكـره في تر جمــة أم أيوب ، وذكـره في تر جـمـة ابن عباس »[1].

وليت الزيلعي التزم تحديد الموضع دائماً إذاً لكانت هذه ميزه فريدة في كتابه ولكنه لم يلتزم ذلك بأطراد فقد ترك التحديد في مواطن غير قليلة اختصاراً وربما على اعتبار أن مضمونها يدل على موضعها .

---

(١) الإسعاف (ل ٥٣/ب) .

المبحث السابع
العناية بذكر الطرق والأسانيد

السند : هو الإخبار عن طريق المتن [1] ، وعلم الحديث عماده الإسناد ، والسنة مبناها على الرواية كما قال ابن المبارك : « الإسناد من الدين و لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء » ، و قال أيضاً : بيننا وبين القوم القوائم يعنى الإسناد [2] : لأن كثيراً من وجوه النقد متعلقة بالأسانيد من حيث تعديل الرواة وتجريحهم والنظر في الإتصال والتدليس ونحو ذلك .

ومما يضاف إلى محاسن تخريج الزيلعي أنه اعتنى بذكر الأسانيد وإيراد الطرق وانتهج في ذلك نهجاً مفيداً إذ أنه بعد ذكر المصدر وتحديد موضع النص فيه يسوق إسناده كاملاً أو يذكر بعضه ، ثم يتابع ذكر المصادر الأخرى ويذكر من أسانيدها ما يحتاج إليه لبيان مواضع الإلتقاء في الأسانيد إن وجدت وإظهار المتابعات والشواهد ، ويمكن أن نوجز الفوائد الأساسية من صنيع الزيلعي هذا في النقاط التالية :

١ - بيان التفرد والغرابة في الرواية من خلال ذكر أسانيد المصادر واجتماعها وظهور أن مدارها على بعض الرواة ، أو التنصيص على التفرد نقلاً عن تلك المصادر .

٢ - بيان كثرة الطرق والمتابعات للحديث مما يفيد في الحكم عليه .

٣ - بيان وجود شواهد للحديث من رواية صحابة مختلفين .

---

(١) تدريب الراوي (١/ ٤١) .
(٢) مقدمة صحيح مسلم (١/ ١٥) .

٤ - بيان طبقات المخرجين ومعرفة شيوخ بعضهم ومصادر رواياتهم من خلال التنصيص على أن رواية بعضهم عن البعض الآخر أو من طريقهم مما يوضح مراتب المخرجين .

٥ - بيان بعض أحوال الأسانيد من الاتصال والانقطاع والمزيد في متصل الأسانيد ونحو ذلك .

٦ - بيان نسبة الزيادات في المتن إلى الرواة ومعرفة زيادة كل راو . ومصادرهم في كتبهم .

٧ - المساعدة في معرفة موضع النص في المصدر إذا لم يذكره الزيلعي صراحة وذلك لأن ذكر الأسانيد يسهل ذلك من خلال الرجوع إلى كتب الأطراف أو كتب الرجال ، فضلاً عن وضوح ذلك في كتب المسانيد بطريقة مباشرة .

وتوضيحاً لذلك فإنني أسلط الضوء على منهج الزيلعي في هذا الشأن من خلال هذه الأقسام والأمثلة :

أولاً : بيان التفرد والغرابة :

الحديث الغريب : هو الحديث الذي يتفرد به بعض الرواة ، ويطلق كذلك على الذي يتفرد فيه بعض الرواة بأمر لا يذكره فيه غيره إما في متنه وإما في إسناده ، ومنه ما هو غريب متناً : وهو الحديث الذي يتفرد برواية متنه راو واحد ، ومنه ما هو غريب إسناداً لا متناً كالحديث الذي متنه معروف مروي عن جماعة من الصحابة إذا تفرد بعضهم بروايته عن صحابي آخر كان غريباً من ذلك الوجه مع أن متنه غير غريب (١) وصنيع الزيلعي في تخريجه وذكره للأسانيد يظهر التفرد ويبرز الغرابة ومثال ذلك :

---

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص : ٢٤٤) . .

قال الزيلعي في تخريج الحديث الرابع والعشرين بعد المائة من سورة البقرة . : « رواه إسحاق بن راهويه في مسنده ، أخبرنا أبو عاصم عبد الله بن عبيد العباداني أنا علي بن زيد بن جدعان عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس قال : : كنا نتذاكر . . الخ » .

ثم قال بعد سياق المتن بتمامه : « رواه البزار في مسنده ، والطبراني في معجمه من حديث أبي عاصم به ، قال البزار : (لا نعلم حدث به إلا يوسف بن مهران) عن ابن عباس ، ولا نعلم أحداً روي عن يوسف بن مهران إلا علي بن زيد وحده » ، رواه ابن مردويه في تفسيره ، في سورة مريم ، من حديث أبي عاصم العباداني به سواء »(١)

ومن هذا التخريج يتضح أن الحديث أخرجه ابن راهويه والبزار في مسنديهما ، والطبراني في معجمه ، وابن مردويه في تفسيره كلهم من طريق واحد عن العباداني ، عن ابن جدعان عن ابن مهران ، عن ابن عباس ، وصرح البزار بالتفرد في الإسناد من علي ابن جدعان إلى ابن عباس .

مثال آخر :

عند تخريج الحديث الثاني عشر من سورة الحجرات ، نقل الزيلعي عن البزار أنه قال : « لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا ابن عمر ، ولا طريق له غير هذا الطريق » ، وذكر في التخريج أن الحديث أخرجه الحاكم في مستدركه ، والبزار وابن أبي أسامه في مسنديهما ، والثعلبي والواحدي في تفسيرهما ، والبيهقي عن الحاكم جميعهم من طريق كوثر بن حكيم ، عن نافع ، عن ابن عمر ، ونقل الزيلعي عن ابن عبد الهادي أنه

---

(٢) الإسعاف (ل ٢٨/ب)

قال في التنقيح : تفرد به كوثر بن حكيم »[1] .

وربما ذكر الزيلعي التفرد عن بعض المحدثين ثم أخرج من الطرق ما ينقض دعوى التفرد ومثال ذلك :

عند تخريج الحديث الثاني من سورة يوسف ذكر أنه أخرجه البزار وأبو يعلى في مسنديهما والبيهقي وأبو نعيم في دلائل النبوة لهما ، والطبري وابن أبي حاتم في تفسيريهما ، كلهم من طريق الحكم بن ظهير الفزاري عن السدي عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر رضي الله عنه ، ونوه بأن ابن أبي حاتم في العلل وابن الجوزي في الموضوعات ، والعقيلي في الضعفاء ذكروه من هذا الطريق أيضاً ، ونقل الزيلعي عن البزار أنه قال : « لا نعلم يرويه إلا جابر ، ولا طريقاً عنه إلا هذا الطريق » ، ونقل عن البيهقي أنه قال : « تفرد به الحكم بن ظهير » ، وكان الزيلعي صدر تخريج الحديث بقوله : رواه الحاكم في مستدركه في كتاب الرؤيا من حديث عمرو بن حماد ، عن طلحة ، ثنا أسباط بن نصر عن السدي به .

ولذا قال في آخره : « وسند الحاكم وارد على البزار في قوله : (لا نعلم له طريقاً غيره) ، وعلى البيهقي في قوله (تفرد به الحكم بن ظهير) ولهما عذرهما »[2] .

ثانياً : ذكر المتابعات :

ذكر الأسانيد وتعداد الطرق وجه من وجوه توسع الزيلعي في التخريج وسعة إطلاعه على المرويات ، ومن خلال جهدة يقف المطلع على تخريج حديث ما على

---

(١) الإسعاف (ل ٢٢٩/ ب) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح٩) ، سورة المجادلة ، (ل ٢٤٤/ أ) .
(ب) (ح٤) ، سورة المدثر ، (ل ٢٦٦ / أ)

(٢) الإسعاف (ل ١٢٢/ أ) .

ما للحديث الواحد من طرق ويطلع من خلال ذلك على المتابعات ، ومن أمثلة ذلك :

عند تخريج الحديث الثامن والثلاثين من سورة آل عمران ذكر الزيلعي تخريجه عن الترمذي وابن ماجه في سننهما من طريق الربيع بن صبيح ، وحماد بن سلمة عن أبي غالب ، وعبد الرزاق في مصنفه ، وأحمد وابن راهويه في مسنديهما ، والطبراني في معجمه كلهم من طريق معمر عن أبي غالب عن أبي أمامة ، ثم قال : « وله سند آخر عند الطبراني رواه من حديث شهر بن حوشب عن أبي أمامه ، وله طريق آخر عند الحاكم ، رواه في كتاب قتل البغاة من حديث عكرمه بن عمار : ثنا عبد الله بن شداد قال : سمعت أبا أمامة . . . ورواه الطيالسي في مسنده عن حماد بن سلمة عن أبي غالب به ، ورواه أبو يعلي الموصلي في مسنده من حديث شريك عن الحماني عن أبي غالب به » (١) .

فالحديث مداره على أبي غالب والتخريج أظهر عدداً من الرواة الذي حدثوا به عنه وهذه متابعات قاصرة .

مثال آخر :

قال الزيلعي عند تخريجه للحديث التاسع من سورة الأنبياء : « رواه الترمذي في الدعوات والنسائي في اليوم والليلة من حديث إبراهيم بن محمد بن سعد ، عن أبيه ، عن جده سعد بن أبي وقاص » وذكر الحديث إلى منتهاه ، ثم ذكر أنه رواه الحاكم في المستدرك ، وعنه البيهقي في شعب الإيمان بسنده ومتنه ، وبعد ذلك ذكر له طريقاً آخر عند الحاكم من حديث مصعب بن سعد ، عن سعد ، وطريقاً ثالثاً عند ابن مردويه من طريق أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن سعد (٢) .

فهؤلاء ، ثلاثة رواة تابع بعضهم بعضاً في الرواية عن سعد .

---

(١) الإسعاف (ل ٤٥ / أ) . (٢) الإسعاف (ل١٥٧/ أ) .

ثالثاً : ذكر الشواهد :

من خلال حرص الزيلعي على التوسع والاستيعاب كان يذكر في تخريجاته ما يصل إليه بعد البحث من شواهد الحديث ، ومثال ذلك :

في تخريج الحديث الثالث والثلاثين من سورة النساء ساق الزيلعي الحديث من رواية الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري ، ثم خرجه من مسند البزار من حديث سعد ، ومن معجم الطبراني من حديث أم سلمة ، ومن مسند البزار أيضاً لكن من حديث علي بن أبي طالب ، ثم من مسند أبي يعلى الموصلي من حديث ابن عباس [١]

فهذا الحديث مروي بألفاظ متقاربة ومعنى واحد عن خمسة من الصحابة وكلها يشهد بعضها لبعض ، وقد ساق الزيلعي أسانيد أكثرهم كاملة وذكر للبقية جزءاً من السند .

مثال آخر :

في تخريج الحديث الثالث من سورة الدخان قال الزيلعي : «غريب بهذا اللفظ وأقرب ما وجدته حديثان » ، ثم خرج الأول من شعب الإيمان للبيهقي من حديث أبي سعيد الخدري ، والثاني : من الدعوات الكبير للبيهقي من حديث عائشة ، وبعد ذلك ذكر ألفاظاً أخرى مقاربة للحديث وبمعناه ، فذكره عند ابن ماجه من حديث أبي موسى الأشعري ، وفي صحيح ابن حبان ومعجم الطبراني وشعب الإيمان من حديث معاذ بن جبل ، وفي مسند البزار وشعب الإيمان ، وضعفاء العقيلي ، والكامل لابن عدي من حديث أبي بكر الصديق ، وفي الشعب ومسند البزار من حديث عوف بن مالك مرفوعاً ، وعنهما أيضاً من حديث أبي هريرة [٢] .

---

(١) الإسعاف (ل ٦٢/ب ، ٦٣ / أ) .
(٢) الإسعاف (ل ٢١٧/ب) .

رابعاً : بيان الطبقات والمصادر :

من خلال عرض الزيلعي للمصادر وذكره للطرق يبين أن بعض المحدثين روى الحديث من طريق من هو أقدم منه طبقة وربما ذكر أنه رواه عنه فبالأول يعرف مصدر المصنف ، وبالثاني تعرف مشيخته ، ومثال ذلك :

قال الزيلعي في تخريج أثر عائشة في مباشرة الحائض [(1)] : « رواه مالك في موطئه عن نافع ، أن عبد الله بن عمر أرسل إلى عائشة يسألها : هل يباشر الرجل امرأته وهي حائض ؟ فقال : لتشد إزارها . . إلى آخره .

وعن مالك رواه محمد بن الحسن في موطئه .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه في الحيض : أخبرنا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن نافع ، أن ابن عمر سأل عائشة .

ورواه الدارمي في مسنده من طريق مالك .

وعن مالك أيضاً رواه الشافعي في سننه .

ومن طريق الشافعي رواه البيهقي في المعرفة » [(2)] .

ومن هذا التخريج والربط بين المصادر يتضح أن مالكاً من شيوخ الشافعي ، ومحمد بن الحسن ، وأنهما من طبقة واحدة ، كما يتضح أن مصدر الحديث في مسند الدارمي هو موطأ مالك فهو من طريقه وبسنده ، وكذلك الأمر بالنسبة لرواية البيهقي في المعرفة مصدرها الشافعي في سننه .

مثال آخر :

عند تخريج الحديث الثاني من سورة الأنفال قال الزيلعي : « رواه الإمام أحمد ،

---

(١) ذكره بعد (ح١٠٤) ، سورة البقرة (٢) الإسعاف (ل ٢٤/ ب) .

وأبو بكر بن أبي شيبة في مسنديهما ، وأبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الأموال قالوا : حدثنا أبو معاوية . . . الخ بسنده ومتنه .

ثم قال : « ومن طريق أحمد رواه الواحدي في أسباب النزول .

ومن طريق ابن أبي شيبة رواه إبراهيم الحربي في كتابه غريب الحديث .

ورواه الحازمي في كتابه الناسخ والمنسوخ من طريق أبي عبيد : ثنا أبو معاوية به سنداً ومتناً »(١) .

فهنا يتضح إتحاد الإمام أحمد وأبو بكر بن أبي شيبة وأبي عبيد في شيخ واحد فهم من طبقة واحدة ، وبقية التخريج يوضح ارتباط المصادر المتأخرة بالمصادر المتقدمة .

خامساً : بيان الفوائد الإسنادية :

من خلال ذكر الزيلعي للأسانيد المذكورة في المصادر تتجلى كثير من الفوائد الإسنادية ومثال ذلك :

في تخريج الحديث الأول من سورة البقرة من رواية البراء بن عازب خرّجه عن أبي داود والترمذي والنسائي في كتاب الجهاد من حديث المهلب بن أبي صفرة عمن سمع النبي ﷺ . . . الخ » .

ثم نقل عن الحاكم أنه قال : « والرجل الذي لم يسمه المهلب بن أبي صفرة هو : البراء بن عازب » ، ثم ذكر أن الحاكم أخرجه عن شريك ، عن أبي إسحاق ، عن المهلب بن أبي صفرة ، عن البراء بن عازب » .

وقد اخرج الحديث من رواية أنس أيضاً فقال : « وأما حديث أنس : فرواه الحافظ أبو نعيم الأصبهاني في كتابه دلائل النبوة ، في الثامن والعشرين ، في غزوة

---

(١) الإسعاف (ل ٩٤/ ب) .

حنين ، حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا علي بن سعيد الرازي ، ثنا ابن أبي بزة ، ثنا مؤمل بن إسماعيل ، ثنا عمارة بن زاذان ، عن ثابت ، عن أنس . . . الخ » .

ثم قال : « وعن الطبراني أيضاً رواه ابن مردويه في تفسيره بسنده ومتنه وسمى ابن أبي بزه أحمد بن محمد بن القاسم بن أبي بزة ، ذكره في الأنفال .

ورواه الطبراني في معجمه الوسط بالسند والمتن المذكورين ، وسمى ابن أبي بزه كما سماه ابن مردويه »[1]

ففي حديث البراء بيان المهمل ، وفي حديث أنس تمييز المهمل .

مثال آخر : عند تخريج الحديث السادس من سورة الجمعة قال الزيلعي : « أما حديث أنس فله طرق ، منها : عند البزار في مسنده : عن عمر بن يونس اليمامي ، ثنا جهضم بن عبد الله بن أبي الطفيل ، ثني أبو طيبة ، عن عثمان بن عمير ، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ . . . الخ » .

ثم قال : ورواه كذلك الطبري في تفسيره في سورة (ق) إلا أنه أدخل بين أبي طيبة وعثمان بن عمير رجلاً آخر ، فقال : ثني أبو ظبية ، عن معاوية العبسي عن عثمان بن عمير »[2] .

فها هنا زيادة في الإسناد الثاني ليست في الأول .

مثال ثالث : خرج الزيلعي الحديث الثاني والعشرين من سورة النساء من سنن أبي داود من حديث يحيى بن أيوب ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عمران بن أبي أنس عن عبد الرحمن بن جبير ، عن عمرو بن العاص .

ثم قال : « وسند أبي داود هذا فيه انقطاع لأن عبد الرحمن بن جبير لم يدرك عمرو بن العاص ، فلذلك ساقه أبو داود من طريق أخرى متصلة عن عبد الرحمن بن

---

(١) الإسعاف (ل ٤ / أ) . (٢) الإسعاف (ل ٢٥٣/ أ) .

جبير ، عن أبي قيس مولى عمرو ، أن عمرو بن العاص . . . . الخ » .

ثم قال : « ورواه أحمد في مسنده بالسند المنقطع . . . ورواه بالسند المتصل ابن حبان في صحيحه في النوع الخمسين من القسم الرابع ، وكذلك الحاكم في مستدركه . ورواه بالسندين والمتنين المذكورين الدار قطني والبيهقي في سننيهما ، والطبراني في معجمه ، ورواه اسحاق بن راهويه في مسنده بالسند المتصل »[١] .

فهذا مثال يبين ما يذكر في السند من انقطاع من بعض الطرق ، ووصله من طرق أخرى مع ذكر المصادر ومن الفوائد المتصلة بهذا المبحث بيان ألفاظ الحديث والزيادات فيها مع نسبتها وربطها بأسانيدها ، وسيأتي توضيح ذلك في المبحث الخاص بالألفاظ

(١) الإسعاف (ل ٥٩ / ب) .

المبحث الثامن

العناية ببيان المرسل والموصول والموقوف والمرفوع

قال ابن الصلاح : « المرفوع : هو ما أضيف إلى النبي ﷺ خاصة ، والموقوف : هو ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم من أقوالهم وأفعالهم ، والمقطوع : هو ما جاء عن التابعين موقوفاً عليهم من أقوالهم أو أفعالهم » [1] .

وهذه ثلاثة أنواع من أنواع علوم الحديث المتعلقة بالمتن ، وهي من أشهر الأنواع وأكثرها تداولاً لأنها تميز نسبة المتن إلى قائلة .

ومن أشهر الأنواع المتعلقة بالإسناد المرسل : الذي يقول فيه التابعي : قال رسول الله ﷺ[2] ، ويقابله المسند ، وهو المتصل المرفوع إلى النبي ﷺ [3] .

ومن الفوائد الجليلة التي تبرز لوناً من ألوان التوسع والاستيعاب في كتاب الزيلعي حرصه وعنايته ببيان الرفع والوقف ، والإسناد والإرسال حيث اجتهد في تخريجه أن يحيط بسائر روايات وطرق الحديث ، ومن ثم استدرك على صاحب الكشاف ما أخطأ فيه من رفع موقوف أو وقف مرفوع ، ونحوه ، كما أنه تتبع وجوه رواية الحديث في تلك الأنواع السالفة وغيرها .

وسأبدأ بتوضيح ما يتعلق بتخريج النصوص مرفوعة وموقوفة من خلال الأقسام والأمثلة التالية :

---

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص : ٤١- ٤٣) .

(٢) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص : ٤٧) .

(٣) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص : ٣٩) ، وذكر أن الحاكم اشترط الاتصال مع الرفع ، بينما اقتصر ابن عبد البر على الرفع دون اشتراط الإتصال .

١ - تخريج ما نص عليه الزمخشري :

بعض النصوص ذكر الزمخشري أنها رويت موقوفه ومرفوعة فالتزم الزيلعي تخريجها كما وردت من أمثلة ذلك :

[أ] قال الزمخشري : « عن أبي بكر قال - وروي مرفوعاً - إياكم والكذب فإنه مجانب الإيمان » (١) .

وذكر الزيلعي هذا الحديث وخرجه مرفوعاً وموقوفاً(٢) .

[ب] قال الزمخشري : « عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى ﴿ **اتقوا الله حق تقاته** ﴾ : هو أن يطاع فلا يعصى ، ويشكر فلا يكفر ، ويذكر فلا ينسى » ، وروي مرفوعاً (٣) .

وقد خرج الزيلعي هذا الحديث مرفوعاً وموقوفاً (٤) .

٢ - تخريج ما لم ينص عليه الزمخشري :

في نصوص كثيرة كان الزمخشري يذكرها موقوفة فحسب ، أو يذكرها مغفلة عما يبين رفعها أو وقفها حيث يوردها بصيغ ليس فيها ذكر للقائل ، وعندما يخرجها الزيلعي يبين أنها رويت بالرفع والوقف ومن أمثلة ذلك :

[أ] نقل الزيلعي عن الزمخشري « عن عمر رضي الله عنه : لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان هذه الأمة لرجح به » (٥) .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٣٣) ، ك (١/ ١٧٨) .
(٢) (ح١٢) ، سورة البقرة ، الإسعاف (ل ٦ / أ) .
(٣) الكشاف ع (١/ ٢٠٦) ، ك (١/ ٤٥٠)
(٤) (ح ٣٣) ، سورة آل عمران آية (١٠٢) ، الإسعاف (ل٣٩/ ب) .
(٥) الكشاف ع (١/ ٢٣١) ، ك (١/ ٤٨١) .

وخرجه الزيلعي موقوفاً على عمر عند إسحاق ابن راهويه في مسنده ، والبيهقي في شعب الإيمان ، ثم ذكر روايته مرفوعاً من حديث ابن عمر عند ابن عدي في الكامل [1] .

[ب] بعد الحديث السابع من أحاديث سورة الكهف نقل الزيلعي عن الزمخشري قوله : ﴿ **وكان تحته كنز لهما** ﴾ [2] ، فقيل : كنز من ذهب وفضه ، وقيل : لوح من ذهب مكتوب فيه عجبت لمن يعرف الموت كيف يفرح ، وعجبت لمن يعرف النار كيف يضحك ، وعجبت لمن يعرف الدنيا وتقلبها بأهلها ثم هو يطمئن إليها ، لا إله إلا الله محمد رسول الله » [3] .

قال الزيلعي في تخريج الثاني من النصين : « روي مرفوعاً وموقوفاً » ، وطول النفس في تتبع روايته في المصادر فبين أنه روي مرفوعاً للنبي ﷺ من حديث أبي ذر في مسند البزار ، ومن حديث عمر بن علي بن أبي طالب يرفعه في تفسير ابن مردويه ، وعن أنس في التفسير الوسيط للواحدي ، وكتاب الجنائز لابن شاهين ، وذكر أن رواية الوقف عن ابن عباس مروية من ثلاثة طرق الأول ، عند الطبرني في كتاب الدعاء ، والثاني عند الدار قطني في غرائب مالك ، والثالث : عند ابن عدي في الكامل، وكذا عن علي في شعب الإيمان للبيهقي . [4] .

٣ - تصويب ما أخطأ فيه الزمخشري :

نص الزمخشري على أن بعض المتون مرفوعة إلى النبي ﷺ ، وهي موقوفة ونص على أن بعضها الآخر موقوف ، مع أنه مرفوع ، والزيلعي يصوب ذلك عند تخريجه ، وقد أشرت إلى ذلك سابقاً ومثلت له [5] .

---

(١) بعد (ح٦٧) ، سورة آل عمران ، الإسعاف (٤٧/ أ)

(٢) سورة الكهف ، آية [٨٢] .

(٣) الكشاف ع (١/ ٤٠٠) ، ك (١/ ٤٩٦) .

(٤) (ل ١٤٧/ أ) .

(٥) انظر مبحث : « الحديث في الكشاف » وهو المبحث الثالث ، من الفصل الثاني ، من الباب الأول (ص : ٤٠ - ٦٠) .

وسأذكر في هذا المقام أمثلة من النص المحقق لمزيد من الإيضاح والبيان :

[أ] قال الزمخشري : « عن ابن مسعود : لعن الله الواشمات والمتنمصات والمستوشمات المغيرات خلق الله »(١) .

وقال الزيلعي : « هكذا أورده المصنف موقوفاً ، وقد رواه أصحاب الكتب الستة مرفوعاً » ، ثم خرَّجه عنهم جميعاً (٢) .

[ب] في الحديث الأول من سورة المائدة نقل الزيلعي عن الزمخشري قوله : « عن النبي ﷺ : المائدة من آخر القرآن نزولاً ، فأحلوا حلالها وحرموا حرامها » (٣) .

ثم قال : « لم أجده مرفوعاً ، وإنما وجدته موقوفاً على عبد الله بن عمرو بن العاص ، وعلى عائشة » (٤) .

وأما بالنسبة للمرسل والمسند فهذه الأمثلة توضح اهتمام الزيلعي ببيان ذلك واستيعابه في تخريجه .

المثال الأول : عند تخريج الحديث الثاني والعشرين من سورة آل عمران (٥) قال الزيلعي : « روي من حديث جابر ، وأنس ، وسلمان ، وعمر ، وحاطب ، وكلها ضعيفة » ثم خرج الحديث عن أولئك جميعاً وقال في آخر التخريج : « وفيه حديث مرسل رواه عبد الرزاق في مصنفه في باب حرمة المدينة : أخبرنا يحيى بن العلاء العجلي وغيره ، عن غالب بن عبيد الله رفع الحديث إلى النبي ﷺ قال : من زارني كان في جواري . . . الخ » (٦) .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٩٩) ، ك (١/ ٥٦٥) . (٢) (ح ٧٠) ، سورة النساء ، (ل ٧٠/ ب) .
(٣) الكشاف ع (١/ ٣٢١) ، ك (١/ ٥٩١ ، ٥٩٢) .
(٤) (ل ٧٢/ ب) ، وانظر أمثلة أخرى لتخريج المرفوع والموقوف .
(أ) (ح٢٩) ، سورة النساء (ل ٦١/ب ، ٦٢/ أ) .
(ب) (ح١٨) ، سورة مريم (ل ١٥٢/ ب ، ١٥٣/ أ) .
(ج) (ح٩) ، سورة الروم (ل ١٨٥/ أ)
(٥) ولفظه : « من مات في أحد الحرمين بعث يوم القيامة آمناً » .
(٦) (ل ٣٦/ أ) .

المثال الثاني : في الحديث الثاني عشر من سورة النساء نقل الزيلعي عن الزمخشري قوله : « روى أبو أيوب عن النبي ﷺ قال : إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر »[1] ثم قال : « رواه الطبري في تفسيره : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا معاذ بن هشام ، ثنا أبي عن قتادة ، عن العلاء بن زياد ، عن أبي أيوب بشير بن كعب أن النبي ﷺ قال : إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر ، انتهى وهذا مرسل .

وفيه أحاديث مسندة عن ابن عمر ، وعن عبادة بن الصامت وعن أبي هريرة »[2]

وقد أوضح ابن حجر ذلك بقوله : « لم أجده من حديث أبي أيوب الأنصاري على ما يتبادر إلى الفهم من هذا الإطلاق ، وإنما أورده الطبري من طريق أبي أيوب بشير بن كعب ، وبشير تابعي معروف »[3] .

المثال الثالث : قال الزيلعي : « الحديث الرابع[4] : (عن النبي ﷺ أنه قال : «من صلى ركعتين بعد المغرب قبل أن يتكلم كتب صلاته في عليين) .

قلت : روي مرسلاً ومسنداً

فالمسند روي من حديث أنس ، ومن حديث عائشة » ، ثم خرج الحديث مسنداً ثم خرجه مرسلاً[5] .

فهذه أمثلة توضح أن الزيلعي بين ما روي مرسلاً ومسنداً مع العزو إلى المصادر وذكر الطرق .

وقد بين الزيلعي أن بعض النصوص موقوفة على التابعين فهي من نوع المقطوع

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٥٧) ، ك (١/ ٥١٢) .
(٢) (ل ٥٦/ أ)
(٣) الكافي (ص : ٤٠) .
(٤) من سورة (ق) .
(٥) (ل ٢٣٤/ أ)

رغم أن الزمخشري ربما ذكرها مرفوعة إلى النبي صلي الله عليه وسلم [١] .

ومن الجدير بالذكر أن الزيلعي فرق في تخريجاته بين ما جاء في المصادر مروياً بالأسانيد ، وما ورد مجرداً عنها ، وفي الغالب يؤخر ذكر المجرد عن الأسانيد ويجعله في آخر التخريج ، وهذا أيضاً من وجوه عنايته واهتمامه بالأسانيد .

وللزيلعي اصطلاح - يظهر بالاستقراء - يدل على الروايات المسندة وغير المسندة، حيث يقول في الأولى « رواه » أو « أخرجه» ، بينما في الثانية يقول « ذكره »، وربما نص على عدم الإسناد ومن أمثلة ذلك قوله :

١ - « ذكر الواقدي هذا الكلام في المغازي من غير سند » [٢] .

٢ - « وذكره الثعلبي من غير سند » [٣] .

٣ - وذكره الثعلبي ثم البغوي في تفسيرهما هكذا من غير سند ، وكذلك فعل الواحدي » [٤] .

٤ - وذكره السرقسطي في غريبة من غير سند » .

ولتأكيد تفريقه بين المسند وغيره فإن الزيلعي عندما روى عمن ذكرت في الأمثلة السابقة ما أورده مسنداً ذكره بصيغة « رواه وأخرجه » وأمثلة ذلك على الترتيب قوله :

١ - « ورواه الواقدي في كتاب المغازي . حدثني محمد بن عبد الله ، عن الزهري . . . الخ » [٥] .

٢ - « رواه الثعلبي ، أخبرني الحسين بن محمد بن عبد الله بن فنجويه ، ثنا أحمد بن جعفر بن حمدان . . الخ » [٦] .

---

(١) انظر المبحث الثالث ، من الفصل الثاني ، من الباب الأول (ص : ٤٨ ، ٤٩) .
(٢) آخر (ح٣٣) سورة البقرة ، (ل١٠/أ)
(٣) (ح٣٤) ، سورة البقرة ، (ل١٢ / أ) .
(٤) (ح٣٧) ، سورة النساء ، (ل ٦٢/ أ) .
(٥) (ح٤١) ، سورة آل عمران ، (ل ٤٠/ أ) .
(٦) (ح٧٧) ، سورة آل عمران ، (ل ٥٠/ أ) .

٣ - « وأما حديث ابن عباس : فرواه البغوي في تفسيره في آخر سورة بني إسرائيل فقال : أخبرنا . . . الخ »[١] .

وفي تأخيره لغير المسند ، رغم مطابقته للفظ المصنف ، مع إشعار بعدم اعتداده بغير المسند ، وعباراته تشير إلى ذلك كقوله « هكذا ذكره » .

(١) (ح ٢) ، سورة الفاتحة ، (ل ٢ / ب) .

المبحث التاسع
العناية بالألفاظ وبيان اتفاقها واختلافها

من الفوائد المهمة في التخريج جمع ألفاظ المتون وتحريرها ، ومن خلال إيراد الألفاظ يمكن معرفة زيادة الثقات ، وبيان ما شذ من الروايات ، وفصل المدرج عن المتن الأصلي ، واكتشاف التصحيف والتحريف ، والوقوف على ما يوجد أحياناً من اختلاف بين نسخ الكتب ، الى غير ذلك من الفوائد المتعلقة بالمتون (١) .

ومن روائع صنيع المحدثين في منهجيتهم الدقيقة ، وقواعدهم الفاحصة ، أنهم اشترطوا الدقة عند عزو الألفاظ إلى المصادر سيما في التخريج ، فإن لم يكن اللفظ مطابقاً تماماً كان العزو قاصراً مفتقراً إلى ما يبين الفرق ، فإن كان يسيراً أشار المصنف إلى ذلك بقوله « نحوه » أو « مثله » ، وإن كان فيه زيادة بيّنها ، وإن كان الفرق كبيراً قال « بمعناه » أو يسوق المتن ليظهر ما بينه وبين الأصل من فرق ، وقد مشى على هذا السنن أصحاب الأمهات من مصنفات كتب السنة فساقوا الأسانيد بألفاظها ، وجمعوا الطرق مع بيان اتفاق الألفاظ واختلافها ، ونبه أئمة الحديث إلى ضرورة الدقة في العزو فهذا ابن الصلاح يقول : « الكتب المخرجة على كتاب البخاري أو كتاب مسلم رضي الله تعالى عنهما لم يلتزم مصنفوها فيها موافقتهما في ألفاظ الأحاديث بعينها من غير زيادة ونقصان لكونهم رووا تلك الأحاديث من غير جهة البخاري ومسلم طلباً لعلو الإسناد فحصل فيها بعض التفاوت في الألفاظ .

وهكذا ما أخرجه المؤلفون في تصانيفهم المستقلة كالسنن الكبير للبيهقي وشرح السنة لأبي محمد البغوي وغيرهما مما قالوا فيه أخرجه البخاري أو مسلم ، فلا يستفاد بذلك أكثر من أن البخاري ومسلماً أخرج أصل ذلك الحديث مع احتمال أن يكون بينهما تفاوت في اللفظ ، وربما كان تفاوتاً في بعض المعنى ، فقد وجدت في ذلك ما فيه بعض التفاوت من حيث المعنى .

---

(١) انظر ما سبق من فوائد التخريج في الفصل الأول من هذا الباب (ص : ١٤٤ ، ١٤٥) .

وإذا كان الأمر في ذلك على هذا فليس لك أن تنقل حديثاً منها وتقول هو على هذا الوجه في كتاب البخاري أو في كتاب مسلم إلا أن تقابل لفظه ، أو يكون الذي خرجه قدقال : أخرجه البخاري بهذا اللفظ » (١) .

والزيلعي المحدث يفرق بين منهج المحدثين ومنهج الفقهاء فيما يتعلق باعتبار الألفاظ في الأحاديث ومطابقتها فيقول : « وظيفة المحدث أن يبحث عن أصل الحديث فينظر من خرَّجه ولا يضره تغير بعض ألفاظه ، ولا الزيادة فيه أو النقص ، وأما الفقيه فلا يليق به ذلك لأنه يقصد أن يستدل على حكم مسألة ، ولا يتم له هذا إلا بمطابقة الحديث لمقصوده » (٢) .

ويؤيد ذلك أن « أكثر المخرِّجين للمشيخات والمعاجم ، وكذا للأبواب يوردون الحديث بأسانيدهم ثم يصرحون بعد انتهاء سياقه غالباً بعزوه إلى البخاري أو مسلم أو إليهما معاً مع اختلاف الألفاظ وغيرها ، يريدون أصله » (٣) .

ومع ذلك فإن الزيلعي اختط لنفسه العناية بالألفاظ وبيان اتفاقها واختلافها وإن لم يترتب على ذلك أحكام لمسائل الفقه كما في الهداية ، فرغم أن نصوص هذا الكتاب تتعلق بالتفسير وأسباب النزول ونحو ذلك إلا أن الإمام الزيلعي التزم الدقة في عزو الألفاظ ، وجاء في ذلك بما فاق به غيره من المخرجين ، وأضاف بذلك مزية حسنة إلى مزايا كتابه ، وشاهداً من شواهد توسعه واستيعابه .

وهذه وجوه عنايته بالألفاظ مع أمثلتها ، أكمل بها ما سبق من عنايته بالأسانيد والطرق .

أولاً عنايته بلفظ المصنف :

١ - المطابقة مع لفظ المصنف :

من دقة الزيلعي في تخريجه حرصه على أن يخرج لفظ المصنف في الكشاف ، ويستدرك على من يتسرع في العزو إلى مصادر لا يتطابق لفظها مع لفظ الأصل المخرَّج

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص : ١٩) . (٢) نصب الراية (١/ ٢٠٠) .
(٣) فتح المغيث (١/ ٤٧) .

ومن أمثلة ذلك : عند تخريج الحديث التاسع والعشرين بعد المائة من سورة البقرة ذكر الزيلعي أنه رواه الطبري في تفسيره ، ثم ساق بعض إسناده ومتنه بتمامه ، ثم قال : « وذكره الواحدي في أسباب النزول له من قول مسروق قال : كان الأنصاري من بني سالم . . فذكره بلفظ المصنف سواء ، وكذلك فعل البغوي في كتابه »(١) .

مثال آخر :

أورد الزيلعي أثر عمر بن الخطاب : « إني أنزلت نفسي من مال الله منزلة والي اليتيم ، إن استغنيت استعففت ، وإن افتقرت أكلت بالمعروف ، وإذا أيسرت قضيت » وقال في تخريجه : « رواه الطبري في تفسيره : أخبرنا أبو كريب ، ثنا وكيع ، ثنا إسرائيل وسفيان عن أبي إسحاق ، عن حارثة بن مضرب ، قال : قال عمر بن الخطاب : إني أنزلت نفسي من مال الله . . إلى آخره سواء ، ورواه كذلك الثعلبي .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في أبواب الفروض وتدوين الدواوين : حدثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق به ، لم يقل فيه : « وإذا أيسرت قضيت » .

وفي تفسير ابن كثير : ورواه ابن أبي الدنيا ، عن سعيد بن منصور ، ثنا أبو الأحوص ، عن أبي اسحاق ، عن البراء قال : قال لي عمر : . . . بلفظ المصنف ، ثم قال : هذا إسناد صحيح .

ومن طريق ابن أبي شيبة رواه البيهقي في المعرفة في قسم الفيء بسنده ومتنه سواء .

ورواه ابن سعد في الطبقات ، في ترجمة عمر بن الخطاب ، حدثنا وكيع بن الجراح ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق به ، بلفظ المصنف بتمامه »(٢) .

وهذا يوضح حرصه على تخريج لفظ المصنف ، وبيان ألفاظ مصادر التخريج ومطابقتها للأصل أو مخالفتها في بعض الألفاظ .

---

(١) (ل ٢٩/ ب) .

(٢) (ل ٥٥/ أ) ، وانظر أمثلة أخرى للتنصيص على لفظ المصنف :
(أ) حديث كعب بن عجرة بعد (ح٩٣) ، سورة البقرة ، (ل ٢١/ ب) .
(ب) (ح ٢٤) ، سورة التوبة ، (ل ١٠٦/ ب) .
(ج) (ح ٣ ، ٤) سورة القصص ، (ل ١٨٠/ أ) .

وأما أمثلة استدراكه على من لم يراع ذلك فكثيرة منها :

قال الزيلعي : « الحديث الرابع[1] : قال رسول الله ﷺ : (من قتل قتيلاً فله سلبه) .

قلت : رواه الجماعة خلا النسائي » ، ثم ذكر طريقه ومتنه وقال : « وعزاه الطيبي لأبي داود من حديث ابن عباس ، وهو غلط ، لأن الذي في أبي داود عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال يوم بدر : (من قتل قتيلاً فله كذا وكذا) لم يقل فيه (فله سلبه) ، هذا مع ذهوله عن الصحيحين وفيهما لفظ الحديث » .

مثال آخر :

قال الزيلعي : « الحديث الرابع :[2] عن النبي ﷺ قال : (تكلم أربعة في المهد وهم صغار ، ابن ماشطة بنت فرعون ، وشاهد يوسف ، وصاحب جريج ، وعيسى عليه السلام) .

قلت : استشهد له الطيبي بحديث الصحيحين ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة : عيسى بن مريم ، وصاحب جريج ، وصبي كان يرضع من أمه ، فمر رجل راكب دابة حسن الهيئة ، فقالت أمّه : اللهم اجعل ابني مثل هذا ، فالتفت الصبي وقال : اللهم لا تجعلني مثله . . .) إلى آخره ، ذكره البخاري في بدء الخلق ، في قوله تعالى ﴿ **واذكر في الكتاب مريم** ﴾[3] ، ومسلم في كتاب البر والصلة، وهذا خطأ منه ، لأنه ليس حديث الكتاب .

وحديث الكتاب روي من حديث ابن عباس ، ومن حديث أبي هريرة »[4] ثم خرجه بعد ذلك مراعياً المطابقة مع لفظ المصنف .

---

(١) (ل ٥ / أ) .
(٢) من سورة يوسف عليه السلام .
(٣) سورة مريم ، آية (١٦) .
(٤) (ل ١٢٢/أ) ، وانظر مثالاً آخر على ذلك ،(ح٢) ، سورة يونس ، (ل ١١٥/ ب) .

ومن وجوه ربطه بين لفظ المصادر ولفظ المصنف بيانه اتفاق المصادر على لفظ يتضح من خلاله غرابة لفظ المصنف أو خطئه ، ومن أمثلة ذلك قال الزيلعي الحديث السادس والستون :[1] عن ابن مسعود قال : أن تؤتيه وأنت صحيح شحيح ، تأمل العيش ، وتخشى الفقر ، ولا تهمل حتى إذا بلغت الحلقوم ، قلت : لفلان كذا ، ولفلان كذا .

ثم خرجه مرفوعاً وموقوفاً عند عبد الرزاق في تفسيره ، وفي مصنفه ، والطبراني في معجمه ، والحاكم في مستدركه ، وأبو نعيم في الحلية ، والبيهقي في شعب الإيمان والطبري في تفسيره ، على اختلاف بينهم في رفعه ووقفه ولفظه ، ثم قال : « وكلهم لم أجد عندهم قوله : ولا تمهل . . إلى آخره ، وإنما هو في حديث أبي هريرة ، رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عنه »[2] .

مثال آخر :

في الحديث الثاني والثلاثين من سورة آل عمران ساق الزيلعي لفظه من الكشاف مطولاً في قصة يوم بعاث وفيه أن الأوس والخزرج تنازعوا وابتدروا للسلاح فقال عليه الصلاة والسلام : « أتدعون الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد إذ أكرمكم الله بالإسلام ، وقطع به عنكم أمر الجاهلية ، وألف بينكم » ، فعرف القوم أنه نزعة من الشيطان ، وكيد من عدوهم فألقوا السلاح وبكوا ، وعانق بعضهم بعضا ثم انصرفوا مع رسول الله ﷺ . . » .

وذكر الزيلعي في تخريجه أنه عند الطبري في تفسيره ، وابن هشام في سيرته والثعلبي في تفسيره ، والواحدي في أسباب النزول ، ثم قال : « وكلهم قالوا فيه

---

(١) من سورة البقرة .
(٢) (ل ١٧/أ) .

«أبدعوى الجاهلية» ، ليس عند أحد منهم «أتدعون» [(١)] .

٢ - المقاربة للفظ المصنف :

عندما لا يجد الزيلعي الحديث أو الأثر بلفظ المصنف فإنه يخرجه بلفظ يقاربه مع التنبيه على ذلك وبيانه بأساليب مختلفة أذكرها مع أمثلتها :

[أ] التنصيص على المقاربة قبل التخريج :

يصرح الزيلعي في مواضع كثيرة بأنه لم يجد اللفظ ، ويصدر تخريجه بألفاظ تدل على ذلك وتبين أن ثمة اختلاف مع لفظ المصنف ، فتارة يقول : «أخرجه فلان بتغيير يسير» ، وأحياناً «بنقص يسير» ، وتارة تكون عبارته «ويقرب منه ما رواه فلان» وتارة تكون عبارته أوضح بقوله : «أقرب ما وجدته للفظ المصنف كذا وكذا» وهذه أمثلة توضح ذلك :

المثال الأول : قال الزيلعي في تخريجه للحديث الثالث بعد المائة من سورة البقرة : «رواه الترمذي في تفسير سورة النور ، والنسائي وأبو داود في النكاح بتغيير يسير من حديث عمرو بن شعيب . . . الخ» [(٢)] .

المثال الثاني : قال الزيلعي في تخريجه للحديث الرابع والسبعين من سورة النساء : «غريب ، ويقرب منه ما رواه الامام أحمد في مسنده . . . الخ» [(٣)] .

المثال الثالث : قال الزيلعي في تخريجه للحديث السادس عشر من سورة

---

(١) (ل ٣٩/ ب) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح ١) ، سورة السجدة ، (ل ١٨٨ / أ) .
(ب) (ح٣٥) ، سورة الأحزاب ، (ل ١٩٦/ ب) .
(ج) (ح٣) ، سورة الصافات ، (ل ٢٠٣/ أ) .
(٢) (ل ٢٤ / أ) .
(٣) (ل ٧١ / أ) .

المائدة : «الحديث في الصحيحين وغيرهما بغير هذا اللفظ ، وأقرب شيء وجدته إلى لفظ المصنف ما رواه البيهقي في دلائل النبوة من طريق . . . الخ »[١] .

[ب] التنصيص على أقرب المصادر للفظ المصنف :

أحياناً يخرج الزيلعي الحديث من عدة مصادر ويذكر ألفاظها المقاربة للفظ المصنف ثم ينص على أن لفظ مصدر منها هو الأقرب للفظ الكتاب ومن أمثلة ذلك :

قال الزيلعي : الحديث التاسع والثلاثون بعد المائة[٢] : عن النبي ﷺ أنه قال : «أوتيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يؤتهن نبي قبلي » ثم خرجه من حديث حذيفة في سنن النسائي بلفظ « فضلنا على الناس بثلاث : جعلت لي الأرض كلها لنا مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهوراً ، وجعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وأوتيت هؤلاء الآيات : آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش ، لم يعط منه أحد قبلي ، ولا يعطى منه أحد بعدي » . انتهى ، ثم قال : « ووهم الحاكم في مستدركه ، فقال في باب فضائل القرآن : وقد خرج مسلم رحمه الله حديث أبي مالك الأشجعي عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة أن رسول الله ﷺ قال : « أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش » . انتهى . وهذا وهم ، وإنما روى مسلم بهذا الإسناد أن النبي ﷺ قال : « فضلنا على الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء » ، وذكر خصلة أخرى . انتهى بحروفه في الصلاة ، فلذلك عدلت عنه إلى لفظ النسائي ، فإنه أقرب إلى لفظ الكتاب ، وعجبت من شيخنا الذهبي كيف لم يتعقبه في مختصره (؟!)

---

(١) (ل ٧٧/ أ) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح٦) ، سورة الأنعام ، (ل ٨٥/ ب) .
(ب) (ح٨) ، سورة الرعد ، (ل ١٢٧/ ب) .
(ج) (ح ٦) ، سورة الفرقان ، (ل ٢٧٣/ أ) .
(٢) من سورة البقرة .

وأصحاب الأطراف جعلوه حديثاً واحداً وعزوه لمسلم والنسائي ، على عادتهم في الرجوع إلى أصل الحديث ، دون مراعاتهم لاختلاف ألفاظه » .[1]

مثال آخر :

في الحديث العاشر من سورة هود ذكر الزيلعي تخريجه عند الترمذي والنسائي وذكر طريقهما ولفظهما ، ثم ذكر تخريجه عند الطبراني في معجمه ، والطبري في تفسيره ، والبزار في مسنده كلهم بلفظ النسائي ، ثم قال : « وأصل الحديث في الصحيحين » وخرجه منهما وقال : « ولفظ الترمذي والنسائي هو أقرب إلى لفظ الكتاب »[2] .

[ج] التنصيص على تخريج معنى لفظ المصنف :

من تعبيرات الزيلعي التي يبين بها وجود اختلاف بين لفظ المصدر ولفظ المصنف قوله : « أخرجه بمعناه » ثم يذكر لفظ المصدر ليتضح الفرق ، ومن أمثلة ذلك :

قال الزيلعي : « الحديث الخامس[3] : عن النبي ﷺ قال : (لقنني جبريل آمين عند فراغي من قراءة الفاتحة ، وقال : إنه كالختم على الكتاب) .

قلت : غريب بهذا اللفظ وبمعناه ما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الدعاء ، ثنا وكيع ، ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي ميسرة ، أن جبريل أقرأ النبي ﷺ فاتحة الكتاب ، فلما قال : ولا الضالين ، قال له : قل آمين ، فقال : آمين . انتهى »[4] .

---

(١) (ل ٣١ / أ) .
(٢) (ل ١٢١/أ) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح٣٨) ، سورة التوبة ، (ل ١١٠/ أ) .
(ب) (ح ٧) ، سورة النجم ، (ل ٢٣٦/ ب) .
(٣) من سورة الفاتحة .
(٤) (ل ٣ / أ) .

مثال آخر :

عند تخريج الحديث الثالث عشر من سورة الأنفال قال الزيلعي : « غريب بهذا اللفظ وروي البيهقي في دلائل النبوة معناه . . . الخ » وساق طريقه ومتنه [1] .

[د] ذكر اللفظ المقارب من مصدر التخريج :

في بعض المواضع يسوق الزيلعي في تخريجه سند المصدر أو بعضه ثم يذكر المتن كاملاً فيكون ذلك مغنياً في بيان الفرق بين الروايتين دون أن يصرح بالتغيير أو النقص أو المقاربة أو المعنى كما سبق بل يكتفي بالإشارة إلى عدم وقوفه على لفظ المصنف بقوله : « غريب » ، وهو إصطلاح يأتي الحديث عنه في المبحث القادم ، ومن أمثلة ذلك :

قال الزيلعي : « الحديث الرابع عشر [2] : عن النبي ﷺ قال : « لا يطعم أحدكم طعم الإيمان حتى يحب في الله ويبغض في الله ، حتى يحب في الله أبعد الناس منه ، ويبغض في الله أقرب الناس إليه » .

قلت : غريب . وروى الطبراني في معجمه ، من حديث رشدين بن سعد ، عن عبد الله بن الوليد التجيبي ، عن أبي منصور مولى الأنصار ، عن عمرو بن الحمق أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « لا يجد العبد صريح الإيمان حتى يحب في الله ويبغض في الله » .

وأخرج أيضاً من طريق ابن لهيعة ، عن زبان بن فائد ، عن سهل بن أنس

---

(١) (ل ٩٧/ أ) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح ٤) ، سورة الصافات ، (ل ٢٠٣/ ب) .
(ب) (ح ٢٣) ، سورة الحجرات ، (ل ٢٣٢/ أ) .
(٢) من سورة التوبة .

الجهني، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «أفضل الإيمان أن تحب لله وتبغض لله»

روى البهيقي من طريق أبي داود، ثنا مؤمل بن الفضل، ثنا محمد بن شعيب ابن شابور عن يحيى بن الحارث، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ «من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله، فقد استكمل الإيمان». انتهى.

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده من حديث عبد الرحيم بن ميمون، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه معاذ مرفوعاً نحوه سواء [1].

مثال آخر:

الحديث الخامس والعشرون: [2] قال رسول الله ﷺ: «ذكر الله على فم كل مسلم» وروي: «في قلب كل مسلم».

قلت: غريب بهذا اللفظ. وروى البيهقي، والدار قطني، من حديث أبي هريرة قال: سأل رجل رسول الله ﷺ: الرجل منا يذبح وينسى أن يسمي، قال: «اسم الله على فم كل مسلم» [3].

وهكذا يتضح لنا أن الزيلعي أبرز ألفاظ مصادره وجعل من نهجه ربطها بلفظ المصنف بيان ما يتطابق معه وما يقرب منه وذلك فيه دليل على دقته في التخريج من جهة، وتوسع في إيراد الأحاديث واستيعاب كثير منها مع بيان متونها من جهة أخرى.

---

(١) (ل ١٠٤ / أ).
(٢) من سورة الأحزاب.
(٣) (ل ١٩٤ / أ)، وانظر أمثلة أخرى لذلك:
(أ) (ح ٨٧)، سورة البقرة، (ل ٢٠ / ب).
(ب) (ح ٥٥)، سورة آل عمران، (ل ٤٥ / أ).
(ج) (ح١٧)، سورة المائدة، (ل ٧٧/ ب).

ثانياً : عنايته بألفاظ المصادر :

رأينا فيما سبق أن الزيلعي اعتنى بألفاظ المصادر من حيث صلتها بلفظ المصنف ، لكن دائرة عنايته لم تكن مقصورة على ذلك بل توسع في إيراد المتون في مصادر التخريج بما هو زائد عن الحاجة للمقارنة مع لفظ المصنف ، وذلك لحرصه على الاستيعاب ، وبيان مواضع الاتفاق والاختلاف في المتون بصورة عامة ، وهذه بعض وجوه عنايته بألفاظ المصادر مع أمثلتها :

١ - ذكر لفظ مصدر التخريج بتمامه :

في كثير من الأحيان يكون لفظ المصنف في الكشاف عبارة عن جزء من الحديث أو الأثر ، بمعنى أن الزمخشري يورد من النص موضع الشاهد الذي يحتاجه في سياق كلامه ويقتصر عليه ، وفي هذه الحالة لا يكتفي الزيلعي عند تخريجه بالعزو إلى المصدر ثم بيان أن لفظ المصنف جاء في الحديث بل يعمد إلى ذكر اللفظ بتمامه لتكميل فائدة الانتفاع من النص ، ولبيان موضع لفظ المصنف في سياق النص الكامل وربما يكون النص وارداً في سياق قصة أو جواباً لسؤال أو نحو ذلك وإيراد الزيلعي للفظ بتمامه يفي بتوضيح ذلك كله ، ومن أمثلة ذلك :

قال الزيلعي : الحديث الأربعون [1] عن النبي ﷺ أنه قال : « الأنصار شعار والناس دثار » .

قلت : هذه قطعة من حديث رواه البخاري في صحيحه ، في كتاب المغازي ، في باب غزوة الطائف ، ومسلم في كتاب الزكاة ، كلاهما من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم أن رسول الله ﷺ لما فتح حنيناً قسم المغانم ، فأعطى المؤلفة قلوبهم ، فبلغه أن الأنصار يحبون أن يصيبوا ما أصاب الناس ، فقام رسول الله ﷺ فخطبهم ، فحمد

---

(١) من سورة آل عمران .

الله فأثنى عليه ، ثم قال : « يا معشر الأنصار ، ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي ؟! ، وعالة فأغناكم الله بي ؟! ، ومتفرقين فجمعكم الله بي ؟! » ويقولون : الله ورسوله أمنُّ ، فقال : « ألا تجيبوني ؟ » قالوا : الله ورسوله أمنُّ ، قال : « أما إنكم لو شئتم أن تقولوا : كذا وكذا من الأمر » - لأشياء عددها ، زعم عمرو ألا يحفظها - فقال : «ألا ترضون أن تذهب الناس بالشاة والإبل ، وتذهبون برسول الله إلى رحالكم الأنصار شعار والناس دثار ، ولولا الهجرة لكنت امرءا من الأنصار ، ولو سلك الناس وادياً أو شعباً لسلكت وادي الأنصار أو شعبهم ، إنكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض »[١] .

مثال آخر :

الحديث الحادي والثمانون[٢] : عن النبي ﷺ أنه قال : « لا عبادة كالتفكر» .

قلت : رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الثالث والثلاثين ، من حديث محمد بن عبد الله الحبطي - من أهل تستر - أبي رجاء : ثنا شعبة بن الحجاج ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي أنه قال لابنه الحسن : يا بني ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا مال أعود من العقل ، ولا فقر أشد من الجهل ، ولا وحدة أشد من العجب ، ولا مظاهرة أوثق من المشاورة ، ولا عقل كالتدبير ، ولا ورع كحسن الخلق ، ولا عبادة كالتفكر ، وآفة الحديث الكذب ، وآفة العلم النسيان ، وآفة المال البغي ، وآفة الشجاعة الفخر ، يا بني لا تستحقر أحداً أبداً : « إن كان أكبر منك ، فاحسب أنه أبوك وإن كان مثلك فاحسب أنه أخوك ، أو أصغر منك فاحسب أنه ابنك» . انتهى . ثم قال : تفرد به الحبطي عن شعبة ، وليس بالقوي . انتهى[٣] .

---

(١) (ل ٤٠/ب ، ل ٤١ / ب) .	(٢) من سورة آل عمران .

(٣) (ل ٥١/أ ، ٥١ /ب) . وانظر أمثلة أخرى لذلك :

(أ) (ح٧٨) ، سورة البقرة ، (ل ١٩/ ب) .

(ب) (ح٥٢) ، سورة التوبة ، (ل١١٣/ ب) .

(ج) (ح١٠) ، سورة الحج ، (ل١٦٠/ ب ، ١٦١ / أ) .

٢ - دقته في بيان ألفاظ المصادر :

في غالب الأحوال يذكر الزيلعي اللفظ في كل مصدر من مصادر التخريج ، وقد يختصر فلا يذكر اللفظ كاملاً لكنه يذكر منه ما فيه زيادة أو اختلاف عن بقية المصادر ، وبالتالي فإن المطلع على تخريجه يقف على النصوص معزوة إلى مصادرها مع معرفة ألفاظها ويظهر له الاتفاق والاختلاف بين تلك المصادر في الألفاظ ومن أمثلة ذلك :

قال الزيلعي : « الحديث الثاني : [1] عن الحسن بن علي : سمعت رسول الله ﷺ يقول : دع ما يريبك إلى ما لايريبك ، فإن الشك ريبة ، وإن الصدق طمأنينة » .

وذكر الزيلعي في تخريجه أنه رواه الترمذي ثم ساق طريقه ومتنه وهو « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك فإن الصدق طمأنينة وإن الكذب ريبة » ثم قال : « ورواه أحمد فى مسنده بالسند والمتن المذكورين ، وكذلك إسحاق بن راهويه في مسنده ، وأبو يعلى الموصلي ، والحاكم في مستدركه في كتاب الأحكام ، والطيالسي في مسنده ، ومن طريقه البزار .

ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع الثالث والعشرين من القسم الثاني منه بالإسناد المذكور وقال فيه : « فإن الخير طمأنينة وإن الشك ريبة » .

ورواه الحاكم في مستدركه بالإسناد المذكور ، وقال فيه « فإن الخير طمأنينة وإن الشر ريبة » .

« ورواه البيهقي في شعب الإيمان . . . الخ » وذكر له طريقان لفظ الأول : « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ، فإن الشر ريبة والخير طمأنينة » ، والثاني : « فإن الصدق طمأنينة ، وإن الكذب ريبة » .

---

(١) من سورة البقرة .

ثم قال : « ورواه بلفظ المصنف الطبراني في معجمه ، من حديث شعبة بالإسناد المتقدم وقال فيه « فإن الشك ريبة ، وإن الصدق طمأنينة » ، وكذلك رواه البزار في مسنده ، وزاد فيه قنوت الوتر وتمرة الصدقة . . . الخ »[(١)] .

فها هنا نقف على لفظ الحديث في عدة مصادر ونعرف ما اتفق عليه بعضها ، ونضبط ما فيه اختلاف بين بعضها الآخر في توسع جميل واستيعاب حسن .

مثال آخر :

قال الزيلعي : « الحديث الثاني[(٢)] قال النبي ﷺ : « إنا معشر الأنبياء لا نورث، وذكر في تخريجه أنه عند النسائي في سننه الكبرى وساق طريقه ولفظه « إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة » وعند أحمد بلفظ « إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركت بعد مؤنة عاملي ، ونفقة نسائي صدقة ، وعند الصحيحين ليس فيه «إنا معشر الأنبياء » ولفظهما « لا نورث ما تركنا فهو صدقة » ، وعند الترمذي في غير جامعة « إنا معشر الأنبياء لا نورث ، ما تركنا صدقة » ، وعند النسائي في الكنى لفظه « إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقة »[(٣)] .

وهكذا نرى توسع الزيلعي واهتمامه بألفاظ المصادر وإن تحقق ما يهدف إليه من مطابقة لفظ المصنف إلا أنه لم يجعل ذلك مانعاً من إيراد ألفاظ المصادر تكميلاً للفائدة واختصاراً لجهد المطالع بحيث يمكنه الاكتفاء بتخريج الزيلعي دون الرجوع للمصدر الأصلي لأنه قد أورد له الموضع والسند والمتن .

ومن دقة الزيلعي أنه ربما تتبع حرفاً واحداً أو كلمة واحدة في النص ليبين اتفاق المصادر واختلافها[(٤)] .

---

(١) (ل ٤/ب) .
(٢) من سورة آل عمران .
(٣) (ل ٣٢/ أ) وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح ١٧) ، سورة النساء ، (ل ٥٧/ أ) (ب) (ح١٨) ، سورة النور ، (ل١٦٧/أ)
(ج) (ح٥) ، سورة الفرقان ، (ل ١٧٢/ب ، ١٧٣/ أ)
(٤) انظر (ح ١٠٢) ، سورة البقرة ، (ل ٢٣/ب / ، ٢٤/ أ) .
و(ح ١٢٣) ، سورة البقرة ، (ل ٢٧/ب ، ٢٨ / أ) .

٣ - دقته في تحديد صاحب اللفظ عند اتفاق المصادر :

عندما يتحد طريق بعض المصادر في الحديث فإن الزيلعي يجمع بينهم لكنه يراعي الدقة في عزو الألفاظ فيحدد صاحب اللفظ من بين تلك المصادر ، وربما ذكر لفظ أحد المصادر ثم اختصر في بقيتها مع بيان اتفاقها مع لفظ ذلك المصدر ، ومن أمثلة ذلك :

المثال الأول : قال الزيلعي في تخريج الحديث التاسع والسبعين من سورة آل عمران : « رواه الجماعة إلا مسلماً - واللفظ للبخاري - عن عمران بن حصين . . . الخ » (١) .

المثال الثاني : عند تخريج الحديث الثامن والثمانين من سورة البقرة ذكر الزيلعي أنه رواه أبو داود والترمذي ، والنسائي ، ثم بين لفظ النسائي ، وبعد ذلك ذكر أنه رواه ابن حبان في صحيحه ، والحاكم في مستدركه ، وأحمد وابن راهويه وأبو يعلي والطيالسي في مسانيدهم والطبري ، وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن مردويه في تفاسيرهم ، والواحدي في أسباب النزول ، ونص على أن روايتهم كلهم بلفظ النسائي (٢) .

ثالثاً : تخريج المتون المركبة والمجملة والمفرقة :

سبقت الإشارة (٣) إلى أن الزمخشري يلفق بين بعض الأحاديث ويجمع بين المتون ويذكرها في سياق حديث واحد ، وفي مثل هذه النصوص يفصل الزيلعي في

---

(١) (ل ٥١/ أ) وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح ٣١) ، سورة النساء ، (ل ٦٢/ أ) .
(ب) (ح٤) ، سورة السجدة ، (ل ١٨٩/ أ) .

(٢) (ل ٢٠/ ب) ، ومن أمثلة ذلك :
(أ) (ح ٣٤) ، سورة آل عمران ، (ل ٤٠ / أ) .
(ب) (ح ١٨) ، سورة التوبة ، (ل ١٠٥/ أ) .

(٣) في المبحث الثالث ، من الفصل الثاني ، من الباب الأول (ص : ٥٢ ، ٥٣) .

تخريجه ، ويعزو كل جزء من المتن إلى من أخرجه ، وكذا صنع في النصوص المجملة التي ذكرت في الكشاف في أفعال رسول الله ﷺ فقد فصل في تخريجها وجعل كلاً منها حديثاً مستقلاً وخرجه وهذا قليل نسبياً في أحاديث الكتاب ومن أمثلته :

قال الزيلعي : « الحديث الحادي والثلاثين [1] : روي أن رسول الله ﷺ كان يأكل الدجاج والفالوذ ، وكان يعجبه الحلواء والعسل ، وقال : إن المؤمن حلو يحب الحلاوة » .

قلت : « هذه أربعة أحاديث » ثم خرجها مفصلة : حديث أكل الدجاج ، حديث أكله الفالوذ ، حديث يعجبه الحلواء والعسل ، حديث المؤمن حلو يحب الحلاوة » [2] .

مثال آخر :

قال الزيلعي في أول سورة القتال : « الحديث الأول : (روى أن النبي ﷺ منَّ علي أبي عزة الجمحي ، وعلى ثمامة بن أثال الحنفي ، وفادى رجلاً برجلين من المشركين .

قلت : هو ثلاثة أحاديث » ، ثم خرجها مفصلة ، المن على أبي عزة حديث ، والمن على ثمامة حديث ثانٍ ، والفداء حديث ثالث [3] .

مثال ثالث : قال الزيلعي في أول سورة البلد : « الحديث الأول : قتل النبي ﷺ ابن خطل وهو متعلق بأستار الكعبة ، ومقيس بن ضبابة وغيرهم ، وحرم دار أبي سفيان » .

---

(١) من سورة المائدة .
(٢) (ل ٨٢ / ب) .
(٣) (ل ٢٢٢/ب ، ٢٢٣ / أ) .

ثم خرج الزيلعي قتل ابن خطل حديثاً مستقلاً ، وقتل مقيس حديثاً آخر ، وتحريم دار أبي سفيان حديثاً ثالثاً [1] .

ومن خلال ما مضى يظهر حسن منهج الزيلعي في عنياته بالألفاظ ، ويتكامل مع اهتمامه بالأسانيد ، وبالتالي نجد في ثنايا كتابه ثروة كبيرة وأعداداً كثيرة من الأحاديث والآثار التي قاده منهجه إلى استيعابها وذكرها بطرقها ومتونها إما تفصيلاً واستقلالاً ، وإما إجمالاً وربطاً بغيرها من الطرق أو المتون .

---

(١) (ل ٢٧٥ / أ) .

المبحث العاشر
الإحالات في التخريج

هذا التفصيل في التخريج الذي سبق بيانه تركه الزيلعي في تخريج بعض الأحاديث إعتماداً على الإحالة إلى موضع فصل فيه تخريجه وذلك منعاً للتكرار وطلباً للاختصار ، ويمكن تقسيم الإحالات إلى قسمين :

القسم الأول : الإحالات على مواضع من الكتاب نفسه :

١ - الإحالة إلى موضع متقدم :

يخرج الزيلعي بعض الأحاديث ثم تتكرر بعد ذلك في مواضع أخرى وحينئذ يحيل إلى الموضع الأول للوقوف على تخريج الحديث، وهذا هو شأن أكثر الإحالات، ومن أمثلة ذلك :

قال الزيلعي في تخريج الحديث العشرين بعد المائة من سورة البقرة : « تقدم في أوائل البقرة » [١] .

قلت : خرجه الزيلعي في أول البقرة ، وهو الحديث الرابع منها بترقيمه [٢] .

مثال آخر :

قال الزيلعي في تخريج الحديث التاسع من سورة لقمان : « تقدم في أوائل البقرة» [٣] .

---

(١) (ل ٢٧/ أ) .
(٢) (ل ٥/ أ) .
(٣) (ل ١٨٧/ ب) .

قلت : وهو الحديث الثامن والعشرون من سورة البقرة وقد خرجه الزيلعي فيها [(١)] .

وفي بعض الأحيان يذكر جزءاً من التخريج يسير ثم يحيل إلى الموضع المفصل ومن أمثلة ذلك :

عند تخريج الحديث الثاني من سورة سبأ قال الزيلعي : « رواه البزار في مسنده ، وقد تقدم في سورة الأنبياء » [(٢)] .

قلت : وقد خرجه مفصلاً في الحديث الأول من سورة الأنبياء [(٣)] .

مثال آخر :

عند تخريج الحديث الأول من سورة الجن قال الزيلعي : « حديث عمر : كان الرجل منا إذا قرأ البقرة وآل عمران ، جدفينا ، وروى : في أعيننا .

قلت : غريب من حديث عمر ، وقد تقدم في أوائل البقرة من حديث أنس رواه أحمد » [(٤)] .

قلت : الإحالة إلى الحديث الخامس عشر من سورة البقرة حيث استوفى تخريجه وأشار إلى موضع سورة الجن [(٥)] .

وكما أحال الزيلعي في تخريج الأحاديث بكاملها أحال في أجزاء منها إذ يخرج بعض الحديث ويحيل في بعضه الآخر ، وإذا ورد بألفاظ مختلفة خرجه ثم أحال إلى موضع التخريج الأول أيضاً ، وفائدة الإحالة أن جمع التخريجين يحصل به كمال التخريج من كل وجه وبكل لفظ ، ومن أمثلة ذلك :

---

(١) (ل ٩ / ب) .
(٢) (ل ١٩٨ / أ) .
(٣) (ل ١٥٥/ب) .
(٤) (ل ٢٦٣/ب) .
(٥) (ل/ ٧ / أ) .

قال الزيلعي في سورة فاطر (الملائكة) : « وفي حديث أبي بكر : ذو بطن خارجة جارية » .

ثم ذكر تخريجه في موطأ مالك وساق طريقه ومتنه بتمامه ، وقال : « وعن مالك رواه محمد بن الحسن في موطئه بسنده ومتنه ، وتقدم بعضه في سورة الإسراء » [1] .

وفي سورة الإسراء قال : « قالت عائشة : نحلني أبو بكر كذا .

قلت : رواه مالك في الموطأ : أخبرنا ابن شهاب الزهري عن عروة عن عائشة : أن أبا بكر نحلني جذاذ عشرين وسقاً من ماله بالعالية ، فلما حضرته الوفاة قال : « ما من الناس أحد أحب إليَّ . . . الحديث ، وسيأتي تمامه في سورة فاطر » [2] .

قلت : بجمع اللفظين والتخريج في الموضعين يكتمل الأمر .

مثال آخر :

خرج الزيلعي الحديث الثامن من سورة الصافات من غرائب مالك للدارقطني وساق طريقه وذكر متنه بتمامه وهو طويل جداً ، ثم خرجه من نوادر الأصول للحكيم الترمذي وقال : « وذكره المصنف في سورة يوسف بألفاظ ليست في هذا ، وقد تقدم » [3] .

قلت : الإحالة إلى الحديث السادس عشر من سورة يوسف وقد أخرجه هناك من تفسير الطبري من قول الحسن ، ومن تفسير الوسيط للواحدي من قول ثابت البناني [4] .

وهناك إحالات متبادلة بين المواضع المتقدمة والمتأخرة ، دون تخريج للنص في أي من الموضعين ، حيث يذكر الزيلعي في الموضع الأول أن الزمخشري أعاده في

---

(١) (ل ٢٠٠/ب) .
(٢) (ل ١٣٩/ أ) .
(٣) (ل ٢٠٤/ أ) .
(٤) (ل ١٢٤/ب) .

الموضع الثاني ، وفي الموضع الثاني يشير مرة أخرى إلى الموضع الأول ، ومن أمثلة ذلك :

قال الزيلعي في الحديث الرابع والثلاثين بعد المائة من سورة البقرة : « في الحديث : لا يقول المؤمن كسلت ، وأعاده في سورة براءة » [1] .

وفي الحديث التاسع والعشرين من سورة براءة قال الزيلعي : « قال المصنف : قرأت في بعض الأخبار عن النبي ﷺ أنه كره للمؤمن أن يقول : كسلت ، قال المصنف : لأن المنافقين وصفوا بالكسل في قوله تعالى : ﴿ **وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى** ﴾ [2] ، وتقدم في أواخر البقرة » [3] ، فأحال في كل موضع على الآخر ولم يخرج الحديث في أي منهما ، وسيأتي الحديث عن ما لم يخرجه الزيلعي من النصوص في المبحث القادم .

مثال آخر :

قال الزيلعي في تخريج أحاديث سورة يوسف : « الحديث التاسع : قال النبي ﷺ : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقفن مواقف التهم » .

قلت : « وأعاده في الأحزاب » [4] .

وفي الحديث الثامن والثلاثين من سورة الأحزاب كرر الحديث وقال : « غريب وتقدم في سورة يوسف » [5] .

القسم الثاني : الإحالات على نصب الراية :

في مواضع عديدة أحال الزيلعي في تخريج الأحاديث على تخريجه لأحاديث

---

(1) (ل ٣٠/ ب) .
(2) سورة النساء : آية [١٤٢] .
(3) (ل ١٠٧/ أ ، ب) .
(4) (ل ١٢٣ / أ) .
(5) (ل ١٩٧ /ب) .

الهداية وهذه الأحاديث جلها من أحاديث الفقه الواردة في تفسير آيات الأحكام ، ولما كان نصب الراية لتخريج الأحاديث الفقهية ، وكان منهج الزيلعي فيه هو التوسع باستيعاب أدلة المسألة وما ورد فيها من النصوص المؤيدة لأقوال المذاهب المختلفة ، كانت الإحالة عليها أمراً مناسباً ، ومع ذلك لا ننسى أن الزيلعي أحال في تخريج بعض الأحاديث في نصب الراية على كتاب الإسعاف ، وقد وجدت تلك الأحاديث متعلقة بالتفسير وذكرت في نصب الراية استطراداً عند توسعه في التخريج كما سيتضح من الأمثلة ، وكذلك هناك أحاديث تكررت في الكتابين وخرجها فيهما دون أي إحالات وبالتالي فهناك ثلاثة أنواع في موضوع الإحالة بين الإسعاف ونصب الراية ، وهذا ذكرها مع أمثلتها :

النوع الأول :

الإحالة من الإسعاف على نصب الراية :

وهذه الإحالات إما كلية بحيث لا يذكر في الإسعاف شيئاً من التخريج بل يكتفي بالإحالة على نصب الراية ، وإما جزئية بحيث يذكر التخريج مختصراً ويحيل على نصب الراية للتوسع ، ومن أمثلة الإحالات الكلية وهي الأقل :

قال الزيلعي في تخريج الحديث الخامس عشر بعد المائة[1] - وهو : « لعن الله المحلل والمحلل له » : « روى من حديث ابن مسعود ، ومن حديث علي ، ومن حديث جابر ، ومن حديث عقبة بن عامر ، ومن حديث أبي هريرة ، ومن حديث ابن عباس وقد استوفيناها في أحاديث الهداية »

فهذا الحديث ورد في ثنايا تفسير آيات الطلاق وموضوعه متعلق بالفقه والأحكام، وقد خرجه في نصب الراية [2] عن أولئك الصحابة جميعهم ذاكراً لما ورد

---

(١) من سورة البقرة (ل ٢٦ / ب) .

(٢) الحديث الثالث ، من باب الرجعة ، في كتاب الطلاق .

في كل حديث من أقوال الأئمة النقدية في التصحيح والتضعيف ثم زاد حديثاً آخر في الباب ، وذكر كذلك في أحاديث الخصوم أثرين عن عمر وعلي رضي الله عنهما [1] .

مثال آخر :

قال الزيلعي في الإسعاف [2] : « قال المصنف : وقد وردت الأخبار بالنهي عن المثلة .

قلت : رواه جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ ، وهو مستوفى في أحاديث الهداية »

وقد خرجه في نصب الراية [3] من حديث أنس ، وابن عمر ، وعبد الله بن يزيد الأنصاري ، وسمرة بن جندب ، وعمران بن حصين ، والمغيرة بن شعبة ، وأسماء بنت أبي بكر ، وعلي بن أبي طالب ، وأبي أيوب الأنصاري ، وعمر بن الخطاب ، وعن زيد بن خالد مرفوعاً [4] .

ومن أمثلة الإحالة الجزئية :

قال الزيلعي في الإسعاف [5] الحديث الثاني والسبعون : عن النبي ﷺ أنه كان يقسم بين نسائه ، فيعدل ويقول : « **هذا فيما أملك فلا تؤاخذني بما تملك ولا أملك** »، يعني : المحبة .

---

(١) انظر نصب الراية (٣/ ٢٣٨ - ٢٤١) .
(٢)
(٣) في كتاب الحج ، باب التمتع ، الحديث الثامن .
(٤) انظر نصب الراية (٣/ ١١٨ - ١٢٠) .
(٥) في تخريج أحاديث سورة النساء .

قلت : رواه أصحاب السنن الأربعة ، من حديث حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن عبد الله بن يزيد ، عن عائشة أن النبي ﷺ قال : . . . فذكره ، إلا أنه قال : يعني : القلب .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع التاسع من القسم الخامس ، والحاكم في مستدركه وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ، وفيه كلام مبسوط في أحاديث الهداية .

الحديث الثالث والسبعون : في الحديث : « من كانت له امرأتان يميل مع إحداهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل » .

قلت : رواه أصحاب السنن الأربعة أيضاً ، من حديث همام بن يحيى ، عن قتادة ،عن النضر بن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبي هريرة ، واللفظ لأبي داود قال : قال رسول الله ﷺ : « من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما ، جاء يوم القيامة وشقه مائل » . انتهى ، قال الترمذي : لا يعرف مرفوعاً إلا من حديث همام بن يحيى، انتهى .

قال عبد الحق : وهمام بن يحيى ثقة حافظ . انتهى .

رواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع التاسع والمائة من القسم الثاني ، والحاكم في مستدركه ، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وفيه أيضاً كلام استوفيناه في أحاديث الهداية [1] .

---

(١) (ل ٧٠/ ب) .

وقال في نصب الراية [1] :

الحديث الأول : قال عليه السلام : « من كان له امرأتان ، فمال إلى إحداهما في القسم جاء يوم القيامة وشقه مائل ، قلت : روى من حديث أبي هريرة ، ومن حديث أنس .

فحديث أبي هريرة : أخرجه أصحاب السنن الأربعة عن همام بن يحيى عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من كان له امرأتان ، فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل » ، انتهى . قال الترمذي : لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث همام ، ورواه هشام الدستوائي عن قتادة ، قال : كان يقال ، انتهى . وقال في « علله الكبرى » وسألت محمداً عن هذا الحديث ، فقال : رواه حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة مرسلاً ، قال أبو عيسى : وحديث همام أشبه ، وهو ثقة حافظ ، انتهى . ورواه أحمد ، وإسحاق بن راهويه ، والبزار في «مسانيدهم» ومن طريق ابن راهويه رواه ابن حبان في « صحيحه » في النوع التاسع والمائة ، من القسم الثاني ، ورواه الحاكم في « المستدرك » ، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، انتهى .

وقال البزار : لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا أبو هريرة ، ولا طريقاً عنه إلا هذه الطريق ، انتهى .

وأما حديث أنس : فرواه الحافظ أبو نعيم في « كتاب تاريخ أصبهان - في ترجمة المحمدين » ، فقال : حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن جشيس المعدل - وكان ثقة أمينا - ثنا محمد بن هارون الحضرمي ثنا أحمد بن محمد بن أنس الدورقي ثنا محمد بن الحارث الحارثي ثنا شعبة عن عبد الحميد عن ثابت عن أنس ، قال : قال رسول الله

---

(١) في كتاب النكاح ، باب القسم .

ﷺ ، فذكره سواء .

الحديث الثاني : عن عائشة أن النبي ﷺ كان يعدل في القسم بين نسائه ، وكان يقول : « اللهم هذا قسمي فيما أملك ، فلا تؤاخذني فيما لا أملك » - يعني زيادة المحبة - ، قلت : أخرجه أصحاب السنن الأربعة عن حمادٍ بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يقسم فيعدل ، ويقول : « اللهم هذا قسمي فيما أملك ، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك » - يعني القلب - ، انتهى .

قال الترمذي ، هكذا رواه حماد بن سلمة عن أيوب ، ورواه حماد بن زيد ، وغير واحد عن أيوب عن أبي قلابة مرسلاً ، وهو أصح من حديث حماد ابن سلمة ، انتهى . ورواه أحمد ، وإسحاق بن راهويه ، والبزار في « مسانيدهم » ، وابن حبان في « صحيحه » في النوع التاسع ، من القسم الخامس ، والحاكم في « المستدرك» وقال : حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، وقال الدار قطني في « كتاب العلل » : وقد رواه عبد الوهاب الثقفي ، وابن علية عن أيوب عن أبي قلابة أن النبي ﷺ كان ، الحديث ، والمرسل أقرب إلى الصواب ، انتهى كلامه . وقال ابن أبي حاتم في « كتاب العلل» : قال أبو زرعه : لا أعلم أحداً تابع حماد بن سلمة على هذا ، ورواه ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة عن النبي مرسلاً ، انتهى [1] .

---

(١) نصب الراية (٣/ ٢١٤ ، ٢١٥) .

وبالمقارنة بين تخريج الحديثين في الموضعين نجد الآتي :

١ - زيادة في مصادر التخريج في نصب الراية ، ففي الحديث الأول زاد مسند أحمد، وإسحاق بن راهويه ، والبزار ، كما خرج الحديث من رواية أنس إضافة إلى رواية عائشة رضي الله عنهم ، وفي الحديث الثاني زاد ذكر المسانيد الثلاثة .

٢ - تفصيل القول في نصب الراية فيما يتعلق برواية الحديث إسناداً وإرسالاً تصحيحاً وتضعيفاً ففي الحديث الأول نقل كلام الترمذي على الحديث من سننه وعلله الكبرى ، كما نقل عن البزار ما يتصل بالتفرد ، والأمر في الحديث الثاني أظهر فيما نقله عن الدار قطني وابن أبي حاتم في عللهما .

وقد ذكر الزيلعي في الإسعاف الجزء الأكبر والأهم من التخريج وأحال بعد ذلك على نصب الراية لما فيه من التوسع النسبي والنقد الحديثي : وهناك مواضع ذكر فيها الزيلعي أيضاً بعض التخريج في الإسعاف وأحال على نصب الراية وذكر فيه توسعاً كبيراً بحيث يجد المراجع فرقاً كبيراً بين التخريجين من حيث زيادة المصادر من جهة وتفصيل القول في الحكم على الحديث من جهة أخرى ومن أمثلة ذلك : قال الزيلعي: الحديث السادس والعشرون [١] .

روي أن رسول الله ﷺ فسَّر الاستطاعة : بالزاد والراحلة .

قلت : روي من حديث ابن عمر ، ومن حديث أنس .

أما حديث ابن عمر : فرواه الترمذي وابن ماجة ، من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزي ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ أنه قال : «السبيل : الزاد والراحلة» . مختصر .

وأما حديث أنس : فرواه الحاكم في مستدركه ، من حديث سعيد بن أبي عروبه عن قتادة عن أنس في قوله تعالى : ﴿ **ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا** ﴾ قيل : يا رسول الله ، ما السبيل ؟ قال : « الزاد والراحلة » انتهى .

---

(١) من سورة آل عمران .

وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

وروي من طرق أخرى وفيه كلام طويل استوفيناه في أحاديث الهداية [١]

وفي نصب الراية خرجه من حديث ابن عمر ، وابن عباس وأنس ، وعائشة ، وجابر وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وابن مسعود ، وذكر في حديث كل منهم المصادر والطرق والمتون وما قيل في إسنادها وإرسالها وصحتها وضعفها [٢] .

النوع الثاني : الإحالة من نصب الراية على الإسعاف :

المواضع التي أحال فيها الزيلعي في التخريج من نصب الراية على الإسعاف قليلة جداً ، والأحاديث المذكورة في تلك الإحالات ذكر أغلبها في نصب الراية استطراداً ، وتعلقها بالفقه والأحكام ليس كبيراً ، بل هي أكثر صلة بالتفسير وبيان المعاني ، ومن أمثلة ذلك :

قال الزيلعي في نصب الراية [٣] : « قوله [٤] : وقد نطق به غير واحد : من السنة ، يعني الإثم في القتل العمد ، قلت : الأحاديث في تحريم قتل المسلم كثيرة جداً فمنها . . . . الخ » ، فهنا نلاحظ أن الزيلعي من خلال منهجه الاستيعابي التوسعي علق على ورود تأثيم القاتل عمداً في السنة بذكر عدد كبير من الأحاديث في تحريم قتل المسلم والوعيد فيه ، وقال في أثناء ذلك : « حديث آخر : أخرجه الترمذي ، والنسائي ، عن ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن يعلي بن عطاء ، عن أبيه ، عن عبد

---

(١) (ل ٣٨/ أ) .

(٢) انظر نصب الراية (٣/ ٧ - ١٠) ، وانظر أمثلة أخرى :
(أ) (ح ١١٨) ، سورة البقرة ، (ل٢٧/ أ) ، نصب الراية (٢/ ٤٣٣) .
(ب) (ح ٧) ، سورة الفاتحة ، (ل ٣ / أ) ، نصب الراية (١ / ٣٧٠) .
(ج) (ح ١١٦) ، سورة البقرة ، (ل ٢٦/ب ، ٢٧ / أ) ، نصب الراية (٣/ ٢٩٤) .

(٣) (٤/ ٣٢٣) .

(٤) المقصود به الميرغناني صاحب الهداية .

الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال : « لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم ، انتهى .

وأخرجاه عن محمد بن جعفر ، عن شعبة به موقوفاً ، قال الترمذي : وهو أصح من حديث ابن أبي عدي ، انتهى .

قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الديات : حدثنا وكيع ، ثنا سفيان الثوري ، عن يعلى بن عطاء ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو فذكره مرفوعاً .

وكذلك رواه أبو يعلي الموصلي في مسنده ، وله طرق أخرى ذكرناها في أحاديث الكشاف » (١) .

وقال أيضاً : « حديث آخر . أخرجه ابن ماجه في سننه عن يزيد بن أبي زياد ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة ، لقي الله تعالى مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله تعالى ، انتهى ، وهو حديث ضعيف .

وله طرق أخرى ذكرناها في أحاديث الكشاف (٢) .

وبالرجوع إلى الإسعاف نجد أن الحديثين وردا في سياق تفسير قوله تعالى : **﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً﴾** (٣) .

وقد خرج الزيلعي الحديث الأول من رواية عبد الله بن عمرو بن العاص وتوسع في وجوه روايته مرفوعاً وموقوفاً ، ثم خرجه كذلك من حديث بريدة ، والبراء ، وأبي هريرة (٤) .

---

(١) نصب الراية (٤/٣٢٦) . (٢) نصب الراية (٤/٣٢٦ ، ٣٢٧) .
(٣) سورة النساء ، آية [٩٣] .
(٤) (ح٥٢) ، سورة النساء ، (ل ٦٦/ب) .

وأما الحديث الثاني فقد خرجه من حديث أبي هريرة وابن عباس ، وابن عمر ، وعمر بن الخطاب ، وتكلم على نقدها وضعفها [1] .

وهذان الحديثان ذكرا في نصب الراية ضمن عدد كبير من الأحاديث وهما أليق بالتفسير ولذا فصّل فيهما في الإسعاف وأحال عليهما من نصب الراية [2] .

النوع الثالث : التخريج وترك الإحالة :

هناك أحاديث ذكرت في الكتابين وخرجها الزيلعي فيهما دون أن يحيل من كتاب على آخر ، وكثير من هذه الأحاديث مما هو مخرج في الصحيحين أو السنن الأربعة وبالتالي لم ير الزيلعي ما يدعو إلى الإحالة لأنه في الغالب يقتصر على رواية الصحيحين أو السنن الأربعة أو الستة جميعاً فيذكر ذلك عند تخريج الحديث في كل كتاب ، ومن أمثلة ذلك : قال الزيلعي : الحديث السابع عشر : [3]

قال النبي ﷺ : « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » .

قلت : رواه البخاري ومسلم ، واللفظ للبخاري في كتاب الشهادات ، كلاهما من حديث جابر بن زيد عن ابن عباس أن النبي ﷺ أريد على ابنة حمزة فقال : «إنها لا تحل لي ، إنها ابنة أخي من الرضاعة ، وإنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب» انتهى .

ولفظ مسلم « ما يحرم من الرحم » .

---

(١) (ح ٥٥) ، سورة النساء ، (ل ٦٧/ أ) .

(٢) أنظر أمثلة أخرى لذلك :

- نصب الراية (٤/ ٣٤٧) ، (ح٣) ، سورة الضحى ، (ل ٢٧٦/ ب) .
- نصب الراية (٣/ ١٩٧) ، (ح١) ، سورة النساء ، (ل ٥٢/ ب) .

(٣) من سورة النساء .

وروى الجماعة إلا ابن ماجه من حديث عائشة - واللفظ لمسلم - أن عمها من الرضاعة يسمى أفلح استأذن عليها فحجبته ، فأخبرت رسول الله ﷺ فقال : « لا تحتجبي منه ، فإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ، انتهى . ولفظ الباقين ما يحرم من الولادة »[1] .

وهذا الحديث خرجه الزيلعي في نصب الراية في بيان المحرمات من كتاب النكاح[2] بمثل ما ذكر تقريباً بل بلفظه تقريباً .

مثال آخر :

قال الزيلعي : « الحديث الثالث »[3] :

قال النبي ﷺ لعدي بن حاتم : « وإن أكل منه فلا تأكل ، إنما أمْسَكَ على نفسه» .

قلت : رواه الأئمة الستة في كتبهم ، من حديث الشعبي ، عن عدي بن حاتم ، قلت : يا رسول الله ، إني أرسل كلبي وأسَمِّي ، فقال : « إذا أرسلت كلبك المعَلَّم فقتل فكل ، وإذا أكل فلا تأكل ، فإنما أمسك على نفسه » قلت : أرسل كلبي فأخذ معه كلب آخر ؟ قال : فلا تأكل ، فإنما سميت على كلبك ولم تسم على كلب آخر . انتهى[4] .

وهذا الحديث خرجه الزيلعي في نصب الراية في كتاب الذبائح[5] ، وفي كتاب الصيد[6] بمثل ما ذكر تماماً .

فهذه الأحاديث خرجها في الكتابين لأن تخريجها مختصر لا يستدعي الإحالة ، لكن ثمة أحاديث تخريجها مطول مفصل ومع ذلك خرجها في الكتابين بلا إحالة ومن أمثلتها :

---

(١) (ل ٥٧/ أ) .
(٢) (٣/ ١٦٨) .
(٣) من سورة المائدة .
(٤) (ل ٧٣ / ب) .
(٥) (٤/ ١٨٤) .
(٦) (٤ / ٣١٢) .

حديث : « إن الله كتب عليكم السعي ، فاسعوا » إذ خرجه الزيلعي في الإسعاف[1] .

وفي نصب الراية [2] من حديث ابن عباس ، وصفية بن أبي شيبة ، وحبيبة بنت أبي تجراة ، وتملك العبد ريَّة ، وبالمقارنة نجد تطابقاً بين التخريجين مع توسع وزيادة في المصادر في نصب الراية ، والأهم توسعه فيه فيما يتعلق بنقد الأحاديث [*] .

وفي بعض الأحاديث من هذا النوع تكشف لنا المقارنة أن التخريج في الإسعاف أكثر توسعاً واستيعاباً من نصب الراية ومثال ذلك :

حديث كعب بن عجرة « لعلك آذاك هوام رأسك » فقد خرجه في نصب الراية[3] من الكتب الستة وتوسع في ذكر ألفاظه فيها ، وفي الإسعاف [4] خرجه عنهم وزاد تخريجه من موطأ مالك ، ومعجم الطبراني ومسند اسحاق بن راهوية ، وسنن الدارقطني ، ولذلك علّة وهي تتبعه للفظ الحديث وروايته كما جاءت في الكشاف [5] .

---

(١) (ح ٦٢) ، سورة البقرة ، (ل ١٦/ب) .

(٢) (٣/ ٥٥ - ٥٧) .

(٣) (٣/ ١٢٤ ، ١٢٥) .

(٤) (ل ٢١/ب ، ٢٢/ أ) .

(٥) أنظر أمثلة أخرى لذلك :

(أ) (ح٣٢) ، سورة المائدة ، (ل ٨٢/ب) ، نصب الراية (٣/ ٢٩٣) .

(ب) (ح١١٣) ، سورة البقرة ، (ل ٢٥/ب ، ٢٦/ أ) ، نصب الراية (٣/ ٢٤٤) .

(ج) (ح٧٠) ، سورة البقرة ، (ل ١٨/ أ) ، نصب الراية (٤/ ٢٠٨) .

(*) أنظر أمثلة أخرى :

(أ) نصب الراية ، باب السلم أول أثر (٤/ ٤٤ ، ٤٥) ، الإسعاف (ل ٣٠/ب) .

(ب) نصب الراية ، كتاب الصلاة (ح٢٧) (١/ ٣٨٣ ، ٣٨٤) ، الإسعاف (ح٤) ، سورة الجن (ل ٢٦٤/ أ) .

(ج) نصب الراية ، كتاب الطلاق (ح٢) (٣/ ٢٢١) ، الإسعاف (ح٣) ، سورة الطلاق (ل ٢٥٨/ أ) .

المبحث الحادي عشر
ما ترك تخريجه من النصوص

رغم ما سبق من بيان حسن تخريج الزيلعي وتوسعه إلا أنه ترك بعض الأحاديث لم يتعرض لتخريجها ، وبعد دراستي لهذه الأحاديث رأيت أن أعرضها وأبين منهج الزيلعي فيها من خلال هذا التقسيم .

القسم الأول : الأحاديث التي بيَّن أنه لم يجدها :

للزيلعي اصطلاح استخدمه للدلالة على عدم وقوفه على تخريج الحديث ، وعدم عثوره عليه فيما بين يديه من المصادر ، وهذا الاصطلاح هو إطلاق وصف الغرابة على ما لم يجده حيث يقول : غريب أو غريب جداً وله عبارات أخرى مرتبطة بالغرابة .

ومما يدل على أنه عبر بالغرابة - في الجملة - على عدم وجود الحديث في المصادر بالنسبه له ما يأتي :

١ - أن ابن حجر في تلخيصه استخدم عبارة « لم أجده » في مقابل كلمة «غريب عند الزيلعي ، فكان صنيعه توضيحاً لمعنى هذا الاصطلاح لأنه عممه في كتابه كله .

٢ - قال ابن قطلوبغا عن هذا المصطلح : (غير أنه « أي الزيلعي) يقول لما لم يجده : غريب ، وهو اصطلاح غريب فَعَله أيضاً العلامة أبو حفص عمر بن الملقن في تخريج أحاديث الرافعي ، فالله أعلم - هل تواردا أو أخذ أحدهما من الآخر »[1] .

٣ - تعبيرات الزيلعي في مواضع من كتابه ، حيث صرح في بعضها بقوله : لم أجده ، في مثل المواضع التي يقول فيها : غريب .

وبتتبع استخدام الزيلعي لهذا الاصطلاح في كتابه حصرت سائر العبارات التي استخدمها ، وهذا سرد لها مع بيان المقصود منها ، وبه يتضح ما أسلفته من الدلالة العامة لوصف الغرابة عنده .

---

(١) منية الألمعي (ص : ٩ ، ١٠) .

[أ] غريب جداً :

ومعنى هذه العبارة أنه لم يجد الحديث أو الأثر ، ولم يجد له مقارباً في لفظه أو معناه ولذا فإن معظم ما أطلق عليه هذه العبارة تركه من غير تخريج ، وفي مواضع قليله كان يشير إلى وجود النص في بعض المصادر لكن من غير سند ، وفي هذا إشعار بعدم اعتداده واعتباره لما روي من غير سند فكأنه لا وجود له ، وهذه الأمثلة توضح ذلك :

١ - الحديث السادس من سورة الفاتحة ذكره الزيلعي وقال : غريب جداً[1] .

٢ - الحديث الحادي والخمسون من سورة البقرة قال الزيلعي عقبه : غريب جداً[2]

٣ - الحديث الثاني والأربعون من سورة النساء قال الزيلعي بعده : غريب جداً[3] .

وجميعها لم يتعرض لتخريجها مطلقاً ، وكلها قال فيها ابن حجر : لم أجده[4]

ومن أمثلة ذكره لتخريج النص في بعض المصادر من غير سند :

١ - قال الزيلعي عقب ذكر الحديث الثالث والستين من سورة البقرة : « غريب جداً ، وذكره الثعلبي هكذا من غير سند ولا راو »[5] واستخدام الزيلعي في مثل هذا أقل من سابقه ، وثمة استخدام ثالث أقل منهما وهو إطلاقه عبارة « غريب جداً» ثم تخريج أحاديث في معنى الحديث الأصلي ، ومثال ذلك ما صنعه في الحديث الثالث من سورة الأعراف .

---

(١) (ل ٣/ أ) . (٢) (ل١٥/ أ) .

(٣) (ل ٦٥/أ) .

(٤) انظر على التوالي : الكافي (ص : ٣ ، ٦ ، ٤٦) .

(٥) (ل ١٦/ب) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :

(أ) (ح ٧٥) ، سورة آل عمران ، (ل ٥٠/ ب) .

(ب) (ح ٦) ، سورة الإسراء ، (ل ١٣٩/ أ) .

(ج) (ح ٩) ، سورة الحـــج ، (ل ١٦٠/ب) .

[ب] غريب :

وقد استخدم هذا الاصطلاح فيما لم يجده وترك تخريجه ، وكذا فيما وجده في بعض المصادر بلا سند ، فوافق في ذلك العبارة السابقة ، ولكن استخدامه فيما ذكر قليل ، والأكثر أنه استخدم هذا الإطلاق فيما لم يجده كما ذكره المصنف إما لاختلاف اللفظ أو اختلاف الراوي فيقول غريب ثم يخرج معناه أو ما يقاربه أو ما وجده رغم اختلاف الراوي .

وهذه أمثلة توضح ذلك :

١ - عقب الحديث الخامس والثلاثين من سورة النساء قال الزيلعي : غريب [١] ، ثم لم يخرج الحديث مطلقاً ، وقال ابن حجر في الكافي [٢] : لم أجده .

٢ - بعد أن ذكر الزيلعي الحديث التاسع والثلاثين من سورة البقرة قال : «غريب ، وهو في تفسير الثعلبي هكذا من غير سند ولا راو » [٣] ، وقال ابن حجر في الكافي [٤] : « لم أجده مسنداً وهو في تفسير الثعلبي كذلك بلا سند ولا راو »

٣ - قال الزيلعي عقب الحديث السادس والثلاثين من سورة النساء : غريب [٥] ثم ذكر روايات أخرى في معنى الحديث ، وكذلك صنع ابن حجر في الكافي [٦] حيث قال : « لم أجده » ، ثم لخص ما ذكره الزيلعي .

٤ - عند تخريج الحديث السابع والعشرين من سورة المائدة قال الزيلعي «غريب من حديث أنس ولم أجده إلا من حديث عائشة » [٧] ثم خرجه من حديث عائشة ، وقد قال ابن حجر في الكافي [٨] : « لم أجده من حديث أنس » .

---

(١) (ل ٦٣/ أ) .
(٢) (ص : ٤٥) .
(٣) (ل ١٢/ب) .
(٤) (ص : ١٠) .
(٥) (ل ٦٣/ أ) .
(٦) (ص : ٤٥) .
(٧) (ل ٨١/ب) .
(٨) (ص : ٥٧) .

[ج] غريب بهذا اللفظ :

وهذه العبارة واضحة الدلالة بعد معرفة ما سبق ، فالمعنى أنه لم يجده بلفظ المصنف ، وإنما وجده بلفظ آخر يذكره من خلال التخريج من المصادر ، ومن أمثلة ذلك :

الحديث الثالث والأربعون بعد المائة من سورة البقرة حيث قال الزيلعي عقبه : «غريب بهذا اللفظ» ، والذي رواه مسلم . . . الخ »[(١)] .

وفي مواضع قليلة يستخدم هذه العبارة رغم أنه وقف على لفظ المصنف لكنه غير مسند ، فلما وجد ألفاظاً قريبة من لفظ المصنف مسندة خرجها ، ومثال ذلك ما صنع في الحديث السابع من سورة الأنعام حيث قال : « غريب بهذا اللفظ ، وأقرب ما وجدته إلى هذا اللفظ ما رواه ابن مردويه . . الخ » وطول في التخريج وقال في آخره : «وفي هذا الباب أحاديث كثيرة ، ولكن ما ذكرته أجودها إسناداً ، ولم أجد لفظ المصنف إلا في تفسير الثعلبي من غير سند ولا راو »[(٢)] .

وقد عبّر الزيلعي عن مدلول تلك العبارات بالعبارات الصحيحة فقال في بعض الأحاديث « لم أجده »[(٣)] ، وفي بعضها « لم أجده بهذا اللفظ »[(٤)] فجاء مثل هذا التصريح تفسيراً واضحاً لمدلول تلك العبارات ، وبياناً شافياً لاصطلاح الزيلعي الذي سار عليه في هذا الكتاب ، وكذلك في نصب الراية .

---

(١) (ل ٣١/ب) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح ٦) ، سورة هود ، (ل ١٢٠/ب) .
(ب) (ح ٢١) ، سورة الإسراء ، (ل ١٤١/أ) .
(ج) (ح ٤٢) ، سورة البقرة ، (ل ١٣/ أ) .
(٢) (ل ٨٦/ أ) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
(أ) (ح ٢٠) ، سورة يونس ، (ل ١١٩/ أ) .
(ب) (ح ١٥) ، سورة النحل ، (ل ١٧٣/ أ) .
(٣) (ح ٩٣) سورة البقرة ، (ل ٢١/ب) .
(٤) أثر أبي بكر ، مثل (ح٩٦) ، سورة البقرة ، (ل ٢٢/ أ) .

القسم الثاني : الأحاديث المسكوت عنها مطلقاً :

وهذا القسم يشمل أحاديث أو آثار أوردها الزيلعي من الكشاف ووضعها في ترتيبها من خلال السياق وجعل للأحاديث منها أرقاماً ، ثم تركها ولم يخرجها ولم يعلق عليها بشيء مطلقاً بل سكت عنها ، وبعضها بيض لها لكنه لم يكتب عنها شيئاً ، ولعله بيض لها ليعود إليها وينقر عنها ومن ثم يخرجها فلم يتيسر له ذلك - أي الرجوع أو لم يجدها بعد البحث فتركها .

ومن أمثلة ذلك في الأحاديث :

١ - الحديث الرابع بعد المائة من سورة البقرة [١] .

٢ - الحديث الرابع والثلاثون بعد المائة من سورة البقرة [٢] .

٣ - الحديث الأول من سورة إبراهيم [٣] .

ومن أمثلته في الآثار :

١ - أثر عائشة المذكور قبل الحديث الثامن والأربعين من سورة آل عمران [٤]

---

(١) (ل ٢٤/ أ ، ب) .
(٢) (ل ٣٠/ ب) .
(٣) (ل ١٢٨/ ب) ، وانظر أمثلة أخرى للأحاديث .
(أ) (ح ٧) ، سورة التوبة ، (ل ١٠٣/ب) .
(ب) (ح١٤) ، سورة النحل ، (ل ١٣٧/ أ) .
(ج) (ح١٤) ، سورة الإسراء ، (ل ١٤٠/ أ) .
(٤) (ل ٤٣/ ب) .

٢ - أثر علي : « إذا أكل البازي فلا تأكل » في سورة المائدة [(١)] .

٣ - أثر ابن عباس : « الكلب منقطع الفؤاد يلهث إن حُمل عليه أو لم يُحمل عليه» في سورة الأعراف [(٢)] .

وفي مواضع محدودة صرح ابن حجر أو الناسخ بأن الزيلعي بيض لبعض الأحاديث ومثال ذلك :

١ - عند الحديث الحادي والعشرين من سورة المائدة قال الناسخ في الحاشية : «أقول بيض المخرج رحمه الله أكثر من كراسة ، ورأيت بخط الحافظ ابن حجر : هكذا بيض المصنف ، وهو منقول من تفسير الثعلبي هكذا ذكره بغير إسناد أيضاً ، . . . . ولعل المصنف أراد تلخيص ذلك في هذه الأوراق » [(٣)] .

٢ - عند الحديث السادس والعشرين من سورة التوبة قال الناسخ في الحاشية : «رأيت المخرج بيض لهذا الحديث ، ورأيت مكتوباً بخط الحافظ ابن حجر : هذا في حديث الهجرة ، وكأنه استدراك على المخرج » [(٤)] .

٣ - في الكافي [(٥)] قال ابن حجر معلقاً على تخريج الزيلعي للحديث السابع من سورة المؤمنون : « اقتصر المخرج في عزو الجملة الأولى إلى السهيلي عن الزبير ، وبيض للباقي » ، وقال في الأثر الذي بعده : « بيض له أيضاً » .

---

(١) (ل ٧٣/ أ) .

(٢) (ل ٩٢/ أ) ، وانظر أمثلة أخرى للآثار :

(أ) أثر ابن عباس : « ويحك اقرأ ما فوقها ، هذا للكفار » في سورة المائدة (ل ٧٦/ ب) .

(ب) أثر ابن عباس : « لو تمت تلك الذبحة لصارت سنة ، وذبح الناس أبناءهم » سورة الصافات (ل ٢٠٣ / ب) .

(ج) أثر مصعب بن عمير : «أنه قتل أخاه أبا عزيز يوم أحد ووقى رسول الله . . . الخ » سورة النازعات (ل ٢٦٩/ ب) .

(٣) (ل ٨٠/ أ) .

(٤) (ل ١٠٧/ أ) .

(٥) (ص : ١١٥) .

الفصل الخامس

منهج الزيلعي في نقد أحاديث الكتاب

وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول : مفهوم النقد ومادته في الكتاب .

المبحث الثاني : معرفته بالرواة ونقدهم .

المبحث الثالث : الحكم على الأحاديث .

المبحث الأول
مفهوم النقد ومادته في الكتاب

كلمة النقد في اللغة مدارها على التمييز بين الجيد والرديء بعد الفحص والكشف ومن ذلك ما جاء في اللسان[1] : « النقد : تمييز الدراهم . . ونقدت الدراهم وانتقدتها إذا أخرجت منها الزيف » ، وفي معجم ابن فارس[2] : « نقد الدرهم : وذلك أن يكشف حاله في جودته أو غير ذلك ، ودرهم نقد : وازن جيد ، كأنه قد كشف عن حاله فعلم » .

وفي الاصطلاح « يمكن تعريفه : بأنه تمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة والحكم على الرواة توثيقاً وتجريحاً »[3] .

والوصول إلى تلك النتيجة المهمة وهي صحة الأحاديث أو ضعفها ليس أمراً سهلاً ، وليست كلاً مباحاً يحق لكل أحد أن يتصدى له ويشتغل به ، بل هناك علم قائم بذاته وضعه العلماء لتحقيق هذه الغاية ، وهو علم الحديث دراية ورواية أو ما اشتهر بمصطلح الحديث ، الذي تفرعت منه مباحث كثيرة صار بعضها علماً مستقلاً برأسه ، وصنف العلماء فيها كتباً مفردة .

« فإن قيل فبماذا تعرف الآثار الصحيحة والسقيمة ، قيل : بنقد العلماء الجهابذة الذين خصهم الله عز وجل بهذه الفضيلة ، ورزقهم هذه المعرفة في كل دهر وزمان»[4] ، والنقد يتعلق بالرواة من رجال الأسانيد ، كما يتعلق بالأحاديث من حيث أحوال أسانيدها ومتونها .

---

(١) (٣/ ٤٢٥) . (٢) (٥/ ٤٦٧) .
(٣) منهج النقد عند المحدثين (ص : ٥)
(٤) الجرح والتعديل (١/ ٢) .

والأول : تنتظم مباحثه في علم الجرح والتعديل ، والثاني : يشمل علم علل الحديث وما يندرج تحتها من الأنواع المتعلقه بالسند والمتعلقه بالمتن ، وما كان منها ظاهراً وما كان خفياً لا يتوصل إليه إلا بالبحث والتنقير وجمع الطرق والأسانيد .

قال ابن أبي حاتم : « فلما لم نجد سبيلاً إلى معرفة شيء من معاني كتاب الله ولا من سنن رسول الله ﷺ إلا من جهة النقل والرواية وجب أن نميز بين عدول الناقلة والرواة وثقاتهم ، وأهل الحفظ والثبت والإتقان منهم ، وبين أهل الغفلة والوهم وسوء الحفظ ، والكذب واختراع الأحاديث الكاذبة » (١) .

وهذا يوضح أهمية نقد الرواة والحاجة إلى علم الجرح والتعديل ، ومن دقة العلماء وعظيم حرصهم على الحفاظ على السنه والذب عنها أنهم اعتنوا بالرواة فلم تقتصر علوم الرواة على الجرح والتعديل بل شملت معرفة الصحابة ، ومعرفة التابعين، ورواية الأكابر عن الأصاغر ، ورواية الأقران ، ورواية الآباء عن الأبناء والعكس ، ومعرفة من لم يرو عنه إلا راو واحد ، ومعرفة من ذكر بنعوت متعددة ، ومعرفة الأسماء ، والكني ، والألقاب ، ومواطن الرواة ، ومشيخاتهم ، ومن روي عنهم ، ووفياتهم وطبقاتهم ومعرفة المؤتلف والمختلف ، والمتفق والمفترق ونحو ذلك مما أفرد أكثره بمصنفات خاصة ، جعلت البحث عنهم ميسوراً .

وأما العلل فهي أشمل في تناولها سائر أسباب النقد في السند والمتن مما يقدح في الصحة بوجه من الوجوه ، وقد اختص نوع من التعليل الخفي بإسم « المعلول » : وهو «خبر ظاهره السلامه اطلع فيه بعد التفتيش على قادح » (١) ، وقد غلب استعمال «علم العلل» في هذا النوع وأكثره في أحاديث الثقات ، وإن كان تم استخدامه في العموم أيضاً .

وعلم العلل بالمعنى الخاص قال عنه الحاكم : « معرفة علل الحديث وهو علم برأسه غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل » (٢) ، وقال أيضاً : «وعلة الحديث

---

(١) فتح المغيث (١/ ٢٦١) .

(٢) معرفة علوم الحديث (ص : ١١٢) .

تكثر في حديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة فيخفى عليهم علمه فيصير الحديث معلولاً »[1] .

وهو بهذا أوسع في النقد من الجرح والتعديل « لأن الجرح والتعديل ينتهي بكلمة أو سطر أو صفحة أو مجموعة من الأقوال في الرجل موضع الجرح أو التعديل ، وأما هذا الذي معنا فإنه يواكب الثقة في حله وترحاله ، وأحاديثه عن كل شيخ من شيوخه ومتى ضبط ، ومتى نسي »[2] و « معظم علوم الحديث يدخل في العلل فقد يعلل الحديث بالانقطاع أو الإرسال أو الإعضال أو الإدراج أو القلب أو الاضطراب »[3] .

وقد تكلم الزيلعي في الإسعاف في المحالين معاً ، ونقل عن العلماء من أئمة الحديث ، وجهابذة العلل ما يكشف عن أحوال الرواة وأحكام الأحاديث ، وَقَبْل لحديث عن ذلك بشيء من التفصيل أذكر هنا ملامح عامة حول مادة النقد في الإسعاف :

١ - أكثر مادة النقد من الكلام على الرواة أو الأسانيد منقولة عن العلماء ، وما استقل به الزيلعي قليل بالنسبة لما نقله .

٢ - أن الزيلعي اعتمد في النقد على المصادر المعتبرة المشهورة ففي الرجال نقل كثيراً عن ابن عدي في الكامل ، والعقيلي في الضعفاء ، وابن حبان في المجروحين والبخاري في تواريخه ، والذهبي في الميزان وغيرها وفي العلل اعتمد علل ابن أبي حاتم ، والدار قطني ، ونقل عن العلل المتناهية والموضوعات لابن الجوزي وغيرها من كتب السنة التي اشتملت على بعض وجوه الجرح والتعديل والتعليل كالترمذي في سننه ، والبزار في مسنده ، والحاكم في مستدركه .

---

(١) المصدر السابق : (ص : ١١٣) .
(٢) مقدمة شرح علل الترمذي لابن رجب (١/ ٢٥) .
(٣) المصدر السابق (١/ ٢٨) .

٣ - مادة النقد تعتبر قليلة بالنسبة بعموم مادة الكتاب رغم كثرة الأحاديث والآثار ، وذلك لأن النصوص المتعلقة بالتفسير ليست كتلك المتعلقة بالفقه ، فالأولى غالبها لا يترتب عليه معرفة الأحكام من الحلال والحرام ، بينما الثانية جلها يحتاجه المسلم في أمور الأحكام ولذا كانت عناية الزيلعي ببيان درجة الحديث والحكم عليه في نصب الراية أكثر من الإسعاف .

٤ - لم يلتزم الزيلعي الحكم على سائر الأحاديث والآثار في الإسعاف بل ترك كثيراً منها دون أن يتعرض لرواية بجرح ولا تعديل ، ولا لأسانيده بتصحيح ولا تعليل وله في بعض ذلك منهج واضح ، وفي بعضه عذر مقبول والباقي مما قد يدخل في دائرة التقصير وكثير منه اجتهد ابن حجر في بيانه باختصار شديد .

وهذا بيان لما تركه الزيلعي وعذره فيه :

[أ] الأحاديث التي عند الشيخين أو أحدهما لم يتعرض لها لصحتها عند أهل العلم بالحديث إذ أن « كتابيهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز » [١] ، بل قد قال ابن الصلاح : « ما انفرد به البخاري أو مسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته لتلقي الأمة كتابيهما بالقبول . . سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ كالدار قطني وهي معروفة عند أهل هذا الشأن » [٢] ، وقد اعترض عليه بعض العلماء اعتراضاً غير متجه ، ومراد ابن الصلاح أن الأمة أجمعت على تلقيهما بالقبول من حيث الصحة ، ولم يرد أنهم اتفقوا على العمل بها وإنما اتفقوا على صحتها [٣] ، ويؤيد مقالة ابن الصلاح قول ابن تيمية : « ومن الصحيح ما تلقاه بالقبول والتصديق أهل العلم بالحديث كجمهور أحاديث البخاري ومسلم فإن جميع أهل العلم

---

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص : ١٤) .
(٢) المصدر السابق : (ص : ٢٥) .
(٣) انظر الاعتراضات والرد عليها والانتصار لما ذهب إليه ابن الصلاح ومن قال بقوله من العلماء في النكت لابن حجر (١/ ٣٧١ - ٣٨٠) .

بالحديث يجزمون بصحة جمهــور أحاديث الكتابــين ، وسائر الناس تبع لهــم في معرفــة الحديث »[1] .

وصنيع الزيلعي يدل على اعتماده صحة ما في الصحيحين بل قد قال : « وأعلى درجة الحديث عند الحفاظ ما اتفق عليه الشيخان ولو في أصله »[2] ، وقال مختصراً لتصحيحه بعض الأحاديث : « يكفينا أنه حديث أودعه مسلم صحيحه »[3] ، وفي تضعيفه لما يعارضها قال : « وكيف يجوز أن تعارض برواية هؤلاء ما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما »[4] ، وقد أكثر الزيلعي في تخريجاته من اطلاق الصحة بقوله « صحيح البخاري » و « صحيح مسلم » ، ولذا فإنه إذا خرج الحديث من الصحيحين أو أحدهما يكتفي بذلك ولا يتعرض للحكم على الحديث ، وكذلك صنع فيما خرجه من الكتب الستة[5] .

[ب] الاكتفاء بذكر الأسانيد كاملة أو إبراز جزء منها ، وهذا عذر عام لأن « من اسند لك فقد أحالك على البحث عن أحوال من سماه لك »[6] ، وبعض الأسانيد تشتمل على مشاهير من الرواة الضعفاء الذين قد تغني شهرتهم عن جرحهم فقد علق الزيلعي على حديث أخرجه الحاكم في المستدرك وفي سنده « رشدين بن سعد » فقال الزيلعي : «سكت عنه ، ولم يتعقبه الذهبي ، ثم علق ابن حجر على ذلك فقال : « إنما لم يتعقبه الذهبي لوضوح ضعف رشدين »[7] .

---

(١) علم الحديث (ص : ٧٢) .
(٢) نصب الراية (١/ ٤٢١) .
(٣) المصدر السابق : (١/ ٣٣٤) .
(٤) المصدر السابق (١/ ٣٥٥) .
(٥) وأمثلة ذلك كثيرة ويمكن مطالعتها في المبحث الثالث والرابع من الفصل الماضي .
(٦) التمهيد (١/ ٣) .
(٧) الإسعاف (ل   ) ، وكلام ابن حجر على هامش نسخة الزيلعي كما ذكر الناسخ .

[ج] في بعض الأحـــاديث ينص الزيلعي على ضــعف بعض الرواة أو ينقل تضعيفهم عن العلماء ، وكثيراً ما يتكرر ذكرهم في أسانيد أخرى في عدة أحاديث ، ويسكت عنها الزيلعي اكتفاءً بما سبق ذكره عن أولئك الرواة ، ومن الأمثلة على ذلك :

قال الزيلعي في آخر تخريج الحديث الثاني والعشرين من سورة الأنفال : «وهذا سندٌ واه ، جويبر ضعيف ، والضحاك لم يلق ابن عباس »(١) .

وقد تكررت رواية جويبر عن الضحاك أكثر من مرة ولم يعلق الزيلعي عليها بشيء (٢) .

[د] بعض الأحاديث يظهر ضعفها من الأسانيد بموجب قواعد مصطلح الحديث دون الحاجة إلى التنصيص على ذلك ، ومن أمثلة ذلك أن يكون في الإسناد إبهام كرجل(٣) ، أو شيخ من بني فلان (٤) ، ونحو ذلك أو يكون فيه تعديل على الابهام كقول : أخبرني الثقة (٥) .

وهذه الأنواع مما يلتمس فيها العذر للزيلعي لعدم تعرضه لنقدها ، ولعله قصد ذلك وجعله منهجاً له ، ومع ذلك فإن ثمة أحاديث مماثلة تعرض لنقدها وربما توسع في ذلك .

---

(١) الإسعاف : (ل ١٠/ أ) .
(٢) انظر الإسعاف (ح٦) ، سورة النساء ، (ل ٥٤/ أ) ، و سورة التحريم (ل ٢٦/ أ) ، و(ح١) سورة عبس (ل ٢٧ / أ) ، (٤/ ١٥٧) .
(٣) انظر مثالاً لذلك (ح٨٣) سورة آل عمران (ل ٥١/ ب) .
(٤) أنظر مثالاً لذلك الأثر الذي بعد (ح١٣) ، سورة النور (ل ١٦٦/ أ) .
(٥) أنظر مثالاً لذلك (ح٣٢) ، سورة آل عمران (ل ٣٩/ أ) .

المبحث الثاني
معرفته بالرواة ونقدهم

أولاً : معرفته بالرواة :

[أ] معرفة الصحابة :

« معرفة الصحابة رضي الله عنهم علم كبير ، عظيم الفائدة ، فيه يعرف المتصل من المرسل »[١] ، والصحابة هم نقلة الحديث النبوي ، الذين حملوا السنة وحفظوها وبلغوها ، ولذا قال ابن حجر : إن من أشرف العلوم الدينية علم الحديث النبوي ، ومن أجل معارفه تمييز أصحاب رسول الله ﷺ ممن خلف بعدهم »[٢] .

والصحابي : هو من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام »[٣] ، وتعرف الصحبة وتثبت « بطريق التواتر أنه صحابي ، ثم بالاستفاضة والشهرة ، ثم بأن يروى عن أحد من الصحابة أن فلاناً له صحبة مثلاً ، وكذا عن آحاد التابعين بناءً على قبول التزكيه من واحد وهو الراجح - ثم بأن يقول هو إذا كان ثابت العدالة والمعاصرة أنا صحابي »[٤] .

ومن فوائد معرفة الصحبة ثبوت العدالة« لكونهم على الإطلاق معدَّلين بنصوص الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به في الإجماع من الأمة »[٥] .

وقد ظهرت عناية الزيلعي في الإسعاف بما يتصل بالتنصيص على صحبتهم ، وتمييزهم عن غيرهم ، وبيان من اختلف في صحبته ونحو ذلك مما ذكره أو نقله ،

---

(١) التقريب للنووي (٢/٢٠٦) .
(٢) الإصابة (١/٢)
(٣) المصدر السابق : (١/٧) .
(٤) المصدر السابق : (١/٨) .
(٥) مقدمة ابن الصلاح : (ص : ٢٦٤) .

وهذه أمثلة على ذلك :

[أ] عند تخريج الحديث الثالث من سورة البقرة ذكر الخلاف في راوي الحديث هل هو عمير بن سلمة أو البهزي ؟ وختم ذلك بقوله : « وقال ابن عبد البر في التقصي : ومن أصحاب يحيى بن سعيد من يجعل هذا الحديث عن عمير بن سلمة عن النبي ﷺ لا يذكر فيه البهزي ، وعمير بن سلمة من الصحابة . انتهى كلامه »[١] .

فهنا نقل عن ابن عبد البر اثبات الصحبة لعمير بن سلمة لتزول شبهة الإرسال ، ومع ذلك فإن عميراً مختلف في صحبته[٢] ، فربما دل سكوت الزيلعي على موافقته لما ذهب إليه ابن عبد البر .

[ب] عند آخر تخريج الحديث السابع من سورة النساء استطرد الزيلعي فذكر رواية عند أبي داود في سننه من حديث امرأة معاذ بن عبد الله بن خبيب قالت : كان رجل منا يذكر عن رسول الله أنه سئل متى يؤمر الصبي بالصلاة ؟ فقال : « إذا عرف يمينه من شماله ، ثم قال : قال ابن القطان في كتابه الوهم والإبهام : هذه المرأة لا يعرف حالها ، ولا هذا الرجل الذي روت عنه ولا صحت له صحبه ، فأما معاذ وأبوه وجده فثقات ، ولكنه لا مدخل في هذا الإسناد » . انتهى .

قلت : قد جاء من رواية عبد الله بن معاذ عن أبيه ، ثم ساق رواية الطبراني بإسناده إلي معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهني ، عن أبيه ، أن النبي . . . الخ ، ثم قال : « قال الطبراني : وعبد الله بن خبيب له صحبة ، ولا يروى عنه هذا الحديث إلا بهذا الإسناد تفرد به عبد الله بن نافع . انتهى »[٣] .

---

(١) (ل ٥/ أ) .
(٢) سيأتي ذكر ذلك في موضعه من النص المحقق .
(٣) (ل ٥٤/ ب) .

ولئن كان الزيلعي لم يتعرض هنا إلا لإثبات الصحبة دون ذكر خلاف مما يشير إلى موافقته على إثبات الصحبة فإنه في مواضع أخرى نص على وجود الخلاف في إثبات الصحبة وربما رجّح قولاً أو اكتفى بذكر الخلاف ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تخريج الحديث الأول من سورة الأعلى قال الزيلعي معلقاً : « وعبد الرحمن بن أبزى مختلف في صحبته ، قال البخاري : له صحبة ، وقال أبو حاتم : أدرك النبي ﷺ وصلى خلفه ، وقال ابن أبي داود : تابعي ، وكذا ذكره ابن حبان في ثقات التابعين » (١) .

ثم رجح الزيلعي القول الأول ودلل على ذلك برواية تدل على صحبته في صحيح البخاري ورواية أخرى عند أبي داود فيها تنصيص أنه صلى مع النبي ﷺ ، ثم نقل عن ابن سعد قوله في الطبقات : « وكان عبد الرحمن بن أبزى من أصحاب النبي ﷺ » ، وبين أنه ذكره في من نزل مكة بعد الهجرة من الصحابة (٢) .

[ب] في آخر تخريج الحديث الرابع من سورة الطلاق قال الزيلعي : « قال عبد الحق في أحكامه ذهب البخاري إلى أن محموداً (أي محمود بن لبيد) له صحبة ، وقال أبو حاتم : لا يعرف له صحبة . انتهى » (٣) .

ولم يرجح الزيلعي أحد القولين هنا ، مع أنه قال في نصب الراية (٤) : « ومحمود بن لبيد صحابي مشهور » ، والحق أن الخلاف في صحبته قوي ، وثبوت صحبته ليس مشهوراً (٥) .

---

(١) (ل٢٦٣/ب) .

(٢) انظر ترجمته والخلاف في صحبته في الإصابة (٢/ ٣٨٨ ، ٣٨٩) وقد رجح ابن حجر صحبته وهو قول الجمهور .

(٣) (ل ٢٥٨/أ) . (٤) (١/ ٢٣٦) .

(٥) انظر الإصابة (٣/ ٣٨٧) .

وفي مواضع أخرى بيّن الصحابي من التابعي لكشف من وهم في ذلك ومثاله :

عند تخريج الحديث الثامن من سورة الفاتحة قال في آخره : « ووهم صاحب جامع الأصول في أبي سعيد هذا فجعله ابن المعلى ، وليس كما قال ، فإن أبا سعيد بن المعلى صحابي أنصاري ، وهذا تابعي من موالي خزاعة »(١) .

*** معرفة الأسماء والكنى :**

« هذا فن مطلوب لم يزل أهل العلم بالحديث يعنون به ويتحفظونه ويتطارحونه فيما بينهم وينتقصون من جهله »(٢) .

وقد تعرض الزيلعي بحسب الحاجة لبيان اسم من ذُكر بكنيته ، أو من عُرف بكنيته ولا يُعرف له اسم ، وذكر كذلك الكنى لبعض من ذُكروا بأسمائهم ، وربما توسع فذكر أقوالاً متعددة بل ربما رجح بين تلك الأقوال التي يذكرها أحياناً ، وهذه أمثلة على سائر ما ذكر على الترتيب :

*** ذكر أسماء أصحاب الكنى :**

[أ] ضمن تخريج الحديث السابع والستين من سورة البقرة ذكر رواية عند الطبراني في معجمه من حديث أبي طلحة ، وبعد سياق السند والمتن قال : « واسم أبي طلحة : زيد بن سهل ، وهو بدريّ »(٣) .

[ب] في أثناء تخريج الحديث الخامس من سورة البقرة نقل عن ابن دقيق في الإمام قوله عن بعض الرواة المذكورين في السند : « وأبو إسرائيل الملائي اسمه إسماعيل بن أبي إسحاق ، روى عنه جماعة . . . الخ »(٤) .

---

(١) (ل ٣/ أ) .
(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص : ٢٩٧) .
(٣) (ل ١٧/ب) .
(٤) (ل ٥ / أ) .

* **ذكر من عرف بكنيته ولا يعرف له اسم :**

[أ] في آخر تخريج الحديث الثامن والخمسين من سورة البقرة قال الزيلعيّ : «قال ابن أبي حاتم في علله : قال أبو زرعة : أبو الورد لا يسمى »[1] .

[ب] في أثناء تخريج الحديث السادس والستين من سورة النساء قال نقل الزيلعي عن المنذري قوله : « وأبو راشد هذا سمع عماراً ، ولم ينسب ولم يسم »[2] .

* **ذكر الكنى لأسماء بعض الرجال :**

[أ] قال الزيلعي أثناء تخريج الحديث الأخير من سورة البقرة : « وهذا الحديث معلول بعيسى بن ميمون : وهو أبو سلمة الخواص ، وهو ضعيف لا يحتج به »[3] .

[ب] نقل الزيلعي عن ابن القطان قوله : « وميمون هذا هو مولى عبد الرحمن بن سمرة ، يكنى أبا عبد الله ، يروي عن زيد بن أرقم والبراء . . . الخ »[4] وذلك في أثناء تخريج الحديث السادس من سورة آل عمران .

* **ذكر الاختلاف في الاسم أو الاشتراك في الكنية :**

[أ] نقل الزيلعي عن ابن حبان قوله : « وأبو سنان هذا هو الشامي ، واسمه سعيد بن سنان ، وأبو سنان الكوفي اسمه : ضرار بن مرة »[5] وذلك في أثناء تخريج الحديث الحادي والستين من سورة البقرة .

[ب] في آخر تخريج الحديث التاسع من سورة هود قال الزيلعي : وأبو اليسر هذا قال القرطبيّ في شرح مسلم : اختلف في اسمه فقيل كعب بن عمرو ، وقيل عمرو بن غزية .

---

(١) (ل ١٦/ أ) . (٢) (ل ٦٩/ أ) .
(٣) (ل ٣/ب) . (٤) (ل ٣٢/ب) .
(٥) (ل ١٦/ب) .

قلت : الأكثر على الأول ، هكذا سماه الطبري في معجمه ، واقتصر الترمذي على أبي اليسر ، وزاد النسائي : ابن عمرو ، ولم يسمياه ، وهو كذلك : كعب بن عمرو في كتب الصحابة وأسماء الرجال ، والمصنف سماه عمرو بن غزية تبعاً للثعلبي»[1] .

وأما التوسع في ذكر الاختلاف في الكنية والاسم فمثاله الأظهر ما قاله في « أبي طيبة » أثناء تخريج الحديث الأخير من سورة الواقعة [2] .

وبالجملة فمادة التعريف بالرواة ليست كثيرة في الكتاب [3] ، وقسم منها استفاده الزيلعي من العلماء ، ونقله عنهم ضمن تعليقهم على الحديث في كتبهم .

---

(١) (ل ١٢١/ أ) . (٢) (ل ٢٤٠/ب) (ل ٢٤١/ أ ، ب) .

(٣) والمادة في نصب الراية أوسع بحكم كثرة أحاديثه وزيادة توسع الزيلعي في الاستيعاب والتوسع ، وللوقوف على ذلك ينظر الباب الثالث من رسالة « الإمام الزيلعي محدثاً » .

نقد الرواة :

الكلام في الرواة تعديلاً وتجريحاً به يعرف من تقبل روايته ، ومن ترد روايته استناداً إلى ما عرف من قواعد مصطلح الحديث ، وقد عدل الزيلعي بعض الرواة وجرح آخرين ، وهو في كثير من ذلك آخذاً بأقوال العلماء الذين اشتهرت مصنفاتهم في الرجال واعتبرت ، لكونهم من أهل هذا الشأن ، ولأنهم جمعوا أقاويل أئمة النقد من المتقدمين كابن معين وابن حنبل والبخاري والنسائي وغيرهم ، ومن أهم مصادره في ذلك ، الكامل لابن عدي ، والضعفاء للعقيلي والمجروحون لابن حبان ، والثقات له .

وكما نقل الزيلعي عن الكتب المختصة بالرجال ، فقد نقل عن كتب الرواية التي عني مصنفوها بالكلام على الرجال كالترمذي في سننه ، والبزار في مسنده ، وأبي نعيم في حليته ، والبيهقي في سننه وغيرها .

نماذج من نقد الزيلعي للرواة :

١ - التصريح بألفاظ التعديل :

[أ] قال الزيلعي : « سهل بن زنجلة : حافظ ثقة »[١] .

[ب] قال الزيلعي عن سفيان بن حبيب : « إنه من الثقات المشهورين »[٢] .

[ج] نقل الزيلعي عن ابن طاهر أنه قال : « الفريابي ثقة »[٣] والمراد به محمد بن يوسف الفريابي .

[د] نقل الزيلعي عن الترمذي أنه قال : « وقطبة بن عبد العزيز ثقة عند أهل الحديث »[٤] .

---

(١) (ل ٣٣/ ب) ، عند تخريج (ح ٩) ، سورة آل عمران .
(٢) (ل ٣٨/ب ، ٣٩/ أ) ، عند تخريج (ح ٣٠) ، سورة آل عمران .
(٣) (ل ١٥٤/ أ) ، عند تخريج (ح ٥) ، سورة طه .
(٤) (ل ٢١٦/ب) ، عند تخريج (ح ٧) ، سورة الزخرف .

٢ - **التصريح بألفاظ التجريح :**

[أ] قال الزيلعي : « ابن لهيعة ضعيف »[(١)]

[ب] قال الزيلعي : « عبد الرحمن ضعيف جداً »[(٢)] ، والمراد عبد الرحمن بن زيد بن أسلم .

[ج] قال الزيلعي : « وفي سنده يعلى بن أبي يحيى ، ويقال بالعكس ، غير معروف قال ابن أبي حاتم في علله : سئل أبي عنه فقال : مجهول »[(٣)] .

[د] نقل الزيلعي عن ابن القطان أنه قال : « سليمان بن داود اليمامي المعروف بأبي الجمل ضعيف »[(٤)] .

٣ - **ذكر أقوال عدد من أئمة الجرح والتعديل في الراوي :**

[أ] قال الزيلعي أثناء تخريج الحديث السادس من سورة لقمان : « وعمارة بن غزية احتج به مسلم ، ووثقه أحمد وأبو زرعة ، وقال ابن معين : هو صالح الحديث وقال أبو حاتم : كان صدوقاً ، وقال ابن سعد : كان ثقة ، وضعفه ابن حزم وحده »[(٥)] .

فهنا ذكر عدد من أقوال الأئمة في توثيق الراوي مع احتجاج مسلم به وبين تفرد ابن حزم في التضعيف ، مما يدل على ترجيح قول الأكثرين المعتبرين .

[ب] عند آخر تخريج الحديث الثاني والستين من سورة آل عمران نقل الزيلعي عن ابن المديني أنه قال في حفص بن حميد : « مجهول ، لا أعلم روى عنه غير يعقوب بن عبد الله الأشعري القمي » ثم قال الزيلعي : « قيل : بل روى عنه أيضاً أشعث بن إسحاق ، وقال فيه ابن معين : صالح ، ووثقه النسائي وابن حبان »[(٦)] .

---

(١) (ل ٦٣/ ب ، ٦٤/أ) ، عند تخريج (ح ٣٩) ، سورة النساء .
(٢) (ل ٢٠٠/ أ ، ب) ، عند تخريج (ح ١١) ، سورة فاطر .
(٣) (ل ١٨/أ) ، عند تخريج (ج ٦٩) ، سورة البقرة .
(٤) (ل١٤/ب) ، عند تخريج (ح٤٧) ، سورة البقرة .
(٥) (ل ١٨٦/ب ، ١٨٧/ أ) (٦) (ل ٤٦/ ب)

فهنا رد الزيلعي الحكم على الراوي بالجهالة وأضاف بعض أقوال أهل العلم في توثيقه .

[ج] قال الزيلعي في تخريج الحديث الثالث من سورة الفاتحة : « أسند ابن عدي إلى البخاري أنه قال : محمد بن عبد الملك هذا منكر الحديث ، وإلى النسائي قال : متروك الحديث ، ووافقهما ابن عدي وقال : هو ضعيف جداً ، وكل أحاديثه لا يتابع عليها الثقات » (١) .

[د] في تخريج الحديث الثاني من سورة يوسف نقل الزيلعي أقوالاً عدة من مصادر مختلفة في شأن الحكم بن ظهير ، وهي :

* عن البزار في مسنده : الحكم بن ظهير ليس بالقوي ، وقد روى عنه جماعة من أهل العلم .
* عن النسائي في الكنى : الحكم بن ظهير أبو محمد ، كوفي ، ليس بثقة .
* عن الترمذي في السنن : الحكم بن ظهير ترك حديثه بعض أهل الحديث .
* عن ابن حبان في الضعفاء : الحكم بن ظهير كان يشتم الصحابة ، ويروي عن الثقات الأشياء الموضوعات ، قال ابن معين فيه : ليس بشيء .
* وذكر أن العقيلي رواه في الضعفاء وأعله بالحكم .
* وعن ابن الجوزي في الموضوعات كلام ابن حبان في الحكم (٢) .

---

(١) (ل ٢/ب) .
(٢) (ل ١٢١/ب ، ١٢٢/ أ) .

ملامح من منهج الزيلعي في توثيق الرواة وتضعيفهم :

١- توثيق الزيلعي لرجال الصحيحين :

قال ابن حجر : «ينبغي لكل منصف أن يعلم أن تخريج صاحب الصحيح لأي راوٍ كان مقتض لعدالته عنده وصحة ضبطه وعدم غفلته ولا سيما ما انضاف إلى ذلك من إطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين بالصحيحين ، وهذا معنى لم يحصل لغير من خرَّج عنه في الصحيح فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما هذا إذا خرَّج له في الأصول ، فأما إن خرَّج له في المتابعات والشواهد والتعاليق فهذا يتفاوت درجات من أخرج له منهم في الضبط وغيره مع حصول اسم الصدق لهم ، وحينئذ إذا وجدنا لغيره في أحد منهم طعناً فذلك الطعن مقابل لتعديل هذا الإمام فلا يقبل إلا مبين السبب مفسراً بقادح يقدح في عدالة هذا الراوي وفي ضبطه مطلقاً أو في ضبطه لخبر بعينه لأن الأسباب الحاملة للأئمة على الجرح متفاوتة منها ما يقدح ومنها ما لا يقدح ، وقد كان الشيخ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يُخرّج عنه في الصحيح : هذا جاز القنطرة يعني بذلك أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه ، قال الشيخ أبو الفتح القشيري في مختصره : وهكذا نعتقد وبه نقول ولا نخرج عنه إلا بحجة ظاهرة وبيان شافٍ يزيد في غلبة الظن على المعنى الذي قدمناه من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين ، ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما » (١) .

وقال السخاوي : « بل أفاد التقي ابن دقيق العيد أن إطباق جمهور الأمة أو كلهم على كتابيهما يستلزم إطباقهم أو أكثرهم على تعديل الرواة المحتج بهم فيهما إجتماعاً وانفراداً ، قال : مع أنه وجد فيهم من تكلم فيه » (٢) .

وهذه الأقوال واضحة الدلالة على أن من أخرج له الشيخان أو أحدهما محتجاً

---

(١) هدي الساري (ص : ٣٨٤) .
(٢) فتح المغيث (٢/١٩) .

به ذاكراً روايته في الأصول دون الشواهد والمتابعة والتعاليق والتراجم أنه يعتبر ثقة ، ومجرد تخريجهما أو أحدهما عنه على تلك الصفه يعتبر تعديلاً في الجملة ، بل قد توسع ابن القطان فقال : « والجمهور على أن من كان المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح » ، وتعقبه العراقي بقوله : « ما نسبه للجمهور لم يصرح به أحد من أئمة النقد إلا ابن حبان ، نعم هو حق فيمن كان مشهوراً بطلب الحديث والانتساب إليه »[(1)] وهذا التعقب مخصوص بنسبة القول للجمهور وإلا فقد وافقه على أن من اشتهر بالرواية والطلب ولم يرد فيه جرح ، ولم يكن في أحاديثه نكارة أنه يوثق .

ومما يدل على مزية تخريج الشيخين لرجل من الرواة أن ابن القطان ضرب مثلاً لمذهبه السابق ، فقال : « وفي رواة الصحيحين عدد كثير ما علمنا أن أحداً نص على توثيقهم »[(2)] فتعقبه ابن حجر فقال : « ليس كذلك ، بل هذا شيء نادر ، لأن غالبهم معروفون بالثقة إلا من خرجا له في الاستشهاد »[(3)] وقال أيضاً : « فأما جهالة الحال فمندفعة عن جميع من أخرج لهم في الصحيح لأن شرط الصحيح أن يكون راويه معروفاً بالعدالة فمن زعم أن أحداً منهم مجهول فكأنه نازع المصنف في دعواه أنه معروف ولا شك أن المدعى لمعرفته مقدم على من يدعي عدم معرفته لما مع المثبت من زيادة العلم ومع ذلك فلا تجد في رجال الصحيح أحداً ممن يسوغ إطلاق اسم الجهالة عليه أصلاً »[(4)] .

والزيلعي اعتمد توثيق من احتج بهم الشيخان وأخرجا لهم في الأصول وفرق بين هؤلاء وبين من أخرجوا لهم في المتابعات والشواهد والتعاليق ، ومن شواهد ذلك :

---

(1) (2) فتح المغيث (٢/ ١٣) .
(3) لسان الميزان (٥/ ٣) .
(4) هدي الساري (ص : ٣٨٤) .

[أ] قال الزيلعي في سياق توثيقه وتصحيحه لحديث من الأحاديث : « محمد بن حمير ، ومحمد بن زياد من رجال البخاري ، فهو على شرط البخاري »[١] .

[ب] قال الزيلعي معلقاً على حديث من رواية الطبراني[٢] : « فشيخ الطبراني هو مطين صاحب المسند إمام حافظ ، وباقي رجاله محتج بهم في الصحيح ، ليس فيهم من تكلم فيه غير محمد بن الحسن الأسدي المعروف بالتل ، وقد احتج به البخاري »[٣] .

[ج] قال الزيلعي في أثناء تخريج الحديث الحادي والعشرين من سورة الحجرات «ورواه ابن حبان في صحيحه في أول القسم الثاني : وهو سند صحيح ، فإن أوفى بن دلهم وثقه النسائي وابن حبان ، ولا يضره تفرد يحيى بن أكتم ، فإنه مقرون بالجارود بن معاذ ، وقد وثقه النسائي ، وقد روي عنه جماعة الأئمة ، وباقي رجاله رجال الصحيحين »[٤] .

ويظهر من الأمثلة السابقه أن كلام الزيلعي يدل على أنه يكتفي بكون الراوي من رجال الصحيحين أو محتج به عندهما أو عند أحدهما ، ويعتبر ذلك توثيقاً للراوي وأما من كان ذكره في الشواهد والتعاليق فقد ميزه بل ضعف بعض أولئك الرجال ، ومن أمثلته .

[أ] قال الزيلعي عن قرة بن عبد الرحمن المعافري : « فيه مقال ، قال الحاكم في مستدركه في أواخر الصلاة : وقد استشهد مسلم رحمه الله بقرة بن عبد الرحمن في موضعين من صحيحه »[٥] .

---

(١) (ل ٢٩/ أ) عند تخريج (ح ١٢٧) من سورة البقرة .
(٢) وهو« العلماء ورثة الأنبياء » ، وهو الحديث الأول من سورة النمل .
(٣) (ل ١٧٧/ أ) .
(٤) (ل ٢٣١/ أ ، ب) .
(٥) (ل ٢ / أ) . عند تخريج (ح١) من سورة الفاتحة .

[ب] قال الزيلعي في تخريج الحديث السابع من سورة المائدة : « وهو حديث ضعيف فعباد بن يعقوب : هو الرواجني ، متكلم فيه ، روى عنه البخاري مقروناً بآخر وقال ابن حبان فيه : رافضي داعية ، يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك »[١] .

٢ - **اعتبار الزيلعي لرجال الترمذي وابن حبان :**

في مواضع يسيرة من الكتاب وقفت على اشارات تدل على اعتبار الزيلعي للرجال الذين أخرج لهم الترمذي مصححاً أو محسناً لحديثهم ومثال ذلك :

* في أثناء ذكر الزيلعي لأحاديث الصلاة على النبي ﷺ قال الزيلعي : « حديث آخر : رواه ابن ماجة في الصلاة من حديث عاصم بن عبيد الله العدوي ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : (من صلى عليّ صلت عليه الملائكة ما صلى عليّ ، فليقل عبد من ذلك أو ليكثر) انتهى .

وعاصم هذا وإن تكلم فيه فقد روي الترمذي في الجنائز ، من حديث عاصم بن عبيد الله هذا ، عن القاسم ، عن عائشة عن النبي ﷺ قبل عثمان بن مظعون وهو ميت» ، وقال فيه : حديث حسن صحيح »[٢] .

فسياق كلام الزيلعي يشير إلى أنه يستشهد لعدالة الراوي بتخريج الترمذي حديثه مع تصحيحه له .

ومثل هذا أيضاً وجدته فيما يتعلق بصحيح ابن حبان ومثاله :

* نقل الزيلعي عن الدار قطني وابن القطان تضعيف « عاصم بن رجاء » ثم قال : «وفيه نظر فإن عاصم بن رجاء قال فيه أبو زرعة : لا بأس به ، وقال ابن معين : صويلح ، وقال ابن عبد البر : ثقة مشهور ، وذكره ابن حبان في الثقات وروى له في صحيحه وروي عنه جماعة من الأئمة ، منهم : أبو نعيم الفضل بن دكين ، والحربي

---

(١) (ل ٧٤/ أ) .
(٢) (ل ١٩٧/ ب) .

وغيرهما .

وداود بن جميل ، وكثير بن قيس ، ذكرهما ابن حبان في الثقات ، وروى لهما في صحيحه »[1] .

فهنا ثلاثة من الرواة يذكر في توثيقهم ذكر ابن حبان لهم في الثقات ، وروايته لهم في صحيحه .

وبالنسبة لرجال الترمذي وشرطه في كتابه فقد قال ابن طاهر : « وأما أبو عيسى الترمذي رحمه الله فكتابه وحده على أربعة أقسام : قسم صحيح مقطوع به ، وهو ما وافق فيه البخاري ومسلماً ، وقسم على شرط الثلاثة دونهما كما بينا[2] ، وقسم أخرجه للضدية وأبان عن علته ولم يغفله ، وقسم رابع أبان هو عنه فقال : ما أخرجت في كتابي إلا حديثاً قد عمل به بعض الفقهاء »[3] .

وقال ابن رجب : « واعلم أن الترمذي - رحمه الله - خرج في كتابه الحديث الصحيح ، والحديث الحسن ، وهو ما نزل عن درجة الصحيح ، وكان فيه بعض ضعف ، والحديث الغريب كما سيأتي .

والغرائب التي خرجها فيها بعض المناكير ، ولا سيما في كتاب الفضائل ، ولكنه يبين ذلك غالباً ولا يسكت عنه .

ولا أعلمه خرج عن متهم بالكذب ، متفق على اتهامه حديثاً بإسناد منفرد إلا أنه قد يخرج حديثاً مروياً من (طرق) ، أو مختلفاً في إسناده ، وفي بعض طرقه متهم »[4]

---

(١) (ل ١٧٦/ب) ، عند تخريج (ح١) سورة النمل .

(٢) المقصود شرط أبي داود والنسائي وقد نقل ابن طاهر عن ابن منده أن شرطهما : «إخراج أحاديث قوام لم يجمع على تركهم إذا صح الحديث باتصال الإسناد من غير قطع ولا إرسال ويكون هذا القسم من « الصحيح » ، (شروط الأئمة الستة - ص : ١٥) .

(٣) شروط الأئمة الستة (ص : ١٧) .

(٤) شرح علل الترمذي (٢/ ٦١١) .

وقال أيضاً : « والترمذي - رحمه الله - يخرج حديث الثقة الضابط ، ومن يهم قليلاً ، ومن يهم كثيراً ، ومن يغلب عليه الوهم ، يخرج حديثه نادراً ، ويبين ذلك ، ولا يسكت عنه »[1] .

وهذه الأقوال تفصح عن وجود قسم من رجال الترمذي موثقون معتبرون ، وأن فيهم من فيه وجوه من الضعف مختلفة .

وأما ابن حبان فقد أفصح عن شرطه في صحيحه حيث قال : « وأما شرطنا في نقله ما أودعناه كتابنا هذا من السنن فإننا لم نحتج فيه إلا بحديث اجتمع في كل شيخ من رواته خمسة أشياء :

الأول : العدالة في الدين بالستر الجميل .

والثاني : الصدق في الحديث بالشهرة فيه .

والثالث : العقل بما يحدث من الحديث .

والرابع : العلم بما يحيل من معاني ما يروي .

والخامس : المتعري خبره عن التدليس .

فكل من اجتمع فيه هذه الخصال الخمس احتججنا بحديثه ، وبنينا الكتاب على روايته ، وكل من تعرى عن خصلة من هذه الخصال الخمس لم نحتج به »[2] .

وقول ابن حبان : العدالة في الدين بالستر الجميل فسره بقوله : « والعدالة في الإنسان هو أن يكون أكثر أحواله طاعة الله ، لأنا متى ما لم نجعل العدل إلا من لم يوجد منه معصية بحال ، أدانا ذلك إلى أن ليس في الدنيا عدل »[3] .

وهذا القول بإشارة مذهبه في التعديل الذي يعتبر فيه « الراوي ثقة إذا كان معروف العين برواية ثقة عنه ولم يعلم عنه جرح ، إذ الناس على العدالة حتى يتبين

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٦١٢) .

(٢) ، (٣) مقدمة صحيح ابن حبان (١/ ١٥١) .

منهم غير ذلك »[1] ، وقد صرح بهذا المذهب ووضحه في الثقات حيث قال : « العدل من لم يعرف منه الجرح ، ضد التعديل ، فمن لم يعلم بجرح فهو عدل إذا لم يبين ضده ، إذ لم يكلف الناس من الناس معرفة ما غاب عنهم ، وإنما كلفوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير المغيب عنهم »[2] .

وقد تعقب كثير من العلماء ابن حبان فيما ذهب إليه ومن ذلك قول ابن حجر : «وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان من أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبين جرحه مذهب عجيب ، والجمهور على خلافه »[3] .

وينبغي أن يعلم أن الزيلعي لم يوثق رجال الترمذي أو ابن حبان مطلقاً بل قد انتقد عليهما ، وهو ممن يعرف ما ذكره العلماء من تساهلهما في التصحيح كما سيأتي[4] ، ولكنه يذكر ذلك استئناساً واستشهاداً حيث يوافقهما .

٣ - اعتداده بأقوال ابن عدي في الرجال :

قال ابن عدي : في مقدمة الكامل عن رجال كتابه ومنهجه في ذكرهم : «وأنا ذاكر أساميهم ومبين فيهم الوجه الذي استحقوا به قبول قولهم في رواة الأخبار ، وذاكر في كتابي هذا كل من ذكر بضرب من الضعف ، ومن اختلف فيهم فجرحه البعض وعدله البعض الآخر ، ومرجحٌ قول أحدهما مبلغ علمي من غير محاباة ، فلعل من قبح أمره أو حسنه تحامل عليه أو مال إليه ، وذاكر لكل رجل منهم ما رواه ما يضعف من أجله ، أو يلحقه بروايته له اسم الضعف لحاجة الناس إليها »[5] .

---

(١) رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل (ص : ٦٥) .
(٢) الثقات (١/ ١٣) .
(٣) لسان الميزان (١/ ١٤) .
(٤) في المبحث التالي مباشرة .
(٥) (١/ ١٥ ، ١٦) .

وهذا القول يوضح أن ابن عدي لم يكن مجرد ناقل أو راو لأقوال أئمة الجرح والتعديل بل هو مجتهد يرجح بين أقوالهم إذا اختلفت ، ولذا أعتني الزيلعي بالنقل عنه وذكر آرائه ، سيما وأن شيخه الذهبي قد عده من المعتدلين المنصفين حيث قال : «وقسم كالبخاري وأحمد بن حنبل وأبي زرعه وابن عدي معتدلون منصفون »[1] .

ومن خلال دراسة صنيع الزيلعي في الإسعاف يظهر أنه معتن بكتاب الكامل ومكثر من النقل عنه ومعتبر لآراء ابن عدي بل يظهر ميلاً إلى موافقته في ترجيحاته ، ومن دلائل عنايته بالإفادة من كتاب الكامل لابن عدي ما يأتي :

* الاعتماد عليه في نقل أقوال أئمة الجرح والتعديل وبيان موافقته لهم .

اعتنى ابن عدي بأن يسند إلى الأئمة من أمثال البخاري والنسائي وابن معين وغيرهم أقوالهم في الرجال ، وقد جعل الزيلعي كتاب الكامل مصدراً أساسياً اعتمد عليه في العزو إلى هؤلاء وأمثالهم ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تخريج الحديث الثالث والسبعين من سورة آل عمران ذكر الزيلعي حديثاً أخرجه الطبراني في معجمه ثم قال : « وشيخ الطبراني فيه محمد بن الفضل السقطي ، وأعله ابن عدي في كامله به ، ونقل تضعيفه عن البخاري والنسائي وأحمد وابن معين،وأعله أيضاً بسوار بن مصعب ونقل تضعيفه عن البخاري والنسائي وابن معين ، وقال : عامة ما يرويه غير محفوظ »[2] .

[ب] وفي تخريج الحديث الثاني والثلاثين من سورة النساء ذكر الزيلعي تخريج حديث عند ابن عدي في الكامل وساق طريقه ولفظه ثم قال : « وضعف (أي ابن عدي) عبد الله بن محرر عن النسائي والسعدي وابن معين والفلاس وعبد الله بن المبارك ، وقتادة ، ووافقهم وقال : أحاديثه غير محفوظه »[3] .

---

(١) ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (ص : ١٥٩) .
(٢) (ل ٤٩/ب) .
(٣) (ل ٦٢/ب) .

[ج] عند تخريج الحديث الرابع من سورة إبراهيم قال : « ورواه ابن عدي في الكامل ، وأعله بيحيى بن المتوكل أبي عقيل الباهلي ، وضعفه عن النسائي وأحمد وابن معين والسعدي والفلاس ووافقهم »[1] .

فهذه أمثلة اعتمد الزيلعي فيها على ما أورده ابن عدي في كتابه عن أئمة الجرح والتعديل وختمها بذكر قول ابن عدي وبيان موافقته لهم مما يدل على اعتباره واعتداده بآرائه .

* ذكر ترجيحات ابن عدي في الرجال واعتبارها :

في بعض الأحيان يذكر الزيلعي ما نقله ابن عدي عن الأئمة من تضعيف للراوي ثم يذكر رأي ابن عدي الذي رجحه وقد يعبر عنه بعبارته ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تخريج الحديث الثامن من سورة النساء قال الزيلعي : « ورواه ابن عدي في كامله ، وأعله بصالح بن رستم ، ونقل عن ابن معين أنه ضعفه ، ثم قال : هو عندي لا بأس به ، فإني لم أجد له حديثاً منكراً ، وقد روى عنه يحيى القطان مع شدة استقصائه »[2] .

[ب] عند تخريج الحديث الثامن من سورة البقرة قال الزيلعي : ورواه ابن عدي في كتابه الكامل ، ومن طريق ابن عدي رواه ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية وأعلاه بالضحاك بن حمرة ، قال ابن عدي : ضعفه النسائي وابن معين ، ومشاه ابن عدي وقال : إن أحاديثه حسان غرائب »[3] .

---

(١) (ل١٢٩/ ب) ، وترجمة يحيى بن المتوكل في الكامل (٧/ ٢٦٦٣ - ٢٦٦٥) ، الميزان (٤/ ٤٠٤)

وانظر أمثلة أخرى على ذلك :

(أ) (ح٢٦) ، سورة النساء ، (ل ٦٠/ ب ، ٦١/ أ) في الكلام على عباد بن كثير .

(ب) (ح٥٥) ، سورة النساء ، (ل ٦٧/ أ) في الكلام على يزيد بن أبي زياد .

(٢) (ل ٥٥/ أ) . (٣) (ل ٥/ ب) .

[ج] عند تخريج الحديث الرابع من سورة النمل ذكر الزيلعي حديثاً أخرجه الدارقطني في سننه من جهة زمعة بن صالح ، وذكر طريقه ومتنه ثم قال : « وزمعة ضعيف إلا أن ابن عدي مشاه »[1] .

وهذه الأمثلة تظهر بوضوح اعتداد الزيلعي بالشخصية النقدية لابن عدي إذ يبين ما نقل من الضعف ثم يبين رأي ابن عدي ، واحتماله لحديث الراوي ، بل الزيلعي يعبر عن ذلك بقوله « مشاه ابن عدي » وبغض النظر عن صحة ما ذهب إليه ابن عدي[2] فإن صنيع الزيلعي يظهر ميلاً له أو على الأقل يذكر ذلك كقول لإمام كبير قبل رواية الراوي ودفع عنه شدة التضعيف .

*** ذكر أقوال ابن عدي باستقلال :**

في بعض المواضع اقتصر الزيلعي على ذكر قول ابن عدي في الرجل دون أن يذكر من نقل عنهم كلاماً فيه ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تخريج الحديث السادس عشر من سورة البقرة قال الزيلعي : « وأما حديث زيد بن حارثة فرواه الطبراني أيضاً عن سليمان بن أحمد الواسطي ، عن الوليد بن مسلم ، عن ابن لهيعة ، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن ، عن عروة ، عن أسامة بن زيد ، عن أبيه زيد بن حارثة مرفوعاً . . . فذكره .

ورواه ابن عدي في كتابه الكامل وقال : لم يبلغني هذا الحديث بهذا الإسناد إلا عن سليمان هذا ، وهو عندي مما يسرق الحديث ويشتبه عليه ، وإنما بهذا الإسناد أن النبي ﷺ نضح فرجه »[3] .

---

(١) (ل ١٧٨/أ) وترجمة زمعة في الكامل (٣/ ١٠٨٤-١٠٨٧) ، والميزان (٢/ ٨١) .
(٢) قال ابن حجر عن زمعة بن صالح : « ضعيف ، وحديثه عند مسلم مقرون » ، (التقريب ١/ ٢٦٣) .
(٣) (ل ٧/ب) .

[ب] عند تخريج الحديث السابع والثلاثين بعد المائة من سورة البقرة قال الزيلعي: « ورواه ابن عدي في الكامل من حديث الوليد بن عباد، عن أبان بن أبي عياش عن عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش، عن علقمة بن قيس، عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي ﷺ: « إن الله أنزل .. إلى آخره، ثم قال: الوليد بن عباد ليس بمعروف، وليس حديثه بمستقيم. انتهى »[1].

[ج] عند تخريج الحديث الثاني والسبعين من سورة آل عمران قال الزيلعي: «وأما حديث طلق بن علي: فرواه الطبراني من حديث حماد بن محمد الحنفي الفزاري، عن أيوب بن عتبة، عن قيس بن طلق، عن أبيه طلق بن علي مرفوعاً.

ورواه ابن عدي في كامله، وأعله بأيوب بن عتبة، وقال: «انه ضعيف»[2]

(١) (ل٣٠/ب).
(٢) (ل٤٩/ب).

المبحث الثالث
نقـــد الأحاديـــث

نقد الرجال جزء يتعلق بنقد الأحاديث ، وواحد من أسباب التصحيح والتضعيف ، وثمة أسباب أخرى بعضها يتعلق بالإسناد وبعضها الآخر يرتبط بالمتن ، وقد تعرض الزيعلي لتصحيح الأحاديث وتضعيفها نقلاً عن الأئمة تارة ، واجتهاداً منه تارة أخرى ، وسأذكر في هذا المبحث ما يتعلق بذلك مبتدئاً بالحكم على الأحاديث بالصحة ثم الحسن ثم الضعف وأخيراً الوضع ، مشيراً في أثناء ذلك إلى بعض الملامح المنهجية التي تظهر من صنيع الزيلعي ، ومبرزاً للأئمة الذين اعتمد أقوالهم في هذا الشأن :

أولاً : الحكم على الأحاديث بالصحة :

١ - الحكم على الأحاديث بالصحة :

عمد الزيلعي في بعض الأحاديث بالحكم على أسانيدها بالصحة من خلال توثيق رجال الاسناد ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تخريج الحديث السابع والعشرين من سورة البقرة ذكر الزيلعي أن الحديث عند أبي داود في سننه ثم ذكر طريقه ومتنه وقال : « وسنده رجال الصحيحين إلا شيخه مسدداً فانفرد عنه البخاري » ، ثم ذكر أنه عند أحمد في مسنده من طريقين، وعلق على الأول قائلاً : « وهذا أيضاً سند الصحيحين » ، وعلى الثاني قائلاً : « وهذا الإسناد على شرط البخاري »[1] .

فهذا توثيق للإسناد لكون رجاله من رجال الصحيحين أو أحدهما .

---

(١) (ل ٩ / أ) .

[ب] عند تخريج الحديث الثاني من سورة الأعلى قال الزيلعي : « رواه النسائي في سننه الكبرى ، في كتاب المناقب : ثنا سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن ذر ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه قال : صلى رسول الله ﷺ الفجر فترك آية ، فقال : « أفي القوم أبي بن كعب » ، فقال أبي : يا رسول الله أنسخت آية كذا وكذا أم نسيتها ؟ قال : لا بل نسيتها . انتهى .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، وفي مسنده ، والطبراني في معجمه وقالا فيه : فضحك ثم قال : « بل نسيتها » . انتهى .

وكذلك البخاري في كتابه المفرد في الأدب ، في القراءة خلف الإمام بسنده ومتن الطبراني .

وإسناده على شرط الشيخين [(١)] .

[ج] عند تخريج الحديث الثاني من سورة فصلت عزا الزيلعي الحديث إلى مصادر عديدة ثم قال : « وهو سند صحيح رجاله كلهم ثقات » [(٢)] .

وقد عبر بتعبيرات أخرى في تقوية السند كقوله : « سند جيد » [(٣)] أو « إسناد صالح» [(٤)] ، ودونه قوله «لا بأس برجاله » [(٥)] .

٢ - نقل الحكم على صحة الإسناد :

نقل الزيلعي حكم العلماء على أسانيد الأحاديث في أثناء تخريجه لبعض وأكثر ذلك من تعقيبات المصنفين على الأحاديث التي أخرجوها في كتبهم ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تخريج الحديث الحادي والستين من سورة النساء ذكر الزيلعي أنه في سنن الدارقطني ثم ساق طريقه ومتنه ثم قال : « قال الدارقطي : إسناده صحيح» [(٦)] .

---

(١) (ل ٢٧٣/ب) . (٢) (ل ٢١٢/أ) .
(٣) عند تخريج (ح١٠) ، سورة المجادلة ، (ل ٢٤٤/ ب) .
(٤) عند تخريج (ح ١) ، سورة فصلت ، (ل ٢١١/ب) .
(٥) عند تخريج (ح ١) ، سورة الفجر ، (ل ٢٧٤/ ب) .
(٦) (ل ٦٨/ب) .

[ب] عند تخريج الحديث الثاني والستين من سورة النساء ذكر الزيلعي أنه رواه النسائي وساق طريقه ومتنه ثم قال : « ورواه البيهقي في سننه وقال : إسناده صحيح »[1] .

[ج] عند تخريج الحديث السادس من سورة طه ذكر الزيلعي أنه في عدة مصادر وذكر طرقها ومتونها وفي آخره قال : « قال النووي في الخلاصة : وسنده صحيح »[2] .

قال ابن الصلاح : « قولهم : هذا حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد ، دون قولهم : هذا حديث صحيح أو حديث حسن » ، لأنه قد يقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولا يصح ، لكونه شاذاً أو معللاً ، غير أن المصنف المعتمد منهم إذا اقتصر على قوله إنه صحيح الإسناد ولم يذكر له علة ، ولم يقدح فيه فالظاهر منه الحكم له بأنه صحيح في نفسه ، لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر والله أعلم »[3] .

لأجل هذه المقالة لابن الصلاح رأيت أن أفرق بين ما كان نص الزيلعي فيه على تصحيح الإسناد ، وما كان نص الزيلعي فيه على تصحيح الحديث ، وإن كان اطلاق التصحيح على الإسناد من الأئمة المعتبرين من غير تعليل مشعر بالصحة كما قال ابن الصلاح ، وذلك لأن الزيلعي استخدم الأسلوبين ، إذا أطلق في مواضع من كتابه الحكم على الأحاديث بالصحة ، مختصراً تارة ، ومفصلاً بعض الشيء تارة أخرى ومن الأمثلة التي توسع فيها الزيلعي فذكر أقوال العلماء وعقب عليها مستدركاً ، وذكر طرقاً أخرى لدفع وجوه التضعيف ما صنعه في تخريج الحديث الأول من سورة النمل وهو قوله ﷺ : « العلماء ورثة الأنبياء » ، وأنا أنقل النص بطوله ليتضح المقصود منه :

---

(١) (ل ٦٨/ب) .
(٢) (ل ١٥٥/ أ) .
(٣) مقدمة ابن الصلاح (ص : ٣٥) .

قال الزيلعي : قلت : روي من حديث أبي الدرداء ، والبراء بن عازب ، وعبد الله بن عمرو ، وجابر ، وابن مسعود .

فحديث أبي الدرداء : رواه أبو داود ، والترمذي في كتاب العلم ، وابن ماجة في السنة ، فأبو داود ، وابن ماجة ، من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة : عن داود بن جميل ، عن كثير بن قيس قال : كنت جالساً مع أبي الدرداء في مسجد دمشق ، فجاءه رجل فقال : يا أبا الدرداء ، إني جئتك من مدينة الرسول ، لحديث بلغني أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ ما جئت لحاجة ، قال : فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من سلك طريقاً يطلب فيه علماً ، سلك به طريقاً من طرق الجنة ، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضئ لطالب العلم ، وإن العالم ليستغفر له من في السموات والأرض ، والحيتان في جوف الماء ، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب ، وإن العلماء ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، وإنما ورثوا العلم ، فمن أخذه ، أخذ بحظ وافر » . انتهى .

قال الترمذي : لا يعرف هذا الحديث إلا عن عاصم بن رجاء بن حيوة ، وليس إسناده عندي بمتصل ، هكذا حدثنا محمود بن خداش هذا الحديث ، وإنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة ، عن داود بن جميل ، عن كثير بن قيس ، عن أبي الدرداء ، عن النبي ﷺ وهذا أصح من حديث محمود بن خداش . انتهى .

وقال المنذري في مختصره وقد اختلف في هذا الحديث اختلافاً كثيراً ، فقيل فيه : كثير بن قيس ، وقيل : قيس بن كثير ، وفي بعضها أن كثير بن قيس ذكر أنه جاءه رجل من المدينة ، وفي بعضها عن كثير بن قيس قال : أتيت أبا الدرداء وهو جالس في مسجد دمشق ، وفي بعضها : جاءه رجل من أهل المدينة وهو بمصر ، ومنهم من أثبت في إسناده داود بن جميل ، ومنهم من أسقطه ، وروي عن كثير بن قيس ، عن يزيد بن سمرة ، عن أبي الدرداء ، وروي عن يزيد بن سمرة ، عن كثير بن قيس قال : أقبل رجل من أهل المدينة إلى أبي الدرداء . انتهى كلامه .

ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع الثالث ، من القسم الأول كرواية أبي داود .

وخالفه الدارقطني فذكره في العلل ، وأعله بالاضطراب وضعف راويه ، فقال : وعاصم بن رجاء ومن فوقه إلى أبي الدرداء ضعفاء ، ولا يثبت . انتهى .

وأعله ابن القطان أيضاً في كتاب الوهم والإيهام فقال : داود بن جميل وكثير بن قيس لا يعلمان في غير هذا الحديث ، ولا نعلم روى عن كثير غير داود والوليد بن مرة ولا نعلم روى عن داود غير عاصم بن رجاء . . . إلى أن قال : فالمتحصل من علته هو الجهل بحال راويين من رواته ، والاضطراب فيه ممن لم تثبت عدالته ، يعني : عاصماً انتهى .

وفيه نظر فإن عاصم بن رجاء قال فيه أبو زرعة : لا بأس به ، وقال ابن معين : صويلح ، وقال ابن عبد البر : ثقة مشهور ، وذكره ابن حبان في الثقات وروي له في صحيحه ، وروى عنه جماعة من الأئمة منهم : أبو نعيم الفضل بن دكين ، والخربي وغيرهما ، وداود بن جميل ، وكثير بن قيس ذكرهما ابن حبان في الثقات وروى لهما في صحيحه ، وروى عن كثير جماعة : داود بن جميل ، والوليد بن مرة ، والأوزاعي وروايته عنه في المعجم الكبير للطبراني ، وذكر ابن حبان في الثقات : أنه روى عنه يريد بن سمرة ، نعم لم أر من روى عن داود بن جميل غير عاصم ، ولهذا قال ابن عبد البر في كتاب العلم : إنه مجهول لا يعرف هو ولا أبوه ولا نعلم أحداً روى عنه غير عاصم بن رجاء ، وذكره الأزدي أيضاً في الضعفاء .

وله طريق آخر : عند أبي داود عن الوليد بن مسلم قال : لقيت شبيب بن شيبة فحدثني به عن عثمان بن أبي سودة ، عن أبي الدرداء بمعناه مرفوعاً ، وعثمان بن أبي سودة ، قال فيه مروان بن محمد : ثقة ثبت ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وتوقف فيه ابن القطان لعدم معرفته بثقته ، وأما شبيب بن شيبة فلم أزله ذكراً إلا في هذا الحديث .

وقد رواه الطبراني في معجمه الكبير من حديث مسلم ، عن شعيب بن رزيق : سمعت عثمان بن أبي سودة ، قال : قدم رجل من المدينة على أبي الدرداء فقال له أبو الدرداء : أما الذي قدمت له . . فذكر الحديث ، وفيه : « العلماء ورثة الأنبياء » ليس فيه : « إن » ، وهذه الرواية أشبه من رواية أبي داود ، وإسناده جيد ، وشعيب ابن رزيق قال فيه دحيم : لا بأس به ، وقال الدار قطني : ثقة . انتهى .

*** وللحديث طريق سالمة من الضعف والاضطراب :**

رواه الطبراني في معجمه الكبير : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا عمر بن محمد بن الحسن الأسدي ، ثنا أبي ، ثنا شيبان بن عبد الرحمن ، عن عتبة بن عبد الله ، عن يونس بن يزيد ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي الدرداء . . فذكره .

فشيخ الطبراني هو مطين صاحب المسند إمام حافظ ، وباقي رجاله محتج بهم في الصحيح ، ليس فيهم من تكلم فيه غير محمد بن الحسن الأسدي المعروف بالتل ، وقد احتج به البخاري ، وقال أبو داود : صالح ، وقال ابن عدي : لم أر بحديثه بأساً ، وضعفه ابن معين وابن حبان ويعقوب الفسوي ، والله أعلم»[1] .

فهذا المثال يوضح عدة أمور :

* نقل الزيلعي قول الترمذي والمنذري والدار قطني وابن القطان في الحديث .

* تعقب ابن القطان فيما ذهب إليه من تجهيل وتضعيف بعض الرواة .

* ذكر للحديث طريقاً عند أبي داود ، وآخر عند الطبراني في معجمه الكبير ومال إلى تصحيحه

* ذكر للحديث طريقاً دفع بها ما ذكر من الاضطراب ، ووثق رجاله .

٣ - نقل الحكم بالصحة على وجه العموم :

من أمثلة نقله الحكم بالتصحيح مطولاً عن غيره من العلماء : ما نقله عن ابن القطان عند تخريجه الحديث العاشر بعد المائة من سورة البقرة ، حيث ذكر تخريجه من طريقين من عدة مصادر ، ثم نقل عن ابن القطان تصحيح الحديث من الطريقين مطولاً .

---

(١) (ل ١٧٦/ ب ، ١٧٧/ أ) .

وأما أمثلة نقله الحكم بالصحة مختصراً فأكثر ذلك كان فيما خرجه عند ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه حيث ينقل حكم الحاكم الذي يذكره عقب الحديث، وقد اكتفى في مواطن كثيرة بذكر رواياتهم ونقل أحكامهم كالمقر لها أو على أقل تقدير كحكم معزو إلى إمام معروف من أئمة الحديث عرف منهجه وطريقة حكمه على الأحاديث .

وأمثلة ذكر الزيلعي لروايات ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه مع الميل إلى الموافقة في التصحيح أو التصريح بذلك أو السكوت ومنها :

[أ] قال الزيلعي في أثناء تخريج الحديث الثاني عشر من سورة النساء :

وفيه أحاديث مسندة عن ابن عمر ، وعن عبادة بن الصامت ، وعن أبي هريرة . فحديث ابن عمر : رواه الترمذي في الدعوات ، وابن ماجة في الزهد ، من حديث عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، عن أبية ، عن مكحول ، عن جبير بن نفير ، عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر » . انتهى

قال الترمذي حديث حسن غريب ، ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع الأول من القسم الأول ، والحاكم في مستدركه ، في كتاب التوبة ، وقال : صحيح الإسناد .

ثم ذكر مصادر أخرى للتخريج وقال : ابن القطان في كتابه : « هذا الحديث عندي يحتمل أن يقال فيه : صحيح ، إذ ليس في إسناده من تكلم فيه إلا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، فقال ابن معين : صالح الحديث ، وقال أبو زرعة : لا بأس به ، ووثقه أبو حاتم ، وقال ابن حنبل : أحاديثه مناكير ، وأظن أن الترمذي لم يصححه من أجله . انتهى كلامه [1] .

---

(١) (ل٥٦/ أ) .

ومثال آخر :

عند تخريج الحديث السابع والستين من سورة البقرة قال الزيلعي « ورواه ابن حبان في صحيحه ، وذكر ابن طاهر في إسناده اختلافاً ، ثم قال : ولهذا الاختلاف لم يخرجاه في الصحيح . انتهى .

ويكفينا صحيح ابن حبان ، والحاكم في مستدركه ، وقال : صحيح الإسناد»[1]

ولم يكن ليغيب عن الزيلعي ما يذكر من تساهل ابن حبان والحاكم في التصحيح بل قد تكلم هو في ذلك حيث قال : «ومن أكثرهم -أي من استدركوا على الصحيحين- تساهلاً الحاكم أبو عبد الله في ﴿كتابه المستدرك﴾ ، فإنه يقول : هذا حديث على شرط الشيخين ، أو أحدهما ، وفيه هذه العلة ، إذ لا يلزم من كون الراوي محتجاً به في الصحيح أنه إذا وجد في أي حديث ، كان ذلك الحديث على شرطه ، لما بيناه ، بل الحاكم كثيراً ما يجيء إلى حديث لم يخرج لغالب رواية في الصحيح ، كحديث روي عن عكرمة عن ابن عباس ، فيقول فيه : هذا حديث على شرط البخاري (يعني لكون البخاري أخرج لعكرمة - ، وهذا أيضاً تساهل ، وكثيراً ما يخرج حديثاً بعض رجاله للبخاري ، وبعضهم لمسلم ، فيقول : هذا على شرط الشيخين ، وهذا أيضاً تساهل ، وربما جاء إلى حديث فيه رجل قد أخرج له صاحبا « الصحيح » عن شيخ معين لضبطه حديثه وخصوصيته به ، ولم يخرجا حديثه عن غيره لضعفه فيه ، أو لعدم ضبطه حديثه ، أو لكونه غير مشهور بالرواية عنه ، أو لغير ذلك ، فيخرجه هو عن غير ذلك الشيخ ، ثم يقول : هذا على شرط الشيخين ، أو البخاري أو مسلم ، وهذا أيضاً تساهل ، لأن صاحبي الصحيح لم يحتجا به إلا في شيخ معين ، لا في غيره ، فلا يكون على شرطهما ، وهذا كما أخرج البخاري ومسلم حديث خالد بن مخلد القطواني ،عن سليمان بن بلال وغيره ، ولم يخرجا حديثه عن عبد الله بن المثنى ،

---

(١) (ل ١٧/ أ) .

فان خالداً غير معروف بالرواية عن ابن المثنى ، فإذا قال قائل في حديث يرويه خالد بن مخلد عن ابن المثنى : هذا على شرط البخاري ومسلم كان متساهلاً ، وكثيراً ما يجيء إلى حديث فيه رجل ضعيف أو متهم بالكذب ، وغالب رجاله رجال الصحيح ، فيقول : هذا على شرط الشيخين أو البخارى ، أو مسلم ، وهذا أيضاً تساهل فاحش، ومن تأمل كتابه (المستدرك) تبين له ما ذكرناه » (١) .

وقال في موضع آخر : « وتوثيق الحاكم لا يعارض ما يثبت في الصحيح خلافه ، لما عرف من تساهله ، حتى قيل : إن تصحيحه دون تصحيح الترمذي ، والدار قطني ، بل تصحيحه كتحسين الترمذي ، وأحياناً يكون دونه ، وأما ابن خزيمة ، وبن حبان فتصحيحهما أرجح من تصحيح الحاكم بلا نزاع » (٢) .

ومع هذا التساهل فللحاكم في مستدركه أحاديث صحيحه وحسنة ، والزيلعي يعرف ذلك لأن شيخه الذهبي قال : « في المستدرك جملة وافرة على شرطهما ، وجملة كثيرة على شرط أحدهما ، وهو قدر النصف ، وفيه نحو الربع مما صح سنده أو حسن » (٣) .

وقد اعتنى الزيلعي بنقل تعقبات شيخه الذهبي على الحاكم في مستدركه مبيناً بذلك خطأه في التصحيح ومن أمثلة ذلك .

[أ] في آخر تخريج الحديث الرابع والثلاثين من سورة آل عمران ذكر أن حديث ابن مسعود عند الحاكم في مستدركه ثم ساق طريقه ومتنه ثم قال : « وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، فإنهما لم يحتجا بصالح بن عمر ، قال الذهبي في مختصره : صالح خرج له مسلم ، لكن إبراهيم الهجري ضعيف . انتهى » (٤) .

---

(١) نصب الراية (١/ ٣٤٢) . (٢) نصب الراية (١/ ٣٥٢) .
(٣) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٣١٤) ، وفيه توسع ابن حجر في الكلام على منهج الحاكم وأحاديث كتابه .
(٤) (ل ٤٠ / أ) .

[ب] عند تخريج الحديث الأول من سورة النساء عن عائشة قال الزيلعي : «ورواه الحاكم في مستدركه كذلك ، وسكت عنه ، ثم رواه من حديث عكرمه بن إبراهيم عن هشام بن عروة به ، وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . انتهى . وتعقبه شيخنا الذهبي في مختصره فقال : الحارث : متهم ، وعكرمة : ضعفوه »(١) .

[ج] في أثناء تخريج رجوع ابن عباس عن القول بالمتعة قال الزيلعي « وروى الحاكم في مستدركه في البيوع من حديث حيان بن عبيد الله العدوي . . وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي في مختصره بأن حيان بن عبيد الله العدوي ضعيف »(٢) .

بل إن الزيلعي تعقب شيخه الذهبي فيما سكت عليه مما فيه ضعف من أحاديث المستدرك ، ففي أثناء تخريجه للحديث الثالث عشر من سورة يونس قال : « وأعاده الحاكم في كتاب الرؤيا ، وقال : عن أبي سلمة قال : نبئت عن عبادة بن الصامت . . فذكره ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وشاهده حديث أبي الدرداء ، ثم أخرجه عن أبي الدرداء وسكت عنه .

قلت : ظاهر هذا اللفظ الانقطاع ، فكيف يكون على شرط الشيخين أو صححاه بالجملة ، قال ابن عساكر في أطرافه : وأبو سلمة لم يسمع من عبادة ، والعجب من الذهبي كيف أقره على ذلك »(٣) .

وكذلك ضعف بعض ما رواه ابن حبان في صحيحه ومثال ذلك أن الزيلعي قال في أثناء تخريجه للحديث الحادي عشر من سورة النساء : « وفي صحيح ابن حبان بعضه مرفوعاً ، رواه في النوع الثاني والسبعين من القسم الثالث من حديث زياد بن

---

(١) (ل ٥٢/ ب) .
(٢) (ل ٥٨/ أ) .
(٣) (ل ١١٧/ب) .

المنذر ، عن نافع بن الحارث . . الخ ، ثم قال : « ورواه ابن عدي في كتابه الكامل ، وأعله بزياد بن المنذر ، ونقل عن أحمد أنه قال فيه : متروك الحديث ، وعن ابن معين أنه قال فيه : كذاب »[1] .

ثانياً : الحكم على الأحاديث بالحُسْن :

الأحاديث التي حكم عليها الزيلعي بالحسن أو نقل تحسينها عن غيره من العلماء أقل من الأحاديث الصحيحة وكذلك هي أقل من الأحاديث الضعيفة ، ومن أمثلة ما استقل الزيلعي بتحسينه :

عند تخريج الحديث الثامن والأربعين من سورة آل عمران من رواية أبي بكر قال الزيلعي : « فحديث أبي بكر رواه أبو داود والترمذي في كتاب الدعاء من حديث عثمان بن واقد ، عن أبي نصيرة ، عن مولى لأبي بكر ، عن أبي بكر قال : قال رسول الله ﷺ : (ما أصر من استغفر ولو فعله في اليوم سبعين مرة) . انتهى

قال الترمذي : هذا حديث غريب ، إنما نعرفه من حديث أبي نصيرة ، وليس إسناده بالقوى . انتهى .

وكذلك رواه أبو يعلي الموصلي في مسنده ،وعن أبي يعلى رواه ابن السني في كتابه عمل اليوم والليلة .

وكذلك رواه البزار في مسنده ، وقال فيه : (ولو عاد) ثم قال : (هذا حديث لا يحفظ عن النبي ﷺ من وجه من الوجوه إلا عن أبي بكر ، وعثمان بن واقد مشهور ، وأبو نصيرة ومولى أبي بكر : فلا يعرفان ، ولكن لما كان هذا الحديث لا يعرف إلا من

(١) (ل ٥٥/ب ، ٥٦/ أ) .

هذا الوجه ، لم نجد بداً من كتابته ه ، ونبهنا عليه) انتهى .

قلت : عثمان بن واقد وثقه أحمد وابن معين وشيخه أبو نصيرة اسمه : مسلم ابن عبيد الوسطي ، وثقه أحمد وابن حبان ، ومولى أبي بكر هو : أبو رجاء ، وباقي رجاله ثقات مشهورون ، وقول الترمذي : (ليس إسناده بالقوي) الظاهر أنه لأجل جهالة ، مولى أبي بكر ولكن جهالة مثله لا تضر ، لأنه تابعي كبير ، وتكفيه نسبته إلى أبي بكر الصديق ، فالحديث حسن . والله أعلم» .

وأما نقل الزيلعي للتحسين عن العلماء فأكثره عن الترمذي في سننه لأن كتابه «أصل في معرفة الحسن ، وهو الذي نوه باسمه ، وأكثر من ذكره في جامعه» [١] .

والترمذي عباراته في التحسين متعددة ، وقد نقل عنه الزيلعي الحكم بالحسن المجرد [٢] ، وكذا قوله : « حسن غريب » [٣] وكذا « حسن صحيح » [٤] ولم يكن خافياً عن الزيلعي ما قيل في أحكام الترمذي أيضاً ، ويظهر تأثره في ذلك بشيخه الذهبي الذي تكلم في ذلك في مواضع متعددة من ميزان الإعتدال ومنها :

١ - في ترجمة كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ، قال « قال ابن حبان : له عن أبيه ، عن جده نسخة موضوعة ، وأما الترمذي فروى من حديثه (الصلح جائز بين المسلمين) وصححه ، فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي » [٥] .

وقد ذكر الزيلعي في تخريجه للحديث الثامن والخمسين من سورة آل عمران

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص : ٣٢) .
(٢) عند تخريج (ح ٦٧) ، سورة البقرة ، (ل ١٧ / أ) .
(٣) عند تخريج (ح١٨) ، سورة البقرة ، (ل ٨ / أ) .
(٤) عند تخريج (ح٥٥) ، سورة البقرة ، (ل ١٥ / ب) .
(٥) ميزان الإعتدال (٣/ ٤٠٦) .

حديثاً عن كثير بن عبد الله بن عمرو ، عن أبيه عن جده ، ثم قال : « ورواه ابن عدي في كامله ، وأغلظ القول في كثير بن عبد الله نقلاً عن النسائي وأحمد وابن معين »[1]. وذكر حديث . الصلح في نصب الراية [2] وقال : « وقال الذهبي هو حديث واه » .

٢ - في ترجمة يحيى بن يمان العجلي الكوفي ، نقل تضعيفه عن ابن معين والنسائي وابن عدي ، ثم ذكر حديثاً عنه ، عن المنهال بن خليفة عن حجاج بن أرطأة عن عطاء ، عن ابن عباس أن النبي ﷺ دخل قبراً ليلاً فأسرج له سراج ، وقال : «حسنه الترمذي مع ضعف ثلاثة فيه ، فلا يغتر بتحسين الترمذي فعند المحاققة غالبها ضعاف » [3] .

وذكره الزيلعي في نصب الراية [4] عن الترمذي ، وقال : « قال : حديث حسن وأنكر عليه ، لأن مداره على الحجاج بن أرطأة وهو مدلس ولم يذكر سماعاً ، قال ابن القطان : ومنهال بن خليفة ضعفه ابن معين ، وقال البخاري رحمه الله : فيه نظر » .

٣ - في ترجمة محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني الكوفي ، ذكر تضعيفه ثم ذكر له حديث « من شغله قراءة القرآن عن دعائي ومسألتي أعطيته أفضل ثواب الشاكرين » ثم قال : « حسنه الترمذي ولم يُحسن » [5] .

وهذا الحديث ذكره الزيلعي عند تخريج الحديث السادس من سورة غافر حيث قال : « وفي الترمذي في فضائل القرآن بسند ضعيف عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ : يقول الله تعالى : من شغله . . . الخ » [6] .

---

(١) (ل ٤٦/ أ) . (٢) (٤/ ١١٢) .
(٣) ميزان الإعتدال (٤/ ٢١٦) .
(٤) (٢/ ٣٠٠) .
(٥) ميزان الإعتدال (٣/ ٥١٤ ، ٥١٥) .
(٦) (ل ٢١/ ب) .

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء[1] : « جامعه قاضٍ بإمامته وحفظه وفقهه، ولكن يترخص في قبول الأحاديث ، ولا يشدد ، ونفسه في التضعيف رخو » .

ثالثاً : الحكم على الأحاديث بالضعف :

هذا القسم أوسع من سابقيه ، وأحاديثه أكثر ، وفيه أحاديث كثيرة استقل الزيلعي بتضعيفها ، وأخرى نقل تضعيفها عن عدد كبير من العلماء ، وبعضها كان التعليل فيه متعلقاً بالإسناد ، وقليل منها علته متصلة بالمتن ، وتأكيداً لما قدمت به هذا الفصل ، ولبيان نوعي التضعيف بشكل عام أنقل هنا قول ابن رجب في ذلك حيث قال :«اعلم أن معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين :

أحدهما : معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم ، ومعرفة هذا هين ، لأن الثقات الضعفاء قد دونوا في كثير من التصانيف ، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التواليف .

والوجه الثاني : معرفة مراتب الثقات وترجيح بعضهم على بعض عند اختلاف إما في الإسناد وإما في الوصل والإرسال ، وإما في الوقف والرفع نحو ذلك ، وهذا هو الذي يحصل من معرفته واتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث»[2] .

وهذا عرض يوضح أهم ما ذكرته من وجوه التضعيف مقسماً سائر ذلك على قسمين :

القسم الأول : التضعيف بالعلل الظاهرة .

القسم الثاني : التضعيف بالعلل الخفية أو المختلف فيها .

---

(١) (١٣/٢٧٦) .
(٢) شرح علل الترمذي (٢/ ٦٦٣) .

* ونبدأ بالقسم الأول ويشمـل :

١ - التضعيف المتعلق بالإسناد :

[أ] تضعيف الرواة :

مر بنا كثير من أمثلة ذلك في المبحث السابق واذكر هنا مثالاً جامعاً للتضعيف من خلال الكلام على الرواة .

[ب] التضعيف بانقطاع السند :

اتصال السند من أهم شروط الصحة ، والانقطاع له صور كثيرة .

المعضل :

مثاله : عند آخر تخريج الحديث الأول من سورة الفاتحة قال الزيلعي : « رواه الإمام إسحاق بن راهويه في مسنده : حدثنا بقية بن الوليد ، ثنا شعيب بن أبي حمزة ، عن الزهري قال : قال رسول الله ﷺ : « كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله أكتع»

قال بقية : والأكتع : الذي ذهبت أصابعه ، وبقي كفه . انتهى بحروفه ، وهذا معضل » [١] .

المرسل :

مثاله : عند تخريج الحديث الثامن عشر من سورة آل عمران قال الزيلعي :

« **قلت** : رواه الطبري في تفسيره : حدثني يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب ، حدثني داود بن عبد الرحمن المكي ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين ، عن عمرو بن دينار قال : لما أنزلت هذه الآية : ﴿ **لن تنالوا البر حتي تنفقوا مما**

---

(١) (ل ٢ / أ) .

تحبون ﴾ جاء زيد بفرس له ، يقال له : سبل ، فقال : يا رسول الله ، تصدق بهذه ، قال : فأعطاها النبي ﷺ ابنه أسامه بن زيد بن حارثة ، فكأن زيداً وجد في نفسه . . إلى آخره ، وهذا مرسل » [1] .

المنقطع :

مثاله : « قال الزيلعي عند تخريج الحديث الخامس والسبعين من سورة النساء : رواه الطبري في تفسيره ، فقال : حدثنا عن عبد العزيز بن محمد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ أنه لما نزلت هذه الآية : ﴿ **إن يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين وكان الله على ذلك قديراً** ﴾ ضرب بيده على ظهر سلمان ، وقال : « هم قوم هذا » يعني : عجم الفرس ، وفيه انقطاع فإن الطبري لم يسمع من شيخه » [2] .

*** ومن أمثلة توسعه في التضعيف :**

عند تخريج الحديث السابع من سورة المائدة قال الزيلعي : رواه الدار قطني في سننه من حديث عباد بن يعقوب ، ثنا القاسم : محمد بن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جده عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ كان إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه . انتهى .

ومن طريق الدار قطني ، رواه البيهقي في سننه ، وسكت عنه .

وهو حديث ضعيف ، فعباد بن يعقوب : هو الرواجني ، متكلم فيه ، روي عنه البخاري مقروناً بآخر ، وقال ابن حبان فيه : رافضي داعية ، يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك . انتهى .

وعبد الله بن محمد بن عقيل أيضاً فيه مقال ، وكذلك ابن ابنه القاسم بن محمد بن عبد الله بن عقيل ، قال فيه ابن معين : ليس بشيء ، وذكر ابن أبي حاتم عن أبيه

---

(١) (ل ٣٥/ ب) .　　(٢) (ل ٧١/ أ) .

قال : كان متروك الحديث ، وذكر عن أبي زرعة أنه قال : أحاديثه منكرة ، وهو ضعيف الحديث أيضاً ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يروي عن جده عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر ، وروى عنه إسحق بن محمد العزرمي انتهى . ذكره في أتباع التابعين من كتابه .

ورواه البيهقي أيضاً من حديث سويد بن سعيد ، عن القاسم بن محمد العقيلي ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر ، أما القاسم وجده فتقدما ، وأما سويد بن سعيد فهو ، وإن أخرج له مسلم ، فقد قال ابن معين : هو حلال الدم ، وقال ابن المديني : ليس بشيء ، وقال النسائي : ليس بشيء ، وقال أبو حاتم : صدوق إلا أنه كثير التدليس ، وقيل : إنه عمي في آخر عمره ، فربما لقن ما ليس في حديثه ، فمن سمع منه وهو بصير فحديثه عنه حسن ، وسكت عنه البيهقي هنا ، وقال في باب : من قال لا يقرأ : تغير بآخره ، فكثر الخطأ في روايته . انتهى .

والعجب من البيهقي كيف سكت عن القاسم هنا ، وقد قال في باب : لا يطهر بالمستعمل : لم يكن بالحافظ ، وأهل العلم مختلفون في الاحتجاج برواياته . انتهى [1] .

---

(١) (ل ٧٤/ أ) .

القسم الثاني : التضعيف بالعلل الخفية أو المختلف فيها :

١ - الاختلاف في الوصل والإرسال والرفع والوقف :

من أشهر العلل التي فيها اختلاف ، وتدور عليها كثير من وجوه النقد ، التعارض بين الوصل والإرسال ، والرفع والوقف ، قال ابن الصلاح :

« الحديث الذي رواه بعض الثقات مرسلاً وبعضهم متصلاً اختلف أهل الحديث في أنه ملحق بقبيل الموصول أو بقبيل المرسل » ثم مثل له بمثال وقال : « فحكى الخطيب الحافظ ان أكثر أصحاب الحديث يرون الحكم في هذا وأشباهه للمرسل ، وعن بعضهم أن الحكم للأكثر ، وعن بعضهم : أن الحكم للأحفظ ، فإذا كان من أرسله أحفظ ممن وصله فالحكم لمن أرسله ، ثم لا يقدح ذلك في عدالة من وصله وأهليته . ومنهم من قال : (من أسند حديثاً قد أرسله الحفاظ فإرسالهم له يقدح في مسنده وفي عدالته وأهليته) . ومنهم من قال : الحكم لمن أسنده إذا كان عدلاً ضابطا ، فيقبل خبره وان خالفه غيره سواء كان المخالف له واحداً أو جماعة) قال الخطيب : (هذا القول هو الصحيح)».

ثم جمع الرفع والوقف مع الوصل والإرسال فقال : « ويلتحق بهذا إذا كان الذي وصله هو الذي أرسله ، وصله في وقت وأرسله في وقت .

وهكذا إذا رفع بعضهم الحديث إلى النبي ﷺ ووقفه بعضهم على الصحابي ، أو رفعه واحد في وقت ووقفه هو أيضاً في وقت آخر ، فالحكم على الأصح في كل ذلك لما زاده الثقة من الوصل والرفع ، لأنه مثبت وغيره ساكت ولو كان نافياً فالمثبت مقدم عليه لأنه علم ما خفي عليه » [١] .

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص : ٦٤ ، ٦٥) .

وزاد ابن الصلاح في الاحتجاج لرأيه والرد على مخالفه عندما تعرض مرة أخرى للمسأله عند الكلام على زيادة الثقات حيث قال :

« وأما زيادة الوصل مع الإرسال فان بين الوصل والإرسال من المخالفة نحو ما ذكرناه ، ويزداد ذلك بأن الإرسال نوع قدح في الحديث ، فترجيحه وتقديمه من قبيل تقديم الجرح على التعديل ، ويجاب عنه بأن الجرح قدم لما فيه من زيادة العلم ، والزيادة ههنا مع من وصل ، والله أعلم »(١) .

قلت : ترجيح الوصل على الإرسال مطلقاً هو أحد المذاهب في المسألة وقد ذهب إليه الخطيب البغدادي ووافقه ابن الصلاح ، « وقد تبع الخطيب أبو الحسن ابن القطان على اختيار الحكم للرفع أو الوصل مطلقاً » (٢) .

« وعزاه النووي للمحققين من أصحاب الحديث » (٣) . وفي المسألة مذاهب أخرى وهي :

المذهب الثاني : ترجيح الإرسال على الوصل :

وذلك عند كون المرسل ثقة فيكون إرساله قدحاً في وصل من وصله ، وقد نسب الخطيب هذا القول إلى أكثر أصحاب الحديث (٤) ، ونصّ ابن القطان على ذلك عندما قال عن المذهب الأول : «وكذا اختاره من المحدثين طائفة منهم : أبو بكر البزار ، لكن أكثرهم (يعني المحدثين) على الرأي الأول ، يعني تقديم الإرسال على الوصل » (٥) .

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص : ٧٩) .
(٢) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦٠٣ ، ٦٠٤) .
(٣) فتح المغيث (١/ ٢٠٠) .
(٤) الكفاية (ص : ٤١١) .
(٥) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦٠٤) .

المذهب الثالث : الترجيح بحسب المرجحات :

وهذا المذهب يميل إلى أنه لا يحكم في المسألة بحكم كلي ، وقد ذكر هذا المذهب وعضده ابن حجر ونقل عن ابن سيد الناس عن المحدثين أنه ليس لهم في ذلك عمل مطرد ، ثم قال : « وما اختاره ابن سيد الناس سبقه إلى ذلك شيخه ابن دقيق العيد فقال في مقدمة شرح الإلمام :

(من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مرسل ومسند أو رافع وواقف أو ناقص وزائد أن الحكم للزائد فلم يصب في هذا الإطلاق ، فإن ذلك ليس قانوناً مطرداً وبمراجعة أحكامهم الجزئية يعرف صواب ما نقول) .

وبهذا جزم الحافظ العلائي فقال : (كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل والبخاري وأمثالهم يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في كل حديث حديث) .

قلت : وهذا العمل الذي حكاه عنهم إنما هو فيما يظهر لهم فيه الترجيح وأما ما لا يظهر فيه الترجيح ، فالظاهر أنه المفروض في أصل المسألة وعلى هذا فيكون في كلام ابن الصلاح إطلاق في موضع التقييد » (١) .

وأيد ذلك أيضاً السخاوي حيث قال : « فالحق حسب الاستقراء من صنيع متقدمي الفن كابن مهدي ، والقطان ، وأحمد ، والبخاري ، عدم اطراد حكم كلي بل ذلك دائر مع الترجيح ، تارة يترجح الوصل ، وتارة يترجح الإرسال » (٢) .

---

(١) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦٠٤ ، ٦٠٥) .
(٢) فتح المغيث (١/ ٢٠٣) .

وهذا المذهب الأخير هو الذي يتفق مع صنيع أصحاب العلل كالدار قطني وغيره[1] .

ويؤخذ من كلام ابن الصلاح تماثل مسألة الرفع والوقف مع مسألة الوصل والإرسال ، وبالتالي يشملها سائر ما ذكر .

«ونقل الحافظ العلائي عن شيخه ابن الزملكاني أنه فرق بين مسألتي تعارض الوصل والإرسال والرفع والوقف بأن الوصل في السند زيادة من الثقة فتقبل وليس الرفع زيادة في المتن فتكون علة ، وتقرير ذلك أن المتن إنما هو قول النبي ﷺ فإذا كان من قول صحابي فليس بمرفوع فصار منافياً له لأن كونه من قول الصحابي مناف لكونه من كلام النبي ﷺ ، وأما الموصول والمرسل فكل منهما موافق للآخر في كونه من كلام النبي ﷺ » وعلق العلائي على ذلك قائلاً : « وهذه التفرقة قد تقوى في بعض الصور أكثر من بعض ، فأما إذا كان الخلاف في الوقف والرفع على الصحابي بأن يرويه عنه تابعي مرفوعاً ، ويوقفه عليه تابعي آخر لم يتجه هذا البحث ، لاحتمال أن يكون حين وقفه أفتى بذلك الحكم ، وحين رفعه رراه ، إلا أن يتبين أنهما مما سمعاه منه في مجلس واحد فحينئذ يفزع إلى الترجيح ، والله أعلم »[2] .

وهذا مشعر بأن الفرق - إن وجد - ففي حالات بعينها ، والتطبيق العملي يظهر توافقاً كثيراً بين المسألتين في كون مرجعهما إلى وجود الاختلاف ، وكونه مبنياً على زيادة الثقة وقبولها على الاطلاق أو بشروط .

وسبقت الإشارة إلى بيان عناية الزيلعي ببيان الوصل والإرسال ، والرفع والوقف [3] من حيث الرواية ، وقد تعرض لذكر الاختلاف في الوصل والإرسال

---

(١) انظر أقوالاً أخرى وتفصيلاً شاملاً مع التدليل والترجيح في رسالة : الحديث المرسل بين القبول والرد ، الفصل الثامن (تعارض الوصل والإرسال) (ص: ٧١٨-٧٥٠) ، والأمثلة على ذلك (ص ٧٥٢-٧٩٢) .

(٢) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦٩٥ ، ٦٩٦) .

(٣) انظر ص (٢٩١-٢٩٧) .

والرفع والوقف وذكر عن الأئمة أقوالهم في الترجيح ، وربما لم يصرح لوضوح ذلك مقارنة بكثرة الرواة أو ضعف المتفرد عنهم ، وأحياناً يذكر تعقبات العلماء على بعض في ذلك ، وربما ذكر من الروايات ما يدل على ترجيحه لرأي بعينه ، وهذه أمثلة توضح التعليل في الجانبين :

*** أمثلة الإختلاف في الوصل والإرسال :**

[أ] قال الزيلعي في تخريج الحديث الأول من سورة الفاتحة من رواية أبي هريرة : « وهذا الحديث أُعلَّ من وجهين : أنه قد روي مرسلاً ، أخرجه كذلك أبو داود والنسائي ، عن أبي سلمة عن النبي ﷺ ، ليس فيه أبو هريرة ، قال النسائي : والمرسل أولى بالصواب »[1] .

[ب] - عند تخريج الحديث العاشر بعد المائة من سورة البقرة ذكر الزيلعي أن الدارقطني رواه من طريقين وقال عن الطريق الثاني : « رواه من حديث إدريس عبد الكريم المقرىء : ثنا ليث بن حماد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا إسماعيل بن سميع الحنفي ، عن أنس . . . » ، فذكره ، ثم قال : « هكذا قال : عن أنس والصواب عن إسماعيل بن سميع عن النبي ﷺ مرسلاً ، وقال في علله : وهم فيه ليث بن حماد ، وإنما هو : عن إسماعيل بن سميع » ، عن أبي رزين الأسدي مرسلاً . انتهى .

وهذا المرسل عن أبي رزين رواه أبو داود في مراسيل عنه ، قال : جاء رجل . . فذكره .

ورواه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق في مصنفيهما في الطلاق ، قال ابن أبي شيبة : حدثنا أبو معاوية ، وقال عبد الرزاق : أنا سفيان الثوري ، قالا : أنا إسماعيل بن سميع ، عن أبي رزين . . . فذكره .

---

(١) (ل ٢ / أ) .

وكذلك رواه أحمد في مسنده ، ورواه عبد الرزاق وابن مردويه وابن أبي حاتم في تفاسيرهم .

قال ابن القطان في كتاب الوهم والإيهام : روى الدار قطني في سننه هذا الحديث من طريقين عن أنس ، وجعله عن أبي رزين ، عن النبي ﷺ مرسلاً أصح ، وعندي أن الطريقين صحيحان »[1] ، وذكر بعد ذلك وجه التصحيح عند ابن القطان .

[ج] قال الزيلعي : « الحديث التاسع والعشرون [2] : وعن النبي ﷺ قال : (التمسوا الرزق بالنكاح) .

قلت : لم يروه بهذا اللفظ إلا الثعلبي .

ورواه بمعناه الحاكم في المستدرك في النكاح ، من حديث أبي السائب سلم ابن جنادة : ثنا أبو أسامة ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : (تزوجوا النساء فإنهن يأتينكم بالمال) . انتهى .

وقال حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، لتفرد سلم بن جنادة به مسنداً ، وهو ثقة مأمون . انتهى .

ورواه الدار قطني في علله ، والبزار في مسنده كذلك ، وقال : وغير أبي السائب يرويه مرسلاً ، وهو أصح . انتهى .

قلت : هكذا رواه ابن أبي شيبة في مصنفه : حدثنا أبو أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ مرسلاً .

وكذلك رواه أبو داود في مراسيله ، من حديث أبي توبة : عن أبي أسامة ، عن هشام به مرسلاً .

لكن رواه أبو الهيثم حمزة بن يوسف السهمي في تاريخ جرجان ، فقال : حدثنا الحافظ أبو أحمد بن عدي ، ثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد بن الفضل

---

(١) (ل ٢٥/ أ) . (٢) من أحاديث سورة النور

الجرجاني ، ثنا أبو بشر محمد بن عبد المؤمن الجرجاني ، ثنا عبد المؤمن بن عبد العزيز العطار ، ثنا حسين بن علوان ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . . فذكره ، فقد تابعه عبد المؤمن العطار كما تراه .

ورواه ابن مردويه في تفسيره : حدثنا أبو بكر محمد بن إسحاق ، ثنا عبد الله ابن ناجية ، ثنا سلم بن جنادة ، ثنا أبو أسامة به مسنداً ، فقد تابعه أيضاً ابن ناجية .

وسند الثعلبي : أخبرنا الحسين بن محمد بن فنجويه ، ثنا علي بن أحمد بن تصرويه ، ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ، أنا أبو زرعة ، ثنا إبراهيم بن موسى الفراء ، ثنا مسلم بن خالد ، عن سعيد بن أبي صالح ، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ المصنف سواء » (١) .

فها هنا ذكر الإرسال ونقل تصحيحه عن الدار قطني ، ثم ذكر متابعات أخرى لأبي السائب كأنما يدفع تفرده بالإرسال ، وقد علق ابن حجر على ذلك فقال : (تنبيه) : ظن المخرج أن هذا يرد على كلام البزار والدارقطني ، وليس كما ظن لأنه قال : تابعه عبد المؤمن العطار ، وقال أيضاً : تابعه عبد الله بن ناجية فأما الأول : فالمتابع إنما هو الحسين شيخ عبد المؤمن ، وقد قلنا : إنه لا يساوي شيئاً ، وأما الثاني : « فإنما رواه ابن ناجية عن أبي السائب نفسه فظهر تفرد أبي السائب بوصله من بين الثقات ، وأما الحسين بن علوان فلا تفيد متابعته شيئاً لوهنه » (٢) .

*** أمثلة الإختلاف في الرفع والوقف :**

[أ] قال الزيلعي « الحديث السادس والستون (٣) : عن ابن مسعود قال : أن تؤتيه وأنت صحيح شحيح ، تأمل العيش ، وتخشى الفقر ، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم ، قلت : لفلان كذا ، ولفلان كذا .

---

(١) (ل ١٧٠/ أ) .

(٢) الكافي (ص ١١٩) .

وانظر أمثلة أخرى لذلك : أ - (ح٩٠) ، سورة البقرة ، (ل٢١/ أ ، ب) .

ب - (ح٣٤) ، سورة الأحزاب ، (ل١٦٩/ أ ، ب) .

(٣) من أحاديث سورة البقرة .

قلت : هكذا ذكره المصنف غير مرفوع ، وقد روي موقوفاً ومرفوعاً ، فرواه عبد الرزاق في تفسيره ، وفي مصنفه في كتاب الوصايا ، حدثنا سفيان الثوري ، عن زبيد ، عن مـرة بن شراحيل ، عن عبد الله بن مسعود ، قال في قوله تعالى : ﴿**وآتى المال على حبه ذوي القربى**﴾ ، قال : أن تؤتيه وأنت صحيح تأمل العيش ، وتخاف الفقر . انتهى .

ومن طريق عبد الرزاق ، رواه الطبراني في معجمه ، ورواه الحاكم في مستدركه كذلك ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

ورواه أبو نعيم في الحلية ، في ترجمة مسعر ، عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود موقوفاً « ثم قال : هكذا رواه شعبة ، والناس عن زبيد موقوفاً ، وتفرد برفعه مخلد بن يزيد ، فرفعه عن سفيان الثوري ، عن زبيد ، ثم ساقه بسنده إلى مخلد بن يزيد ، عن سفيان الثوري ، عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود » ، عن النبي ﷺ . . فذكره .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب الثاني والعشرين ، عن شعبة ، عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود ، موقوفاً ، ثم قال : وقد رواه سلام بن سليم المدائني ، عن محمد بن طلحة ، عن زبيد ، فرفعه وهو ضعيف . انتهى .

ورواه الطبري في تفسيره من ثلاثة طرق ، كلها موقوفة »[١] .

فهنا أبرز الزيلعي أن روايات الوقف أصح وأكثر ، ونقل عن البيهقي تضعيف الرفع .

[ب] عند تخريج الحديث الخامس والعشرين بعد المائة من سورة البقرة[٢] ذكر الزيلعي أن الحديث رواه أبو يعلى ، وابن مردويه في تفسيره ، والطبري في تفسيره من

---

(١) (ل ١٧/ أ) .
(٢) وهو حديث موسى عليه السلام أنه سأل الملائكة : أينام ربنا ؟ . . الخ .

حديث اسحاق بن أبي إسرائيل ، ثنا هشام بن يوسف ، عن أمية بن شبل ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يحكي عن موسى عليه السلام . . وذكره بمتنه كاملاً ، ثم قال : «ورواه البيهقي في كتاب الأسماء والصفات ، عند كلامه على : القيوم من أسماء الله تعالى ، عن أبي عبد الله الحاكم بسنده إلى إسحاق بن أبي إسرائيل بسنده ومتنه ، ثم رواه موقوفاً ، قال : وهذا هو الأشبه ، انتهى .

ورواه ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية ، من طريق الدار قطني بسنده إلى إسحاق بن أبي إسرائيل به سنداً ومتناً ، ثم قال : قال الدار قطني : تفرد به الحكم ابن أبان ، عن عكرمة ، وتفرد به أمية ، عن الحكم ، وتفرد به هشام عن أمية ، وقال الخطيب : هكذا رواه أمية بن شبل ، عن الحكم بن أبان موصولاً مرفوعاً ، وخالفه معمر بن راشد ، فرواه عن الحكم ، عن عكرمة قوله : لم يذكر فيه النبي ﷺ ولا أبا هريرة ، وقال ابن الجوزي : وهذا الحديث لا يثبت عن رسول الله ﷺ وغلط من رفعه .

والظاهر أن عكرمة رأى هذا في كتب اليهود فرواه ، ولم يزل عكرمة يروي عنهم أشياء ، ومثل هذا فلا يجوز أن يخفى على نبي الله موسى ، وهو أجل من أن يجوز على الله تعالى النوم .

وقد روى عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب السنة : عن سعيد بن جبير قال : إن بني إسرائيل قالوا لموسى : هل ينام ربنا ؟ وهذا هو الصحيح ، فإن القوم كانوا جهالاً بالله تعالى . انتهى كلامه »(١) .

وهنا أيضاً أظهر الزيلعي ترجيح الوقف على الرفع .

---

(١) (ل٢٨/ب ، ٢٩/ أ) .

[ج] قال الزيلعي : « قوله : عن ابن مسعود قال : العسل شفاء من كل داء والقرآن شفاء لما في الصدور ، فعليكم بالشفاءين القرآن والعسل .

قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في فضائل القرآن : ثنا وكيع ، عن مسعر ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، قال : العسل شفاء من كل داء ، والقرآن شفاء لما في الصدور . انتهى .

وحدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن خيثمة ، عن الأسود ، عن عبد الله ، قال : عليكم بالشفاءين : القرآن والعسل انتهى .

ومن طريق ابن أبي شيبه رواه الثعلبي في تفسيره ، كذلك مفرقاً .

وقد روي بعضه مرفوعاً ، رواه ابن ماجة في سننه ، في كتاب الطب ، من حديث زيد بن الحباب ، عن سفيان الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : (عليكم بالشفاءين العسل والقرآن) . انتهى

وبهذا الإسناد رواه الحاكم في مستدركه ، في الطب ، من طريق ابن خزيمة ، حدثنا علي بن سلمة ، ثنا زيد بن الحباب به ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ، قال : وقد وقفه وكيع ، عن سفيان ، ثم أخرجه من طريق ابن أبي شيبة كذلك . انتهى .

قلت : قد رواه سفيان بن وكيع ، عن وكيع فرفعه أيضاً ، رواه ابن عدي في الكامل كذلك ، عن سفيان بن وكيع ، عن أبيه وكيع ، عن الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : (عليكم بالشفاءين : العسل شفاء من كل داء ، والقرآن شفاء لما في الصدور) انتهى .

ثم قال : وهذا روي عن الثوري مرفوعاً من رواية زيد بن الحباب عنه ، وأما عن وكيع فلم يرفعه عنه إلا ابنه سفيان ، وهو في الأصل موقوف . انتهى .

وقال الدار قطني في علله : الصحيح أنه موقوف . انتهى» [١] .

وهكذا نجد عناية الزيلعي ظاهرة في تسليط الضوء على الروايات لإظهار الإختلاف في الوصل والإرسال والوقف والرفع ، ثم بيان أقوال العلماء في الراجح من هذه الروايات .

٢ - علة الاضطراب :

« المضطرب من الحديث : هو الذي تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له ، وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان، أما إذا ترجحت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى بأن يكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمروي عنه ، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة ، فالحكم للراجحة ، ولا يطلق حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه .

ثم قد يقع الاضطراب في متن الحديث ، وقد يقع في الإسناد ، وقد يقع بين رواة له جماعه ، والاضطراب موجب لضعف الحديث لإشعاره بأنه لم يُضبط ، والله أعلم » [٢] .

ومن وجوه التعليل التي ذكرها الزيلعي الاضطراب ، وتوسع في بيان وجه الاختلاف من خلال الروايات المختلفة في المصادر ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تخريج الحديث العشرين من سورة التوبة [٣] ذكر الزيلعي روايات متعددة وهي :

---

(١) (ل ١٣٢/ب ، ١٣٣/ أ) ، وانظر أمثلة أخرى لذلك :
[أ] (ح١٢) ، سورة البقرة ، (ل ٦/ أ) .
[ب] (ح ٦١) ،سورة البقرة ، (ل ١٦/ أ ، ب) .

(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص : ٨٤ ، ٨٥) .

(٣) ولفظه : « لما نزلت ﴿ والذين يكنزون الذهب والفضة . . ﴾ الآية ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تباً للذهب ، تباً للفضة ، قالها ثلاثاً ، قالوا : أي مال نتخذ ، قال : لساناً ذاكراً وقلباً خاشعاً وزوجة تعين أحدكم على دينه » .

(رواية ثوبان) :

* عند الترمذي في سننه : حدثنا عبد بن حميد ، ثنا عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن ثوبان وذكر القصة ، ونقل الترمذي عن البخاري أن سالماً لم يسمع ثوبان .

* عند الطبراني في معجميه الوسط والصغير من طريق الأعمش عن منصور به .

* عند الواحدي في أسباب النزول بسند الطبراني ومن طريقه .

* عند الطبري في التفسير بنفس طريق الطبراني .

* عند أحمد في الزهد من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، عن إسرائيل به .

ونقل الزيلعي عن ابن أبي حاتم أن سالماً لم يدرك ثوبان ، وأن بينهما معدان .

(رواية عمر بن الخطاب) :

* عند ابن ماجة في سننه وأبو يعلى الموصلي في سننه من طريق وكيع ، عن عبد الله بن عمرو بن مرة ، عن أبيه ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن ثوبان ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعاً .

* عند عبد الرزاق في تفسيره ، لم يذكر فيه ثوبان ، فقال : أخبرنا الثوري ، عن منصور عن عمرو بن مرة ، عن سالم بن أبي الجعد ، فذكر قصنه عن عمر بن الخطاب .

* عن أحمد في مسنده ، ولم يذكر فيه عمر ، فقال حدثنا وكيع ، حدثني عبد الله بن عمرو بن مرة ، عن أبيه ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن ثوبان ، فساق القصة ولفظ الحديث وليس فيه ذكر لعمر بن الخطاب .

* عند أبي نعيم في الحلية مثل ما عند أحمد في مسنده .

(رواية بريدة) :

* عن ابن مردويه في تفسيره من حديث الحكم بن ظيهر ، ثنا علقمة بن مرثد ، عن سلميان بن بريدة ، عن أبيه .

* (رواية علي بن أبي طالب) .

* عند عبد الرزاق في تفسيره ، أخبرنا الثوري ، أخبرني أبو حصين ، عن أبي الضحى عن جعده بن هبيرة ، عن علي .

وقال الزيلعي : « وله طريق آخر عند أحمد في مسنده : ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ثني سالم بن عطية ، سمعت عبد الله بن أبي الهذيل قال حدثني صاحب لي ، أن رسول الله ﷺ . . . الخ » .

وبعد هذه الجولة الواسعة في ذكر الروايات والاختلافات قال الزيلعي : «الحاصل أنه حديث ضعيف لما فيه من الاضطراب» (١) .

[ب] عند تخريج الحديث الحادي عشر من سورة الواقعة ذكر الزيلعي مصادر عديدة ، وأورد الأسانيد والألفاظ بشكل موسع ثم قال : « فقد تبين ضعف هذا الحديث من وجوه :

أحدها : الانقطاع كما ذكره الدار قطني ، وابن أبي حاتم في علله نقلاً عن أبيه .

الثاني : نكارة متنه كما قال أحمد .

الثالث : ضعف رواته كما ذكر ابن الجوزي .

الرابع : الاضطراب ، فمنهم من يقول : أبو طيبة (أحد الرواة) بالطاء المهملة بعد ياء آخر الحروف ، كما ذكر الدار قطني ، ومنهم من يقول : بظاء معجمه بعدها باء موحدة ، ومنهم من يقول : أبو فاطمة ، كما ذكرهما البيهقي ، ومنهم من يقول : أبو شجاع ومنهم من يقول : عن أبي شجاع ، وقد اجتمع على ضعفه الامام أحمد ، وأبو حاتم ، وابنه والدار قطني ، والبيهقي ، وابن الجوزي تلويحاً وتصريحاً ، والله أعلم» (٢) .

---

(١) (ل ١٠٥/ب ، ١٠٦/ أ) .
(٢) (ل ٢٤٢ / أ ، ب) .

وقد مر بنا في التصحيح مثال للاضطراب ودفع الزيلعي له بذكر طريق سالمة من الاضطراب [١] أما التعليل بالمتن فلم أقف في كتاب الإسعاف إلا على نزر يسير منه وهو مع ذلك مختصر ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند الحديث الذي فيه ذكر سؤال موسى عليه السلام للملائكة : أينام ربنا[٢]، ذكر الزيلعي تضعيف رفعه كما ذكرته آنفاً [٣] ، ونقل عن ابن الجوزي قوله : «والظاهر أن عكرمة رأى هذا في كتب اليهود فرواه ، ولم يزل عكرمة يروي عنهم أشياء ، ومثل هذا فلا يجوز أن يخفى على نبي الله موسى ، وهو أجل من أن يجوز على الله تعالى النوم » .

وأكد الزيلعي ذلك بقوله : « والظاهر أن هذا الخبر من الاسرائيليات المنكرة ، وإلا فكيف يجوز موسى عليه السلام النوم على الله عز وجل وهو يقول « لا تأخذه سنة ولا نوم » [٤] .

وهذا فيه توهين للحديث بنقد متنه لاشتماله على أمر منكر ، وهذا من قواعد نقد المتون « ويراد بها ما ينكر صدوره من النبي ﷺ أو من غيره من الأنبياء لأن إيمانهم بالله يمنع من نسبة المنكر إلى أحدهم ، كما يشمل ما تنكره طبائع الناس وعقولهم وما عرفوه من شرع الله وأحكامه » ووجود مثل هذا يضعف الحديث بل يحكم لأجل ذلك بوضعه[٥] .

[ب] عند تخريج الحديث الثالث من سورة الإنسان [٦] ، نقل عن الحكيم

---

(١) انظر ما سبق (ص : ٣٦٧ ، ٣٦٨) .
(٢) وهو الحديث الخامس والعشرين بعد المائة من سورة البقرة .
(٣) انظر ما سبق (ص :٣٨٧) . (٤) (ل ٢٩/ أ) .
(٥) انظر مقاييس نقد متون السنة (ص : ٢٢١) .
(٦) والحديث فيه ذكر مرض الحسن والحسين ، وأنه لم يكن عند علي وفاطمة طعاماً فاستقرض علي من يهودي شعيراً ، وهيأت فاطمة الطعام وكانوا صياماً فلما أرادوا أن يفطروا طرقهم مسكين فآثروه بالطعام ولم يذوقوا إلا الماء ، وتكرر ذلك ثلاثة أيام ، حتى بلغوا من الجهد مبلغاً فلما رآهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما أشتد ما يسوؤني مما أرى بكم » .

الترمذي أنه قال : « ومن الأحاديث التي تنكرها القلوب حديث رووه عن مجاهد عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ **يوفون بالنذر** ﴾ [1] قال : مرض الحسن والحسين . . الخ ، ثم قال : هذا حديث مزوق مفتعل ، لا يروج إلا على أحمق جاهل ، وكيف يظن بعلي مثل هذا فيجهد نفسه وعياله ، وأطفالاً صغاراً على جوع ثلاثة أيام ، وقد قال تعالى : ﴿ **يسألونك ماذا ينفقون قل العفو** ﴾ [2] .

وقال عليه الصلاة والسلام : « خير الصدقه ما كان عن ظهر غنى» ، وقال : «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت » . انتهى كلامه

ونقل عن ابن الجوزي قوله : « وهذا حديث لا يشك في وضعه ، ولو لم يدل عليه إلا هذه الألفاظ الركيكة ، والأشعار الرديئة ، والأفعال التي تنزه عنها أولئك السادة [3] .

«ومخالفة الحديث للأصول الشرعية والقواعد المقررة ، أو المفاهيم والتصورات التي عهد من الشارع الاعتناء بها وتثبيتها في نفوس الناس دليل على عدم صحته وبالتالي نفي نسبته إلى رسول الله ﷺ ، لأن الاتفاق بين أصول الشريعة وقواعدها وأحكامها هو الأمر الذي لا يمكن أن تشوبه شائبة ولا ينقضه خبر مهما بلغ إسناده من الصحة » [4] .

رابعاً : الحكم على الحديث بالوضع :

الحديث الموضوع : «هو المختلق المصنوع ، وهو شر الأحاديث الضعيفة ، ولا

---

(١) سورة الإنسان ، آية (٧) .
(٢) سورة البقرة ، آية (٢١٩) .
(٣) (ل ٢٦٧/ ب ، ٢٦٨ / أ) .
(٤) مقاييس نقد متون السنة (ص : ٢٠٥) .

تحل روايته لمن يعلم وضعه إلا مقروناً ببيان وضعه» [١] ، ولم أقف في الكتـاب على حديث حكم عليه الزيلعي بالوضع من عند نفسه ، وسائر ما وقفت عليه هو نقل الحكم بالوضع عن أئمة الحديث ومنهم ابن أبي حاتم [٢] ، والذهبي [٣] ، وقد أكثر في هذا الشأن من النقل عن ابن الجوزي في العلل المتناهية [٤] ، والموضوعات [٥] .

«ولما كان ابن الجوزي في كتابه (الموضوعات) أكثر من إخراج الضعيف الذي لم ينحط إلى رتبة الوضع ، بل ومن الحسن ، ومن الصحيح» [٦] لذا انتقده كثير من العلماء وتعقبوا أحكامه [٧] ، والزيلعي أورد بعض ما خولف فيه ابن الجوزي ، ورد عليه ومن أمثلة ذلك :

في أثناء تخريج الحديث السابع والعشرين بعد المائة من سورة البقرة قال الزيلعي «وأورده ابن الجوزي أيضاً في الموضوعات ، وأنكر عليه بعض المتأخرين ، وخطأه في ذلك وقال : إنه حديث صحيح » [٨] .

---

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص : ٨٩) .
(٢) انظر أثر علي بعد (ح ٢٩) ، سورة البقرة ، (ل ٩ /ب) .
(٣) انظر (ح ٣) ، سورة التوبة ، (ل ١٠٢/ أ) .
(٤) انظر أثر عائشة بعد (ح ٩) ، سورة المائدة ، (ل ٧٥ / أ) .
(٥) انظر (ح٢٢) ، سورة آل عمران ، (ل ٣٦/ ب) .
(٦) اللالىء المصنوعة (١/ ٢) .
(٧) ألف في ذلك السيوطي للائى المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ، وألف ابن عراق « تنزيه الشريعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة » .
(٨) (ل ٢٩/ أ) .

الفصل السادس

الفوائد سوى التخريج والنقد

وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول : غريب الحديث .

المبحث الثاني : شرح الحديث .

المبحث الثالث : التعليقات اللغوية .

بعد هاتين الجولتين في منهج التخريج والنقد ، نقف هنا مع بعض الفوائد التي ضمَّنها الزيلعي كتابه وليست ذات صلة بالتخريج ولا بالنقد ، وهي فوائد جليلة إلا أن مادتها بالنسبه لما سبق قليلة ، وقد اتضح مما أوردته في الفصلين الماضيين أن مادة الكتاب معظمها في التخريج والنقد لأن هذا موضوع الكتاب .

وهذه الفوائد تتعلق بالأحاديث بياناً لغريبها أو توضيحاً لمعناها ، أو جمعاً - عند الاختلاف - بينها ، ونحو ذلك ، وثمة فوائد تتعلق باللغة كبيان علة إيراد الزمخشري للنصوص ووجه استدلاله اللغوي منها .

والحق أن هذه الفوائد وإن كانت ليست متصلة بموضوع الكتاب وهو التخريج ، وذكرها إنما ورد استطراداً في أكثر المواضع إلا أنها مع ذلك من مزايا الكتاب لأنها تكمل للقارىء الفائدة المتعلقة بالحديث وخاصة في بعض ما تشتد إليه الحاجة كبيان معنى غريب الحديث ، ولذا أفردت هذا الفصل للإشارة إلى هذه الفوائد والتمثيل لها من خلال المباحث التالية :

المبحث الأول
غريب الحديث

قال الخطابي : « الغريب من الكلام إنما هو الغامض البعيد من الفهم ، كالغريب من الناس ، إنما هو البعيد عن الوطن المنقطع عن الأهل ، ومنه قولك للرجل إذا نحيته وأقصيته : اغرب عني : أي أبعد ، ومن هذا قولهم : نوى غربة : أي بعيدة ، وشأو مغرب ، وعنقاء مُغرب : أي جائية من بعد ، وكل هذا آخذ بعضه من بعض »[(١)] .

فمدار الغريب في اللغة على البعد ، واستخدامه في ذلك كثير مع اختلاف ما يتعلق به البعد .

---

(١) غريب الحديث للخطابي (١/ ٧٠ ، ٧١) .

وأما الغريب في الاصطلاح : « فهو عبارة عما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لقلة استعمالها »[1] .

وكلام الخطابي فيه تفصيل حسن حيث ذكر أنه يتناول وجهين : «أحدهما : أن يراد به بعيد المعنى غامضه ، لا يتناوله الفهم إلا عن بعد ومعاناة فكر ، والوجه الآخر : أن يراد به كلام من بَعدت به الدار ، ونأى به المحل من شواذ قبائل العرب ، فإذا وقعت إلينا الكلمة من لغاتهم استغربناها وإنما هي كلام القوم وبيانهم »[2] .

وغريب الحديث «فن مهم يقبح جهله بأهل الحديث خاصة ثم بأهل العلم عامة ، والخوض فيه ليس بالهين والخائض فيه حقيق بالتحري جدير بالتوقي »[3] .

ولذا حرص الزيلعي على العناية بالغريب وبيان معانيه فجاء كتابه حافلاً بذلك رغم أنه في موضوع التخريج ، ومن أهم ما يشار إليه أن الزيلعي اعتمد في ذكر الغريب على أمهات الكتب وجوامعها في هذا الفن .

فمن أشهر مصادره غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام ، وقد صنفه في أربعين سنة ، وكان يسأل العلماء عن تفسير الحديث[4] ، وذكره ابن الأثير فقال في وصفه : « الذي صار - وإن كان أخيراً - أولاً ، لما حواه من الأحاديث والآثار الكثيرة، والمعاني اللطيفة ، والفوائد الجمة . فصار هو القدوة في هذا الشأن »[5] .

ومن مصادره غريب الحديث لإبراهيم الحربي « وهو كتاب كبير ذو مجلدات عدة، جمع فيه القول وشرح ، واستقصى الأحاديث بطرق أسانيدها ، وأطاله بذكر متونها وألفاظها ، وإن لم يكن فيها إلا كلمة واحدة غريبة ، فطال لذلك الكتاب ، وبسبب طوله ترك وهجر ، وإن كان كثير الفوائد ، وجم المنافع »[6] .

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص : ٢٤٥) .
(٢) غريب الحديث للخطابي (ص : ٧١) .
(٣) مقدمة ابن الصلاح (ص : ٢٤٥) .
(٤) المصدر السابق (ص : ٧٠) .
(٥) النهاية (١/ ٦) .
(٦) النهاية (١/ ٦) .

ونقل الزيلعي أيضاً من كتاب غريب الحديث للسرقسطي كثيراً ، وهو كتاب نفيس وصفه القفطي فقال : « بلغ فيه الغاية من الإتقان والتجويد حتى حسد عليه » ونقل عن أبي علي القالي أنه قال : « لم يؤلف بالأندلس كتاب أكمل منه » (١) .

والغريب أن الزيلعي وهو يخرج أحاديث الكشاف للزمخشري لم ينقل من كتاب الفائق للزمخشري ، وهو فائق كما قال ابن الأثير : « ولقد صادف هذا الاسم مسمى ، وكشف من غريب الحديث كل معمى » (٢) ، وربما استغنى الزيلعي بكتاب النهاية لابن الأثير لأنه أفاد من الزمخشري كثيراً مصرحاً بالأخذ عنه تارة ، ومغفلاً ذكره تارة أخرى (٣) ، ولأنه من أوسع كتب الغريب إن لم يكن أوسعها ، ذلك أنه جمع بين كتاب أبي عبيد أحمد بن محمد الهروي ، وكتاب أبي موسى بن محمد المديني وهما في غريب القرآن والحديث ، وزاد عليهما - كما قال : « من كتب الحديث المدونة المصنفة في أول الزمان وأوسطه وآخره ، فتتبعتها واستقريت ما حضرني منها ، واستقصيت مطالعتها من المسانيد والمجاميع وكتب السنن والغرائب قديمها وحديثها ، وكتب اللغة على اختلافها » (٤) .

وقال السيوطي عن النهاية : « هو أحسن كتب الغريب ، وأجمعها وأشهرها الآن وأكثرها تداولاً » .

وقد نقل الزيلعي أيضاً عن الصحاح للجوهري وهو من كتب اللغة .

والزيلعي ذكر عن أولئك الأئمة أقوالهم في بيان معنى الغريب ، وذلك في أحاديث غير قليلة ومن أمثلة ذلك :

١ - عند آخر تخريج حديث «مثل المنافق مثل الشاة العائرة بين الغنمين » (٥) قال الزيلعي : « قال الجوهري : الكر : هو الرجوع ، وتعير بالعين المهملة أي : تتردد وتذهب » (٦) .

---

(١) إنباه الرواة (١/ ٢٩٧) . (٢) النهاية (١/ ٩) .
(٣) انظر مقدمة منال الطالب في شرح طوال الغرائب (١/ ٣١ ، ٣٢) .
(٤) النهاية (١/ ١٠ ، ١١) .
(٥) (ح١٣) ، سورة البقرة ، (ل ٦ / أ) . (٦) (ل ٦ / أ) .

٢ - أثناء تخريج حديث « ما زالت أكلة خيبر تعادُّني فهذا أوان انقطاع أبهري »[١] ،

قال الزيلعي : « قال أبو عبيد : قال الأصمعي ، وتعادني : من العداد ، وهو الشيء الذي يأتي لوقت دون وقت ، كحمى الربع والغب ونحو ذلك ، والأبهر : عرق متصل بالقلب إذا انقطع لم تكن معه حياة . انتهى » [٢] .

٣ - عند تخريج أثر ابن عباس الذي فيه « أنه أنشد وهو محرم : وهن يمشين بناهميسا إن تصدق الطير ننك لميسا » [٣] .

قال الزيلعي : « قال السرقسطي في غريبه : الهميس : ضرب من السير لا يسمع له وقع ، وفي الحديث : أنه عليه السلام كان إذا أخذ مضجعه همس ، أي : ذكر الله في مضجعه ، هكذا فسره أبو حاتم عن أبي عبيد » [٤] .

٤ - عند تخريج « فإنهن عوان في أيديكم » [٥] قال الزيلعي : « وفي غريب الحديث لإبراهيم الحربي ، العوان : جمع عانية ، وهي : الأسيرة ، انتهى » [٦] .

وفي بعض المواضع يذكر عدة أقوال في الكلمة الواحدة ومن أمثلة ذلك :

١ - « عند تخريج حديث « من سبقت عينه استئذانه فقد دمر » [٧] .

قال الزيلعي : « قال أبو عبيد : والدمور : أن يدخل عليهم بغير إذن ، فإن دخل بإذن ، فليس بدمور . انتهى .

وقال إبراهيم الحربي ، يقال : دمر يدمر دموراً ، إذا دخل بغير إذن . انتهى .

ودمَّر بالتشديد أي : أهلك . انتهى» [٨] .

---

(١) (ح٣٣) ، سورة البقرة ، (ل ١٠/ أ) .
(٢) (ل ١٠/ ب) .
(٣) بعد (ح٨٢) ، سورة البقرة (ل ٢٠/ أ) .
(٤) (ل ٢٠/ أ) .
(٥) (ح١٦) ، سورة النساء ، (ل ٥٧/ أ) .
(٦) (ل ٥٧ / أ) .
(٧) (ح١٨) ، سورة النور ، (ل ١٦٧/ أ) .
(٨) (ل ١٦٧/ أ) .

٢ - عند تخريج حديث « الخلافه بعدي ثلاثون سنة ، ثم يملك من يشاء فيصير ملكاً ، ثم يصير بِزّيزى . . . الحديث »[1] قال الزيلعي « وقال صاحب النهاية في حديث أبي عبيدة : (أنه سيكون نبوة كذا وكذا ، ثم تكون بزيزى : قطع سبيل وأخذ أموال بغير حق) البزيزى : بكسر الباء وتشديد الزاي الأولى والقصر ، ومعناه : السلب والغلبة ، وقطع سبيل : عطف بيان أو بدل . انتهى .

وقال السرقسطي في كتابه : البز : الغلبة والسلب ، يقال : ابتز الرجل إذا جرد من ثيابه ، والاسم : البزيزى ، والبزة : الهيئة الحسنة من اللباس »[2] .

٣ - عند تخريج حديث « ما لم يكن نقع ولا لقلقة »[3] ، قال الزيلعي : «قال أبو عبيد : والنقع عندنا رفع الصوت ، وهو قول أكثر أهل العلم ، وقال بعضهم : هو رفع التراب على الرأس ، وقال آخرون : هو شق الجيوب ، قال : وأما اللقلقة : فهي شدة الصوت ، ولم أسمع فيه خلافاً . انتهى .

وقال إبراهيم الحربي : قال الأصمعي : النقع : الصياح ، وقال أبو سلمة : هو وضع التراب علي الرأس . انتهى . . . ورواه ابن سعد في الطبقات ، في ترجمة خالد بن الوليد : أخبرنا وكيع ، ثنا الأعمش به بلفظ عبد الرزاق ، وزاد : قال وكيع : والنقع : الشق ، واللقلقة : الصوت . انتهى »[4] .

والزيلعي لم يلتزم إيضاح الغريب في كل حديث وأثر ، لأن هذا ليس مقصود الكتاب ولذا فقد ترك في مواضع عديدة ذكر الغريب وبيان معناه ، بل إنه ترك ذلك في نصوص معظم كلماتها من الغريب ومن أمثلة ذلك :

---

(١) (ح٣٦) ، سورة النور .
(٢) (ل ١٧١/ أ) .
(٣) (ح١) ، سورة العاديات
(٤) (ل ٢٧٩/ب) .

١ - في الحديث الثاني والخمسين من سورة البقرة ذكر التخريج من شفاء القاضي عياض ولفظه « إلى الأقيال العباهلة ، والأرواع والمشابيب ، . . . الخ »[(١)] ولم يذكر شيئاً من الغريب .

٢ - أثر ابن عباس وفيه : « إن كنت تبغي ضالتها وتلوط حوضها ، وتهنأ جرباها . . . الخ »[(٢)] ولم يتعرض أيضاً لشيء مما فيه من الغريب .

---

(١) (ل ١٥/ أ) .

(٢) بعد ح (٨) ، سورة النساء ، (ل ٥٥ / أ) .

المبحث الأول
شرح الحديث

في مواضع غير كثيرة كان الزيلعي يستطرد ويورد في أثناء التخريج أو بعده شيئاً من بيان معنى الحديث واختلاف العلماء فيه ، أو ذكر شيء من فقه الحديث وأحياناً يتعرض لما قد يظهر من تعارض بين الأحاديث ويذكر وجه الجمع بينها ودفع اختلافها ، ونحو ذلك مما فيه فوائد متعددة ، وها أنذا أوضح ذلك وأضرب له الأمثلة .

[١] بيان معنى الحديث :

ذكر الزيلعي بعد الفراغ من تخريج بعض الأحاديث شروحاً موجزة تبين معانيها وتوضح دلالتها ، وفي بعض المواضع كان ينقل ذلك عن غيره من العلماء ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] في آخر تخريج حديث « من قرأ الآيتين الأخيرتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه »[(١)] قال الزيلعي : « واختلفوا في قوله : (كفتاه) : فقيل أجزأتاه عن قيام الليل ، وقيل : كفتاه عن كل شيطان ، وقيل : كفتاه ما يكون من الآفات تلك الليلة ، وقيل : أي : فضلاً وأجراً »[(٢)] .

[ب] في آخر تخريج حديث : « لا تراءى ناراهما »[(٣)] قال الزيلعي : « قال المنذري في حواشيه : الترائي تفاعل من الرؤية ، يقال : تراءى القوم إذا رأى بعضهم بعضا ، وإسناد الترائي إلى النار مجاز من قولهم : داري تنظر دار فلان أي : تقابلها ، تقول : ناراهما مختلفتان ، هذه تدعو إلى الله ، وهذه تدعو إلى الشيطان ، فكيف تتفقان ؟ انتهى .

---

(١) (ح ١٣٨) ، سورة البقرة . (٢) (ل ٣١/ ب) .
(٣) (ح١٩) ، سورة المائدة .

وقال أبو عبيد في غريبه : له معنيان أحدهما : لا يحل لمسلم أن يسكن بلاد المشركين ، فيكون معهم بقدر ما يرى كل واحد منهما صاحبه ، والآخر : أن يكون المراد بالنار نار الحرب ، أي ناراهما مختلفتان ، هذه تدعو إلى الله وهذه تدعو إلى الشيطان »[1] .

[ج] في آخر تخريج حديث « إن جدالاً في القرآن كفر »[2] قال الزيلعي : « قال ابن عبد البر في كتاب العلم : ومعنى الحديث : المراء الذي يؤدي إلى جحدها أو وقوع الشك فيها فهذا هو الكفر ، وأما التنازع في معاني القرآن وأحكامه فجائز إجماعاً»[3] .

وربما توسع الزيلعي في بيان المعنى بذكر اختلاف العلماء فيه وحجة كل منهم كما صنع في تخريج الحديث الرابع من سورة الحجر ، وهو « ليس منا من لم يتغن بالقرآن» ، حيث قال : « واعلم أن العلماء مختلفون في هذا الحديث على قولين : فمنهم : من حمله على الغناء الممدود ، وهو رفع الصوت به ، ومنهم : من حمله على الغناء المقصود وهو اليسار »[4] ثم ذكر حجج كل فريق ومال إلى ترجيح القول الأول وعزاه للجمهور وأيده ، ورد على حجج القول الثاني .

وأحياناً يذكر الإشكالات الواردة على معنى الحديث ويوضحها[5] .

[٢] بيان مختلف الحديث :

مختلف الحديث : هو أن يوجد حديثان متضادان في المعنى في الظاهر فيجمع بينهما أو يرجح أحدهما[6] .

---

(١) (ل ٧٨/ ب) . (٢) (ح١) ، سورة غافر .
(٣) (ل ٢١٠/ب) . (٤) (ل ١٣١/ أ) .
(٥) أنظر (ح٣٨) ، سورة الإسراء ، (ل ١٤٤/ ب ، ١٤٥ / أ) .
(٦) انظر المقنع في علوم الحديث (٢/ ٤٨٠) ، المنهل الراوي (ص : ٦٠) .

وثمة أحاديث اجتهد الزيلعي فذكر أثناء تخريجها ما يظهر من تعارضها مع غيرها ثم ذكر وجه الجمع بينها ، ومثال ذلك :

قال الزيلعي : « الحديث الثالث [1] : عن الزهري أول ما نزلت سورة ﴿ **اقرأ باسم ربك** ﴾ إلى قوله : ﴿ **ما لم يعلم** ﴾ قال فحزن رسول الله ﷺ وجعل يعلو شواهق الجبال فناداه جبريل عليه السلام : إنك نبي الله ، فرجع إلى خديجة وقال : « دثروني وصبوا عليَّ ماء بارداً » نزلت : ﴿ **يا أيها المدثر** ﴾ .

قلت : رواه الطبري في تفسيره : حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، ثنا ابن ثور ، عن معمر ، عن الزهري قال : كان أول شيء أنزل على النبي ﷺ : ﴿ **اقرأ باسم ربك** ﴾ حتى بلغ ﴿ ما لم يعلم ﴾ ، ثم فتر الوحي فترة ، فحزن لذلك ﷺ ، وجعل يغدو إلى شواهق الجبال ليتردى منها ، فكلما وافى بذروة جبل ، تبدى له جبريل عليه السلام فيقول له : إنك نبي الله ، قال : (فبينما أنا أمشي يوماً إذ رأيت الملك الذي كان يأتيني بجراء على كرسي بن السماء والأرض فجئث منه رعباً ، ورجعت إلى خديجة ، وقلت : دثروني) ، فدثرناه ، وأنزل الله : ﴿ يأيها المدثر ﴾ . انتهى .

وفي مستدرك الحاكم من طريق محمد بن إسحاق : عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : إن أول ما نزل من القرآن : ﴿ **اقرأ باسم ربك الذي خلق** ﴾ . انتهى

ولا يعارض ذلك ما رواه مسلم في صحيحه ، من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : سألت جابر بن عبد الله الأنصاري : أي القرآن أنزل قبل ؟ قال : ﴿**يأيها المدثر**﴾ فقلت أو : ﴿ **اقرأ باسم ربك** ﴾ قال جابر : أحدثكم ما حدثنا رسول الله ﷺ قال : (إني جاورت بحراء شهراً ، فلما قضيت جواري نزلت فاستبطنت بطن الوادي فنوديت ، فنظرت أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي ، ثم نظرت إلى السماء فإذا هو على العرش في الهواء - يعني جبريل - فأخذتني رجفة ، فأتيت

---

(١) من سورة المدثر .

خديجة فأمرتهم فدثروني ، ثم صبوا عليَّ الماء ، وأنزل الله علي : ﴿ **يأيها المدثر قم فانذر** ﴾ ، انتهى .

قال الواحدي في أسباب النزول : وذلك لأن جابراً سمع آخر القصة ولم يسمع أولها ، فتوهم أن سورة المدثر أول ما نزل وليس كذلك ، ولكنها أول ما نزل عليه بعد سورة اقرأ ، يدل عليه ما رواه البخاري ومسلم من طريق عبد الرزاق : أنا معمر ، عن الزهري ، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر قال : سمعت رسول الله ﷺ وهو يحدث عن فترة الوحي ، فقال في حديثه : بينما أنا أمشي إذ سمعت صوتاً من السماء فرفعت رأسي فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض ، فجئت منه رعباً ، فرجعت فقلت : زملوني ، فدثروني ، فأنزل الله تعالى : ﴿ **يأيها المدثر** ﴾ ، انتهى .

قال : فظهر بهذا أن الوحي كان قد فتر بعد نزول : ﴿**اقرأ باسم ربك**﴾ ، ثم نزلت : ﴿**يأيها المدثر**﴾ يوضحه قوله فيه : « إن الملك الذي جاء بحراء جالس » ، فدل على أن هذه القصة كانت بعد نزول سورة اقرأ . انتهى»[(١)]

[٣] تعليقات فقهية :

فقه الحديث والأحكام العقدية والعملية التي تستنبط منه هي المقصود الأعظم ، وهذه المباحث لها كتبها التي عنيت بها وأفردتها بالبحث ككتب العقائد ، وكتب أحاديث الأحكام ، أما كتب التخريج فلا تعنى بذلك في الأساس ، وخاصة إذا كان الكتاب في غير تخريج أحاديث الأحكام ، مثل كتابنا هذا ، ومع ذلك فقد ذكر الزيلعي عند تخريج بعض الأحاديث خلاصات موجزة عن بعض المسائل الفقهية المتعلقة بالحديث ، ومثال ذلك :

---

(١) (ل ٢٦٦/ أ) ، وانظر أمثلة أخرى :
(أ) (ح٢) ، سورة الفتح ، (ل ٢٢٤/ أ) .
(ب) (ح٢) ، سورة التغابن ، (ل ٢٥٧/ أ ، ب) .

الحديث العشرين من سورة النور وهو : « عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : كنت عند النبي ﷺ وعنده ميمونة ، فأقبل ابن أم مكتوم وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب - فدخل علينا فقال لنا عليه السلام : احتجبا منه ، فقلنا : يا رسول الله ، أليس أعمى لا يبصرنا ؟ قال : أفعمياوان أنتما ، ألستما تبصرانه » ، قال الزيلعي : « واستدل ابن حبان في صحيحه بحديث أم سلمة على تحريم نظر المرأة إلى الرجال الأجانب مطلقاً، وبه قال جماعه من العلماء ، ويعكر عليهم حديث عائشة المذكور ، وحديث فاطمة بنت قيس في مسلم أن النبي ﷺ قال لها : (اعتدي في بيت ابن أم مكتوم ، فإنه رجل أعمى ، تضعين ثيابك عنده) ، وفي لفظ : (فإنك إذا وضعت خمارك لم يرك) ، وفي لفظ (اعتدي في بيت ابن عمك ابن أم مكتوم فإنه ضرير البصر ، تلقين ثوبك عنده . . . الحديث ، وذكره أيضاً في أول حديث الجساسة (انتقلي إلى ابن عمك عبد الله بن عمرو بن أم مكتوم) [1] .

---

(١) (ل ١٦٧ / ب) ، وانظر مثالاً آخر : مسألة الاستثناء في اليمين (ل ١٤٦ / أ) .

المبحث الثالث

التعليــقات اللغـوية

أكثر الزيلعي من تعليقه على وجه استشهاد الزمخشري بالنصوص من الناحية اللغوية وأمثلة ذلك كثيرة منها :

[أ] عند تخريج حديث « زعموا مطية الكذب »[١] قال الزيلعي : « والمصنف رحمه الله استشهد بالحديث على الإسناد إلى لفظ الفعل نحو : قام فعل ماض ، وفي ما ذكرناه مقصوده وإن كان خلافه »[٢] .

[ب] عند تخريج حديث أبي بكر : « صبَّ في دفزان ، وهو يحرش بعيره بمحجن »[٣] قال الزيلعي : « احتج به المصنف على حذف مفعول صب ، قال : ومعنى أفاض : من إفاضة الماء ، وهو : صبه بكثرة ، وأصله : أفضتم أنفسكم ، فنزل ذكر المفعول كما نزل دفعوا من موضوع كذا ، وصبرا . انتهى »[٤] .

[ج] عند تخريج حديث « أنه ﷺ نهى عن خطفة السبع »[٥] قال الزيلعي : «والمصنف احتج به على التسمية بالمصدر كالقبضة »[٦] .

وأحياناً يذكر استشهاده في بيان المعاني ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تخريج حديث النبي ﷺ : « اللهم اجعلها ريحاً ولا تجعلها رياحاً »[٧] قال الزيلعي : « والمصنف قد استدل به على أن الرياح هي الجنوب والشمال والصب وهي رياح الرحمة ، والدبورهي ريح العذاب »[٨] .

---

(١) (ح١٤) ، سورة البقرة .
(٢) (ل ٦/ أ) .
(٣) بعد (ح ٩٥) ، سورة البقرة .
(٤) (ل ٢٢/ب) .
(٥) (ح ١٠) ، سورة الزمر
(٦) (ل ٢٠٩/ أ)
(٧) (ح ١٠) ، سورة الروم
(٨) (ل ١٨٥/ ب)

[ب] عند تخريج حديث لما رأى ﷺ الشمس قد وقبت ، قال : « هذا حين حلها»[1] قال الزيلعي : « والمصنف احتج به على أن وقب بمعنى غاب » [2] .

وذكر الزيلعي لاستشهادات واتجاجات الزمخشري بالحديث في مجال اللغة فائدة مهمة ، لأن مسألة الاحتجاج بالحديث في اللغة فيها خلاف بين النحاة ، ولما كان الزمخشري من علماء اللغة المعتبرين ، وله في كثير من فروعها مصنفات معتمدة مشتهرة كان إظهار مذهبه وطريقته في ذلك مهما ومفيداً لأن الزمخشري ممن له ذكر واعتبار في المذاهب النحوية ، فهذا البغدادي في خزانة الأدب يذكر طبقات الشعراء ومن يستشهد بشعره منهم ويقول عن الطبقة الرابعة : « المولدون : ويقال لهم المحدثون ، وهم من بعدهم [3] إلى زماننا كبشار بن برد وأبي نواس ، فالطبقتان الأوليان : يستشهد بشعرهما إجماعاً ، وأما الثالثة : فالصحيح صحة الاستشهاد بكلامها . . . وأما الرابعة : فالصحيح أنه لا يستشهد بكلامهم مطلقاً ، وقيل يستشهد بكلام من يوثق به منهم ، واختاره الزمخشري ، وتبعه الشارح المحقق ، فإنه استشهد بشعر أبي تمام في عدة مواضع من هذا الشرح ، واستشهد الزمخشري أيضاً في تفسير أوائل البقرة من الكشاف ببيت من شعره » [4] .

فها نحن نرى الزمخشري صاحب قول في اللغة ، وله من يتبعه وجعل البغدادي الكشاف مرجعه في بيان مذهب الزمخشري ، ومن ثم فإن صنيع الزيلعي يكشف عن مذهب الزمخشري في مسألة الاستشهاد والاحتجاج للغة بالحديث النبوي .

وهذه المسألة شاع فيها القول بمنع النحاة المتقدمين لصحة الاحتجاج في اللغة بالحديث النبوي ، واشتهرت في ذلك مقالة أبو الحسن ابن الضائع (ت : ٦٨٠ هـ)

---

(١) (ح١) ، سورة الفلق .
(٢) (ل ٢٨٥ / أ) .
(٣) المراد من بعد الطبقة الثالثة .
(٤) خزانة الأدب (١/ ٦ ، ٧) .

حيث قال : « تجويز الرواية بالمعنى هو السبب عندي في ترك الأئمة كسيبويه وغيره ، الاستشهاد على إثبات اللغة بالحديث ، واعتمدوا في ذلك على القرآن وصريح النقل عن العرب ، ولولا تصريح العلماء بجواز النقل بالمعنى في الحديث لكان الأولى في إثبات فصيح اللغة كلام النبي ﷺ لأنه أفصح العرب »[١] وهذا القول يذكر ترك المتقدمين للاحتجاج بالحديث في اللغة على أنه مسألة مسلمة وثابتة ويجتهد في تعليل ذلك ، ويمثل له بسيبويه صاحب الكتاب .

وجاء أبو حيان (ت٧٤٥ هـ) فزاد في التعميم والقطع بحكم المسألة ، وأكثر من التمثيل وذلك في معرض انتقاده لشيخه ابن مالك حيث قال : « قد أكثر المصنف من الاستدلال بما وقع في الأحاديث على إثبات القواعد الكلية في لسان العرب ، وما رأيت أحداً من المتقدمين والمتأخرين سلك هذه الطريقة غيره ، على أن الواضعين لعلم النحو ، المستقرئين للأحكام من لسان العرب - كأبي عمرو بن العلاء وعيسى بن عمر والخليل وسيبويه من أئمة البصريين ، والكسائي والفراء وعلي بن المبارك الأحمر وهشام الضرير من أئمة الكوفيين - لم يفعلوا ذلك ، وتبعهم على ذلك المسلك المتأخرون من الفريقين ، وغيرهم من نحاة الأقاليم كنحاة بغداد وأهل الأندلس»[٢] ، وقد طول القول في العلة التي ذكرها ابن الضائع .

وتأثر بهاتين المقالتين من جاء بعدهما ، بل تأثر بها من لم يسلم بترك الاحتجاج بالحديث مطلقاً ، وجوزوا ذلك فيما عرف أنه روي بعين لفظه ، ومن هؤلاء الشاطبي (٧٩٠هـ) حيث قال : « لم نجد أحداً من النحويين استشهد بحديث رسول الله ﷺ . . »[٣] ثم انتقد ذلك عليهم وجوز الاحتجاج فيما نقل بلفظه ، لكنه صاغ عبارته

---

(١) المصدر السابق (١/ ١٠) .
(٢) خزانة الأدب (١/ ١٠) .
(٣) المصدر السابق (١/ ١٢) .

مسلماً بأن النحاة المتقدمين لم يحتجوا بالحديث ، والسيوطي (٩١١هـ) قال بقوله وزاد « أن المروي من الحديث بلفظه لا بمعناه نادر جداً » [١] .

والزمخشري قبل هؤلاء جميعاً ، وهو من النحاة المشهورين ، وقد أبرز الزيلعي استشهاداته واحتجاجاته بالأحاديث والآثار مما يدفع مثل هذه المقالات ، بذكر النصوص من كشاف الزمخشري .

وقد رد على هذه المقالة البدر الدماميني [٢] ، وصوب رأي ابن مالك ، وزيف رأي ابن حبان ، لكن الدكتور محمد ضاري حمادي أبدع في نقض هذه المسألة من أساسها ودحض ترك النحاة للاحتجاج بالحديث ، وذلك أنه درس مصنفات كبار النحاة عبر القرون من القرن الثالث حتى القرن الثالث عشر ، من نحاة البصرة والكوفة القدماء ومن بعدهم ، وأثبت أن فيها استشهاداً واحتجاجاً بالحديث النبوي والآثار عن أصحابه [٣] ، ونص على أن الزمخشري ممن يستشهدون بالحديث ولكنه ذكر ذلك عنه من كتاب الفائق ، والمفصل في النحو ، وأساس البلاغة ، ولم يذكر أمثلة من كتاب الكشاف ، وبذلك تكون تعليقات الزيلعي إضافة مستقلة في هذه المسألة المهمة [٤] .

---

(١) المصدر السابق (١/ ١٣) . (٢) المصدر السابق (١/ ١٤، ١٥) .

(٣) انظر الحديث النبوي الشريف وأثره في الدراسات اللغوية والنحوية (ص ٣١٥-٣٢٠) ، (ص: ٣٣٦ - ٣٤٣) ، وقد رد المؤلف كذلك على حجج القائلين بمنع الاحتجاج بالحديث (ص : ٣٥٨-٣٧١) وذلك كله في فصل(الاحتجاج بالحديث خلال العصور) .

(٤) انظر نماذج من إحتجاجات الزمخشري بالحديث في اللغة في كتاب « موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث » (ص : ١٦٠-١٦٩) ، وكلها من كتب أخرى للزمخشري وليس فيها مثال من الكشاف ، وهذا الكتاب دراسة وافية لموقف النحاة من الاحتجاج مع التمثيل .

والكتابان ذكرا أقوال المعاصرين الذين قرروا أن مذهب النحاة ترك الاحتجاج بالحديث ، ثم نقضا ذلك بالأمثلة النصية من كلام عدد كبير من أئمة النحو ، وفي كتاب « موقف النحاة » دراسة ممتازة أوردت استشهاد واحتجاج أبي حيان نفسه بالحديث من خلال أهم كتبه ، (انظر ص ٣١٩ - ٣٦٥) .

الفصل السابع



وفيه أربعة مباحث

المبحث الأول : أوليّة الكتاب .

المبحث الثاني : مختصر ابن حجر .

المبحث الثالث : تأثير الكتاب في الفتح السماوي .

المبحث الرابع : تأثير الكتاب في تحفة الراوي .

بعد انتهاء جولتنا مع الكتاب بداية باسمه وموضوعه ، ومروراً بطريقة عرض مادته ، وانتهاء بمنهج المؤلف في التخريج والنقد إضافة إلى الفوائد الأخرى ، بعد ذلك كله ، نمضي في جولة ثانية مع الكتاب خارج دفتيه ، لنقف على موضع الكتاب ومنزلته التي تبوأها بين كتب الفن ، ومدى استفادته ممن قبله ، كما نطل على تأثير الكتاب فيما جاء بعده من الكتب في الموضوع نفسه ، وهذا ما سأذكره في مباحث هذا الفصل الذي أختم به دراسة الكتاب ، حيث سأوضح أولية الكتاب وأهمية في مبحث، وسأخصص المبحث الثاني لمختصر ابن حجر ، أما الثالث والرابع فجعلتهما في بيان أثر الكتاب في كتاب تخريج أحاديث تفسير البيضاوي للمناوي ، ولابن همات .

المبحث الأول
أوليــة الكـــتاب

من أبرز الوجوه التي تكشف عن أهمية الكتاب ، وتظهر رفعة منزلته أنه جاء أولياً سابقاً في موضوعه ، ومن المعلوم أنه قد ألف غير واحد من العلماء في علم التخريج قبل الزيلعي كالبيهقي وغيره ، كما أن الزيلعي سُبق بتخريج بعض شيوخه لأحاديث الهداية (*) لكن الزيلعي - فيما اطلعت علي - نال قصب السبق في التأليف في تخريج أحاديث كتاب من كتب التفسير حيث كان المفتتح لذلك بكتابه هذا في تخريج أحاديث الكشاف للزمشخري .

وقد تتبعت المؤلفات في التخريج في الرسالة المستطرفة (1) ، وفي فهارس المخطوطات (2) ، والمشهور من كتب المؤلفات (*) وعند من حاول من المعاصرين جمع أكبر قدر ممكن من كتب التخريج (3) فلم أجد أحداً أسبق من الزيلعي في تخريج أحاديث كتاب في التفسير .

ومن كتاب التخريج لأحاديث التفسير بعد الزيلعي :

١ - تخريج أحاديث تفسير أبي الليث السمرقندي ، للحافظ قاسم بن قطلوبغا . (ت : ٨٧٩ هـ) (4) .

---

(١) (ص : ١٨٦) .
(٢) الفهرس الشامل (الحديث وعلومه) (١/ ٣٤٧-٣٥٣) .
(٣) مقدمة تخريج أحاديث المدونة (١/ ٤٥-٥٨) ، مقدمة تخريج اللمع (ص : ١١-١٩) ، الإمام الزيلعي ومنهجه في التخريج (ص : ٦٩ - ٩٢) .
(٤) الرسالة المستطرفة (ص : ١٨٦) .
(*) من الكتب التي خرجت أحاديث الهداية : تخريج أحاديث الهداية لابن التركماني شيخ الزيلعي وقد سبق ذكره في المبحث الثالث من الفصل الأول من هذا الباب .
(*) كشف الظنون (١/ ٣٨٠) ، إيضاح المكنون (٣/ ٢٦٩ ، ٢٧٠) .

٢ - الكافي الشاف لابن حجر ، (ت : ٨٥٢ هـ) وهو تلخيص لهذا الكتاب[١]

٣ - نواهد الأبكار وشوارد الأفكار تخريج ما في تفسير البيضاوي من الأحاديث والآثار » للسيوطي (ت : ٩١١) . [٢]

٤ - الفتح السماوي بتخريج أحاديث تفسير البيضاوي ، لعبد الرؤوف المناوي (ت : ١٠٣١هـ) [٣] .

٥ - تحفة الراوي في تخريج أحاديث تفسير البيضاوي لابن همات الحنفي (ت : ١١٧٥) [٤] .

ومن الملاحظ أن أكثر تلك الكتب في تخريج أحاديث البيضاوي الذي يعتبر مختصراً للكشاف ، وبالتالي فتخريج أحاديث الكشاف يعتبر تخريجاً لأحاديث البيضاوي ، ومن هنا كان تقدم الزيلعي في التصنيف سبباً في كون كتابه مقدماً استفاد منه من بعده واعتمدوا عليه ، كما سيأتي في المباحث التالية .

ولا تنتقض هذه الأولية بحاشية الطيبي (ت : ٧٤٣ هـ) على الكشاف والتي سماها « فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب » وذلك لأسباب منها :

١ - أن حاشية الطيبي ليست كتاباً في التخريج ، وإنما هي شروح وتعليقات على كلام الزمخشري في الكشاف ، وأكثرها مباحث لغوية ، وذكر فيها الأحاديث ذكراً عارضاً .

٢ - أن الطيبي ذكر بعض الأحاديث والآثار وأهمل البعض الآخر ، وما تركه كثير جداً ، يدل على أنه لم يقصد تخريج أحاديث الكتاب أصلاً .

---

(١) سيأتي تفصيل القول عنه في المبحث القادم .
(٢) مقدمة الفتح السماوي (١/ ٥٩) .
(٣) الرسالة المستطرفة (ص : ١٨٦) ، وسيأتي عنه كلام مستقل في المبحث الثالث .
(٤) الرسالة المستطرفة (ص : ١٨٦) ، وهو المخصوص بالمقارنة في المبحث الرابع .

٣ - أن ما تعرض لتخريجه من الأحاديث وقعت له فيه أوهام كثيرة تعقبه الزيلعي فيها وأكثر من ذلك كما سبق ذكر بعض منه في مباحث منهجه في التخريج [١] .

٤ - أن مصادره في التخريج محدودة جداً ، ولذا جاءت تخريجاته مختصرة جداً وربما نص على أنه لم يجد للحديث تخريجاً لأنه لم يجده فيما بين يديه من المصادر فيأتي الزيلعي ويستدرك عليه مبيناً تخريج الحديث من مصادر عديدة .

وها أنذا أضرب الأمثلة وأعقد المقارنة بين الكتابين ليتضح ما سبق ذكره :

أولاً : نماذج من الأحاديث التي ترك الطيبي تخريجها :

ترك الطيبي تخريج أحاديث كثيرة جداً وهذه نماذج لبعضها في بعض السور :

[أ] سورة البقرة :

١ - الحديث الثامن ٢ - الحديث الستون ٣ - الحديث الثالث عشر بعد المائة

[ب] سورة آل عمران :

١ - الحديث الأول ٢ - الحديث العشرون ٣ - الحديث التاسع والعشرون

[ج] سورة النســـاء :

١ - الحديث الأول ٢ - الحديث الثاني ٣ - الحديث التاسع عشر

ثانياً : نماذج من أوهام الطيبي التي ذكرها الزيلعي :

[أ] عند تخريج حديث « من قتل قتيلاً فله سلبه » [٢] ، قال الزيلعي : « وعزاه الطيبي لأبي داود ، وهو غلط ، لأن الذي في أبي داود عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال يوم بدر : (من قتل قتيلاً فله كذا ، وكذا) ، لم يقل فيه : فله سلبه ، هذا مع

---

(١) انظر (ص : ٢٦٠ ، ٢٦١) .

(٢) (ح٤) ، سورة البقرة

ذهوله عن الصحيحين وفيهما لفظ الحديث »[1] .

[ب] عند تخريج حديث « كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جد فينا »[2] قال الزيلعي : « والحديث في الصحيحين ليس فيه : وكان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جد فينا ، ثم ذكر روايتهما وقال : « ووهم الطيبي فعزاه للبخاري ومسلم ولم يخرجا فيه لفظ المصنف كما ذكرناه »[3] .

[ج] عند تخريج حديث « لا يُقبل منه صرف ولا عدل »[4] ذكر الزيلعي روايات الحديث عند الشيخين ثم قال : « وذهل الطيبي فعزاه لأبي داود من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ (من تعلم صرف الكلام ليسبي به قلوب الناس لم يقبل الله منه يوم القيامه صرفاً ولا عدلاً) انتهى ، وهذا عجز منه وذهول»[5] .

وثمة أحاديث فيها ما ينتقد على الطيبي لكن الزيلعي - فيما يظهر - لم يتتبعه في كل حديث ، وهذا ما يوضح ذلك :

قال الزيلعي نقلاً عن الزمخشري : « وسمى رسول الله ﷺ الصلاة عماد الدين ، وجعل الفاصل بين الإسلام والكفر ترك الصلاة ، وسمى الزكاة قنطرة الإسلام » وقد خرج الزيلعي هذه الأحاديث الثلاثة بعين ألفاظها من مصادر متعددة وذكر ما في بعضها من وجوه الضعف بينما قال الطيبي : « روينا عن الترمذي وابن ماجه عن معاذ في حديث طويل : رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد .

قوله : وجعل الفاصل بين الإسلام والكفر ترك الصلاة : روينا عن الإمام أحمد

---

(١) (ل ٥/ أ) ، وانظر حاشية الطيبي (ورقة : ٧٢) .
(٢) (ح ١٥) ، سورة البقرة .
(٣) (ل ٧ / أ) ، وانظر حاشية الطيبي (ورقة ١٦٣) .
(٤) (ح٢٩) ، سورة البقرة .
(٥) (ل ٩ / ب) ، وانظر حاشية الطيبي (ورقة ٢١١) .

ابن حنبل عن بريدة عن رسول الله ﷺ يقول : العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » .

قوله : سمى الزكاة قنطرة الإسلام : هذا الحديث ضعفه الصغانى.» [1] .

وها هنا عدة أوهام واستدراكات :

١ - حديث معاذ ليس فيه لفظ المصنف وهو « الصلاة عماد الدين » وقد خرجه الزيلعي بهذا اللفظ من شعب الإيمان للبيهقي .

٢ - ما ذكره في مسند أحمد خرجه الزيلعي من صحيح مسلم بلفظ « بين الرجل والكفر ترك الصلاة » .

٣ - الحديث الثالث لم يذكر تخريجه واكتفى بذكر تضعيفه .

ثالثاً : قلة مصادر الطيبي في التخريج مقارنة بالزيلعي وتوسعه :

عند مقارنة بعض الأحاديث التي خرجها الطيبي والزيلعي يظهر لنا الفرق واضحاً وهذه أمثلة ذلك :

[أ] قال الطيبي : « ويؤيد دليل الوجوب (أي وجوب السعي) ما رواه المصنف (أي الزمخشري) : (اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي) الحديث مخرج في مسند أحمد بن حنبل » [2] .

فهنا ذكر تخريج الحديث من مسند الإمام أحمد فقط ، بينما الزيلعي توسع في تخريجه فقال : « روي من حديث ابن عباس ، ومن حديث صفية بنت شيبة ومن حديث حبيبة بنت أبي تجراة ، ومن حديث تملك العبدرية » ثم خرج كل

---

(١) حاشية الطيبي (ورقة : ٧٢) .
(٢) المصدر السابق (ورقة ٣٠٥) .

حديث من مصدره فذكر مصادر شتى وألفاظاً وروايات وطرقاً وأسانيد [1] .

[ب] قال الطيبي : « قوله : أن رسول الله ﷺ فسر الاستطاعة بالزاد والراحلة ، الحديث أخرجه ابن ماجه عن ابن عباس » [2] .

وأما الزيلعي فقد ذكر تخريجه عند الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر ، وعند الحاكم من حديث أنس ثم قال : « وروي من طرق أخرى وفيه كلام طويل استوفيناه في أحاديث الهداية » [3] .

[ج] قال الطيبي : « قوله : (من مات ولم يحج) الحديث أخرجه الترمذي عن علي رضي الله عنه مع تغيير يسير » [4] ، أما الزيلعي فقد خرجه من حديث علي ، ومن حديث أبي أمامة ومن حديث أبي هريرة من مصادر متعددة [5] .

ولما كانت مصادر الطيبي محدودة فإنه كثيراً ما يصرح أنه لم يجد الحديث مع أنه موجود في كتب مشهورة ، وقد استدرك الزيلعي عليه في مواضع ومنها :

[أ] في حديث « من استرجع عند المصيبة ، جبر الله مصيبته ، وأحسن عقباه ، وجعل له خلفاً صالحاً يرضاه » قال الزيلعي : « قال الطيبي : ما وجدته » ، ونص كلامه في حاشيته : « ما وجدته في الكتب المعتبرة» [6] ، ثم خرج الزيلعي الحديث من معجم الطبراني ، وشعب الإيمان للبيهقي ، وتفسير الطبري . [7]

---

(١) (ح ٦٢) ، سورة البقرة (ل ١٦/ ب) .
(٢) حاشية الطيبي : (ورقة : ٤٦٥) .
(٣) (ح٢٦) ، سورة آل عمران (ل٣٧/ أ) .
(٤) حاشية الطيبي : (ورقة : ٤٦٦) .
(٥) (ح٢٧) سورة آل عمران ، (ل ٣٧/ أ) .
(٦) حاشية الطيبي : (ورقة : ٢٩٢) .
(٧) (ح٥٩) ، سورة البقرة ، (ل ١٦/ أ) .

[ب] قال الطيبي : قوله : « بدليل قوله : دعي الصلاة أيام إقرائك ، وقوله للأمة : وعدتها حيضتان ، الحديثين ما وجدتهما في الأصول » [١] .

قلت : ذكر الزيلعي الحديثين وخرج الأول من سنن الدار قطني ، ومشكل الآثار للطحاوي ، والثاني : من سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه ومستدرك الحاكم وغيرها [٢] .

[ج] قال الطيبي : « وأما حديث ثابت [٣] فقد ذكره الأئمة بروايات شتى وليس فيها رفعت جانب الخباء ، إلى قوله : وأقبحهم وجهاً ، بل فيه أن ثابتاً ضربها فكسر يدها » [٤] .

فهنا نلاحظ أن الطيبي لم يخرج الحديث إذ أنه لم يذكر مصادر محددة ، كما أنه نفى وجود بعض ألفاظ الرواية ، والحديث خرجه الزيلعي وطول النفس فيه وذكر اختلاف الروايات بين المصادر المختلفة .

وها هنا نرى الطيبي يشير إلى الأئمة إشارة عامة ، وفي المثال الذي سبقه ذكر أنه لم يجده في الأصول أو الكتب المعتبرة ، وفي مقدمته قال : « ولم آل جهداً في جهات المنقول ، سيما إسناد الأحاديث إلى الأصول » [٥] ، وهذا كله عموم لا يشفي عليلاً ، ولا يروي غليلاً ، سيما وأن كثيراً مما ترك تخريجه ، أو نص على أنه لم يجده موجود في كتب معروفه مشهورة من كتب الرواية ، وقد علق المناوي على ذلك تعليقاً نافعاً حيث ذكر قول الطيبي في حديث ثابت وقال : « والقدر الذي أنكره الطيبي هو (إني

---

(١) حاشية الطيبي : (ورقة : ٣٥٥) .
(٢) (ح١٠٨) ، (ح١٠٩) ، سورة البقرة ، (ل ٢٤/ ب ، ٢٥ / أ) .
(٣) المراد به حديث ثابت بن قيس ، وفيه اختلاع زوجته منه .
(٤) حاشية الطيبي : (ورقة : ٣٥٩) .
(٥) حاشية الطيبي : (ورقة : ٣) .

رفعت) إلى آخره ، ورد في بعض الطرق إلا أن الطيبي أكثر ما يخرج من الكتب الستة ومسندي أحمد والدارمي ، وليس هو فيها فلذلك نفاه » [1] ، وهذا يكشف عن مصادر الطيبي أو أهمها على أقل مما يظن أنه مراده بالأصول ، كما أنني فيما طالعته من حاشية الطيبي لم أره ذكر غير هذه الكتب التي بينها المناوي .

بهذا يتضح أن حاشية الطيبي لا يمكن إعتبارها كتاباً في تخريج أحاديث الكشاف ولم يعتبرها المصنف كذلك ، وقد جاء تخريجه للأحاديث عارضاً ، غير متتبع للأحاديث والآثار كلها ، بل ترك الكثير منها ، ثم هو في تخريجه غير مستقص ولا متوسع بل قنع بالرجوع إلى بعض الأمهات والعزو إليها عزواً مختصراً ، اشتمل في بعضه على أوهام ، ولم يكن له في سائره منهج متبع .

والطيبي رغم محدودية مصادره واختصاره الشديد في التخريج إلا أنه يستفاد من كتابه في الاستدراك على كتاب الزيلعي ، لأن الطيبي خرج بعض الأحاديث التي أسقطها الزيلعي ولم يوردها في كتابه مع وجودها في الكشاف ، ومن أمثلة الأحاديث والآثار التي خرجها الطيبي وأغفلها الزيلعي ما يأتي :

[أ] قال الطيبي : « قوله : ومنه (ولا ينفع ذا الجد منك الجد) ، روينا عن مسلم، وأبي داود والنسائي عن أبي سعيد قال : كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال : (اللهم لك الحمد [2] ملء السموات والأرض ، وملاء ما شئت من شيء بعد،

---

(١) الفتح السماوي (١/ ٢٨٠) ، وهذا النص نقله المناوي دون عزو لقائله ، وقد ذكره ابن همات في تحفة الراوي (ل ٣٦/ أ) ونص على أنه من قول السيوطي .

(٢) سقطت (لك الحمد) من الأصل .

أهل الثناء والمجد ، أحق ما قال العبد - وكلنا لك عبد - [1] اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد » [2] .

[ب] قال الطيبي : قوله : لا أعافي أحداً قتل بعد أخذ الدية ، في رواية أبي داود عن جابر أن رسول الله ﷺ قال : لا أعفي من قتل بعد الدية » [3] .

وهذه التخريجات على وجازتها مهمة لأنها تمثل إضافة إلى كتاب الزيلعي حيث لم يذكر تلك النصوص وأمثالها في كتابه .

ويبدو أن الزيلعي استفاد من حاشية الطيبي فائدة محدودة بقدر ما جاء فيه ، لكنه لم يعتمد عليه ، بل كان يبحث ويستقصي فيأتي بما لم يأت به الطيبي ويكشف عن أوهامه بما يثبت عنده بعد الرجوع إلى المصادر ، والفرق بين مادة التخريج في الكتابين تظهر فرقاً شاسعاً ، وتفوقاً ظاهراً للزيلعي لأنه قصر كتابه على التخريج وكان ممن تفرد فيه بمنهج متميز كما مر معنا .

---

(١) في الأصل : (وكلنا لنا) .
(٢) سبق تخريجه (ص : ٢٣٣) .
(٣) سبق تخريجه (ص : ٢٣١) .

المبحث الثاني
مختصر ابن حجر

أوثق الكتب صلة بكتاب الزيلعي ، وأكثرها استمداداً منه وتأثراً به ، هو مختصر ابن حجر للكتاب ، لأنه فرع وكتاب الزيلعي هو الأصل ، والاختصار ضرب من التأليف إذ « التأليف على سبعة أقسام لا يؤلف عالم عاقل إلا فيها وهي : إما شيء لم يسبق إليه فيخترعه أو شيء ناقص يتممه ، أو شى مغلق يشرحه ، أو شيء طويل يختصره دون أن يخل بشيء من معانيه ، أو شيء متفرق يجمعه ، أو شيء مختلط يرتبه ، أو شيء أخطأ فيه مصنفه فيصلحه ، وينبغي لكل مؤلف كتاب في فن قد سبق إليه أن لا يخلو كتابه من خمس فوائد : استنباط شيء كان معضلاً ، أو جمعه إن كان مفرقاً ، أو شرحه إن كان غامضاً ، أو حسن نظم وتأليف ، أو إسقاط حشو وتطويل » [(١)] .

واختصار ابن حجر للكتاب يبرز أهميته ، ويكشف عن رفيع منزلته ويشهد لحسنه وتميزه ، وذلك لأمور :

١ - جلالة المختصر وهو الحافظ ابن حجر - واشتهار مصنفاته .

٢ - اختيار ابن حجر للكتاب لاختصاره دليل على أهميته وتميزه ، وبالتالي رأى ابن حجر اختصاره لتيسير الاستفادة منه .

٣ - حسن منهج الاختصار واشتماله على فوائد زائدة على الأصل مما جعل للكتاب قبولاً ، وعَوَّل عليه من بعده من المصنفين ، فكان ذلك إبرازاً للأصل من خلال المختصر .

---

(١) كشف الظنون (١/ ٣٥) .

وسأعرض لهذا المختصر مبيناً منهجه وفائدته على الترتيب نفسه الذي جعلته لكتاب الزيلعي .

أولاً : التعريف بالمختصر :

* إسم الكتاب : لم يذكر ابن حجر في مقدمته إسماً لكتابه ، لكن قال صاحب كشف الظنون [١] : « وممن خرج أحاديثه (أي الكشاف) الإمام المحدث جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي الحنفي ، المتوفي سنة (٧٦٢) اثنتين وستين وسبعمائة ، ولخص كتابه الحافظ الكبير شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر في كتاب سماه (الكافي الشاف في تحرير أحاديث الكشاف) في مجلد ، واستدرك عليه في مجلد آخر » .

وهو مذكور في فهارس مخطوطات صنعاء [٢] بإسم « الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف » ، وفي فهارس مخطوطات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية [٣] باسم « الشافي في تخريج أحاديث الكشاف » ، وفي بعض الفهارس « تخريج أحاديث الكشاف » [٤] .

* منهج الاختصار : قال ابن حجر في مقدمته- بعد البسملة والحمد لله - «أما بعد ، فهذا تخريج الأحاديث الواقعة في التفسير المسمى بالكشاف الذي أخرجه الإمام أبو محمد الزيلعي ، لخصته مستوفياً لمقاصده ، غير مخل بشيء من فوائده ، وقد كنت تتبعت جملة كثيرة لا سيما الموقوفات فاته تخريجها إما سهواً وإما عمداً ، ثم أخرت ذلك وأضفته إلى المختصر من هذا التلخيص ، واقتصرت في هذا على تجريد الأصل ، والله المستعان » [٥] .

---

(١) (٢/ ١٤٨١) .
(٢) (١/ ٤٣٣) .
(٣) المجلد الثاني (٣/ ٤٩٣) .
(٤)
(٥) الكافي (ص : ٢) .

وهذه الكلمات - على وجازتها - تضع بعض ملامح منهج ابن حجر في الاختصار الذي يتلخص في أمرين :

الأول : أن الاختصار دقيق مستوعب لما في الأصل من الفوائد والمقاصد ، وأن ما حذف في الاختصار لا يخل بالانتفاع من الأصل .

الثاني : ان الاختصار معتمد على الأصل تماماً ، اذ هو تجريد له ، لا زيادة فيه عليه .

وفي كلا الأمرين قصور ، فالأول : وصف عام لا يكشف عن حقيقة الاختصار وطريقته بشيء من التفصيل ، والثاني . غير دقيق لأن ابن حجر له في كتابه هذا زوائد على الأصل ، بعضها في ذكر نصوص لم يستخرجها الزيلعي من الكشاف ولم يذكرها في كتابه ، وبعضها زيادة في مصادر تخريج الأحاديث المذكورة عند الزيلعي ، وبعضها تعليقات وفوائد ، وبعضها استدراكات وتعقبات كما سيأتي بيانه بعد قليل بشيء من التفصيل .

ثانياً : مصادر ابن حجر في المختصر :

مصادر ابن حجر في المختصر هي مصادر الزيلعي في الأصل غالباً ، إلا أن ابن حجر زاد في تخريجاته وذكر مصادر لم ترد عند الزيلعي ، وهي عنده مصادر مباشره في التخريج ومنها :

١ - صحيح أبي عوانة .
٢- السنة لإبن أبي عاصم .
٣ - السنن لأبي مسلم الكجي .
٤ - تفسير عبد الغني بن سعيد الثقفي .
٥ - النكاح لابن المبارك .
٦ - أخبار مكة للفاكهي .
٧ - زيادات مسند مسدد لمعاذ بن المثنى .
٨ - جزء الذراع ، لأبي بكر أحمد بن نصر بن عبد الله بن الفتح الذراع .
٩ - مسند يحيى الحماني .
١٠- مشيخة الجوهري .
١١- الإكليل للحاكم .

١٢- حديث المخلص (أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن بن العباس المخلص » ، تخريج البقال .

١٣- الناسخ والمنسوخ لأبي الشيخ الأصبهاني .

١٤- كتاب العظمة لأبي الشيخ الأصبهاني .

١٥- جزء أبي السكين ، لزكريا بن يحيى أبي السكين الطائي .

١٦- معجم ابن جميع .

١٧- المعرفة لابن مندة .

١٨- تفسير مقاتل بن حيان .

١٩- عشرة النساء للطبراني .

٢٠- إيضاح الإشكال لعبد الغني بن سعيد الحافظ .

ومن الملاحظ أن معظم هذه المصادر الإضافية استفادها ابن حجر من الزيلعي في تخريجه ، إذ كان يخرج الحديث من مصدر متأخر ويذكر الإسناد الذي يتضح من خلاله وجود مصدر متقدم فيذكره ابن حجر حينئذ ، وهو صنيع حسن من ابن حجر لأن صنيع الزيلعي يعد نزولاً أو قصوراً في العزو ، كما بينته وأوضحت أمثلته [٢] .

كما ذكر ابن حجر مصادر غير مباشرة أحال إليها للتوسع ومنها بعض مصنفاته وهذه أمثلة لذلك :

١ - حاشية الأطراف لابن حجر ، قال في آخر تخريج سورة القيامة [٣] : « واختلف فيه على إسماعيل على أوجه أخرى ذكرتها في حاشية الأطراف » .

٢ - شرح البخاري لابن حجر ، قال في تخريج سورة الفتح [٤] : « وفي عددهم أقوال غير هذه بسطتها في شرح البخاري » .

---

(١) انظر على التوالي الكافي (ص ٢ ، ٣ ، ١١ ، ١٧ ، ٢٠ ، ٣٥ ، ٣٥ ، ٣٨ ، ٣٨ ، ٩٧ ، ٩٨ ، ١٠٠ ، ١٤٤ ، ١٤٥ ، ١٥٤ ، ١٥٦ ، ١٦٦ ، ١٧٥ ، ١٨٥ .

(٢) انظر المبحث الثاني من الفصل الثاني من هذا الباب (ص : ٢٢١ - ٢٢٣) .

(٣) الكافي (ص : ١٨٠)

(٤) الكافي (ص : ١٥٣) .

٣ - جزء في سجود السهو للحافظ العلائي ، قال ابن حجر في تخريج سورة الماعون : [١] « وقد بسط العلائي القول فيه في جزء مفرد » .

ثالثاً : منهج ابن حجر في عرض مادة الكتاب مقارنة بالأصل :

١ - ترتيب الكتاب وتراجمه :

سار ابن حجر على سنن الأصل ، ووافقه في الترتيب على السور ، وذكر الأحاديث والآثار حسب ورودها في الكشاف ، إلا أنه ربما قدم وأخر في بعض النصوص في مواضع يسيرة ، ووافق في بعض هذه المواضع ترتيب ذكر النصوص في الكشاف ، وخالف في بعضها الآخر .

ومن أمثلة ذلك :

[أ] ذكر الزيلعي الحديث الثالث والخمسين ، والحديث الرابع والخمسين من سورة البقرة على خلاف ورودهما في الكشاف ، وخالف بينهما ابن حجر فقدم المتأخر وأوردهما على ترتيب ورودهما في الكشاف [٢] .

[ب] ذكر الزيلعي الحديث العشرين ، والحديث الحادي والعشرين وفق ترتيب ورودها في الكشاف ، وعكس ابن حجر ترتيبهما [٣] .

أما التراجم فاكتفى ابن حجر بأسماء السور ، ولم يعقد تراجم منفصلة كما صنع الزيلعي في مواضع يسيرة [٤] .

---

(١) الكافي (ص : ١٨٨) .
(٢) انظر الكافي (ص : ١٢) ، وانظر ما سبق في مثل ذلك عن الزيلعي .
(٣) انظر الكافي (ص : ٦) .
(٤) عقد الزيلعي ترجمة لروايات الشاة المسمومة ، وترجمة لما روي في آخر آية نزلت ، وترجمة لأحاديث تفسير الزيادة بالنظر لله عز وجل ، ولم يصنع ذلك ابن حجر ، انظر على التوالي ، الكافي (ص : ٨ ، ٥١ ، ٨٤) .

٢ - ترقيم الأحاديث :

بدأ الزيلعي كل سورة بذكر عدد أحاديثها ، ورقم أحاديث كل سورة دون الآثار أما ابن حجر فلم يصنع من ذلك شيئاً بل اختصر فلم يذكر عدد الأحاديث في بداية السورة ، ولم يرقم الأحاديث ولا الآثار ، وإنما اكتفى بأن يفصل بين كل حديث والآخر بقوله : « حديث فلان » ويذكر اسم الصحابي والمتن أو « حديث كذا » فيذكر لفظ الحديث .

٣ - عرض النصوص :

إذا كان الحديث أو الأثر قصيراً فإن ابن حجر يذكره كاملاً ، أما النصوص الطويلة فكان يذكر طرفاً منها ، ومن أمثلة ذلك ومثال ذلك :

قال ابن حجر : « حديث : أن رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن جحش على سرية في جمادي الآخرة قبل قتال بدر بشهرين لترصد عيراً لقريش فيها عمرو بن عبد الله الحضرمي وثلاثة معه . . . الحديث » [١] .

رابعاً : منهج ابن حجر في التخريج مقارناً بالأصل :

١ - سبقت الإشارة إلى أن الزيلعي يلتزم تخريج الحديث عن الصحابي المذكور في الكشاف ، وأما إذا وجد الحديث من غير ذكر الصحابي اجتهد في تخريجه عن أكبر عدد ممكن من الصحابة ، وعادة ما يبدأ بذكر أسماء الصحابة الرواة ثم يشرع في تخريج أحاديثهم ، وابن حجر تابع الزيلعي فيما خرجه من الأحاديث ولم يزد عليه شيئاً في الغالب لكنه لم يكن يذكر أسماء الرواة قبل التخريج بل يشرع في تخريج الأحاديث مباشرة مبيناً عند كل حديث راويه من الصحابة .

---

(١) الكافي (ص : ١٧) وانظر أمثلة أخرى :
(أ) رقم (٢١٥) (ص : ٢٦) . (ب) رقم (٢٦٣) (ص : ٣٢) .
(ج) رقم (٣٧١) (ص : ٤٥) .

وقد سبق التمثيل [١] بالحديث السادس عشر من سورة البقرة ، والثاني والسبعين من سورة آل عمران ، والرابع من سورة إبراهيم ، وأن الزيلعي ذكر في الأول والثالث أثني عشر صحابياً وفي الثاني أحد عشر صحابياً ، وابن حجر ساق الأحاديث مباشرة دون إفراد أسماء الصحابة [٢] .

٢ - تقديم الصحيحين والسنن الأربعة والعناية بها :

وافق ابن حجر الزيلعيَّ في تقديم الصحيحين والاكتفاء بهما إذا وجد الحديث عندهما ، بل إن ابن حجر كان يكتفي بهما فيما أخرجه الستة وهذه أمثلة لذلك :

[أ] عند تخريج حديث : «فعليه بالصوم ، فإنه له وجاء» قال الزيلعي : «رواه الأئمة الستة في كتبهم» [٣] ، وقال ابن حجر : «متفق عليه من حديث ابن مسعود» [٤] .

[ب] عند تخريج حديث عائشة «كنت أطيب رسول الله ﷺ لحله وحرمه» قال الزيلعي رواه الأئمة الستة في كتبهم» [٥] ، وقال ابن حجر : «متفق عليه من حديثها» [٦] .

[ج] عند تخريج حديث سعد «إنك إن تترك ولدك أغنياء خير من أن تدعهم

---

(١) في المبحث الثاني من الفصل الرابع من هذا الباب (ص : ٢٥٤) .
(٢) انظر على التوالي الكافي (ص : ٦ ، ٣٥ ، ٩٢) .
(٣) (ح٧٦) ، سورة البقرة ، (ل ١٩/ أ) .
(٤) الكافي (ص : ١٤) .
(٥) (ح١٩) ، سورة آل عمران ، (ل ٣٥/ب) .
(٦) الكافي (ص : ٢٧) .

عالة يتكففون الناس » ، قال الزيلعي : « رواه الأئمة الستة في كتبهم »[1] ، وقال ابن حجر : « متفق عليه من حديث سعد بن أبي وقاص في قصة »[2] .

ولم يعتن ابن حجر ببيان أوهام الحاكم في مستدركه بذكر روايته بعد الشيخين لبيان أن استدراكه خطأ ، بينما كان الزيلعي معتنياً بذلك كما سبق ذكره[3] .

ووافق ابن حجر الزيلعي في العناية بالصحيحين من حديث ذكر ما جاء فيهما معلقاً ، وقد مثلت لذلك عند الزيلعي في تخريج أثر ابن عباس « إن العمرة لقرينة الحج» ، وحديث « أن النبي ﷺ يتمم لرد السلام » ، وقد قال ابن حجر ضمن تخريج الأول : « البخاري معلقاً »[4] ، وقال في أثناء تخريج الثاني : « ورواه مسلم معلقاً»[5] .

ومشى ابن حجر على خطى الزيلعي في ذكر الشيخين وإن كان ليس عندهما إلا جزء من الحديث[6] ، بينما حذف التنصيص على الشيخين إذا كان الحديث عندهما إنما هو بمعنى الحديث المخرج .

وأما بالنسبة لتقديم السنن الأربعة فصنيع ابن حجر مطابق للزيلعي إذ تابعه على التقديم[7] .

---

(١) (ح١٠) ، سورة النساء ، (ل ٥٤/ ب) .
(٢) الكافي : (ص : ٣٩) .
(٣) انظر المبحث الرابع ، من الفصل الرابع ، من هذا الباب (ص: ٢٦٤) .
(٤) الكافي (ص : ١٦) .
(٥) الكافي : (ص : ٤٦) .
(٦) انظر الكافي رقم (٧٠) (ص : ٧٠) ، رقم (١٥٣) (ص : ١٧٠) .
(٧) انظر الكافي : رقم (٣٣٤) (ص : ٤٠) ، رقم (٤٠٧) (ص : ٤٩) .

٣ - تحديد مواضع النصوص في المصادر مقارنة بالأصل :

حذف ابن حجر - ضمن اختصاره - ما يتعلق بتحديد مواضع النصوص في المصادر ، ولم يذكر الكتب والأبواب ، أو أرقامها إلا في مواضيع يسيره [١] .

ومن مزايا اختصار ابن حجر أنه - في الغالب - لا يختصر في ذكر المصادر التي أوردها الزيلعي في تخريج الحديث ، بمعنى أنه لا يهمل ذكر بعض المصادر ويقتصر على ذكر البعض الآخر ، بل إن ابن حجر كان يزيد في مصادر تخريج الحديث على الزيلعي في بعض المواضع ، وخاصة تلك المواضع التي لم يذكر الزيلعي فيها إلا مصدراً واحداً للتخريج وربما كان ذلك المصدر من المصادر غير المعتمدة في الحديث كتفسير الثعلبي ، وهذا العمل من محاسن كتاب ابن حجر لتضمنه ما في الأصل وزيادته عليه ، فهو لم يكن مجرد ناقل مختصر ، بل أفاد وأجاد -بماله من علم واطلاع- بما أضاف وزاد .

وهذه أمثلة تبين زيادات ابن حجر في مصادر التخريج وما اشتملت عليه من الفوائد :

أ - في آخر حديث من سورة الفاتحة [٢] ذكر الزيلعي تخريجه في تفسير الثعلبي وزاد ابن حجر فقال : « وله شاهد في مسند الدارمي عن ثابت بن عجلان قال : كان يقال : إن الله ليريد بأهل الأرض ، فإذا سمع تعليم الصبيان بالحكمه صرف ذلك عنهم ، يعني بالحكمة : القرآن » [٣] .

---

(١) انظر قوله « وابن مردويه في تفسير الحج » رقم (٣١) (ص : ٥) وقوله : « وذكره أبو نعيم في ترجمة مسعر » رقم (٩٥) (ص : ١٣) ، وقوله : « وهو عند أبي شيبة في البيوع » رقم ٣٢٣ (ص : ٣٨) ، وقوله : « أخرجه البيهقي في الشعب في السادس والثلاثين » ، رقم (٣٨٨) (ص : ٤٧) .

(٢) (ل ٣/ أ) .

(٣) الكافي رقم (١٢) (ص : ٣) .

ب - قال الزيلعي : « الحديث الخمسون »[1] : روي أنه مر برسول الله ﷺ أعرابي وهو يقرؤها[2] فقال : كلام من هذا ؟ قال : كلام الله ، قال : بيع والله بربح لا نقيله ولا نستقيله ، فخرج إلى الغزو فاستشهد .

قلت : ذكره الثعلبي عن الحسن قال : مر أعرابي بالنبي ﷺ وهو يقرأ هذه الآية ﴿**إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم . . .** ﴾ إلى آخرها ، فقال : كلام من هذا ؟ ، قال : كلام الله ، قال : بيع والله مربح . . إلى آخره وسنده إلى الحسن في أول كتابه »[3] .

وقال ابن حجر في الكافي[4] : « أخرجه ابن أبي حاتم ، وابن مردويه من طريق أبي شيبة عن عطاء الخراساني ، عن جابر ، قال : نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ وهو في المسجد ﴿ **إن الله اشترى** ﴾ فكبر الناس في المسجد ، فأقبل رجل من الأنصار ، فقال : أنزلت هذه الآية ؟ فقال : نعم ، فقال : بيع رابح لا نقيل ولا نستقيل .

وأخرج عبد بن حميد حدثنا إبراهيم ، هو ابن الحكم بن أبان ، عن أبيه ، عن عكرمة لما نزلت هذه الآية ﴿ **إن الله اشترى** ﴾ الآية ، قال رجل من الأنصار : يا لها بيعة ما أربحها ، والله لا نقيل ولا نستقيل .

وأخرج الطبري من طريق محمد بن كعب وغيره قالوا : قال عبد الله بن رواحة لرسول الله ﷺ : اشترط لربك ولنفسك ماشئت قال : اشترط لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، واشترط لنفسي أن تمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأموالكم ، قالوا : فإذا فعلنا ذلك فما لنا ؟ قال : الجنة ، قالوا : ربح البيع لا نقيل ولا نستقيل » .

---

(١) من سورة التوبة .
(٢) المقصود آية ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم . . الآية ﴾ .
(٣) (ل ١١٣/ أ) .
(٤) رقم (١٥٦) (ص : ٨١) .

ج - قال الزيلعي : « الحديث السابع »[1] قال النبي ﷺ : لا تسبوا مضر ولا ربيعة فإنهما كانا مسلمين ، ولا تسبوا قيساً فإنه كان مسلماً ، ولا تسبوا الحارث بن كعب ولا أسد بن خزيمة ، ولا تميم بن مر ، فإنهم كانوا على الإسلام ، وما شككتم فيه من شيء فلا تشكو أن تُبعاً كان مسلماً .

قلت : في أول الروض الأنف للسهيلي قال : وفي الحديث المرفوع : لا تسبوا مضر ولا ربيعة فإنهما كانا مؤمنين ، ذكره الزبير بن بكار . انتهى .[2]

وقال ابن حجر : « اقتصر المخرِّج في عزو الجملة الأولى إلى السهيلي ، عن الزبير ، وبيض للباقي ، وقد أخرجه ابن سعد والبلاذري من طريق سعد بن أبي أيوب ، عن عبيد الله بن خالد أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال : (لا تسبوا مضر فإنه كان مسلماً) .

وأما . . . تبع فروى الفاكهي من طريق عمر بن جابر ، عن سهل بن سعد رفعه : لا تسبوا تبعاً فإنه قد أسلم ، وأخرج الحاكم من طريق ابن جريج ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : كان تُبع رجلاً صالحاً . . . الحديث موقوف[3]

ولا يخفى ما في هذه الأمثلة من فرق ظاهر بين تخريج الزيلعي وتخريج ابن حجر وهذا من أجل فوائد مختصر ابن حجر .

٤ - ذكر الطرق والأسانيد :

اعتنى ابن حجر بالإبقاء على ذكر الطرق مكتفياً بأقل ما يمكن ذكره قبل الصحابي من رجال السند حسب الحاجة ، واستغنى ابن حجر بذكر الطرق عن تحديد

---

(١) من سورة المؤمنون .
(٢) (ل ١٦٣/ أ) .
(٣) الكافي رقم (٤٢) (ص : ١١٥ ، ١١٦) .

مواضع النصوص في المصادر ، وكان يجمع المصادر التي يتحد طريقها فيسردها متتابعة ثم يذكر طريقها وسياق اللفظ باختصار .

أما الأسانيد الكاملة من المصنفين إلى منتهى الإسناد فإن ابن حجر كان يحذفها اختصاراً ، ونادراً ما كان يذكر الإسناد كاملاً عن مصدر التخريج (١) .

وكان ابن حجر - رغم اختصاره - حريصاً على أن يظهر من خلال إيراد الطرق وذكر جزء من الإسناد التفرد (٢) والمتابعات (٣) والشواهد (٤) عند وجودها ، ونحو ذلك من الفوائد الإسنادية ، إلا أنه أهمل العناية ببيان طبقات المخرجين وروايات بعضهم عن بعض أو عن طريق بعض وذلك للاختصار .

وحرص ابن حجر على متابعة الزيلعي في بيان الوصل والإرسال ، والرفع والوقف ، عند تخريج الأحاديث (٥) .

٥ - عنايته بالألفاظ مقارنة بالأصل :

اعتنى ابن حجر - تبعاً للأصل - ببيان ألفاظ المصادر لكنه حذف ما يستغنى عنه للاختصار (٦) ، ومع ذلك فقد اشتمل مختصر ابن حجر على تعقبات على الزيلعي وعلى الزمخشري فيما يتصل بالألفاظ وتحريرها ، وقبل أن أورد أمثلة ذلك ، أذكر طريقة ابن حجر في بيان الفرق بين الألفاظ ، إذ كان الزيلعي في كثير من المواضع يسوق ألفاظ مصادر التخريج بتمامها ويتضح الفرق بالمقارنة بينها وبين لفظ الأصل ، أما ابن حجر فكان يختصر لفظ المصدر ويكشف عن

---

(١) انظر ذكره لإسناد ابن أبي شيبة كاملاً ، الكافي رقم (٧٨) (ص : ١١) .
(٢) انظر الكافي رقم (١٨٠) (ص : ٢٢) ، ورقم (٢٢) (ص : ١٥٦) .
(٣) انظر الكافي رقم (٢٤٩) (ص : ٣٠) .
(٤) انظر رقم (٣٦٤) (ص : ٤٤) ، رقم (٩٦) (ص : ١٣) .
(٥) انظر رقم (٩١) (ص : ١٢ ، ١٣) ، رقم (٤٤٢) (ص : ٥٢ ، ٥٣) .
(٦) انظر الكافي رقم (٤٤٦) (ص : ٥٣) ، رقم (٤٨٠) (ص : ٥٩ ، ٦٠) .

الزيادة والنقص في لفظ المصدر ، ومثال ذلك :

عند تخريج الحديث الثاني والثمانين من سورة البقرة وهو : أن عمر رضي الله عنه واقع أهله بعد صلاة العشاء الآخرة ، فلما اغتسل أخذ يبكي ويلوم نفسه فأتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إني أعتذر إلى الله وإليك من نفسي الخاطئة ، وأخبره بما فعل ، فقال رسول الله ﷺ : ما كنت جديراً بذلك يا عمر ، فقام رجال فاعترفوا بما كانوا يصنعون بعد العشاء ، فنزلت ﴿ **أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم** ﴾ (١) ثم ذكر تخريجه عند الطبري في تفسيره وذكر سنده ومتنه كاملاً (٢) .

وأما ابن حجر فإنه ذكر طرفاً من الحديث عند الطبري وقال : « فذكره ليس فيه فقام رجال فاعترفوا » (٣) .

وأما فوائد ابن حجر وزوائده في شأن الألفاظ فهذه أقسامها مع أمثلتها :

*** التنبيه على مخالفة لفظ المصنف أو المصدر :**

حرص ابن حجر على الدقة التي انتهجها الزيلعي في الحرص على تخريج اللفظ الوارد في الكشاف وبيان مطابقته أو مخالفته لما في مصادر التخريج ، ومن ثم تعقب ابن حجر الزيلعيَّ فيما لم يكن مطابقاً للفظ المصنف فنبه عليه وكذا ما كان فيه مخالفة للفظ المصدر ونحو ذلك ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] عند تخريج حديث « من أدرك رمضان فلم يغفر له . . . » (٤) ذكر الزيلعي أنه في سنن الترمذي وساق إسناده ولفظه ، وتعقب ذلك ابن حجر باختصار شديد

---

(١) سورة البقرة ، آية رقم [١٨٧] .
(٢) (ل ٢٠/ أ) .
(٣) الكافي رقم (١١٦) (ص : ١٥) ، وانظر أمثلة أخرى : رقم (٤٣) (ص : ٧) ، رقم (٤٨٠) (ص : ٥٩ ، ٦٠) ، رقم (٤٠٥) (ص : ١٥٠ ، ١٥١) .
(٤) (ح٧٨) ، سورة البقرة ، (ل١٩/ ب)

فقال : ليس هذا موافقاً للفظ المصنف ، والموافق له ما أخرجه ابن حبان »[1] .

فهذا تصريح من ابن حجر بما فيه موافقة للفظ المصنف ، وكلامه في عدم مطابقة لفظ الترمذي للمصنف صحيح .

[ب] عند تخريج حديث شاة خيبر المسمومة قال الزيلعي[2] : «ورواه الطبري : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا عوف ، عن ميمون بن عبد الله ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر . . فذكر القصة بطولها إلى أن قال : فلما اطمأن رسول الله ﷺ - يعني بخيبر - أهدت . . الخ» وساق لفظاً طويلاً[3] .

قال ابن حجر : من قوله : « فلما اطمأن . . الخ ، ليس هو من حديث بريدة وإنما هو من كلام الطبري ، وهو في مغازي ابن اسحاق بهذا اللفظ »[4] .

فهنا نبه ابن حجر إلى وهم وقع فيه الزيلعي أو على الأقل يحصل من طريقة سياقه للنص اللبس والوهم فبين ابن حجر ذلك بوضوح .

[ج] عند تخريج حديث « أنا سيد ولد آدم ولا فخر » خرجه الزيلعي من رواية عدد من الصحابة ، وخرجه من رواية ابن عباس من مصادر عديدة وذكر طرقها وألفاظها ثم قال : « واعلم أن الحديث رواه مسلم في صحيحه ، في الفضائل من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ »[5] .

وقال ابن حجر مستدركاً : « دون قوله (ولا فخر) »[6] .

---

(١) الكافي رقم (١١٢) (ص : ١٥) .
(٢) (ح٣٣) ، سورة البقرة .
(٣) (ل ١٠/ أ) .
(٤) الكافي رقم (٥٨) (ص : ٨) .
(٥) (ح١٢) ، سورة يوسف .
(٦) الكافي رقم (٢١٢) (ص : ٩٠) .

٣ - التنبيه على ما أدرجه الزيلعي من كلام الزمخشري :

في عدد من المواضع كان الزيلعي يسوق النص ملحقاً به بعض التعليقات للزمخشري على أنها من النص ، ويدل على ذلك أنه يشير إلى ذلك في أثناء التخريج ، وقد أحسن ابن حجر صنعاً عندما حرص على التنبيه على ذلك باستمرار ومن أمثلة ذلك .

[أ] قال الزيلعي : « الحديث الثلاثون »[(١)] « روي عن النبي ﷺ في حق بني إسرائيل والبقرة (لو اعترضوا أدنى بقرة لكفتهم ولكن شددوا فشدد الله عليهم ، والاستقصاء شؤم) .

ولما خرج الزيلعي الحديث قال : غريب ، ثم خرجه من عدد من المصادر ونص على أنه ليس فيها قوله « والإستقصاء شؤم »[(٢)] ، فقوله غريب على اصطلاحه أنه لم يجده هكذا بلفظه ، وتنصيصه أن هذه الألفاظ ليست في مصادر التخريج دليل على أنه جعل السياق كله من ضمن الحديث ، وربما سار على ذلك لما رأى من تخليط الزمخشري وخبطه في الحديث بالخطأ في أسماء الرواة أو رفع الموقوف أو العكس ونحو ذلك فلم يستغرب أن يسوق الأحاديث والآثار مشتملة على ألفاظ لا وجود لها في المصادر .

وأما ابن حجر فقد تنبه لذلك وبينه فقال : « قوله : (والاستقصاء شؤم) ، من كلام الزمخشري »[(٣)] .

[ب] في تخريج المائدة قال الزيلعي نقلاً عن الزمخشري : « وعن عمر رضي الله عنه أنه رأى رجلاً يتوضأ فترك باطن قدميه ، فأمره أن يعيد الوضوء تغليظاً عليه»[(٤)] .

---

(١) من سورة البقرة . (٢) (ل ١٠/ أ) .
(٣) الكافي رقم (٥٣) (ص : ٨) . (٤) أثر عمر بعد (ح٩) سورة المائدة ، (ل ٧٤/ ب) .

وقال ابن حجر : « تنبيه : قوله (تغليظاً عليه) من كلام صاحب الكشاف »[1]

٣ - التنبيه على أخطاء الزمخشري :

* التنبيه على أخطاء سياق الروايات :

اعتنى ابن حجر بالتنبيه والاستدراك على سياق ألفاظ النصوص من الأحاديث والآثار وذلك بالتصريح بوجه الخطأ ، بينما كان الزيلعي يكتفي - غالباً - بالتخريج وذكر ألفاظ المصادر ليتضح الفرق بالمقارنة دون أن يصرح بأخطاء الزمخشري إلا في مواضع قليلة ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] قال الزمخشري : « وروي أن المسلمين كانوا يوم حنين اثني عشر ألفاً الذين حضروا فتح مكة منضماً إليهم ألفان من الطلقاء ، ومن هوازن وثقيف وهم أربعة آلاف فيمن ضامهم من أمداد العرب ، وكانوا الجماء الغفير فلما التقوا ، قال رجل من المسلمين : لن نغلب اليوم من قلة ، فساءت رسول الله ﷺ ، وقيل : قائلها رسول الله ﷺ ، وقيل أبو بكر وذلك قوله : ﴿ **إذ أعجبتكم كثرتكم** ﴾ فاقتتلوا قتالاً شديدا ، وأدركت المسلمين كلمة الإعجاب بالكثرة ، وزل عنهم أن الله هو الناصر لا كثرة الجنود ، فانهزموا حتى بلغ فُلّهم مكة ، وبقي رسول الله وحده لا يتحلحل ، وليس معه إلا عمه العباس ، آخذ بلجام دابته ، وأبو سفيان ابن الحارث ابن عمه ، وقال : (يا رب ائتني بما وعدتني) قال للعباس - وكان صيتا - صيِّح بالناس ، فنادى الأنصار فخذاً فخذاً ، ثم نادى ياأصحاب الشجرة يا أصحاب البقرة ، فكروا عنقاً واحداً ، وهم يقولون : لبيك لبيك ، ونزلت الملائكة عليهم البياض على خيول بلق ، فنظر عليه الصلاة والسلام إلى قتال المسلمين ، فقال : (هذا حين حمي الوطيس) ، ثم أخذ كفا من تراب فرماهم به ثم قال : (انهزموا ورب الكعبة) . فانهزموا ، قال وكأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يركض خلفهم على بغلته »[2] .

---

(١) الكافي رقم (٤٤٢) (ص : ٥٣) .
(٢) الكشاف ع (٢/ ١٤٥ ، ١٤٦) ، ك (٢/ ١٨٢) .

أورد ابن حجر هذا النص وعلق عليه قائلاً : « لم أجده بهذا السياق ، وقوله:إن رسول الله ﷺ قالها ، قد ورد عنه أنه قال : لن تغلب اثنا عشر ألف عن قلة ، في حديث غير هذا ، وأما هذا فإن كان المصنف وقع على شيء من ذلك فما كان قوله : (وأدركتهم كلمة الإعجاب بالكثرة ونزل عنهم - الخ) بلائق ، وأما قوله : (وقيل قائلها أبو بكر) ، فلم أقف عليه ، وقوله : من هوازن وثقيف في أربعة آلاف . .) والصواب أن هوازن وثقيف كانوا من المشركين » [١] .

والزيلعي لم يتعرض لشيء من ذلك واكتفى بالتخريج ذاكراً ألفاظ المصادر لتظهر الفروق بين الروايات .

[ب] قال الزيلعي : « الحديث الرابع عشر» [٢] : عن حذيفة أنه استأذن في قتل أبيه ، وهو في صف المشركين فقال له : «دعه يليه غيرك » ، وقد ترك الزيلعي تخريجه[٣] .

وقال ابن حجر : « لم أجده ، ولا يصح عن والد حذيفة أنه كان في صف المشركين فإنه استشهد بأحد مع المسلمين خطأ ، وهم يحسبونه من الكفار ، كما في صحيح البخاري ، لكن نحو القصة المذكورة وردت لأبي عبيدة بن الجراح » [٤] .

٭ التنبيه على أن لفظ الزمخشري مركب :

ومثال ذلك أن الزيلعي خرج الحديث الثامن والأربعين من سورة التوبة من المعجم الأوسط للطبراني وذكر إسناده ومتنه [٥] .

---

(١) الكافي رقم (١٠٤) (ص: ٧٤) .
(٢) من سورة الإسراء .
(٣) (ل١٤٠ / أ) .
(٤) الكافي رقم (٢٨٥) (ص : ٩٩) .
(٥) (ل ١١٣/ أ) .

أما ابن حجر فقال : « لم أجده هكذا ، وكأنه ملفق من حديثين : ذكر المخرج أولهما من الطبراني في الأوسط قال : حدثنا الهيثم بن خلف الدوري بسنده إلى ابن عباس رضي الله عنهما قال : الخ ، وساقه كما ذكره الزيلعي ثم قال : « وهذا فيه من المخالفة بين السايقين ما لا يخفى ، وأما الثاني : فروى ابن مردويه من طريق ابن عباس نحوه »[1] .

٦ - الإحالات في التخريج :

وافق ابن حجر الزيلعي في الإحالات إلى مواضع أخرى من الكتاب وتابعه فيها[2] ، أما ما أحال به على الهداية فإن ابن حجر لخص التخريج في موضعه وأعفى القارىء من الإحالة ومراجعة كتاب آخر ، ومثال ذلك :

[أ] أحال الزيلعي على الهداية عند تخريج حديث لعن النبي ﷺ المحلل والمحلل له ، وأما ابن حجر فقال : « قوله : حديث أنه ﷺ لعن المحلل والمحلل له ، روي عن ابن مسعود ، وعلي ، وجابر ، وعقبة بن عامر ، وأبي هريرة .

قلت : أحال بها على تخريج الهداية ، وحديث ابن مسعود أخرجه الترمذي والنسائي وصححه ابن دقيق على شرط البخاري ، وحديث ابن عباس أخرجه ابن ماجة ، وحديث علي أخرجه أحمد وأبو داود ، وحديث أبي هريرة رواه أحمد والبيهقي ، وحديث عقبة بن عامر أخرجه ابن ماجه ، وحديث جابر ذكره الترمذي »[3] .

ومع ذلك فقد أحال في أحد المواضع لكن لا على تخريج الهداية بل على تخريجه هو لأحاديث الرافعي[4] ، كما اقتصر على ما ذكره الزيلعي من تخريج مختصر وأهمل الإحالة لمزيد من التفصيل[5] .

---

(١) الكافي رقم (١٥٤) (ص : ٨١) .
(٢) انظر الكافي رقم (١٧٢) (ص : ٢١) ، رقم (١٩٣) (ص : ٢٣) .
(٣) الكافي رقم (١٦٤) (ص : ٢٠) .
(٤) الكافي رقم ( ) (ص :   ) .
(٥) انظر الكافي رقم (١٠) (ص : ٣) .

٧ - ما ترك الزيلعي تخريجه من النصوص :

مر بنا سابقاً أن الزيلعي ذكر بعض النصوص وترك تخريجها ، وقد تابعه ابن حجر في أكثر المواضع على السكوت ، وأما ما كان الزيلعي يعبر عن عدم وجوده بقوله : غريب ، فإن ابن حجر يعبر عنه بقوله لم أجده [١] ، وما كان يقول الزيلعي فيه : غريب بهذا اللفظ ، أو غريب عن فلان ، فإن ابن حجر يقول : لم أجده هكذا ، أو لم أجده عن فلان [٢] .

ومن الفوائد المهمة لمختصر ابن حجر أنه خرج بعض الأحاديث التي سكت عنها الزيلعي ، ومن أمثلة ذلك :

[أ] ذكر الزيلعي حديث « لو لم يستثنوا لما بُيِّنت لهم آخر الأبد » وسكت عنه[٣] ، وقال ابن حجر : « أخرجه ابن جرير من طريق ابن جريج مرفوعاً وهو معضل » [٤] .

[ب] ذكر الزيلعي الحديث الرابع والأربعين من سورة البقرة ، وسكت عنه [٥] ، وقال ابن حجر : «الفاكهي في كتاب مكة من رواية الضحاك بن مزاحم . . » ، ثم ذكر له عدة طرق في كتاب الفاكهي وآخرها طريق عن سفيان ، ثم قال : « وهكذا هو في جامع سفيان بن عيينة » [٦] .

---

(١) انظر الكافي رقم (١٨٢) (ص : ٢٢) ، رقم (٣٦٧) (ص : ٤٥) .
(٢) انظر الكافي رقم (٢٤٠) (ص : ٢٩) ، رقم (٣) (ص : ٢) .
(٣) بعد (ح ٣١) ، سورة البقرة ، (ل ١٠/ أ) .
(٤) الكافي رقم (٥٤) (ص : ٨) .
(٥) (ل ١٣/ أ) .
(٦) الكافي رقم (٧٣) (ص : ١٠) .

خامساً : منهج الزيلعي في النقد مقارناً بالأصل :

من أعظم فوائد مختصر ابن حجر أنه عني بالنقد عناية كبير ، وزاد فيه على الأصل كثيراً ، فجاء عمله هذا مكملاً لعمل الزيلعي ، وإن لم يكن مطرداً في كل الأحاديث ، ويشتمل نقده على نقد الرواة ، وعلى الأحاديث إذ حكم على كثير منها بالصحة أو الحسن أو الضعف أو الوضع .

١ - نقد الرواة :

الأمثلة :

[أ] عند تخريج الحديث الثاني من سورة الفاتحة [١] ذكر الزيلعي الحديث من رواية عبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن عباس ، وذكر المصادر ، وساق الطرق والأسانيد ولم يتكلم عليها ، وقال ابن حجر في حديث ابن عباس : «وفيه نصر بن حماد وهو ضعيف »[٢] .

[ب] عند آخر تخريج الحديث الثاني والعشرين من سورة آل عمران [٣] ذكر الزيلعي حديثاً مرسلاً من رواية يحيى بن العلاء العجلي ، عن غالب بن عبيد الله رفع الحديث إلى النبي ﷺ . . . الحديث » وسكت عليه ، وقال ابن حجر : « يحيى وغالب ضعيفان جداً » [٤] .

[ج] عند تخريج الحديث السابع والثلاثين من سورة آل عمران [٥] ذكر أن أبو نعيم رواه في الحلية وساق سنده ولفظه وسكت عليه ، وقال ابن حجر : « وهو من طريق اسحاق بن بشر ، عن مقاتل ، وهما ساقطان » [٦] .

---

(١) (ل ٢/ أ) . (٢) الكافي رقم (٤) (ص : ٢) .
(٣) (ل ٣٧/ ب) .
(٤) الكافي رقم (٢٣١) (ص : ٢٧) .
(٥) (ل ٤٠/ أ) .
(٦) الكافي رقم (٢٤٨) (ص : ٣٠) .

٢ - نقد الأحاديث :

[أ] الحكم بالصحة :

المثال : خرج الزيلعي أثر عمر : « لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان هذه الأمة لرجح بها» [١] فذكر روايته في مسند اسحاق بن راهويه وساق طريقه ، وقال ابن حجر : «إسناده صحيح» [٢] .

[ب] الحكم بالحسن :

المثال : خرج الزيلعي الحديث السابع من سورة الفاتحة من سنن أبي داود وساق طريقه [٣] ، وقال ابن حجر : « إسناده حسن » [٤] .

[ج] الحكم بالضعف :

المثال : خرج الزيلعي آخر حديث في سورة التوبة [٥] من تفسير الثعلبي وذكر إسناده ومتنه ، وقال ابن حجر « رواه الثعلبي من حديث عائشة بإسناد واه » [٦] .

[د] الحكم بالوضع : هو الأقل وصيغته فيه ليست جازمة

المثال : خرج الزيلعي الحديث الخامس من سورة الشورى [٧] من تفسير الثعلبي وذكر إسناده ومتنه ، وقال ابن حجر : « وآثار الوضع عليه لائحة ، ومحمد ومن فوقه اثبات والآفة ما بين الثعلبي ومحمد » [٨] .

---

(١) (ل ٤٧/ أ) .
(٢) الكافي رقم (٢٨٧) (ص : ٣٤) .
(٣) (ل ٣/ أ) .
(٤) الكافي رقم (١٠) (ص : ٣) .
(٥) (ل ١١٥/ أ) .
(٦) الكافي رقم (١٦٧) (ص : ٨٣) .
(٧) (ل ٢١٣/ أ) .
(٨) الكافي رقم (٣٥٤) (ص : ١٤٥) .

سادساً : الفوائد والتعليقات :

اختصر ابن حجر معظم ما ذكره الزيلعي من غريب الحديث ، كما حذف تعليقاته على إحتجاج الزمخشري بالأحاديث في اللغة ، ومع ذلك فإن مختصره تضمن فوائد وتعليقات بعضها شرح وبيان ، وبعضها تعقب واستدراك ، وبعضها دفع للتعارض[1] ونحو ذلك .

وتميز مختصر ابن حجر بحسن الترتيب في ذكر المصادر والربط بينها وبين ألفاظها .

ولهذه المحاسن مع الاختصار وشهرة المختصر وجلالته لقي الكتاب شهرة كبيرة وتداوله العلماء واعتمدوا عليه ، وربما استسهلوا الرجوع إليه واستعاضوا به عن الأصل ، حتى صار يطلق عليه كتاب تخريج الكشاف لابن حجر دون إشارة إلى كونه مختصراً .

---

(١) انظر أمثلة لذلك في الكافي :
رقم (١٨٣) (ص : ٨٥ ، ٨٦) وفيه رد على الزمخشري ، ومثله رقم (٩٣) (ص : ٧٣) ، رقم (١٥) (ص : ٦٢) . (تعقب وتصويب للزيلعي رقم (١٩١) (ص : ٨٦) ، (١٩٤) ، (ص: ١٣١) . شرح وتعليق رقم (٢٩٤) (ص : ١٠٠) ، دفع تعارض رقم (٣٧٠) (ص: ١٠٩) .

المبحث الثالث
تأثير الكتاب في الفتح السماوي

كتاب « الفتح السماوي بتخريج أحاديث تفسير القاضي البيضاوي » من تأليف : زين الدين عبد الرؤوف المناوي (1) ، ولما كان هذا الكتاب مختصاً بتخريج أحاديث البيضاوي الذي يعد سيد المختصرات من الكشاف (2) ، كان تخريجه وطيد الصلة بتخريج أحاديث الكشاف لوجود عدد كبير من الأحاديث والآثار في الكتابين معاً ، لأن البيضاوي نقل عن الزمخشري جل الأحاديث والآثار من الكشاف كما هي ، بل وافقه وتابعه فذكر حديث فضائل السور الموضوع ، وبالتالي فإن كل من خرج أحاديث البيضاوي يعد مخرجاً لأحاديث الكشاف بالتبع ، وبالتالي فلا بد له من الإستفادة ممن ألف في تخريج الكشاف وأولهم وعمدتهم الزيلعي (3) ، وقد قال المناوي في مقدمته « إنني وقفت على عدة تخاريج للأحاديث الواقعة في الكشاف ، ولم أقف على من أفرد تخريج الأحاديث الواقعة في تفسير القاضي » (4) . وهذا فيه إشارة إلى اطلاعه واستفادته من تلك الكتب .

---

(1) هو محمد عبد الرؤف بن تاج الدين بن نور الدين علي بن زيد العابدين الشافعي المناوي ، ولد سنة ٩٥٢ هـ ، بالقاهرة ، وحفظ القرآن صغيراً ، ونشأ في أسرة علمية ، فحصل علوم التفسير والحديث والفقه ، وتولى التدريس ، واشتهر ذكره وأكثر من التأليف ، ومن أشهر مصنفاته (فيض القدير شرح الجامع الصغير) و (الجامع الأزهر من حديث النبي الأنور) ، وكانت وفاته سنة ١٠٣١ هـ .
انظر ترجمته في خلاصة الأثر للمحبي (٢/ ٤١٢-٤١٦) ، فهرس الفهارس (٢/ ٥٦٠-٥٦٢) البدر الطالع (٢/ ٢-٤) ، الأعلام الزركلي (٦/ ٢٠٤) ، وانظر ترجمة موسعة في مقدمة الفتح السماوي (١/ ١٧-٤٨) .

(2) انظر كشف الظنون (٢/ ١٤٨١) ، التفسير والمفسرون (١/ ٢٨٣) .

(3) انظر المبحث الأول من هذا الفصل (ص : ٤١٤-٤٢٢) .

(4) (١/ ٨٧, ٨٨) .

ومن خلال دراسة الكتاب قال محققه : « إن كتاب المناوي هذا ملخص ما في الكتب التالية :

١ - الكافي الشاف في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف (للزمخشري) للحافظ ابن حجر العسقلاني .

إذا وجد المناوي تخريجاً لحديث أو أثر في الكشاف ينقله حرفياً حتى نجد الموافقة في الخطأ الذي في نسخة الكافي الشاف ، وفي عامة الأحوال لا يحيل إلى الحافظ ، نعم إذا كان هناك بيان بدرجة حديث فيعزوه للحافظ لزاماً فيقول : فيه فلان وهو ضعيف كما قال الحافظ ، أو يقول : قال الحافظ : فيه فلان وهو ضعيف ، أو يقول : قال الحافظ ، إسناده ضعيف أو ساقط .

٢ - تخريج الزيلعي لأحاديث الكشاف ، وهو الذي لخصه الحافظ ابن حجر في الكافي الشاف مثل تلخيصه (نصب الراية) في (الدراية) .

مع أن تخريج الزيلعي أصل الكافي الشاف ، لكن المناوي لا ينقل عن الزيلعي مباشرة ، بل ينقل من الكافي الشافي كما تقدم ، لكنه أحياناً يرجع إلى الزيلعي في حالة عدم عثوره على تخريج حديث أو أثر فيقول : قال الزيلعي : لم أجده .

٣ - حاشية الطيبي على تفسير الكشاف المسمى بفتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب .

٤ - حاشية الولي العراقي على الكشاف .

٥ - حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي المسماة بـ (نواهد الأبكار وشوارد الأفكار)

هذه هي خمسة مراجع اعتمد عليها المناوي اعتماداً كلياً في حل تخريجاته ، وأنا على يقين من أن المناوي لم يتجاوز ما في هذه المراجع ولا يكلف نفسه عناء مراجعة المصادر الأصلية إلا نادراً .

والدليل على ذلك أنه يقول أحياناً : أخرجه فلان وفلان من حديث فلان كما قال الحافظ ابن حجر ، أو كما قال السيوطي ، ويقول هذا حتى في الأحاديث التي في الكتب الستة »[1] .

قلت : سبق بيان القول في حاشية الطيبي وتفوق كتاب الزيلعي عليها واشتماله على ما فيها مع الزيادة والتوسع ، والاختصاص بالتخريج[2] .

وبينت في المبحث السابق[3] القول في مختصر ابن حجر وأن عمدته كتاب الزيلعي وإن تضمن فوائد وزوائد .

وأما حاشية السيوطي فقد قال محقق الفتح السماوي : « أما تخريج السيوطي فلم أعثر عليه حتى أتمكن من وصفه والمقارنة بينه وبين الكتب الأخرى ، لكن تبين لي أن طريقة تخريجه هي الطريقة التي اختارها في الدر المنثور ، أعني أنه يعزو الحديث عزواً مختصراً بذكر جميع المصادر التي فيها ذاك الحديث ، ولا يتكلم على درجة الحديث من حيث الصحة والضعف إلا نادراً ، وكأنه اقتصر على ما في الكافي الشاف في الأحاديث التي وجدها فيه ، وتبين لي هذا من نقول كل من المناوي ، وابن همات ، والمدراسي لأقوال السيوطي ، وتوافق هذه النقول لما في الكافي الشاف ، فكأن كل واحد نقل من الحافظ أو من السيوطي ، والسيوطي نقل من الحافظ نقلاً حرفياً ، حتى إذا لم يخرج السيوطي حديثاً يقول ابن همات والمدراسي : لم يخرجه السيوطي أو بيض له السيوطي »[4] .

ومعلوم أن السيوطي كان كثير النقل والإيراد لكلام من سبقه ، واشتهر بالجمع ، وتأثره بشيخه ابن حجر كبير ، واعتماده عليه كثير ، وسيأتي في الأمثلة ما يوضح ذلك .

---

(١) مقدمة محقق الفتح السماوي (١/ ٧٠ ، ٧١) .
(٢) انظر المبحث الأول من هذا الفصل (ص : ٤١٤-٤٢٢) .
(٣) وهو المبحث الثاني من هذا الفصل (ص : ٤٢٣-٤٤٤) .
(٤) مقدمة الفتح السماوي (١/ ٦٠ ، ٦١) .

وأما ولي الدين العراقي فهو أبو زرعة أحمد بن زين الدين عبد الرحيم العراقي المتوفى سنة ٨٢٦ هـ [١] ، فحاشيته على الكشاف جاءت بعد كتاب الزيلعي وهو ممن امتدح الزيلعي وأثنى على تخريجاته [٢]، وبالتالي فإن من البدهي أن يستفيد من كتابه، ومن شواهد ذلك وأدلته أنه يبيض لما لم يخرجه الزيلعي ، ونجد وضوح ذلك عندما نرى أن كثيراً من الأحاديث التي لم يجد لها الزيلعي تخريجاً تتابع الأئمة بعده من ابن حجر والعراقي والسيوطي على التنصيص أنهم لم يجدوها ، وسيتضح ذلك من الأمثلة التي ستأتي .

ومما سبق يتضح أن الأمر آل في آخره إلى أن الكتاب الأساسي الذي تأثر به من خرج أحاديث الكشاف ، ومن خرج أحاديث البيضاوي ، هو كتاب الزيلعي ، وأن الأكثرين اعتمدوا عليه اختصاراً له ، ونقلاً عنه ، أو استفادة منه ومن مختصره .

واختياري للفتح السماوي لثلاثة أمور :

الأول : لأنه كتاب مستقل في التخريج فهو ليس حاشية من ضمن ما فيها تخريج الأحاديث ، ولعله كما يظهر من مقدمته أول من أفرد أحاديث البيضاوي بالتخريج .

الثاني : لأنه كتاب مطبوع متداول بين الناس .

الثالث : وهو الأكثر أهمية لأنه ضم بين دفتيه أقوال عدد من المخرجين الذين لم أقف على كتبهم ، ففيه نقول عن ولي الدين العراقي من حاشيته على الكشاف ، ونقول من حاشية السيوطي على البيضاوي ، كما سبق ذكره ، وهذا يتيح عند المقارنة وضرب الأمثلة بيان عظمة تأثير كتاب الزيلعي ليس في الفتح السماوي فحسب بل في كتب من خرجوا الأحاديث في حواشيهم على الكشاف ، أو على تفسير البيضاوي .

---

(١) انظر مؤلفاته في مقدمة ذيل العبر (١/ ٣١) .
(٢) انظر ذيل العبر (١/ ٥٦) .

وها أنذا أعرض لبيان تأثر المناوي ومن ذكرهم من العلماء بكتاب الزيلعي مباشرة، أو عن طريق مختصره لابن حجر .

أولاً : تأثر المناوي الشديد بمختصر ابن حجر :

من خلال الدراسة والمقارنة يظهر التأثر الشديد الواضح للمناوي بمختصر ابن حجر حتى كأنه استبطن كتابه كاملاً وأودعه في ثنايا كتابه مشيراً إلى ذلك في بعض المواضع وخاصة عند نقل الجرح والتعديل والحكم على الأحاديث ، ومهملاً الإشارة إلى ذلك في مواضع كثيرة ، وهذه أمثلة على كل :

[أ] أمثلة على نقله عن ابن حجر تصريحاً :

* قال المناوي : قوله : وعن علي (ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ على أهل العلم أن يُعلموا) .

رواه الثعلبي في تفسيره من طريق الحارث ، هكذا اقتصر عليه الجلال السيوطي وهو اختصار مخل ، فاستمع لما يتلى عليك :

قال الحافظ ابن حجر : الحارث بن أبي أسامة أنا عبد الوهاب الخفاف وحدثنا الحسن بن عمارة حدثني الحكم بن عتيبة ، عن يحيى بن الجزار سمعت علياً يقول ، فذكره ، والحسن متروك .

ومن طريق الحارث رواه الثعلبي ، ورويناه في جزء الذراع ، قال : كتب إلى الحارث بن أبي أسامة ، فذكره .

وذكر ابن عبد البر في العلم وقال : ويروى عن علي وذكره ، وذكره صاحب الفردوس عن علي فكأنه وقف عليه مرفوعاً »[1] .

---

(١) الفتح السماوي رقم (٣١٤) (١/ ٤٣٦ - ٤٣٨) .

* عند تخريج حديث « من كتم علماً عن أهله ألجم بلجام من نار » ساق المناوي تخريجه مطولاً كما في مختصر ابن حجر ثم قال : « كذا حرره أمير المؤمنين في الحديث أبو الفضل ابن حجر ، وقد أبهم الجلال السيوطي في مقام البيان وأجمل في محل التفصيل حيث عزى الحديث إلى أبي داود ، والترمذي ، وابن ماجه ، والحاكم بلفظ (من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار) وسكت على ذلك ، ولم يبين شيئاً مما ذكره الحافظ ، وهذه عادته في مثل هذه المضايق وتشعب الطرق .

وقول القاضي كالزمخشري (عن أهله) قد تعقبه الحافظان الكبيران بأنه لا أصل له في الحديث . وعبارة الولي العراقي : لم أجد في ألفاظ هذا الحديث من كتم علماً عن (أهله) .

وعبارة الحافظ ابن حجر : ليس في شيء من طرقه (عن أهله) [1] .

ويلاحظ هنا تعقباته الشديدة على السيوطي والاستدراك عليه بكلام ابن حجر وهذا يكشف عن مادة حاشية السيوطي وطبيعتها من جهة ، ويكشف عن اعتماد المناوي على ابن حجر من جهة أخرى ، مع أن كلام ابن حجر ملخص عن الزيلعي ، وسيأتي في الأمثلة القادمة مزيد توضيح لهذا .

[ب] أمثلة على النقل الحرفي من مختصر ابن حجر من غير عزو إليه :

* قال المناوي :

« قوله : [كما قال عليه السلام] السورة التي يذكر فيها البقرة ، فسطاط القرآن ،

---

(١) الفتح السماوي (٣١٣) (١/ ٤٢٧ - ٤٣٦) ، الكافي رقم (٢٩٤) (ص : ٣٥) وقارن بالزيلعي (ح٧٣) ، سورة البقرة .
وأمثلة تصريحه بالنقل عن ابن حجر كثيرة منها :
(١/ ١٤٢ ، ٢٦٢ ، ٢٦٥ ، ٢٨٨ ، ٢٩٦ ، ٣٠٨ ، ٣٧٨ ، ٣٨٥ ، ٣٨٩ ، ٣٩٣)
(٢/ ٤٦١ ، ٤٧٣ ، ٤٧٨ ، ٤٨٥ ، ٥٢١ ، ٥٥٩ ، ٥٦٧ ، ٥٨٦ ، ٦١٦ ، ٦٤٥ ، ٦٤٨)

الحديث .

أخرجه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي سعيد الخدري ، وأصله في صحيح مسلم من حديث أبي أمامة مرفوعاً : (اقرأوا سورة البقرة ، فإن أخذها بركة وتركها حسرة ، لا تستطيعها البطلة) .

قال معاوية - أحد رواته - : بلغني أن البطلة (سحرة) وفي الباب عن بريدة عن الثعلبي ، والبغوي .

تنبيه : ذكر المصنف حديثاً في السور مستدلاً به لمن قال : السورة التي يذكر فيها كذا ، وما قبله على الجواز ، وفاته في المرفوع ما رواه الطبراني في الأوسط في «المحمدين» من حديث موسى بن أنس بن مالك ، عن أبيه رفعه : « لا تقولوا : سورة البقرة ، ولا سورة آل عمران » وكذلك القرآن كله ، ولكن قولوا : التي يذكر فيها البقرة والتي يذكر فيها آل عمران ، وكذلك القرآن كله ، وفي إسناده عيسى بن ميمون أبو سلمة الخواص وهو ساقط »[1] .

* قال المناوي :

« قوله : وكلالة من ليس بوالد ولا ولد .

هذا حديث أخرجه ابن أبي شيبة والطبري وسعيد بن منصور من رواية الشعبي قال : قال أبو بكر لما سئل عن الكلالة قال : أقول فيها برأيي فإن كان صواباً فمن الله ، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان ، والله منه بريء (الكلالة ما خلا الوالد والولد) .

---

(١) الفتح السماوي (٢٣٣) (١/ ٣٣٩-٣٤٢) ، الكافي رقم ٢٠٣ ، ٢٠٤) (ص : ٢٤) ، وقارن بالزيلعي (ح١٤٣) ، سورة البقرة .

وفي رواية سعيد ، والطبري كلام عمر أيضاً» [1] .

فهذه التخريجات موجودة بنصها في مختصر ابن حجر ، الذي استفادها ولخصها من الزيلعي إذ هو الأساس ، ومع ذلك فإن المناوي ساق الكلام دون أدنى إشارة إلى الأصل الذي نقل عنه ، ولهذا نظائر كثيرة[2] .

ثانياً : تأثر السيوطي بمختصر ابن حجر :

في كتاب المناوي نقول ونصوص تدل على استفادة السيوطي من ابن حجر ونقله منه دون تصريح ، ومن العجيب أن المناوي - وقد فعل مثل السيوطي كما بينته سابقاً - عاب على السيوطي وغيره ما ذكروه في تخريجاتهم على أنه من قولهم وهو منقول عن غيرهم وانتقدهم انتقادات جارحة شديدة ، ورد عليهم ببيان أن أقوالهم تلك مستفادة من ابن حجر ، ولم يشر للزيلعي مع أنه هو الأسبق ، والأجدر أن تنسب إليه تلك الأقوال ، وابن حجر إنما هو مختصر لكلامه ، مهذب ومرتب لتخريجاته .

وها أنذا أذكر أمثلة توضح ما أسلفته ، ونقف من خلالها على تأثر السيوطي بابن حجر ، وتجاهل المناوي للزيلعي ، وتناقضه لوقوعه فيما عابه على غيره .

---

(١) الفتح السماوي (٣٤٣) (٢/ ٤٦٤ ، ٤٦٥) ، وقارن بمختصر ابن حجر رقم (٣٢٩) (ص : ٣٩ ، ٤٠) . وأثر أبو بكر بعد (ح١١) ، سورة النساء .

(٢) انظر أمثلة أخرى في الفتح السماوي مقارنة بمختصر ابن حجر :
[أ] الفتح (٢٨٥) (١/ ٣٩٨) - المختصر رقم (٢٥٠) (ص : ٣٠) .
[ب] الفتح (٤٠٣) (٢/ ٥٢٣) - المختصر رقم (٤٠٠) (ص : ٤٩) .
[ج] الفتح (٣٧٤) (٢/ ٤٩٨) - المختصر رقم (٢٧٢) (ص : ٤٥) .

المثال الأول :

ذكر المناوي حديث « هذه قريش جاءت بخيلائها وفخرها . . الخ ، وفيه أن النبي ﷺ رمى في وجوههم بقبضة من الحصباء ، ثم قال :

« أخرجه ابن جرير عن عروة مرسلاً وليس فيه (أمر جبريل له بذلك ، وروى ابن جرير وابن مردويه (أمر جبريل بذلك) عن ابن عباس ، ولم يقف عليه الطيبي فقال : لم يذكر أحد من أئمة الحديث أن هذه الرمية كانت يوم بدر ، وإنما هي يوم حنين .

واغتر به الشيخ سعد الدين فقال : (المحدثون على أن الرمية لم تكن إلا يوم حنين) .

(وليس كما قال الطيبي وإن كان له إلمام بالحديث ، لكنه لم يبلغ فيه درجة الحافظ ، ومنتهى نظره الكتب الستة والموطأ ومسند أحمد ومسند الدارمي لا يخرج من غيرها ، وكثيراً ما يورد صاحب الكشاف الحديث المعروف فلا يحسن تخريجه ، ويعدل إلى ذكر ما هو في معناه مما في هذه الكتب وهو قصور في التخريج) .

كذا ذكر هذا التعقيب على (الطيبي) الجلال السيوطي ، وأبرق وأرعد وأوهم أن ذلك من عندياته التي لم يسبق إليها .

ولا كذلك وقد نبه على ذلك قبله الحافظ ابن حجر وغيره ، قال الحافظ بعد حكايته ذلك عن الطيبي ما نصه :

وهذا تعقب غير مرضي ، فقد روى الواقدي ذلك في المغازي في يوم بدر أيضاً من عدة طرق .

قال : وكذا ابن جرير الطبري من طرق ثم ساقها »[(١)] .

---

(١) الفتح السماوي (٥٣٤) (٢/ ٦٥٠ - ٦٥٣) .

فتأمل كيف نعى على السيوطي فعله ، وتأمل كذلك نسبته البيان لابن حجر[1] مع أن ابن حجر استفاد إيراد الإشكال والرد عليه من الزيلعي حيث ذكر ذلك في تخريجه[2] .

المثال الثاني :

قال المناوي « قوله : لما روي أنه عليه السلام كان يأخذ منه قبضة فيجعلها للكعبة ثم يقسم ما بقي على خمسة ، الحديث .

أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب « الأموال » ، وأبو داود في المراسيل ، وابن جرير عن أبي العالية مرسلاً ، كذا أفاده الحافظ ابن حجر ، وذكره الجلال السيوطي من غير عزوه إليه على عادته ثم تبجح به فقال : لم يخرجه الطيبي لعزته ، وخرج ما بعده لكونه في الأصول المشهورة »[3] .

وهذا كسابقه يكشف عن تأثر السيوطي بابن حجر ، واعتماد المناوي عليه ، وليس فيه دلالة ولا إشارة إلى تخريج الزيلعي وقد خرج الحديث بتمامه مع ذكر الأسانيد والألفاظ ،[4] وليس فيه لابن حجر سوى الإختصار .

وهناك مواضع أخرى تناول فيها المناوى بالنقد على هذا النحو غير السيوطي وهي تعطي دلالات أظهر وأكبر ، وهذه أمثلة لها :

---

(١) انظر الكافي رقم (٦٤) (ص : ٦٨) .
(٢) (ح ١١) ، سورة الأنفال ، (ل ٩٧/ أ) .
(٣) الفتح السماوي(٥٤٠) (٦٥٧/٢) ، وانظر الكافي رقم (٧١) (ص : ٧٠) .
(٤) (ح١٨) ، سورة الأنفال ، (ل ٩٩/ أ) .

المثال الأول :

ذكر المناوي تخريج حديث « كن أبا خيثمة » في قصة غزوة تبوك ونقل عن ابن حجر ثم قال : « وقع للشيخ سعد الدين [1] هنا تبجح وذلك أن صاحب الكشاف أورد قطعة من حديث كعب بن مالك في تخلفه وفيه (فقيل : ما خلفه إلا حسن برديه والنظر في عطفيه ، فقال : معاذ الله ، ما أعلم إلا فضلاً وإسلاماً) .

هكذا وقع له قال : وقديماً كان يختلج في صدري أنه ليس بحسن الانتظام أن يقول النبي ﷺ مثل هذا الكلام .

ثم يرد عليه كالمغضب وينهى عن مكالمته حتى تبين لي باتفاق مطالعتي تفسير الوسيط وجامع الأصول أن هذا تحريف وتصحيف ، والصواب : فقال معاذ : والله ، يعني معاذ بن جبل صرح بذلك فيهما وهذا المقام مما لم يتنبه له أحد من الناظرين في الكتاب .

ومن العجب العجاب من الفاضل الطيبي ، فلقد كان في غاية التصفح بكتب الأحاديث والتفحص عن القصص ، انتهى .

فانظر إلى هذا التبجح في هذه الجراءة التي هي عبارة عن « واو » سقطت من ناسخ» [2] .

فها نحن نرى المناوي ينقل لنا من كتاب آخر هو حاشية التفتازاني ، ثم ينتقده بشده ، ويعد صنيعه من الجراءة .

قلت : إنما العجب من تعجل المناوي وجرأته على التخطئة ، وهذا الملحظ ذكره

---

(١) المقصود به سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت : ٧٩٢) وكلامه ي حاشيته على الكشاف ، وهي حاشية مشهورة ، ملخصة من حاشية الطيبي مع زيادة تعقيد في العبارة ولم يتمها بل وصل فيها إلى سورة الفتح : (كشف الظنون ٢/ ١٤٧٨) .

(١) الفتح السماوي (٥٩٧) (٢/ ٧٠٩ ، ٧١٠) .

الزيلعي بأتم وأحسن من هذا وأكده بمطالعته لعدة نسخ من الكشاف ، وذلك أنه خرج الحديث من صحيح البخاري ومسلم ثم قال : « والحديث بطوله سائر في الصحاح والمسانيد لم يقل فيه أحد إلا هكذا : فقال معاذ بن جبل ، وكأن الوهم من المصنف فإني رأيته في عدة نسخ معتمدة »[١] ، وتابعه في ذكر هذا الوهم ابن حجر في الكافي وعزاه له فقال : « قال المخرج : الوهم فيه من المصنف»[٢] ، وهو في نسختي الكشاف المطبوعه كما ذكروه [٣] .

فهذا الإستدراك سبق الزيلعي إليه ، وعزا التصحيح إلى الصحيحين وغيرها من الكتب المعتمدة ، والمناوي لم يلتفت لذلك رغم وجوده في مختصر ابن حجر .

المثال الثاني :

عند تخريج حديث « تكلم في المهد أربعة صغار ، ابن ماشطة فرعون ، وشاهد يوسف ، وصاحب جريج ، وعيسى » قال المناوي : « قال الطيبي : يرده دلالة الحصر في حديث الصحيحين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : (لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة : عيسى ابن مريم وصاحب جريج ، وصبي كان يرضع أمه فمر راكب حسن الهيئة فقالت أمه : اللهم اجعل ابني مثل هذا ، فقال الصبي : اللهم لا تجعلني مثله) .

قال بعضهم : (وهذا منه على جاري عادته من عدم الاطلاع على طرق الأحاديث ، والحديث الذي أورده المصنف صحيح أخرجه أحمد في مسنده ، وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك وصححه من حديث ابن عباس مرفوعاً .

ورواه الحاكم أيضاً من حديث أبي هريرة وقال : صحيح على شرط الشيخين .

وفي حديث الصحيحين المذكور آنفاً زيادة عن الأربعة : الصبي الذي كان يرضع

---

(١) (ح٥٤) ، سورة التوبة ، (ل ١١٣ / أ ، ب) .
(٢) الكافي رقم (١٦٢) (ص : ٨٢) .
(٣) الكشاف ع (٢ / ١٧٦) ، ك (٢/ ٢١٩) .

أمه ، فصاروا خمسة وهم أكثر من ذلك .

ففي صحيح مسلم (تكلم الطفل في قصة أصحاب الأخدود) .

وروي الثعلبي بإسناده (عن الضحاك أنهم ستة زاد معهم يحيى بن زكريا)[(١)]

فهذا أيضاً استدراك نقله المناوي عن مجهول لم يصرح باسمه ، وإن كان الظاهر أنه من أحد حواشي الكشاف لتعليقه على كلام الطيبي ، والمهم أن هذا التخريج وأوسع منه موجود في تخريج الزيلعي بذكر المصادر والأسانيد والألفاظ ، وفيه أيضاً ذكر صنيع الطيبي والاعتراض عليه[(٢)] ، ولخص ذلك ابن حجر في الكافي[(٣)] ، وعبارته أقرب إلى العبارة المنقوله هنا .

ثالثاً : تأثر ولي الدين العراقي بالزيلعي :

من خلال النقول التي أوردها المناوي عن ولي الدين العراقي يظهر أنه متأثر بالزيلعي ومستفيد منه ، وذلك من خلال المقارنة بينه وبين الزيلعي حيث نجد توافقاً بينهما في ترك تخريج عدد غير قليل من الأحاديث ، كما أن هناك تطابقاً في التخريجات والأقوال في تخريج بعض الأحاديث ، وهذه أمثلة على ذلك :

المثال الأول :

عند تخريج حديث « من أحبني فقد أحب الله ، ومن أطاعني فقد أطاع الله . . الخ » قال المناوي : « قال الولي العراقي : لم أقف عليه هكذا ، وقال الحافظ ابن حجر : لم أجده »[(٤)] .

---

(١) الفتح السماوي (٢/ ٧٢٩ ، ٧٣٠) .
(٢) (ح٤) ، سورة يوسف ، (ل ١٢٢ / أ ، ب) .
(٣) رقم (٢٠٤) (ص : ٨٩)
(٤) الفتح السماوي (٣٨٠) (٢/ ٥٠٤) .

قلت : قال الزيلعي فيه : « غريب جداً »[1] ، وهذه موافقة في ترك التخريج ، ولها نظائر كثيرة[2] .

المثال الثاني :

عند تخريج قصة عبد الله بن صوريا وقول اليهود عن جبريل ذاك عدونا من الملائكة قال المناوي : « قال الولي العراقي : لم أقف له على سند ، وأورده الثعلبي والبغوي والواحدي في أسباب النزول بلا سند »[3] .

قلت : قال الزيلعي : « غريب ، وذكره الثعلبي ثم البغوي ، والواحدي في أسباب النزول من غير سند »[4] ، وهذه موافقة ظاهرة ولها نظائر[5] .

المثال الثالث :

عند تخريج سبب نزول قوله تعالى ﴿ **قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى** ﴾[6] قال المناوي : « أخرجه ابن أبي حاتم ، والطبراني ، والحاكم في مناقب الشافعي من رواية حسين الأشقر ، عن قيس بن الربيع ، عن الأعمش ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس .

قال الولي العراقي : (حسين الأشقر شيعي مختلق ، وهذه الآية مكية ، ولم يكن لفاطمة حينئذ أولاد)[7]

قلت : التخريج يعد تلخيصاً لتخريج الزيلعي وفيه : « حسين الأشقر : شيعي

---

(١) (ح٤٢) ، سورة النساء ، (ل ٦٥ / أ) .
(٢) انظر الفتح السماوي (٤٨) (١/ ١٥٥ ، ١٥٦) .
(٣) الفتح السماوي (٧١) (١/ ١٧٧) .
(٤) (ح٣٥) ، سورة البقرة ، (ل ١٢ / أ) .
(٥) انظر الفتح السماوي (٥٨٧) (٢/ ٦٩٨-٧٠١) ، (٦٠٨) (٢/ ٧٢٠) .
(٦) سورة الشورى ، آية (٢٣) .
(٧) الفتح السماوي (٨٦٩) (٣/ ٩٨٠) .

مختلق وذكر نزول هذه الآية في المدينة بعيد ، فإنها مكية ، ولم يكن إذ ذاك لفاطمة أولاد بالكلية ، فإنها لم تتزوج بعلي إلا بعد بدر من السنة الثانية » [1] .

وهكذا يظهر هذا التوافق أن الولي العراقي يغلب على الظن أنه استفاد من كتاب الزيلعي وتخريجاته وإن لم يصرح بذلك .

وبالجملة فإن كتاب المناوي يضم أقوال ابن حجر تصريحاً وبدون تصريح ويشمل ذلك قسماً كبيراً من الكتاب ، كما يضم أقوال المخرجين وأصحاب الحواشي على الكشاف ، كالتفتازاني والسيوطي والعراقي ، وأكثر تلك الأقوال مأخوذ بعضها من بعض ، وجلها مستفاد من الزيلعي ، ومع ذلك فإن المناوي أهمل ذكر الزيلعي إلا في مواضع قليلة جداً [2] .

ومما يشار إليه أيضاً أن من فوائد الفتح السماوي اشتماله على بعض النصوص التي لم يذكرها الزيلعي وهي في الكشاف ، فيمكن بمراجعته الوقوف على تخريج تلك الأحاديث والآثار مما يستدرك على الزيلعي اغفاله [3] .

---

(١) (ح٢) ، سورة الشورى ، (ل ٢١٢/ ب) .
(٢) انظر الفتح السماوي (١١) (١/ ١٠٧ ، ١٠٨) ، (٤٨) (١/ ١٥٥ ، ١٥٦) .
(٣) انظر الفتح السماوي (١١٢) (١/ ٢١٦) .

المبحث الرابع

تأثير الكتاب في تحفة الراوي

كتاب « تحفة الراوي في تخريج أحاديث البيضاوي » من تأليف ابن همات الحنفي المتوفي سنة ١١٧٥ هـ ، [1] ويصح فيه ما قلته في الفتح السماوي ولكنني اخترت هذا الكتاب لبيان أثر الزيلعي فيه لعدة أمور أهمها :

١ - أنه لم يقتصر على مختصر ابن حجر بل كان كثير الرجوع إلى الأصل وهو كتاب الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف ، ولذا ورد ذكره والنقل عنه والإحالة عليه بصورة أكبر من الفتح السماوي .

٢ - أنه لم يقتصر على النقل ممن سبقة كالزيلعي والولي العراقي وابن حجر والسيوطي ، بل كان يبحث ويجتهد ويزيد في تخريجاته .

٣ - أن الكتاب أورد عدداً كبيراً من الأحاديث والآثار الموقوفة والمقطوعة وأقوال التفسير من كتاب البيضاوي ، إذ اجتهد واستقصى وذكر عدداً من النصوص لم يوردها المناوي وغيره ، ومنها نصوص لم يذكرها الزيلعي في كتابه .

٤ - أنه اعتنى بذكر النصوص من الكشاف وبيان الفرق بينها وبين ما ذكر في تفسير البيضاوي ، فهو أيضاً يرجع إلى الكتاب الأصلي في التفسير كما يرجع إلى الكتاب الأصلي في التخريج .

---

(١) هو شمس الدين أبو عبد الله محمد بن حسن المعروف بابن همات زاده ، ولد سنة ١٠٩١هـ ، ورحل إلى مكة وتلقى بها الحديث ، وله مصنفات جليله ، أمتعها تخريج أحاديث البيضاوي، وتوفي سنة ١١٧٥هـ .
انظر ترجمته في سلك الدرر (٤/ ٣٧) ، الرسالة المستطرفة (ص : ١٨٦) ، الأعلام (٦/ ٩١) ، فهرس الفهارس (٢/ ٩٣٠) .

٥ - أنه جمع مادة واسعة تعرض فيها للتخريج ، والنقد والجرح والتعديل ، وبيان المعاني ، وشرح الغريب ، ودفع التعارض ، وضبط الكلمات إلى غير ذلك من الفوائد ، فهو كتاب حافل جدير بالاهتمام ، تميز مؤلفه على سائر من سبقوه في جمعه وتحريره وزياداته .

ولست في هذا المقام بصدد ذكر مزايا وفوائد الكتاب ، وإنما سأذكر بإيجاز ما يتعلق بتأثره بالزيلعي ، مع الإشارة إلى أن تحفة الراوي فيه ما في الفتح السماوي مما ذكرته عن السيوطي والولي العراقي لأنه نقل عنهما وعن ابن حجر مع التصريح بالنقل في معظم المواضع ، ولذا سأكتفي بأثر الزيلعي في الكتاب من خلال النقاط التالية :

١ - تصريح ابن همات باعتماد تخريج الكشاف للزيلعي :

صرح ابن همات في مقدمة كتابه بأهم المصادر التي استقى منها مادة كتابه وبدأها بتخريج الكشاف للحافظ الزيلعي [١] ، وجعل لكل مصدر رمزاً يدل عليه ، لكنني لم يتبين لي في الكتاب استخدامه للرموز ، اضافة إلى أنه صرح بأسماء العلماء عند النقل والإحالة .

٢ - التصريح بالنقل والعزو إلى الزيلعي :

في مواضع كثيرة صرح ابن همات بالنقل عن الزيلعي ومن أمثلة ذلك :

[أ] قال ابن همات : « قوله عليه السلام (إنما أن بشر ، وأنتم تختصمون إلى ، ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه ، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فإنما أقضي له قطعة من نار) ، رواه أبو داود في سننه في القضاء من حديث أم سلمة أن أن النبي ﷺ أتاه رجلان يختصمان في مواريث وأشياء قد

---

(١) تحفة الراوي (ل ١/ ب) .

درست ، فذكره ، وفيه زيادة ، وهي : فلا يأخذ منه شيئاً فإنما أقضي له بقطعة من النار ، فبكيا وقال كل واحد منهما حقي لصاحبي .

قلت : وهكذا هو في الكشاف ، قال الزيلعي الحافظ : ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب الأحكام ، وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ورواه أحمد ، وأبو يعلي الموصلي ، واسحاق بن راهويه ، في مسنديهما [(١)] ، وابن أبي شيبة في مصنفه به ، ورواه الدار قطني في سننه في الأقضية وبعضه في الصحيحين »[(٢)] .

[ب] قصة شاس بن قيس اليهودي ، وتذكيره للأوس والخزرج بيوم بعاث وفيها ذكر أن النبي ﷺ قال : أتدعون بدعوى الجاهلية . . الخ» وعند تخريج هذا الحديث اختصر ابن همات تخريج الزيلعي ثم قال : « وكلهم قالوا فيه (أبدعوى الجاهلية) ، ليس عند أحد منهم (أتدعون) ، قاله الزيلعي الحافظ »[(٣)] .

[ج] خرج ابن همات حديث « خير النساء امرأة إذا نظرت إليها سرتك وإذا أمرتها أطاعتك . . الخ من رواية أبي هريرة مختصراً جداً ثم قال : «وفي الباب عن ابن عباس ، وأبو أمامة ، وعبد الله بن سلام أخرج أحاديثهم الزيلعي الحافظ »[(٤)] .

٢ - اختصار تخريج الزيلعي مع عدم العزو :

في مواضع عديدة كان ابن همات يتصرف في التخريج ويختصر الأسانيد ويظهر من المقارنة أنه استفاد ذلك من الزيلعي ، لأن اختصاره لا يتطابق مع اختصار ابن حجر ولا يذكر ما يزيده ابن حجر من وجوه النقد ، ومن أمثلة ذلك :

---

(١) هكذا في تحفة الراوي بالتثنية ، وفي الإسعاف « مسانيدهم » بالجمع .
(٢) تحفة الراوي (ل ٢٨/ ب ، ل ٢٩/ أ) ، وقارن مع الإسعاف .
(٣) تحفة الراوي (ل ٢٧/ ب) وهو عند الزيلعي (ح٣٢) ، سورة آل عمران (ل٣٩/ أ ، ب) .
(٤) تحفة الراوي (ل ٧٤/ ب) وهو عند الزيلعي (ح٢٤) ، سورة النساء (ل ٦٠/ أ ، ب) .

[أ] قال ابن همات : « قوله : (القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار) ، أخرجه الترمذي في أواخر كتاب الزهد ، من حديث أبي سعيد الخدري ، وقال حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . انتهى .

ولفظه : (دخل رسول الله ﷺ مصلاه ، فرأى ناساً يكثرون ، فقال : أما إنكم لو أكثرتم ذكر هادم اللذات لشغلكم عما أرى ، إلى أن قال : وقال رسول الله ﷺ : (إنما القبر روضة من رياض الجنة) الحديث .

ورواه الطبراني في معجمه الأوسط من حديث أبي هريرة بلفظ المصنف »[1]

وهذا التخريج مثل الذي ذكره الزيلعي مع حذف في الأسانيد فقط ، ويؤكد النقل أنه ذكر من لفظ الحديث عن الترمذي ما ذكره الزيلعي تماماً .

[ب] قال ابن همات : « قوله : وعنه عليه السلام : (من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله) ، أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده ، وفي مصنفه في كتاب الدعاء من حديث معاذ قال : قال رسول الله ﷺ فذكره ، ومن طريق ابن أبي شيبة رواه الطبراني في معجمه ، وكذلك الثعلبي ، ورواه اسحاق بن راهويه في مسنده، ومن طريق ابن راهوية رواه الثعلبي في تفسيره في سورة العنكبوت عند قوله تعالى ﴿ولذكر الله أكبر﴾[2] ، ورواه ابن مردويه في سورة الواقعة سنداً ومتناً »[3] .

وعند المقارنة بتخريج الزيلعي يظهر بجلاء أن كلام ابن همات مستمد منه مع بعض الاختصار في الأسانيد ، لأن طريقة ذكر المصادر وترتيبها وتحديد المواضع في المصادر متطابق تماماً .

---

(١) تحفة الراوي (ل ٦٥/ ب- ل ٦٦/ أ) وهوعند الزيلعي (ح٧٠)، سورة آل عمران (ل٤٨/ ب)
(٢) سورة العنكبوت ، آية (٤٥) .
(٣) تحفة الراوي(ل ٦٩/ ب - ل ٦٧/ أ) ، وهو عند الزيلعي (ح٧٧)، سورة آل عمران (ل٥١/ أ)

[ج] عند تخريج ما ذكر في سبب نزول قوله تعالى ﴿ **وما كان لنبي أن يغل** ﴾[1] وفيه أنه عليه الصلاة والسلام قال : (بل ظننتم أنا نغل ولا نقسم لكم) ، قال ابن همات : ذكره الثعلبي والواحدي في أسباب النزول عن الكلبي ومقاتل قالا : نزلت في غنائم أحد حين ترك الرماة المركز إلى آخره »[2] .

قلت : هذا القول بنصه في تخريج الزيلعي بلا اختلاف مطلقاً .

وهكذا يظهر تأثر ابن همات بالزيلعي واستفادته منه ونقله عنه أكثر مما صنع المناوي الذي اعتمد على مختصر ابن حجر .

---

(١) سورة آل عمران، آية (١٦١) .

(٢) تحفة الراوي (ل ٦٣/ب) ، وهو عند الزيلعي (ح٥٩) ، سورة آل عمران (ل ٤٦/ أ)
وانظر أمثلة أخرى لذلك .
[أ] تحفة الراوي (ل ١٠ / أ ، ب) - الزيلعي (ح٢) ، سورة البقرة (ل ٤/ أ ، ب)
تحفة الراوي (ل ٢٢ / أ ، ب) - الزيلعي (ح٥٥) ، سورة البقرة (ل ١٥/ب) .
تحفة الراوي (ل ٣٦ / أ ، ب) - الزيلعي (ح١٠٦) ، سورة البقرة (ل ٢٤/ب) .

مُقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

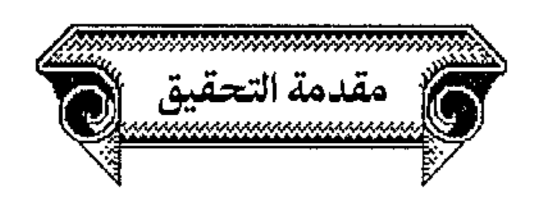
أَوَّلًا : وَصْفُ النُّسَخِ المَخْطُوطَةِ .

ثَانِيًا : نَمَاذِجُ مِنَ النُّسَخِ المَخْطُوطَةِ .

ثَالِثًا : النُّسَخُ المَطْبُوعَةُ .

رَابِعًا : عَمَلِي فِي الكِتَابِ .

بسم الله الرحمن الرحيم



مقدمة التحقيق

أولاً : وصف النسخ المخطوطة :

وقفت - بحمد الله - على ثلاث نسخ مخطوطة للكتاب ، وسأذكرها مع وصفها، وبيان استفادتي منها مع التعليل والتمثيل .

١ - النسخة الأصلية :

* مصدرها : هذه النسخة محفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم (١٣٢) حديث وهي من مصورات مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة برقم (٤٥٠) حديث .
* عدد الأجزاء واللوحات : تقع هذه النسخة في جزء واحد يضم (٢٨٦) لوحة .
* عدد الأسطر : عدد الأسطر في الصفحة (٣٢) سطراً تقريباً .
* نوع الخط : نسخي حسن
* الحالة العامة : النسخة جيدة وواضحة ليس بها طمس ولا رطوبة ، وهي كاملة ليس فيها خرم .
* الناسخ : علي بن سودون بن عبد الله الإبراهيمي الحنفي .
* تاريخ النسخ : جاء في آخر النسخة ما نصه « هذا آخر ما وجدته من تخريج أحاديث الكشاف ، وكتبه من خط مؤلفه العبد الفقير ، الراجي عفو ربه القدير ، المعترف بالخطأ والتقصير ، علي بن سودون بن عبد الله الإبراهيمي الحنفي ، في الثاني والعشرين من جمادى الأول ، سنة اثنتين وستين وثمانمائة » .
* توثيق النسخة ومزاياها :

[أ] أنها منقوله عن نسخة بخط المؤلف .

[ب] أنها مقابلة على الأصل التي نقلت منه ، وقد جاء في آخرها ما نصه : «بلغ كاتبه مقابلة بقدر الإمكان والطاقة على نسخة بخط المخرج الزيلعي تغمده الله بالرحمة والرضوان في الثالث من جمادي الآخرة سنة اثنين وستين وثمانمائة » .

[ج] أن بهامشها تعليقات للمخرج نفسه بعضها كأنه استدراك أو تنبيه .

[د] أن النسخة طالعها الحافظ ابن حجر وله بهامشها تعليقات نافعة أثبتها الناسخ .

[هـ] أن تاريخ نسخها قريب من المؤلف نسبياً عند المقارنة بغيرها من النسخ .

[و] أن الناسخ راجع تعليقات ابن حجر وقابلها بمختصره وذكر في ذلك فوائد وملحوظات مفيدة ، إضافة إلى تنبيهه لما وقع من خطأ في ترقيم الأحاديث ونقله عن ابن حجر في المختصر لبعض استدراكاته وتنبيهاته .

[ز] على غلاف النسخة كتب العنوان كالآتي :

« كتاب تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الكشاف للزمخشري » تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة فخر المحدثين ، مفيد الطالبين : جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي - رحمة الله عليه آمين .

وهناك تملك ووقف بجوار العنوان .

ولهذا اخترت هذه النسخة لتكون هي الأصل ، ورغم مزاياها فقد وجدت فيها سقطاً في عدة مواضع ولكنه يعد قليلاً ويسيراً .

٢ - النسخة الثانية :

* مصدرها : هذه النسخة محفوظة بالخزانة العامة في الرباط بالمغرب تحت رقم ٤٥٥/ ق ، وهي من مصورات مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة تحت رقم (٢٠٠١) فلم .

* عدد الأجزاء واللوحات : تقع هذه النسخة في جزء واحد يضم (٣٦٧) لوحة .

* عدد الأسطر : عدد الأسطر في اللوحة (٣٣) سطراً .
* الحالة العامة : النسخة جيدة وكاملة .
* نوع الخط : نسخي واضح .
* الناسخ وتاريخ النسخ : ذكر في آخر النسخة ما ذكر في آخر النسخة الأصلية بنصه .
وهذه النسخة منقولة عن الأصلية ، وشاهد ذلك عدة أمور :

[أ] تطابق الكلام في آخر النسخة عن الناسخ وتاريخ النسخ مع النسخة الأصلية .

[ب] وجود سقط متكرر أكثره عند تكرر الكلمات في النصوص ، وهذا السقط ظاهر أنه مما يقع عند النقل والنسخ ، والمقابلة تظهر أن السقط موجود في الأصل بصورة يتضح معها أن النقل من النسخة الأصلية .

[ج] تطابق ما وجد من الحواشي في الهوامش مع النسخة الأصلية ، وبصيغة الناسخ الأصلي .

[د] أن ما سقط من النسخة الأصلية وألحقه الناسخ بالتخريج في الهامش مع الإشارة والتصحيح نراه مدرجاً في موضعه ضمن النص .

[هـ] الموافقة للنسخة الأصلية في المواضع التي فيها سقط وكذا ما كان فيه خطأ في إسم أو نحوه ، بل حتى الخطأ البين في الآيات .

ولذلك لم ألتفت لهذه النسخة بعد تأكدي أنها منسوخة عن التي قبلها ، إضافة إلى أن فيها تصحيفات كثيرة تدل على أن الذي نسخها ليس من العلماء ، وكذلك فيها سقط كثير عن الأصلية ، وربما استفدت منها قليلاً في توضيح بعض الكلمات غير الواضحة في الأصل ورمزت لها بالرمز (ط) .

٢ - النسخة الثالثة :

* مصدرها : هذه النسخة محفوظة بخدابخش ببيته بالهند ، وهي من مصورات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة برقم (١٧٦٠) (١٧٦١) فلم .
* عدد الأجزاء : تقع هذه النسخة في جزءين :

الجزء الأول : من بداية الكتاب حتى نهاية سورة الكهف .

يقع في (٢٢٨) صفحة عدد الأسطر (١٩) سطراً في اللوحة .

الجزء الثاني : من بداية سورة مريم إلى نهاية الكتاب .

يقع في (١٩٧) صفحة ، عدد الأسطر (١٩) سطراً في اللوحة .

* في هذه النسخة زيادة فيها كلام مطول عن حديث فضائل سور القرآن .
* نوع الخط : نسخ جميل وكبير .
* تاريخ النسخ : في آخر النسخة ذكر أن نسخها في الأول من رمضان سنة ١٣٠٩هـ

وهذه النسخة رمزت لها بالرمز (هـ) واعتبرتها النسخة الثانية وثمة ملحوظات حول هذا الأمر وهي :

[أ] في بداية هذه النسخة اضطراب كبير وتقديم وتأخير ، وزيادة ونقص وتصرف في العبارة والترتيب حتى إنني استبعدتها في بداية الأمر لكنها بعد ذلك صارت منتظمة ومتفقة في الجملة مع الأصل ؛ ولذا فإن القسم المضطرب الذي شمل سورة الفاتحة وقسماً يسيراً من سورة البقرة ، لم أعتمد اثبات الفرق بين النسختين لأنه اختلاف كبير بل جذري ، ومع ذلك فقد استفدت من الزيادات وخاصة ما يتطابق مع ما ذكره ابن حجر في تلخيصه للكتاب ، إذ في ذلك دليل على أنه من الأصل ، والاضطراب شمل نحو (١٣) لوحة ، من البداية حتى الحديث التاسع والعشرين من سورة البقرة .

[ب] الترقيم للأحاديث في هذه النسخة مختلف كثيراً عن الأصل وفيه اضطراب وتصرف كبير وفي مواضع كثيرة من الجزء الثاني ترك للترقيم ، وبالتالي لم أعتمد على هذا الترقيم ولم أعتد بخلافه ، ولم اثبته في الفروق بين النسختين .

[ج] وجدت في هذه النسخة استدراكاً لمواضع سقط في النسخة الأصلية يعضدها مختصر ابن حجر ، ويؤيدها مراجعة أصول مصادر التخريج ،

وهذا من دلائل توثيق النسخة ، ولذا فقد استعنت بها وجعلتها رديفة للأصل ، وكان وجودها مساعداً على إكمال النص وحسن إخراجه .

[د] في النسخة بعد انتظامها أخطاء ، وسقط كلمات في مواضع شتى ، وتصحيفات بينتها في الهوامش .

[هـ] الزيادة التي في آخر النسخة والمتعلقة بأحاديث فضائل السور ، هي من أصل المؤلف وألحقها بآخر الكتاب لإيضاح القول في وضع الحديث ، والذي يدل على ذلك ما جاء في النسخة الأصلية عند تخريج آخر حديث في سورة آل عمران وهو في فضل قراءتها وهو جزء من هذا الحديث ، حيث ورد في التخريج قول الزيلعي : «وهو في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى »(١) .

ثانياً : نماذج من النسخ المخطوطة :

١- نماذج من النسخة الأصلية :

[أ] على هامش أثر ابن عباس في أول سورة البقرة ما نصه : « حاشية : رأيت بخط الحافظ ابن حجر على هامش نسخة المصنف ما نصه : سقط معاوية بن صالح .

وأما في تلخيصه فقال : رواه البيهقي في كتاب الأسماء والصفات من حديث معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة . انتهى »(٢)

[ب] في الهامش الأيسر عند ذكر ما جاء في روايات قصة الشاة المسمومة في خيبر ما نصه : «بلغ مقابلة على نسخة المخرج بخطه ولله الحمد والمنة »(٣) .

[ج] عند تخريج حديث عقبة بن عامر في تعريف الكبر ، ورد في النص : « فقال له رجل يقال له أبو دجانة : يا رسول الله إني لأحب الجمال . . . الخ » ، وفي الهامش الأيسر ما نصه : « لعله أبو ريحانة ، هكذا رأيته بخط الحافظ ابن حجر على نسخة المخرج »(٤) .

---

(١) (ل ٥٢ / أ) .
(٢) (ل ٣ / ب) .
(٣) (ل ١٠ / ب) .
(٤) (ل ١٤ / ب) .

[د] عند الحديث السادس عشر من آل سورة عمران قال الناسخ في الهامش الأيمن : « أقول إن المخرج رحمه الله قال في أول هذا الحديث ما نصه : (الحديث السادس عشر : روي أن أهل الكتاب اختصموا) وقد قال قبلة : (الحديث السادس عشر : روي أن رجلاً قال يا رسول الله إلى آخره) ، فكرر العدد ، وقد نبهت على ذلك وغيره في آخر حديث من هذه السورة كاتبه عفا الله عنه »[1] .

٢- **نماذج من النسخة المغربية :**

* **أمثلة الموافقة في الحواشي :**

[أ] الهامش المذكور في النسخة الأصلية تعليقاً على أثر ابن عباس في أول سورة البقرة ، مثبت بنصه في هذه النسخة[2] .

[ب] عند الحديث التاسع من سورة آل عمران حاشية عبارة عن تعليق في الهامش الأيمن نصها : « كرامة لسيدتنا فاطمة الزهراء »[3] وهذا مطابق للنسخة الأصلية .

[ج] التعليق على ترقيم الأحاديث المذكور في الحاشية عند الحديث السادس عشر من سورة آل عمران مطابق لما في النسخة الأصلية[4] .

* **أمثلة الموافقة على الخطأ :**

[أ] عند تخريج الحديث الأول من سورة الفاتحة قال الزيلعي : « وأما حديث كعب بن مالك : فرواه الطبراني في معجمه ، حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي ، حدثنا عبد الله بن يزيد الدمشقي ، حدثنا صدقة بن عبد الله ، عن محمد بن عبد الوليد الزبيدي . . . الخ » .

وقوله : (محمد بن عبد الوليد) خطأ ، صوابه (محمد بن الوليد) ، وهكذا ورد النص في النسخة الأصلية ، ووافقتها النسخة المغربية[5] .

---

(١) (ل ٣٥ / أ) . (٢) (ص : ٦) .
(٣) (ص : ٨٠) ، وانظر الأصلية (ل ٣٣ / ب) . (٤) (ص : ٨٤) .
(٥) (ص : ٢) ، وانظر الأصلية (ل ٢ / ب) .

[ب] عند تخريج أول أثر في سورة البقرة جاء في النسخة الأصلية : « محمد ابن طلحة بن السجاد » وهو خطأ ، والصواب : «محمد بن طلحة السجاد » .

ووردت عبارة في السياق مكررة وهي « فقال محمد يومئذ لعائشة ، فقال محد يومئذ لعائشة » .

قلت : والنسخة المغربية متطابقة مع الأصلية فيما ذكرته [1] .

[ج] عند ذكر حديث (الزكاة قنطرة الإسلام) جاء في الإسناد عند تخريج الحديث من شعب الإيمان « الضحاك بن حمزة » بالزاي المعجمة ، وهو خطأ والصواب «الضحاك بن حُمرة » بالحاء المهملة المضمومة بعدها ميم ساكنة وراء مهملة ، وهذا الخطأ موجود في النسختين الأصلية والمغربية [2]

[د] ورد في النسخة الأصلية خطأ في قوله تعالى ﴿ **آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه**﴾ ورغم وضوح الخطأ ، فإنه جاء كذلك في النسخة المغربية [3] .

※ **أمثلة السقط :**

[أ] عند تخريج الحديث الثالث والأربعين ، جاء في النسخة الأصلية ما نصه : «ثم وجدت في نسخة أخرى من الكشاف معتمدة (وفيها بالواو ، وهو الصواب ، الحديث الخامس والأربعون : روي أن الله تعالى أنزل البيت) ياقوته من يواقيت الجنة له بابان . . . . الخ » .

قلت : ما بين القوسين سقط من النسخة المغربية ، والساقط هو سطر كامل من أوله إلى آخره ، مما يدل أنها منسوخه من الأصلية وزاغ بصر ناسخها فأسقط سطراً كاملاً [4] .

---

(١) (ص : ٥) وانظر الأصلية (ل ٣/ ب) .
(٢) (ص : ١٠) وانظر الأصلية (ل ٥ / ب) .
(٣) انظر النسخة المغربية (ص : ٧٣) ، والأصلية (ل ٣١/ أ) .
(٤) أنظر النسخة المغربية (ص : ٢٩) ، والأصلية (ل ١٣ / أ) .

[ب] جاء في النسخة الأصلية في تخريج الحديث السابع ما نصه : « كان عمر بن الخطاب يومئذ - يعني يوم الخندق - يضرب بالمعول (إذ صادف حجراً صلداً ، فأخذ رسول الله ﷺ منه المعول) وهو عند جبل بني عبيد ، فضرب ضربة فذكره بنحوه »[1] .

قلت : ما بين القوسين سقط من النسخة المغربية ، وظاهر أن الناسخ زاغ بصره من كلمة المعول الأولى إلى كلمة المعول الثانية .

٢ - نماذج النسخة الهندية :

* نماذج الاضطراب والاختلاف :

[أ] جاء في النسخة الهندية ما نصه : « سورة الفاتحة ، ذكر فيها عشرة أحاديث منها اثنان موقوفان .

- الحديث الأول : عن ابن عباس : من ترك البسملة فقد ترك مائة وأربع عشر آية من كتاب الله .

حكى عن ابن الحاجب أنه قال : صوابه وثلاث عشرة آية ، قال : لأن براءة غير مبسملة ، وقال : الوهم من الزمخشري نفسه لأن المنقول عن ابن عباس مائة وثلاث عشرة حكاه عنه الإمام أبو الكرم المبارك الشهرزوري في كتابه المسمى بالمصباح الزاهر وقال فيه : وإنما لم يقل وأربع عشرة لأن براءة لا بسملة فيها .

قلت : غريب ، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان في الباب التاسع عشر عن أحمد بن حنبل قال : (من لم يقرأ مع كل سورة بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك مائة وثلاث عشرة آية) ، رواه عن أبي عبد الله الحاكم بسنده إليه ، ثم أخرجه أيضاً عن عبد الله بن المبارك أيضاً : من ترك بسم الله الرحمن الرحيم في فواتح السور فقد ترك مائة وثلاث عشر آية ، ثم

---

(١) انظر النسخة المغربية (ص : ٧٩) ، والأصلية (ل ٣٣ / أ) .

قال : قال عبد الله بن المبارك وأخبرنا حنظلة بن عبد الله ، عن شهر بن حوشب عن ابن عباس قال : (من ترك بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك آية من كتاب الله تعالى) انتهى ، ورواه عن الحاكم أيضاً بسنده إليه »(1) .

وهذا النص جاء في النسخة الأصلية على النحو التالي :

قوله : عن ابن عباس : من ترك البسملة ، فقد ترك مائة وأربع عشرة آية من كتاب الله .

قلت : غريب ، والذي وجدته عن ابن عباس أنه قال : من ترك البسملة ، فقد ترك آية من كتاب الله) ، رواه البيهقي في كتابه شعب الإيمان في الباب التاسع عشر منه ، عن الإمام أبي عبد الله الحاكم بسنده إلى ابن المبارك ، أنا حنظلة بن عبد الله ، عن شهر بن حوشب ، عن ابن عباس قال : (من ترك بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك آية من كتاب الله تعالى) انتهى .

وبالمقارنة يتضح اختلاف الترتيب بالتقديم والتأخير ، واختلاف الصياغة بالتصرف في العبارة .

[ب] جاء في النسخة الهندية ما نصه : « عند الحديث الثالث والعشرون : عن ابن التيهان أنه قال في بيعة العقبة لرسول الله ﷺ : يا رسول الله إن بيننا وبين القوم حبالاً ونحن قاطعوها ، فنخشى إن الله أعزك فأظهرك أن ترجع إلى قومك .

قلت : حديث بيعه العقبة الثانية عزاه ط إلى كتاب الوفاء لابن لجوزي ، وعزاه القرطبي في المولد إلى ابن اسحاق في قصة العقبة الثالثة . وهي طويلة ورواه أحمد في مسنده ، وهو حديث طويل ، حدثنا يعقوب ، ثنا أبي ، عن ابن اسحاق ، حدثني معبد بن كعب ، عن أخيه عبد الله بن كعب بن مالك ، أن أباه كعب بن مالك - وكان ممن شهد العقبة وبايع رسول الله ﷺ بها - قال : خرجنا في حجاج قومنا من المشركين وقد صلينا

---

(1) (ل ١ / أ) .

(2) (ل ١ / أ) .

وفقهنا ، ومعنا البراء بن معرور كبيرنا وسيدنا ، إلى أن قال : فتكلم رسول الله ﷺ ودعا إلى الله ، ورغب في الإسلام ، وقال : أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم ، قال : فأخذ البراء بن معرور بيده ، ثم قال : نعم ، والذي بعثك بالحق يا رسول الله ، فنحن والله أهل الحرب وأهل الحلقة ، ورثناها كابراً عن كابر ، وقال : فاعترض من القول - والبراء يكلم رسول الله ﷺ -أبو الهيثم بن التيهان حليف بني عبد الأشهل فقال : يا رسول الله إن بيننا وبين الرجال حبالاً وإنا قاطعوها - يعني اليهود - فهل عسيت إن نحن فعلنا ذلك ثم أظهرك الله أن ترجع إلى قومك وتدعنا ، قال : فتبسم رسول الله ﷺ وقال : بل الدم الدم ، والهدم الهدم ، أنا منكم وأنتم مني ، أحارب من حاربتم ، وأسالم من سالمتم . . . الحديث .

ورواه البيهقي في دلائل النبوة حدثنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي ، ثنا يونس بن بكير ، عن ابن اسحاق به سنداً ومتناً ، وبوب عليه باب العقبة الثانية .

ثم أسند ورواه الطبراني في معجمه أيضاً من حديث ابن اسحاق به سنداً ومتناً .

ورواه الطبراني أيضاً من حديث مالك بن التيهان ، وكان من الصحابة بدرياً لم يزل بالمدينة حتى توفي بها سنة عشرين ، أخرجه من حديث أبي لهيعة ، عن أبي الأسود ، عن عروة بن الزبير ، عن أبي الهيثم بن التيهان وكان أول من بايع رسول الله ﷺ يوم العقبة وقال : يا رسول الله إن بيننا وبين الناس حبالاً ، والحبال : الحلف والمواثيق ، فلعلنا نقطعها ثم ترجع إلى قومك وقد قطعنا الحبال ثم حاربنا الناس فيك ، فضحك رسول الله ﷺ من قوله ، وقال : الدم الدم والهدم الهدم الحديث بطوله .

ورواه ابن هشام في السيرة عن زياد بن عبد الله البكائي ، عن إبن اسحاق ، حدثني معبد بن كعب بن مالك بسنده ومتنه المتقدمين »[١] .

---

(١) (ل ١١ / ب ، ل ١٢ / أ) .

وأما النص في النسخة الأصلية فقد ورد كما يأتي :

الحديث الرابع والعشرون : عن ابن التيهان أنه قال في بيعة العقبة لرسول الله ﷺ يا رسول الله ، إن بيننا وبين القوم حبالاً ونحن قاطعوها فنخشى إن الله أعزك وأظهرك أن ترجع إلى قومك .

قلت : هذه قطعة من حديث بيعة العقبة ، رواه ابن هشام في السيرة ، والإمام أحمد في مسنده ، والطبراني في معجمه ، والبيهقي في دلائل النبوة ، كلهم من حديث محمد بن إسحاق ، حدثني معبد بن كعب ، عن أخيه عبيد الله بن كعب بن مالك ، أن أباه كعب بن مالك - وكان ممن شهد العقبة ، وبايع رسول الله ﷺ بها - قال : اخرجنا في حجاج من المشركين وقد صلينا ، ومعنا البراء بن معرور كبيرنا وسيدنا ... إلى أن قال : فتكلم رسول الله ﷺ ، ودعا إلى الله ، ورغب في الإسلام، وقال : « أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم ، فأخذ البراء بن معرور بيده ، ثم قال : نعم والذي بعثك بالحق يا رسول الله ، فبايعنا يا رسول الله ، فنحن والله أهل الحرب ، وأهل الحلقة ، ورثناها كابراً عن كابر ، قال : فاعترض القول - والبراء يكلم رسول الله ﷺ - أبو الهيثم بن التيهان ، حليف بني عبد الأشهل، فقال : يا رسول الله ، إن بيننا وبين القوم حبالاً - يعني : اليهود - وإنا قاطعوها ، فهل عسيت إن نحن فعلنا ذلك ، ثم أظهرك الله ، أن ترجع إلى قومك وتدعنا ؟ فقال رسول الله ﷺ - وقد تبسم - : « بل الدم الدم والهدم الهدم ، أنا منكم وأنتم مني ، أحارب من حاربتم ، وأسالم من سالمتم ... » الحديث بطوله [1] .

ويلاحظ هنا ما يأتي :

١ - الاختلاف التام في الترتيب والصياغة .

٢ - الزيادة بذكر الطرق والألفاظ على خلاف الأصل .

٣ - الاختلاف في الترقيم .

٤ - الأخطاء الظاهرة في الكلمات التي تحتها خط .

---

(١) (ل ٨/ب) .

* نماذج الزيادات التي تكمل النسخة الأصلية :

ستأتي الأمثلة على ذلك فيما يأتي من الكلام على النسخة المطبوعة .

ثالثاً : النسخة المطبوعة للكتاب

في أواخر عام ١٤١٤هـ صدر عن دار ابن خزيمة بالرياض الطبعة الأولى للكتاب كاملاً بعنوان « تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري » باعتناء (سلطان بن فهد الطبيشي) ، وتقديم (الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن السعد) .

وصدِّر الكتاب بمقدمة الشيخ السعد وهذا ملخص لما جاء فيها :

١ - **ذكر بعض أقسام التفسير** ، وبين أن منها ما لم يهتم بالرواية ومنها كتاب الكشاف للزمخشري .

٢ - **الزيلعي يتصف بثلاث صفات هي :**

[أ] الحفظ وسعة الإطلاع .

[ب] الدقة والضبط .

[ج] الإنصاف وعدم التعصب .

٣ - **ميزات الكتاب :**

[أ] موضوعه مهم لأنه في بيان درجة أحاديث وآثار تتعلق بالتفسير .

[ب] استيعاب المصنف لأحاديث وآثار الكتاب وبيان طرقها وشواهدها .

[ج] نقد المؤلف كثيراً من الأحاديث نقلاً أو استقلالاً .

[د] كلام المؤلف في كثير من الرجال جرحاً وتعديلاً من كلامه ، ومن كلام النقاد وهو الأكثر .

[هـ] بيان المؤلف للأوهام التي وقعت لمن سبقه .

[و] اشتمال الكتاب على نقول من كتب معدودة في عداد الكتب المفقودة .

[ز] رد المؤلف في بعض المواضع على اعتزال صاحب الكشاف .

*** وبدأ المعتني بالكتاب بترجمة موجزة للزيلعي ثم بين عمله في الكتاب فقال :**

١ - تتبعت كلام الحافظ ابن حجر في مختصره واستخرجت منه ما يلي :

[أ] ما تكلم فيه على بعض الأحاديث بالضعف أو الحسن أو التصحيح .

[ب] ما تكلم فيه على بعض الرجال كذلك .

[ج] ما تعقبه على المؤلف .

[د] ما زاده ابن حجر في تخريج بعض الأحاديث والآثار التي أهملها المؤلف ، ولم يذكرها ، فذكرت ذلك ووضحت أنه من زوائد ابن حجر في الهامش وهي قليلة جداً .

[هـ] ذكرت تخريج ابن حجر لبعض الأحاديث التي بيض لها المؤلف ولم يخرجها .

[و] ذكرت ما زاده ابن حجر لبعض من أخرج الحديث ممن لم يذكره المؤلف .

٢ - تتبعت -حسب الاستطاعة- ما سكت عنه المؤلف وابن حجر على بعض الأحاديث وهي قليلة ، وكذلك ما قال فيه المؤلف : أنه غريب أو غريب جداً ، وما قال فيه ابن حجر : لم أجده ، وبحثت عنه فإن وجدت شيئاً ذكرته وإلا تركته ، وميزت كلامي بلفظ (قلت) بعد كلام ابن حجر وفي سطر جديد .

٣ - زدت ما وجدت في هامش النسخة المصرية ، وهيَ الأصل الذي اعتمدت عليه في الكتاب .

٤ - رقمت الأحاديث والآثار المذكورة ووضعت لها فهارس مرتبة على حروف الهجاء في آخر الكتاب .

٥ - إذا كان الحديث قد سبق تخريجه من قبل في سورة أخرى ذكرت رقم الحديث

ليرجع إليه .

٦ - في بعض الأحيان أجد نفسي مضطراً للرجوع إلى تفسير الكشاف لمعرفة بعض الكلمات وزيادة كلمات أخرى ، وهذا قليل [١] .

*** ثم تحدث عن النسخ الخطية فقال :**

اعتمدت في إخراج الكتاب على نسختين خطيتين :

١ - النسخة المصرية : وهي نسخة كاملة للكتاب ، وهي موجودة بدار الكتب المصرية ومحفوظة برقم (١٣٢ حديث) وعليها تاريخ النسخ (٨٦٢ هـ) عن نسخة المؤلف ، وهي ٢٨٤ ولوحة ، مقاس الورقة ١٨ × ٢٨ سم .

والناسخ هو : على بن سودون بن عبد الله الإبراهيم الحنفي ، وهو أحد تلاميذ شيخ الإسلام ابن حجر .

وجعلت هذه النسخة هي الأصل ، لجمال خطها وقلة الأخطاء فيها عن النسخة الثانية .

٢ - نسخة مصورة عن الخزانة العامة بالرباط كاتبها هو كاتب النسخة السابقة ، وهي نسخة كاملة ، وفيها سقط بعض الأسطر ، وهي ٣٧٣ ورقة ، مقاس الورقة ٣٣سم ، وهي محفوظة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية على الفيلم ٦٢٥٨ وهي نسخة عن الأولى .

٣ - نسخة ثالثة مخرومة ، تبدأ من سورة مريم إلى آخر الكتاب ، لكن لا يعرف كاتبها ولا وقت نسخها ، وخطها جميل ، وهذه لم أستفد منها إلا في آخر الكتاب ، في ثلاثة مواضع أو أربعة ، وهي موجودة عند أحد الإخوة أحضرها مصورة من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، ولم أطلع عليها كاملة بل بعض المواضع التي احتجت إليها .

٤ - هناك عدة نسخ في كل من تركيا والهند ، لكن لا أعلم عنها شيئاً ، هل هي كاملة

---

(١) (١/ ١٥) .

أم ناقصة ؟ [1] .

قلت : نسخته الأولى هي الأصلية ، والثانية هي المغربية ، والثالثة هي الجزء الثاني من الهندية - فيما يظهر - لأنها تبدأ بسورة مريم ، ولأن في آخرها الكلام على حديث فضائل السور .

وهذا العمل الذي قام به (سلطان الطبيشي) له محاسن وعليه مآخذ :

أما المحاسن فأهمها :

١ - تتبعة لتعليقات وزوائد ابن حجر واثباتها في الهامش .

٢ - ترقيم الأحاديث والآثار .

٣ - الإشارة إلى مواضع الإحالات المتقدمة والمتأخرة بذكر رقم النص .

٤ - تخريجه لبعض ما سكت عنه الحافظان ، أو ذكره لورود النص في بعض كتب التفسير .

أما المآخذ فأهمها :

١ - اعتماده على نسخة واحدة ، لأن النسخة الثانية منقولة عن الأولى كما بينته سابقاً ، ونص هو على ذلك أيضاً ، والنسخة الثانية لم يستفد منها ، ولم يجتهد في الحصول عليها رغم معرفته بمصدرها في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، ولعله لم يعلم بهذه النسخة ويحصل عليها إلا بعد أن قطع مرحلة كبيرة من النسخ .

المهم أن عدم حصوله على النسخة الهندية جعل في النص الذي أخرجه سقطاً في مواضع مختلفة وهذه أمثلة على ذلك :

[أ] في أثناء تخريج الحديث السابع والعشرين بعد المائة جاء في النص المطبوع « ثم روى عن الحاكم أيضاً بسنده إلى سالم الخياط ، عن الحسن ومختار ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : (من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة لم يكن بينه وبين أن يدخل الجنة إلا أن يموت) انتهى ، ومحمد بن حمير ،

---

(١) (١/١٦) .

ومحمد بن زياد من رجال البخاري فهو على شرط البخاري »[1] .

وها هنا سقط ظاهر إذ ليس في إسناد الحاكم محمد بن حمير ، ولا محمد بن زياد .

وتمام النص من النسخة الهندية بعد قوله انتهى : « ثم قال : وهذا إسناد ضعيف انتهى ، والأول : رواه ابن الجوزي في الموضوعات ثم قال : هذا حديث لا يصح ، وحبة العزي لا يعرف ، ونهشل كذبه أبو داود الطيالسي وابن راهويه ، وقال النسائي وأبو حاتم الرازي : متروك ، وقال ابن حبان : لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل التعجب . انتهى كلامه .

وصدر الحديث رواه النسائي في اليوم والليلة ، وابن حبان في صحيحه من حديث محمد بن حمير ، ثنا محمد بن زياد الألهاني ، عن أبي امامه الباهلي قال : قال رسول لله ث : من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة لم يكن بينه وبين أن يدخل الجنة إلا أن يموت . انتهى » .

وهذا كله من النسخة الهندية ، وقد نقل هو في الهامش قول ابن حجر : «إسناده ضعيف ، وصدر الحديث أخرجه النسائي وابن حبان من حديث أبي امامة بإسناد صحيح » .

[ب] في أول تخريج الحديث الخامس والعشرين من سورة آل عمران جاء في النص المطبوع : «غريب وروى العقيلي في كتابه الضعفاء : عن الحسن بن رشيد ، عن ابن جريج عن عطاء ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ث : (من صبر في حر مكة ساعة من نهار ، تباعدت منه جهنم مسيرة مائتي عام) »[2] .

وعلق عليه في الهامش تعليقين فقال في الأول : «قال العقيلي بعده : هذا باطل لا أصل له ، والحسن بن رشيد يحدث بالمناكير » .

وقال في الثاني : تنبيه في المطبوع لضعفاء العقيلي : المتن ليس هذا بل (من صبر

---

(١) (١/١٦٠ ، ١٦١) .

(٢) (١/٢٠١) .

في حر مكة ساعة ، باعد الله جهنم منه سبعين خريفاً) ، وكذا ذكره ابن حجر في المختصر [1] .

قلت : هذه التعليقات كلها لا داعي لها لأن في النص سقطاً واستدراكه من الهندية ونصه : « (من صبر على حر مكة ساعة ، باعد الله منه جهنم سبعين خريفاً) ، انتهى ، ثم قال : حديث باطل لا أصل له ، والحسن بن رشيد هذا في حديثه وهم ويحدث بالمناكير . انتهى .

وذكره أبو الوليد بن عبد الله الأزرقي في آخر كتابه تاريخ مكة بغير إسناد فقال : قال رسول الله ﷺ : « من صبر على حر مكة ساعة من نهار تباعدت منه جهنم مسيرة مائتي عام » انتهى » .

٢ - عدم رجوعه إلى مصادر التخريج إلا نادراً [2] ، وبالتالي فاته تصحيح ما في الأصل من خطأ أو تصحيف فجاء النص عنده مشتملاً على أخطاء ، ومثال ذلك :

عند تخريج الحديث الخمسين من البقرة جاء في المطبوع : « قلت : رواه الحاكم في مستدركه مطولاً من حديث سليمان بن داود بن علي بن عبد الله بن عباس ، أنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن ابن عباس . . . الخ » [3] .

والإسناد فيه خطأ صوبته وعلقت عليه ، وصوابه « أنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس » .

٣ - عدم نقله للهوامش التي كتبها الناسخ من تنبيهات الزيلعي ، أو تعليقات ابن حجر ، أو ملحوظاته هو ، وهذا فيه نقص وقصور من جهة التحقيق ، وفيه ترك لفوائد وتنبيهات نافعة ، ومثال ذلك أن كل ما أوردته من أمثلة للنسخة الأصلية [4] لم يذكره مطلقاً .

وأما قوله : « زدت ما وجدت في هامش النسخة المصرية وهي الأصل الذي اعتمدت

---

(١) (٢٠١/١) .
(٢) انظر حاشية (٢) (٢٤/١) .
(٣) (٢٢٩/١) .
(٤) انظر (ص : ٤٧١ ، ٤٧٢) .

عليه في الكتاب » فإن مراده به – كما دل عليه عمله – الإلحاقات التي سقطت من الناسخ فعمل لها تخريجاً وصحح إلحاقها بالنص الأصلي ، فلا تعد زيادات .

٤ – إهماله لبيان أرقام لوحات المخطوطة ، ونهاية كل وجه وكل لوحة مما هو من متطلبات التحقيق والتوثيق .

٥ – عدم ترقيم الأحاديث التي تذكر أثناء التخريج .

وهذه النسخة المطبوعة لم تصدر إلا بعد نسخي ومقابلتي للنص وتحقيقي وتخريجي لمعظم النص ، وبالتالي لم أشر في الهوامش إلى ما فيها من خطأ أو قصور ، وقد استفدت منها – لسهولة الإطلاع على المطبوع – وذلك في ملحق المصادر ، وملحق المقابلة مع الفتح السماوي .

رابعاً : عملي في تحقيق الكتاب :

[أ] اخراج النص وتصحيحه :

* قمت بنسخ القسم المقرر من الكتاب من النسخة الأصلية المخطوطة ، وسميتها (الأصل) .

* بعد إنهاء النسخ قابلت ما نسخته من المخطوط ، مع النسخة الأصلية للتدقيق والمراجعة .

* السقط الذي استدركه الناسخ في هوامش المخطوطة ألحقته بالأصل ، وبينت أنه من إلحاق الناسخ وتصحيحه ، وأشرت إلى موضعه في لوحة المخطوط .

* قابلت ما نسخته من المخطوطة الأصلية مع النسخة الهندية ، وأثبت الإختلاف والنقص والزيادة في الهوامش ، ورمزت للنسخة الهندية بالرمز (هـ) .

* أشرت إلى السقط الذي استدركته من النسخة الهندية ، واجتهدت ألا ألحق الزيادات إلا بعد التأمل في السياق ، ومراجعة مختصر ابن حجر ، للتأكد من لزوم الاستدراك وصحته .

* رجعت إلى مصادر السنة المروية ، وإلى كتب الرجال ، لتقويم النص وتصحيحه ، ولم أغير في النص الأصلي إلا ما كان ظاهر الخطأ لازم التغيير ، وأشرت إلى ذلك

في الهوامش ، أما ما كان له وجه أو فيه قولان وروايتان أوله احتمال فلا أغيره في النص بل أكتفي بذكر الإختلاف في الهوامش .

* استفدت من تخريجات أحاديث البيضاوي ، وخاصة كتاب تحفة الراوي لابن همات الحنفي ، في توضيح ما خفي من النص ، وذلك لكثرة نقله عن الزيلعي .
* ما اكتشفته من سقط في النُّسخ بعد مراجعة الأصول استدركته وأثبته في النص الأصلي وأشرت إلى ذلك ، ولم أثبت إلا ما كان لازماً كسقط الإسناد ونحوه .
* اختلاف الألفاظ بين الأصل والمصادر لم أثبته في الأصل وإنما أشرت إليه في الهوامش ، لاحتمال اعتماد المصنف على نسخ أخرى ، أو ذكره للمعنى دون التزام اللفظ .
* كتبت النص على القواعد الإملائية المعروفة ، وغيرت في الأصل ما خالفها ، كما صوبت الأخطاء اللغوية التي ليس لها وجه نحوي مطلقاً ونحو ذلك ، ومن أمثلة ذلك :
  - الخطأ في المطابقة بين العدد والمعدود ، مثل : أربعة عشر آية ، صوابها : أربع عشرة آية .
  - الخطأ الإملائي : مثل : تلى ، صوابها : تلا .

  وقد جعلت ذلك قاعدة عامة ولم أشر إليه في الهوامش ، وهو في الجملة قليل جداً
* قمت بضبط ما يحتاج إليه من النص ، وما كان يحتاج ضبطه إلى تعليق أو فيه اختلاف ذكرته في الهوامش .

[ب] العزو والإحالة :

* عزوت الآيات فذكرت أسماء السور وأرقام الآيات .
* عزوت النصوص الأساسية المنقولة عن الزمخشري إلى كتاب الكشاف بطبعتيه ، ورمزت لطبعة دار المعرفة بالرمز (ع) ، وطبعة دار الفكر بالرمز (ك) ، وبينت الإختلاف في الألفاظ إن كان مهماً أو كثيراً .

* ما ذكره المصنف من المصادر محدداً الكتاب والباب ، أو رقم الباب أو رقم النوع ونحو ذلك من تحديده لموضع النص في المصدر ، اكتفيت بذكر الجزء والصفحة ، وأما طبعات الكتب التي اعتمدت عليها فقد قدمتها عند ذكر المصادر فاستغنيت عن إعادتها .

* في حالة وجود اختلاف في الكتاب أو الباب ، أو رقم الباب في إحالات المصنف عما هو موجود فيما بين أيدينا من تلك المصادر أشرت إليه في الهامش ولم أغير شيئاً في الأصل .

* إذا ذكر المصدر خالياً من تحديد الكتب والأبواب ونحو ذلك التزمت ذكر ذلك .

* إذا لم يتيسر وجود المصدر ، فإنني اجتهد في ذكر مصادر أخرى نصت على وجود النص في المصدر ، وأكثر ذلك من كتب الزوائد ، وما لم أجده مطلقاً تركته .

[ج] التعليقات والمناقشات :

* ذكرت في الهوامش غريب الحديث وبينته معزواً إلى مصادره .

* أسماء البلدان والمواضع ذكرت في الهوامش مواقعها مع العزو للمصادر .

* ترجمت للصحابة الرواة ولم استثن سوى العشرة المبشرين بالجنة والمكثرين من الرواية كأبي هريرة وأنس ، وابن مسعود ، وابن عباس ، وجابر بن عبد الله ، وعائشة ، وأم سلمة ونحوهم .

* ترجمت لمن تعرض المصنف للكلام عليه من الرجال ، وعزوت إلى مصادر ترجمته مجتهداً في الاستيعاب وذكر أكبر عدد ممكن من المصادر الأصلية .

* ذكرت زوائد ابن حجر وتعليقاته في مختصرة في الهوامش .

* ذكرت في الهوامش تعليقات الناسخ التي نقلها عن المخرج أو عن ابن حجر ، أو كتبها من عنده ، كما أثبت إشارات الناسخ إلى مقابلته لنسخته .

* ما ذكر المصنف فيه اختلافاً ، أو ظهر لي بالرجوع إلى المصادر اختلاف في القول ، أو خطأ فإنني أعلق على ذلك معتمداً على المصادر مبيناً الإشكال والإختلاف والترجيح مع الحرص على الإختصار وعدم إثقال الحواشي بالتعليقات .

* زدت في بعض المواضع مصادر أخرى للتخريج حسب الحاجة .

* اجتهدت في تخريج ما ترك تخريجه الزيلعي وابن حجر قدر الاستطاعة ووفقت بحمد الله بالوقوف على بعض ما تركا تخريجه في مصادر مختلفة .

[د] الحكم على الأحاديث :

* ما تكلم عليه المصنف من تصحيح أو تضعيف وثقته بالعزو إلى ما أحال إليه من المصادر ، وزدت عليه كلام ابن حجر ، وربما أيدته بأقوال أئمة آخرين .

* ما لم يتكلم عليه الزيلعي نقلت فيه كلام ابن حجر ، وكثيراً ما أقتصر عليه .

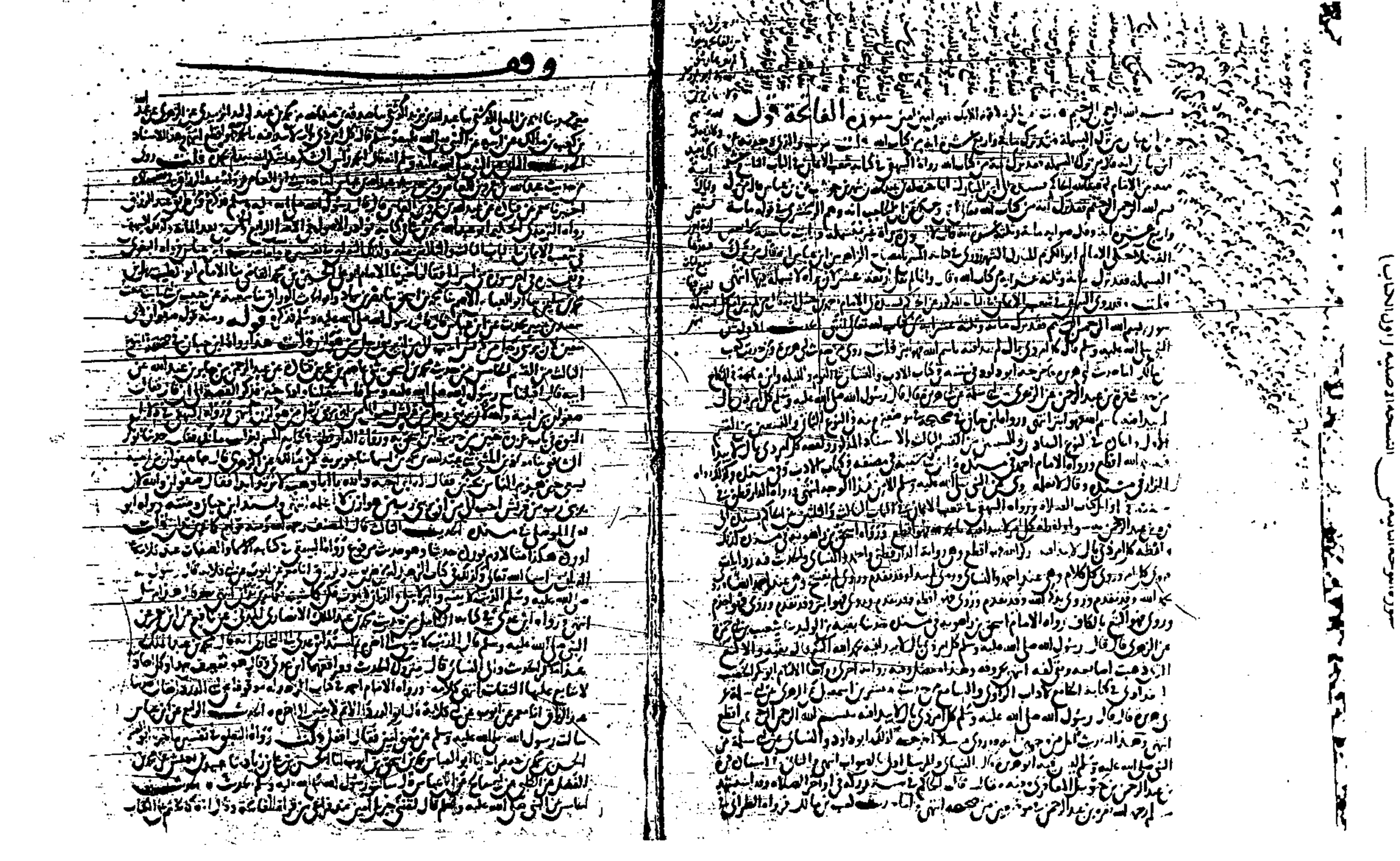
* نقلت أقوال العلماء في الحديث مثل مجمع الزوائد ، وفتح الباري ، وفيض القدير ، وتحفة الراوي ونحوها ، وكذا من كلام الدار قطني والبيهقي في سننهما ، أومن كلام أئمة الجرح والتعديل في كتب الرجال ، وربما اجتهدت في الحكم على بعض النصوص بأخصَر عبارة وأقصر طريق فإن كان في الإسناد رجال ضعفاء اكتفيت بتضعيف واحد منهم ، وربما زدت في هذا الباب أو اختصرت حسب ما دعت إليه الحاجة .

* بالنسبة لتراجم الرواة والحكم عليهم جعلت من منهجي أنه إذا كان القول بتضعيف الراوي مجمعاً عليه أو هو الأكثر عند الأئمة أن أكتفي بنقل القول فيه من تقريب ابن حجر ، وإن كان غير ذلك ذكرت فيه الأقوال وختمتها بما في التقريب ، ومن لم يكن من رجال الكتب الستة حرصت على نقل أقوال الأئمة فيه من المصادر التي بين يدي .

القسم الثاني

النص المحقق

كتاب تخريج الأحاديث
والآثار الواقعة في الكشاف
للزمخشري تأليف الشيخ الإمام
العالم العلامة فخر المحدثين
مفيد الطالبين جمال
الدين عبد الله بن
يوسف الزيلعي
الحنفي رحمه
الله تعالى عليه
آمين



صورة اللوحة الثانية من النسخة الأصلية (أول الكتاب)

صورة اللوحة الأخيرة من النسخة الأصلية (ختام الكتاب)

وفيه

عن ابن عمر رضي الله عنهما **قلت** غريب بهذا اللفظ وروى مسلم في صحيحه من حديث عقبة بن عامر الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ألم تر آيات أنزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع الأول من القسم الأول من حديث أسلم بن عمران عن عقبة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن تقرأ سورة أحب إلى الله ولا أبلغ من قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس فإن استطعت أن لا تدعهما في صلاة فافعل انتهى هذا آخر ما وجدته من تخريج أحاديث الكشاف فكتبته من خط مؤلفه • العبد الفقير الراجي عفو ربه القدير المعترف بالخطأ والتقصير • علي بن سودون بن عبد الله الإبراهيمي الحنفي عامله الله بلطفه الخفي في الثاني والعشرين من شهر جمادى الأول سنة اثنين وستين وثمانمائة • أحسن الله عاقبتها

بمحمد وآله وصحبه وسلم

تسليما دائما أبدا

إلى يوم الدين

وهو حسبنا الله

ونعم الوكيل

ولا حول

ولا قوة

إلا بالله

العلي

العظيم

[illegible]

المكتبة دار الكتب المصرية

رقم [illegible] ١٢٠ حديث

اسم الكتاب تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري

اسم المؤلف الحافظ جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي ٧٦٢ هـ

تاريخ النسخ ٨٦٢ هـ نسخة [illegible]

عدد الأوراق

الملاحظات

رقم الفيلم [illegible] ١٢٢ [illegible] ١٤٢

مقاس ١٨×٢٨ سم

آخر النسخة

تمت تصويرها بدار الكتب المكتبة المصرية

في يوم السبت ٢٦ من ذي القعدة ١٣٦٦ هـ

الموافق ١١ من أكتوبر ١٩٤٧ م

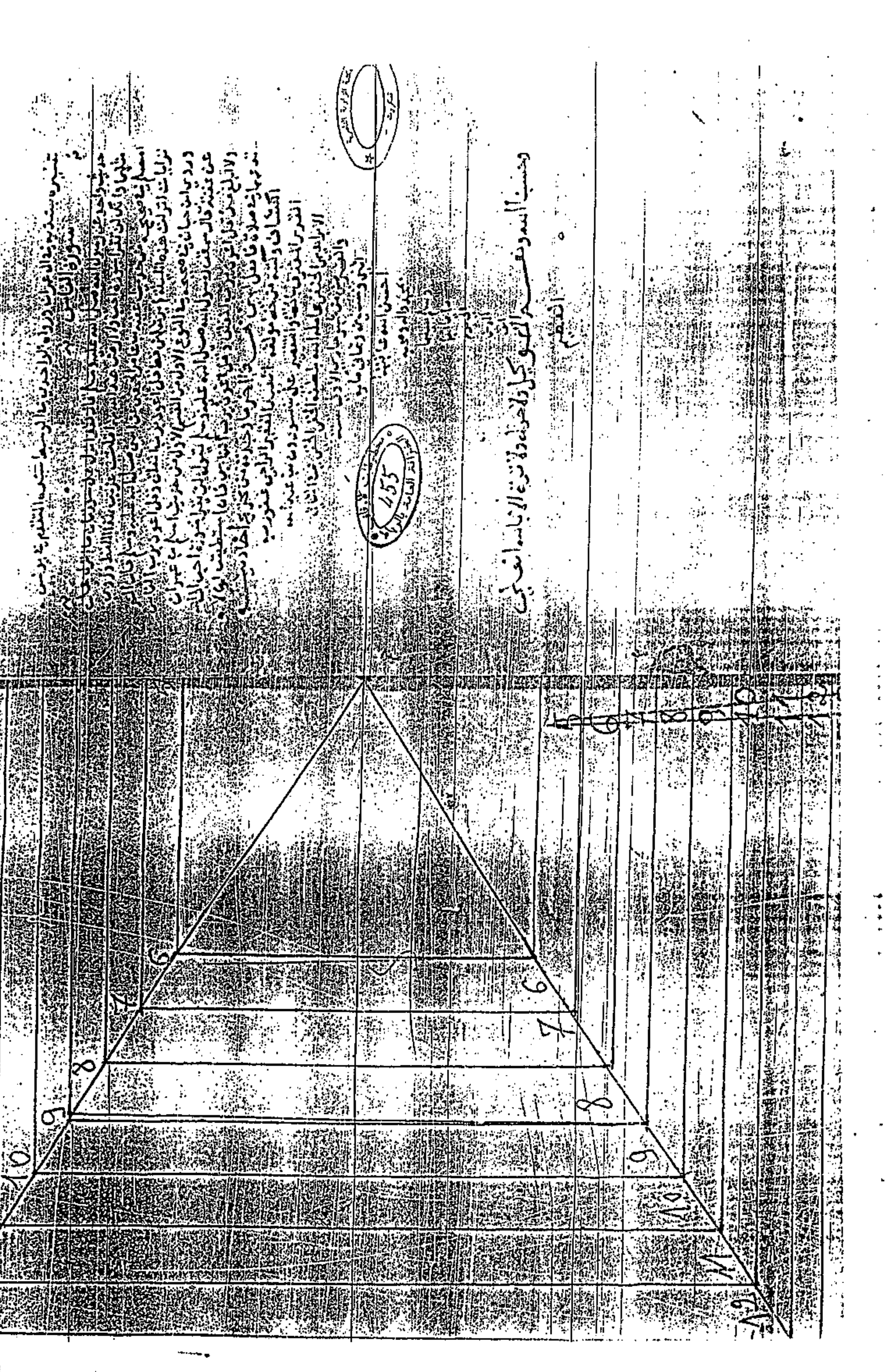
بسم الله الرحمن الرحيم رب اعن يا كريم لا قوة الا بك امين

سورة الفاتحة قوله

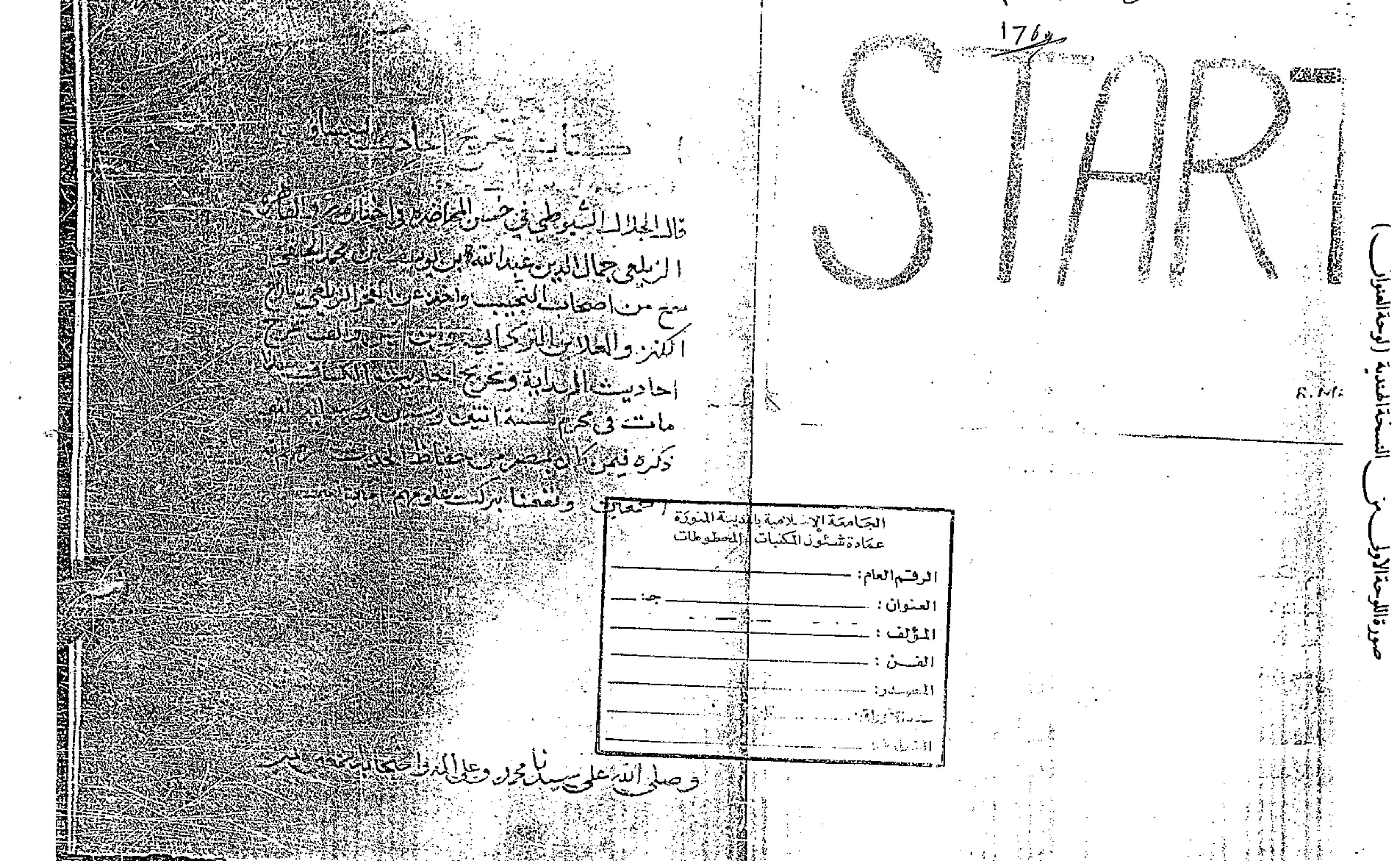
عن ابن عباس من ترك البسملة فقد ترك مائة واربع عشرة اية من كتاب الله قلت غريب والذي وجدته عن ابن عباس انه قال من ترك البسملة فقد ترك اية من كتاب الله رواه البيهقي في كتابه شعب الايمان في الباب التاسع عشر منه عن الامام ابي عبد الله الحاكم بسنده الى ابن المبارك حدثنا خنظلة ابن عبد الله عن شهر بن حوشب عن ابن عباس قال من ترك بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك اية من كتاب الله تعالى انتهى وحكى عن ابن الحاجب انه وهم الزمخشري في قوله مائة واربع عشرة اية وقال صوابه مائة وثلاث عشرة اية قال لان سورة براءة غير مبسملة ورايت ما نسبه بخط بعض الفضلاء حكى الامام ابو الكرم المبارك الشهرزوري في كتابه المسمى بالمصباح الزاهر عن ابن عباس انه قال من ترك البسملة فقد ترك مائة وثلاث عشرة اية من كتاب الله وقال وانما لم يقل اربعة عشر لان براءة لا بسملة فيها انتهى قلت وقد روى البيهقي في شعب الايمان في الباب المذكور عن الحاكم بسنده الى الامام احمد بن حنبل انه قال من ... كل سورة بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك مائة وثلاث عشرة اية من كتاب الله تعالى وقال وانما لم يقل اربعة انتهى الحديث الاول عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل امر ذي بال لم يبدا فيه باسم الله فهو ابتر قلت روي من حديث ابي هريرة ومن حديث كعب بن مالك اما حديث ابي هريرة فاخرجه ابو داود في سننه في كتاب الادب والنسائي

في اليوم والليلة وابن ماجة في النكاح من حديث ... عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدا فيه باسم الله فهو ابتر انتهى ورواه ابن حبان في صحيحه في موضعين منه في النوع الثاني والستين من القسم الاول واعاده في النوع السادس والستين من القسم الثالث بالاسناد المذكور ولفظه كل امر ذي بال لا يبدا فيه بحمد الله اقطع ورواه الامام احمد في مسنده وابن ابي شيبة في مصنفه في كتاب الادب وفي مسنده ... وقد رواه البزار في مسنده وقال لا نعلمه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه انتهى ورواه الدارقطني في سننه في اوايل الكتاب كتاب الصلاة ورواه البيهقي في شعب الايمان في الباب الثالث والثلثين عن الحاكم بسنده الى قرة بن عبد الرحمن به سواء ولفظه كل امر لا يبدا فيه بالحمد لله فهو اقطع ورواه اسحق بن راهويه في مسنده كذلك ولفظه كل امر ذي بال لا يبدا فيه بذكر الله فهو اقطع وفي رواية الدارقطني واحمد والنسائي والحديث فيه روايات فروي كل امر وروي كل كلام وفي عند احمد والنسائي وروي لم يبدا وقد تقدم وروي لا يفتتح وفي عند احمد ايضا وروي بحمد الله وقد تقدم وروي بذكر الله وقد تقدم وروي فهو اقطع وقد تقدم وروي فهو ابتر وقد تقدم وروي اقطع ... اجذم وروي فهو اكتع باختلاف رواته الامام اسحق بن راهويه في مسنده حدثنا ... بن الوليد ثنا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدا فيه بذكر الله فهو اكتع قال بقية والاكتع الذي ذهبت اصابعه ... انتهى ... وفيه رواية اخرى رواها الامام ابو بكر الخطيب البغدادي في كتابه الجامع لاداب الراوي والسامع من حديث مبشر بن اسماعيل عن ... عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدا فيه ببسم الله الرحمن الرحيم اقطع انتهى وهذا الحديث اعل من وجهين انه قد روي مرسلا اخرجه كذلك ابو داود والنسائي عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيه ابو هريرة قال النسائي والمرسل اولى بالصواب انتهى والثاني في اسناده قرة بن عبد الرحمن بن حيويل المعافري وفيه مقال قال الحاكم في مستدركه في اواخر الصلاة وقد استشهد مسلم رحمه الله بقرة بن عبد الرحمن في موضعين من صحيحه انتهى واما حديث كعب بن مالك فرواه الطبراني في معجمه حدثنا احمد بن المعلى الدمشقي ثنا عبد الله بن يزيد الدمشقي ثنا صدقة بن عبد الله عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل امر ذي بال لا يبدا فيه بالحمد لله فهو اقطع انتهى وهذا الاسناد ... الحديث الثاني عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحمد راس الشكر ما شكر الله عبد لا يحمده قلت روي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ومن حديث عبد الله بن عباس اما حديث ابن العاص فرواه الرزاق

صورة اللوحة الأخيرة من النسخة المغربية (نسخة الرباط "ط")



صورة اللوحة الاولى من النسخة الهندية (لوحة العنوان)



بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم اعن يا كريم لا قوة الا بك سورة الفاتحة ذكر فيها عشرة احاديث فيها انسان موقوفان الحديث الاول عن ابن عباس من ترك البسملة فقد ترك مائة واربع عشرة اية من كتاب الله حكي عن ابن الحاجب انه قال صوابه مائة وثلثة عشر اية قال لان براءة غير مسملة وقال الوهم من الزمخشري في تفسيره لان المنقول عن ابن عباس مائة وثلثة عشر حكاه عنه الامام ابو الكرم المبارك الشهرزوري في كتابه المسمى بالمصباح الزاهر وقال فيه واعالم النمل واربعة عشر ان براءة لا بسملة فيها قلت غريب واخرجه البيهقي في شعب الايمان في الباب التاسع عشر عن احمد بن حنبل قال من لم يقرا مع كل سورة بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك مائة وثلثة عشر اية رواه عن ابي عبد الله الحاكم بسنده اليه ثم اخرجه ايضا عن عبد الله بن المبارك ايضا من ترك بسم الله الرحمن الرحيم في فواتح السور فقد ترك مائة وثلثة عشر اية ثم قال قال عبد الله ابن المبارك واخبرنا حنظلة بن عبد الله عن شهر بن حوشب عن ابن عباس قال من ترك بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك اية من كتاب الله تعالى انتهى رواه عن الحاكم ايضا بسنده اليه الحديث الثاني عن النبي صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لم يبدا فيه باسم الله فهو ابتر قلت اخرجه ابو داود في الادب والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه في النكاح من حديث قرة بن عبد الرحمن عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لم يبدا فيه بحمد الله فهو ابتر انتهى في اسناده قرة بن عبد الرحمن ابن حيويل المعافري ابو محمد ضعيف قال الحاكم في مستدركه في اواخر الصلاة وقد استشهد مسلم في صحيحه بقرة بن عبد الرحمن في موضعين منه انتهى ورواه ابو داود والنسائي ايضا مرسلا عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيه ابو هريرة قال النسائي والمرسل اولى بالصواب انتهى واخرجه احمد في مسنده وكذلك ابن حبان في صحيحه بسنده وقال لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه واخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه

في كتاب الادب وكذلك في مسنده والحديث فيه روايات فروي كل امر وقد تقدم وروي كل كلام وهو عند احمد والنسائي وروي لم يبدا وقد تقدم وروي لم يفتتح وهي عند احمد ايضا وروي بحمد الله وقد تقدم وروي بذكر الله وهي عند احمد وروي باسم الله وهي عنده وروي فهو ابتر وقد تقدم وروي فهو اجذم وروي فهو اقطع وهي عند احمد والنسائي وابن ابي شيبة والبزار ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع الثاني والتسعين من القسم الاول عن قرة به واعاده في النوع ٦٦ من القسم الثالث به سندا ومتنا ولفظه كل امر ذي بال لا يبدا فيه بحمد الله اقطع ورواه الطبراني في معجمه الكبير من حديث عبد الله بن كعب عن ابيه مرفوعا كل امر ذي بال لا يبدا فيه بالحمد اقطع وسند الطبراني في حديث كعب حدثنا احمد بن المعلى الدمشقي ثنا عبد الله بن يزيد الدمشقي ثنا صدقة بن عبد الله عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل امر ذي بال لا يبدا فيه بالحمد اقطع او اجذم انتهى ورواه البيهقي في شعب الايمان في الباب الثالث والثلثين من طريق الحاكم بسند السنن ولفظه كل امر ذي بال لا يبدا فيه بالحمد لله فهو اقطع وعلته في هذا الحديث انتهى ورواه التيمي اسحق بن راهويه في مسنده من حديث قرة به وقال فيه بذكر الله فهو اقطع وعنه في هذا الحديث روايتان غريبتان الا ان حديثهما معضل فقال حدثنا بقية بن الوليد ثنا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدا فيه بحمد الله اكتع قال بقية والاكتع هو الذي ذهبت اصابعه وبقي كفه انتهى بحروفه واغرب منه ما رواه الامام ابو بكر الخطيب البغدادي في كتاب الجامع من حديث مبشر بن اسمعيل عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة مرفوعا كل امر ذي بال لا يبدا فيه ببسم الله الرحمن الرحيم اقطع انتهى الحديث الثالث قال المصنف وثبت قولهم كما تقدم تالي قلت رواه

وابو بكر بن السني في كتابه عمل يوم وليلة من حديث ابن لهيعة حدثني زبان بن فايد عن سهل بن معاذ عن ابيه معاذ بن انس الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا اول سورة الكهف واخرها كانت له نورا من قدمه الى راسه ومن قراها كلها كانت له نورا من الارض الى السما انتهى بلفظ احمد ولفظ ابن السني هو لفظ المصنف وبهذا السند رواه البغوي في تفسيره ورواه الطبراني في معجمه من حديث رشدين بن سعد عن زبان بن فايد به بلفظ احمد وبهذا السند رواه الثعلبي في تفسيره وكذلك ابن مردويه في تفسيره ... وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرا عند مضجعه قل انما انا بشر مثلكم كان له في مضجعه نورا يتلالا الى مكة حشو ذلك النور ملايكة يصلون عليه حتى يقوم وان كان مضجعه بمكة كان له نورا يتلالا من مضجعه الى البيت المعمور حشو ذلك النور ملايكة يصلون عليه حتى يستيقظ قلت رواه اسحق بن راهويه في مسنده مختصرا اخبرنا النضر بن شميل ثنا ابو قرة الاسدي ثم الصيداوي رجل من اهل البادية قال سمعت سعيد بن المسيب يحدث عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا في ليلة فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا كان له نور من عدن ابين الى مكة حشوه الملايكة انتهى وكذلك رواه البزار في مسنده بهذا السند والمتن بحروفه قال هذا حديث لا نعلم يروى عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه بهذا الاسناد انتهى وبهذا الاسناد رواه الثعلبي في تفسيره لكنه زاد يصلون عليه ويستغفرون له انتهى ورواه ابن مردويه في تفسيره بسنديه المذكورين في آل عمران وسيأتي المصنف ...

تم الجزء الاول وهو النصف ...

وكان الفراغ من تصحيحه على نسخة عتيقة صحيحة ببلدة حيدرآباد الدكن في ٢٨ شهر شوال عام الف وثلثما وتسع سنة من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة والسلام

END

R.MAHAI
PATNA

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الرقم المسلسل: ٢ ... تاريخ التصوير:

اسم الكتاب: تخريج أحاديث الكشاف التي ...
اسم المؤلف: جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي
عدد الأوراق: ٢٢٨ ورقة المجلد (١٩٨) عدد الأجزاء: الأول والثاني
مصدر الكتاب: ...
رقمه: ... المسطرة: ١٩ المقاس: ٢٥×١٩سم
تاريخ الخط: ١٢٠٩هـ
الخطاط:
الملاحظات: ... الثاني

تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في كتاب الكشاف للزمخشري

تأليف : الإمام الزيلعي

بسم الله الرحمن الرحيم ، ربِّ أعنْ ياكريم ، لاقوة إلا بك آمين ، آمين ، آمين .

سورة الفاتحة [1]

[١] قوله : عن ابن عباس : « **من ترك البسملة فقد ترك مائة وأربع عشرة آيةً من كتاب الله** » [2] .

قلت : غريب . [3]

[٢] والذي وجدته عن ابن عباس أنه قال : «**من ترك البسملة فقد ترك آيةً من كتاب الله**» .

رواه البيهقي في كتاب شعب الإيمان ، في الباب التاسع عشر منه [4] ، عن الإمام أبي عبدالله الحاكم بسنده إلى ابن المبارك ، أنا حَنْظَلة بن عبدالله ، عن شَهْر بن حَوْشَب ، عن ابن

---

(١) استخرج ابن حجر من خطبة الكشاف قولاً واستنبط منه حديثاً وخرجه ، فقال في الكافي (ص: ٢): «قوله : (ففرغ في مقدار خلافة أبي بكر رضي الله عنه ، وكان يقدر تمامه ثلاثين سنة) انتهى .
كانت مدة خلافة أبي بكر رضي الله عنه سنتين وثلاثة أشهر على الصواب ، وكأنه لمح بذكر الثلاثين إلى حديث سفينة مرفوعاً : " الخلافة بعدي ثلاثون سنة " ، أخرجه الترمذي وغيره .
فكأنه قال : يقدر تمامه في مدة الخلفاء الراشدين فيسره الله في قدر مدة أولهم وأفضلهم ، وكانت أيضاً أقصر من كل الثلاثة الذين بعده ، لأن خلافة عمر رضي الله عنه كانت عشراً وأشهراً ، وعثمان رضي الله عنه اثنتي عشرة سنة ، وعلي رضي الله عنه خمس سنين إلا شهراً ، وقتل علي رضي الله عنه بعد النبي صلى الله عليه وسلم بتسع وعشرين سنة ونصف ، وأكمل النصف مدة الحسن بن علي رضي الله عنه ، والله أعلم » .
قلت : حديث سفينة أخرجه الترمذي ، في كتاب الفتن ، باب : ماجاء في الخلافة (٢٢٢٦) (٤/ ٥٠٣) .
وأخرجه أبو داود ، في كتاب السنة ، باب : في الخلفاء (٤٦٤٦) (٥/ ٣٦) .
وأخرجه أحمد في المسند (٥/ ٢٢٠ ، ٢٢١).

(٢) الكشاف ع (١/ ٤)، ك (١/ ٢٦) عند تفسير البسملة .

(٣) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢) : موقوف ، ليس بمعروف عنه .

(٤) وهو باب : في تعظيم القرآن ، فصل ابتداء السورة بالتسمية سوى براءة (٢١٣٥) (٥/ ٢٧٧).

عباس : « **من ترك بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك آيةً من كتاب الله تعالى** » . انتهى [1] .

وحُكي عن ابن الحاجب [2] أنه وهَّم الزمخشريَّ في قوله مائة وأربع عشرة آية ، وقال : صوابه مائة وثلاث عشرة آية ، قال : لأن سورة براءة غير مبسلمة .

[٣] ورأيت حاشية بخط بعض الفضلاء : حكى الإمام أبو الكرم المبارك الشَّهْرَزُوري[3] .

في كتابه المسمى بالمصباح الزاهر [4] ، **عن ابن عباس أنه قال : «من ترك البسملة فقد ترك مائة وثلاث عشرة آيةً من كتاب الله »** ، وقال : وإنما لم يقل أربع عشرة لأن براءة لابسملة فيها . انتهى [5] .

---

(١) في سنده حَنْظَلة السَّدوسي ، واختلف في اسم أبيه فقيل : عبدالله ، وقيل عبيدالله وقيل : عبد الرحمن ، وحنظلة ضعيف ، كما في التقريب (١/ ٢٠٦) .

(٢) هو عثمان بن أبي بكر بن يونس الإسنائي المالكي ، جمال الدين أبو عمرو بن الحاجب ، ولد بصعيد مصر الأعلى في مدينة إسنا ، في أواخر سنة ٥٧٠هـ ، وتوفي سنة ٦٤٦هـ ، وهو صاحب المختصر المشهور في علم الأصول ، كان فقيهاً نحوياً قارئاً .
انظر البداية والنهاية (١٣/ ١٧٦) ، بغية الوعاة (٢/ ١٣٤) ، الديباج المذهب (٢/ ٨٦) . غاية النهاية (١/ ٥٠٨) .

(٣) تقدمت ترجمته (ص : ٢٠٩) .

(٤) قال ابن الجزري في غاية النهاية (٢/ ٣٩) : وألف كتاب : " المصباح الزاهر في العشر البواهر " من أحسن ما ألف في هذا العلم ، وذكره في النشر (١/ ٩٠) .

(٥) في هذا الموضع كتب في الحاشية مانصه : قال الحافظ ابن حجر رحمة الله عليه في تلخيصه على هذا التخريج قلت : [وقفت على سبب الغلط] في منقول الزمخشري ، وذلك أن الحاكم روى في ترجمة [عبدالله بن] المبارك ، عن [علي] الكاشاني قال : رأيت [عبدالله بن المبارك] رفع يديه في أول تكبيرة على الجنازة ، ثم الثانية [أخفض قليلاً] والصلوات مثل ذلك ، قال علي : قال عبدالله : [من ترك بسم الله الرحمن الرحيم في فواتح السور فقد ترك مائة [وثلاث] عشرة آية .
قال عبدالله : [وأنا] حنظلة بن عبد [الله] ، عن شهر بن حوشب ، عن ابن عباس رضي الله عنه قال : من ترك بسم [الله] الرحمن الرحيم فقد ترك آية في كتاب الله تعالى ، [فلما لم] يخص ابن عباس سورة دون سورة حمله ابن المبارك على] الكل ، إلا براءة فكان مائة وثلاث عشرة آية . انتهى .
قلت : وما بين المعقوفات إما مطموس أو غير واضح وتم استداركه من تلخيص ابن حجر ، انظر الكافي (ص : ٢) .

[٤] قلت : وقد روى البيهقي في شعب الإيمان في الباب المذكور[١] **عن الحاكم بسنده إلى الإمام أحمد بن حنبل أنه قال : « من لمْ يقرأ مع كلِّ سورة بسم الله الرحمن الرحيم ، فقد ترك مائة وثلاث عشرة آيةً من كتاب الله تعالى»** . انتهى .

الحديث الأول :

عن النبي ﷺ **قال : « كل أمر ذي بالٍ لم يبدأ فيه باسم الله فهو أبتر»** [٢]

قلت : روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث كعب بن مالك .

[٥] أما حديث أبي هريرة :

فأخرجه أبو داود في سننه في كتاب الأدب [٣] والنسائي في اليوم والليلة [٤] وابن ماجة في النكاح [٥] ، من حديث قُرَّةَ بن عبدالرحمن ، عن الزهري ،عن أبي سلمة ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه باسم الله فهو أبتر»** . انتهى .

---

(١) الشعب (٢١٣٤) (٥/ ٢٧٦) .

(٢) الكشاف ع (١/ ٥) ، ك (١/ ٣١) ، عند تفسير البسملة .

(٣) باب : الهدي في الكلام (٤٨٤٠) (٥/ ١٧٢) ولفظه " كل كلام لايبدأ فيه بالحمدلله فهو أجذم " .

(٤) باب : مايستحب من الكلام عند الحاجة (٤٩٤) (ص : ٣٤٥) ولفظه " كل أمر ذي بال لايبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع " .

ومن طريق أخرى أخرجه عن سعيد بن عبد العزيز ،عن الزهري ورفعه (٤٩٥) (ص: ٣٤٥)، وأخرجه مرسلاً من طريق عقيل ،عن الزهري : (٤٩٦) (ص: ٣٤٦) .

(٥) كتاب النكاح ، باب : خطبة النكاح (١٨٩٤) (١/ ٦١٠) ولفظه « كل أمر ذي بال لايبدأ فيه بالحمد أقطع » .

قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢) : « لم أره هكذا ، والمشهور فيه حديث أبي هريرة من رواية قرة ، عن الزهري ، عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ " لايبدأ فيه بحمد الله أقطع» .

قلت : سياق المصنف يوهم أن الحديث عند أبي داود ، والنسائي ، وابن ماجة بلفظ " لم يبدأ فيه باسم الله " مع أنه عندهم بلفظ " الحمدلله " كما ذكرته آنفاً .

والحديث بلفظ البسملة سيذكره المصنف لاحقاً .

ورواه ابن حبان في صحيحه في موضعين منه في النوع الثاني والتسعين من القسم الأول [1]، وأعاده في النوع السادس والستين من القسم الثالث [2] بالإسناد المذكور، ولفظه « **كل أمر ذي بال لايبدأ فيه بحمد الله أقطع** » .

ورواه الإمام أحمد في مسنده [3] وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الأدب [4] . وفي مسنده ، و كذلك رواه البزار في مسنده [5] ، وقال : لانعلمه روي عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه . انتهى

ورواه الدار قطني في سننه في أوائل كتاب الصلاة [6] ، ورواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الثالث والثلاثين [7] عن الحاكم بسنده إلى قُرَّةَ بن عبدالرحمن به سواء ولفظه : « **كل أمر ذي بال لايبدأ بالحمد الله فهو أقطع** » .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده [8] كذلك ولفظه « **كل أمر ذي بال لايبدأ فيه بذكر الله فهو أقطع** » .

---

(١) المقدمة ، باب : ما جاء في الإبتداء بحمد الله تعالى (٢) (١/ ١٧٤) .

(٢) (١) (١/ ١٧٣) .

(٣) المسند (٢/ ٣٥٩) ، من طريق ابن المبارك ، عن الأوزاعي ، عن قرة به ، ولفظه "كل كلام أو أمر ذي بال لايفتح بذكر الله فهو أبتر أو أقطع " .

قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢) : ولأحمد من هذا الوجه « لايفتتح بذكر الله فهو أبتر أو أقطع ».

(٤) باب : ماقالوا فيما يستحب أن يبدأ به من الكلام (٦٧٣٤) (٩/ ١١٦) ولفظه : « كل كلام ذي بال لايبدأ فيه بالحمد الله فهو أقطع » .

(٥) (٥٩٩) (١/ ٢٦٨) من طريق الأوزاعي ، عن قرّة به .

(٦) (١/ ٢٢٩) ولفظه " كل أمر ذي بال لايبدأ فيه بحمد الله أقطع " .

(٧) باب : في تعديد نعم الله عزوجل ، وما يجب من شكرها (٤٠٦٢) (٨/ ٣٢٦).

(٨) الحديث ليس ضمن الموجود المطبوع من مسند أبي هريرة .

وهي رواية الدار قطني[1] وأحمد[2] والنسائي[3] .

والحديث فيه روايات :

فروي (كل أمر)[4] وروي (كل كلام)، وهي عند أحمد والنسائي[5] وروي (لم يبدأ)، وقد تقدم[6] وروي (لم يفتتح)، وهي عند أحمد أيضاً وروي (بحمد الله) وقد تقدم[7] وروي (بذكر الله) وقد تقدم[8] وروي (فهو أقطع) وقد تقدم[9] .

وروي (فهو أبتر) وقد تقدم[10] .

وروي (فهو أجذم)[11] .

وروي (فهو أكتع) بالكاف .

---

(١) الدار قطني في الموضع السابق (٢) (١/ ٢٢٩) ، ومراده بقوله وهي رواية الدار قطني ، أي المطابقة في لفظ «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بذكر الله أقطع» .

(٢) انظر ما سبق وروايته على الشك ، " فهو أبتر أو أقطع "

(٣) في عمل اليوم والليلة عن الحسن بن عمر عن الزهري مرسلاً ، ولفظه : «كل كلام لا يبدأ في أوله بذكر الله فهو أبتر (٤٩٧) (ص: ٣٤٦) .

(٤) وهي رواية النسائي في عمل اليوم والليلة، وابن ماجة في السنن، والبيهقي في الشعب ، وانظر ماسبق .

(٥) انظر ماسبق ، وهي رواية ابن أبي شيبة أيضاً .

(٦) وهي رواية النسائي في عمل اليوم والليلة ، وأبو داود ، وابن ماجة ، والدار قطني في سننهم ، والبيهقي في الشعب ، وعند أحمد على الشك كما سبق .

(٧) عند من سبق في (٦) إلا مسند أحمد .

(٨) عند النسائي في عمل اليوم والليلة ، وأحمد في المسند .

(٩) البيهقي في الشعب ، وابن ماجة في السنن، وابن حبان في صحيحه ، وابن أبي شيبة في المصنف ، والدار قطني في السنن ، والخطيب في الجامع ، وأحمد على الشك في روايته .

(١٠) النسائي في عمل اليوم والليلة ، وعند أحمد على الشك .

(١١) وهي رواية أبي داود .

رواه الإمام إسحاق بن راهويه في مسنده [1] ، حدثنا بقية بن الوليد ، ثنا شعيب بن أبي حمـزة ، عن الزهـري قال : قال رسول الله ﷺ : **« كل أمر ذي بال لايبدأ فيه بحمد الله أكتع »**.

قال بقية : والأكتع الذي ذهبت أصابعه وبقي كفه [2] . انتهى بحروفه

وهذا معضل [3].

وفيه رواية أخرى رواها الإمام أبو بكر الخطيب البغدادي في كتابه الجامع لآداب الراوي والسامع [4] من حديث مُبَشِّر بن إسماعيل، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : **« كل أمر ذي بال لايبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم أقطع »**. انتهى

وهذا الحديث أعلّ من وجهين :

أنه قد روي مرسلاً ، أخرجه كذلك أبو داود [5] والنسائي [6] عن أبي سلمة عن النبي ﷺ، ليس فيه أبو هريرة.

قال النسائي : والمرسل أولى بالصواب . انتهى [7].

والثاني : في إسناده قُرَّةَ بن عبدالرحمن بن حَيْوَيل المَعَافِري ، وفيه مقال. [8]

---

(١) ليس في القسم الموجود منه .

(٢) في تاج العروش (١١/ ٤١٦) والأكتع من رجعت أصابعه إلى كفه ، وظهرت رواجبه .

(٣) المعضل : هو عبارة عما سقط من إسناده اثنان متتاليان فصاعداً، انظر مقدمة ابن الصلاح بتحقيق نور الدين عتر (ص: ٥٩) ، تدريب الراوي (١/ ٢١١).

(٤) (١٢١٠) (٢/ ٦٩) .

(٥) و (٦) انظر ماسبق (ص : -٤٩٠) ، وقد قال أبو داود : (رواه يونس ، وعقيل، وشعيب ، وسعيد بن عبدالعزيز عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً).
وهؤلاء أكثر وأوثق من قرة الذي وصله ، فالحكم للإرسال أصح وأولى .

(٧) لم أقف عليه من قول النسائي ، وقال الدار قطني : والمرسل هو الصواب (السنن ١/ ٢٢٩) ، فلعله سبق قلم أراد الدار قطني فذكر النسائي .

(٨) قرة بن عبدالرحمن بن حيويل (حيوئيل) المعافري أبو محمد المصري ، ضعفه أكثر الأئمة ، ومنهم أحمد ، وابن معين ، وأبو حاتم ، وأبو زرعة ، والنسائي ، وأبو داود ، وغيرهم ، لكن قال ابن عدي لم أرله حديثاً منكراً جداً وأرجو أنه لابأس به ، كما نقل عن الأوزاعي أنه قال : ماأحد أعلم بالزهري من قرة بن عبدالرحمن .
وكلام الأوزاعي تعقب بأنه ليس بشيء ، وكيف يكون قرة أعلم الناس بالزهري وكل شيء روى عنه ستون حديثاً ، وسياق ابن عدي لمقالة الأوزاعي هو : « عن قرة قال : لم يكن للزهري كتاب إلا=

قال الحاكم في مستدركه في أواخر الصلاة : وقد استشهد مسلم رحمه الله بقُرّة بن عبدالرحمن في موضعين من صحيحه [1] . انتهى

[٦] وأما حديث كعب بن مالك : [2]

فرواه الطبراني في معجمه/[3] ، حدثنا أحمد بن المعلَّى الدمشقي ، ثنا عبدالله بن يزيد الدمشقي ، ثنا صدقة بن عبد الله ، عن محمد بن الوليد [4] الزبيدي ، عن الزهري ، **عن عبدالله بن كعب بن مالك ، عن أبيه عن النبي ﷺ قال : « كل أمر ذي بال لايبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع »**. انتهى ٢/ب

وهذا الإسناد [5]

كتاب فيه نسب قومه ، وكان الأوزاعي يقول : ما أحد أعلم بالزهري من ابن حيوئيل» فيظهر من القصة أن مراد الأوزاعي أنه أعلم بحال الزهري من غيره ، لافيما يرجع إلى ضبط الحديث قال ابن حجر في التهذيب : « وهذا هو اللائق » ، ورد ابن حبان هذا التفسير بالطعن في سند الرواية ، وذكره في ثقاته ، وذكره العجلي في الثقات ، وقال : يكتب حديثه ، وكذا ذكره ابن شاهين في الثقات ، وأطال السبكي في توثيقه . سيما في حديث الزهري ، وذكر أن ابن الصلاح حسن الحديث محتجاً بأن رجاله رجال الصحيحين سوى قرة ، وقد لخص ابن حجر القول في قرة فقال : في التقريب (٢/ ١٢٥) : «صدوق له مناكير». انتهى .

قال المناوي : في فيض القدير (٥/ ١٣) رمز المصنف (أي السيوطي) لحسنه تبعاً لابن الصلاح ، قال : وإنما لم يصح لأن فيه قرة بن عبد الرحمن ضعفه ابن معين وغيره ، وأورده الذهبي في الضعفاء، وقال : قال أحمد : منكر الحديث جداً ، ولم يخرج له مسلم إلا في الشواهد .

وأميل إلى عدم الحكم بصحة الحديث لأن ماذكر من خصوصية رواية قرة عن الزهري ، ليس بصريح إضافة إلى أن الفاظ جرح الأئمة لقرة شديدة ، فأحمد قال : منكر الحديث جداً ، وابن معين قال : ضعيف الحديث ، وأبو حاتم والنسائي قالا : ليس بقوي ، فالغالب ترجيح ضعفه والله أعلم .

انظر التهذيب (٨/ ٣٧٢)، الميزان (٣/ ٣٨٨) ، الكامل (٦/ ٢٠٧٦) ، الضعفاء للعقيلي (٣/ ٤٨٥) ، الجرح والتعديل (٧/ ١٣١) ، الثقات لابن حبان (٧/ ٢٤٢) ، وللعجلي (ص: ٣٩٠)، طبقات السبكي (١/ ٨-٢١)إرواء الغليل (١/ ٣٠-٣٢)، الكاشف (٢/ ١٣٤) .

(١) المستدرك (١/ ٢٣١) ، رجال صحيح مسلم (٢/ ١٤٢) .

(٢) كعب بن مالك الأنصاري السلمي ، شهد العقبة وبايع بها وتخلف عن بدر ، وشهد أحداً وما بعدها، وهو أحد المخلفين الثلاثة عن تبوك ، الذين نزلت توبتهم في القرآن ، مات بالشام في خلافة معاوية . انظر أعلام النبلاء (٢/ ٥٢٣-٥٣٠) ، الإصابة (٣/ ٣٠٢) .

(٣) الكبير(١٤١) (١٩/ ٧٢) ولفظه « كل أمر ذي بال لايبدأ فيه بالحمد لله أقطع أو أجذم» .

(٤) في الأصل " محمد بن عبدالوليد " والتصويب من (هـ) والمعجم الكبير ، وانظر التقريب (٢/ ٢١٥).

(٥) هكذا في الأصل ، وكلمة " الإسناد جاءت في نهاية سطر ، وعدم اكتمال المعنى يدل على أن في الكلام سقطاً ، وربما يكون سياق الكلام : وهذا الإسناد ضعيف ، والإسناد بالفعل ضعيف لأن فيه=

الحديث الثاني :

عن النبي ﷺ أنه قال : « الحمدُ رأسُ الشكر ، ماشكرالله َعبدٌ لم يحمده » (١) .

قلت : روي من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث عبدالله بن عباس .

[٧] **أما حديث ابن العاص :**

فرواه عبدالرزاق في تفسيره (٢) ، أخبرنا معمر ، عن قتادة ، **عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله ﷺ . . فذكره .**

ومن طريق عبدالرزاق رواه التِّرمذي الحكيم أبو عبدالله محمد بن علي في كتابه نوادر الأصول ، في الأصل الرابع والخمسين بعد المائة ، (٣) وكذلك البيهقي في شعب الإيمان في الباب الثالث والثلاثين منه (٤) ، وكذلك الثعلبي في تفسيره (٥) .

= صدقة بن عبد الله السَّمين ، أبو معاوية أو أبو محمد الدمشقي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٦٦) : ضعيف .

والذي يدل على أن هناك سقطاً من الناسخ أن ابن حجر في تلخيصه لم يذكر تخريج الحديث عن كعب مطلقاً ، ولوكان في أصل المصنف مثل هذا القطع لعرج عليه ابن حجر وذكره .

(١) الكشاف ع (١/ ٧) ، ك(١/ ٤٧) ، عند تفسير قوله تعالى : ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ .

(٢) في الأصل الكلمة غير واضحة ، وهي أقرب إلى أن تكون « في تفسيره »، وهي واضحة جداً في النسخة الأخرى (ط)، وأرجح أن الكلمة (في مصنفه) وذلك لأنني لم أجد الحديث في تفسيره ، وهو في مصنفه في كتاب الجامع ، باب : شكر الطعام (١٩٥٧٤) (١٠/ ٤٢٤) إلا أن في آخره ". ما شكر الله عبدٌ لايحمده " ، وفيه "أن عبدالله بن عمر قال" وهو تصحيف كما سيتضح من تتمة التخريج لاحقاً ، وقد عزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ١١) ، والجامع الصغير (٣/ ٤١٨) إلى مصنف عبدالرزاق عن عبدالله بن عمروبن العاص .

(٣) في المطبوع في الأصل الثاني والخمسين بعد المائة (ص : ١٩٦) ، وهو فيه بلا إسناد.

(٤) وهو باب في تعديد نعم الله عز وجل وما يجب من شكرها (٤٠٨٥) (٨/ ٣٤٧) ولفظه "لايحمده" ، وروايته من طريق عبدالرزاق بالإسناد نفسه عن عبدالله بن عمرو .

(٥) (ج١) (ل ١٠/ أ) بإسناده من طريق عبدالرزاق به .

قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢) : فيه انقطاع .

قلت : أخرجه البغوي في شرح السنة من طريق عبدالرزاق بالإسناد نفسه عن عبدالله بن عمرو ، (١٢٧١) (٥/ ٥٠)، وكذا الخطابي في غريب الحديث (١/ ٣٤٥، ٣٤٦) والإنقطاع بين قتادة وعبدالله بن عمرو لأنه لم يسمع منه ، وقال المناوي في فيض القدير (٣/ ٤١٨) : قال المصنف في شرح التقريب رواه الخطابي في غريبه ، والديلمي في الفردوس بسند رجاله ثقات لكنه منقطع ، وفي حاشية القاضي منقطع بين قتادة وابن عمرو . انتهى =

[٨] وأما حديث ابن عباس :

فرواه البغوي في تفسيره في آخر سورة بني إسرائيل [(١)] فقال : أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ، ثنا الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان ، ثنا أبو العباس الأصم، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا نَصْر بن حمَّاد أبو الحارث الوَرَّاق ، ثنا شعبة ، عن حبيب بن أبي ثابت ، سمعت سعيد بن جبير ، يحدث عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ .... فذكره . [(٢)]

قوله : ومنه قول صفوان [(٣)] لأبي سفيان : لأن يَرُبَّني رجل من قريش أحب إلى من أن يَرُبَّني رجل من هوازن [(٤)] .

[٩] قلت : هذا رواه ابن حبان في صحيحه في النوع الثالث من القسم الخامس [(٥)] من

= وقال الحاكم : لم يسمع قتادة من صحابي غير أنس ، وذكر عن ابن حنبل مثله كما نفى ابن حنبل وابن معين وغيرهما سماعه لعدد كبير من التابعين فضلاً عن الصحابة ، كما جاء في تهذيب التهذيب (٨/ ٣٥٥، ٣٥٦) ، وانظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص:١٦٨) وجامع التحصيل للعلائي (ص: ٢٥٤) .

وقال ابن همات في تخريج أحاديث البيضاوي (ل٣/ ب) : إلا أنه منقطع بين قتادة وعبدالله بن عمرو بن العاص .

(١) (٣/ ١٤٣) ولفظه بهذا الإسناد مختلف جداً ، وهو : « أول ما يدعى إلى الجنة يوم القيامة الحمّادون الذين يحمدون الله في السراء والضراء » .

وفي الموضع نفسه أخرج البغوي حديث عبدالله بن عمرو بإسناد عبدالرزاق ومتنه .

قلت : لعل المصنف وهم فجعل السند المذكور للمتن الذي ساقه البغوي من طريق عبدالرزاق .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢) : « وفيه نصر بن حماد ، وهو ضعيف » ، وانظر تخريج ابن همات (ل٤/ أ).

قلت : هو نَصْر بن حَمَّاد بن عجلان البَجَلي ، أبو الحارث الوَرَّاق البصري ، قال في التقريب (٢/ ٢٩٩) : ضعيف .

وورد في الأصل : نصر بن حماد وأبو الحارث الوراق .

(٣) صفوان بن أمية بن خلف ، أبو وهب الجمحي القرشي ، قتل أبوه يوم بدر كافراً ، تأخر إسلامه ، وهرب يوم الفتح ، وأتي له بأمان من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحضر حنين قبل أن يسلم ثم أسلم بعد ذلك ونزل على العباس بالمدينة ثم أذن له النبي صلى الله عليه وسلم فرجع حتي مات بها في مقتل عثمان وقيل غير ذلك .

انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٥٦٢-٥٦٧) ، الإصابة (٢/ ١٨٧ ، ١٨٨).

(٤) الكشاف ع (١/ ٨) ، ك(١/ ٥٣) ، عند تفسير قوله : (رب العالمين).

ومعني يربني : أي يكون سيداً لي ومالكاً ، لأن الربَّ في اللغة يطلق على المالك والسيد والمدبر والمنعم . النهاية (٢/ ١٧٩).

(٥) في كتاب السير ، باب : الخروج وكيفية الجهاد (٤٧٧٤) (١١/ ٩٥)، ولفظه " لأن يليني " .

حديث محمد بن إسحاق ، ثنا عاصم بن عمر بن قتادة ، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله ، عن أبيه قال : أقبلنا مع رسول الله ﷺ فاستقبلنا وادي حنين ، فذكر القصة إلى أن قال : **فقال صفوان بن أميه : « والله لأَنَ يَربُّني رجل من قريش أحب إلي من أن يَربُّني رجل من هوازن »** [1] . انتهى

ورواه البيهقي في دلائل النبوة في باب غزوة حنين ، [2] من حديث ابن إسحاق به .

[١٠] ورواه الدار قطني في كتابه المسمى بغرائب مالك فقال : حدثنا أبو بكر الشافعي ، ثنا معاذ بن المثنى ، ثني عبدالله بن محمد بن أسماء ، ثنا جويرية،عن مالك ، **عن الزهري قال : « جاء صفوان بن أمية يسعى حين هزم الناس بحنين فقال له ابن أخيه : والله يا أبا وهب لاتَرتَدُّ أبداً ، فقال صفوان : « والله لأَنَ يَربُّني رب من قريش أحب إلي من أن يَربُّني ربٌّ من هوازن لا أعلمه »**. انتهى

وبسند ابن حبان ومتنه رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [3] .

---

(١) في الكافي المطبوع (يرثني) ، وفي طبعتي الكشاف (يربني) وهو الأصح لأنه قال بعده : « تقول ربه يربه فهو رب » وسياق ما بعده يدل على ذلك ، والزمخشري إنما أورده تدليلاً على الإستعمال اللغوي لكلمة " الرب" بمعنى السيد المالك .

(٢) الدلائل (٥/ ١٢٦) ولفظه " يربني "

(٣) (١٨٦٢) (١٨٦٣) (٣/ ٣٨٧، ٣٨٨) .

قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣) «وقع فيه (أي في الكشاف) أن صفوان قال ذلك لأبي سفيان ، والذي في مرسل الزهري أنه قاله لابن أخيه ، والذي في المغازي أنه قاله لأخيه ابن أمه كلدة » .

قلت : الظاهر أنه قاله لكلدة أخيه من أمه لأن هذا هو الوارد في المغازي وهو الذي ذكره ابن هشام في السيرة من رواية ابن اسحاق (٤/ ٨٥-٨٦)، وكذا عند ابن حبان ، وأبي يعلى ، كلهم من الطريق نفسه .

وفي تاريخ الطبري وسيرة ابن هشام توضيح لموقف أبي سفيان ، ونص السياق : فقال أبو سفيان بن حرب : لاتنتهي هزيمتهم دون البحر ، والأزلام معه في كنانته ، وصرخ كلدة بن الحنبل وهو مع أخيه صفوان بن أمية ، وكان أخاه لأمه . . . فقال له صفوان : اسكت . . . القصة (تاريخ الطبري ٣/ ١٢٨) .

وقد رواه الطبري بإسناده من طريق ابن اسحاق بالسند المذكور نفسه ، وفيه بيان لمقالة أبي سفيان ، ثم ذكر لمقالة كلدة وأن صفوان وجه القول له ، وأما سياق الدار قطني الذي فيه أنه قاله لابن أخيه فهو مرسل ، وأما إسناد أبي يعلى فقد قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ١٨٠) : « وفيه ابن اسحاق ، وقد صرح بالسماع في رواية أبي يعلى ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح » . انتهى ، وقد أخرجه =

الحديث الثالث :

قال المصنف رحمه الله : « ومنه قولهم كما تدين تدان» [١] .

قلت : أورده هكذا مثالاً ولم يورده حديثاً .

[١١] وهو حديث مرفوع رواه البيهقي في كتابه الأسماء والصفات عند كلامه : " **الديان** من أسماء الله تعالى " [٢] ، وكذلك في كتاب الزهد له [٣] من طريق عبدالرزاق ، **أنا معمر** ، عن أيوب ، **عن أبي قلابة قال : [قال]** [٤] **رسول الله ﷺ : (الذنبُ لايُنسى والبرُّ لايبلى ، والديانُ لايموت ، فكن كما شئتَ ، فكما تدينُ تدان) . انتهى ، ثم قال : هذا مرسل .** انتهى

[١٢] ورواه ابن عدي في كتابه الكامل [٥] من حديث محمد بن عبدالملك الأنصاري المدني ، **عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : الذنبُ لايُنسى . . . إلى آخره .**

ثم أسند ابن عدي إلى البخاري أنه قال : محمد بن عبدالملك هذا **منكر الحديث** [٦] ، وإلى النسائي قال : متروك الحديث [٧] . ووافقهما ابن عدي وقال : هو ضعيف جداً ، وكل

= أحمد (٣/ ٣٧٦) ولم يذكر فيه قول صفوان ، ورواية البزار مثله ، وقال عقب الحديث : لا نعلمه يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد كشف الأستار : (١٨٣٤) (٢/ ٣٥١) .

(١) الكشاف ع (١/ ١٢) ، ك (١/ ٥٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ مالك يوم الدين ﴾ .

(٢) الأسماء والصفات (ص: ١٠٠) ، ولفظه « البر لا يبلى والإثم لا ينسى . . . إلى آخره » .

(٣) الزهد (٠/ ٧) (ص : ٢٧٧) بلفظ الأسماء والصفات .

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل ، واستدراكه لازم .

(٥) الكامل (٦/ ٢١٦٨) .

(٦) الكامل (٦/ ٢١٦٧) وفيه تقييد بروايته عن ابن المنكدر ، إذ نص قول البخاري كما أسنده إليه ابن عدي «محمد بن عبدالملك أبو عبد الله منكر الحديث عن ابن المنكدر » ، وهو في التاريخ الكبير (١/ ١٦٤) ولفظه : « محمد بن عبد الملك أبو عبد الله الأنصاري عن ابن المنكدر ، منكر الحديث » .

(٧) الكامل (٦/ ٢١٦٧) ، وانظر الضعفاء للنسائي (ص: ٢١٥) .

وانظر تضعيفه في الضعفاء للدار قطني (ص: ٣٣٧) ، وللعقيلي (٤/ ١٠٣) ، والمجروحين (٢/ ٢٦٩) ، والجرح والتعديل (٨/ ٤) ، وميزان الإعتدال (٣/ ٦٣١) .

أحاديثه لاتتابع[1] عليها الثقات . انتهى كلامه

[١٣] ورواه الإمام أحمد في كتـاب الزهد له[2] موقوفاً على أبـي الدرداء [3] فقال : حـدّثنا عـبـدالرزاق ، أنا مـعـمـر ، عـن أيوب ، **عن أبـي قـلابة : قـال أبو الدَّرْدَاء : الإثـمُ لايُنـسى . . . إلى آخره** [4].

الحديث الرابع :

عن ابن عباس سألت رسول الله ﷺ عن معنى آمين فقال : افعل [5].

[١٤] **قلت :** رواه الثعلبي في تفسيره [6] أخبرنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن جعفر ، أخبرنا أبو العباس محمد بن اسحاق بن أيوب ، أنا الحسن بن علي بن زياد ، **ثنا عُبيد بن يَعِيش** ، عن محمد بن الفضل [7]، عن الكلبي ، عن أبي صالح ، **عن ابن عباس قال : سألت رسول الله ﷺ .... الحديث** [8] .

---

(١) هكذا في الأصل ، وفي الكامل (٦/ ٢١٧٠) : « وكل أحاديثه مما لايتابعه الثقات عليه ، وهو ضعيف جداً » .

(٢) (ص : ١٧٦) .

(٣) انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٣٣٥-٣٥٣) الإصابة (٣/ ٤٥ ، ٤٦) وأبو الدرداء مشهور بكنيته ومختلف في اسمه واسم أبيه فقيل : عويمر بن زيد ، وقيل : عويمر بن عامر ، وقيل غير ذلك ، وجده هو قيس بن أمية ، وأبو الدرداء أنصاري خزرجي ، أسلم يوم بدر ، وشهد أحداً ، وولي قضاء دمشق في خلافة عمر ، سنة اثنتين وثلاثين .

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣) : وهذا منقطع مع وقفه .

قلت : والحديث من رواية البيهقي مرسل ، ومن رواية ابن عدي عن ابن عمر ضعيف لضعف محمد بن عبدالملك .

قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢) « وأخرج ابن أبي عاصم في السنة عن أبي أيوب الخبائري ، عن سعيد بن موسى ، عن رباح بن زيد ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أنس حديثاً موضوعاً وفيه : أن الله تعالى قال : ياموسى كما تدين تدان ، والمتهم بوضعه سعيد بن موسى» .

قلت : هو في السنة (٦٩٦) (١/ ٣٠٥ ، ٣٠٦) ولفظه طويل . سعيد بن موسى هو الأزدي ، قال الذهبي في الميزان (٢/ ١٥٩) : اتهمه ابن حبان بالوضع . انتهى ، وساق له هذا الحديث عن ابن أبي عاصم في السنة وحكم بوضعه .

(٥) الكشاف ع (١/ ١٢) ، ك (١/ ٧٤) عقب تفسير ﴿ ولا الضالين ﴾ .

(٦) (ج١) (ل١٣/ ب)   (٧) في تفسير الثعلبي : محمد بن فضيل .

الحديث الخامس :

[١٥] **عن النبي ﷺ قال : (لَقَّنني جبريل آمين عند فراغي من قراءة الفاتحة ، وقال : إنه كالخَتْم على الكتاب)**/٣/أ [(١)] .

قلت : غريب بهذا اللفظ [(٢)] .

[١٦] وبمعناه مارواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الدعاء[(٣)] ثنا وكيع ، ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، **عن أبي ميسرة** [(٤)] **: أن جبريل أقرأ النبي ﷺ فاتحة الكتاب فلما قال : ولا الضالين ، قال له : قل آمين ، فقال : آمين** [(٥)] انتهى .

الحديث السادس :

[١٧] **روى أنس ، وعبدالله بن المُغَفَّل عن النبي ﷺ : الإخفاء بآمين** [(٦)] .

قلت : غريب جداً [(٧)] .

---

(٨) قال : ابن حجر في الكافي (ص : ٣) : أخرجه الثعلبي من رواية أبي صالح عنه بإسناد واهٍ .

(١) الكشاف ع (١/ ١٢) ، ك(١/ ٧٥) عند آخر تفسير الفاتحة .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣) : لم أجده هكذا .

(٣) لم أقف عليه في كتاب الدعاء كله (١٠/ ١٨٥-٤٥٥) .

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣) : « أحد كبار التابعين » .

(٥) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣) : « وعند أبي دواد عن أبي زهير قال آمين ، مثل الطابع على الصحيفة » .

وروى ابن مردوية عن أبي هريرة مرفوعاً (آمين خاتم رب العالمين على عباده المؤمنين) ، وهو في الدعاء للطبراني » .

قلت : الأول في سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب : التأمين وراء الإمام (٩٣٨) (١/ ٥٧٧) ، وقال السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٧) : سنده حسن .

والثاني : في الدعاء للطبراني ، باب : التأمين بعد الدعاء (٢١٨) (٢/ ٨٨٨ ، ٨٨٩) .

وفي (هـ) : ذكر تخريج أبي داود ثم قال : ورواه الطبراني في معجمه كذلك ، حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ، ثنا محمد بن يوسف الفريابي بسند أبي داود .

قلت : هو في المعجم الكبير (٧٥٦) (٢٢/ ٢٩٦) ، وقال ابن عبد البر : « إسناده ليس بالقائم » (عون المعبود ٣/ ٢١٥) .

وفي تفسير الثعلبي (ج١) (ل١٣/ ب) : روى عنه صلى الله عليه وسلم : لقنني جبريل . . . بلفظ الزمخشري سواء .

(٦) الكشاف ع (١/ ١٢) ، ك (١/ ٧٥) عند آخر تفسير الفاتحة .

(٧) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣) : « لم أجده عن واحد منهما » .

قلت : قال ابن همات الحنفي في تخريج أحاديث البيضاوي (ل/ ب) بعد نقله كلام ابن حجر : وقال=

الحديث السابع :

عن وائل بن حجر أن النبي ﷺ كان اذا قرأ ولا الضالين قال : آمين، ورفع بها صوته [1] .

[١٨] **قلت** : رواه أبو داود في سننه [2] من حديث سفيان الثوري ، عن سَلَمَةَ بن كُهَيْل ، عن حُجْر بن عَنْبَس ، عن وَائل بن حُجْر أن النبي صلى الله عليه وسلم . . . الحديث [3] .

= الشيخ ولي الدين العراقي : لم أقف عليه ، قلت : (القائل ابن همات) : ولعله انقلب على المصنف، وإنما الثابت عنهما أحاديث الأخفاء بالبسملة . أ. هـ ، ثم ذكر أحاديث الإخفاء بالبسملة وخرجها .

وقال : المناوي في الفتح السماوي (١/ ١١٣) : قال الولي العراقي : لم أقف عليه ، وروى الطبراني في الكبير عن أبي وائل : كان علي وعبدالله - يعني ابن مسعود - لايجهران بالتأمين . أ. هـ .

قلت : هو في الطبراني الكبير (٩٣٤)، (٩/ ٣٠١) وفي سنده أبو سعد البقال، وهو سعيد بن المرزبان مولى حذيفة بن اليمان ضعفه ابن معين والنسائي ، وقال أبو زرعة : " لين الحديث مدلس " ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : لايحتج بحديثه، وفي التقريب (١/ ٣٠٥) : ضعيف مدلس .

انظر تهذيب التهذيب (٤/ ٧٩)، المجروحين (١/ ٣١٧) ، والجرح والتعديل (٤/ ٦٢)، ضعفاء النسائي (ص: ٢١٧).

قلت : عبد الله بن مُغَفَّل المُزَني ، أبو سعيد أو أبو زياد ، كان أحد البكائين في غزوة تبوك ، وشهد بيعة الشجرة ، ومات بالبصرة سنة تسع وخمسين وقيل سنة ستين .

انظر الإصابة (٢/ ٣٧٢) ، سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٨٣-٤٨٥) .

(١) الكشاف ع(١/ ١٢)، ك(١/ ٧٥) عند آخر تفسير الفاتحة .

قلت : وائل بن حجر بن ربيعة بن وائل أبو هنيدة الحضرمي ، كان أبوه من أقيال اليمن ، نزل الكوفة، وأقطعه النبي صلى الله عليه وسلم أرضاً ، ومات في أول خلافة معاوية .

انظر الإصابة (٣/ ٦٢٨ ، ٦٢٩) ، سير أعلام النبلاء (٢/ ٥٧٢-٥٧٤) .

(٢) كتاب الصلاة ، باب : التأمين ، وراء الإمام (٩٣٢) (١/ ٥٧٤).

(٣) قال ابن حجر [الكافي (ص: ٣)] : إسناده حسن .

قلت : أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة ، باب : ماجاء في التأمين (٢٤٨) (٢/ ٢٧) وحسنه الترمذي ثم قال : وبه يقول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين من بعدهم ، يرون أن الرجل يرفع صوته بالتأمين ولا يخفيها ، وبه يقول الشافعي وأحمد واسحاق . انتهى (٢/ ٢٨).

قلت : وأخرجه ابن ماجة في كتاب إقامة الصلاة ، باب : الجهر بآمين (٨٥٥) (١/ ٢٧٨) من حديث عبد الجبار بن وائل عن أبيه قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قال : ولا الضالين ، قال : آمين فسمعناها .

وأخرجه النسائي من طريق عبدالجبار أيضاً في الصلاة ، باب : رفع اليدين حيال الأذنين (٢/ ١٢٣)، ولفظه كما ذكره .

وعبد الجبار لم يسمع من أبيه ، وإنما أرسل عنه كما في التقريب (١/ ٤٦٦) .

وفيه كلام طويل استوفيته في كتابي على أحاديث الهداية فمن أراد الوقوف عليه فليسارع إليه إن شاء الله تعالى [١].

الحديث الثامن :

عن النبي ﷺ أنه قال لأبيّ بن كعب [٢] ألاَ أخبرك بسورة لم تنزل في التوراة والإنجيل والقرآن مثلها، قلت : بلى يارسول الله : قال :"فاتحة الكتاب، إنها السَّبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته"[٣].

[١٩] **قلت** : رواه الترمذي في فضائل القرءآن [٤]، والنسائي في التفسير [٥] من حديث عبدالحميد بن جعفر، عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه ، **عن أبي هريرة أن النبي ﷺ خرج**

وأخرجه أحمد في المسند (٣/ ٣١٥، ٣١٦) من طريق حجر بن عنبس عن وائل ولفظه : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قرأ ولا الضالين فقال : آمين يمد بها صوته.

(١) نصب الراية (١/ ٣٧٠، ٣٧١) ، وانظر التوسع في تخريجه في الفتح السماوي (١/ ١١٠).

(٢) أبي بن كعب بن قيس الأنصاري البخاري ، كان من أصحاب العقبة ، وشهد بدراً والمشاهد كلها ، وهو من القراء واختلف في وفاته فقيل سنة تسع عشرة ، وقيل عشرين ، وقيل اثنين وعشرين ، وصحح ابن عبد البر أن وفاته في خلافة عمر ، وصحح غيره أنه مات في خلافة عثمان وهو الأصح . انظر الإصابة (١/ ٢٠) ، سير أعلام النبلاء (١/ ٣٨٩-٤٠٢) .

(٣) الكشاف (١/ ١٢) ، ك(١/ ٧٥) عند آخر تفسير الفاتحة .

(٤) باب : ماجاء في فضل فاتحة الكتاب (٢٨٧٥) (٥/ ١٥٥) ، وفي كتاب التفسير ، باب تفسير سورة الحجر (٣١٢٥) (٥/ ٢٩٧) وكلاهما عن العلاء بن عبدالرحمن ، إلا أن الأول عن عبدالعزيز بن محمد عنه ، والثاني عن عبدالحميد بن جعفر عنه دون ذكر القصة ، وفي آخره " وهي مقسومة بيني وبين عبدي " .

(٥) عند تفسير قوله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول . . . ﴾ في سورة الأنفال (٢٢٥) (١/ ٥٢٣) ، ولفظه مقارب.

على أبيٍّ بن كعب فقال له : يا أبيُّ – وهو يصلي – ، فلم يجبْه ، فخفَّفَ ثم انصرفَ إلى رسول الله ﷺ فقال : السلام عليك يارسول الله، إني كنت في الصلاة ، قال : ألم تجد فيما أوحي ﴿ استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم ﴾ [1] قال : بلى ولا أعود إن شاء الله ، قال : تحب أن أعلمك سورة لم تنزل [2] في التوراة ولا في الإنجيل ، ولا في الزبور، ولا في الفرقان مثلها ، قال : نعم ، قال : كيف تقرأ في الصلاة ؟ ، فقرأ أمَّ القرآن ، فقال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده ما أنزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في القرآن مثلها وإنها سبع من المثاني والقرآن العظيم الذي أُعْطيته ». انتهى

قال الترمذي : حديث حسن صحيح . انتهى [3] .

ورواه الحاكم في مستدركه ، كذلك [4] ، وقال : حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه [5] . انتهى

وعن الحاكم رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب (١٩) [6]

ورواه أحمد في مسنده كذلك [7] .

ورواه البزار في مسنده ، وسكت عنه ، وذكره في مسند أبي سعيد الخدري استطراداً .

---

(١) سورة الأنفال ، آية (٢٤) .

(٢) في الترمذي : لم ينزل ، وكذا في الكشاف (١/ ١٢) .
وفي تلخيص ابن حجر (الكافي ، ص: ٣) : وكذا في تفسير النسفي : ما أنزل.

(٣) الترمذي (٥/ ١٥٦) .

(٤) في كتاب : فضائل القرآن (١/ ٥٥٧) . وفي كتاب : التفسير (٢/ ٢٥٧ ، ٢٥٨).

(٥) وافقه الذهبي في الموضعين .

(٦) هكذا في الأصل رقماً لا كتابة. وهو في الشعب الباب التاسع عشر : باب في تعظيم القرآن . فصل في فضائل السور والآيات (٢١٣٩) (٥/ ٢٨٤).

(٧) (٢/ ٤١١ ، ٤١٢) . وفي زوائد عبد الله (٥/ ١١٤) ، وفيه اختصار .

ورواه مالك في موطئه [1] عن العلاء بن عبدالرحمن أن أباسعيد مولى عامر بن كُرَيْز أخبره أن النبي ﷺ نادى أبيّ بن كعب فذكره .

وهذا ظاهره أنه منقطع [2] ، إن لم يكن أبو سعيد هذا سمعه من أبيّ بن كعب ، فإن كان سمعه منه فهو على شرط مسلم ، والله أعلم [3] .

ووهمَ صاحبُ جامع الأصول في أبي سعيد هذا فجعله ابن المعلَّى ، وليس كما قال فإن أبا سعيد بن المعلَّى صحابي أنصاري [4] ، وهذا تابعي من موالي خزاعة [5] .

[٢٠] واعلم أن هذا الحديث رواه البخاري في صحيحه **من حديث أبي سعيد بن المعلَّى أن النبي ﷺ مربه وهو يصلي** فدعاه، بعينه سواء [6] .

---

(١) باب : ماجاء في أم القرآن (١/ ١٠٤ ، ١٠٥).

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣) : وهو مرسل لأن أباسعيد هذا تابعي.

(٣) أبو سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كريز الخزاعي ، روى عن أبي هريرة والحسن البصري ، ولم تذكر له رواية عن أبي بن كعب ، وقد أشار إلى الإنقطاع ابن كثير في تفسيره . انظر تهذيب التهذيب (١٢/ ١١١)، تفسير ابن كثير (١/ ١٠).
قلت : في التهذيب " مولى عبدالله بن عامر " وكذا في تفسير ابن كثير ، وشعب البيهقي مولى ابن عامر ، وعند المصنف وفي الموطأ، وفتح الباري (٨/ ١٥٧) مولى عامر .
وقال البيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٢٨٦) : ورواه مالك بن أنس عن العلاء بن عبدالرحمن ، أن أبا سعيد مولى ابن عامر بن كريز أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي بن كعب ، فذكره مرسلاً .

(٤) أبو سعيد بن المعلى الأنصاري ، يقال : اسمه رافع بن أوس بن المعلى ، ويقال : الحارث بن أوس بن المعلى ، ويقال : الحارث بن نفيع الخزرجي وهذا أصح ما قيل فيه ، وكانت وفاته سنة أربع وسبعين وقيل سنة ثلاث وسبعني للهجرة .
انظر الإصابة (٤/ ٨٨) ، تهذيب التهذيب (١٢/ ١٠٧) .

(٥) انظر جامع الأصول (٦٢٣٥) (٨/ ٤٦٦) .
قلت : قال ابن عبد البر : « هو (أي أبو سعيد مولى عامر) تابعي مدني لايوقف له على اسم »، وفي تهذيب الكمال : أبو سعيد مولى عبد الله بن عامر ، وذكر أنه روى عن الحسن وأبي هريرة ، ولم يذكرلهما ثالثاً ، ومن الرواة عن مالك من قال : عن أبي سعيد ، عن أبي بن كعب . انظر شرح الموطأ للزرقاني (١/ ١٧٢)، وفتح الباري (٨/ ١٥٧)، وتهذيب الكمال (٣٣/ ٣٥٨ ، ٣٥٩).

(٦) البخاري، كتاب التفسير ، باب : ماجاء في فاتحة الكتاب (٤٤٧٤) (٨/ ١٥٦)، وفي تفسير سورة الأنفال ، باب : ﴿ إن شر الدواب عند الله الصم البكم ﴾ (٤٦٤٧) (٨/ ٣٠٧) ، وفي تفسير سورة الحجر ، باب : (ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرءآن العظيم) (٤٧٠٣) (٨/ ٣٨١) ، وفي كتاب فضائل القرآن : باب فضل فاتحة الكتاب (٥٠٠٦) (٩/ ٥٤).

ولم يخرِّج مسلم في صحيحه لأبي سعيد بن المعلّى شيئاً ، ولا أخرج له البخاري إلا هذا الحديث [١] .

قال البيهقي في شعب الإيمان [٢] : ويشبه أن يكون هذا صدر من النبي لكلا الرجلين أبي ابن كعب وأبي سعيد بن المعلّى إلا أن حديث ابن المعلّى رجاله أحفظ . انتهى كلامه .

الحديث التاسع :

عن حذيفة بن اليمان أن النبي ﷺ قال : « إن القومَ ليبعث الله عليهم العذاب حتماً مقضياً فيقرأ صبي من صبيانهم في الكتاب ، الحمد الله رب العالمين ، فيسمعه الله تعالى فيرفع [٣] عنهم بذلك العذاب أربعين سنة » [٤] .

[٢١] **قلت :** رواه الثعلبي في تفسيره من حديث أبي معاوية الضرير ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن ربعي بن حراش [٥] عن حذيفة عن النبي ﷺ فذكره سواء .

---

(١) رجال صحيح البخاري (٢/ ٨٣٠ ، ٨٣١) .
(٢) شعب الإيمان للبيهقي (٦/ ٢٨٧).
(٣) في تفسير الثعلبي (فيدفع) .
(٤) الكشاف (ع) (١/ ١٢) ، ك (١/ ٧٥) في آخر تفسير الفاتحة .
قلت : حذيفة بن اليمان العبسي ، كان أبوه حليفاً لبني عبد الأشهل ، شهد مع أبيه أحداً ، وشهد حذيفة الخندق ، وشهد فتوح العراق ، واستعمله عمر في خلافته على المدائن ، ومات سنة ست وثلاثين بعد مقتل عثمان بقليل .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٣٦١-٣٦٩) ، الإصابة (١/ ٣١٧ ، ٣١٨) .
(٥) في الأصل (ربعي بن خـ اش) بالخاء المعجمة ، والتصويب من تفسير الثعلبي (ج١) (ل٦/ ب) .
قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣) : أخرجه الثعلبي من رواية أبي معاوية ، عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي عنه ، قلت (أي ابن حجر) : إلا أن دون معاوية من لايحتج به ، وله شاهد في مسند الدارمي عن ثابت بن عجلان قال : "كان يقال إن الله ليريد العذاب بأهل الأرض ، فإذا سمع تعليم الصبيان بالحكمة صرف ذلك عنهم " ، يعني بالحكمة القرءآن .
قلت : الشاهد المشار إليه أخرجه الدارمي في كتاب فضائل القرءآن ، باب : تعاهد القرءآن (٢/ ٤٣٨) .
قال المناوي في الفتح السماوي (١/ ١١٩) : أخرجه الثعلبي في تفسيره وهو موضوع .
قال الولي العراقي : فيه أحمد بن عبدالله الجُوَيْبَاري ، ومأمون بن أحمد الهَرَوي كذابان ، وهو من وضع أحدهما .
قلت : الجُوَيْبَاري قال عنه الدار قطني في الضعفاء : كذاب ، وقال النسائي عنه : كذاب ليس بثقة ، وقال عنه ابن حبان دجال من الدجاجلة كذاب ، وانظر ترجمته في الضعفاء للدار قطني =

سورة البقرة

ذكر فيها مائة وثلاثة وأربعين حديثاً

قوله : قال قاتل محمد بن طلحة السَّجَّاد وهو شريح بن أبي أوفى العنسي :

يُذَكِّرُني حَاميمَ والرُّمحُ شاجرٌ فَهلاَّ تَلا حَاميمَ قبلَ التَّقدُّمِ (1)

[22] قلت : ذكره البخاري 3/ ب في صحيحه معلقاً (2) في التفسير في سورة المؤمن(3)

قال : ويقال إن حم اسم ، لقول شريح ابن أبي أوفى العنسي (4) :

يذكرني حاميم والرمح شاجر فهلا تلا حاميم قبل التقدم (5). انتهى

= (ص: 114) ، وللنسائي (ص: 59) ، المجروحين (1/ 142) . الميزان (1/ 106)، والكامل (1/ 181)، واللسان (1/ 193).

والهروي قال عنه ابن حبان : كان دجالاً من الدجاجلة ، وانظر الميزان (3/ 429)، المجروحين (3/ 45).

وقال ابن حجر في الكافي (ص: 3) حديث أبي بن كعب عن فضائل القرآن سورة سورة، أخرجه الثعلبي من طرق عن أبي كلها ساقطة، وأخرجه ابن مردوية من طريقين ، وأخرجه الواحدي في الوسيط، وله قصة ذكرها الخطيب ثم ابن الصلاح عمن اعترف بوضعه ، ولهذا روي عن أبي عصمة أنه وضعه، وسيأتي مع التعليق عليه في آخر سورة آل عمران .

قلت: انظر الفتح السماوي (1/ 117 , 452)، وتخريج ابن همات (ل80/أ) . .

(1) الكشاف ع (1/ 13) ، ك(1/ 13) عند كلامه على " الم " في أول سورة البقرة.

(2) المعلق : ماسقط من أول إسناده راوٍ فأكثر، انظر مقدمة ابن الصلاح (ص: 20) وتدريب الراوي (1/ 219).

(3) (8/ 553).

(4) هكذا في الأصل ، وعند تخريجه من صحيح البخاري قال : لقول شريح بن أبي أوفى العنسي ، وهو كذا في الكشاف ، والصواب شريح بن أوفى العبسي ، كما ذكره ابن حجر في الفتح (8/ 554) حيث قال: " وقع في رواية القابسي " شريح بن أبي أوفى ، وهو خطأ هـ ، وعبارة العيني في العمدة (19/ 147) أوضح حيث قال : وقع ابن أبي أوفى فى رواية القابسي وليس كذلك بل هو شريح بن أوفى العبسي» ، وقد اتفق ابن حجر والعيني على النسبة أنها " العبسي " لا "العنسي" ، وكذلك ذكره ابن حجر في الكافي (ص: 3) وفي الإصابة (3/ 377).

(5) الفتح (8/ 553).

ووجدت في مستدرك الحاكم أن قاتل محمد بن طلحة ، وقائل هذا الشعر غير شريح بن أبي أوفى [(١)] رواه في كتاب الفضائل [(٢)]، في باب فضائل محمد بن طلحة [(٣)] السَّجَّاد [(٤)] رضي الله عنه ، من طريق محمد بن عمر الواقدي ، حدثني محمد بن الضحاك بن عثمان الحزامي [(٥)] **عن أبيه قال : كان محمد بن طلحة بن عبيد الله السَّجَّاد يوم الجمل مع علي بن أبي طالب ونهى علي عن قتله** [(٦)] **وقال : من رأى صاحب البُرنُس** [(٧)] **الأسود فلا يَقتلْهُ ، يعني محمد بن طلحة ، (فقال محمد يومئذ لعائشة)** [(٨)] **: ياأماه ما تأمريني ، قالت : أرى أن تكون كخير ابنَيْ آدم أن تكف يدك ، فكفَّ يده ، فقتله رجلٌ من بني أسد بن خزيمة يقال له**

---

(١) انظر ماسبق في الحاشية قبل السابقة .

(٢) في المطبوع في كتاب معرفة الصحابة (٣/ ٣٧٥).

(٣) في الأصل " محمد بن طلحة بن السجاد " والتصويب من مصادر التخريج وهو لازم .

(٤) وهو محمد بن طلحة بن عبيدالله السَجَّاد ، والسَجّاد لقب أطْلق عليه لعبادته وتألهه ، وهو صيغة مبالغة من السجود ، وكانت ولادته في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، وقتل شاباً في وقعة الجمل سنة ٣٦ هـ، وأبوه طلحة أحد العشرة المبشرين بالجنة ، وأمه حمنة بنت جحش.
انظر سير أعلام النبلاء (٤/ ٣٦٨)، الإصابة (٣/ ٣٧٦)، طبقات ابن سعد (٥/ ٥٢-٥٥).

(٥) في الأصل بالراء المهملة " الحرامي " ، والتصويب بالإعجام " الحزامي " هو منسوب إلى خالد بن حزام أخو حكيم بن حزام ، وتمام النسب محمد بن الضحاك بن عثمان بن عبدالله بن خالد بن حزام الأسدي ، وضبط النسبة بكسر الحاء وفتح الزاي .
انظر تهذيب التهذيب (٤/ ٤٤٧) ، ميزان الإعتدال (٢/ ٣٢٤)، الجرح والتعديل (٤/ ٤٦٠)، والمؤتلف والمختلف (٢/ ٥٧٧) ، والإكمال (٢/ ٤١٥) ، وتبصير المنتبه (٢/ ٤٩٢) ، ومشارق الأنوار (١/ ٢٢٦).

(٦) في هذا الموضع حاشية في أعلى الصفحة نصها : " ومن ثم قال الحافظ ابن حجر في ملخصه : ونسب ذلك إلى غير شريح ، ففي الطبقات لابن سعد، والمستدرك للحاكم من رواية الواقدي عن محمد بن الضحاك بن عثمان، عن أبيه ، قال : كان محمد بن طلحة مع أبيه ، فنهى علي عن قتله ، وقال : من رأى صاحب البرنس الأسود فلايقتله - يعنيه - فقتله رجل من بني أسد بن خزيمة يقال [له] طلحة بن مدلج ، وقيل شداد بن معاوية العبسي، وقيل عصام بن مقشعر ، وعليه الأكثر . انتهى

(٧) البرنس : هو كل ثوب رأسه منه ملتزق به ، وقال الجوهري : قلنسوة طويلة كان النساك يلبسونها في صدر الإسلام . (النهاية ١/ ١٢٢) .

(٨) هذه العبارة بتمامها مكررة في الأصل .
قلت : انظر الكافي (ص: ٤).
وعلى يسار اللوحة حاشية أخرى في الموضع نفسه ، ونصها : قول(كان) سقط من قلم المخرج لفظ (ما) بعد قوله ثنى محمد ، عن الضحاك بن عثمان الحزامي ، عن أبيه قال : كان محمد بن طلحة ينبغي أن يقول : قال : ماكان محمد بن طلحة يوم الجمل مع علي بن أبي طالب ، لأن سياق الكلام يدلك عليه=

طلحة بن مدلج من بني منقذ بن طريف ، ويقال : قتله شداد بن معاوية القيسي[1] ، ويقال: قتله عصام بن مقشعر البصري ، وعليه أكثر الحديث ، وهو الذي يقول في قتله حين قال له محمد : أذكرك حاميم فطعنه ثم قال :

وأَشْعَثَ قَوَّامٍ بآياتِ رَبِّهِ ... قَليلِ الأَذَى فِيمَا يَرَى النَاسُ مُسْلِمِ[2]

ذَلَقْتُ لَهُ بِالرُّمحِ مِنْ تَحتِ بَزِّهِ ... فَخَرَّ صَرِيعاً لليَدَيْنِ وَلِلفَمِ[3]

شَكَكْتُ إليهِ بالسِّنَانِ قَمِيصَهُ ... فَأَرْدَيْتُهُ عَنْ ظَهْرِ طِرْفٍ مُسَوَّمِ

يذكرني حاميمَ والرُّمحُ شَاجِرٌ ... فَهَلَّا تَلا حَاميمَ قَبْلَ التَّقَدُّمِ

عَلى غَيْرِ شَيءٍ[4] غَيْرَ أَنْ لَيسَ تَابعاً ... عَلِيّاً ، وَمَنْ لاَيَتَّبِعِ الحَقَّ يَنْدَمِ[5] .

= لأنه لوكان مع علي لما نهى عن قتله ، ويدلك عليه شعر قاتله (على غير شيء غير أن ليس تابعاً علياً) البيت . انتهى قائل ذلك .

قلت : وهذا يزيل الإشكال ، ومما يزيد الأمر وضوحاً أنه ورد في آخر رواية الحاكم مانصه : " فقال علي رضي الله عنه لما رآه صريعاً : صرعه هذا المصرع برأبيه "

قلت : وفي الأصل عند الحاكم (برأسه) والصواب ماذكرته، ويؤيده مافي طبقات ابن سعد (٥/ ٥٥) أن علياً لما رأى السجاد قتيلاً قال : أبوه صرعه هذا المصرع ، وقال : لولا أبوه وبره به ماخرج ذلك المخرج لورعه وفضله .

(١) هكذا في الأصل وصوابه العبسي كما في الوافي بالوفيات (٣/ ١٧٥)، وتاريخ الطبري، (٥/ ٢١٤) والكامل لابن الأثير(٣/ ١٢٧)، وفتح الباري(٨/ ٥٥٤) والكافي (ص: ٤)، وطبقات ابن سعد (٥/ ٥٤) ، والمستدرك (٣/ ٣٧٥).

وبينهم اختلاف في تسميته ، ففي الفتح ، والإصابة والكافي والمستدرك: شداد بن معاوية ، وفي الوافي والطبري والكامل والطبقات : معاوية بن شداد.

(٢) في الفتح وعمدة القاري وتاريخ الطبري والكامل والوافي والطبقات والبداية والنهاية (٧/ ٢٤٣):-

وأشعث قوام بآيات ربه ... قليل الأذى فيما ترى العينُ مسلم

(٣) في الفتح ، وتاريخ الطبري والكامل والوافي والطبقات البداية والنهاية .

هتكت له بالرمح جيب قميصه ... فخر صريعاً لليدين وللفم

وفي عمدة القاري :

هتكت بصدر الرمح جيب قميصه ... فخر صريعاً لليدين وللفم

(٤) في المستدرك (٣/ ٣٧٥) : « على غير ذنب » .

(٥) في المستدرك : " ومن لايتبع الحق يظلم " وبقية المصادر المذكورة فيها : يندم .

وكذلك ذكره ابن سعد في الطبقات [1] عن الواقدي ، وزاد قال : وأفرج الناس يوم الجمل عن ثلاثة عشر ألف قتيل ، وقال علي حين قال له ابنه الحسن : ماكان أغناك عن هذا : ود أبوك لو مات قبل هذا اليوم بعشرين سنة . . انتهى .

قوله : عن ابن عباس : أقسم الله بهذه الحروف يعني الم وأخواتها [2] .

[٢٣] قلت : رواه البيهقي في كتاب الأسماء والصفات[3] من طريق **عثمان بن سعيد الدرامي ، ثنا عبدالله بن صالح ، (عن معاوية بن صالح)** [4] **، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس أنه قال في الحروف المقطعة في أوائل السور: «كلها أقسام أقسم الله بها »** انتهى .

= قلت : قد اختلف في قاتل محمد بن طلحة وقائل هذا الشعر على أقوال مر بنا هنا بعضها ، وقال ابن جرير في تاريخه (٥/ ٢١٤) : «واجتمع عليه (أي السجاد) نفرٌ فكلهم ادعى قتله المُكَعْبر الأسدي، والمكعبر الضبي ، ومعاوية بن شداد العبسي ، وعفان بن الأشقر النصري » ، وقد أوضح ابن حجر نسبة كثير من هذه الأقوال في الفتح (٨: ٥٥٤) فقال : « روى هذه القصة عمر بن شبه في كتاب الجمل له من طريق داود بن أبي هندقال : كان على محمد بن طلحة بن عبيد الله يوم الجمل عمامة سوداء ، فقال علي : لاتقتلوا صاحب العمامة السوداء، فإنما أخرجه بره بأبيه، فلقيه شريح بن أبي أوفى فأهوى له بالرمح فتلاحَم فقتله ، وحكى أيضاً عن ابن اسحاق أن الشعر المذكور للأشتر النخعي، وقال : وهو الذي قتلَ محمد بن طلحة ، وذكر أبو محنف أنه لمدلج بن كعب السعدي ، ويقال كعب بن مدلج ، وذكر الزبير بن بكار أن الأكثر على أن الذي قتله عصام بن مقشعر ، قال المرزباني : هو الثابت . ثم ذكر الأبيات وقال : ويقال إن الشعر لشداد بن معاوية العبسي ، ويقال اسمه حديد من بني أسد بن خزيمة حكاه الزبير ، وقيل عبدالله بن معكبر، وذكر الحسن بن المظفر النيسابوري في كتاب " مأدبة الأدباء " قال : « كان شعار أصحاب علي يوم الجمل (حم)، وكان شريح بن أبي أوفى مع علي، فلما طعن شريح محمداً قال : حم ، فأنشد شريح الشعر ».

(١) الطبقات (٥/ ٥٥).

(٢) الكشاف ع(١/ ١٤)، ك(١/ ٩١) عند تفسير " الم " في أول سورة البقرة.

(٣) (ص: ١١٩) وفيه : حدثنا عبدالله بن صالح، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة به ، وهذا يدل على أن في السند الذي أورده المصنف سقطاً ، ويؤيده رواية ابن مردويه التي بعدها ، وما أشار إليه الناسخ في حاشيته، وكذلك سند الحديث الآتي برقم [١٧٨] .

(٤) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من الأسماء والصفات ، وفي هذا الموضع حاشية على يسار اللوحة مكتوب فوقها (حاشية) ونصها : « رأيت بخط الحافظ ابن حجر مانصه على هامش نسخة المصنف مانصه: سقط معاوية بن صالح ، وأما في تلخيصه فقال : رواه البيهقي في الأسماء والصفات من طريق معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة » .
انظر : (الكافي ص: ٤) ، وقال عنه : موقوف . انتهى

ورواه ابن مردويه في تفسيره في سورة طه [1] ، فقال : ثنا عبدالله بن جعفر ، ثنا إسماعيل بن عبدالله ، ثنا أبو صالح عبدالله بن صالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي ابن أبي طلحة ، **عن ابن عباس قال : « طه وأشباه ذلك قسم أقسم الله بها وهي من أسماء الله تعالى »** ، انتهى [2] .

الحديث الأول :

عن النبي ﷺ أنه قال : "حم لاينصرون" [3] .

روي من حديث البراء بن عازب ، ومن حديث أنس ، ومن حديث شَيْبَة بن عثمان الحَجَبي ، ومن حديث أبي دُجَانة الأنصاري .

[٢٤] أما حديث البراء بن عازب : [4]

فرواه أبو داود [5] ، والترمذي [6] والنسائي [7] في كتاب الجهاد **من حديث المهلب**

---

(١) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٢).
وقد أخرجه ابن جرير من الطريق نفسه ، عن ابن عباس (١٥/ ١٣٦) ط . دار الفكر.

(٢) قال السيوطي في الإتقان (ص : ١٨٨) : وقد ورد عن ابن عباس في التفسير ما لا يحصى فمن جيدها طريق علي بن أبي طلحة الهاشمي عنه،قال أحمد بن حنبل : بمصر صحيفة رواها علي بن أبي طلحة لو رحل رجل فيها إلى مصر قاصداً ماكان كثيراً . . . قال ابن حجر : وهذه النسخة كانت عند أبي صالح كاتب الليث ، رواها عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، وهي عند البخاري عن أبي صالح ، وقد اعتمد عليها في صحيحه كثيراً فيما يعلقه عن ابن عباس . . . . وقال قوم : لم يسمع ابن أبي طلحة من ابن عباس التفسير ، وإنما أخذه عن مجاهد أو سعيد بن جبير ، قال ابن حجر : بعد أن عرفت الواسطة وهو ثقة ، فلا ضير في ذلك » .
قلت : قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٩) : « علي بن أبي طلحة أرسل عن ابن عباس ولم يره ، صدوق قد يخطىء » .
وفي المراسيل لابن أبي حاتم (ص : ١٤٠) : « لم يسمع من ابن عباس التفسير » ، وفيه « إنما يروي عن مجاهد والقاسم بن محمد ، وراشد بن سعد ، ومحمد بن زيد » ، وانظر جامع التحصيل (ص : ٢٤٠ ، ٢٤١) .

(٣) الكشاف (٢) ع (١/ ١٥) ، ك (١/ ٩٢) ، عند تفسير " الم " .

(٤) البراء بن عازب بن الحارث الأَوْسِيُّ الأنصاري ، استُصْغر يوم بدر ، وشهد أربع عشرة غزوة ، وافتتح الري ، وشهد غزوة تستر ، وكان مع علي في الجمل وصفين ، ونزل الكوفة ، ومات سنة اثنتين وسبعين .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ١٩٤-١٩٦) ، الإصابة (١/ ١٤٢ ، ١٤٣) .

(٥) كتاب الجهاد، باب : في الرجل ينادي بالشعار (٢٥٩٧) (٣/ ٧٤).

(٦) كتاب الجهاد، باب : ما جاء في الشعار (١٦٨٢) (٣/ ١٩٧).

(٧) في السنن الكبرى في كتاب السير ، باب الشِّعار (٨٨٦١) (٥/ ٢٧٠) بالسند المذكور . =

ابن أبي صفرة عن من سمع النبي ﷺ يقول : « إِنْ بَيَّتَكُم العدُوُّ فليكنْ شعارُكم حم لايُنْصَرُون » [1] .

ورواه أحمد في مسنده [2] .

والحاكم في مستدركه [3] في كتاب الجهاد ، وقال : إنه صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، إلا أن فيه إرسالاً قال : والرجل الذي لم يسمه المهَلَّب بن أبي صُفْرَة هو البراء بن عازب .

[٢٥] [ثم أخرجه عن شريك ، عن أبي إسحاق ، عن المهَلَّب بن أبي صُفْرَة ، **عن البراء بن عازب**] [4] **عن النبي ﷺ قال : « إنكم تلقون عدُوَّكم غداً فليكنْ شِعَارُكم حم لايُنْصَرُون»** ، انتهى ، وسكت عنه [5] .

قال الترمذي [6] وفي الباب عن سَلَمَةَ بن الأَكْوَع ، وهكذا رواه غير الثوري عن أبي إسحاق . وروي عنه عن المهَلَّب بن أبي صُفْرَة عن النبي ﷺ مرسلاً . انتهى

[٢٦] وهذا المرسل الذي أشار اليه الترمذي [رواه النسائي في اليوم والليلة [7] **عن زهير** عن أبي إسحاق، **عن المهَلَّب بن أبي صُفْرَة ، عن النبي ﷺ مرسلاً**] [8] .

= وفي عمل اليوم والليلة (٦١٧) (ص: ٣٩٩) عن شريك عن أبي إسحاق ، عن المهلب به ، وكذلك هو في تحفة الأشراف (١٥٦٧٩)(١١/ ٢٠٩) حيث عزاه للنسائي في اليوم والليلة ، وفي السنن الكبرى ، كما أورده في موضع آخر (١٨٠٠) (٢/ ٣٧).

(١) في هذا الموضع حاشية على يسار اللوحة ونصها : " الترمذي عن سفيان الثوري ، عن أبي اسحاق ، عن المهلب ، والنسائي عن شريك عن أبي إسحاق ، وأبو داود (بياض بمقدار كلمتين) له بخط المخرج.

قلت : عند أبي داود (٣/ ٧٤) عن سفيان عن أبي اسحاق .

(٢) المسند (٤/ ٦٥) ، (٥/ ٣٧٧) .

(٣) المستدرك (٢/ ١٠٧) ، ووافقه الذهبي على التصحيح .

(٤) مابين المعقوفين من الهامش ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٥) الموضع السابق نفسه ، وكذا سكت عنه الذهبي .

(٦) (٤/ ١٩٧) .

(٧) باب : كيف الشعار (٦١٨) (ص: ٣٩٩ ، ٤٠٠) .

(٨) مابين المعقوفين من الهامش ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

ورواه النسائي [1] أيضاً من حديث الأَجْلَح عن أبي إسحاق ، **عن البراء بن عازب قال : قال لنا رسول الله ﷺ : «إنكم ستلقونَ العدوَّ غداً وإن شعارَكُم حم لايُنْصَرُون»** . انتهى

وكذلك رواه أحمد في مسنده [2] ، والحاكم في مستدركه وسكت عنه [3] .

قال النسائي : والأَجْلَح ليس بقوي ، كان مسرفاً في التشيع . انتهى [4] .

وأخرجه النسائي أيضاً عن شيبان،عن أبي إسحاق،عن البراء مرفوعاً نحوه [5] .

[٢٧] وأما حديث أنس :

فرواه الحافظ أبو نعيم الأصبهاني في كتابه دلائل النبوة في الثامن والعشرين في غزوة حنين [6] حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا علي بن سعيد الرازي ، **ثنا ابن أبي بَزَّةَ، ثنا مُؤَمَّلُ** بن إسماعيل ، ثنا عُمَارة بن زَاذَان ، عن ثابت ، **عن أنس ، قال : انهزم المسلمون بحنين**

---

(١) في عمل اليوم والليلة في الموضع السابق (٦١٦) (ص: ٣٩٨, ٣٩٩) عن يعلى بن عبيد ، عن الأجلح .

(٢) (٤/ ٢٨٩) من طريق ابن نمير عن الأجلح .

(٣) (٢/ ١٠٧) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، عن ابن نمير ، وإبراهيم عن الأجلح .

(٤) قاله في عمل اليوم والليلة (ص : ٣٩٩) ، وفي تهذيب الكمال أنه قال عنه : ضعيف ليس بذاك ، وكان له رأي سوء .

قلت : هو أجلح بن عبد الله بن حجية ، ويقال : أجلح بن عبد الله بن معاوية الكندي أبو حجيفة الكوفي ، والد عبد الله بن الأجلح .

وقد اختلف فيه فقال ابن معين : ثقة ، وقال مرة : صالح ، وثالثة : ليس به بأس ، ووثقه العجلي وقال الفسوي : ثقة في حديثه لين ، وقال ابن عدي ، والفلاس : مستقيم الحديث صدوق ، وقال أبو حاتم : لين ، ليس بالقوي ، يكتب حديثه ولا يحتج به ، وقال ابن حنبل : روى أجلح غير حديث منكر ، وقال الجوزجاني : مفتري ، وقال ابن سعد : كان ضعيفاً جداً ، وقال العقيلي : روى عن الشعبي أحاديث مضطربه لا يتابع عليها ، وقال ابن حبان : لا يدري ما يقول ، وفي التقريب (١/ ٤٩) : صدوق شيعي .

انظر تهذيب الكمال (٢/ ٢٧٥-٢٨٠) ، تهذيب التهذيب (١/ ١٨٩ ، ١٩٠) الجرح والتعديل (٢/ ٣٤٦ ، ٣٤٧) تاريخ ابن معين (٢/ ١٩) ، تاريخ الدارمي (ص: ٧٧) ، الضعفاء للعقيلي (١/ ١٢٢ ، ١٢٣) ، ثقات العجلي (ص: ٥٧) الكامل (١/ ٤١٧-٤١٩) ، ميزان الاعتدال (١/ ٧٨ ، ٧٩) ، المجروحين (١/ ١٧٥) ، الضعفاء لابن الجوزي (١/ ٦٤) .

(٥) اليوم والليلة(٦١٥) (ص: ٣٩٨) وانظر تحفة الأشراف (١٨٥٧) (٢/ ٥٠٢) .

(٦) لم أجده في الدلائل المطبوع ، ولا يوجد فيه غزوة حنين، والمطبوع إنما هو منتخب من الدلائل كما في مقدمة محققه (١/ ٢١) .

ورسـول الله ﷺ على بغلـته ٤/١أ الشهباء ، وكان يقـال لها دُلْدُل فقال لها رسول الله ﷺ دُلْدُل البدي فألصقت بطنها بالأرض ، فأخذ رسول الله ﷺ حفنة من تراب فرمى بها في وجوههم ، وقال : "حـم لاتنصرون"، فانهزم القوم وما رميـنا بسهـم ولاطَعَـنَّا برمـح . انتهى [١] .

وعن الطبراني أيضاً رواه ابن مردويه في تفسـيره بسنده ومتنه ، وسمى ابن أبي بَزَّةَ أحمد بن محمد بن القاسم [٢] بن أبي بَزَّةَ ذكره في الأنفال [٣] .

ورواه الطبراني في معجـمه الوسط [٤] بالسند والمتن المذكـورين وسـمى ابن أبيَ بَزَّة كـما سماه ابن مردويه .

[٢٨] **وأما حديث شَيْبَة بن عثمان الحَجَبِي :** [٥]

[فرواه الطبراني في معجـمه [٦] من طريق ابن المبارك ، عن أبي بكر الهـذلي،عن عكرمة قال : قال شيبة بن عثمـان الحَجَبِي] [٧] : لما غزا النبي ﷺ يوم حنين . . . فذكر القصة بطولها

---

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٣٤٥) لأبي نعيم في الدلائل .

(٢) أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن أبي بزة أبو الحسن المكي إمام في القراءة ، وقد ضعفه أبو حاتم ، وقال : لاأحدث عنه ، وقال العقيلي : منكر الحديث .
وانظر ترجمته في الجرح والتعديل (١/ ٧١) ، والميزان (١/ ١٤٤)، والضعفاء للعقيلي (١/ ١٢٣).

(٣) لم أقف على من عزاه له .

(٤) (٣٩٩٠) (٤/ ٥٧٧) وقال : « لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا عمارة بن زاذان ، تفرد به مؤمل » .
قلت : ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ١٨٣) ثم قـال : « رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه أحمد بن محمد بن القاسم وهو ضعيف » .

(٥) شيبة بن عثمان بن أبي طلحة العبدري الحجبي ، أبو عثمان ، قتل أبوه يوم أحد كافراً ، وأسلم هو يوم فتح مكة ، وأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم مفتاح البيت ، وشهد حنيناً وثلث فيها ، مات سنة تسع وخمسين وقيل غير ذلك .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ١٢ ، ١٣) ، الإصابة (٢/ ١٦١) .

(٦) ليس في المطبوع من المعجم الكبير حديث شيبة الحجبي ، ولم أقف عليه في مجمع البحرين في باب غزوة حنين (٥/ ١٢٤-١٣١) ولا في غيره ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ١٨٤) . وقال : «رواه الطبراني وفيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف » .
قلت : قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٠١) عنه : « أخباري متروك الحديث » .

(٧) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

إلى أن قال : فتناول رسول الله ﷺ من الحصباء ، فنفخ في وجوههم وقال : « شاهت الوجوه حم لا ينصرون » ، انتهى .

[٢٩] وأما حديث أبي دجانة الأنصاري ، واسمه سِمَاك بن خَرَشَة [١] :

فرواه البيهقي في آخر كتابه دلائل النبوة [٢] من حديث عبدالله بن زيد بن خالد ، ثنا أبي زيد بن خالد، ثنا أبي خالد بن أبي دجانة ، سمعت أبي أبا دجانة يقول: شكوت إلى رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله بينا أنا مضطجع في فراشي إذ سمعت صريراً كصرير الرَّحَى، ودوياً كدَوِيّ النحل ، ولمعاً كلمع البرق ، فرفعت رأسي فزعاً مرعوباً ، فإذا بظل أسود يعلو ويطول في صحن داري فأهويت إليه بيدي فإذا جلده كجلد القنفذ فرمى في وجهي مثل شرر النار ، فقال رسول الله ﷺ :"ومثلك يؤذى يا أبا دجانة ؟ هذا عامر الدار عامر سوء »، ثم قال : «ائتوني بدواة وقرطاس » ، فأتي بهما فناولهما علي بن أبي طالب ، وقال : اكتب يا أبا الحسن»، قال : وما أكتب يارسول الله ؟ قال : اكتب بسم الله الرحمن الرحيم : من محمد رسول رب العالمين إلى من طرق الدار من العمار والزوار والصالحين إلا طارقاً يطرق بخير يارحمن، أما بعد فإن لنا ولكم [٣] في الحق سعة فإن تك عاشقاً مولعاً ، أوفاجراً مقتحماً أو مدعي حق مبطلاً ، هذا كتاب الله ينطق علينا وعليكم بالحق إنا كنا نَسْتَنْسِخ ماكنتم تعملون ورسلنا يكتبون ما تمكرون، اتركوا صاحب كتابي هذا وانطلقوا إلى عبدة الأصنام وإلى من يزعم أن مع الله إلهاً آخر ، لاإله الا هو كل شيء هالك إلا وجهه له الحكم وإليه ترجعون، يُغلبون حم لاينصرون ، حمعسق تفرق أعداء الله ، وبلغت حجة الله ، ولا حول ولا قوة الا بالله ، فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم .

---

(١) أبو دجانة ، سِمَاك بن خرشة ، وقيل ابن أوس بن خرشة بن لَوْذان الساعدي ، صحابي جليل، شهد بدراً ، وفي يوم أحد أبلى بلاءاً حسناً في الدفاع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقيل إنه استشهد يوم اليمامة.
انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٢٤٣-٢٤٥) والإصابة (٤/ ٥٨).

(٢) (٧/ ١١٨ - ١٢٠).

(٣) في الأصل « فإنا ولكم » وفي الدلائل للبيهقي : (فإن لنا ولكم) وهو الأصح ، وانظر موضوعات ابن الجوزي (٣/ ١٦٩) ، واللآلي المصنوعة (٢/ ٣٤٧).

قال أبو دجانة : فأخذت الكتاب فأدرجته وحملته إلى داري وجعلته تحت رأسي وبت ليلتي فما انتبهت إلا من صراخ صارخ يقول : ياأبا دجانة أحرقتنا بالنار فبحق صاحبك إلا مارفعت عنا هذا الكتاب فلا عود لنا في دارك ولا في موضع يكون فيه هذا الكتاب ، فقلت : لا وحق صاحبي رسول الله لا رفعته حتى أستأمر رسول الله ﷺ (١) .

قال أبو دجانة : فلقد طالت عليَّ ليلتي مما سمعت من أنين الجن وبكائهم ، حتى أصبحت ، فغدوت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته بما تمَّ لي معهم ، فقال : ياأبا دجانة ارفع عن القوم فوالذي بعثني بالحق إنهم ليجدون أَلَمَ العذاب إلى يوم القيامة . انتهى

قال البيهقي : (٢) وقد روي في حِرْزِ أبي دجانة حديث موضوع لاتحل روايته . انتهى

وهذا الذي أشار إليه رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣) وقال : ليس في الصحابة من اسمه ، موسى . انتهى

قال المنذري في حواشي السنن (٤) الشِّعَار : العلامة كانوا يتعارفون بها في الحرب ليعرف الرجل بها رفيقه .

---

(١) لايجوز الحلف بغير الله عز وجل ، والحديث كما سيأتي موضوع ، وانظر مجموع فتاوى ابن تيمية (١/ ١١٢ ، ١٤٠ ، ١٤١ ، ٢٨٩ - ٢٩٥) .

(٢) في دلائل النبوة (٧/ ١٢٠) .
قلت : قال الذهبي في سير أعلام النبلاء (١/ ٢٤٥) : « وحرز أبي دجانة شيء لم يصح ما أدري من وضعه » .

(٣) الموضوعات (٣/ ١٦٨ ، ١٦٩) ، قال ابن الجوزي : « هذا حديث موضوع بلا شك وإسناده مقطوع ، وليس في الصحابة من اسمه موسى أصلاً ، وأكثر رجاله مجاهيل لايعرفون» .
قلت : وفي لفظه عند ابن الجوزي اختلاف ، وآخره « ارفع عنهم فإن عادوا بالسيئة فعدعليهم بالعذاب ، فوالذي نفس محمد بيده مادخلَت هذه الأسماء داراً ولا موضعاً ولا منزلاً إلا هرب إبليس وذريته وجنوده والغاوون » .
قوله : " ليس في الصحابة من اسمه موسى أصلاً " مقصوده ما أورده في سنده ، حيث أخرجه ابن الجوزي من طريق إبراهيم بن موسى الأنصاري ، عن أبيه ، قال : اشتكى أبو دجانة ..... الحديث .
وعليه استدراك ، فقد ذكرا بن عبد البر في الإستيعاب (على هامش الإصابة ٣/ ٥٠٦) وابن حجر في الإصابة (٣/ ٤٦٨) ذكرا من الصحابة (موسى بن الحارث بن خالد القرشي التيمي) ، وبعد ترجمته أورد ابن حجر موسى الأنصاري المذكور فقال : «موسى الأنصاري والد إبراهيم ، أخرج ابن الجوزي في الموضوعات حرز أبي دجانة من طريقه » .

(٤) في الأصل غير واضحة من حيث الإعجام ، والنص في مختصر السنن =

قال : وقال ثعلب [1] في قوله:(لاينصرون) إنه خبر ولو كان دعاءً لكان مجزوماً أي قولوا حم فإنهم لاينصرون ، واختار أبو عبيد أن يروى بالجزم جواباً للأمر ، أي إن قلتم حم لاتنصرون . انتهى ، وهذا الذي نقله عن أبي عبيد ذكره أبو عبيد وهو القاسم بن سلام في كتاب فضائل القرآن [2] فقال : « المحدثون يقولونه لاينصرون بالنون ، وإعرابه لاينصروا » . انتهى

الحديث الثاني :

عن الحسن بن علي سمعت رسول الله ﷺ يقول : (دَعْ مَايَرِيْبُكَ إلى ٤/ب مَالَايَرِيْبُكَ، فإن الشك ريبة ، وإن الصدق طمأنينة) [3] .

[٣٠] **قلت** : روى الترمذي في آخر كتاب الطب [4] من حديث شعبة ، عن بريد بن أبي مريم ، عن أبي الحوراء السعدي عن **الحسن بن علي ، عن جده النبي ﷺ أنه قال : «دع مايريبك إلى مالايريبك ، فإن الصدق طمأنينة وإن الكذب ريبة »** . انتهى .

قال : وفي الحديث قصة ، هذا حديث صحيح . انتهى

ورواه أحمد في مسنده بالسند والمتن المذكورين [5] وكذلك إسحاق بن راهويه في مسنده وأبو يعلى الموصلي [6] والحاكم في مستدركه في كتاب الأحكام [7] والطيالسي في

= وفي مختصر السنن للمنذري (٣/ ٤٠٨) : « فإنهم جعلوا هذه الكلمة علامة بينهم يتعارفون بها لأجل ظلمة الليل ، فيعرف بها الرجل رفقاءه » ، وليس فيه قول ثعلب وأبي عبيد ، وانظر في معنى الشعار النهاية (٢/ ٤٧٩) .

(١) هو أحمد بن يحيى بن يزيد بن سيار أبو العباس النحوي الشيباني مولاهم المشهور بثعلب إمام الكوفيين في النحو واللغة ، كان ثقة حجة ، مشهوراً بالحفظ ، قال عن نفسه إنه حفظ كتب الفراء ، وأنه سمع من القواريري مائة ألف حديث ، وله كتاب " معاني القرآن و " اختلاف النحويين" ، ولد سنة مائتين ومات سنة إحدى وتسعين ومائتين.
انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء : (١٤/ ٥) ، إنباه الرواة (١/ ١٧٣) .

(٢) قلت : نقل الخطابي في معالم السنن (٢/ ٢٥٨) كلام ثعلب .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٩)، ك (١/ ١١٣) عند تفسير قوله ﴿ لاريب فيه ﴾ .

(٤) كتاب صفة القيامة (٢٥١٨) (٤/ ٦٦٨) وليس في كتاب الطب كما ذكر المصنف ، وقد وافقه ابن حجر في الكافي (ص: ٤)، وفي الترمذي : حديث حسن صحيح قال: وفي الحديث قصة .

(٥) المسند (١/ ٢٠٠) وفي أوله ذكر القصة المشار إليها عند الترمذي، وفي آخره دعاء القنوت علمه النبي صلى الله عليه وسلم للحسن .

(٦) في مسنده (٦٧٦٢) (١٢/ ١٣٢).

(٧) (٤/ ٩٩).

مسنده [1] ، ومن طريقه البزار [2] .

ورواه ابن حبان في صحيحه [3] في النوع الثالث والعشرين من القسم الثاني منه بالإسناد المذكور ، وقال فيه : « **فإن الخير طمأنينة وإن الشك ريبة** » .

ورواه الحاكم في مستدركه بالإسناد المذكور ، وقال فيه : « **فإن الخير طمأنينة ، وإن الشر ريبة** » ، ذكره في البيوع [4] .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب التاسع والثلاثين [5] من حديث الحسن بن عبيد الله ، عن بريد بن أبي مريم ، **عن أبي الحوراء ، عن الحسن بن علي قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول لرجل أتاه : «دع مايريبك إلى ما لا يريبك ، فإن الشر ريبة والخير طمأنينة »** .

ثم قال : ورواه شعبة عن بريد بن أبي مريم فقال فيه : (**فإن الصدق طمأنينة وإن الكذب ريبة**) ، انتهى .

ورواه بلفظ المصنف الطبراني في معجمه [6] من حديث شعبة بالإسناد المتقدم ، وقال فيه : « **فإن الشك ريبة وإن الصدق طمأنينة**» .

---

(1) ص : (١٦٣)، وعنده وعند الحاكم " يزيد بن أبي مريم " وهو تصحيف ، والصواب (بريد) لأنه هو راوي القنوت كما ذكر ابن حجر في تبصير المنتبه (٤/ ١٤٩٠)، وانظر المؤتلف والمختلف (١/ ١٧١)، والإكمال (١/ ٢٢٧)، تصحيفات المحدثين .

(2) (١٣٣٦) (٤/ ١٧٥) وقال « وهذا الحديث لا نعلم يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ إلا الحسن بن علي » ، وفيه ذكر ثمرة الصدقة ودعاء القنوت .

(3) (٢/ ٧٧٢) .

(4) (٢/ ١٣)، وتصحفت " عن أبي الحوراء في المستدرك إلى " أبي الجوزاء " بالإعجام ، قال ابن حجر : " أبو الحوراء راوي حديث القنوت عن الحسن بن علي ، روى عن بريد بن أبي مريم فرد " تبصير المنتبه (١/ ٤٧٠) وانظر المؤتلف والمختلف (١/ ٥٢٤)، والإكمال (٢/ ١٦٦) ، وتصحيفات المحدثين (٢/ ٦٧٨).

قلت : قال الحاكم عقب الحديث : « هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه" ، ووافقه الذهبي ، وفي الموضع السابق(٤/ ٩٩) سكت عنه الحاكم ، وقال الذهبي : "سنده قوي" .

(5) الفصل الثالث في طيب المطعم والملبس واجتناب الحرام ، واتقاء الشبهات (٥٣٦٣) (١٠/ ٣٢٢) .

(6) الذي وجدته في المعجم الكبير طريقان : الأول (٢٧٠٨) (٣/ ٧٥) : من طريق الحسن بن عبيد الله ، عن بريد بن أبي مريم ، عن أبي الحوراء ، عن الحسن بن علي ، ولفظه " فإن الشر ريبة والخير طمأنينة" .
والثاني : (٢٧١١) (٣/ ٧٦) : من طريق الحسن بن عمارة،عن بريد بن أبي مريم إلى منتهاه باللفظ السابق نفسه ، وليس في روايته عن الحسن لفظ " الشك " .
وله عنده طرق أخرى كثيرة فيها دعاء القنوت وليس فيها لفظ الحديث ، ومنها رواية شعبة أخرجها من طريقين أحدهما : عن عمرو بن مرزوق ، والثاني : عن عفان كلاهما عن شعبة ،عن بريد بن أبي مريم به ، ليس فيه إلا دعاء القنوت (٢٧٠٧) (٢٧١٠) (٣/ ٧٥ ، ٧٦) . =

وكذلك رواه البزار في مسنده [1] وزاد فيه قنوت الوتر وتمرة الصدقة ، والله أعلم .

وكذلك رواه ابن سعد في الطبقات [2] في ترجمة الحسن بن علي ، وهي الطبقة الخامسة فيمن مات النبي ﷺ وهم أَحْدَاث الأَسْنَان ، والله الموفق .

الحديث الثالث :

قال المصنف رحمه الله : ومنه أنه مر بظبي حاقف فقال : « لايريبه أحد بشيء [3] .

[٣١] قلت : روى البزار في سننيه الكبرى [4] والصغرى [5] في كتاب الحج من حديث عيسى بن طلحة ، عن عمير بن سلمة الضمري ، **عن البهزي أن رسول الله ﷺ خرج يريد مكة وهو محرم حتى إذا كان بالأُثَاية [6] بين الرُّوَيْثَة [7] والعَرْج [8] إذا ظَبْيٌ حَاقِفٌ [9] في**

= وقد أخرجه من حديث واثلة ابن الأسقع (١٩٣)، (٢٢/ ٧٨) (١٩٧) (٢٢/ ٨١) ولفظ الأخير " فإن الصدق طمأنينة والشك ريبة " ، وكذا أخرجه من حديث وابصة بن معبد (٣٩٩)، (٢٢/ ١٤٧) ولفظه " دع ما يريبك إلى مالا يريبك " .

قلت : متابعة الحسن بن عبيدالله لشعبة صحيحة ، الحسن بن عبيد الله بن عروة النخعي، أبو عروة الكوفي ، ثقة فاضل ، انظر التقريب (١/ ١٦٨) وانظر إرواء الغليل (٢٠٧٤) ، (٧/ ١٥٥).

وأما الحسن بن عمارة فمتروك كما في التقريب (١/ ١٦٩).

(١) الموضع السابق ذكره (١٣٣٦) (٤/ ١٧٥) من طريق شعبة ، ورواه بعد ذلك (١٣٣٧) (٤/ ١٧٦) .

(٢) من طريق أبي اسحاق عن بريد بن أبي مريم به وليس فيه إلا دعاء القنوت ، ثم قال : « وقد رواه شعبة عن بريد ، عن أبي الحوراء ، عن الحسن بن علي ، وزاد فيه أبو اسحاق ، عن بريد بن أبي مريم ، عن أبي الحوراء ، عن الحسن علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقول في قنوت الوتر ، ولم يقل شعبة في قنوت الوتر ، فلذلك كتبناه » .

وذكره عنه الذهبي في سير أعلام النبلاء (٣/ ٢٤٧) وذكره سنده من طريق أبي اسحاق عن بريد ، لكنه لم يذكر لفظه كاملاً بل فيه : « علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن في القنوت : (اللهم اهدني فيمن هديت) .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٩) ، ك (١/ ١١٣) في الموضع السابق.

(٤) هكذا في الأصل ، وأحسبه سبق قلم ، وإنما هو (النسائي في سننيه) وهو فيهما .

(٥) في باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد ، الكبرى (٣٨٠٠) (٢/ ٣٦٩ ، ٣٧٠) الصغرى (٥/ ١٨٢ , ١٨٣) وفي أوله قصة .

(٦) الأُثَاية : بضم الهمزة ، موضع بطريق الجحفة بينه وبين المدينة ستة وأربعون ميلاً وفيها مسجد الأثاية ، وهي منتهى حد الحجاز ، ورواه بعضهم بالنون ' الأثانة ' والمشهور والصواب الأول .
انظر مشارق الأنوار (١/ ٥٧)، وفاء الوفا (٣/ ١٠١٣) .

(٧) في الأصل نقطها غير واضح ، وضبط الموقع : الرُّوَيْثَة ، منهل بين مكة والمدينة بعد وادي الروحاء ، بينها وبين المدينة ليلتين على بعد ستين ميلاً .
مشارق الأنوار (١/ ٣٠٥) ، وفاء الوفا (٤/ ١٢٢٥) .

(٨) العَرْج : بفتح العين وسكون الراء ، قرية جامعة من عمل الفرع وعمل المدينة ، بينه وبينها نحو ثمانية وسبعين ميلاً ، وهو أول تهامة . مشارق الأنوار(٢/ ١٠٨)، وفاء الوفا (٤/ ٣٢٦٤) .

(٩) حاقف : أي نائم قد انحنى في نومه ، وقيل : هو الكائن في أصل حقف من الرمل ، أي ما انعطف من الرمل . النهاية (١/ ٤١٣) . الفائق (١/ ٢٩٩).

ظل وفيه سهم، فأمر رسول الله ﷺ رجلاً أن يقف عنده لايريبه أحد من الناس حتى تجاوزوه .

وكذلك رواه مالك في موطئه في الحج [١] ، أخبرنا يحيى بن سعيد ،عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عيسى بن طلحة به .

ومن طريق مالك رواه ابن حبان في صحيحه [٢] في أول النوع الثالث من القسم الرابع .

ورواه اسحاق بن راهويه في مسنده أخبرنا ، جرير ،عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن ابراهيم التيمي ، عن عيسى بن طلحة به ، ولفظه : **فقال رسول الله ﷺ لبعض القوم : « قف حتى تمر الناس فلا يريبه أحد بشيء » .**

ورواه الدار قطني في كتابه العلل [٣] من حديث حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن عيسى بن طلحة به ، ولفظه ، فقال رسول الله ﷺ خرج من المدينة حتى أتى الرَّوْحَاء [٤] إلى أن قال ، فجاء رجل من بهز فذكره ، ثم تكلم عليه كلاماً طويلاً ، وملخصه أن جماعة جعلوا الحديث من رواية البَهْزِيّ [٥] عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما هو من رواية عُمَيْر بن سَلَمَة [٦]، عن النبي ﷺ ، ومنهم هشيم، وحماد بن زيد، قال : والذين قالوا فيه عن (البهزي) إنما هو لكونه صاحب القصة لا أن عمير بن سلمة رواه عنه .

---

(١) الموطأ ، في كتاب الحج ، باب : مايجوز للمحرم أكله من الصيد (١/ ٣٢٣).

(٢) كتاب الهبة ، باب : ذكر إباحة الجماعة الهبة الواحدة المشاعة (٥١١١) (١١/ ٥١١).

(٣) لم أجده فيما طبع منه .

(٤) الَّروحَاء : بفتح الراء ، من عمل الفرع من المدينه بينه وبين المدينة نحو أربعين ميلاً ، وفي كتاب مسلم هي على ستة وثلاثين ميلاً ، وفي كتاب ابن أبي شيبة ثلاثون ميلاً .
مشارق الأنوار (١/ ٣٠٥) .

(٥) البَهْزي : صحابي ، قيل إن اسمه زيد بن كعب ، له حديث واحد هو المذكور هنا في قصة الظبي الحاقف .
انظر التهذيب (٣/ ٤٢٤)، وانظر الإصابة (١/ ٥٧١).

(٦) عمير بن سلمة بن منتاب بن جدي بن ضمرة الضمري ، قال ابن عبدالبر: " لااختلاف في صحبته " ، وقال ابن منده : " مختلف في صحبته ، وذكره ابن حبان في ثقاته في التابعين ، بعد أن ذكره في الصحابة .
انظر ، التهذيب (٨/ ١٤٧) ، الإصابة (٣/ ٣٢).

قال : ورأيت سليمان بن حرب يقول : الحديث من رواية عمير بن سلمة ، انتهى كلامه ملخصاً .

وذكر عبدالحق في أحكامه هذا الحديث في كتاب الصيد[1] من جهة مالك وسكت عنه، وأقره ابن القطان عليه فهو صحيح عندهما والله أعلم .

ومن طريق مالك أيضاً رواه البيهقي في المعرفة [2] .

[٣٢] ورأيت في مسند أبي يعلى الموصلي [3] روى عن مُخَوَّل البهزي حديثاً قريباً من هذا ، ولم أعرف هل هو هذا البهزي أو غيره ، ولفظه قال : نصبت حبائل لي بالأَبْوَاء فوقع فيها ظبي فأفلت والحبل في رجله ، فخرجت أَقْفُوه فسبقني ٥/أ إليه رجل ، فاختصمنا ثم ترافعنا إلى النبي ﷺ فجعله بيننا نصفين [4] .

وقال ابن عبد البر في التَّقَصِّي [5] : ومن أصحاب يحيى بن سعيد من يجعل هذا الحديث عن عمير بن سلمة عن النبي ﷺ لايذكر فيه البهزي ، وعمير بن سلمة من الصحابة [6] . انتهى كلامه

---

(١) الأحكام الوسطى (٤/ ١١٤) .

(٢) كتاب المناسك ، باب : مايأكل المحرم من الصيد (١٠٥٩٧) ، (٧/ ٤٣٣) .

(٣) (١٥٦٨) ، (٣/ ١٣٧) .

قال البخاري في التاريخ الكبير (٨/ ٢٩) : " مخول بن يزيد البهزي يعد في أهل الحجاز " ثم أورد له هذا الحديث ، وفي مجمع الزوائد (٧/ ٣٠٤) ، البهزي ثم السلمي .

(٤) عند أبي يعلى للحديث تتمة طويلة فيها أسئلة من البهزي لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفي آخره قال للرسول صلى الله عليه وسلم : أوصني ، فأوصاه .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٣٠٥) : « في إسناد أبي يعلى محمد بن سليمان بن مسمول ، وهو ضعيف » .

(٥) (ل ٧٥/ أ) .

قلت : محمد بن سليمان بن مسمول ، قال البخاري : منكر ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، وقال ابن عدي : عامة ما يرويه لا يتابع عليه .

انظر الضعفاء الصغير (ص : ١٠٥) ، الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: ٢١٢) ، الجرح والتعديل (٧/ ٢٦٧) ، الكامل (٦/ ٢٢١٣ ، ٢٢١٤) ، ميزان الاعتدال (٣/ ٥٦٩ ، ٥٧٠) .

(٦) وتتمة كلام ابن عبد البر في التقصي : « والبهزي هو صائد الحمار ، فكأنه قال عن قصة البهزي » .

الحديث الرابع :

قال رسول الله ﷺ : « من قتل قتيلاً فله سَلَبُه » [1] .

[٣٣] **قلت** : رواه الجماعة خلا النسائي **من حديث أبي قتادة** [2] **قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حنين ، فلما التقينا كانت للمسلمين جولة ... إلى أن قال : وجلس رسول الله ﷺ فقال : « من قتل قتيلاً له عليه بيِّنةٌ فله سَلَبُه »** ، مختصر ذكروه في الجهاد [3] وعزاه الطيبي [4] لأبي داود من حديث ابن عباس وهو غلط لأن الذي في أبي داود :

[٣٤] **عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال يوم بدر : « من قتل قتيلاً فله كذا وكذا »** ، لم يقل فيه فله سلبه [5] هذا مع ذهوله عن الصحيحين ، وفيهما لفظ الحديث .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠) ، ك (١/ ١١٨) عند تفسير قوله تعالى ﴿ هدى للمتقين ﴾ .

(٢) أبو قتادة بن ربعي الأنصاري الخزرجي ، المشهور أن اسمه الحارث ، وقيل النعمان وقيل عمرو ، شهد أحداً وما بعدها ، وكان يقال له فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مات سنة أربع وخمسين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٤٩-٤٥٦) ، الإصابة (٤/ ١٥٨ ، ١٥٩) .

(٣) أخرجه البخاري ، في كتاب فرض الخمس ، باب : من لم يخمس الأسلاب (٣١٤٢) (٦/ ٢٤٧) ، وفي كتاب المغازي ، باب : قوله تعالى ﴿ ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً ﴾ (٤٣٢١) (٨/ ٣٤) ، وفي كتاب : الأحكام ، باب : الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء أوقبل ذلك للخصم (٧١٧٠) (١٣/ ١٥٨) ، وأخرجه مختصراً وليس فيه اللفظ المذكور في كتاب : البيوع ، باب : بيع السلاح في الفتنة وغيرها (٢١٠٠) (٤/ ٣٢٢) ولم يذكره في الجهاد.
وأخرجه مسلم في كتاب : الجهاد والسير ، باب : استحقاق القاتل سلب القتيل (١٧٥١) (٣/ ١٣٧١) .
وأخرجه أبو داود ، في كتاب : الجهاد ، باب : في السَّلَبَ يعطي القاتل (٢٧١٧) (٣/ ١٥٩)
وأخرجه : الترمذي ، في كتاب : السير ، باب : ماجاء في من قتل قتيلاً فله سلبه (١٥٦٢) (٤/ ١٣١) .
وأخرجه ابن ماجة ، في كتاب الجهاد ، باب : المبارزة والسَّلَب (ح٢٨٣٧ ، ٢/ ٩٤٦) ولفظه عن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفله سلب قتيل قتله يوم حنين.

(٤) في حاشيته على الكشاف (ص : ٧١) .

(٥) أبو داود ، كتاب : الجهاد، باب : في النفل (٢٧٣٨) (٣/ ١٧٦). والقول ماقاله المصنف.

الحديث الخامس :

عن ابن عباس : « **إذا أراد أحدكم الحج فليُعَجِّل ، فإنه يمرض المريض ، وتَضِلُّ الضَّالة ، وتلف**[1] **الحاجة** »[2].

قلت : هكذا ذكره المصنف موقوفاً .

[٣٥] وهو حديث مرفوع ، رواه ابن ماجه في سننه في أول كتاب الحج[3] عن وكيع ، ثنا أبو إسرائيل،**عن** فضيل بن عمرو ، **عن** سعيد بن جبير ، **عن ابن عباس عن الفضل أو أحدهما عن الآخر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من أراد الحج فليتعجل فإنه قد يمرض المريض ، وتضل الضالة ، وتَعْرِضُ الحاجة»** . انتهى

ورواه أحمد في مسنده[4]، وكذلك إسحاق ابن راهويه في مسنده ، **وذهل الطيبي** أيضاً[5] فعزاه لأبي داود فقط ، وقال : ليس فيه الزيادات : يعني قوله : **فإنه قد يمرض المريض** . . . . إلى آخره ، وليس فيه فائدة لأن المصنف احتج به وبحديث **من قتل قتيلاً** على تسمية الشيء باعتبار مايؤول إليه .

[٣٦] وأبو داود رواه[6] من حديث مهران عن ابن عباس به مختصراً[7].

---

(١) هكذا في الأصل ، ولعلها " تكتنف الحاجة " كما هو في الكشاف طبعة (دار المعرفة) ، وفي الطبعة الأخرى تكتف ، وهو خطأ .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٠) ، ك (١/ ١١٨)، في الموضع السابق .

(٣) باب : الخروج الى الحج (٢٨٨٣) (٢/ ٩٦٢) .

(٤) المسند (١/ ٢١٤) .

(٥) (ص : ٧٢) ولفظه : « إن صح فهو موقوف على ابن عباس ، وهو من رواية أبيْ داود عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من أراد الحج فليتعجل) وليس فيه الزيادات» .

(٦) في كتاب المناسك ، (١٧٣٢) (٢/ ٣٥٠) .

(٧) قال الزمخشري في الكشاف ع (١/ ٢٠) : « فإن قلت فلم قيل هدى للمتقين ، والمتقون مهتدون؟ »، ثم أجاب بوجه من الوجوه ثم قال :"ووجه آخر وهو أنه سماهم عند مشارفتهم لاكتساء لباس التقوى. متقين ، كقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قتل قتيلاً فله سلبه ، وعن بن عباس : إذا أراد أحدكم الحج فليعجل فإنه يمرض المريض ، وتضل الضالة ، وتكتنف الحاجة".
قلت : قول المصنف : ليس فيه فائدة . . . . الخ ، مراده أن الزمخشري أورد الحديثين للإستدلال علي تسمية الشيء باعتبار مايؤول إليه ، فالقتيل لايقتل والمريض لايمرض ولكن المراد المشرف على الموت ، والمشرف على المرض أطلق عليهما الوصف لقرب صيرورتهما إليه ، فيكون كلام الطيبي لافائدة فيه إذ أخرج رواية أبي داود المختصرة عن ابن عباس لأن موضع الشاهد محذوف منها .

وأبو إسرائيل المُلائِيُّ ، اسمه إسماعيل بن أبي إسحاق روى عنه جماعة منهم وكيع .

قال أحمد : يكتب حديثه [1]، وقال ابن معين : صالح [2]، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولايحتج به ، فإنه سيئ الحفظ [3] ، وقال أبو زرعة : كوفي صدوق .[4] انتهى من الإمام [5] .

---

(١) انظر الجرح والتعديل (٢/ ١٦٦) ، تهذيب التهذيب (١/ ٢٩٣) وفيه أنه قال : خالف الناس في أحاديث .
قلت في علل الإمام أحمد (١/ ٣٨٢) : « هو كذا ، خالف الناس في أحاديث » ، فقال له ابنه عبد الله : « إن بعض من قال هو ضعيف ، قال : لا ، خالف في أحاديث » .

(٢) انظر الجرح والتعديل (٢/ ١٦٦) ، وفي تهذيب التهذيب (١/ ٢٩٣) ثلاثة أقوال لابن معين : صالح الحديث ، ضعيف ، أصحاب الحديث لا يكتبون حديثه .
قلت : في تاريخ ابن معين (٢/ ٣٣) : أبو اسرائيل الملائي : ثقة ، وكذا في تاريخ الدارمي (ص: ٧٨)، وكذا أسنده إليه ابن عدي في الكامل (١/ ٢٨٦) .

(٣) انظر الجرح والتعديل (٢/ ١٦٦ ، ١٦٧) .

(٤) انظر الجرح والتعديل (٢/ ١٦٧) وتمام كلامه : « صدوق كوفي إلا أن في رأيه غلواً » ، وكذا هو في تهذيب التهذيب (١/ ٢٩٣) .
قلت : ذكره أبو زرعة في كتابه الضعفاء ترجمة (١٥) (٢/ ٥٩٩) .

(٥) ليس في القسم الموجود من الكتاب .
قلت : أبو اسرائيل الملائي هو إسماعيل بن أبي إسحاق خليفة العبسي ، وقيل اسمه : عبد العزيز ، ضعفه غير واحد من الأئمة فقال النسائي : « ليس بثقة » ، وقال مرة : « ضعيف » ، وقال الجوزجاني : «مفتر زائغ » وقال العقيلي : « في حديثه وهم واضطراب ، وله مع ذلك مذهب سوء » ، وقال الدار قطني « ضعيف » ، وقال الترمذي : « ليس بالقوي عند أصحاب الحديث » ، وقال أبو أحمد الحاكم : « متروك الحديث » ، وقال ابن حبان : « منكر الحديث » ، وخفف بعضهم القول فيه كما ذكر المصنف وقال ابن عدي : « عامة ما يرويه يخالف الثقات ، وهو في جملة من يكتب حديثه » ، وقال ابن سعد : « يقولون إنه صدوق » .
وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٦٩) : « صدوق سيء الحفظ ، نسب إلى الغلو في التشيع » .
انظر تهذيب الكمال (٣/ ٧٧-٨٣) ، تهذيب التهذيب (١/ ٢٩٣ ، ٢٩٤) ، الضعفاء للعقيلي (١/ ٧٥) ، وللنسائي (ص : ٥٢) ، وللدار قطني (ص : ١٣٢) ، ولابن الجوزي (١/ ١٠٩) والمجروحين (١/ ١٢٤) ، الكامل (١/ ٢٨٥) ، الأسامي والكنى (١/ ٤٠٣) .
قلت : قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ١٢٥) : لم ينفرد اسماعيل بإخراجه من هذا الوجه فقد رواه أبو داود في سننه من طريق الحسن بن عمرو ، عن مهران بن عمران ، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ « من أراد الحج فليتعجل » ، ثم ذكر أن الحاكم رواه من طريق الحسن بن عمرو عن أبي صفوان (مهران) به ، وصححه .
قلت : فيه مهران أبو صفوان قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٧٩) : كوفي مجهول .
وهذه المتابعة مع رواية الملائي الذي يكتب حديثه ووصف بأنه صدوق ، تحسن الحديث ، وانظر إرواء الغليل (٤/ ١٦٨ ، ١٦٩) .

الحديث السادس والسابع والثامن :

قال : وسمى رسولُ الله ﷺ الصلاةَ عمادَ الدين وجعل الفاصل بين الإسلام والكفر ترك الصلاة ، وسمى الزكاة قنطرة الإسلام [1] .

[٣٧] **قلت** : الحديث الأول : رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب العشرين منه [2] عن أبي عبدالله الحاكم بسنده إلى عكرمة ، **عن عمر قال : جاء رجل فقال : يارسول الله أي شيء أحب عندالله ؟ ، فقال : « الصلاة لوقتها ، ومن ترك الصلاة فلا دين له ، والصلاة عماد الدين »** . انتهى

ثم قال البيهقي : وعكرمة لم يسمع من عمر ، وأراه عن ابن عمر ، انتهى كلامه [3] .

قلت : الظاهر أن عكرمة هذا هو عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص [4] ، لا عكرمة مولى ابن عباس ، وهو أوثق من مولى ابن عباس [5] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٤) ، ك(١/ ١٢٤) عند تفسير قوله : ﴿ الذين يؤمنون بالغيب ﴾ .

(٢) الشعب في الباب الحادي والعشرون وهو باب في الصلاة (٢٥٥٠) (٦/ ٩٨) .

(٣) في الشعب نسبة هذا القول للحاكم حيث قال البيهقي : قال أبو عبدالله : عكرمة لم يسمع من عمر ، وأظنه أراد عن ابن عمر .
قلت : والذي في الشعب أليق بالسياق لأن قوله الأخير يحتمل أنه يتعقب كلاماً لغيره ، وسياق ابن حجر في الكافي (ص : ٤) يشير إلى ذلك إذ فصل بين القولين ، وإن كان لم يذكر القول من كلام الحاكم ، وصرح به السخاوي في المقاصد الحسنة (ص : ٢٦٦) فقال : " ونقل عن شيخه - أي شيخ البيهقي - الحاكم أنه قال : عكرمة لم يسمع من عمر ، قال : وأراه ابن عمر " ، فربما كان القول الأخير من كلام البيهقي .
قلت : قال المناوي في فيض القدير (٤/ ٢٤٨) : « قال الحافظ العراقي في حاشية الكشاف : فيه ضعف وانقطاع » .

(٤) هكذا في الأصل ، وكرر المصنف الإسم بتمامه فيما نقله عن ابن القطان وفي هذا إشكال ، لأن الأقوال التي ذكرها الزيلعي ، ونقلها عن ابن القطان مذكورة في ترجمة عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي ، وهذا هو صواب الإسم ليس فيه (سعيد) .
انظر تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٤٩-٢٥١) ، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٥٨ ، ٢٥٩) ، التقريب (٢/ ٢٩) .

(٥) قال ابن حجر عن عكرمة بن خالد المخزومي في التقريب (٢/ ٢٩) «ثقة» ، وقال عن عكرمة مولى ابن عباس (١/ ٣٠) : « ثقة ثبت ، عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ، ولا يثبت عنه بدعة»=

وروى ابن أبي حاتم في مراسيله [1] عن أحمد بن حنبل أنه قال : لم يسمع عكرمة بن خالد من عمر إنما سمع من ابن عمر .

بل قال أبو زرعة : عكرمة بن خالد عن عثمان مرسل فضلاً عن عمر [2] ، انتهى

وقال ابن القطان في كتابه الوهم والإيهام : عكرمة بن خالد رجلان وكلاهما مخزوميان ، أحدهما عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص وهو تابعي يروي عن ابن عمر وابن عباس ، وروى عنه عمرو بن دينار ، وإبراهيم بن مهاجر ، وابن جريج ، وعامر الأَحْوَل ، وحنظلة بن أبي سفيان ، وثقه النسائي ، وابن معين ، وأبو زرعة ، ولم يسمع فيه تضعيف قط ، وقد أخرج له البخاري ومسلم .

والآخر : عكرمة بن خالد بن سلمة يروي عن أبيه ، وعنه مسلم بن إبراهيم ، ونصر بن علي ، ذكره إلياس في الضعفاء [3] .

قال البخاري وأبو حاتم : هو منكر الحديث . [4]

= قلت : قال الإمام أحمد : « عكرمة بن خالد المخزومي أوثق من عكرمة مولى ابن عباس » وكلاهما وثق لكن الأول ليس فيه كلام ، وأما مولى ابن عباس فقد قيل إنه كان يرى رأي الخوارج وردَّ عليه ، وتكلم فيه ، وتوثيقه أشهر وأظهر ، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٦٤-٢٩٢) ، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٦٣-٢٧٣) .

(١) المراسيل (ص : ١٥٨) .

(٢) انظر المراسيل ، الموضع نفسه ، والتهذيب (٧/ ٢٥٩) وليس فيهما (فضلاً عن عمر).

(٣) عكرمة بن خالد بن سلمة بن العاص بن هشام المخزومي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٠) : «ضعيف» .

(٤) انظر التاريخ الكبير (٧/ ٤٩) ، الجرح والتعديل (٧/ ٩) ، وانظر مزيداً من الأقوال في تضعيفه في ترجمته في تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٥١ ، ٢٥٢) ، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٥٩ ، ٢٦٠) .

[٣٨] وروى أبو القاسم الأصبهاني في كتابه الترغيب والترهيب عن أبي إسحاق، عن الحارث، **عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلاة عماد ٥/ب الإسلام، والجهاد سنام العمل»**. انتهى [١].

والحارث ضعيف جداً [٢]، وذهل ابن الصلاح في كتابة مشكل الوسيط فقال: **إن هذا** الحديث غير صحيح، ولا معروف [٣]، فقد روي من وجهين، كما بيناه [٤]، وكأنه لم يظفر به أصلا [٥].

---

(١) في باب الصاد، (١٩٨٩) (٢/ ٨١١)، وقال السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٩٦): «وأخرج الديلمي عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الصلاة عماد الدين».
قلت: هو في الفردوس (٣٧٩٥) (٢/ ٤٠٤) وتمامه: «والجهاد سنام العمل، والزكاة يثبت ذلك»، وفي فيض القدير (٥١٨٧) (٤/ ٢٤٨) وكشف الخفاء (٢/ ٣١) «والزكاة بين ذلك»، وفي المقاصد الحسنة (ص: ٢٦٧): «والزكاة تبين ذلك»، والأليق بالمعنى «والزكاة بين ذلك».

(٢) هو أبو زهير الحارث بن عبد الله (وقيل بن عبيد) الهمداني الأعور، كان غالياً في التشيع، واهياً في الحديث، وصفه الشعبي بالكذب، وقال أبو زرعة: لايحتج بحديثه، وقال أبو حاتم ليس بقوي، ولا ممن يحتج بحديثه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الدار قطني: ضعيف، وقال ابن عدي: عامة مايرويه غير محفوظ، وذكر أن يحيى بن معين قال عنه: ثقة، لكن قال عثمان الدرامي: ليس يتابع ابن معين على هذا، وقال عنه مرة: ضعيف، وذكره العجلي في الثقات، وقال ابن شاهين، قال أحمد بن صالح: ثقة ما أحفظه، وكانت وفاته سنة (٦٥) هـ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ١٤١): «كذبه الشعبي في رأيه، ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف».
قلت: والقول بتضعيفه أكثر وأظهر وهو الراجح.
انظر تهذيب الكمال (٥/ ٢٤٤-٢٥٣) تهذيب التهذيب (٢/ ١٤٥)، والضعفاء الكبير (١/ ٢٠٨)، الكامل (٢/ ٦٠٤)، الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: ٧٧)، وللدار قطني (ص: ١٧٥)، ميزان الإعتدال (١/ ٤٣٥)، المجروحين (١/ ٢٢٢)، الجرح والتعديل (٣/ ٧٨)، والثقات للعجلي (ص: ١٠٣) ولابن شاهين (ص: ٧١)، تاريخ ابن معين (٢/ ٩٣)، تاريخ الدارمي (ص: ٩٠، ٩١)

(٣) مشكل الوسيط، أول كتاب الصلاة (ل ٥١/ب).

(٤) قلت: الحديث ضعيف من الطريقين الأول: للإنقطاع، والثاني: لضعف الحارث الأعور، وقد نص على ضعفه المناوي في فيض القدير (٤/ ٢٤٨) نقلاً عن العراقي كما مر، وانظر قول الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص: ٢٧)، والشيباني في تمييز الطيب (ص: ١١٢).

(٥) قال ابن حجر في التلخيص (١/ ١٧٣): قال في الوسيط: قال صلى الله عليه وسلم: "الصلاة عماد الدين" فقال النووي في التنقيح: هو منكر باطل، قلت: (والقائل ابن حجر): وليس كذلك بل رواه أبو نعيم شيخ البخاري في كتاب الصلاة، عن حبيب بن سليم، عن بلال بن يحيى، قال: جاء رجل .... الحديث، وهو مرسل رجاله ثقات =

[٣٩] الحديث الثاني من الثلاثة أحاديث المذكورة : رواه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان [(١)] من حديث أبي سفيان طلحة ، **عن جابر بن عبدالله ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : «بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة»** انتهى

[٤٠] الحديث الثالث : رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الحادي والعشرين منه[(٢)] عن بَقِيَّة بن الوليد ، عن الضَّحَّاك بن حُمْرَة [(٣)] عن حِطَّان بن عبدالله الرَّقَاشيّ ، **عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : «الزكاة قنطرة الإسلام»** .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده ، أخبرنا بَقِيَّة بن الوليد به سنداً ومتناً .

ومن طريق ابن راهويه رواه الطبراني في معجمه [(٤)] ، ورواه ابن عدي في كتابه الكامل [(٥)] .

ومن طريق ابن عدي رواه ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية [(٦)] وأعلاّه بالضَّحَّاك بن حُمْرَة [(٧)] .

= وذكر ذلك السخاوي في المقاصد (ص: ٢٦٧) ، والعجلوني في كشف الخفاء (٢/ ٣١) وقال : «قال المناوي : ورده ابن حجر ، أي لأن فيه ضعفاً وانقطاعاً ، وليس بباطل » .
وذكر الرد على النووي وابن الصلاح ابن همات في تخريج أحاديث البيضاوي ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٤) والطيبي عزاه لتخريج الترمذي من حديث معاذ ففيه " وعمود الصلاة " ولا يخفى بعده .
قلت : هو في (ص: ٧٢) من حاشية الطيبي ، والحديث عند الترمذي في كتاب الإيمان ، باب : ما جاء في حرمة الصلاة (٢٦١٦) (٥/ ١١) وقال عنه : حسن صحيح .

(١) باب : بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (٨٢) (١/ ٨٨) ولفظه : "إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة " .

(٢) الشعب ، الباب الثاني والعشرون ، وهو باب في الزكاة (٣٠٣٨) (٦/ ٤٨٣) .

(٣) في الأصل (الضحاك بن حمزة) بإعجام الزاي ، والصواب (الضحاك بن حمرة) بحاء مهملة مضمومة ، وميم ساكنة ، وراء مهملة مفتوحة انظر الإكمال (٢/ ٥٠١) تبصير المنتبه (١/ ٤٥٨) ، والمؤتلف والمختلف (٢/ ٥٩٥) ، وهكذا هو في شعب البيهقي ، وغيره من المصادر كما سيأتي .

(٤) لا يوجد في المطبوع من المعجم الكبير حديث أبي الدرداء ، وهو في المعجم الأوسط (٨٩٣٢) ((٩/ ٤٣٢ , ٤٣٣) عن المقدام ، عن أسد بن موسى ، عن بقية به ، وقد عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٦٢) فقال : « رواه الطبراني في الكبير والأوسط » .
قلت : لعل إسناده في المعجم الكبير من طريق ابن راهويه كما ذكر المصنف . وعزاه المنذري في الترغيب والترهيب (٦) (١/ ٥١٧) للطبراني أيضاً .

(٥) الكامل (٤/ ١٤١٧) .

(٦) (٨١٤) (٢/ ٤٩٣) .

(٧) هو الضحاك بن حُمرة الأملوكي الواسطي ، شامي نزل بواسط ، قال عنه يحيى بن معين : ليس بشيء ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال الدار قطني : ليس بالقوي ، وقال الجوزجاني : غير محمود في الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وكذا ابن شاهين نقل توثيقه عن إسحاق بن راهويه ، =

قال ابن عدي : ضعفه النسائي وابن معين [1] ومشاه ابن عدي ، وقال : إن أحاديثه حسان غرائب [2].

ورواه كذلك القضاعي في مسند الشهاب [3] ، وأبو القاسم الأصبهاني في كتابه الترغيب والترهيب [4].

قوله : روي أن أصحاب عبدالله بن مسعود ذكروا أصحاب رسول الله ﷺ وإيمانهم ، فقال عبدالله بن مسعود : إن أمر محمد كان أمراً بَيِّناً لمَنْ رَآهُ ، والذي لاإله إلا هو ما آمن مؤمن أفضل من إيمان بغيب ، [5] ثم قرأ : ﴿ الذين يؤمنون بالغيب . . ﴾ الآية [6].

= وحسن الترمذي حديثه ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٧٢) : ضعيف ، قلت : وتضعيفه أشهر وأظهر وهو الراجح .

انظر أحوال الرجال (ص: ١٧١) ، الضعفاء للعقيلي (٢/ ٢٢٠)، وللنسائي (ص: ١٤١) ، وللدار قطني (ص: ٢٥٢) ولابن الجوزي (٢/ ٥٩) والجرح والتعديل (٤/ ٤٦٢) ، تهذيب الكمال (١٣/ ٢٥٩-٢٦١) وتهذيب التهذيب (٤/ ٤٤٣ ، ٤٤٤) ، ميزان الإعتدال (٢/ ٣٢٢) ، وتاريخ ابن معين (٢/ ٢٧٢) ، (٤/ ٣٨٠) ، والثقات لابن حبان (٦/ ٤٨٤) ، والثقات لابن شاهين (ص: ١٢٠).

(١) الكامل (٤/ ١٤١٦) .

(٢) الكامل (٤/ ١٤١٨)، وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب (٤/ ٤٤٤) : « وقال في بعض النسخ : متروك الحديث » .

(٣) (٢٧٠) (١/ ١٨٣) .

(٤) (١٤٤٠) (٢/ ٦٠١) .

قلت : الحديث ضعيف لضعف الضحاك بن حمرة ، قال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٤٩٣) : لايصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٤) : وفيه الضحاك وهو ضعيف ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٦٢) : «رواه الطبراني في الكبير، والأوسط ورجاله موثوقون ، إلا أن بقية مدلس وهو ثقة » وبمثله قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص: ٢٣٣) وزاد عليه فقال : « وهو عند إسحاق بن راهويه في مسنده وفيه الضحاك بن حمرة ضعيف» ، وتابعه العجلوني في كشف الخفاء (١/ ٤٣٩) ، واقتصر الشيباني في تمييز الطيب (ص: ٩٩) على تدليس بقية .

قلت : قد صرح بالتحديث في رواية البيهقي ، لكن مداره على الضحاك بن حمرة وهو ضعيف ، ولعل الهيثمي اعتمد على توثيق إسحاق للضحاك .

قلت : في إسناد ابن عدي في الكامل ، وابن الجوزي من طريقه في العلل ذكر أبان بين الضحاك وحطان وكذا في ميزان الاعتدال ، ولم أقف في تهذيب الكمال ولا التهذيب على التنصيص على رواية الضحاك عن أبان ، ولا عن حطان .

(٥) في الكشاف (ع) و(ك) : إنَّ أمر محمد كان بيناً . . . . الخ ، ويبدو أن كلمة (أمراً) زائدة ، ويؤيده ما سيأتي في رواية الحاكم ، وهي مطابقة كما ذكر المصنف .

(٦) الكشاف ع (١/ ٢٢)، ك(١/ ١٢٧) عند تفسير قوله ﴿ الذين يؤمنون بالغيب ﴾

[٤١] قلت : رواه الحاكم في مستدركه [١] من حديث عبدالرحمن بن يزيد ، قال : ذكروا عند عبدالله بن مسعود . . . إلى آخره سواء ، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه . انتهى .

الحديث التاسع :

عن سعد بن عبادة أنه قال لرسول الله ﷺ في حق عبدالله بن أُبَيٍّ : يارسول الله اعف عنه واصفح ، فوالله لقد أعطاك الله الذي أعطاك ولقد اصطلح أهل هذه البُحَيْرة [٢] أن يعصبوه بالعصابة ، فلما رَدَّ الله ذلك بالحق الذي أَعْطَاكَهُ شَرِقَ بذلك . [٣]

[٤٢] قلت : رواه البخاري في التفسير [٤] ، وفي الأدب [٥] ، وفي الطب [٦]، ومسلم في المغازي [٧] كلاهما من حديث عروة بن الزبير ، **عن أسامة [٨] أن رسول الله ﷺ ركب على**

---

(١) كتاب التفسير، باب : سيدة آي القرآن آية الكرسي (٢/ ٢٦٠) ، وقد صححه على شرط الشيخين كما قال المصنف ، وأقره الذهبي .
قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص: ٥) : «وإسناده صحيح» ، وقال السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٦) : وأخرج سفيان بن عيينة ، وسعيد بن منصور ، وأحمد بن منيع في مسنده، وابن أبي حاتم، وابن الأنباري في المصاحف، والحاكم ، وصححه ، وابن مردوية عن الحرث بن قيس ، أنه قال لابن مسعود عند الله يحتسب ما سبقتمونا إليه . . . . . . الحديث بنحوه .

(٢) البحيرة بالتصغير : يطلق على القرية وعلى البلد ، والبحرة البلدة ، انظر النهاية (١/ ١٠٠) ، والفتح (٨/ ٢٣٢).

(٣) الكشاف ع (١/ ٣٢) وفيه سعيد بن عبادة وهو خطأ، ك (١/ ١٧٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿ في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضاً ﴾ .

(٤) تفسير سورة آل عمران ، قوله تعالى : ﴿ ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب . . . ﴾ الآية . (٤٥٦٦) (٨/ ٢٣٠).

(٥) باب : كنية المشرك ، (٦٢٠٧) (١٠/ ٥٩١).

(٦) هو في كتاب المرضى ، باب عيادة المريض ، راكباً أو ماشياً أو ردفاً على حمار (٥٦٦٣) (١٠/ ١٢٢) ، وكذلك أخرجه في كتاب الإستئذان ، باب التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين (٦٢٥٤) (١١/ ٣٨) ، وأخرجه مختصراً بالإقتصار على ذكر الإرداف في كتاب الجهاد ، باب : الردف على الحمار (٢٩٨٧) (٦/ ١٣١)، وفي كتاب اللباس ، باب : الإرتداف على الدابة (٥٩٦٤) (١٠/ ٣٩٥).

(٧) كتاب الجهاد والسير، باب : في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وصبره على أذى المنافقين (١٧٩٨) (٣/ ١٤٢٢).

(٨) أسامة بن زيد بن شراحيل الكلبي ، الحب بن الحب ، ولد في الإسلام ، وأمره الرسول صلى الله عليه وسلم على الجيش فمات قبل إنفاذه فأنفذه أبو بكر رضي الله عنه ، وكان أسامة ممن اعتزل الفتنة ، وسكن المزة ، ثم عاد إلى المدينة ومات بها سنة أربع وخمسين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٩٦-٥٠٧) ، الإصابة (١/ ٣١) .

حمار على قطيفة فَدَكِيَّة [1] وأردف أسامة بن زيد ، وراءه يعود سعد بن عبادة في بني الحارث ابن الخزرج فذكره بطوله ، إلى أن قال : فقال عليه السلام لسعد : ألم تسمع ما يقول أبو حباب؟، يريد عبد الله بن أبي ، قال : كذا وكذا فقال سعد بن عبادة : يارسول الله اعف عنه واصفح ، فوالله الذي أنزل عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة على أن يُتَوِّجُوه فيعصبونه بالعصابة ، فلما أَبَى الله ذلك بالحق الذي أعطاك الله شَرِقَ بذلك ، فعفا عنه ﷺ : مختصر .

ورواه أحمد في مسنده [2] ، وقال فيه : «والله لقد أعطاك الله الذي أعطاك» ، وكذلك البزار في مسنده .

الحديث العاشر :

قال رسول ﷺ : « نُصِرْتُ بالرُّعبِ مسيرة شهر » [3] .

[٤٣] قلت : رواه الأئمة الستة في كتبهم [4] من حديث جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله ﷺ : **« أعطيت خمساً لم يعطهن أحدٌ من الأنبياء قبلي : نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصلِّ ،**

---

(١) القطيفة : قال ابن حجر في الفتح (٨/ ٢٣١) : "كساء غليظ" ، وفي النهاية (٣/ ٨٤) : «كساء له خَمل» ، وفدكية : نسبة إلى فَدَك : وهي مدينة بينها وبين المدينة يومان ، وقيل على ثلاث مراحل منها ، وأهلها يهود ، لما فتحت خيبر طلبوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم الأمان ، فكانت له خاصة . (المشارق) (٢/ ١٦٧)، وفاء الوفا (٤/ ١٢٨٠ ، ١٢٨١) .

(٢) (٥/ ٢٠٣) .

(٣) الكشاف ع (١/ ٣٢) ،ك(١/ ١٧٧) عند تفسير قوله تعالى : ﴿في قلوبهم مرض﴾ .

(٤) البخاري في أول كتاب التيمم (٣٣٥) (١/ ٤٣٥) ، وفي كتاب : الصلاة ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً (٤٣٨) (١/ ٥٣٣)، وفي كتاب : الخمس في باب : قول النبي صلى الله عليه وسلم : أحلت لكم الغنائم (٣١٢٢) (٦/ ٢٢٠) والأخير مختصر ومقتصر على ذكر حل الغنائم .

مسلم في أول كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٥٢١) (١/ ٣٧٠).

والنسائي في كتاب : الغسل والتيمم، باب : التيمم بالصعيد (أ/ ٢٠٩) .

كلهم من حديث جابر ، كما ذكر المصنف ، وأما بقية الستة ، فقد أخرجوا الحديث من غير حديث جابر وبألفاظ مختلفة . =

وأُحِلَّتْ لي الغنائم ولم تحل لأحد من قبلي ، وأعطيت الشفاعة ، وكان النبي يبعث إلى قومه وبعثت إلى الناس عامة ». انتهى

قوله : وخُوَيِّصَةَ أحدكم (1).

[٤٤] قلت : رواه مسلم في صحيحه في كتاب الفتن (2) من حديث زياد بن رباح (3) **عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : بادروا بالأعمال ستاً : الدُّخان ، والدَّجال ، ودابة الأرض ،وطلوع الشمس من مغربها ، وأمر العامة ، وخُوَيِّصَةَ أحدكم** ، انتهى .

= أخرجه أبو داود في كتاب : الصلاة ، باب : المواضع التي لاتجوز فيها الصلاة (٤٨٩) (١/ ٣٢٨ ، ٣٢٩) من حديث أبي ذر ولفظه « جعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً » ، وأخرجه الترمذي في كتاب : السير ، باب : ماجاء في الغنيمة (١٥٥٣) (٤/ ١٢٣) من حديث أبي أمامة ، ولفظه : « إن الله فضلني على الأنبياء ، أو قال : أمتي على الأمم ، وأحَلَّ لنا الغنائم » وكذلك من حديث أبي هريرة في الموضع نفسه ولفظه " فضلت على الأنبياء بست : أعطيت جوامع الكلم ، ونصرت بالرعب ، وأحلت لي الغنائم ، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، وأرسلت إلى الخلق كافة ، وختم بي النبيون " .

وأخرجه إبن ماجة في كتاب : الطهارة ، سننها ، وأول أبواب التيمم (٥٦٧) (١/ ١٨٧) من حديث أبي هريرة ولفظه " جلعت لي الأرض مسجداً وطهوراً " .

قلت : الحديث من رواية جابر عند الشيخين والنسائي كما في التحفة (٣١٣٩) (٢/ ٣٨٩) ، وهو مروي عن عدد غير قليل من الصحابة بألفاظ مختلفة .

انظر مجمع الزوائد (١/ ٢٦٠ ، ٢٦١) ، (٦/ ٦٥) ، (٨/ ٢٥٨ ، ٢٥٩) نصب الراية (١/ ١٥٨ ، ١٥٩) ، تلخيص الحبير (١/ ١٤٨ ، ١٤٩) فتح الوهاب (٦٩٥) (٢/ ٢٢٤) ، خلاصة البدر المنير (٢٠٢) (١/ ٦٨) ، إرواء الغليل (٢٨٥) (١/ ٣١٥ - ٣١٧) ، غوث المكدود (١٢٤) (١/ ١٢٧-١٢٩) ، وسنن الترمذي (٤/ ١٢٣) .

(1) خُوَيِّصة : قال النووي في شرح مسلم (١٨/ ٨٧) : خويصة تصغير خاصة .

قلت : لم أقف عليه في الكشاف في هذا الموضع .

(2) (٢٩٤٧) (١٢٩) (٤/ ٢٢٦٧) وفيه تقديم الدجّال على الدخّان ، وله طريق آخر عن أبي هريرة وفيه تقديم وتأخير واستخدام حرف العطف (أو) .

(3) في الأصل زياد بن رباح بالموحدة التحتية ، وهو كذلك المسند (٢/ ٤٠٧) وفي مسلم (٤/ ٢٦٦٧) زياد بن رياح بالمثناة التحتية ، قلت : قال ابن حجر في تهذيب التهذيب (٣/ ٣٦٦) : زياد بن رياح ، ويقال : ابن رباح ، وقال في تبصير المنتبه (٢/ ٥٨٨) : "وزياد بن رياح ، عن أبي هريرة في أشراط الساعة ، وليس في الصحيحين سواه ، وحكى فيه البخاري بالموحدة " ، وقال ابن ناصر الدين في التوضيح (٢/ ٣٦) : « لم يذكره البخاري في التاريخ « إلا بالمثناة التحتية» قلت : هو في التاريخ الكبير (٣/ ٣٥١) بالموحدة التحتية ، وقال النووي في شرح مسلم (١٨/ ٨٧) : هو بكسر الراء وبالمثناه هكذا قال عبدالغني المصري والجمهور وحكى البخاري وغيره فتح المثناة والموحدة مع فتح الراء .

وزاد أحمد في ٦/أ مسنده قال قتادة : أمر العامة : أي أمر الساعة [١].

الحديث الحادي عشر :

روي عن النبي ﷺ قال : « إن ابراهيم كذب ثلاث كذبات » . [٢]

قلت : رواه الجماعة إلا ابن ماجة .

[٤٥] فرواه البخاري في كتاب بدء الخلق ، في باب قوله تعالى ﴿ **واتخذ الله إبراهيم خليلاً** ﴾ [٣] ، ومسلم في كتاب الفضائل [٤] ، وأبو داود في كتاب الطلاق [٥] ، والنسائي في كتاب المناقب [٦] كلهم من حديث محمد بن سيرين ، **عن أبي هريرة -واللفظ للبخاري- ، قال : قال رسول الله ﷺ لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات ، ثنتين منهن في ذات الله عز وجل ، قوله : إني سقيم ، وقوله : ﴿ بل فعله كبيرهم هذا ﴾ ، قال : وبينما هو ذات يوم وسارة إذ أتيا على جبار من الجبابرة فقيل له : إن هاهنا رجلاً معه امرأة من أحسن الناس ، فأرسل إليه فسأله عنها ، فقال: من هذه؟ قال : أختي ، ثم أتى سارة فقال لها : ياسارة ليس على وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك ، وإن هذا سألني عنك فأخبرته أنك أختي فلا**

---

(١) المسند (٢/ ٤٠٧) وفيه تقديم وتأخير وذكر عقبه قول قتادة ، وأخرجه من طرق أخرى عن أبي هريرة في (٢/ ٣٣٧) (٢/ ٣٧٢) (٢/ ٥١١).

(٢) الكشاف ع (١/ ٣٣) ،ك (١/ ١٧٨) ، عند تفسير قوله ﴿ ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون ﴾

(٣) كتاب : الأنبياء ، باب : قوله تعالى : ﴿ واتخذ الله ابراهيم خليلا ﴾ (٣٣٥٨) (٦/ ٣٨٨)، وقد أخرجه أيضاً في كتاب : البيوع ، باب : شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه (٢٢١٧) (٤/ ٤١٠)، واختصره في كتاب : النكاح ، باب : اتخاذ السراري ومن أعتق جارية ثم تزوجها (٥٠٨٤) (٩/ ١٢٦) ، وأخرجه مختصراً من غير ذكر الكذبات الثلاث في كتاب الهبة ، باب : إذا قال أخدمتك هذه الجارية على ما يتعارف الناس فهو جائز (٢٦٣٥) (٥/ ٢٤٦) ، وفي كتاب : الإكراه، باب : إذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حدَّ عليها (٦٩٥٠) (١٢/ ٣٢١) .

(٤) باب : من فضائل إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم (٢٣٧١) (٤/ ١٨٤٠) .

(٥) باب : في الرجل يقول لامرأته : يا أختي (٢٢١٢) (٤/ ٦٥٩) .

(٦) من السنن الكبرى ، باب : سارة رضي الله عنها : (٨٣٧٤) (٨٣٧) (٥/ ٩٨).

تكذبيني ، فأرسل اليها ، فلما دخلت عليه ذهب فتناولها بيده فَأُخِذَ ، فقال لها : ادعي الله لي وأنا لا أَضُرُّك ، فدعت الله فَأُطْلِق ، ثم تناولها الثانية ، فَأُخِذَ مثلها أو أشد ، فقال : ادعي الله لي وأنا لاأَضُرُّك ، فدعت الله فَأُطْلِق فدعا بعض حَجَبَتِهِ فقال : إنكم لم تأتوني بإنسان إنما أتيتموني بشيطان ، فَأَخْدَمَها هاجر ، فأتت إبراهيم وهو قائم يصلي ، فأومأ بيده : مَهِيم؟ ، قالت : رَدَّ الله كيد الكافر أو الفاجر في نحره وأخدم هاجر.

قال أبو هريرة : تلك أمكم يابني ماء السماء . انتهى .

ورواه الترمذي في التفسير في سورة الأنبياء [(١)] من حديث أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة فذكره .

الحديث الثاني عشر :

عن أبي بكر قال :ـوروي مرفوعاً« إياكم والكذب فإنه مجانب للإيمان » [(٢)].

قلت : أما المرفوع :

[٤٦] فرواه ابن عدي في أول كتابه الكامل [(٣)] من طريقين دائرين على إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، **عن أبي بكر الصديق قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « الكذب مجانب الإيمان »** . انتهى

وأما الموقـوف :

[٤٧] فرواه أحمـــد في مسنده [(٤)] ، وابن أبي شيبه في مصنفه في كتاب الأدب [(٥)] ، ثنا وكيع ، ثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، **عن أبي بكر الصديق قال : «إياكم والكذب ، فإن الكذب مجانب الإيمان »** .

---

(١) (٣١٦٦) (٥/ ٣٢١) .

(٢) الكشاف ع(١/ ٣٣)،ك (١/ ١٧٨) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون﴾ .

(٣) (١/ ٤٣) ، الباب العشرون (الكذاب يكون مجانباً للإيمان ، وقال عقبه : فهذا الحديث لا أعلمه رفعه عن اسماعيل بن أبي خالد غير ابن أبي عقبة ، وجعفر الأحمر .

(٤) المسند (١/ ٥) ولفظه : « ياأيها الناس إياكم والكذب فإن الكذب مجانب للإيمان» .

(٥) باب ماجاء في الكذب (٥٦٥٤) (٨/ ٥٩٢) .

وكذلك رواه ابن المبارك في كتاب الزهد والرقائق [1] وفي كتاب البر والصلة .

قال الدار قطني في كتابه العلل : « هذا حديث لم يرفعه إلا إسماعيل بن أبي خالد واختلف عنه فرفعه عنه يحيى بن عبد الملك ، وجعفر بن زياد الأحمر ، وعمرو بن ثابت ، ووقفه عنه غيرهم وهو أصح ، وروي عن أبي أسامة ، ويزيد بن هارون أنهما رفعاه ، ولا يثبت عنهما » انتهى .

[٤٨] واستشهد الطيبي [٣] للمرفوع بحديث رواه مالك في أواخر الموطأ [٤] **عن صفوان بن سُلَيم قلنا** [٥] **: يارسول الله المؤمن يكون جباناً ؟ ، قال : نعم ، قلنا : أيكون بخيلاً؟ ، قال : نعم ، قلنا: أيكون كذاباً ؟ ، قال : لا** . انتهى

وهو مرسل وليس بلفظ الكتاب .

الحديث الثالث عشر :

قال النبي ﷺ : « مثل المنافق مثل الشاة العَائرة بين الغنمين ، تَعِير إلى هذه مرة وإلى هذه مرة » . [٦]

[٤٩] قلت : رواه مسلم في صحيحه في كتاب المنافقين [٧] ، من حديث موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن **ابن عمر** ، **عن النبي ﷺ قال : مثل المنافق . . . الى آخره سواء .**

وفي رواية لمسلم تَكِرُّ ، بكسر الكاف [٨] .

---

(١) باب : من كذب في حديثه ليضحك به القوم (٧٣٦) (ص : ٢٥٥) .
(٢)
(٣) في حاشيته (ص : ١١٥) .
(٤) في كتاب الكلام ، باب : ما جاء في الصدق والكذب (١٩) (٢/ ٩٩٠) .
(٥) هكذا في الأصل ، وفيه إيهام أن صفوان شاهد للسؤال ، وأنه من الصحابة وليس كذلك ففي الموطأ عن مالك ، عن صفوان بن سليم ، أنه قال : قيل لرسول الله أيكون المؤمن . . . . الخ ، وصفوان بن سليم هو المدني أبو عبد الله الزهري مولاهم ، قال في التقريب (١/ ٣٦٨) : « ثقة مفت عابد ، رمي بالقدر من الرابعة » ، فالحديث مرسل أو معضل .
(٦) الكشاف ع (١/ ٣٣)، ك(١/ ١٧٩) عند تفسير قوله : ﴿ ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون﴾ .
(٧) (٢٧٨٤) (٤/ ٢١٤٦).
(٨) الموضع السابق نفسه .

قال الجوهري : والكَرُّ هو الرجوع [1] ، وتعير بالعين المهملة أي تَتَرَدَّدُ وتذهب [2].

الحديث الرابع عشر :

[٥٠] قال المصنف : « ومنه زعموا مَطِيَّة الكذب » [3].

قلت : ذكره المصنف في التغابن حديثاً مرفوعاً عن النبي ﷺ [4] ، ولم أجده بهذا اللفظ ، والذي وجدته **« بئس مطية الرجل زعموا »**.

[٥١] رواه البخاري في كتابه المفرد في الأدب [5] ، حدثنا يحيى بن موسى ، **ثنا عمر بن** يونس اليَمَامِي ، ثنا يحيى بن عبدالعزيز ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي قلابة . **عن أبي المهلب ، أن عبدالله بن عامر قال : ياأبا مسعود : ماسمعت ٦/ ب رسول الله ﷺ يقول في زعموا؟ ، قال : سمعته يقول : « بئس مطية الرجل زعموا »** .

ورواه ابن المبارك في كتاب الزهد ، [6] أخبرنا الأوزاعي ، عن يحيى بن كثير ، عن أبي قلابة ، عن أبي مسعود الأنصاري فذكره .

---

(١) الصحاح (٢/ ٨٠٥).

(٢) ظاهره أنه من كلام الجوهري ، ولم أجده فيه بهذا اللفظ وإنما (٢/ ٧٦٣) : **عار في الأرض يعير : أي** ذهب ، وعار الفرس : أي انفلت وذهب هاهنا وهاهنا.
وفي النهاية (٣/ ٣٢٨) : الشاة العائرة : المترددة بين قطيعين لاتدري أيهما تتبع .

(٣) الكشاف ع (١/ ٣٣)،ك (١/ ١٨٢) ، عند تفسير قوله : ﴿ وإذا قيل لهم آمنوا كما . . . . ﴾ .

(٤) الكشاف ع (٤/ ١٠٥) ،ك(٤/ ١١٤)، عند تفسير قوله: ﴿ زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا ﴾.
وهو عند الزيلعي الحديث الأول من سورة التغابن (ل ٢٥/ أ) ، وأحال في تخريجه على هذا الموضع من سورة البقرة فقال : « وقد تقدم في أوائل البقرة في الحديث الرابع عشر » .

(٥) باب : ما يقول الرجل إذا زُكِّي (٧٦٣) (٢/ ٢٣٣) ولفظه « جواباً على السؤال سمعته يقول: بئس مطية الرجل ، وسمعته يقول " لعن المؤمن كقتله » .

(٦) باب : حفظ اللسان (٣٧٧) (ص : ١٢٧) .

ومن طريق ابن المبارك رواه أبو يعلى الموصلي [1]، وأحمد في مسنده بسنده ومتنه [2].

[٥٢] ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده أخبرنا وكيع ، **ثنا الأوزاعي به ، قال: قال أبو مسعود الأنصاري لحذيفة بن اليمان ،أوحذيفة بن اليمان لأبي مسعود [3] : ماسمعت من رسول الله ﷺ في زعموا ؟ فقال : سمعته يقول : « بئس مطية الرجل زعموا» .**

[٥٣] ورواه القضاعي في مسند الشهاب [4] من طريق الإمام أبي جعفر الطحاوي ، **ثنا** محمد بن عبدالله بن ميمون البغدادي ، **ثنا** الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي قلابة ، حدثني **أبو عبدالله قال : قال رسول ﷺ : « بئس مطية الرجل زعموا »** . انتهى

قال القضاعي : وأبو عبد الله هذا أظنه حذيفة بن اليمان [5] انتهى .

والمصنف رحمه الله استشهد بالحديث على الإسناد إلى لفظ الفعل نحو قام فعل ماض، وفي ما ذكرناه مقصوده وإن كان خلافه .

---

(١) ليس في مسند أبي يعلى المطبوع مسند أبي مسعود الأنصاري .
(٢) المسند (٤/ ١١٩)
(٣) في مسند أحمد (٥/ ٤٠١) مثل هذا الشك.
(٤) (١٣٣٥) (٢/ ٢٦٨).
(٥) مسند الشهاب (٢/ ٢٦٨) وتمام كلام القضاعي : " لأنه - أي حذيفة - كان مع أبي مسعود بالكوفة، وكانوا يتجالسون ، ويسأل بعضهم بعضاً ، وكنية حذيفة أبو عبدالله " .
قلت : والتصريح بأن أبا عبدالله هو حذيفة ذكره أحمد في المسند (٥/ ٤٠١) مصرحاً به في سند الحديث ، ولذا ذكره في مسند حذيفة ، وكذا صرح به أبو داود حيث أخرج الحديث في كتاب الأدب ، باب : في قول الرجل زعموا (٤٩٧٢) (٥/ ٢٥٤) ثم قال عقبة : " أبو عبدالله هذا حذيفة" (٥/ ٢٥٥) ، لكن في عون المعبود (١٣/ ٣١٦) أن المنذري قال : " أبو قلابة عبدالله بن زيد الجرمي البصري ذكر الحافظ أبو مسعود الدمشقي في الأطراف أنه لم يسمع منهما ، يعني حذيفة وأبا مسعود رضي الله عنهم " .
وقال المزي في التحفة (٣/ ٤٥) بعد قول أبي داود : قال أبو القاسم : لم يسمع منهما أبو قلابة .
وقال ابن حجر في النكت الظراف (٣/ ٤٥) تعليقاً على قول أبي داود : " في تفسير أبي عبدالله " في الحديث بأنه حذيفة نظر ، لأن الوليد بن مسلم روى هذا الحديث عن الأوزاعي أنه حدثه قال : ثنا يحيى بن أبي كثير ، ثنا أبو قلابة ، حدثني أبو عبدالله ، هكذا أخرجه الحسن بن سفيان في " مسنده " عن دحيم ، عن الوليد ، فعلى هذا فأبو عبدالله آخر غير حذيفة ، لأن أبا قلابة ماأدرك حذيفة " =

. . . .

= وقد صرح ابن حجر في التهذيب (٥/ ٢٢٥) بعدم سماع أبي قلابة من حذيفة حيث قال: " وأرسل عن عمر وحذيفة وعائشة " وقال في الفتح (١٠/ ٥٥١): ورجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً.
وذكر العلائي في جامع التحصيل (ص: ٢١١) رواية أبي قلابة عن عائشة وحذيفة وأبي ثعلبة وابن عباس ثم قال: والظاهر في ذلك كله الإرسال.
وقد أيد السخاوي في المقاصد الحسنه (ص: ١٤٩) كلام ابن حجر ووضحه وانتصر له فقال: " قال شيخنا: كذا قال، وفيه نظر، لأن أبا قلابة لم يدرك حذيفة، وقد صرح في رواية الوليد بأن أبا عبدالله حدثه، الوليد أعرف بحديث الأوزاعي من وكيع ".
ثم قال: ما أشار إليه شيخنا يتأيد بأن ابن منده جزم بأنه غيره، وقد جزم ابن عساكر بأن أبا قلابة لم يسمع من أبي مسعود أيضاً، ويستأنس له بما رواه الخرائطي في المساوئ له من حديث يحيى بن عبدالعزيز الأزدي، عن يحيى بن أبي كثير (مثل سند ابن المبارك الذي مضى).
وقال الذهبي في السير (٤/ ٤٦٨) في ذكر من حدَّث عنهم أبو قلابة: " وعن حذيفة في سنن أبي داود ولم يلحقه.
قلت: وأبو قلابة يدلّس كما ذكر الذهبي في السير (٤/ ٤٦٩)، وقال كذلك (٤/ ٤٧٢): "قد روى عن عمر بن الخطاب ولم يدركه فكان يرسل كثيراً "، وقد ذكر ابن حجر في التهذيب (٥/ ٢٢٥) كثيراً من إرساله عن الصحابة الذين روى عنهم ولم يلقهم، أواختلف في سماعه منهم، وكذا ذكر ابن أبي حاتم في المراسيل (١٠٩، ١١٠) مثل ذلك.
ومما سبق يترجح أن أباقلابة لم يسمع من حذيفة ولا من أبي مسعود، وأن أبا عبدالله المذكور ليس حذيفة، ولا يكفي في معارضة ذلك ظن القضاعي أو قول أبي داود أو حكاية السند في مسند أحمد ويؤيد ذلك أمور:
١ - رواية البخاري في الأدب المفرد فيها بين أبي قلابة وأبي مسعود أبو المهلب وعبدالله بن عامر.
٢ - في رواية أحمد وابن المبارك في الزهد وإسحاق عنعنة لأبي قلابة وليس في واحدة منها تصريح بالتحديث، وكذا في أحد طرق القضاعي (١٣٣٦) (٢/ ٢٦٩).
٣ - رواية القضاعي التي فيها تصريح أبي قلابة بالتحديث عن أبي عبدالله، تعتبر دليلاً على أن أبا عبدالله المذكور هنا رجل آخر غير حذيفة كما قال ابن حجر في النكت الظراف.
وعلى هذا فالحكم على طرق الحديث على النحو التالي:
١ - رواية ابن المبارك في الزهد، وإحدى روايات القضاعي في الشهاب، ورواية أبي يعلى، وابن حنبل، وإسحاق في مسانيدهم فيها انقطاع لأن أبا قلابة لم يسمع من حذيفة ولا من أبي مسعود ولا صرح في أسانيدهم بالسماع.
٢ - رواية القضاعي التي فيها تصريح أبي قلابة من أبي عبدالله قال فيها الألباني في الصحيحة (٢/ ٥٤٩) «هذا اسناد صحيح، رجاله ثقات الشيخين، وأبو قلابة قد صرح بالتحديث في رواية الوليد بن مسلم قال: ناالأوزاعي، نايحيى بن أبي كثير، نا أبو قلابة، نا أبو عبدالله مرفوعاً به » وذكر تخريجه عند الطحاوي وابن منده، ثم مال إلى أن أبا عبدالله هو حذيفة خلافاً لما قررته آنفاً. =

[٥٤] وروى ابن سعد في الطبقات في ترجمة شريح، أخبرنا محمد بن عبدالله الأسدي، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن شريح أنه قال: " زعموا كنية الكذب ". [١] انتهى

قوله: روي أن عبدالله بن أبي وأصحابه خرجوا ذات يوم فاستقبلهم نفر من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال عبدالله: انظرو كيف أردُّ هؤلاء السفهاء عنكم، فأخذ بيد أبي بكر رضي الله عنه وقال: (مرحباً بالصديق سيد بني تيم، وشيخ الإسلام، وثاني رسول الله في الغار، الباذل نفسه وماله)، ثم أخذ بيد عمر وقال: (مرحباً بسيد بني عدي، الفاروق القوي في دين الله، الباذل نفسه وماله لرسول الله ﷺ)، ثم أخذ بيد علي وقال: (مرحباً بابن عم رسول الله وخَتَنَه [٢]، سيد بني هاشم ماخلا رسول الله ﷺ).

= قلت: وذكر السخاوي في المقاصد الحسنة (ص: ١٤٩) تخريج الحديث عن الحسن بن سفيان، والطحاوي ومن طريقه القضاعي بالسند نفسه، ثم قال: " وسنده صحيح متصل، أمن فيه من تدليس الوليد وتسويته ".

قلت: في مسند الشهاب للقضاعي (١٣٣٥) (٢/ ٢٦٨) فيه عنعنة الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، ولم يذكر في السند التصريح بالسماع، والذي اعتمد عليه هو قول ابن حجر الآنف الذكر في النكت الظراف، حيث ذكر تصريح الوليد بالسماع.

وبالجملة إن ثبت تصريح الوليد بالسماع، فالحديث صحيح من هذا الطريق، وأبو عبدالله غير حذيفة.

٣ - رواية البخاري في الأدب المفرد من طريق يحيى بن عبدالعزيز، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، أن عبدالله بن عامر قال: يا أبا مسعود .... الحديث.

قال الألباني في الصحيحة (٢/ ٥٤٩): - " وهذه رواية شاذة، بل منكرة، فإن يحيى هذا ليس مشهوراً بالحفظ والضبط، ولهذا قال الحافظ: مقبول، يعني عند المتابعة وإلا فلين عند التفرد كما هو اصطلاحه ".

لكن قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص: ١٤٩): " ورجاله موثوقون فثبت اتصاله وتأكد الجزم أنه عن أبي مسعود ".

قلت: يحيى بن عبدالعزيز نقل الحافظ في التهذيب (١١/ ٢٥١) عن ابن معين أنه قال: ماأعرفه، وعن أبي حاتم قال: مابحديثه بأس.

(١) الطبقات (٦/ ١٤١).

(٢) خَتَنَه: أي زوج ابنته كما في النهاية (٢/ ١٠)، قال والأختان من قبل المرأة، والأحماء من قبل الرجل.

ثم افترقوا ، فقال لأصحابه : كيف رأيتموني فعلت ؟ ، فأثنوا عليه خيراً ، فنزلت: ﴿وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا . . ﴾ الآية [(١)] .

[٥٥] قلت : رواه الواحدي في أسباب النزول له [(٢)] ، أخبرنا أحمد بن محمد بن إبراهيم، أنا شيبة بن محمد ، ثنا علي بن محمد بن برد ، ثنا أحمد بن محمد بن نصير ، ثنا يوسف بن بلال، ثنا محمد بن مروان ، عن الكلبي ، عن أبي صالح ، **عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في عبدالله بن أُبَيّ وأصحابه ، وذلك أنهم خرجوا ذات يوم ، فذكره ، وفي آخره:فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه فنزلت** [(٣)] .

---

(١) سورة البقرة ، آية (١٤).
وهو في الكشاف ع (١/ ٣٤) ، ك (١/ ١٨٤) ، عند تفسير الآية المذكورة نفسها.
وفي الحاشية اليسرى عند هذا الموضع مانصه : «زاد في نسخة (فقال له علي: اتق الله ياعبدالله ، ولا تنافق فإن المنافق . . . الله تعالى ، فقال له عبدالله : مهلاً ياأبا الحسن ، إن إيماننا كإيمانكم وتصديقنا كتصديقكم).
قلت : لعل الكلمة غير الواضحة تكون (عدو) فيكون اللفظ : (فإن المنافق عدو الله تعالى) .
(٢) أسباب النزول للواحدي (ص: ٢٠).
(٣) قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص: ٥) : «ومحمد بن مروان متروك ، متهم بوضع الحديث، وسياقه في غاية النكارة».
وقال السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣١) : أخرج الواحدي والثعلبي بسند واهٍ عن ابن عباس . . . ثم ساق الأثر، وقال في الباب النقول (ص: ١٨) : « هذا الإسناد واهٍ جداً فإن السدي الصغير كذاب، وكذا الكلبي، وأبو صالح ضعيف" .
وقال ابن همات في تخريج أحاديث البيضاوي (ل ١٢/أ،ب): قال الحافظ أبن حجر في كتابه أسباب النزول : أبو صالح ضعيف ، والكلبي متهم بالكذب، والسدي الصغير كذاب ، قال : وهذا الإسناد سلسلة الكذب لاسلسلة الذهب، قال : وآثار الوضع لائحة على هذا الكلام إذ سورة البقرة نزلت في أوائل ماقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ، كما ذكره ابن اسحاق وغيره ، وعلي إنما تزوج فاطمة في السنة الثانية من الهجرة.
وانظر ترجمة الكلبي : محمد بن السائب وجرح العلماء له في الجرح والتعديل(٧/ ٢٧٠)، والتهذيب (٩/ ١٧٨) ، والمجروحين (٢/ ٢٥٣) ، والضعفاء للنسائي (ص: ٢١١) ، وللعقيلي (٤/ ٧٦) ، والكامل (٦/ ٢١٢٧).
وانظر ترجمة السدي الصغير في الجرح والتعديل(٨/ ٨٦)، والتهذيب (٩/ ٤٣٦)، والمجروحين، (٢/ ٢٨٦) ، والضعفاء للنسائي (ص: ٢١٩) ، وللعقيلي (٤/ ١٣٦)، والكامل (٦/ ٢٢٦٦).

قوله : بلغنا بإسناد صحيح عن إبراهيم، عن علقمة أنه قال : « كل مانزل فيه ﴿ياأيها الناس﴾ فهو مَكِي ، وما نزل فيه ﴿ ياأيها الذين آمنوا ﴾ فمَدَني » [١] .

[٥٦] قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب فضائل القرآن [٢] ، حدثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، **عن علقمة قال : « كل شئ نزل فيه ﴿ ياأيها الناس ﴾ فهو بمكة ، وكل شئ نزل فيه ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ فهو بالمدينة »** انتهى

وكذلك رواه الواحدي في أسباب النزول من حديث سفيان الثوري ، عن الأعمش به سنداً ومتناً [٣] وهذا مرسل [٤] .

وقد أسند عن عبدالله بن مسعود :

[٥٧] رواه الحاكم في مستدركه في آخر كتاب الهجرة [٥] ، عن يحيى بن معين ، **ثنا وكيع ،** عن أبيه، عن الأعمش ، **عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله بن مسعود فذكره سواء .**

وعن الحاكم رواه البيهقي في أواخر كتابه دلائل النبوة [٦] بسنده ومتنه .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٤٤) ، ك(١/ ٢٢٤) عند تفسير : ﴿ يا أيها الناس اعبدوا ربكم ﴾ .
قلت : في الأصل : « وما نزل فيه (يا أيها النبي ، فمدني) ، والتصويب من طبعتي الكشاف ومصادر التخريج التي ذكرها المصنف وألفاظها ، تدل على أن ما في الأصل خطأ وهو سبق قلم من المصنف ، أو سهو وخطأ من الناسخ .
واللفظ في في طبعتي الكشاف : « كل شيء نزل فيه . . وكل شيء نزل فيه . . . » .

(٢) باب : مانزل من القرآن بمكة والمدينة (١٠١٩١) (١٠/ ٥٢٢) ولفظه كل شيء في القرآن(ياأيها الذين آمنوا) ، أنزل بالمدينة ، وكل شئ في القرآن (ياأيها الناس) أنزل في مكة » ، وسنده « حدثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن ابراهيم قال : . . . . " وليس فيه ذكر علقمة ، ومن الواضح أن اسم علقمة سقط خطأ لأن السيوطي قال في الدر المنثور (١/ ٣٣) : أخرج أبو عبيد، وابن أبي شيبة وعبد بن حميد، وابن الضريس، وابن المنذر ، وأبو الشيخ ابن حيان في التفسير عن علقمة، قال : كل شيء . . الخ ، ويدل عليه الوصف بالإرسال . وكذلك الروايات الأخرى عن ابن مسعود من رواية علقمة ، وكذا رواية الواحدي .

(٣) أسباب النزول (ص: ٢٠) ، وفيه عن إبراهيم عن علقمة ، ولفظه مطابق لما في الكشاف .

(٤) وصف الإرسال ليس من قول الواحدي كما قد يتوهم من السياق ، بل هو من قول الزيلعي ، وقد قال الزركشي في البرهان (١/ ١٨٩) : «وهذا مرسل قد أسند عن عبدالله بن مسعود » فأوضح علة إطلاق وصف الإرسال عليه .

(٥) المستدرك (٣/ ١٨) وسكت عنه هو والذهبي .

(٦) باب ذكر السور التي نزلت بمكة والتي نزلت بالمدينة (٧/ ١٤٤) .

وكذلك رواه البزار في مسنده [(١)] عن قيس ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله فذكره ، ثم قال : «وهذا يرويه غير قيس عن علقمة مرسلاً ، ولا نعلم أحداً أسنده إلا قيس » [(٢)] انتهى كلامه .

ورواه ابن مردوية في تفسيره في سورة الحج [(٣)] من حديث وكيع بن الجراح ، ثنا أبي ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله .

[٥٨] وروى في آخر الكتاب عن عروة بن الزبير نحوه [(٤)] .

واعترض على هذا بأن ﴿ يا أيها الناس ﴾ قد ورد في المَدَنِيَّات ٧/أ ، و﴿ ياأيها الذين آمنوا﴾ قد ورد في المكِيَّات [(٥)] .

والجواب بعد تقرير المكي والمدني [(٦)] يطلق على ثلاثة اصطلاحات :

أولها : هو المشهور أن المكي ما نزل قبل الهجرة وإن كان بالمدينة ، والمدني مانزل بعد الهجرة وإن كان بمكة .

الثانـــي : أن [المكي] [(٧)] مانزل بمكة ، والمدني مانزل بالمدينة .

---

(١) (١٥٣١) (٤/ ٣٣٦) .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٥) بعد ذكر قول البزار : " واعترض بمارواه الحاكم والبيهقي في الدلائل عنه ، وابن مردوية في التفسير " .
قال ابن همات (ل١٢/ ب): وأخرجه البزار في مسنده ، والحاكم في آخر كتاب الهجرة من المستدرك ، والبيهقي عن الحاكم في آخر كتابه دلائل النبوة عن ابن مسعود بسند صحيح ، فلا التفات إلى توقف المصنف في صحته ، كما لا التفات إلى توقف الطيبي في تخريجه في كتب الحديث ، وأراد بالرفع في قوله : "إن صح رفعه" إضافته إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، ولو حكماً بقول الصحابي مالا مجال للعقل فيه كهاهنا ، وأما قول التابعي بدون إضافة فمقطوع ، وليس بمرفوع بالإتفاق . انتهى .

(٣) و (٤) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٣) عن ابن مسعود . وعن عروة .

(٥) مثل لهذه الاعتراضات ابن همات بقوله (ل١٢/ ب) : استشكل باشتمال المدنيات كسورة البقرة والحجرات على (ياأيها الناس) واشتمال المكيات كسورة الحج - سوى ما استثني - على (ياأيها الناس).
قلت : قال القرطبي في تفسيره (١/ ٥) : « وأما من قال : إن قوله (يا أيها الناس) مكي حيث وقع فليس بصحيح ، فإن البقرة مدنية وفيها قوله (يا أيها الناس) في موضعين » ، وقال أيضاً (١/ ١٢٥): «قال علقمة ومجاهد : كل آية أولها (يا أيها الناس) فإنما نزلت بمكة ، وكل آية أولها (يا أيها الذين آمنوا) فإنما نزلت بالمدينة .
قلت : (القائل القرطبي) : وهذا يرده أن هذه السورة (أي البقرة) والنساء مدنيتان وفيهما (يا أيها الناس) ، وما قولهما في (يا أيها الذين آمنوا) فصحيح » .

(٦) في الأصل (لم يطلق) ، وهو مشكل ، واستقامة الكلام تكون بحذف أداة النفي لم ، أو إضافة " إلا بعد كلمة « يطلق » .

(٧) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

الثالث : أن المكي ماوقع خطاباً لأهل مكة ، والمدني ما وقع خطاباً لأهل المدينة ، **وعليه** يُحمل هذا الأثر ، لأن الغالب كان على أهل مكة الكفر ، فَخُوطِبُوا بيا أَيُّها الناس ، وإن كان غيرهم داخلاً فيهم ، وكان الغالب على أهل المدينة الإيمان ، فَخُوطِبُوا بيا أَيُّها الذين آمنوا وإن كان غيرهم داخلاً فيهم ، وقد اختلف في سورة النساء هل هي مكيّة أو مدنيّة وفيها ياأيها الناس ، ويا أيها الذين آمنوا .[1]

من فوائد شيخنا قاضي القضاة بهاء الدين ابن عقيل رحمه الله[2].

الحديث الخامس عشر :

عن أنس قال : كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جَدَّ فينا[3].

[٥٩] **قلت** : هذه قطعة من حديث رواه الإمام أحمد في مسنده[4]، وكذلك ابن أبي شيبة في مسنده فقالا : حدثنا يزيد بن هارون، عن حميد **عن**[5] **أنس : « أن رجلاً كان يكتب للنبي ﷺ ، وقد قرأ البقرة وآل عمران ، وكان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جَدَّ فينا ، يعني عَظُم، فارتَدَّ ذلك الرجل عن الإسلام ولحق بالمشركين فرفعوه وقالوا : هذا كان يكتب لمحمد فأعجبوابه ، فما لبثوا أن قصم الله عنقه فيهم فحفروا له فَوَارَوْه ، فأصبحت الأرض وقد نَبَذَتْه على وجهها، فحفروا له وَوَارَوْه فأصبحت الأرض وقد نَبَذَتْه على وجهها فحفرو له وَوَارَوْه فأصبحت الأرض وقد نَبَذَتْه على وجهها فتركوه منبوذا »** انتهى .

---

(١) انظر البرهان (١/) الإتقان (١/ ٩) ، مناهل العرفان (١/ ١٩٥-١٩٧) المدخل لدراسة القرآن (ص: ٢٢١، ٢٢٢) .

قلت : انظر الاختلاف في سورة النساء وهل هي مكية أو مدنية ، الإتقان (١/ ١٢) تفسير القرطبي (٥/ ١) ، زاد المسير (٢/ ١) ، روح المعاني (٤/ ١٧٨) ، فتح القدير (١/ ٤١٦) .

(٢) لم أقف ضمن مصنفات ابن عقيل على كتاب بإسم الفوائد ، ولعل مراد المصنف أن هذا مما استفاده منه مشافهة بالتلقي .

قلت : أشار الزمخشري إلى أن هذا الأثر مروي عن الحسن كما في الكشاف ع(١/ ٤٤)، ك (١/ ٢٢٦)، وقد نقل ابن همات (ل١٢/ ب) عن السيوطي أنه قال : لم أقف على قول الحسن مسنداً

(٣) الكشاف ع (١/ ٤٨) ، ك (١/ ٢٤١) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا ﴾

(٤) (٣/ ١٢٠).

(٥) في الأصل (حميد بن أنس) والصواب (عن أنس)، كما في مصادر التخريج .

والحديث في الصحيحين ليس فيه ، وكان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جَدَّ فينا .

رواه البخاري ، في علامات النبوة [(١)] من حديث عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس .

ورواه مسلم في كتاب المنافقين [(٢)] من حديث ثابت ، **عن أنس قال : كان مِنَّا رجل من بني النجار ، قد قرأ البقرة وآل عمران وكان يكتب لرسول الله ﷺ فانطلق هارباً حتى لحق بأهل الكتاب ، قال : فرفعوه ، . . . . الحديث .**

ووهم الطيبي [(٣)] فعزاه للبخاري ومسلم ، ولم يخرجا فيه لفظ المصنف كما ذكرناه .

ورواه ابن حبان في صحيحه [(٤)] وقال فيه : وكان الرجل مِنَّا إذا قرأ البقرة وآل عمران عُدَّ فينا ذو شأن .

وذكر المصنف هذا الحديث في سورة الجن من رواية عمر [(٥)] ، ولم أجده إلا من رواية أنس هذه ، والله أعلم ، ولم يُعزه صاحب الصحاح من حديث أنس ، أعني الجوهري [(٦)] .

قوله : ومنه قول من قال لِعَدُوِّه وقد رَاءَاهُ [(٧)] بالثناء عليه : «أنا دون هذا وفوق الذي في نفسك» .

قلت : القائل هو علي بن أبي طالب ، والمقول له ذلك هو الأشعث بن قيس بن معدي كرب [(٨)] .

---

(١) (٣٦١٧) (٦/ ٦٢٤) .
(٢) (٢٧٨١) (٤/ ٢١٤٥) .
(٣) في حاشيته (ص : ١٦٣) ولفظه : « روينا عن البخاري ومسلم ، عن أنس أن رجلاً كان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم ، وكان قد قرأ القرآن جد فينا . . . الحديث » .
(٤) لم أقف عليه .
(٥) الكشاف ع(٤/ ١٤٦) ، ك (٤/ ١٦٧) ، وذكره الزيلعي في أول سورة الجن (ل٢٦٣/ ب) وقال : «غريب من حديث عمر ، وقد تقدم في أوائل البقرة من حديث أنس رواه أحمد » ، وقال ابن حجر في الكافي (٤/ ١٧٨) : « لم أره عن عمر بل هو عن أنس » .
(٦) (٢/
(٧) راءاه : من المراءاة لا من الرؤية .
(٨) هو الأشعث بن قيس بن معدي كرب بن عدي ، من كندة ، له صحبة ورواية ، وقد ارتد ثم أسلم ، وكان عاملاً لعثمان على أذربيجان ، توفي سنة أربعين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء(٢/ ٣٧) ، الإصابة (١/ ٥١) .

[٦٠] رواه البزار في مسنده [١]، حدثنا عمرو بن علي ، ثنا وهب بن إسماعيل الأسدي، ثنا سعيد بن عبيد الطائي ، **عن علي بن ربيعة ، قال : جاء رجل إلى علي بن أبي طالب فجعل يثني عليه ، وكان يبلغه عنه خلاف ذلك ، فقال : «أنا دون هذا الذي تقوله ، ولكني فوق مافي نفسك»** انتهى ، وسكت عليه .

الحديث السادس عشر :

قال رسول الله ﷺ : «بَشِّر المشَّائين في الظُّلَم إلى المساجد بالنُّور التَّام يوم القيامة» [٢].

قلت : روي من حديث بُرَيْدَة بن الحُصَيْب ، ومن حديث أنس ، ومن حديث سهل بن سعد الساعدي ، ومن حديث أبي الدرداء ، ومن حديث ابن عباس ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث زيد بن حارثة ، ومن حديث أبي موسى الأشعري ، ومن حديث أبي أمامة ، ومن حديث عائشة ، ومن حديث أبي سعيد الخدري ، ومن حديث حَارِثَة بن وَهْب الخزاعي رضي الله عنهم أجمعين .

[٦١] **أما حديث بُرَيْدَة :** [٣]

فرواه أبوا داود [٤] ، والترمذي في الصلاة [٥] من حديث اسماعيل بن سليمان ، عن عبدالله بن أوس ، **عن بُرَيْدَة بن الحُصَيْب عن النبي ﷺ قال : بشر المشائين . . . الحديث .**

قال الترمذي : حديث غريب [٦] . انتهى

ورواه الدار قطني في سننه ، وقال تفرد به إسماعيل بن سليمان الضبي ، عن عبدالله ابن أوس [٧] . انتهى .

---

(١) لم أقف عليه في مسند علي .

(٢) الكشاف ع (١/ ٥١)، ك (١/ ٢٥٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات تجري من تحتها الأنهار . . . ﴾ .

(٣) بريدة بن الحصيب بن عبد الله الأسلمي ، أسلم أثناء هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم ، وقيل منصرفه من بدر ، ثم قدم المدينة بعد أحد ، وغزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست عشر غزوة وسكن البصرة لما فتحت ، ومات سنة ثلاث وستين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٦٩-٤٧١) ، الإصابة (١/ ١٤٦) .

(٤) كتاب الصلاة ، باب : ماجاء في المشي إلى الصلاة في الظلام (٥٦١) (١/ ٣٧٩).

(٥) أبواب الصلاة ، باب : ماجاء في فضل العشاء والفجر في جماعة (٢٢٣) (١/ ٤٣٥).

(٦) كلام الترمذي كاملاً نصه : «هذا حديث غريب من هذا الوجه مرفوع، صحيح مسند وموقوف إلى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسند إلى النبي صلى الله عليه وسلم » (١/ ٤٣٥).

(٧) لم أقف عليه في سننه ولا في المطبوع من علله .

ورواه البزار في مسنده ، والنسائي في كتاب الكنى ، وسكت عنه [1] .

[٦٢] وأما حديث أنس ٧/ ب :

فرواه ابن ماجة [2] حدثنا مجزأة [3] بن سفيان ، ثنا سليمان بن داود الطائفي ، عن ثابت البناني، عن أنس مرفوعاً نحوه .

ورواه الحاكم في مستدركه [4] ، وسكت عنه [5] ، وسنده عن داود بن سليمان بن مسلم، ثنا أبي ، عن ثابت البناني به .

وكذلك رواه النسائي في كتاب الكنى نحو الحاكم .

قال ابن طاهر : لم يتابع داود عليه ، وهو غير ثابت . [6] انتهى

---

(١) قلت : قال المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ٢١٢) : " ورجال إسناده ثقات " ، قلت : لكن إسماعيل بن سليمان الكحال الضبي قال عنه ابن حجر في التقريب (١/ ٧٠) : " صدوق يخطئ " ، ونقل في التهذيب (١/ ٣٠٤) عن أبي حاتم أنه قال : صالح الحديث ، وأن ابن حبان ذكره في الثقات، وقال : يخطئ كما ذكره في الضعفاء ، وقال ينفرد عن المشاهير بمناكير .
وعبدالله بن أوس الخزاعي قال عنه ابن حجرفي التقريب (١/ ٤٠٢) : "لين الحديث" ، وذكر في التهذيب (٥/ ١٥١) عن ابن القطان أنه قال عنه : "مجهول الحال لانعرف له رواية إلا هذا الحديث من هذا الوجه " ، وذكره ابن حبان في الثقات .
وعلى هذا ففي إطلاق التوثيق لرجال الإسناد نظر ، لكن قال الأستاذ أحمد شاكر ، وتفرد إسماعيل وعبدالله به لايضر ، لأنه له شواهد كثيرة بمعناه وبعضها بلفظه أو بنحوه، وبعض أسانيدها صحاح، وبعضها حسان من أحاديث بعض الصحابة. (سنن الترمذي ١/ ٤٣٦).

(٢) سنن ابن ماجة ، كتاب المساجد والجماعات ، باب : المشي إلى الصلاة (٧٨١) (١/ ٢٥٦) .

(٣) في الأصل " مجرأة " براء مهملة والصواب بزاي معجمة كما في كتاب التقريب (٢/ ٢٣٠) والتهذيب (١٠/ ٤٦) .

(٤) كتاب العلم (١/ ٢١٢) .

(٥) أورد الحاكم الحديث من وراية سهل بن سعد وصححه ثم قال : وله شاهد في رواية مجهولة عن ثابت عن أنس ، وساق الرواية بسندها المذكور ، وقال الذهبي في التلخيص : ويروى عن ثابت عن أنس نحوه مرفوعاً . (المستدرك ١/ ٢١٢) .
قلت : داود بن سليمان بن جبير كذا ذكره ابن حجر في اللسان (٢/ ٤١٨) ثم قال : ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : روى عنه موسى بن إسماعيل ، وقال الأزدي : بصري زائغ ، وروى عن أبيه عن ثابت عن أنس رضي الله عنه رفعه " بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام " وهو مجهول ، وأفاد العقيلي أن سليمان والده هو ابن مسلم ، وانظر الثقات (٦/ ٢٨٠) ، وميزان الإعتدال (٢/ ٨).

(٦) قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ١٦) : « هذا إسناد ضعيف ، سليمان بن داود قال فيه العقيلي : (لا يتابع على حديثه ،روى عن ثابت ،وقيل: عن أبيه ، عن ثابت) ، وليس لداود هذا عند ابن ماجه سوى هذا الحديث » ثم ذكر تخريج الحاكم وإسناده للحديث وقال : «فاضطرب إسناده» .

[٦٣] **وأما حديث سهل بن سعد الساعدي :** [١]

فرواه ابن ماجة أيضاً[٢] من حديث زهير بن محمد التميمي ، عن أبي حازم ، عن سهل ابن سعد الساعدي مرفوعاً فذكره .

ورواه الحاكم في مستدركه [٣] وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[٤]، وله شاهد، ثم أخرجه عن أنس وسكت عنه [٥] .

[٦٤] **وأما حديث أبي الدرداء :**

فرواه ابن حبان في صحيحه في النوع الأول من القسم الأول [٦] عن مكحول ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي الدرداء مرفوعاً فذكره .

[٦٥] **وأما حديث ابن عباس :**

فرواه الطبراني في معجمه [٧] ثنا محمد بن زكريا الغَلَابيُّ ، ثنا العبَّاس بن بَكَّار الضبي ،

---

(١) سهل بن سعد بن مالك الأنصاري الساعدي ، يُقال كان اسمه حزناً فغيره النبي صلى الله عليه وسلم وهو من صغار الصحابة مات النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس عشرة سنة ، وهو آخر من مات بالمدينة وذلك سنة إحدى وتسعين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٢٢-٤٢٤) ، الإصابة (٢/ ٨٨) .

(٢) سنن ابن ماجة ، الموضع السابق ، (٧٨٠) (١/ ٢٥٦) .

(٣) كتاب العلم (١/ ٢١٢) . (٤) ووافقه الذهبي .

(٥) مضى أنه حكم على الرواية بالجهالة .

(٦) كتاب الصلاة ، باب : الإمامة والجماعة (٢٠٤٦) (٥/ ٣٩٤) ولفظه " من مشى في ظلمة الليل إلى المساجد ، آتاه الله نوراً يوم القيامة " .
قلت : قال الهيثمي في المجمع (٢/ ٣٠) : «ولأبي الدرداء أيضاً عند الطبراني : (من مشى في ظلمة الليل إلى مسجد آتاه الله نوراً يوم القيامة) ، وفيه جنادة بن أبي خالد ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات » .
وأورد قبله عن أبي الدرداء ، رواية عن أبي الدرداء بلفظ (من مشى في ظلمة الليل إلى المسجد لقي الله عز وجل بنور يوم القيامة)، ثم قال : «رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات»، وقال المنذري في الترغيب (١/ ٢١٢) : «رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن ، وابن حبان في صحيحه».
قلت : وجنادة بن أبي خالد ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٥١٥). وابن حبان في الثقات (٦/ ١٥٠) والبخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢٣٤) ولم يذكروا سوى اسمه، ومن روى عنه ، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال الذهبي في الميزان (١/ ٤٢٤) : لايعرف .

(٧) الكبير (١٠٦٨٩) (١٠/ ٣٥١) .

ثنا أبو هلال ، عن قتادة ، عن سعيد بن المُسَيِّب،عن ابن عباس مرفوعاً فذكره [1] .

[٦٦] وأما حديث ابن عمر :

فرواه الطبراني أيضاً [2] ، حدثنا أحمد بن داود المكي ، ثنا إسماعيل بن عبدالله بن زرارة ، ثنا داود بن الزِّبْرِقَان ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر نحوه [3] .

[٦٧] وأما حديث زيد بن حارثة [4] :

فرواه الطبراني أيضاً [5] عن سليمان بن أحمد الواسطي ، عن الوليد بن مسلم، عن ابن لهيعة ، عن أبي الأسود محمد بن عبدالرحمن ، عن عروة،عن أسامة بن زيد ، عن أبيه زيد بن حارثة مرفوعاً فذكره .

---

(١) في سنده العباس بن بكار قال الدار قطني عنه : كذاب ، وقال العقيلي : الغالب على أحاديثه الوهم ، والمناكير ، وقال ابن حبان : لايجوز الإحتجاج به بحال ولاكتابة حديثه إلا على سبيل الإعتبار للخواص.
وانظر الضعفاء والمتروكين للدار قطني (٣٢١) ، والضعفاء للعقيلي (٣/ ٢٦٣) ، والمجروحين (٢/ ١٩٠) ، ميزان الإعتدال (٢/ ٣٨٢) ، لسان الميزان (٣/ ٢٣٧) .
وفيه شيخ الطبراني محمد بن زكريا الغلابي ، قال الدار قطني : يضع الحديث : ، وقال ابن منده : تكلم فيه ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يعتبر حديثه إذا روى عن الثقات لأن في روايته عن المجاهيل بعض المناكير.
وانظر الثقات (٩/ ١٥٤) ، اللسان (٥/ ١٦٨) ، ، الضعفاء والمتروكين للدار قطني (٣٥٠) سؤالات الحاكم للدار قطني (١٤٨) .

(٢) في المعجم الكبير (١٣٣٣٥) (١٢/ ٣٥٨).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ٣٠) : «وفيه داود بن الزبرقان ضعفه ابن معين وابن المديني وأبو زرعة ، وقال البخاري مقارب الحديث» .
قلت : وقال عنه النسائي : ليس بثقة ، وقال أبو داود : ضعيف ترك حديثه ، وقال ابن حبان : صدوق فيما وافق الثقات ، إلا أنه لايحتج به إذا انفرد ، وقد بين التوفيق بين قول ابن معين وابن حنبل فيه ، وخلاصته أنه كثير الوهم والغلط ، وقال ابن عدي : عامة مايرويه لايتابع عليه ، وهو في جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم ، وفي التقريب (١/ ٢٣١) : «متروك كذبه الأزدي» .
وانظر : الضعفاء ، والمتروكون للنسائي : (٩٩) ، والمجروحين (١٠/ ١٩٢) ، وميزان الاعتدال (٢/ ٧) ، وتهذيب التهذيب (٣/ ١٨٥) ، والجرح والتعديل (٣/ ٤١٢) ، والكامل (٣/ ٩٦٥).

(٤) زيد بن حارثه بن شراحيل الكعبي ، كان يدعى زيد بن محمد ، حتى نزلت ﴿ ادعوهم لآبائهم ﴾ ، شهد بدراً وما بعدها ، واستشهد في مؤتة وهو أمير ، ولم يذكر في القرآن تسمية أحد باسمه إلا هو باتفاق .
انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٢٢٠-٢٣٠) ، الإصابة (١/ ٥٦٣ ، ٥٦٤) .

(٥) المعجم الكبير (٤٦٦٢) (٥/ ٨٦) .

ورواه ابن عدي في كتابه الكامل ، وقال : « لم يبلغني هذا الحديث بهذا الإسناد إلا عن سليمان هذا ، وهو عندي ممن يسرق الحديث ويشتبه عليه ، وإنما بهذا الإسناد أن النبي ﷺ نضح فرجه » . [(١)] انتهى .

[٦٨] وأما حديث أبي موسى الأشعري : [(٢)]

فرواه الطبراني في معجمه أيضاً [(٣)] .

ورواه البزار في مسنده [(٤)] من حديث علي بن زيد ، عن الحسن ، عن أبي موسى مرفوعاً .

[٦٩] وأما حديث أبي أمامة : [(٥)]

فرواه الطبراني أيضاً [(٦)] .

---

(١) الكامل (٣/ ١١٤٠) .
وسليمان بن أحمد الواسطي ، كذبه يحيى ، وضعفه النسائي ، وقال البخاري : فيه نظر ، وقال أبو حاتم : كتب عنه أبي وأحمد ويحيى ثم تغير وأخذ في الشراب والمعازف فتُرك .
وانظر الضعفاء والمتروكون للنسائي (١٢٠) ، ولسان الميزان (٣/ ٧٢) ، وميزان الاعتدال (٢/ ١٩٤) والجرح والتعديل (٤/ ١٠١) .

(٢) أبو موسى الأشعري ، عبد الله بن قيس بن أسلم ، مشهور بكنيته واسمه ، أسلم وهاجر إلى الحبشة ، قدم المدينة بعد فتح خيبر ، واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على اليمن ، وشهد فتوح الشام ، واستعمله عمر على البصرة ، وعثمان على الكوفة ، وكان أحد الحكمين في صفين ، ومات سنة اثنتين وأربعين وقيل غير ذلك .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٣٨٠-٤٠٢) ، الإصابة (٢/ ٣٥٩ ، ٣٦٠) .

(٣) نسبه له الهيثمي في المجمع (٢/ ٣١) من معجمه الكبير .

(٤) كشف الأستار (١/ ٢١٧) ولفظه « بشر المشائين في الظلمات إلى المساجد بنور عظيم عند الله يوم القيامة » .
قال الهيثمي في المجمع (٢/ ٣١) : « وفيه محمد بن عبدالله بن عمر بن عبيد وهو منكر الحديث » .
قلت : قال عنه النسائي : متروك الحديث ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال : ليس بذاك الثقة ، وقال ابن معين : ضعيف ، وقال عنه ابن حبان : كان ممن يقلب الأسانيد من حيث لايفهم من سوء حفظه ، فلما فحش ذلك منه استحق مجانبته ، وقال أبو زرعة : لين الحديث ، وقال ابن عدي : وهو مع ضعفه يكتب حديثه .
وانظر الجرح والتعديل (٧/ ٣٠٠) ، والمجروحين (٢/ ٢٥٧) ، وميزان الإعتدال (٣/ ٥٩٠) ، والضعفاء والمتروكين للنسائي (٢١٤) ، الكامل (٦/ ٢٢٢٥) .

(٥) أبو أمامة هو صُدي بن عجلان بن الحارث الباهلي ، مشهور بكنيته ، روي بسند ضعيف أنه شهد أحداً ، أرسله رسول الله صلى الله عليه وسلم داعية لقومه ، وكان مع علي بصفين ومات سنة ست وثمانين وقيل سنة إحدى وثمانين .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٣٥٩-٣٦٣) ، الإصابة (٢/ ١٨٢) .

(٦) المعجم الكبير (٧٦٣٣) (٨/ ١٦٧) ، ولفظه « بشر المدلجين إلى المساجد في الظلم بمنائر من نور يوم القيامة يفزع الناس ولا يفزعون » ، وكذا في (٨١٢٥) (٨/ ٣٥) بلفظ " بمنابر " ، وقال الهيثمي في=

[٧٠] **وأما حديث عائشة :**

فرواه الطبراني في معجمه الوسط [١] حدثنا أحمد بن محمد بن صدقة ، ثنا أبو الحسين الرَّهَاوي ، ثنا قتادة بن الفضيل [٢] بن قتادة ، عن الحسن بن علي الشَّرَوي ، عن عطاء ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ فذكره ، ثم قال : لم يروه عن عطاء عن عائشة إلا الحسن ، تفرد به ، قتادة بن الفضيل [٣] .

[٧١] **وأما حديث الخدري :**

فرواه أبو داود الطيالسي في مسنده [٤] ، ثنا عبدالحكم ، ثنا أبو الصِّدِّيق النَّاجِي ، عن أبي سعيد مرفوعاً فذكره .

وأعلّه ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية [٥] بعبد الحكم السدوسي ، ونقل عن ابن حبان أنه قال : لايحل كتب حديثه [٦] ، وأخرجه أبو يعلى الموصلي

= المجمع (٢/ ٣١) : وفيه سلمة العبسي عن رجل من أهل بيته ، ولم أجد من ذكرهما ، وقال المنذري في الترغيب (١/ ٢١٣) : وفي إسناده نظر .

قلت : جهالة الراوي جهالة عين ضعف في الحديث .

(١) (١٢٩٧) (٢/ ١٦٠) ونسبه له الهيثمي في المجمع (٢/ ٣٠) ، وهو في مجمع البحرين (٦٧٩) (٢/ ٤٢).

وقال الهيثمي : « وفيه الحسن بن علي الشَّرَوي قال الذهبي : لايعرف ، وفي حديثه نكرة ، وقال الأزدي : لايتابع عليه » .

قلت : قال العقيلي : لايتابع على حديثه ، وهو مجهول بالنقل .

وانظر الضعفاء للعقيلي (١/ ٢٣٤) ، ميزان الإعتدال (١/ ٥٠٣) .

(٢) و (٣) في الأصل ، وفي المعجم الأوسط (قتادة بن الفضل بن قتادة) ، وفي مجمع البحرين (قتادة بن الفضيل بن قتادة) وهو الصواب كما في تهذيب الكمال (٢٣/ ٥١٨) ، تهذيب التهذيب (٨/ ٣٥٦)، تقريب التهذيب (٢/ ١٢٣) .

(٤) (ص : ٢٩٤). (٥) (٦٨٩) (١/ ٤١٠) .

(٦) وقال الهيثمي في المجمع (٢/ ٣٠) : « وفيه عبدالحكم بن عبدالله وهو ضعيف » .

قلت : وعبدالحكم هو ابن عبدالله القَسْملي ، وليس السدوسي ، وما نقله ابن الجوزي عن ابن حبان هو عن القسملي ، قال البخاري : منكر الحديث ، وقال ابن حبان : لايكتب حديثه إلا على جهة التعجب، وقال ابن معين : لاأعرفه ، وقال ابن عدي : عامة أحاديثه مما لايتابع عليه ، وقال أبو حاتم ضعيف الحديث ، منكر الحديث، وفي تقريب التهذيب (١/ ٤٦٦) : ضعيف .

وانظر الكامل (٥/ ١٩٧١) ، والمجروحين (٢/ ١٤٣)، الضعفاء للعقيلي (٣/ ١٠٥)، تهذيب الكمال (١٦/ ٤٠٢ ، ٤٠٣) وتهذيب التهذيب (٦/ ١٠٧) والجرح والتعديل (٦/ ٣٥) ، والتاريخ الكبير (٦/ ١٢٩).

قلت : لم يذكر أحد في نسبه السدوسي ، ولكن عبد الحكم بن ذكوان السدوسي أحد رجال ابن ماجة هو الذي يقال فيه عبد الحكم السدوسي ، وقد ذكره المزي وابن حجر وابن أبي حاتم والبخاري في كتبهم قبل ترجمة القسملي .

في مسنده [١] عن عبدالحكم بن عبدالله القاص، ثنا أبو الصِّدِّيق النَّاجي به [٢].

[٧٢] **وأما حديث حارثة بن وهب الخزاعي** [٣]:

فرواه أبو حفص عمر بن شاهين في كتاب الترغيب له [٤] حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، ثنا ابراهيم بن موسى الجوزي [٥]، ثنا عبدالرحيم بن يحيى الدبيلي، **ثنا ابن عطاء** ابن مسلم، عن أبيه، عن إبراهيم النخعي، عن معبد بن خالد الجهني، عن **حارثة بن وهب** الخزاعي مرفوعاً فذكره، وزاد قال: يعني صلاتي الفجر والعشاء. انتهى

الحديث السابع عشر:

عن النبي ﷺ قال: «والذي نفس محمد بيده إن الرجل من أهل الجنة ليتناول الثمرة ليأكلها فما هي بِوَاصِلَةٍ إلى فيه حتى يُبَدِّل الله مكانها مثلها» [٦].

[٧٣] **قلت**: رواه الحاكم في مستدركه في كتاب الفتن [٧] من حديث يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، حدثني أبو أسماء الرَّحَبِي، **عن ثوبان، عن النبي ﷺ قال: إن ربي زوى لي الأرض، فذكره بطوله إلى أن قال: زعم أن النبي ﷺ قال: «لاينزع رجل من أهل الجنة من ثمرها شيئاً إلا أَخْلَفَ الله مكانها مثلها»** مختصر، وقال حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه [٨].

ورواه الطبراني في معجمه [٩]، والبزار في مسنده [١٠] كلاهما من حديث ريحان بن

---

(١) (١١١٣) (٢/ ٣٦١). (٢) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٦): إسناده ضعيف.

(٣) حارثة بن وهب الخزاعي، وهو أخو عبيد الله بن عمر لأمه، وله رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم، وحديثه في الصحيحين، وذكره ابن سعد ولم يترجم له.
انظر طبقات ابن سعد (٦/ ٢٦)، الإصابة (١/ ٢٩٩).

(٤) باب فضل الخطى إلى المساجد (ل ١٦/ ب).

(٥) في الأصل إعجامها غير واضح، وهي كذلك في الترغيب.
قلت: في إسناده عثمان بن عطاء بن أبي مسلم، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ١٢): ضعيف.

(٦) الكشاف ع (١/ ٥٣)، ك (١/ ٢٦١) ولفظه في الطبعتين (مثلها)، عند تفسير قوله تعالى ﴿كلما رزقوا منها من ثمرة رزقاً..﴾ الآية. (٧) (٤/ ٤٤٩).

(٨) وتتمة كلامه: ولم يخرجاه بهذه السياقة وإنما أخرج مسلم حديث معاذ بن هشام، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أسماء الرحبي عن ثوبان مختصرا، ووافقه الذهبي.

(٩) الكبير (١٤٤٩) (٢/ ١٠٢) ولفظه «إن الرجل إذا نزع من الجنة عادت مكانها»، وفي المجمع (١٠/ ٤١٤): "إن الرجل إذا نزع ثمرة ..... الحديث" والظاهر أن كلمة "ثمرة" سقطت.

(١٠) كشف الأستار (٣٥٣٠) (٤/ ٢٠٠)، وأخرجه أيضاً من طريق ابن إسحاق وابن إدريس، عن أبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي أسماء عن ثوبان برقم (٣٥٣١).

سعيد ، عن عباد بن منصور ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء ٨/أ الرَّحَبِي ، **عن ثوبان[١] أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : «لاينزع رجل من أهل الجنة من ثمرها إلا أُعِيدَ في مكانها مثلها»** . انتهى

وسكت عنه البزار [٢] ولفظه فيه " إلا أعيد في مكانها مثلاها " على التثنية ، وهكذا أورده المصنف في سورة الزخرف [٣] ، وسيأتي إن شاء الله تعالى .

الحديث الثامن عشر :

عن سلمان قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله حَيِيٌّ كريم يستحي إذا رفع العبدُ إليه يديه أن يَرُدَّهُما صِفْرَاً ، حتى يضع فيهماخَيراً » . [٤]

قلت : روي من حديث سلمان ، ومن حديث أنس ، ومن حديث جابر ، ومن حديث ابن عمر .

[٧٤] أما حديث سلمان : [٥]

---

(١) ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، صحابي مشهور ، اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم ثم أعتقه ، وظل يخدم رسول الله عليه الصلاة والسلام إلى أن مات ، ثم تحول إلى الرملة ثم إلى حمص وبها مات سنة أربع وخمسين للهجرة .
انظر الطبقات الكبرى (٧/ ٤٠٠) ، الإصابة (١/ ٢٠٤) .

(٢) قال البزار كما في كشف الأستار (٤/ ٢٠٠) : « لانعلمه عن ثوبان من وجه متصل أحسن من هذا » - يعني طريق إسحاق - ، ثم قال : « ولا نعلم روى حديث أيوب إلا عَبَّاد ، ولاعنه إلا ريحان ، ولا روى حديث يحيى بن أبي كثير إلا إسحاق » .
قلت : عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد(١٠/ ٤١٤) للطبراني والبزار وقال : « رجال الطبراني ، وأحد إسنادي البزار ثقات » .
قلت : وهو عجيب من الهيثمي لأنه في موضع آخر (٦/ ٣١٤) ضعف عَبَّاد بن منصور ، وفي التقريب (١/ ٣٩٣) :«صدوق رمي بالقدر ، وكان يدلس ، وتغير بأخرة » وهو هنا قد عنعن ، وسيأتي الكلام على تضعيفه في الحديث الثلاثين .

(٣) الكشاف ع (٣/ ٤٢٦) ، ك (٣/ ٤٩٩) ، ولفظه في (ع) : « مثلاها » ، وكذا ذكره المصنف في الحديث السادس من سورة الزخرف (ل٢١٦/ أ ، ب) فقال : « عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لا ينزع رجل في الجنة ثمرة إلا نبت مكانها مثلاها) ، قلت : رواه البزار في مسنده من حديث ثوبان ، وقد تقدم في سورة البقرة » ، وكذا ورد في الكافي لابن حجر (ص : ١٤٧) بالتثنية مثل رواية البزار .

(٤) الكشاف ع (١/ ٥٤) ، ك (١/ ٢٦٣) ، وفيهما معاً " إذا رفع إليه العبد " ، عند تفسير قوله تعالى ﴿إن الله لا يستحي أن يضرب مثلاً ما بعوضة فما فوقها﴾ .

(٥) سلمان الفارسي ، يكنى بأبي عبد الله أصله من رَامَ هُرْمُز ، وقيل من أصبهان ، أسر وبيع في المدينة ، أسلم وكان أول مشاهده الخندق ، وشهد بعدها بقية المشاهد ، وفتوح الشام بعد ذلك وولي المدائن ، ومات سنة ست وقيل سبع وثلاثين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٥٠٥-٥٥٧) ، الإصابة (٢/ ٦٢-٦٣) .

فرواه أبو داود في سننه في الصلاة [١] ، والترمذي [٢] ، وابن ماجة في الدعاء [٣] ، من حديث جعفر بن ميمون ، عن أبي عثمان النهدي ، **عن سلمان الفارسي قال : قال رسول الله ﷺ : « إن ربكم حيي كريم يستحي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردهما صفراً »** . انتهى .

قال الترمذي [٤] : حديث حسن غريب ، ورواه بعضهم ولم يرفعه . انتهى

ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع السابع والعشرين من القسم الثالث [٥] ، ولم يقل فيه:حتى يضع فيهما خيراً .

ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب الدعاء كذلك وسكت عنه [٦] .

ثم رواه من حديث سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي ، عن سلمان مرفوعاً ، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه [٧] . انتهى

[٧٥] وأما حديث أنس :

فرواه الحاكم في مستدركه [٨] من طريق أبي بكر بن أبي الدنيا ، ثنا بشر بن الوليد القاضي ، ثنا عامر بن يَسَاف ، عن حفص بن عمر بن عبدالله بن أبي طلحة الأنصاري **حدثني أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال : « إن الله رحيم حيي كريم يستحي من عبده أن يرفع إليه يديه ثم لا يضع فيهما خيراً »** . انتهى ، وقال : إسناد صحيح [٩] .

---

(١) باب : الدعاء (١٤٨٨) (٢/ ١٦٥).
(٢) في كتاب الدعوات (٣٥٥٦) (٥/ ٥٥٦).
(٣) باب رفع اليدين في الدعاء (٣٨٦٥) (٢/ ١٢٧١) ولفظه على الشك " فيردهما صفراً ، أو قال : خائبتين " .
(٤) (٥/ ٥٥٧).
(٥) كتاب الرقائق ، باب : الأدعية (٨٧٦) (٣/ ١٦٠) بلفظ السنن ، ومن حديث سليمان التيمي ،عن أبي عثمان النهدي به (٨٨٠) (٣/ ١٦٣) بلفظ « فيردهما خائبتين » .
(٦) (١/ ٤٩٧) ولفظه " أن يبسط إليه يديه ثم يردهما خائبتين " .
(٧) (١/ ٤٩٧) ووافقه الذهبي ، ولفظه " أن يبسط العبد إليه يديه فيهما خيراً فيردهما خائبتين " .
(٨) (١/ ٤٩٧ ، ٤٩٨) .
(٩) لكن قال الذهبي : عامر ذو مناكير .
قلت : عامر بن يَسَاف اليَمَامي قال عنه ابن عدي : منكر الحديث عن الثقات ، ومع ضعفه يكتب حديثه ، وقال أبو حاتم : صالح ، وقال أبو داود : ليس به بأس رجل صالح ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال العجلي : يكتب حديثه وفيه ضعف .
وانظر الثقات لابن حبان (٨/ ٥٠١) ، اللسان (٣/ ٢٢٤) ، الكامل (٥/ ١٧٣٩) والميزان (٢/ ٣٦١)، والجرح والتعديل (٦/ ٣٢٩) .

ورواه عبدالرزاق في مصنفه في الصلاة ، أخبرنا معمر ، عن أبان ، عن **أنس مرفوعاً** فذكره [١] .

وكذلك رواه الحافظ أبو نعيم الأصبهاني في كتاب الحلية في ترجمة **فضيل بن عياض**، عن فضيل بن عياض ، عن أبان ، عن أنس مرفوعاً فذكره [٢] .

[٧٦] وأما حديث جابر :

فرواه أبو يعلي الموصلي في مسنده [٣] ، حدثنا عبدالله بن معاذ ، ثنا ذكوان ، عن يوسف بن محمد بن المنكدر ، عن أبيه ، **عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : «إن الله تعالى حيي كريم يستحي من عبده أن يرفع إليه يديه فيردهما صفراً ليس فيهما شئ»** ، انتهى .

قال ابن طاهر : ويوسف متروك . [٤]

[٧٧] وأما حديث ابن عمر :

فرواه الطبراني في معجمه [٥] .

---

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب الجامع ، باب : الدعاء (١٩٦٤٨) (١٠/ ٤٤٣) .
وأبان هو ابن أبي عياش : متروك كما في التقريب (١/ ٣١) .

(٢) (٨/ ١٣١) ، ولفظه : «إن الله حيي كريم يكره إذا بسط الرجل يده أن يردها صفراً ليس فيها شيء»
وقال عقبه : «هكذا رواه فضيل،عن أبان ، وهو غريب مشهور من حديث أبي عثمان النهدي،عن سلمان» .

(٣) (١٨٦٧) (٣/ ٣٩١) .

(٤) قلت : قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٤٩) «وفيه يوسف بن محمد المنكدر ، وقد وثق على ضعفه ، وبقية رجاله ثقات» قلت : قال النسائي ، والأزدي ، والدولابي : متروك ، وضعفه أبو داود ، والدارقطني ، وقال العقيلي : لايتابع على حديثه ، وقال ابن حبان : بطل الإحتجاج به ، وقال أبو زرعة : صالح ، وقال ابن عدي : أرجو أن لابأس به ، وقال أبو حاتم : ليس بقوي يكتب حديثه ، وقال ابن حجر في التقريب «ضعيف» .
وانظر التقريب (٢/ ٤٥٢) ، الجرح والتعديل (٩/ ٢٢٩) ، التهذيب (١١/ ٤٢٢)، والمجروحين (٣/ ١٣٥) ، الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص: للعقيلي (٤/ ٤٥٦) ، والكامل (٧/ ٢٦١٢) .
قلت : والحديث حسن بشواهده.

(٥) المعجم الكبير (١٣٥٥٧) (١٢/ ٤٢٣) ولفظه : " إن ربكم حيي كريم . . يستحي أن يرفع العبد يديه فيردهما صفراً لاخير فيهما ، فإذا رفع أحدكم يديه فليقل : ياحي لا إله إلا أنت ياأرحم الراحمين ثلاث مرات ، ثم إذا ردّ يديه فليفرغ ذلك الخير إلى وجهه" وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٦٩) : «وفيه الجارود بن يزيد وهو متروك».
قلت : وكذا قال النسائي ، والدار قطني والعقيلي ، وقال أبو حاتم : كذاب ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال ابن معين ليس بشيء . =

الحديث التاسع عشر :

[٧٨] **في الحديث: اضْطَرَبَ رسول الله ﷺ خاتماً من ذهب** [١]

قلت : غريب [٢] .

[٧٩] وفي البخاري[٣] عن عبدالعزيز ، **عن أنس قال : اصْطَنَعَ النبي ﷺ خاتماً ونقش فيه .**

[٨٠] وفي مسلم[٤] عن الزهري ، **عن أنس أنه رأى في يد النبي ﷺ خاتماً من ورق يوماً واحداً ، ثم إن الناس اضْطَرَبُوا الخواتم من وَرِقٍ فلبسوها .**

الحديث العشرون :

قال المصنف رحمه الله : سمعنا في صحيح مسلم عن إبراهيم ، عن الأسود ، قال : دخل شابان من قريش على عائشة رضي الله عنها وهي بمنى ، وهم يضحكون ، فقالت : مايضحككم ؟ ، قالوا : فلان خَرَّ على طُنُب [٥] فُسْطَاط [٦] فكادت عنقه أو عينه أن تذهب ، فقالت : لاتضحكوا ، إني سمعت رسول الله ﷺ : يقول « مامن مسلم يُشَاك شوكةً فما فوقها إلا كتب الله له بها درجة وحَطَّ عنه بها خطيئة» . [٧]

= انظر الضعفاء والمتروكون للنسائي (٧٢) ، وللدار قطني (١٧٤) ، لسان الميزان (٢/ ٩٠) ميزان الإعتدال (١/ ٣٨٤)، والمجروحين (١/ ٢٢٠) ، والضعفاء للعقيلي (١/ ٢٠٢) (٣/ ٢٥٠) ، الجرح والتعديل (٢/ ٥٢٥) .

(١) الكشاف ع (١/ ٥٥) ، ك (١/ ٢٦٤) في الموضع السابق .

(٢) اكتفى ابن حجر في الكافي (ص : ٦) بتخريجه عن أنس عند مسلم لتطابق لفظ الإضطراب .
قلت : لم أجده بهذا اللفظ.

(٣) كتاب اللباس ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لاينقش على نقش خاتمه (٥٨٧٧) (١٠/ ٣٢٧)، ولفظه اتخذ خاتماً من فضة ونقش فيه . . . الحديث .
ومن طريق عبدالعزيز عن أنس في باب الخاتم في الخنصر بلفظ " صنع النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً (٥٨٧٤) ولم أجد فيه من هذا الطريق بلفظ " اصطنع " بل هذا اللفظ وارد من رواية ابن عمر (٥٨٧٦) (١٠/ ٣٢٥)، وهو - أي حديث أنس - عند مسلم في اللباس والزينة ، باب لبس النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً من ورق (٢٠٩٢) (٣/ ١٦٥٦) من طريق عبدالعزيز عن أنس وباللفظ نفسه.

(٤) مسلم ، كتاب اللباس والزينة ، باب في طرح الخواتم (٢٠٩٣) (٦٠) (٣/ ١٦٥٨).

(٥) الطُّنب : الحبل الذي يشد إلى الوتد، وقال الخطابي : والطنب من أطناب الفسطاط ، وقال الزمخشري : هي حبال للبيوت.
انظر الفائق (٢/ ٣٦٩) ، مشارق الأنوار (١/ ٣٢٠) ، غريب الخطابي (١/ ٣٠٠) .

(٦) الفسطاط : ضرب من الأبنية في السفر دون السرادق ، وهو بضم الفاء ، وكسرها ، ويطلق على المدينة التي فيها مجتمع الناس ، وكل مدينة فسطاط . النهاية (٣/ ٤٤٥).

(٧) الكشاف ع(١/ ٥٦) ،ك (١/ ٢٦٥) ، في الموضع السابق .

[٨١] قلت : رواه مسلم في كتاب البر والصلة [١] ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود به بلفظه سواء ، ولم نضبط [٢] للمصنِّف حديثاً غيره .

الحديث الحادي والعشرون :

[٨٢] وعن النبي ﷺ ، قال : « ما أصابَ المؤمنَ من مكروهٍ فهو كفارةٌ لخطاياه حتى نُخْبَة النَّمْلة » [٣] .

قلت : غريب جداً [٤] .

---

(١) باب ثواب المؤمن فيما يصيبة من مرض أو حزن (٢٥٧٢) (٤/ ١٩٩١) .

(٢) فراغ في الأصل وفوقه كلمة كذا وبعده : للمصنف . . . الخ وفي النسخه الهنديه « ولم يعز المصنف في كتابه حديثاً قط غير هذا» وفي تخريج البيضاوي لابن همات (ل١٣/ ب) قال الزيلعي الحافظ في تخريج أحاديثه : « لم نضبط في كتابه حديثاً غير هذا » ، والفراغ والسياق جعلني أثبت اللفظ مقتبساً من تحفة الراوي .

(٣) الكشاف ع (١/ ٥٧) ، ك (١/ ٢٦٥) في الموضع السابق .

قلت : قال الزمخشري في الكشاف « نخبة النملة أي : عضتها » ، وفي النهاية (٥/ ٣٠) قال : «النخبة : العضة والقرصة ، والنخب : خرق الجلد » .

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص :٦) : لم أجده ، ونقل العجلوني في كشف الخفاء (٢/ ١٧٧) كلام ابن حجر ثم قال : « وأقول لكن يشهد له حديث (ما أصاب المؤمن مما يكره فهو مصيبة) ، رواه الطبراني عن أبي أمامة ، ويشهد له ما رواه الشيخان عن أبي سعيد وأبي هريرة بلفظ (ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولاهم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه » .

قلت : يشهد له أحاديث كثيرة ، انظرها في الدر المنثور (٢/ ٢٢٨ ، ٢٢٩) .

وقال المناوى في الفتح السماوي (١/ ١٥٦) قال الطيبي لم أقف له على رواية ، وقال الولى العراقي : لم أقف عليه بهذا اللفظ ، وكذا في تخريج البيضاوي لابن همات (ل ١٣/ ب) .

الحديث الثاني والعشرون ٨/ب :

وقد ضربَ رسولُ الله ﷺ جناحَ البعوضةِ مثلاً للدُّنيا [١] .

[٨٣] **قلت** : كأنه يشير إلى حديث رواه الترمذي[٢] **عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : « لو كانت الدنيا تَعْدِل عند الله جناح بعوضة ما سَقَى منها كافراً شربة ماء »**[٣] .

وسيأتي في الزخرف إن شاء الله [٤] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٥٧) ، ك (١/ ٢٦٥) في الموضع السابق .

(٢) كتاب الزهد ، باب : ما جاء في هوان الدنيا على الله عز وجل (٢٣٢٠) (٤/ ٥٦٠) .

(٣) في الترمذي : « شربة ماء » ، وقال عقبه : « هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه » .
قلت : فيه عبد الحميد بن سليمان هو الخزاعي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٦٨) : ضعيف .

(٤) الكشاف ع (٣/ ٤١٩) ، ك (٣/ ٤٨٧) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ وإن كل ذلك لما متاع الحياة الدنيا ﴾ وذكره الزيلعي في الحديث الثاني من الزخرف (ل٢١٥/ ب ، ل ٢١٦/ ب) ، وخرجه من حديث سهل بن سعد ، وأبي هريرة ، وابن عباس ، وابن عمر ، ونقل عن المقدسي تضعيفه من كل طرقه التي أوردها .

الحديث الثالث والعشرون :

قالت عائشة رضي الله عنها في حق عبدالله بن عمروبن العاص : ياعجباً لابن عمرو هذا[(١)] .

[٨٤] **قلت :** هذه قطعة من حديث رواه مسلم في الحيض [(٢)] عن عبيد بن عمير قال : بلغ عائشة رضي الله عنها أن عبدالله بن عمرو بن العاص كان يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤسهن ، فقالت عائشة : « **ياعجباً لابن عمرو هذا ، يأمر النساء إذا اغتسلن أنْ يَنْقُضْنَ رُؤُسَهُنَّ ، أَفَلا يأمُرهُنَّ أن يحلقن رؤسهن ، لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد وما أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات** » . إنتهى .

الحديث الرابع والعشرون :

عن ابن التَّيِّهَان [(٣)] أنه قال في بيعة العقبة لرسول الله ﷺ : يارسول الله إن بيننا وبين القوم حِبَالاً ﷺ ونحن قاطعوها فنخشى إن الله أَعزَّكَ وأظهركَ أن ترجع إلى قومك [(٤)] .

قلت : هذه قطعة من حديث بيعة العقبة .

[٨٥] رواه ابن هشام في السيرة [(٥)] ، والإمام أحمد في مسنده[(٦)] ، والطبراني في معجمه [(٧)] ، والبيهقي في دلائل النبوة [(٨)]

---

(١) الكشاف ع (١/ ٥٧) ، ك (١/ ٢٦٦) عند تفسير قوله ﴿ ماذا أراد الله بهذا مثلاً ﴾ .
(٢) باب : حكم ضفائر المغتسلة (٣٣١) (١/ ٢٦٠) .
(٣) هو مالك بن التَّيِّهان بن مالك أبو الهيثم البلوي ، شهد العقبة الأولى والثانية ، وشهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها ، وتوفي في خلافة عمر سنة عشرين أوإحدى وعشرين ، وقيل قتل يوم صفين سنة سبع وثلاثين ، وقيل بعدها بقليل ، والأول أولى .
الإصابة (٤/ ٢١٢ ، ٢١٣) في الكنى ، سير أعلام النبلاء (١/ ١٨٩) .
(٤) الكشاف ع (١/ ٥٨) ، ك(١/ ٢٦٨) عند تفسير قوله ﴿ الذين ينقضون عهدالله من بعد ميثاقه ﴾ .
(٥) ذكره في بيعة العقبة الثانية من حديث كعب بن مالك (٢/ ٨٣) وهو طويل وقول ابن التيهان في (٢/ ٨٥)، بلفظ مقارب .
(٦) المسند (٣/ ٤٦٠ - ٤٦٢) .
(٧) المعجم الكبير (١٧٤) (١٩/ ٨٧ - ٩٠) .
(٨) (٢/ ٤٤٤ - ٤٤٩) .
قلت : في المسند والمعجم (عبد الله بن كعب) وفي سيرة ابن هشام ودلائل البيهقي . =

كلهم من حديث محمد بن إسحاق ، حدثني معبد بن كعب،عن أخيه عبيد الله بن كعب ابن مالك ، **أن أباه كعب بن مالك ، وكان ممن شهد العقبة وبايع رسول الله ﷺ بها ، قال :** خرجنا في حُجَّاج من المشركين وقد صلينا ومعنا البراء بن مَعْرُور ، كبيرنا وسيدنا ، . . . **إلى أن قال : فتكلم رسول الله ﷺ ودعا إلى الله ورَغَّبَ في الإسلام ، وقال : أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم ، فأخذ البراء بن معرور بيده ، ثم قال : نعم والذي بعثك بالحق يا رسول الله ، فبايعنا رسول الله ، فنحن والله أهل الحروب ، وأهل الحَلْقَة** [١] **ورثناها كابراً عن كابر ، قال : فاعترض القول - والبراء يكلم رسول الله ﷺ - أبو الهيثم بن التَّيْهَان حليف بني عبد الأَشْهَل ، فقال : يارسول الله إن بيننا وبين القوم حبالاً - يعني العهود - وإنا قاطعوها فهل عسيت إن نحن فعلنا ذلك ثم أظهرك أن ترجع إلى قومك وتدعنا ، فقال رسول الله ﷺ [وقد تَبَسَّم]** [٢] **: «بل الدَّم الدَّم ، والهدم الهدم ، أنا منكم وأنتم مني ، أحارب من حاربتم ، وأسالم من سالمتم »** ، الحديث بطوله[٣] .

قوله : **عن ابن مسعود قال : « إن أحب الكلام إلى الله ماقاله أبونا آدم حين اقترف الخطيئة سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ، ولا إله غيرك ، لا إله إلا أنت ، ظلمت نفسي فاغفرلي إنه لا يغفر الذنوب الا أنت»** [٤] .

= (عبيد الله بن كعب) ، قلت : وعبدالله وعبيدالله ابنان من أبناء كعب ، وكلاهما روى عن أبيه كعب ، وكلاهما أيضاً روى عنه أخوه (معبد بن كعب) .

(١) في الأصل " أهل الحربُ وأهل الحلفَة " بالفاء الموحدة وبالضمة على باء (الحرب) ، وهذا خطأ ففي سيرة ابن هشام (٢/ ٨٥) : « فنحنَ والله أبناء الحروب وأهل الحَلْقَة » ، وفي المعجم الكبير (١٩/ ٨٩) " أهل الحروب " ، وفي مسند أحمد (٣/ ٤٦٢) . مثله دون لفظ القسم ، وفي الدلائل للبيهقي (٢/ ٤٤٧) بإفراد الحرب .

والظاهر أن الأصل فيه خطأ إذ كتبت الواو فوق الباء بدلاً من أن تكتب قبلها ، فيكون النص " فنحن والله أهل الحروب وأهل الحَلْقَة " ، كما أثبته .

والحلقة : السلاح عاماً ، وقيل هي الدروع خاصة ، كما في النهاية (١/ ٤٢٧) .

(٢) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٦/ ٤٥): « ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع » .

(٤) الكشاف ع (١/ ٦٣) ، ك(١/ ٢٧٤) ، عند تفسير قوله ﴿ فتلقى آدم من ربه كلمات . . . ﴾ ، واللفظ فيهما ليس فيه « ولا إله غيرك » .

وعن ابن عباس قال : يارب ألم تخلقني بيدك ؟ قال : بلى ، يارب ألم تَنفخْ فيَّ الروح من روحك ؟ قال : بلى ، يارب ألم تَسبقْ رحمتُك غضبَك؟ ، قال : بلى ، قال : (ألم) تُسكنِّي جنتك ؟ ، قال : بلى ، قال : يارب إن تبتُ وأصلحتُ أَرَاجعي أنت إلى الجنة ؟ ، قال : نعم (١) .

[٨٦] **قلت : أما حديث ابن مسعود :**

فرواه ابن أبي شيبة في مصنفه في أوائل الصلاة (٢) وليس فيه ذكر آدم ، فقال : حدثنا ابن فضيل وأبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن الحارث بن سويد ، قال : **قال ابن مسعود : إن أحب الكلام إلى الله أن يقول الرجل سبحانك اللهم وبحمدك** . . . إلى آخره .

[٨٧] **وأما حديث ابن عباس :**

فرواه الحاكم في مستدركه في كتاب الفضائل في فضائل آدم (٣) **عن المنهال بن عمرو**، عن سعيد بن جبير ، **عن ابن عباس قال في قوله تعالى ﴿ فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه﴾ ، قال : يارب ألم تخلقني بيدك** . . . إلى آخره .

وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

الحديث الخامس والعشرون :

كان رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة (٤) .

[٨٨] **قلت** : رواه أبو داود في سننه في صلاة الليل (٥) من حديث ٩/أ عبدالعزيز أخي حذيفة(٦) ، **عن حذيفة قال : «كان النبي ﷺ إذا حزبه أمر صلى»** . انتهى .

[٨٩] قال أبو داود : وقد روي عن عبدالعزيز عن النبي مرسلاً . انتهى

---

(١) الكشاف ع (١/ ٦٤)، ك (١/ ٢٧٤) في الموضع السابق . وكلمة (لم) ساقطة من الأصل والإستدراك من الكشاف .

(٢) باب فيما يفتتح به الصلاة (١/ ٢٣٢) ولفظه " إن من أحب الكلام . . الحديث " وفيه "لاإله غيرك" كما ذكره الزيلعي ، ولعلها سقطت من الكشاف في طبعيته .
قلت : فيه الأعمش سليمان بن مهران الأسدي الكوفي كان يدلس ، والإسناد فيه عنعنته . انظر التقريب (١/ ٣٣١) .

(٣) المستدرك في كتاب التاريخ في ذكر آدم عليه السلام (٢/ ٥٤٥) ، ووافقه الذهبي على التصحيح .

(٤) الكشاف ع (١/ ٦٦) ، ك (١/ ٢٧٧) عند تفسير قوله : ﴿ واستعينوا بالصبر والصلاة ﴾ .

(٥) كتاب الصلاة ، باب : وقت قيام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل (١٣١٩) (٢/ ٧٨) .

(٦) في السنن " عبدالعزيز ابن أخي حذيفة " .

وكذلك رواه أحمد في مسنده [١] ، والبيهقي في شعب الإيمان [٢] ورواه مطولاً بقصة الخندق وكلها في كتابه دلائل النبوة [٣] ، ورواه الطبري في تفسيره بلفظ الكتاب [٤] .

قوله : وعن ابن عباس أنه نعى إليه أخوه قُثَم وهو في سفر فاسْتَرجع وتنحى عن الطريق، وصلى ركعتين أطال فيهما الجلوس ثم قام يمشي إلى راحلته وهو يقول : واستعينوا بالصبر والصلاة [٥] .

[٩٠] قلت : رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب السبعين [٦] من حديث سعيد بن منصور ، أنا إسماعيل بن إبراهيم بن عُلَيَّة ، ثنا عيينة بن عبدالرحمن ، عن أبيه أن **ابن عباس** نعي إليه أخوه قثم .... إلى آخره .

---

(١) المسند (٥/ ٣٨٨) وفيه عبد العزيز أخو حذيفة .

(٢) لم أقف عليه في مظانه فيه .

(٣) في باب إرسال الرسول صلى الله عليه وسلم حذيفة إلى عسكر المشركين ، وقد جاء النص في آخر القصة وهي طويلة (٣/ ٤٥١ - ٤٥٣) ، وفي سنده "عبدالعزيز ابن أخي حذيفة" .

(٤) (٨٤٩) (٨٥٠) (٢/ ١٢) وفيه : عن عبد العزيز بن اليمان أخي حذيفة عنه " .

قلت : ماوقع من الخلاف في عبد العزيز ، هل هو أخو حذيفة أم ابن أخيه ؟ قال عنه ابن حجر في الإصابة (٣/ ١٥٧) عند ذكره رواية هذا الحديث : عند أحمد وأبي داود من رواية عكرمة بن عمار ، عن محمد بن عبدالله الدؤلي ، عن عبدالعزيز ابن أخي حذيفة بهذا ، قال أبو نعيم : هذا هو الصواب ، ومشى ابن فتحون على ظاهر ماوقع عند الباوردي فقال : صحبة عبدالعزيز لاتنكر لأن أباه اليمان استشهد بأحد .

ثم قال : وليس عبدالعزيز ولد اليمان ، بل نسب إليه في هذه الرواية لكونه جدّه ، وأما الحديث الذي فيه عبدالعزيز ابن أخي حُذيفة ولم يسم فيه أبوه فهو المعتمد .

وقد أشار إلى هذا الخلاف المزي في تحفة الأشراف (٣/ ٥٠) ، وابن حبان في الثقات (٥/ ١٢٤) ولم يرجحا .

قلت : والملاحظ أن بعض الأسانيد توضح أنه " ابن اليمان أخو حذيفة " أي ليس منسوباً إلى جده ، وذلك ظاهر في سندي ابن جرير ، حيث ذكر في أحدهما عبدالعزيز بن اليمان ، وفي الآخر أخو حذيفة ، ولذا قال أحمد شاكر معلقاً على ترجيح ابن حجر : «ولكن أكثر الرواة ذكروا أنه أخوه ، ولم يخالفهم إلا " محمد بن عيسى شيخ أبي داود فيما رأيت ، فلا أدري لم هذا الترجيح ؟ بل الذي أراه ترجيح رواية الأكثر ، ومنهم النضر بن محمد " وكان مكثراً للرواية عن عكرمة بن عمار ، وبذلك جزم ابن أبي حاتم في ترجمة عبدالعزيز بن اليمان في الجرح والتعديل لم يذكر خلافاً ولا قولاً آخر» .

وانظر تفسير ابن جرير (٢/ ١٣) ، والجرح والتعديل (٥/ ٣٩٩) .

(٥) الكشاف (١/ ٦٧) ، ك(١/ ٢٧٧) عند تفسير قوله : ﴿ واستعينوا بالصبر والصلاة ﴾ الآية .

(٦) وهو باب في الصبر على المصائب وعما تنزع إليه النفس من لذة وشهوة (٩٦٨٢) (٧/ ١١٤) طبعة دار الكتب العلمية .

ورواه الطبري في تفسيره [1] ثنا محمد بن العلاء ، ويعقوب بن إبراهيم قالا : ثنا ابن علية به .

الحديث السادس والعشرون ، والسابع والعشرون :

قال رسول الله ﷺ : وجعلت قرة عيني في الصلاة ، وكان يقول : "يابلال رَوِّحْنَا"[2] .

قلت : هما حديثان .

[٩١] الأول : رواه النسائي في سننه الكبرى والصغرى [3] في كتاب عشرة النساء [من طريقين أحدهما] : [4] من حديث سَيَّار بن حاتم ، عن جعفر بن سليمان الضُّبَعِيِّ ، عن ثابت ، **عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : حُبِّبَ إلى من الدنيا النساء والطيب ، وجعلت قرة عيني في الصلاة** . انتهى .

وبهذا الإسناد والمتن رواه الحاكم في مستدركه في كتاب النكاح [5] وقال : حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه [6] انتهى .

الطريق الثاني : رواه من حديث سَلَّام بن سليمان أبي المنذر ، عن ثابت به [7] .

وبهذا الإسناد رواه أحمد[8] ، وابن أبي شيبة ، والبزار [9] في مسانيدهم .

---

(١) (٨٥٢) (٢/ ١٤) ، وقال الأستاذ أحمد شاكر : إسناده صحيح .
(٢) الكشاف ع (١/ ٦٧) ، ك (١/ ٢٧٨) في الموضع السابق .
(٣) السنن الصغرى ، كتاب عشرة النساء ، باب حب النساء (٧/ ٦١ ، ٦٢) وفي السنن الكبرى (٨٨٨٨) (٥/ ٢٨٠) .
(٤) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
(٥) (٢/ ١٦٠) .
(٦) ووافقه الذهبي .
(٧) في الموضع نفسه من السنن الكبرى (٨٨٨٧) (٥/ ٢٨٠) ، وكذا في الصغرى (٧/ ٦١) .
(٨) المسند (٣/ ١٢٨ ، ١٩٩ ، ٢٨٥) .
(٩) (٢٩٩) (٣/ ٦٦٧) .

ورواه ابن عدي في الكامل [١]، وأعله بسَلاَّم [٢]، ونقل عن البخاري أنه قال فيه: منكر الحديث، وعن ابن معين أنه قال فيه: ضعيف، قال ابن عدي: وأرجو أنه لابأس به[٣].

ورواه العقيلي أيضاً في ضعفائه [٤] وأعله بسلام [٥] ثم قال: وقد روي من غير هذا الوجه (رواية) فيها لين [٦] وكأنه يشير إلى الطريق الأول [٧]، وقال الدار قطني في علله [٨]: " هذا حديث رواه سلام بن سليمان أبو المنذر [٩] وسلام بن أبي الصهباء [١٠]، وجعفر بن

---

(١) (٣/ ١١٥٠) من طريق سلام بن أبي خبزة عن ثابت، وقال: « وقد رواه أيضاً عن أنس سلام أبو المنذر وجعفر بن سليمان الضبعي من رواية سيار عنه »، وأخرجه أيضاً (٣/ ١١٥١) من طريق سلام بن أبي الصهباء، عن ثابت، وقال (٣/ ١١٥٢): وقد رواه عن ثابت مع سلام، ابن أبي خبزة، وجعفر ابن سليمان الضبعي.

(٢) الذي ترجمه ابن عدي هو سلام بن أبي الصهباء وكناه بأبي المنذر ولم يترجم لسلام بن سليمان وستأتي تراجمهم والكلام عليهم لاحقاً.

(٣) الكامل (٣/ ١١٥٢)، وهو حكمه على سلام بن أبي الصهباء.

(٤) (٢/ ١٦٠). (٥) قال العقيلي عنه: لايتابع على حديثه.

(٦) في الأصل « من غير هذا الوجه فيها لين »، وفي ضعفاء العقيلي: " أما الحديث الأول ففيه رواية من غير هذا الوجه فيها لين، قلت: فلعل الصواب: " وقد روى من غيرهذا الوجه رواية فيها لين " وتكون كلمة " رواية " سقطت من الناسخ ولذا أضفتها.

(٧) المقصود به طريق سيار، عن جعفر، عن ثابت.

قلت: قال الذهبي في الميزان (٢/ ١٧٧)، (تعليقاً على كلام العقيلي): « وحديث عفان أخرجه النسائي وإسناده قوي ». والمراد به طريق سيار التي ذكرها المصنف عند النسائي.

(٨) لم أقف عليه في المطبوع منه.

(٩) هو سلام بن سليمان أبو المنذر القارئ، قال عنه ابن معين: لابأس به، وفي رواية أخرى عنه قال: لاشئ، قال الذهبي: ويحتمل أن يكون أراد سلاماً الطويل، وقال أبو حاتم: صدوق صالح الحديث، وقال العقيلي: لايتابع على حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه: صدوق، وقال ابن حجر: في التقريب (١/ ٣٤٢): صدوق يهم.

وانظر الجرح والتعديل (٤/ ٢٥٩)، الضعفاء للعقيلي (٢/ ١٦٠)، والميزان (٢/ ١٧٠)، التاريخ الكبير (٤/ ١٣٤)، وثقات ابن حبان (٦/ ٤١٦)، والتهذيب (٤/ ٢٨٤)، تهذيب الكمال (١٢/ ٢٨٨).

(١٠) هو سلام بن أبي الصهباء أبو بشر العدوي البصري، وقال الذهبي: أبو المنذر البصري الفزاري، قال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن حبان: لايجوز الإحتجاج به إذا انفرد، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال ابن معين: ضعيف، وقال أحمد: حسن الحديث.

وانظر المجروحين (١/ ٣٤٠)، والتاريخ الكبير (٤/ ١٣٥)، والجرح والتعديل (٤/ ٢٥٧)، الميزان (٢/ ١٨٠)، الكامل (٣/ ١١٥١)، ولسان الميزان (٣/ ٥٨).

قلت: ظاهر كلام الزيلعي: أن الذي أعل ابن عدي به الحديث، هو سلام بن سليمان، وليس كذلك، إذ كل ما نقله عن ابن عدي مذكور في ترجمة ابن أبي الصهباء.

سليمان الضُّبَعِي [1] ، عن ثابت ، عن أنس ، فرفعوه ، وخالفهم حماد بن زيد فرواه عن ثابت مرسلاً ، وكذلك رواه محمد بن عثمان بن ثابت البصري مرسلا ، والمرسل أشبه بالصواب » . انتهى

وقد ذكر المصنف الحديث بتمامه في سورة آل عمران [2] .

الحديث الثاني :

[٩٢] رواه أبو داود في سننه في كتاب الأدب [3] **من حديث سالم بن أبي الجعد قال : قال رجل ، قال مِسْعَر : أحسبه من خزاعة ، قال سمعت النبي ﷺ يقول : « يابلال أقم الصلاة وأرحنا بها »** . انتهى .

وسنده رجال الصحيحين إلا شيخه مُسَدَّداً [4] فانفرد عنه البخاري .

ورواه أحمد في مسنده [5] ، ثنا وكيع ، ثنا مسعر ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن رجل من أسلم ، وهذا أيضاً سند الصحيحين .

---

(١) هو جعفر بن سليمان الضُّبعي : أبو سليمان البصري ، وثقه ابن معين ، وابن سعد ، وقال ابن حنبل : لابأس به ، وقال ابن عدي : " وأحاديثه ليست بالمنكرة ، وهو عندي ممن يجب أن يقبل حديثه " ، وقال ابن المديني : " أكثر عن ثابت وكتب مراسيل وفيها أحاديث مناكير ، عن ثابت ، عن النبي صلى الله عليه وسلم " ،وقال أبو حاتم : " جعفر بن سليمان من الثقات المتقنين " ، وبين أنه لم يكن داعية لبدعته ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ١٣١) : « صدوق زاهد لكنه كان يتشيع » .
وانظر تهذيب الكمال (٥/ ٤٣) ، التهذيب (٢/ ٩٥) ، الجرح والتعديل (٢/ ٤٨١) ، وثقات ابن حبان (٦/ ١٤٠) ، وثقات ابن شاهين (٥٥) ، وثقات العجلي (ص: ٩٧) ، والكامل (٢/ ٥٦٧) . وطبقات ابن سعد (٧/ ٢٨٨) . والضعفاء للعقيلي (١/ ١٨٨) ، تاريخ ابن معين (٢/ ٩٦) .
قلت : أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٧٨) من طريقين عن سلام بن أبي المنذر ثم قال : « تابعه سيار بن حاتم عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس ، وروى ذلك جماعة من الضعفاء عن ثابت والله أعلم » .

(٢) الكشاف ع(١/ ٢٠٤) ، ك (١/ ٤٤٧) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فيه آيات بينات مقام إبراهيم ﴾ وانظر (ص:).

(٣) باب : في صلاة العتمة (٤٩٨٥) (٥/ ٢٦٢) ، وفيها " أرحنا بها " بدون واو .

(٤) هو مُسدّد بن مسَرْهَد بن مُسَرْبَل الأسدي أبو الحسن البصري ،قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٤٢) : « ثقة حافظ » ، وانظر رجال البخاري (٢/ ٧٤٣) .

(٥) (٥/ ٣٦٤)

[٩٣] ورواه أحمد أيضاً[(١)] ثنا عبدالرحمن بن مهدي ، ثنا إسرائيل ، عن عثمان بن المغيرة عن **سالم بن أبي الجعد** [(٢)] **، أن محمد ابن الحنفية قال : دخلت مع أبي على صهر لنا من الأنصار فحضرت الصلاة فقال : ياجارية إئتيني بوضوء لعلي أصلي فأستريح ، فرأى أننا أنكرنا ذلك عليه ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول [لبلال]** [(٣)] **: قم يابلال فأرحنا بالصلاة . انتهى**

وهذا الإسناد على شرط البخاري ، وقد زاد فيه محمد بن الحنفية كما تراه .

وكذلك رواه أبو داود في سننه عن . . . . [(٤)]

ورواه إبراهيم بن الحربي في كتابه غريب الحديث [(٥)] ، حدثنا أبوبكر ثنا ، ابن نمير ، عن سفيان الثوري ، عن عثمان بن المغيرة ، **عن سالم ، عن ابن الحنفية ، قال : قال النبي ﷺ**
٩/ب **لبلال : « يابلال أقم الصلاة وأرحنا بها »** . انتهى

قال : ومعناه نصلي ونروح إلى منازلنا ، وليس من الإستراحه ، وإلا لقال : أرحنا منها انتهى .

وهذا يرده ما [تقدم] [(٦)] في لفظ أحمد فأستريح [(٧)] والله أعلم .

---

(١) (٥/ ٣٧١) .

(٢) في المسند : عن سالم بن أبي الجعد ، عن عبدالله بن محمد بن الحنفية قال : دخلت مع أبي . . . . الحديث ، وهذا الإسناد ذكره الدار قطني في علله أيضاً وسيأتي .

(٣) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٤) بياض بالأصل وفوقه كلمة كذا ، والحديث في سنن أبي داود في الموضع السابق (٤٩٨٦) (٥/ ٢٦٢)، عن محمد بن كثير ، عن إسرائيل به .

(٥) لم أقف عليه في القسم المطبوع منه .

(٦) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٧) قال ابن الأثير في النهاية (٢/ ٢٧٤) في « معنى أرحنا بها يابلال » : أي أذن بالصلاة نسترح بأدائها من شغل القلب بها ، وقيل : كان اشتغاله بالصلاة راحة له ، فإنه كان يعدُّ غيرها من الأعمال الدنيوية تعباً فكان يستريح بالصلاة لما فيها من مناجاة الله تعالى .
وفي عون المعبود (١٣/ ٣٣٠) حول المعنى نفسه : "فاسترحت " : أي بالإشتغال بالصلاة لكونه مناجاة مع الرب تعالى ، أو بالفراغ لاشتغال الذمة بها قبل الفراغ عنها .
وكلام المصنف في اعتراضه على الإمام الحربي جيد متجه ويويده ماسبق .

[٩٤] ورواه الدار قطني في كتابه العلل [١] من حديث أبي خالد القرشي ، ثنا سفيان الثوري ، عن عثمان بن المغيرة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن ابن الحنفية ، عن علي قال ، قال رسول الله ﷺ : « يابلال أرحنا بالصلاة » . انتهى ، ثم قال : لم يسنده عن علي غير أبي خالد القرشي [٢] .

[٩٥] ثم رواه من حديث حسين بن علوان ، ثنا أبو حمزة الثمالي ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن محمد ابن الحنفية ، **عن بلال** [٣] ، **أن النبي ﷺ قال له : « يابلال أرحنا بالصلاة »** . انتهى وسكت عنه [٤] .

الحديث الثامن والعشرون :

ومنه الحديث في جَذَعَة ابن نِيَار [٥] تجزي عنك ولا تجزي عن أحد بعدك [٦] .

[٩٦] **قلت** : رواه البخاري [٧] .

---

(١) (٤/ ١٢٠) . (٢) (٤/ ١٢١) .

(٣) بلال بن رباح الحبشي المؤذن كان رقيقاً فأعتقه أبو بكر ، فلزم النبي صلى الله عليه وسلم ، وشهد معه المشاهد كلها ، وخرج بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الشام إلى أن مات بها في زمن عمر بطاعون عمواس سنة عشرين للهجرة . انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٣٤٧ - ٣٦٠) .

(٤) في العلل : « ورواه عمرو بن مرة ، وحمزة الثمالي ثابت بن أبي صفية ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن رجل من خزاعة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يذكر علياً ولا ابن الحنفية .
وقيل : عن أبي حمزة ، عن سالم ، عن ابن الحنفية ، عن بلال . وقال محمد بن ربيعة : عن أبي حمزة ، عن سالم ، عن ابن الحنفية ، عن بلال ، وقول عمرو بن مرة أصح » .
قلت : فها هنا طريقان عن أبي حمزة الثمالي ، نص الدار قطني على أن رواية ابن الجعد ، عن رجل من خزاعة أصح من الثاني الذي من مسند بلال رضى الله عنه ، والله أعلم .

(٥) في الأصل سقطت الألف من (ابن) ، والصواب: جذعة ابن نيار ، والجَذَعَة وصف لسن معين من بهيمة الأنعام ، وأصل الجَذَع من أسنان الدَّواب ، وهو ماكان منها شاباً فتياً ، فهو من الضأن ما أكمل السنة وهو قول الجمهور ، ومن البقر والمعز مادخل في السنة الثانية ، وقيل البقر في الثالثة ، ومن الإبل مادخل في السنة الخامسة .
وانظر النهاية (١/ ٢٥٠) ، والفتح (١٠/ ٥) والمقصود هنا الجذعة من المعز ، انظر الفتح (١٠/ ١٢) .

(٦) الكشاف ع (١/ ٦٧) ، ك (١/ ٢٧٨) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ واتقوا يوماً لا تجزي نفس عن نفس شيئاً ﴾ .

(٧) في كتاب العيدين ، باب : الأكل يوم النحر (٩٥٥) (٢/ ٤٤٧ ، ٤٤٨) ، وباب : الخطبة بعد العيد : (٩٦٥) ، و باب : التبكير إلى العيد (٩٦٨) (٢/ ٤٥٦) ، وباب : استقبال الإمام الناس في خطبة العيد : (٩٧٦) (٢/ ٤٦٥) وفيه " فقام رجل " من غير تسميته ، وباب : كلام الإمام والناس في خطبة العيد (٩٨٣) (٢/ ٤٧١) ، وفي كتاب الأضاحي ، باب : سنة الأضحية (٥٥٤٥) (١٠/ ٣) وباب : قول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بردة : . . . . (٥٥٥٦) (١٠/ ١٢)، (٥٥٥٧) (١٠/ ١٢ ، ١٣) ، وباب الذبح بعد الصلاة (٥٥٦٠) (١٠/ ١٩) ، وباب : من ذبح قبل الصلاة أعاد (٥٥٦٣) (١٠/ ٢٠) .

ومسلم في الأضحية (١) **من حديث البراء بن عازب قال ضحّى [خالي أبو بُرْدَةَ ابن نِيَار قبل الصلاة فقال له] (٢) رسول الله ﷺ : « شاتك شاة لحم »، قال : يارسول الله إن عندي جذعة، قال : « إذبحها ولن تجزي عن أحد بعدك »**. انتهى

الحديث التاسع والعشرون :

ومنه الحديث : « لايقبل منه صرف ولاعدل » (٣) .

[٩٧] **قلت** : رواه البخاري في الجهاد (٤) ، ومسلم في الحج (٥) ، وفي العتق (٦) بزيادة « ومن ادَّعَى إلى غير أبيه وانتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لايقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً » .

من حديث إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، **عن علي بن أبي طالب قال : ما كتبنا عن النبي ﷺ إلا القرآن وما في هذه الصحيفة ، قال النبي ﷺ : « المدينة حرام مابين عَائِر إلى**

---

(١) كتاب الأضاحي ، باب : وقتها (١٩٦١) (٣/ ١٥٥٢ - ١٥٥٥) .

(٢) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٣) الكشاف ع(١/ ٦٧) ، ك(١/ ٢٧٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ولا يقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل﴾ .

(٤) الذي في كتاب الجهاد ، باب : فكاك الأسير (٣٠٤٧) (١٦٧) مختصر وليس فيه الشاهد المطلوب وهو "لايقبل منه صرف ولا عدل " ، وكذا في كتاب العلم ، باب : كتابة العلم (١١١) (١/ ٢٠٤) ، وفي كتاب الديات ، باب : العاقلة (٦٩٠٣) (١٢/ ٢٤٦) ، وباب : لايقتل المسلم بالكافر (٦٩١٥) (١٢/ ٢٦٠) .

والحديث بتمامه متضمناً الشاهد المذكور، أخرجه البخاري في كتاب فضائل المدينة باب : حرم المدينة (١٨٧٠) (ع/ ٨١) ، وفي كتاب الجزية ، باب : ذمة المسلمين وجوارهم واحدة (٣١٧٢) (٦/ ٢٧٣) وباب : إثم من عاهد ثم غدر (٣١٧٩) (٦/ ٢٧٩)، وفي كتاب الفرائض ، باب : إثم من تبرأ من مواليه (٦٧٥٥) (١٢/ ٤١) ، وفي كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة ، باب : ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين ، والبدع (٧٣٠٠) (١٣/ ٢٧٥).

(٥) باب : فضل المدينة (١٣٧٠) (٢/ ٩٩٤ - ٩٩٩).

(٦) باب : تحريم تولي العتيق غير مواليه (١٣٧٠) (٢/ ١١٤٧) .

كذا [1] فمن أحدث حدثاً أو آوى مُحْدِثاً [2] ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لايقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل ، وذمة المسلمين واحدة ، يسعى بها أدناهم ، فمن أَخْفَرَ مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لايقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل». انتهى

ورواه عبد الرزاق في مصنفه [3]، وقال في آخره : «**والصرف والعدل : التطوع والفريضة** ». [4] انتهى .

[٩٨] وأخرجه مسلم [5] عن عاصم الأحول ، **عن أنس بنحوه ، ليس فيه « ذمة المسلمين واحدة »** .

---

(١) عند مسلم في روايته " مابين عير إلى ثور " وقال الحافظ في الفتح (٤/ ٨٢) : " اتفقت روايات البخاري كلها على إبهام الثاني " ونقل عن صاحب المشارق والمطالع قوله : " أكثر رواة البخاري ذكروا عيراً ، وأما ثور فمنهم من كنى عنه بكذا ، ومنهم من ترك مكانه بياضاً " ، لكن جاء في الفتح (٤/ ٨٣) : " وأما قول ابن التين أن البخاري أبهم اسم الجبل عمداً لأنه غلط فهو غلط منه ، بل إبهامه من بعض رواته ، فقد أخرجه في الجزية فسماه " .
قلت : الرواية التي سمى فيها البخاري جبل ثور هي التي في كتاب الفرائض (٦٧٥٥) (١٢/ ٤١).
وعير - ويقال عائر - وثور جبلان بالمدينة المنورة ، الأول معروف ، والثاني مختلف فيه ، بل نقل عن مصعب الزبيري قوله : " ليس بالمدينة عير ولا ثور " ، وأنكر كثيرون وجود جبل يسمى " ثوراً " بالمدينة مطلقاً ، ومن هؤلاء أبو عبيدة القاسم بن سلام في غريبه (١/ ١٨٩) ، وابن الأثير في النهاية (١/ ٢٩٩ ، ٢٣٠) ، وياقوت الحموي في معجم البلدان (٢/ ٨٧) ، والقاضي عياض في مشارق الأنوار (١/ ١٣٦) ، وغيرهم ، لكن صحح القول ابن حجر في الفتح (٤/ ٨٢ ، ٨٣) وذكر أنه جبل صغير عن يسار أحد ، وذكر ذلك عن أبي محمد عبدالسلام البصري ، وشيخه أبي بكر بن حسين المراغي ، كما توسع محمد فؤاد عبد الباقي في إثبات ذلك ونقله عن الفيروز أبادي في القاموس المحيط (١/ ٣٨٥) وعدد من المؤرخين المعاصرين ، صحيح مسلم (٢/ ٩٩٧ ، ٩٩٨).
قلت : وأيد وجوده السمهودي في وفاء الوفا (٤/ ١٢٦٩ ، ١٢٧٠) وقال : عير إسم للجبل الذي في قبلة المدينة شرقي العقيق . . وفوقه جبل آخر يسمى باسمه ويقال له (عير الصادر) وللأول (عير الوارد) ، ثم ذكر بعض روايات لأحاديث ضعيفة وفيها ذكر جبل عير مع جبل أحد .

(٢) المُحدث : بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول ، والحَدَث بالفتح : الأمر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة ، فالمحدث بالكسر الرجل المبتدع ، وإيواؤه : نصره وإجارته ، والمحدَثُ بالفتح الأمر المبتدَع ، وإيواؤه الرضا به والصبر عليه ، وانظر النهاية (١/ ٣٥١).

(٣) باب : حرمة المدينة (١٧١٥٣) (٩/ ٢٦٣) .

(٤) المصنف (٩/ ٢٦٣) ، وهو قول الجمهور ، وفيه أقوال أخرى ذكرها ابن حجر في الفتح، (٤/ ٨٦).

(٥) كتاب الحج ، باب : فضل المدينة (١٣٦٦) (٢/ ٩٩٤)، قلت : وقد أخرجه البخاري عن عاصم الأحول ، عن أنس في كتاب فضائل المدينة ، باب حرم المدينة (١٨٦٧) (٤/ ٨١) وفي كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة ، باب : إثم من آوى مُحْدثاً (٧٣٠٦) (١٣/ ٢٨١) .

[٩٩] وأخرجه البخاري أيضاً عن أبي صالح، **عن أبي هريرة [(١)] أن النبي ﷺ قال: «المدينة حرم، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى مُحْدِثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لايقبل الله منه يوم القيامة صرف ولا عدل»**. انتهى

وأخرج في العتق بهذا السند: «من تولَّى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكه والناس أجمعين لايقبل منه صرف ولاعدل». انتهى وأخرجه البخاري [(٢)].

[١٠٠] وذهل الطيبي [(٣)] فعزاه لأبي داود من **حديث أبي هريرة [(٤)] عن النبي ﷺ «من تعلم صرف الكلام لِيَسْبِيَ به قلوب الناس لم يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً**. انتهى

وهذا عجز منه وذهول.

---

(١) ظاهر هذا السياق أن البخاري أخرج حديث أبي هريرة المذكور، وأنه هو الذي أخرج الحديث الآخر بالسند نفسه، وليس كذلك، إذ ليس عند البخاري في صحيحه حديث أبي هريرة هذا، بل هو عند مسلم في كتاب الحج، باب: فضل المدينة (١٣٧١) (٢/ ٩٩٩) بالسند والمتن المذكور سوى أن في آخره " عدل ولاصرف "، ومسلم هو الذي أخرج بالسند نفسه الحديث الآخر " من تولى قوماً... الحديث " في كتاب العتق، باب: تحريم تولي العتيق غير مواليه (١٥٠٨) (١٩) (٢/ ١١٤٦) بالسند والمتن المذكور مع الاختلاف المذكور في الحديث السابق.

قلت: فلعل صحة النص «وأخرجه مسلم أيضاً» ويؤيده ذكر رواية أنس عند مسلم قبل هذه الرواية وهناك إحتمال آخر سيأتي.

ولم أقف على الحديث عند البخاري من رواية أبي هريرة، ويؤيد ماذكرت أن المزي في التحفة (٩/ ٣٥٢، ٣٥٣) أورد السند المذكور وجمع المتن معاً وخرج الحديث عند مسلم، ولم يذكر البخاري، وكذلك قال ابن حجر في تسديد القوس: متفق عليه عن علي، وأحمد بن منيع،عن أنس، وفي الباب عن أبي هريرة [انظر الفردوس (٤/ ٢٢٧، ٢٢٨)] إلا أن البيهقي أخرج الحديث في سننه في كتاب الحج، باب: ماجاء في حرم المدينة (٥/ ١٩٦) من طريقين كلاهما عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة ثم قال: " أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث زائدة وغيره عن الأعمش، لكن عبارة ابن حجر في الكافي (ص: ٧) توضح ماذكرته، وذلك حيث قال: " اتفقا عليه من حديث أنس نحوه، ولمسلم من حديث أبي صالح عن أبي هريرة رفعه " المدينة حرم فمن أحدث... فذكره "، وهذا يبين أن فيما جاء في سنن البيهقي خطأ أو وهمٌ.

قلت: وسياق المصنف يوقع في الإشكال، وربما كان هناك سقط من الناسخ كأن يكون النص: " وأخرجه البخاري عنه أيضاً ولمسلم عن أبي صالح... " ويكون الناسخ أسقط كلمة " ولمسلم "، والذي يدعو لهذا القول أن ابن حجر في الكافي، لم يشر إلى وجود خطأ أو وهم في كلام المصنف وذكر اتفاق الشيخين في إخراج حديث أنس، وانفراد مسلم بحديث أبي هريرة، ويدل على وجود الإشكال والاضطراب في العبارة كما هي عند الناسخ مايأتي بعد هذا.

(٢) هكذا في الأصل " وأخرجه البخاري وذهل الطيبي... " ويفهم منه مرة أخرى أن البخاري أخرج حديث أبي هريرة، وليس كذلك كما أوضحت آنفاً.

(٣) في حاشيته ص ٢١١).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب، باب: ماجاء في المتشدق في الكلام (٥٠٠٦) (٥/ ٢٧٤).

[١٠١] **قوله : عن علي رضي الله عن : «ه من لَبِسَ نَعْلاً صفراء قَلَّ هَمُّه»** [١] .

قلت : غريب عن علي [٢]

[١٠٢] ولم أجده إلا عن ابن عباس رواه الطبراني في معجمه [٣] **حدثنا موسى بن** هارون ، **ثنا** سهل بن صالح ، ثنا ابن العذراء ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، **عن ابن عباس قال : « من لبس نعلاً صفراء لم يزل في سرور مادام لابسها »** . انتهى .

ورواه العقيلي في كتاب الضعفاء [٤] من حديث الحسن بن علي النميري ، **عن فضل بن** الربيع ، عن ابن جريج به وزاد : ثم قرأ ﴿ **صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِيْن** ﴾ . **قال : والحسن** [هذا] [٥] **مجهول** [٦] .

ورواه في ترجمة الفضل بن الربيع أيضاً [٧] ، وقال : **لايتابع عليه من وجه يثبت ،** وإنما تابعه من هو دونه [٨] ، انتهى ، فقال [٩] ابن أبي حاتم في علله: [١٠] **سألت أبي عن** حديث رواه سهل بن عثمان العسكري ، عن ابن العذراء به ، **فقال : أبي : هذا حديث كذب** موضوع . انتهى

ورواه الخطيب البغدادي في كتابه الجامع [١١] ، عن سهل بن عثمان به سنداً ومتناً .

---

(١) الكشاف (١/ ٧٤) ، ك(١/ ٢٨٧) ، عند تفسير قوله تعالى : ﴿صفراء فاقع لونها تسر الناظرين ﴾ .
(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٧) : موقوف لم أجده.
(٣) الكبير (١٠٦١٢) (١٠/ ٣١٩ ، ٣٢٠) وعزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٧٨) ، والهيثمي في المجمع (٥/ ١٣٨ ، ١٣٩) حيث قال : « رواه الطبراني ، وفيه ابن العررا غير مسمى ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات » .
قلت : كذا في المجمع وصوابه " ابن العذراء" .
وابن العذراء قال عنه ابن حجر في اللسان (٧/ ١٥٣) : " ابن العذراء ، عن ابن جريج له حديث في النعل الأصفر ، لاشئ ، قال ابن أبي حاتم ، عن أبيه : هذا من حديث النوكى ، وهو حديث موضوع " ، وانظر الميزان (٤/ ٥٩٤) .
(٤) (١/ ٢٣٥) .
(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
(٦) الضعفاء للعقيلي (١/ ٢٣٥) .
(٧) (٨) الضعفاء للعقيلي (٣/ ٤٤٦) . (٩) كذا في الأصل (فقال) .
(١٠) (٢/ ٣١٩) .
(١١) (٩١٥) (١/ ٣٩٢) .

الحديث الثلاثون :

روي عن ١٠/أ النبي ﷺ في حق بني إسرائيل والبقرة : "لو اعترضوا أدنى بقرة لكفتهم ، ولكن شددوا فشدد الله عليهم"، والاستقصاء شؤم . (١)

[١٠٣] **قلت :** غريب : رواه الطبري في تفسيره (٢) موقوفاً على ابن عباس ، **ولم يقل** فيه " والاستقصاء شؤم " .

[١٠٤] وكذلك رواه أيضاً من كلام أبي العالية (٣) .

[١٠٥] ورواه عبد الرزاق في تفسيره من كلام عَبِيْدَة السَّلْمَاني . (٤)

[١٠٦] وعزا ابن كثير في تفسيره (٥) لابن مردويه في تفسيره عن سرور بن المغيرة بن زاذان ، عن عباد بن منصور ، عن الحسن ، عن حريث بن رافع ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : لولا أن بني إسرائيل قالوا : (وإنا إن شاء الله لمهتدون) . ما أعطوا أبداً ، ولوا أنهم اعترضوا . . . . إلى آخره ، لم يقل فيه :** " والاستقصاء شؤم " (٦) .

وروى البزار في مسنده (٧) من حديث عباد بن منصور ، عن الحسن ، عن أبي رافع ، **عن**

---

(١) الكشاف ع(١/ ٧٤) ، ك (١/ ٢٨٨) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ماهي إن البقر تشابه علينا ﴾ وفيهما " لو اعترضوا أدنى بقرة فذبحوها لكفتهم " ، وكذا ذكره ابن حجر في الكافي (ص : ٧) .

(٢) (١٢٣٥) (٢/ ٢٠٤) ولفظه " لو أخذوا أدنى بقرة اكتفوا بها لكنهم شددوا فشدد الله عليهم " ، وقال ابن كثير في تفسيره (١/ ١١٠) بعد أن نقل إسناد ابن جرير هذا ، قال : إسناد صحيح وقد رواه غير واحد عن ابن عباس .

(٣) (١٢٤٣) (٢/ ٢٠٥ ، ٢٠٦) ولفظه : « لو أن القوم حين أمروا أن يذبحوا بقرة استعرضوا بقرة فذبحوها لكانت إياها ، ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم ، ولولا أن القوم استثنوا فقالوا (وإنا إن شاء الله لمهتدون) لماهدوا إليها أبداً » .

(٤) القسم الأول (١/ ٤٨) مطولاً وفيه قصة القتل ، وفي آخره « فلو اعترضوا بقرة فذبحوها أجزأت عنهم فسألوا وشددوا فشدد الله عليهم » .

(٥) (١/ ١١١) عند تفسير قوله ﴿ وإنا إن شاء الله لمهتدون ﴾ وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٧٧) لابن مردويه ، وفي تفسير ابن كثير عن سرور بن المغيرة ، عن زاذان ، وهو خطأ ، وسرور بن المغيرة بن زاذان هو ابن أخي منصور بن زاذان ، قال أبو حاتم : شيخ ، وسكت عنه البخاري ، وقال الذهبي : ذكره الأزدي وتكلم فيه وذكره ابن حبان في الثقات ، وفي اللسان : إنما قال الأزدي عند مناكير عن الشعبي .
انظر التاريخ الكبير (٤/ ٢١٦) ، الجرح والتعديل (٤/ ٣٢٥) ، ثقات ابن حبان (٦/ ٤٣٧) ، (٨/ ٣٠١) ، الميزان (٢/ ١١٦) ، اللسان (٣/ ١١ ، ١٢) .

(٦) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٨) " والاستقصاء شؤم " ليس هو في المرفوع ولا الموقوف ، وقوله " والاستقصاء شؤم " من كلام الزمخشري .
قلت : قول المصنف غريب يعني أنه لم يجده بلفظه ، وذلك لأنه اعتبر قوله (والاستقصاء شؤم) من تمام الأثر ، وإلا فإن في روايات الطبري ورواية البزار مطابقة للفظ .
قلت : قول المصنف غريب يعني أنه لم يجده بلفظه ، وذلك لأنه اعتبر قوله (والاستقصاء شؤم) من تمام الأثر ، وإلا فإن في روايات الطبري ورواية البزار مطابقة للفظ .

(٧) كشف الأستار (٢١٨٨) (٣/ ٤٠) =

أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إن بني اسرائيل لو أخذوا أدنى بقرة لَأَجْزَأَتْهُم» . انتهى

الحديث الحادي والثلاثون :

في الحديث : « أعظم الناس جرماً من سأل عن شيء لم يحرَّم فَحُرِّمَ من أجل مسألته » . انتهى [١] .

[١٠٧] قلت : [رواه البخاري في صحيحه في كتاب الإعتصام [٢] .

ومسلم في فضائل النبي ﷺ [٣] من حديث عامر بن سعد ، عن أبيه سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ قال : « إن أعظم الناس جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته » . انتهى

[١٠٨] قوله] : [٤] وفي الحديث : « لولم يَستثنوا لما بُيِّنَتْ لهم آخر الأبد » [٥] .

= قلت : قال ابن كثير معلقاً عليه (١/ ١١١) : « هذا حديث غريب من هذا الوجه وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبي هريرة » ، وقال البزار عقب روايته للحديث (كشف الأستار ٣/ ٤٠) : لانعلمه ، يروى عن أبي هريرة إلا بهذا االإسناد .
وقال الهيثمي في المجمع : (٦/ ٣١٤) : " رواه البزار وفيه عباد بن منصور ، وهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات ، وكذا قال ابن حجر في الكافي (ص : ٨) .
قلت : عباد هو ابن منصور الناجي أبو سلمة البصري ، قال عنه النسائي : ضعيف قد تغير ، وعن ابن معين : ليس بشيء ، وعن أبي داود : ليس بذلك ، وعنده أحاديث فيها نكاره ، وقالوا : تغير .
وقال أبو حاتم : ضعيف يكتب حديثه ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٩٣) : صدوق رمي بالقدر وكان يدلس وتغير بآخره .
وانظر ترجمته في الضعفاء للنسائي (ص: ١٧٤) ، وللعقيلي (٣/ ١٣٤) ، والكامل (٤/ ١٦٤٤)، والميزان (٢/ ٣٧٦) ، والمجروحين (٢/ ١٦٥ ، ١٦٦) ، الجرح والتعديل (٦/ ٨٦) ، تهذيب الكمال (١٤/ ١٥٦) ، وتهذيب التهذيب (٥/ ١٠٣) .

(١) الكشاف ع (١/ ٧٥) ، ك (١/ ٢٨٨) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي . . الآية ﴾ .
(٢) باب : مايكره من كثرة السؤال ومن تكلف مالايعنيه (٧٢٨٩) (١٣/ ٢٦٤).
(٣) باب : توقيره صلى الله عليه وسلم وترك إكثار سؤاله عما لاضرورة إليه (٢٣٥٨) (٤/ ١٨٣١).
(٤) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.
(٥) يظهر أن هنا سقط حيث ذكر الحديث ولم يذكر تخريجه ، والحديث مذكرر في الكشاف ع (١/ ٧٥)، : (١/ ٢٨٨) ، وقال ابن حجر في الكافي : أخرجه ابن جريج من طريق ابن جريج مرفوعاً وهو معضل . =

الحديث الثاني والثلاثون :

روي عن عمر رضي الله عنه أنه ضحى ببُخْتِيَّة[1] بثلاثمائة [2] دينار [3] .

[١٠٩] **قلت :** رواه أبو داود في كتاب الحج[4] من حديث خالد بن يزيد [5] **عن الجهم** بن الجارود عن سالم بن عبدالله ، **عن أبيه عبدالله بن عمر قال : « أهدى عمربن الخطاب بختية (فأعطي بها ثلاثمائة دينار فأتى النبي ﷺ فقال:يا رسول الله إني أَهْدَيتُ بختيةً) [6] فأعطيت بها ثلاثمائة دينار، أفأبيعها وأشتري بثمنها بدناً قال :"لا ، إنحرها إياها".** انتهى [7] .

= قلت : وهو في تفسير ابن جرير (١٢٤٢) (٢/ ٢٠٥) وقال عنه أحمد شاكر : وهـو مرسل لا تقـوم به الحـجة .

قلت : في الهامش الأيمن مانصه : «أن عمر ومعاذاً قالاً للنبي صلى الله عليه وسلم : أفتنا في الخمر فإنها مذهبة للعقل مسلبة للمال ، فقد تسببا وسألا ، والحديث يأتي في الحديث المائة من أحاديث سورة البقرة " أن عمر ومعاذاً ونفراً من الصحابة . . . إلى آخره » .

قلت الحديث : - سيأتي في (ص:) ، والجواب على هذا الاشكال .

(١) البُخْتية : بضم الباء ، وإسكان الخاء وكسر التاء وتشديد الباء ، وهي الأنثى من الجمال البخت ، والذكر بختيّ ، وهي جمال طوال الأعناق ، والجمع بُخْتٌ وبخَاتي ، وهي لفظه معربة . انظر النهاية (١/ ١٠١) .

(٢) في الأصل بلا باء والتصويب من (هـ) .

(٣) الكشاف ع (١/ ٧٦) ، ك(١/ ٢٨٩) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فقلنا اضربوه ببعضها ﴾ . وفيها " بنجيبة " وسيأتي ما يوضح الروايات .

(٤) باب : تبديل الهدي (١٧٥٦) (٢/ ٣٦٥) وفيه " أهدى عمر بن الخطاب نجيباً " ، وفي عون المعبود (٥/ ١٧٧) : " بختـياً " قـال : وفي بعض النسخ " نجيبـاً " بفتح النون وكسر الجيم ثم اليـاء ، والنجيب ، والنجيبة الناقة ، والجمع النجائب ، قال في النهاية : النجيب الفاضل من كل حيوان ، ثم قال : وقد تكرر ذكر النجيب من الإبل مفرداً ومجموعاً ، وهو القوي منها الخفيف السريع " .

(٥) هكذا في الأصل و(هـ) ، وفي سـنن أبي داود « خـالد بن أبي يزيـد » ، وهـو خـال محـمـد بن سلمـة ، قـال في تهـذيب الكمـال (٨/ ٢١٧) : « خـالد بن يزيد » ، ويقـال ابن أبي يزيد ، وهو المشهور» ، ثم ذكر أنه روى عن الجهم بن جارود عند أبي داود ، وأنه خال محمد بن سلمة كماهو في سند أبي داود .

(٦) ما بين القوسين ساقط من الأصل والإستدراك من (هـ) .

(٧) قال أبو داود عقبة : " هذا لأنه كان أشعرها " ، والإشعار : أن يشق أحد جنبي سنام البدنة حتى يسيل الدم ، ثم يسلته ، ويكون ذلك في صفحة سنامها الأيمن ، وهو علامة على كونها هدياً ، والإشعار : العلامة ، وانظر النهاية (٢/ ٤٧٦) ، عون المعبود (٥/ ١٧٤ ، ١٧٥) .

قال البخاري : لايُعرف [1] للجهم سماعٌ من سالم [2]، هكذا نقله [3] **ابن القطان عنه** في كتابه الوهم والإيهام ، وزاد : إنه مجهول لايعرف روى عنه غير أبي عبدالرحيم **خالد بن** يزيد ، قال : ولم يذكره البخاري ، وأبو حاتم بأكثر من ذلك [4] . انتهى

وبُخْتِيَّة : ضبطه الشيخ زكي الدين [5] في حواشيه بالباء والخاء ، قال : **والبُخْتُ من** الإبل معرَّب ، وقيل : هو عربي ، وهي الطّوال الأعناق ، وقيل : هي الغلاظ [6] **ذات سنامين** ، الواحد بختي ، والأنثى بختية ، وجمعها بَخَاتِيّ غير مصروف ، **ولك أن تخفف الياء** . [7] انتهى

وسيأتي الحديث بتمامه في سورة الحج إن شاء الله تعالى [8] .

الحديث الثالث والثلاثون :

قال النبي ﷺ عند موته : « مازالت أَكْلَةُ خيبر تُعَادُّني [9] ، فهذا أَوَانُ قَطَعَتْ أَبْهَرِي » [10] .

[١١٠] **قلت** : رواه البزار في مسنده [11] حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري،ثنا سعيد بن محمد الورّاق ، ثنا محمد بن عمـــرو ، عن أبي سلمـــة ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : (مازالت أكلة خيبر تعادّني حتى هذا أَوَانُ قَطَعَتْ أَبْهَرِي)** . انتهى .

---

(١) في الأصل ،و (هـ) : (لا يُعرف) بالمثناة التحتية ، وفوق الياء ضمة بالبناء للمجهول ، **لكن جاء في** النسختين : (لا يعرف للجهم سماعاً) .

(٢) التاريخ الكبير (٢/ ٢٣٠) .

(٣) في (هـ) : « نقل ابن القطان عنه » .

(٤) كل من ذكر الجهم ذكروا أنه روى عن سالم بن عبد الله ، وروى عنه خالد بن أبي يزيد الحراني ونص الذهبي أنه ما حدث عنه سوى خالد ، ونص البخاري على أنه لم يسمع من سالم .
انظر تهذيب الكمال (٥/ ١٥٨) ، تهذيب التهذيب (٢/ ١٢١) ، التاريخ الكبير (٢/ ٢٣٠) الجرح والتعديل (٢/ ٥٢٢) ، ثقات ابن حبان (٦/ ١٥٠) .
وقال ابن حجر في التقريب (١/ ١٣٥) : مقبول .

(٥) المقصود به (زكي الدين عبد العظيم المنذري)

(٦) في (هـ) « وهي الطول » ، « **وقيل هي الغلظ** » .

(٧) لم أجده في تهذيبه للسنن ، وانظر النهاية (١/ ١٠١) ، لسان العرب (٢/ ٩) ، القاموس المحيط (١/ ١٤٣) .

(٨) الكشاف ع (٣/ ٣٢) ، ك(٣/ ١٣)، وفي تخريج الزيلعي ، الحديث السادس من سورة الحج (ل ١٥٩/ ب) .

(٩) تعادني : أي تراجعني ويعاودني : ألم سمِّها في أوقات معلومة . النهاية (٣/ ١٨٩) ، وقال الأصمعي : هو من العداد ، وهو الشيء الذي يأتيك لوقت ، وقال أبو عبيد : **وأصله من العَدَد** لوقت معلوم (غريب أبي عبيد ١/ ٥٢) .

(١٠) الكشاف ع (١/ ٨٠) ، ك(١/ ٢٩٥) عند تفسير قوله : ﴿ففريقاً كذبتم وفريقاً تقتلون﴾ ، **وفيهما** (تعاودني) بدل (تعادّني) .

(١١) (٧٠٧) (١/ ٣١٢) .

ثم قال : وسعيد بن محمد الورّاق من أهل الكوفة ، وليس بالقوي ، وقد حدث عنه جماعة من أهل العلم واحتملوا حديثه [١] .

ورواه كذلك أبو نعيم في كتاب الطب له ، عن سعيد بن محمد به ، وقال فيه : تعادني كل عام . . . . الحديث .

ورواه ابن عدي في الكامل [٢] ، وأعله بسعيد بن محمد [٣] ونقل تضعيفه عن النسائي وابن معين [٤] .

[١١١] ورواه الطبري [٥] حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا عوف ، عن ميمون بن عبد الله ، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر فذكر القصة بطولها .

إلى أن قال : [٦] فلما اطمأن رسول الله ﷺ ، يعني بخيبر ، أهدت زينب بنت الحارث إليه شاةً مَصْلِيَّةً [٧] ، وقد جعلت فيها من السم ، وكان معه بشر بن البراء [٨] فتناولا منها ،

---

(١) في هذا الموضع في (هـ) : انتهى ، وكلام البزار أوله : « هذا الحديث لا نعلم رواه عن محمد ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة إلا سعيد بن محمد ، ولم نسمعه إلا من إبراهيم بن سعيد ، وسعيد بن محمد . . . الخ » .

(٢) (٣/ ١٢٣٩) . (٣) قال ابن عدي : يتبين على حديثه ورواياته الضعف .

(٤) قال النسائي في الضعفاء (ص : ١٢٨) : ليس بشيء ، وقال يحيى بن معين : ضعيف وقال كذلك : ليس بثقة ، وفي رواية ثالثة قال : ليس حديثه بشيء ، وضعفه ابن سعد وأبو داود ، وأبو خيثمة ، وقال أحمد : ليس بذاك ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوى ، وعن الجوزجاني : غير ثقة ، وقال الدارقطني : متروك ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ووثقه الحاكم ، قال ابن حجر في التقريب : (١/ ٣٠٤) ضعيف ، وكذا قال في الكافي .
انظر الميزان (٢/ ١٥٦) ، الجرح والتعديل (٤/ ٥٨ , ٥٩) ، التاريخ الكبير (٣/ ٥١٥) ، تاريخ ابن معين (٢/ ٢٠٦) ، تهذيب الكمال (١١/ ٤٧) ، تهذيب التهذيب (٤/ ٧٧) ، الكافي (ص: ٨) .

(٥) لم أقف عليه في هذا الموضع من سورة البقرة ، ولا في آيات غزوة الخندق في سورة الأحزاب .

(٦) في الهامش الأيمن حاشية ، نصها : «رأيت بخط الحافظ ابن حجر على نسخة المخرج مانصه فلما اطمأن . . . . حديث بريدة فيما أحسب فيحرر» . انتهى
قلت : قال ابن حجر في الكافي ص (٨) : من قوله (فلما اطمأن . . . . . الخ) ليس هو في حديث بريدة ، وإنما هو من كلام الطبري ، وهو في مغازي ابن اسحاق بهذا اللفظ الأول .

(٧) شاة مصلية : أي مشوية ، يقال : صليت اللحْم - بالتخفيف - أي شويته فهو مصليّ . (النهاية ٣/ ٥٠) .

(٨) هو بشر بن البراء بن معرور ، أحد كبار البدريين ، وهو من النقباء ، شهد المشاهد ، جعله النبي صلى الله عليه وسلم سيد قومه ، ومات بعد خيبر متأثراً بأكل الشاة المسمومة ، انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٢٦٩)، الإصابة (١/ ١٥٠) .

فقال عليه السلام : « (إنَّ) [1] **هذا العظم يخبرني أنه مسموم** » ، فدعا بها فاعترفت وقالت : إن كنت نبياً فستُخْبَر ، وإن كنت غيرذلك استرحنا منك ، ومات بشر من أكلته تلك ، وقال النبي عليه السلام : « **يا أم بشر مازالت أكلة خيبر التي أكلت مع ابنك**[2] ١٠/ب **تعادّني فهذا أَوَانُ قَطَعَتْ أَبْهَرِي** » . مختصر .

[١١٢] وروى أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه غريب الحديث [3] ثنا سفيان بن عيينة ، عن العلاء بن أبي العباس ، **عن أبي جعفر يرفعه إلى النبي ﷺ أنه قال : « مازالت أكلة خيبر تعادّني فهذا أَوَانُ قَطَعَتْ أَبْهَرِي »** . انتهى

[١١٣] ورواه الإمام أبو إسحاق إبراهيم الحربي في كتابه غريب الحديث [4] ، حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن العلاء بن أبي العباس ، **سمع محمد بن علي يقول : قال رسول الله ﷺ [فذكره]** [5] بلفظ أبي عبيد ، وكلاهما معضلان .

قال أبو عبيدة : قال الأصمعي : وتعادني من العِدَاد ، وهو الشيء الذي يأتي لوقت دون وقت كحمَّى الربع ، والغب [6] ونحو ذلك .

والأَبْهَر : عرق متصل بالقلب إذا انقطع لم تكن معه حياة . انتهى

قال ابن دحية : " وأوان " ضبطناه بالرفع على أنه خبر المبتدأ ، وبالنصب على البناء لإضافته إلى مبني وهو الماضي .

ذكر ماجاء في ذلك من الأحاديث واختلا[ف] [7] **رواتها فيها** [8] .

[١١٤] روى الحاكم في مستدركه في كتاب وفاة النبي ﷺ [9] من حديث عنبسة ، ثنا يونس ، عن الزهري ، عن عروة ، **عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يقول في مرضه الذي**

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) (٢) في (هـ) : « مع أبيك » وهو خطأ .
(٣) غريب أبي عبيد (١/ ٥٢) ولفظه : الأبهر عرق مستبطن الصلب والقلب متصل به فإذا انقطع لم تكن معه حياة » وقوله : " مستبطن الصلب أي الظهر " كما في الفتح (٨/ ١٣١) .
(٤) (١/ ١٦٩) وهو فيه بلا إسناد .
(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
(٦) الغب : من أوراد الإبل : أن ترد الماء يوماً وتدعه يوماً ثم تعود ، ثم نقل إلى الزيارة ، يقال عن الرجل إذا جاء زائراً بعد أيام . (النهاية ٣/ ٣٣٦) .
(٧) الفاء ساقطة من الأصل ، وهي ثابته في (هـ) .
(٨) في الهامش الأيسر مقابل هذا الموضع ما نصه : بلغ مقابلة على نسخة المخرج بخطه ولله الحمد والمنة .
(٩) (٣/ ٥٨) .

مات فيه : «يا عائشة مازلت أجد أَلَمَ الطعام الذي أكلت بخيبر فهذا أَوَانُ وَجَدْتُ انقطاع أَبْهَرِي من ذلك السم» . انتهى

(ثم)[1] قال : حديث صحيح على شرط الشيخين وقد أخرجه البخاري تعليقاً[2] . انتهى .

قلت : رواه البخاري في صحيحه تعليقاً في آخر كتاب المغازي[3] ، ولفظه " وقال يونس،عن الزهري ، قال عروة : قالت عائشة فذكره .

وعن الحاكم رواه البيهقي في دلائل النبوة في أواخر الكتاب بسنده ومتنه[4] ورواه البزار في مسنده[5] كذلك ، وقال : لانعلم رواه عن يونس إلا عنبسة .

[١١٥] وروى[6] البخاري في الهبة[7] ، ومسلم في الطب[8] من حديث هشام ابن زيد، **عن أنس أن امرأة يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة فأكل منها ، فجيء بها إلى رسول الله ﷺ فسألها عن ذلك ، فقالت : أردت قتلك ، فقال : ماكان الله ليسلطك**

---

(١) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .

(٢) النص في المستدرك : وقد أخرجه البخاري فقال : « وقال يونس » وقد وافقة الذهبي .

(٣) باب : مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته (٤٤٢٨) (٨/ ١٣١) .

(٤) باب : ماجاء في إشارته إلى عائشة عند ابتداء مرضه بمايشبه النعي (٧/ ١٧٢) .

(٥) لم أقف عليه .

(٦) ورد في (هـ) : ورواه .

(٧) باب : قبول الهدية من المشركين (٢٦١٧) (٥/ ٢٣٠) ، وفيه اختصار ، وأخرجه في المغازي ، باب : الشاة التي سُمت للنبي صلى الله عليه وسلم بخيبر من حديث أبي هريرة (٤٢٤٩) (٧/ ٤٩٧) بلفظ مختصر جداً " لما فتحت خيبر أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم ، وقد أخرجه مطولاً دون ذكر المرأة في كتاب الجزية ، باب : إذا غدر المشركون بالمسلمين ، هل يعفى عنهم (٣١٦٩) (٦/ ٢٧٢) ، وفي كتاب الطب ، باب : مايذكر في سم النبي صلى الله عليه وسلم (١٠/ ٢٤٤).

(٨) باب : السم (٢١٩٠) (٤/ ١٧٢١).

عليّ ، فقالوا : يارسول الله أنقتلها ؟ ، قال : لا ، قال [1] فمازلت أعرفها في لَهَوَاتِ [2] النبي ﷺ . انتهى .

[١١٦] وروى ابن هشام في سيرته [3] عن ابن إسحاق في قصة خيبر قال : **فلما اطمأن رسول الله ﷺ - يعني بخيبر - أهدت زينب بنت الحارث ، إمرأة سلام بن مشكم شاة مَصْلِيَّة ، وقد سألت أي عضو من الشاة أحب إليه ، فقيل لها الذراع ، فأكثرت فيه من السم ، ثم جاءت فوضعته بين يدي رسول الله ﷺ ، وكان معه بشر بن البراء بن معرور ، فتناولا منه ، فأمَّا بشر فإنه أَسَاغَها ، وأما النبي فإنه لاكها ثم لفظها وقال : « إن هذا العظم يخبرني أنه مسموم » ، ثم دعا بها فاعترفت وقالت : إن كنت ملكاً استرحنا منك ، وإن كنت نبياً فستخبر ، فتجاوز عنها رسول الله ﷺ ، ومات بشر من أكلته التي أكل .**

[١١٧] قال ابن إسحاق [4] : **فحدثني مروان بن عثمان بن أبي سعيد المعَلَّى أن النبي ﷺ قال لأم بشر وقد دخلت عليه : « يا أم بشر إن هذا الأوان وجدت [5] انقطاع أَبْهَرِي من الأكلة التي أكلت مع ابنك [6] بخيبر » .**

قال : فإن كان المسلمون ليرون أن رسول الله ﷺ مات شهيداً مع ما أكرمه الله (به) [7] من النبوة . انتهى

---

(١) في الأصل و (هـ) : (قالت) ، وصوابه كما في الصحيحين (قال) وهو المناسب للسياق .
(٢) لهوات : جمع لهاة وهي اللحمة الحمراء والمعلقة في سقف أقصى الفم . النهاية (٤/ ٢٨٤) .
(٣) (٣/ ٣٥٢) وفي الألفاظ إختلاف يسير لايضر .
(٤) سيرة ابن هشام (٣/ ٣٥٣) .
(٥) في سيرة ابن هشام : إن هذا الأوان وجدت فيه انقطاع أبهري " بزيادة فيه " .
(٦) ورد في (هـ) « مع أبيك » وفي سيرة ابن هشام : " مع أخيك " وفي أول الخبر عنده " أم بشير بنت البراء بن معرور ، وكذا ذكرها ابن حجر في الإصابة (٤/ ٤٣٥) ، ثم قال : قيل اسمها خليدة ، وقيل السلاف ، والذي ظهر لي بعد البحث أن خليدة والدة بشر بن البراء .
وفي الإستيعاب (هامش الاصابة ٤/ ٤٣٥) : « أم بشر ابنة البراء بن معرور الأنصارية» ، وعلى هذا القول فالبراء أخوها .
(٧) ما بين القوسين سقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .

[١١٨] (وروى الطبراني في معجمه (١) ، وأبو نعيم في كتابه دلائل النبوة في باب المغازي (٢) من حديث ابن لهيعة ، ثنا أبو الأسود ، **عن عروة بن الزبير فذكر القصة إلى أن قال : « فلما دخل رسول الله ﷺ ومعه بشر بن البراء قدمت إليه زينب بنت الحارث اليهودية ، وهي بنت أخي مرحب . . .** (٣) **وتناول بشر عظماً آخر فَنَهَشَهُ ، فقال عليه السلام : « إن كتف هذه الشاة يخبرني أنه قد بغي فيها » ، فقال بشر : والله يا رسول الله لقد وجدت ذلك ولكن كرهت أن أبغضك طعاماً ، ولم يقم بشر من مكانه حتى عاد لونه كالطَّيْلَسَان** (٤) **، ومات من وجعه ، وبقي رسول الله ﷺ ثلاث سنين حتى كان وجعه الذي مات فيه . انتهى،وهذا مرسل .**

قال ابن عبد البر (٥) وأم بشر اسمها خُلَيْدَة بنت قيس أسلمت وتابعت وروت عن النبي ﷺ ، قاله ابن سعد في الطبقات) (٦) .

[١١٩] وروى الحاكم في مستدركه في الفضائل (٧) من طريق أحمد بن حنبل ، ثنا إبراهيم بن خالد ، ثنا رباح بن أبي معروف ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبدالرحمن بن

---

(١) لم أقف عليه في المعجم الكبير ، ولا في مجمع البحرين .

(٢) ليس في المطبوع غزوة خيبر ، ولم أقف عليه في مظان أخرى من الكتاب .

(٣) في أصل النسخة (هـ) الكلام متصل ، وواضح من السياق أن هناك سقطاً ينبغي أن يذكر فيه أن زينب قدمت شاة مصلية فتناول منها النبي صلى الله عليه وسلم عظماً وتناول بشر عظماً آخر . . . الخ ، كما في الروايات التي مضت والتي ستأتي .

(٤) الطيلسان : ضرب من الأكسية ، والطيلسان : الأسود ، والمراد أنه عاد لونه أسود كالطيلسان ، انظر تاج العروس (٨/ ٣٤١) .

(٥) في أصل النسخة (هـ) : ابن البر ، وقد ذكرته في النص الذي قبله .

(٦) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) ، ويؤيده أمران :

(أ) أن ابن حجر في الكافي ذكره في هذا الموضع في تلخيصه فقال (ص : ٨) بعد ذكره لسائر ما مضى من الروايات : «وكذا أخرجه الطبراني ، وأبو نعيم في الدلائل من رواية أبي الأسود عن عروة مختصراً » .

(ب) في هذا الموضع يوجد في الهامش الأيسر حاشية نصها :.« وأم بشر اسمها خليدة بنت قيس أسلمت وبايعته وروت عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قاله ابن سعد في الطبقات ، كذا بخط المخرج » ، وهذا مطابق لما في آخر ما أضفته من نسخة (هـ) .

قلت : قال ابن سعد في الطبقات (٣/ ٦١٨) في ترجمة البراء بن معرور : « وكان للبراء من الولد بشر بن البراء شهد العقبة وبدراً ، وأمه خليدة بنت قيس » ثم ذكر أن له من الأبناء : « مبشر ، وهند مبايعة ، وسلافة مبايعة ، والرباب مبايعة ، وأمهم حُميمة بنت صيفي » .

وعند ابن سعد أيضاً (٣/ ٦٢٠) : « عن خارجه قال لما صرفت القبلة يوم صُرفت قالت أم بشر : يا رسول الله هذا قبر البراء فكبر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في أصحابه .

وفي ترجمة بشر في الطبقات (٣/ ٥٧٠) : « وأمه خليدة بنت قيس » .

(٧) (٣/ ٢١٩) .

عبدالله بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، **عن أم بشر** [1] **قالت : دخلت على رسول الله ﷺ في وجعه الذي قبض فيه ، فقلت : بأبي أنت وأمي يارسول الله ماتتهم بنفسك ؟ ، فإني لا أتهم بابني إلا الطعام الذي أكله معك بخيبر ، وكان ابنها بشر ١١/أ بن البراء بن معرور مات قبل النبي ﷺ فقال : « وأنا لا أتهم غيرها فهذا أوان انقطع أبهري » . انتهى ، وقال : صحيح** على شرط الشيخين ولم يخرجاه [2] .

وهكذا رواه أحمد في مسنده [3] .

ثم أخرج الحاكم [4] عن حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو الليثي ، **عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن امرأة يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مصلية [فحملته إلى النبي ﷺ وأصحابه يأكلون ، فوضع لقمة ثم قال لهم : أمسكوا إن هذه الشاة مسمومة]** [5] **فقال لليهودية ، ويلك لأي شيء سممتني؟ ، قالت : أردت أن أعلم إن كنت نبياً (لايضرك)** [6] **وإن كنت غير ذلك أن أريح الناس منك ، فأكل منها بشر بن البراء فمات ، فقتلها رسول الله ﷺ** . انتهى

وقال : صحيح على شرط مسلم [7] .

---

(١) في المستدرك أم مبشر ، قال ابن عبدالبر في الإستيعاب (٤/ ٤٣٥) : ويقال لها أم مبشر أيضاً ، وعند ابن سعد في الطبقات (٣/ ٦٢٠) عن خارجة قال : لما صرفت القبلة يوم صُرِفت قالت أم بشر : يارسول الله هذا قبر البراء ، فكبر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في أصحابه .
وفي ترجمة بشر في الطبقات (٣/ ٥٧٠) : لم يذكر أن أمه كانت تكنى بأم بشر ، وظاهر هذه الأقوال أن أم بشر أخت بشر بن البراء لا أمه ، لكن ورد التصريح بأنها أمه في روايات أخرى كرواية الحاكم الآتية .

(٢) ووافقه الذهبي .

(٣) (٦/ ١٨) .

(٤) المستدرك (٣/ ٢١٩ ، ٢٢٠) .

(٥) من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، وأوله مطموس غير واضح واستدركته من نص المستدرك للحاكم .

(٦) ورد في (هـ) : فإنه لا تضرك ، وما في الأصل مطابق لما في المستدرك .

(٧) في الأصل سواد فوق الكلمة لكنها تقرأ كما أثبتها وذلك مطابق لما في المستدرك .

[١٢٠] وروى البيهقي في أواخر كتابه دلائل النبوة [١] قصة خيبر بطولها من حديث الزهري وقال في آخر القصة : قال الزهري : قال جابر بن عبدالله : **واحتجم رسول الله ﷺ يومئذ على الكَاهِل** [٢] ، **وبقي رسول الله بعده ثلاث سنين حتى كان وجعه الذي توفي فيه فقال : «مازلت أجد من الأكلة التي أكلت من الشاة يوم خيبر عداداً حتى كان هذا أوان انقطع الأبهر مني» ، فتوفي رسول الله ﷺ شهيداً** . انتهى

[١٢١] وروى الدار قطني في سننه في الحدود [٣] من حديث إسحاق بن بهلول الأنباري ، ثنا ابن فديك ، عن يحيي بن عبدالرحمن بن أبي لبيبة ، **عن جده لبيبة الأنصاري** [٤] **قال : أهدت يهودية إلى رسول الله ﷺ شاة مسمومة مصلية فأكل منها (هو)** [٥] **وبشربن البراء بن معرور ، فمرضا مرضاً شديداً ثم إن بِشْراً مات ، فأرسل رسول الله ﷺ إلى اليهودية فقال لها : «ويحك ما أطعمتينا ؟» قالت السم ، قال : «ماحملك على هذا ؟» قالت : إن كنت نبياً علمت أنها لاتضرك ، وإن كنت غير ذلك فأردت أن أريح الناس منك ، ثم أمر بها رسول الله ﷺ فصلبت** . انتهى

وهكذا رواه الطبراني في معجمه [٦] .

وروى أبو داود في سننه في كتاب الديات [٧] ، حدثنا سليمان بن داود المهري ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، **عن ابن شهاب قال : كان جابر بن عبدالله يحدث أن يهودية من أهل خيبر سَمَّتْ شاة مصلية ثم أهدتها لرسول الله ﷺ ، فأخذ رسول الله ﷺ الذراع فأكل منها ، وأكل رهط من أصحابه معه ، ثم قال لهم رسول الله ﷺ : " ارفعوا أيديكم " ، وأرسل**

---

(١) وقصده في باب : جماع أبواب مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ووفاته ، ولم أجده فيه ، وفيه حديث عائشة المتقدم [١١٩] ، وأما هذا الحديث من رواية الزهري فهو في الدلائل ، في جماع أبواب غزوة خيبر ، باب : ما جاء في الشاة التي سمت (٤/ ٢٦٣ ، ٢٦٤) .

(٢) في مشارق الأنوار (١/ ٣٤٨) : الكاهل من الإنسان مابين كتفيه ، وقيل موصل العنق في الصلت ، وهو الكتد ، وقال الخليل : هو مقدم أعلى الظهر مما يلي العنق ، وهو الثلث الأعلى فيه ست فقرات . وفي النهاية (٤/ ١٤٩) : الكتد : " مجتمع الكتفين ، وهو الكاهل " ، وفيه أقوال أخرى انظرها في المشارق (١/ ٣٣٥) .

(٣) (١٣٠) (٣/ ١٢٠ ، ١٢١) وفي ألفاظه اختلاف يسير .

(٤) لبيبة الأنصاري ، ويقال أبو لبيبة ، قال ابن حجر : ذكره الطبراني وغيره ، وذكر له رواية عن سعد بن أبي وقاص ، وأخرى عن الرسول صلى الله عليه وسلم . انظر الإصابة (٣/ ٣٢٥) .

(٥) ما بين القوسين سقط في الأصل ، والإستدراك من (هـ) ، وسنن الدار قطني .

(٦) الكبير (٤٩٣) (١٩/ ٢٢١) .

(٧) باب : فيمن سقى رجلاً سماً ، أو أطعمه فمات . . أيقاد منه ؟ (٤٥١٠) (٤/ ٦٤٨) .

رسول الله ﷺ إلى اليهودية فدعاها، فقال لها: «أسَمَمْتِ هذه الشاة؟» ، قالت اليهودية: من أخبرك؟ قال: «أخبرتني هذه في يدي» للذراع ، قالت: نعم ، قال: «فما أردتِ إلى ذلك؟» ، قالت: قلت: إن كان نبياً فلن يضره ، وإن لم يكن نبياً استرحنا منه ، فعفى عنها رسول الله ولم يعاقبها ، وتوفي بعض أصحابه الذين أكلوا من الشاة ، واحتجم رسول الله ﷺ على كاهله . انتهى

[١٢٢] حدثنا وهب بن بقية [(١)] ، ثنا خالد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة: أن رسول الله ﷺ أهدت له يهودية بخيبر شاة مصلية ، نحو حديث جابر قال: فمات بشر بن البراء بن معرور فأرسل إلى اليهودية: «ماحملكِ على الذي صنعت؟» [(٢)] ، ثم أمر بها رسول الله ﷺ فقتلت ، ولم يذكر الحجامة . انتهى

وهذا الثاني مرسل ، وقد تقدم للحاكم مسنداً ، [(٣)] من حديث حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو الليثي ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة فذكره وقال: على شرط مسلم ، وذكر عبدالحق في أحكامه [(٤)] هذا المرسل ، فقط ، وأعله بالإرسال ، ثم قال: والصحيح حديث أنس .

وحديث أنس تقدم عند البخاري ومسلم [(٥)] .

قال السهيلي [(٦)] في الروض الأنف [(٧)] : «ووجه الجمع بين الروايتين (أنه عليه السلام قتلها ، وأنه لم يقتلها) [(٨)] ، أنه عليه السلام صفح عنها في الأول لأنه كان لاينتقم لنفسه فلما مات بشر بن البراء من تلك الأكلة قتلها ، وذلك أنه لم يزل معتلاً ١١/ب حتى مات بعدحول .

[١٢٣] وقد روى معمر بن راشد في جامعه [(٩)] عن الزهري أنه قال: أسلمت فتركها رسول الله ﷺ ، قال معمر: هكذا قال الزهري أسلمت ، والناس يقولون قتلها وأنها لم تسلم» . انتهى كلامه .

---

(١) سنن أبي داود ، في الموضوع السابق (٤٥١١) (٤/ ٦٥٠) .
(٢) في سنن أبي داود " فذكر نحو حديث جابر فأمر بها . . . . الحديث " .
(٣) انظر ما سبق ص (   ) وروي مسنداً أيضاً عند البزار ، كما في رقم [١١٠] عن سعيد بن محمد الوراق ، عن محمد بن عمرو به .
(٤) الأحكام الوسطى ، في كتاب الديات والحدود (٤/ ٤٨ ، ٤٩) .
(٥) انظر ماسبق رقم [١١٥] .   (٦) ورد في (هـ) «البيهقي» وهو خطأ .   (٧) (٦/ ٥٧١) .
(٨) ما بين القوسين ساقط من (هـ) (٩) لم أجده في جامع معمر بن راشد المطبوع مع المصنف .

وقال البيهقي في المعرفة ، في القصاص [١] في الجمع بين الروايتين كما قال السهيلي [٢] وقال ابن سعد في الطبقات في باب غزوة خيبر[٣] : « وفي الغزوة سَمَّت زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم رسول الله ﷺ أهدت له شاة مسمومة فأكل منها هو وناس من أصحابه فيهم بشر بن البراء بن معرور فمات منها ، فيقال : [٤] إن رسول الله ﷺ قتلها ، وهو الثبتُ عندنا .

ثم روى في آخر سيرة النبي ﷺ [٥] عن أبي سلمة بن عبدالرحمن مرسلاً : أن بشر بن البراء لما مات أمر بها عليه السلام فقتلت .

ثم قال : [٦] : حدثنا محمد بن عمر [٧] وهو الواقدي ، حدثني إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، عن داود بن الحصين ، عن أبي سفيان ، عن أبي هريرة .

[١٢٤] قال : وحدثنا محمد بن عبدالله بن أخي الزهري ، (عن الزهري) [٨] ، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك ، عن جابر بن عبدالله قالا [٩] : لما فتح رسول الله ﷺ خيبر واطمأن ، عمدت زينب بنت الحارث إلى شاة فَصَلَتْها وشاورت يهود في سُمٍّ تجعله فيها فأجمعوا لها على سم بعينه لايطني [١٠]، يقول : يقتل من ساعته ، فسمّت الشاة وأكثرت

(١) كتاب الجراح ، باب : قتل العمد وشبه العمد والخطأ (١٥٨٤١) (١٢/ ٥٣ ، ٥٤) .
(٢) وقد صرح البيهقي بالترجيح حيث قال : « فيحتمل أنه لم يتعرض لها في الإبتداء ، فلما مات منه بشر بن البراء أمر بقتلها وهذا هو الأظهر » .
وقال ابن حجر في الفتح : (٧/ ٤٩٧) : « يحتمل أن يكون تركها لكونها أسلمت ، وإنما أخر قتلها حتى مات بشر لأن بموته تحقق وجوب القصاص بشرطه » .
قلت : ذكرها ابن حجر في الإصابة (٤/ ٣١٤) فقال : زينب بنت الحارث الإسرائيلية ذكر معمر في جامعه عن الزهري : أنها اليهودية التي كانت دست الشاة المسمومة للنبي صلى الله عليه وسلم ، فأسلمت فتركها . . وقال غيره إنه قتلها ، وقيل إنما قتلها قصاصاً لبشر ابن البراء .
(٣) طبقات ابن سعد (٢/ ١٠٧) . (٤) في (هـ) : فقال .
(٥) طبقات ابن سعد (٢/ ٢٠٠) . (٦) المصدر السابق (٢/ ٢٠١).
(٧) ورد في (هـ) : محمد بن عمر هو الواقدي .
(٨) ما بين القوسين ساقط في الأصل ، والإستدراك من (هـ) وطبقات ابن سعد .
(٩) في الأصل و (هـ) : قالا وفي الطبقات : وحدثني أبو بكر بن عبدالله أبي سبرة ، عن يونس بن يوسف ، عن سعيد بن المسيب ، وحدثني عمر بن عقبة ، عن شعبة ، عن ابن عباس ، زاد بعضهم على بعض ، قالوا : لما فتح . . . . . الخبر ، وفي رواية المصنف اختصار واختلاف ألفاظ .
(١٠) في الأصل لا يطبي ، وفي (هـ) والطبقات : « لا يطني » بالموحدة الفوقية ، وهو الصواب ، وجاء في النهاية (٣/ ١٤١) : « سم لا يطني » أي لا يسلم عليه أحد ، يقال : رماه الله بأفعى لا تطني ، أي لا يفلت لديغها » ، زاد في اللسان (١٥/ ١٦) : وضربه ضربة لا تطني ، أي لا تلبثه حتى تقتله .

منه في الكتف فلما صلى رسول الله ﷺ المغرب وجلس أتت إليه فقالت : يامحمد هدية أهديتها إليك ، ثم وضعتها بين يديه فقال لأصحابه : « **ادنوا ، فتعشوا** » فتناول عليه السلام الذراع فانتهشها ، وتناول بشر بن البراء عظماً آخر فانتهشه ، فقال عليه السلام : « **ارفعوا أيديكم فإن هذه الذراع تخبرني أنها مسمومة** » .

فقال بشر : والله يارسول الله لقد وجدت منها ماوجدت ولكن كرهت أن أنغصك [1] طعامك ، فلم يقم بِشْرٌ من مكانه حتى عاد لونه كالطَّيْلَسَان وتمادى به وجعه سنة ثم مات ، وقال بعضهم لم يَرِمْ من مكانه حتى مات ، قال : وطرح منها لكلبٍ فأكل فلم يَتْبَعْ يده حتى مات ، فدعاها عليه السلام ، فسألها عن ذلك ، فقالت : قتلتم أبي وعمي وزوجي ، وقلت : إن كنت نبياً فَسَتُخْبَر [2] وإن كان غير ذلك استرحنا منه ، فدفعها عليه السلام إلى ولاة بشر بن البراء فقتلوها ، وهو الثبت عندنا ، واحتجم عليه السلام على كاهله ، وأمر أصحابه فاحتجموا في رؤوسهم ، وعاش عليه السلام بعد ذلك ثلاث سنين ، وقال : «**مازلت أجد من أكلة خيبر عِداداً حتى كان هذا أوان انقطاع أبهري**» ، وتوفي رسول الله ﷺ شهيداً . انتهى

قلت : ذكر الواقدي هذا الكلام في المغازي[3] من غير سند ، ولم يقل فيه فدفعها عليه السلام إلى أولياء بشر فقتلوها ، وإنما قال : وقد اختلف علينا [4] في هذه المرأة فقال قائل : [إنه] [5] عليه السلام قتلها ، وقال قائل إنه عفى عنها ، وقال فيه : إنه أكل منها مع النبي عليه السلام غير بشر ثلاثة نفر إلا أنهم لم يسيغوا ، ولم يسغ منها [6] غير النبي عليه السلام وبشر .

قوله : عن علي إنه كان يطوف بين الصفين في غلالة ، فقال له ابنه الحسن : ما هذا بزي المحاربين ، فقال : يابني لايبالي أبوك سقط على الموت أم الموت سقط عليه [7] .

---

(١) في الطبقات : " كرهت أن أُبْغض إليك طعامك ، وفي (هـ) : كرهت أن أبغضك ، وفي مغازي الواقدي : أنغص إليك طعامك .

(٢) في الطبقات : " إن كان نبياً فسيخبره الذراع " ، وقال بعضهم ، : " وإن كان ملكاً استرحنا منه » ، وفي (هـ) : فسيخبر .

(٣) (٢/ ٦٧٧ ، ٦٧٨) .

(٤) في الأصل ، و (هـ) : « عليها » ، والتصويب من مغازي الواقدي ولفظه : « فاختلف علينا فيها » .

(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٦) ورد في (هـ) : لم يسغ فيها .

(٧) الكشاف ع (١/ ٨٢)، ك (١/ ٢٩٧) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فتمنوا الموت إن كنتم صادقين ﴾ .

وعن حذيفة أنه كان يتمنى الموت ، فلما احْتُضِر قال : حبيب جآء على فاقة [1] ، وقال عمار بصِفِّين : الآن ألاقي الأحبَّة محمداً وحزبه [2] .

[١٢٥] قلت : أما حديث حذيفة : فرواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب الفتن [3] من حديث يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن أبيه ، **عن جده أن حذيفة بن اليمان لما احتضر قال : «حبيب جآء على فاقة »** انتهى ، وقال : صحيح الإسناد[4] .

[١٢٦] وأما حديث عمار [5] :

فرواه الطبراني في معجمه [6] ، والبزار في مسنده [7] ، كلاهما من **حديث ربيعة بن ناجد قال : فدعا عمار يوم صفين : اليوم ألاقي الأحبة محمداً وحزبه ، ولقد قاتلت ١٢/أ بهذه الراية ثلاثاً مع رسول الله ﷺ وهذه الرابعة »** . انتهى

---

(١) الفاقة : الحاجه والفقر . (النهاية ٣/ ٤٨٠) .

(٢) الكشاف ع (١/ ٨٢) ، ك (١/ ٢٨٧) في الموضع السابق .
قلت : لم يذكر المصنف تخريجاً لقول علي رضي الله عنه ، وكذا ابن حجر في الكافي ، وقال ابن همات في التحفة (ل١٧/ ب) : أخرجه ابن عساكر في تاريخه .

(٣) (٤/ ٥٠٢) بلفظ أطول من هذا ، وفيه عقب المتن المذكور " لاأفلح من ندم " قال في الكشاف : يعني على التمني ، وقال ابن همات في التحفة (ل١٨/ أ) : فلا أفلح من كان يتمنى الموت فندم على التمني إذ جاءه .

(٤) (٤/ ٥٠٢) قال : " صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ، ووافقه الذهبي ، وفيه سلام بن أبي سلام الحبشي الشامي قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٤٢) مجهول .

(٥) عمار بن ياسر بن عامر بن مالك ، كان من السابقين إلى الإسلام هو وأبوه وأمه ، هاجر إلى المدينة ، وشهد المشاهد كلها ، ثم شهد اليمامة ، واستعمله عمر على الكوفة ، وقتل مع علي بصفين سنة سبع وثلاثين للهجرة .
وانظر سير أعلام النبلاء (١/ ٤٠٦-٤٢٨) ، الإصابة (٢/ ٥١٢ ، ٥١٣) .

(٦) لم أقف عليه بالإسناد الذي ذكره المصنف ، والذي وقفت عليه في المعجم الأوسط (٦٤٦٧) (٧/ ٢٤٢) قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن عرس ، قال حدثنا حرملة بن يحيى ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : حدثني إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن جده ، قال : سمعت عمار بن ياسر بصفين في اليوم الذي أصيب فيه - وهو ينادي : « إني لقيت الجبار ، وتزوجت الحور العين ، اليوم نلقى الأحبة محمداً وحزبه ، عهد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن آخر زادك من الدنيا ضياح من لبن» .
ثم قال : لم يُرو هذا الحديث عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف إلا من حديث ولده ، ولا رواه عن إبراهيم بن سعد إلا ابن وهب ، تفرد به حرملة بن يحيى .
قلت : وهو في مجمع البحرين (٣٨٤٩) (٦/ ٣٦٦ ، ٣٦٧) ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٢٩٥ ٢٩٦) وقال : « رواه الطبراني في الأوسط ، وأحمد باختصار ، ورجالهما رجال الصحيح » .

(٧) (١٤١٠) (٤/ ٢٤٣) ، وهو في كشف الأستار (٢٦٩٠) (٣/ ٢٥٣) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٢٦٩) : « ورواه البزار بنحوه بإسناد ضعيف » .
قلت : في إسناده يحيى بن سلمة بن كهيل ، قال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٤٩) : « متروك وكان شيعياً » .

قال البزار : لانعلم روى (ربيعة) [1] بن ناجد، عن عمار إلا هذا الحديث .

[١٢٧] ورواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة عمار [2] **عن أبي سنان الدُّؤَلِي [3] قال : رأيت عمار بن ياسر يوم صفين دعا بشراب فأُتِيَ بِقَدَحٍ من لبنٍ فشرب منه ثم قال : صدق الله ورسوله : اليوم ألقى الأحبة محمداً وحزبه [4] .**

الحديث الرابع والثلاثون :

[١٢٨] **روي عن النبي ﷺ قال : "لو تمنوا الموت - يعني اليهود - لَغَصَّ كلُّ أحدٍ [5] بريقه فمات مكانه» [6] .**

قلت : غريب بهذا اللفظ [7] .

[١٢٩] وروى البخاري في صحيحه في كتاب بدء الخلق [8] من حديث عبدالكريم الجزري ، عن عكرمة ، **عن ابن عباس قال : قال أبو جهل : إن رأيت محمداً عند الكعبة لآتينه حتى أَطَأَ على عنقه ، فقال النبي عليه السلام : « لو فعل لأَخَذَتْه الملائكة [9] عياناً ، ولو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ورأوا مقاعدهم من النار » .**

---

(١) في الأصل (ومعة) ، والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج وهو ربيعة بن ناجد الأزدي ، ويقال : الأسدي، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٢٤٨) : ثقة .

(٢) (١/ ١٤١ - ١٤٢) .

(٣) هو يزيد بن أمية أبو سنان الدؤلي ، عده ابن عبد البر في الصحابة وقال : « ولد عام أحد في حين الوقعة » ، وقال ابن حجر : « قال أبو حاتم : ولد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا أخذه عن الواقدي ولا يثبت . انظر الإستيعاب (٣/ ٦٦٠) ، الإصابة (٣/ ٦٧٢) .

(٤) في هذا الموقع في (هـ) : انتهى .
قلت : قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٢٩٧) : « عن أبي سنان الدؤلي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : رأيت عمار بن ياسر دعا غلاماً له . . ثم قال : صدق الله ورسوله اليوم ألقى الأحبة محمداً وحزبه . . الخ » ثم قال : « رواه الطبراني وإسناده حسن » .

(٥) ورد في (هـ) : كل إنسان .

(٦) الكشاف ع (١/ ٨٢) ،ك (١/ ٢٩٨) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فتمنوا الموت إن كنتم صادقين ﴾ ، واللفظ فيهما (كل إنسان) ،وفيه زيادة : " وما بقي على وجه الأرض يهودي" وكذا ذكره ابن همات (ل ١٨/ أ) .

(٧) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٩) : " لم يخرجه ، وقد أخرجه الطبري . . . . . الخ " ، وظاهر لفظ المصنف هنا أنه لم يقف عليه بهذا اللفظ من قول النبي صلى الله عليه وسلم ، مع أنه خرجه عن البيهقي في الدلائل بلفظ مقارب .

(٨) كذا ذكره وليس في كتاب بدء الخلق هذا الحديث ، وإنما هو في كتاب التفسير ، تفسير سورة إقرأ ، باب : قوله تعالى : ﴿ كلا لئن لم ينته لنسفعن بالناصية ﴾ (٤٩٥٨) (٨/ ٧٢٤) .

(٩) إلى هنا إنتهى لفظ الحديث عند البخاري ثم قال : " تابعه عمرو بن خالد ، عن عبيد الله ، عن عبدالكريم " ، وبالنسبة للزيادة الواردة هنا فقد وضح ابن حجر القول فيها (٨/ ٧٢٤) بقوله : (وزاد الإسماعيلي في آخره من طريق معمر ،عن عبدالكريم الجزري قال ابن عباس : « لو تمنى اليهود الموت=

[١٣٠] وروى البيهقي في دلائل النبوة [(١)] من حديث الكلبي،عن أبي صالح ، **عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لليهود : إن كنتم صادقين في مقالتكم فقولوا : اللهم أمتنا ، فوالذي نفسي بيده لايقولها رجل منكم إلا غَصَّ بريقه ومات مكانه ، فأبوا ، فأنزل الله ﴿ ولن يتمنوه ﴾** الآية [(٢)] .

وذكره الثعلبي من غير سند [(٣)] فقال : وروى ابن عباس عن النبي ﷺ **أنه قال فذكره بلفظ** المصنف .

[١٣١] ورواه الطبري في تفسيره موقوفاً على ابن عباس بلفظ المصنف سواء [(٤)] .

الحديث الخامس والثلاثون :

روي أن عبد الله بن صوريا حاج رسول الله ﷺ [وسأله] [(٥)] عمن يهبط عليه بالوحي

= لماتوا ولو خرج الذين يباهلون رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجعوا لا يجدون أهلاً ولا مالاً " ، وذكر مثل هذا التوضيح في الكافي (ص : ٩) وزاد : وأخرجه ابن مردوية من هذا الوجه مثله وزاد بعد قوله " لماتوا ، ورأوا مقاعدهم من النار " ، وهذا هو الذي ذكره في الفتح أيضاً وذكر فيه " لأخذته الملائكة عياناً »

قلت : والحديث أخرجه الترمذي في التفسير ، سورة إقرأ (٣٣٤٨) (٥/ ٤٤٣ ، ٤٤٤) من طريق البخاري المذكورة ، ولفظه " لو فعل لأخذته الملائكة عياناً " .

وقد تابع الزيلعي على هذا التخريج بهذا اللفظ عن البخاري ابن همات (ل١٨/ أ) وزاد تخريج الترمذي له ، وكذا المناوي في الفتح السماوي (١/ ١٧٦) إلا أنه لم يعين كتاب بدء الخلق ، ومشى على ذلك السيوطي في الدر المنثور (١/ ٨٩) حيث قال : « وأخرج أحمد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن مردوية وأبو نعيم عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ولرأوا مقاعدهم من النار» .

قلت : والحديث عند أحمد (١/ ٢٤٨) من طريق عبد الكريم بالزيادة التي ذكرها ابن حجر عن الإسماعيلي .

قلت : أخرجه النسائي في السنن الكبرى (١١٦٨٥) (٦/ ٥١٨) من الطريق المذكورة بلفظ : « لو فعل أبو جهل لأخذته الملائكة عياناً » .

(١) (٦/ ٢٧٤) . (٢) ورد في (هـ) : انتهى . (٣) (ج١) (ل٣٧/ أ) .

(٤) أخرجه الطبري من عدة طرق عن ابن عباس موقوفاً ، فقد أخرجه من طريق عبدالكريم الجزري (١٥٦٨) (٢/ ٣٦٣) ولفظه : " لوتمنوا الموت لماتوا " ، ومن طريق الأعمش، عن ابن عباس (١٥٦٧) (٢/ ٣٦٣) ولفظه " لو تمنوا الموت لشرق أحدهم بريقه " ، ومن طريق محمد بن أبي محمد ، عن سعيد أو عن عكرمة (١٥٧٠) (٢/ ٣٦٣) : ولفظه" لو تمنوه يوم قال ذلك لهم مابقي على ظهر الأرض يهودي إلا مات »

كما أخرجه من طريق أخرى عن عبدالكريم ، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً: « لوأن اليهود تمنوا الموت لماتوا ، ولرأوا مقاعدهم من النار ، ولو خرج الذين . . . . . . الحديث بتمامه ».

(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن وهو ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

فقال : ذاك جبريل ، فقال : ذاك عدونا (1) ولو كان غيره لآمنَّا بك وقد عادانا مراراً، وأشدها أنه أنزل على نبينا أن بيت المقدس سَيُخَرِّبُه بخت نصر فبعثنا إليه من يقتله فلقيه ببابل غلاماً مسكيناً فدفعه عنه جبريل ، وقال : إن كان الله أمره بهلاككم فلن يسلطكم عليه ، وإن لم يكن إياه (2) فعلى أي شيء تقتلونه ، فَصَدَّقَه صاحبنا ورجع عنه ، ثم إن بخت نصر كبر وقوي فغزانا وخرب بيت المقدس ، فلذلك نتخذه عدونا ، فأنزل الله الآية (3) .

[١٣٢] **قلت** : حديث غريب ، وذكره الثعلبي (4) ثم البغوي (5) والواحدي (6) في أسباب النزول من غير سند فقالوا : وروى ابن عباس أن حَبْرَاً من أحبار اليهود من فَدَك يقال له : عبدالله بن صُوريَّا حاجَّ النبي ﷺ إلى آخره سواء . (7)

الحديث السادس والثلاثون :

روي أنه كان لعمر أرض بأعلى المدينة وكان ممره على مدراس (8) اليهود وكان (9) يجلس إليهم ويسمع كلامهم فقالوا : ياعمر قد أحببناك ، وإنا لنطمع فيك ، فقال : والله ما أجيئكم (10) لحبكم ، ولا أسألكم لأني شاكٌّ في ديني ، وإنما أدخل عليكم لأزداد بصيرة في أمر محمد ، وأرى آثاره في كتابكم ، ثم سألهم عن جبريل ، فقالوا : ذاك عدونا يطلع محمداً على أسرارنا ، وهو صاحب كل خسف وعذاب ، وإن ميكائيل يجيء بالخصب والسلام، فقال لهم : ومامنزلتهما من الله ؟ قالوا : أقرب منزلة ، جبريل عن يمينه وميكائيل عن يساره، وميكائيل عدو لجبريل .

فقال عمر : لئن كانا كما تقولون فماهما بعدُوَّين ، ولأَنْتُم أكفر من الحمير ، من كان عدواً لأحدهما كان عدواً للآخر ، ومن كان عدواً لهما كان عدواً لله ، ثم رجع عمر فوجد جبريل قد سبقه بالوحي ، فقال النبي ﷺ : « لقد وافقك ربك ياعمر » ، فقال عمر : لقد (11) رأيتني في دين الله بعد ذلك أصلب من الحجر . (12)

---

(1) في (هـ) : ذلك عدونا .

(2) في الأصل بالموحدة التحتية (أباه) والصواب (إياه) بالمثناة التحتية ، وهو كذلك في الكشاف والنسخة (هـ) .

(3) الكشاف ع(١/ ٨٣) ، ك (١/ ٢٩٨) عند قوله تعالى : ﴿ قل من كان عدواً لجبريل﴾ .

(4) (ج١) (ل٣٧/ أ) وفي لفظه زيادات يسيره .

(5) (١/ ٨٤) ط.دار الفكر . (6) (ص : ٢٨) .

(7) قال ابن حجر في الكافي : لم أقف له على سند ، ولعله من تفسير الكلبي عن أبي صالح عنه .

(8) ورد في (هـ) : مدارس ، والمدراس : هو البيت الذي يدرسون فيه ، وصيغة مفعال غريبة في اسم المكان، ويطلق أيضاً على صاحب دراسة كتبهم كما في حديث اليهودي الزاني : " فوضع مِدْراسُها كفَّهُ على آية الرجم " . انظر النهاية (٢/ ١١٣) .

(9) ورد في (هـ) : فكان . (10) ورد في (هـ) : أجيتكم . (11) ورد في (هـ) : فلقد .

(12) الكشاف ع (١/ ٨٣) ، ك(١/ ٨٣) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ قل من كان عدواً لجبريل ﴾ وفيهما " مدارس " بدلاً من مدراس" .

[١٣٣] قلت : رواه الطبري في تفسيره [١] ، حدثنا موسى بن هارون ، **ثنا عمرو بن** حماد، ثنا أسباط ، **عن السدي قال في قوله تعالى : ﴿ قل من كان عدواً لجبريل فإنه نزله** [٢] **على قلبك . . . ﴾ الآية** [٣] ، **قال : كان لعمر بن الخطاب أرض بأعلى المدينة فذكره إلى** آخره، **إلا أنه قال : فوجد جبريل قد سبقه بالوحي ، قال : فدعاه النبي ﷺ فقرأ عليه ، فقال عمر : والذي بعثك بالحق لقد/ جئتك وما أريد إلا أن أخبرك** . انتهى **١٢/ ب**

[١٣٤] ورواه الواحدي في أسباب النزول له [٤] أخبرنا أبو بكر الأصبهاني ، **أنا أبو** الشيخ الحافظ ، أنا أبو يحيى الرازي ، ثنا سهل بن عثمان ، ثنا علي بن مسهر ، **عن داود** ، عن الشعبي ، قال : كان لعمر ، فذكره بلفظ المصنف ، وزاد في أثنائه زيادة يسيره [٥] .

[١٣٥] [١٣٦] وذكره الثعلبي [٦] ، ثم البغوي [٧] عن قتادة ، وعكرمة ، والسدي ، من غير سند لكن سنده إليهم مذكور في أول كتابه [٨] .

الحديث السابع والثلاثون :

عن ابن عباس أن ابن صُورِيًّا قال لرسول الله ﷺ : ماجئتنا بشيء نعرفه ، وما أنزل عليك من آية فنتبعك لها ، فنزلت [٩] .

[١٣٧] **قلت :** رواه الطبري [١٠] حدثنا أبو كريب ، ثنا يونس بن بكير ، **ثنا محمد بن** إسحاق ، ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت ، حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة ، **عن ابن عباس قال : قال ابن صُوريًّا لرسول الله ﷺ : ماجئتنا . . . إلى آخره ، قال : فأنزل الله تعالى ﴿ ولقد أنزلنا إليك آيات بينات وما يكفر بها إلا الفاسقون ﴾** . انتهى ، وذكره الثعلبي [١١] من غير سند .

---

(١) (١٦٠٣) (٢/ ٣٨٤) مع اختلاف يسير في الألفاظ . (٢) ورد في (هـ) : نزل .

(٣) سورة البقرة آية (٩٧) . (٤) أسباب النزول (ص : ٢٧) بألفاظ مقاربة .

(٥) قلت : هو منقطع لأن الشعبي لم يسمع من عمر ، ولم يدرك زمانه ، وإنما أرسل عنه ، ولكن القصة رويت من وجوه وطرق أخرى كثيرة ذكرها ابن حجر في الفتح وقال : « وهذه طرق يقوي بعضها بعضاً » .
انظر تفسير ابن كثير (١/ ١٣١) ، فتح الباري (٨/ ١٦٦) ، جامع التحصيل (ص : ٢٠٤) .

(٦) (ج١) (ل٣٧/ أ، ب) وفي لفظه زيادات ، وليس فيه " ولأنتم أكفر من الحمير " ، وفي (هـ) : وذكر الثعلبي .

(٧) (١/ ٨٤، ٨٥) . (٨) انظر معالم التنزيل (١/ ٤ ، ٦) .

(٩) الكشاف ع (١/ ٨٤)، ك(١/ ٣٠٠) ، عند تفسير قوله تعالى : ﴿ ولقد أنزلنا إليك آيات بينات ، وما يكفر بها إلا الفاسقون ﴾ .

(١٠) (١٦٣٨) (٢/ ٣٩٨) .
قلت : محمد بن أبي محمد الحرشي الأنصاري ، مولى زيد بن ثابت ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٠٥) « مجهول ، تفرد عنه ابن اسحاق » .

(١١) (ج١) (ل٣٧/ ب) ولم يذكر فيه ابن عباس ، ولفظه نحوه ، وفيه : وما أنزل الله عليك من آية بينة ، فننقاد لها » .

الحديث الثامن والثلاثون :

روي أن سعد بن معاذ سمعها من اليهود ، يعني قولهم : رَاعِنَا ، فقال : يا أعداء الله عليكم لعنة الله ، والذي نفسي بيده لئن سمعتها من رجل منكم يقولها لرسول الله ﷺ لأضربن عنقه[1] .

[١٣٨] **قلت** : رواه الحافظ أبو نعيم في كتابه دلائل النبوة [2] أخبرنا إبراهيم بن أحمد المقري ، ثنا أحمد بن فرح ، ثنا أبو عمر الدوري ، ثنا محمد بن مروان، عن محمد بن السائب الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس **في قوله تعالى : ﴿ لاتقولوا راعنا ﴾ ، (قال : راعنا)** [3] **بلسان اليهود : السب القبيح ، وكانت اليهود يقولونها لرسول الله ﷺ سراً، فلما سمعوا أصحابه أعلنو بها ، فكانوا يقولونها ويضحكون منها فسمعها سعد بن معاذ منهم فقال: يا أعداء الله . . . إلى آخره سواء .**

الحديث التاسع والثلاثون :

[١٣٩] **روي أن فنحاص بن عازورا، وزيد بن قيس ، ونفر من اليهود قالوا لحذيفة بن اليمان ، وعمار بن ياسر بعد وقعة أحد : ألم تروا ما أصابكم ، ولو كنتم على الحق ماهُزمتم فارجعوا إلى ديننا فهو خير لكم وأفضل ، ونحن أهدى منكم سبيلا ، فقال عمار : كيف نقض العهد فيكم ؟ ، قالوا : شديد ، قال : فإني عاهدتُ أن لا أكفر بمحمد ماعشت ، فقال اليهود : أمَّا هذا فقد صبأ، وأما حذيفة فقال : رضيت بالله رباً ، وبمحمد نبياً ، وبالإسلام ديناً وبالقرآن إماماً ، وبالكعبة قبلة ، وبالمؤمنين إخواناً ، ثم أتيا رسول الله ﷺ فأخبراه فقال : أصبتما خيراً وأفلحتما . (فنزلت)** [4]

---

(١) الكشاف ع (١/ ٨٧) ،ك (١/ ٣٠٢) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ياأيها الذين آمنوا لاتقولوا راعنا﴾، وتتمة الخبر فيه " فقالوا : أولستم تقولونها ؟ فنزلت .

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ وفيه عن ابن عباس رضي الله عنه « لا تقولوا راعنا » وذلك أنه سبة بليغة بلغة اليهود . . الخ ، الدلائل (١/ ٤٤) .

قال ابن حجر في الكافي (ص: ٩): " والسدي هذا الصغير متروك، وكذا شيخه " ، وقد تقدم ذكرهما وتضعيفهما .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٤) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، الكشاف ع (١/ ٨٧) ، ك (١/ ٣٠٣) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ ومن يتبدل الكفر بالإيمان فقد ضل سواء السبيل﴾ وفي آخره : "فنزلت " .

قلت : غريب ، وهو في تفسير الثعلبي [1] هكذا من غير سند ولا راو .

الحديث الأربعون :

روي [2] أن وفد نجران لما قدموا على رسول الله ﷺ أتاهم أحبار اليهود فَتَنَاظَرُوا حتى ارتفعت أصواتهم ، فقالت اليهود : ما أنتم على شيء وكفروا بعيسى والإنجيل ، وقالت النصارى لهم نحوه وكفروا بموسى والتوراة [3] .

[١٤٠] **قلت :** رواه الطبري في تفسيره [4] من حديث محمد بن إسحاق ، ثنى محمد ابن أبي محمد مولى زيد بن ثابت ، ثني سعيد بن جبير أو عكرمة ، **عن ابن عباس قال : لما قدم أهل نجران من النصارى على رسول الله ﷺ أتتهم أحبار يهود فتنازعوا عند رسول الله ﷺ ، فقال رافع بن حريملة : ما أنتم على شيء ، وكفر بعيسى وبالإنجيل ، فقال رجل من أهل نجران من النصارى لليهود : ما أنتم على شيء ، وجحد نبوة موسى ، وكفر بالتوراه ، فأنزل الله تعالى : ﴿وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى . . . . . ﴾ الآية .**

الحديث الحادي والأربعون :

قال رسول الله ﷺ : « أَلاَ لاَ ١٣ / أ يَحُجَنَّ بعد هذا العام مشـرك ، ولا يَطُوفَـنَّ بالبيـت عريان» [5] .

[١٤١] **قلت :** رواه البخاري في تفسير سورة براءة [6] ، ومسلم في الحج [7] ، من حديث حميد بن عبدالرحمن ، **عن أبي هريرة : أن أبا بكر بعثه في الحجة التي أمَّره رسول الله ﷺ**

---

(١) (ج١) (ل٤١/ب) .
وقال ابن حجر في الكافي (ص١٠٠) : لم أجده مسنداً ، وهو في تفسير الثعلبي كذلك بلاسند ولا راو .
(٢) ورد في (هـ) : ما روي .
(٣) الكشاف ع(١/ ٨٩) ، ك(١/ ٣٠٦) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وقالت اليهود ليست النصارى على شيء ، وقالت النصارى ليست اليهود على شيء﴾ .
(٤) (١٨١١) (٢/ ٥١٣ , ٥١٤) .
(٥) الكشاف ع (١/ ٩٠) ، ك (١/ ٣٠٦) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه وسعى في خرابها** ﴾ .
(٦) باب : ﴿ فسيحوا في الأرض أربعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزي الله ﴾ (٤٦٥٥) (٨/ ٣١٧) ، وأخرجه البخاري كذلك في كتاب الصلاة ، باب : مايستر من العورة (٣٦٩) (١/ ٤٧٧ ، ٤٧٨) ، وفي كتاب الحج ، باب : لايطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك (١٦٢٢) (٣/ ٤٨٣) ، وفي كتاب الجزية ، باب : كيف ينبذ إلى أهل العهد (٣١٧٧) (٦/ ٢٧٩) ، وفي كتاب المغاري ، باب : حج أبي بكر بالناس في سنة تسع (٤٣٦٣) (٨/ ٨٢) .
(٧) باب : « لايحج بالبيت مشرك ولايطوف في البيت عريان » (١٣٤٧) (٢/ ٩٨٢) .

عليها قبل حجة الوداع في رهط يؤذنون في الناس يوم النحر : **أَلاَ لاَيحجن بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان**. انتهى

زاد البخاري قال حميد : ثم أردف رسول الله ﷺ بعليٍّ فأمره أن يؤذن ببراءة قال أبو هريرة : فأذن معنا عليٌّ في أهل منى يوم النحرة ببراءة ، وألا يحجن بعد العام [١] مشرك ولا يطوف بالبيت عريان . انتهى.

الحديث الثاني والأربعون :

روي عن النبي ﷺ أنه أخذ بيد عمر وقال : «هذا مقام إبراهيم» ، فقال عمر : أفلا نتخذه مصلى ؟ ، فقال : «لم أؤمر بذلك» ، فلم تغب الشمس حتى نزلت[٢] .

[١٤٢] **قلت** : غريب بهذا اللفظ .

[١٤٣] ويقرب منه مارواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة مجاهد [٣] من حديث جعفر بن محمد المدائني ، حدثني أبي ، عن هارون الأعور ، عن أبان بن تَغْلِب ، عن الحكم ، عن مجاهد ، **عن ابن عمر أن النبي ﷺ أخذ بيد عمر فمرّ على المقام ، فقال له : يانبي الله ، هذا مقام ابراهيم ؟ ، قال : نعم ، قال : ألا [٤] نتخذه مصلى ؟ فأنزل الله : ﴿واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى . .﴾** الآية . انتهى

ثم قال : « غريب من حديث مجاهد، عن ابن عمر تفرد به محمد بن جعفر المدائني [٥] عن هارون [٦] رواه تابعي ، عن تابعي ، عن تابعي ، فإن أبان بن تَغْلِب [٧] لقي أنس بن مالك ، والحكم [٨] لقي عدة من الصحابة ، ومجاهد لقي أكابر الصحابة ، والحديث [صحيح] [٩]

---

(١) ورد في (هـ) : وأن لا يحج بعد هذا العام .

(٢) الكشاف ع (١٠/ ٩٣) ، ك(١/ ٣١٠)، عند تفسير قوله تعالى : ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ .

(٣) (٣/ ٣٠٢) . (٤) ورد في (هـ) : لا نتخذه .

(٥) في الأصل و (هـ) : « تفرد به جعفر بن محمد المدائني » ، وهو خطأ لأن روايته عن أبيه ، والصواب : « تفرد به محمد بن جعفر المدائني » وهو كذلك في الحلية ، وهو المتفرد عن هارون .
قلت : محمد بن جعفر أبو جعفر المدائني ، قال في التقريب (٢/ ١٥١) « صدوق فيه لين » . وأما ابنه جعفر فقد ذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ١٦٢) فقال : « جعفر بن محمد بن جعفر المدائني ، يروي عن يزيد بن هارون وأبيه ، روى عنه أهل واسط ».

(٦) هو هارون بن سعد العجلي ، أو الجعفي ، الكوفي الأعور ، صدوق رمي بالرفض ، ويقال رجع عنه (التقريب ٢/ ٣١١) .

(٧) أبان بن تغلب أبو سعد الكوفي ، ثقة تكلم فيه للتشيع (التقريب ١/ ٣٠).

(٨) هو الحكم بن عتيبة الكندي مولاهم ، أبو محمد الكوفي ، قال في التقريب (١/ ١٩٢) : « ثقة ثبت فقيه ، إلا أنه ربما دلس » .

(٩) ما بين المعقوفين من الحاشية اليمنى ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه . =

ثابت من حديث جعفر بن محمد ، عن أبيه ، انتهى .

[١٤٤] والحديث في الصحيحين (١) بغير هذا اللفظ عن أنس قال : **قال عمر : وافقني ربي في ثلاث، قلت : يارسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى ، فنزلت : ﴿واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى﴾، وآية الحجاب ، واجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة فقلت لهن : ﴿عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن﴾ فنزلت** . انتهى .

الحديث الثالث والأربعون:

عن جابر بن عبد الله : **أن رسول الله ﷺ استلم الحجر ورَمَلَ(٢) ثلاثة أشواط ومشى أربعة، حتى إذا فرغ عمد إلى مقام إبراهيم فصلى خلفه ركعتين ثم قرأ: ﴿واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى﴾** (٣) .

[١٤٥] **قلت** : هكذا لفظه ، والذي في **حديث جابر الطويل** (٤) **في الحج أنه قرأ الآية قبل صلاته، ولفظه: «حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فَرَمَلَ ثلاثاً ، ومشى أربعاً ثم نفذ**

= قلت : تحسينه أولى لما ذكرته في رجاله ، ففيهم هارون وهو صدوق ، والمدائني لم يوثقه سوى ابن حبان .

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة ، باب : ماجاء في القبلة ومن لايرى الإعادة (٤٠٢) (١/ ٥٠٤)، وفي كتاب التفسير ، سورة البقرة ، باب : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ (٤٤٨٣) (٨/ ١٦٨)، وفي سورة التحريم ، باب : ﴿عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن﴾ (٤٩١٦) (٨/ ٦٦٠) مختصراً ليس فيه إلا قصة الغيرة .

وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ، باب : فضل عمر بن الخطاب (٢٣٩٩) (٤/ ١٨٦٥) وفيه ذكر أسارى بدر ولم يذكر الغيرة.

قلت : ظاهر كلام المصنف يقتضي أن رواية الشيخين عن أنس وليس كذلك إذ رواية مسلم المذكورة آنفاً من طريق ابن عمر ،عن عمر ، وليس لهذا الحديث رواية عن أنس عند مسلم .

وفي موافقات عمر ، قال ابن حجر في الفتح (١/ ٥٠٥): «ليس في تخصيصه العدد بالثلاث ماينفي الزيادة عليها ، لأنه حصلت له الموافقة في أشياء غير هذا ، من مشهور قصة أسارى بدر، وقصة الصلاة على المنافقين ، وهما في الصحيح، وصحح الترمذي من حديث ابن عمر أنه قال: ما نزل بالناس أمر قط فقالوا فيه ، وقال فيه عمر إلا نزل القرآن فيه على نحو ماقال عمر ، وهذا دال على كثرة موافقته، وأكثر ماوقفنا منها بالتعيين على خمسة عشر لكن ذلك بحسب المنقول» .

(٢) الرمل : الإسراع في المشي ، يقال : رمل يرمل رملاً ورَمَلانا إذا أسرع في المشي وهز منكبيه . (النهاية ٢/ ٢٦٥) .

(٣) الكشاف ع (١/ ٩٣)، (١/ ٣١٠) عند تفسير قوله تعالى : ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الحج، باب حجة النبي ، (١٢١٨) (٢/ ٨٨٦ - ٨٩٢).

إلى مقام إبراهيم عليه السلام ، فقرأ : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ ، فجعل المقام بينه وبين البيت ، وصلى ركعتين ، قرأ فيهما ﴿ قل هو الله أحد ﴾ و﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ الحديث بطوله .

ثم وجدت في نسخة أخرى من الكشاف معتمدة بالواو ، وهو الصواب [1] .

الحديث الرابع والأربعون :

[١٤٦] روي أن الله تعالى أنزل البيت ياقوتة من يواقيت الجنة له بابان شرقي وغربي ، وقال لآدم : أهبطت لك مايطاف (به)[2] كما يطاف حول عرشي ، فتوجه آدم من أرض الهند إليه ماشياً ، وتَلَقَّتْهُ الملائكة فقالوا : بِرَّ حجك ياآدم لقد حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام[3] .

---

(١) في طبعتي الكشاف بالواو " وقرأ " والعطف بالواو يزيل الإشكال الوارد في العطف بثم التي تقتضي الترتيب مع التراخي .

(٢) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٣) الكشاف ع (١/ ٩٤) ، ك (١/ ٣١١) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت ﴾ .

وفي الهامش الأيمن في هذا الموضع حاشية صغيرة غير مقروءة .

قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص: ١٠) في تخريج هذا الحديث : " الفاكهي في كتاب مكة من رواية الضحاك هو ابن مزاحم ، قال : قال حذيفة وسلمان الفارسي سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله أنزل البيت من ياقوتة حمراء ، نزلت به الملائكة مع آدم ، فنزلت به في الحرم ، ونزل آدم في الهند في جبل يقال له واشب بأرض الهند ، ونزل إبليس بالحرم ، فحول الله إبليس إلى أرض الهند وحول آدم إلى الحرم . . . . الحديث " ، وفي إسناده ضعف وانقطاع .

ورواه أيضاً من طريق ابن إدريس ، عن أبيه ، عن عطاء أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل كعباً قال : أخبرني عن بناء هذا البيت ، ما كان أمره ، فقال : " إن هذا البيت أنزله الله من السماء ياقوتة حمراء مجوفة مع آدم " ، وفي رواية النهاس بن قهم : " سمعت عطاء يقول قال آدم: " يارب أين توجهني؟ ، قال : تبني لي بتهامة بيتاً مما يلي البحر يطاف حوله كما تطوف الملائكة حول عرشي ، ويصلى عنده كما تصلي الملائكة عند عرشي ، فأقبل نحو البيت مما يلي الصفا ، فطاف بالبيت وصلى عنده " .

قال النهاس : وحدثني عقيل بن سفيان ، حدثنا عطاء ، عن عبدالله بن عمرو مثله .

وقال الفاكهي في كتاب مكة أيضاً : حدثنا ابن عمرو ، حدثنا سفيان ، عن ابن أبي لبيد قال : " حج آدم فتلقته الملائكة فقالوا : أبِرَّ نسكك ، فقد حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام " ، وهكذا هو في جامع سفيان بن عيينة .

قلت : لم أقف على شيء من هذه النصوص في أخبار مكة للفاكهي رغم تكرار البحث .

الحديث الخامس والأربعون :

قال النبي ﷺ : أنا دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى ، ورؤيا أمي (1) .

قلت : روي من حديث عرباض بن سارية ، ومن حديث أبي أمامة ، ومن حديث شداد بن أوس .

[١٤٧] فحديث عِرْبَاض بن سَارية : (2)

رواه ابن حبان في صحيحه (3) في النوع التاسع والمائة من القسم الثاني من (4) حديث سعيد بن سويد (5) عن عبد الأعلى بن هلال السلمي ، **عن العِرْبَاض بن سَارية ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إني عبدالله وخاتم النبيين وأبي آدم مُجَنْدَل في طينته ، وسأخبركم عن ذلك ، أنا دعوة أبي إبراهيم وبشارة عيسى ورؤيا أمي التي رأت ، وإنَّ**
١٣/ب **أم رسول الله ﷺ رأت حين وضعته نوراً أضاءت** (6) **له قصور الشام ، ثم تلا : ﴿ يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً . . ﴾** الآية .

وكذلك رواه الحاكم في مستدركه في تفسير سورة الأحزاب (7) ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه (8) ، ورواه أحمد في مسنده (9) ، والطبراني في

---

(١) الكشاف ع (١/ ٩٤) ، ك (١/ ٣١٢) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ ربنا وابعث فيهم رسولاً منهم يتلو عليهم آياتك . . . ﴾ الآية .

(٢) هو العرباض بن سارية السلمي ، أبو نجيح ، صحابي جليل من أعيان أهل الصفة ، وهو ممن نزل فيهم قوله تعالى : ﴿ ولا على الذين إذا ماأتوك لتحملهم ﴾ ، نزل حمص ، ومات سنة (٧٥) هـ .
سير أعلام النبلاء (٣/ ٤١٩)، الإصابة (٢/ ٤٧٣).

(٣) كتاب التاريخ ، باب صفته صلى الله عليه وسلم وأخباره ، (٦٤٠٤) (١٤/ ٣١٢، ٣١٣) .

(٤) ورد في (هـ) : عن .

(٥) الكلمة في الأصل غير واضحة وعليها سواد ، والتصويب من مصادر التخريج والنسخ الأخرى (هـ) ، (ط) .

(٦) ورد في (هـ) : أضاء .

(٧) (٢/ ٤١٨) من طريق معاوية بن صالح ، عن سعيد بن سويد به .

(٨) ووافقه الذهبي، وقد أخرجه أيضاً في التاريخ (٢/ ٦٠٠) من طريق آخر عن أبي بكر بن أبي مريم الغساني، عن سعيد بن سويد، وليس فيه ذكر الآية ، وقال : هذا صحيح الإسناد ، لكن قال الذهبي: أبو بكر ضعيف.

(٩) (٤/ ١٢٧) من طريقين كلاهما عن معاوية بن صالح ، عن سعيد بن سويد ، وليس في الأول ذكر الرؤيا ، وليس فيها ذكر الآية ، وفي (٤/ ١٢٨) من طريق أبي بكر بن أبي مريم ، عن سعيد بن سويد، عن العرباض.

معجمه [1] ، وابن راهويه في مسنده ، وأبو يعلى الموصلي في مسنده [2] ، والبزار في مسنده ، وقال : سعيد بن سويد ليس به بأس [3] ، ورواه البيهقي في شعب الإيمان [4] ، وفي دلائل النبوة [5] .

---

(١) الكبير (٦٢٩) (٦٣٠) (٦٣١) ١٨/ ٢٥٢ , ٢٥٣) من ثلاثة طرق عن معاوية وأبي بكر بن أبي مريم .

(٢) لم أقف عليه ، وليس في المطبوع مسند للعرباض بن سارية ، ولم يذكره من خرجوا حديث العرباض كالهيثمي في الزوائد (٨/ ٢٢٣) ، وابن حجر في الكافي (ص: ١٠).

(٣) كشف الأستار (٢٣٦٥) (٣/ ١١٢ , ١١٣) من طريق أبي بكر ،عن سعيد بن سويد ، وقال : لانعلمه يروى بأسناد أحسن من هذا ، وسعيد بن سويد شامي ليس به بأس .

(٤) باب حب النبي صلى الله عليه وسلم ، فصل في شرف أصله وطهارة مولده (١٣٢٢) (٣/ ٥٤٧).

من طريق معاوية ، عن سعيد ، ثم أشار البيهقي إلى رواية أبي بكر بن أبي مريم عن سعيد ولم يسندها.

(٥) في باب ذكر مولد المصطفى والآيات التي ظهرت عند ولادته وقبلها وبعدها (١/ ٨٣) من طريق أبي بكر بن أبي مريم الغساني ، عن سعيد بن سويد ، عن العرباض ، وليس فيه ذكر عبد الأعلى ، ولذا قال البيهقي عقبه : " قصّر أبو بكر بن أبي مريم بإسناده فلم يذكر فيه عبدالأعلى بن هلال " .

وأخرجه من طريق معاوية بن صالح ، عن سعيد في أبواب المبعث، باب : الوقت الذي كتب فيه محمد صلى الله عليه وسلم نبياً (٢/ ١٣٠) .

قلت : معاوية ، هو ابن صالح بن حُدير ، قال في التقريب (٢/ ٢٥٩) : «صدوق له أوهام».

وأبو بكر بن أبي مريم الغساني قيل اسمه بكير ، وقيل عبدالسلام ، قال في التقريب (٢/ ٣٩٨) : «ضعيف ، وكان قد سرق بيته فاختلط » .

ومدار الحديث من كل الطرق على سعيد بن سويد وعبدالأعلى بن هلال، وسعيد بن سويد هو الكلبي ، ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٤٧٦) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل(٤/ ٢٩)، وابن حبان في الثقات (٦/ ٣٦١) ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد مضى قول البزار فيه وأنه ليس به بأس .

وعبد الأعلى بن هلال السلمي ، ويقال عبدالله بن هلال ، ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٦٨) ، وابن حبان في الثقات (٥/ ١٢٨) .

قال الهيثمي في المجمع (٨/ ٢٢٣) : «رواه أحمد بأسانيد والبزار والطبراني بنحوه، ثم قال : وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح غير سعيد بن سويد وقد وثقه ابن حبان » .

قلت : طريقان من طرق أحمد فيهما " عبدالأعلى " وليس من رجال الصحيح ، والطريق الثالث من رواية سعيد بن سويد عن العرباض بإسقاط عبدالأعلى ، وهو انقطاع كما مر .

[١٤٨] **وأما حديث أبي أمامة :** (١)

فرواه أحمد (٢) ، وأبو داود الطيالسي (٣) في مسنديهما ، والبيهقي في شعب الإيمان (٤) ، كلاهما من حديث فرج بن فضالة ، عن لقمان بن عامر ، **عن أبي أمامة قال : قلت يارسول الله ماكان بدوُّ أمرك ، قال : دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى ، ورأت أمي أنه خرج منها نور أضاءت منه قصور الشام** . انتهى

زاد البيهقي فيه (٥) قال : (أما) (٦) دعوة إبراهيم فهي قوله **﴿ربنا وابعث فيهم رسولاً﴾** (٧) وأما بشارة عيسى فهي أن الله تعالى أمر عيسى أن يبشر به قومه ، وأما رؤيا أمه . . . ثم ساق بسنده إلى ابن إسحاق قال : كانت آمنة بن وهب أم رسول الله ﷺ **تُحدّث أنها أُتِيَتْ حين حملت بمحمد ﷺ فقيل لها إنك قد حملت بسيد هذه الأمة ، فإذا وقع على الأرض فقولي : أعيذه بالواحد * من شر كل حاسد * في كل برّ عاهد* وكل عبد رائد * يرود غير رائد * فإنه عبدالحميد الماجد* حتى أراه قد أتى المشاهد ، قال : وآية ذلك [يخرج]** (٨) **معه نور يملؤ قصور بُصْرَى ، فإذا وقع فسميه محمداً(فسميته)** (٩) **بذلك** . انتهى

---

(١) أبو أمامة هو صُدَيّ بن عجلان بن الحارث الباهلي ، مشهور بكنيته ، من أجلاء الصحابة ، سكن الشام ومات سنة ست وثمانين وقيل : إحدى وثمانين للهجرة .

انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٣٥٩) ، الإصابة (٢/ ١٨٢) .

(٢) (٥/ ٢٦٢). (٣) (ص: ١٥٥).

(٤) لم أقف على حديث أبي أمامة في الشعب ، وإنما هو في الدلائل (١/ ٨٤) بإسنادين مدارهما على الفرج بن فضالة.

(٥) هذه الزيادة موجودة مفرقة في الشعب ، ففي (٣/ ٥٤٩ ، ٥٥٠) ذكر دعوة إبراهيم وبشارة عيسى ، وفي (١٣٢٥) (٥٥٣ ، ٥٥٤) ذكر سند ابن اسحاق ، وساق قوله وفي آخره زيادة قبل قوله " فسمته بذلك " ونص الزيادة : " فإن اسمه في التوراة أحمد ، يحمده أهل الأرض والسماء ، واسمه في الإنجيل أحمد ، يحمده أهل الأرض والسماء ، واسمه في القرآن محمد فسميه بذلك " .

والزيادة أيضاً أوردها البهيقي في الدلائل (١/ ٨١ ، ٨٢) وفي الألفاظ شرح وتطويل في ذكر دعوة إبراهيم ، ومنه الزيادة المذكورة في آخره بنصها غير أن في آخرها " فسميته بذلك " .

وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ٢٢٢): «رواه أحمد وإسناده حسن ، وله شواهد تقويه».

قلت : والفرج بن فضالة : ضعيف كما في التقريب (٢/ ١٠٨).

(٦) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .

(٧) سورة البقرة ، آية (١٢٩).

(٨) مابين المعقوفين من الحاشية اليسرى ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٩) ليست واضحة في الأصل ، والرسم يحتملها ، ورجحتها لموافقتها لمصادر التخريج والنسخ الأخرى (هـ) ، (ط) .

[١٤٩] وللحديث طريق آخر عند الحاكم رواه في كتاب الفضائل من المستدرك [١]، من طريق ابن إسحاق، عن ثور بن يزيد، **عن خالد بن معدان، عن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: [يارسول الله] [٢] أخبرنا عن نفسك، قال: دعوة أبي إبراهيم، وبشرى عيسى، ورأت أمي أنه يخرج منها نور أضاءت منه قصور الشام**. انتهى، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه [٣]. انتهى، والله أعلم.

[١٥٠] وأما حديث شَدَّاد بن أوس: [٤]

فرواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [٥]، ثنا يحيى بن حجر بن النعمان السامي، ثنا محمد بن يعلى الكوفي، ثنا عمر بن صبيح، عن ثور بن يزيد، عن مكحول، **عن شداد بن**

---

(١) (٢/ ٦٠٠).

(٢) مابين المعقوفين من الحاشية اليسرى ملحق بالأصل لأنه تتمة للكلام وعلى امتداد السطر.

(٣) تمام كلام الحاكم: "خالد بن معدان من خيار التابعين، صحب معاذ بن جبل فمن بعده من الصحابة، فإذا أسند حديثاً إلى الصحابة فإنه صحيح الإسناد وإن لم يخرجاه". وقد وافقه الذهبي على التصحيح.
قلت: قال ابن كثير في البداية (٢/ ٢٧٥): هذا سند جيد قوي.
وفي مقدمة الدارمي (١/ ٨) عن خالد بن معدان، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي، عن عتبة بن عبد السلمي أنه حدثهم وساق قصة شق الصدر، وفي آخره عن أم النبي صلى الله عليه وسلم قالت: إني رأيت حين خرج مني يعني نوراً أضاءت منه قصور الشام". وكذا عند الحاكم في مستدركه (٢/ ٦١٦) عن خالد بن معدان، عن عتبة بن عبدالسلمي، وقال في آخره: "صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي.
وخالد بن معدان له رواية عن عبد الرحمن، وعن عتبة كما في تهذيب الكمال (٨/ ١٦٨) وهذا يؤيد كلام الحاكم في رواية خالد بن معدان عن الصحابة، وسيأتي الكلام على هذا في النوع من الإرسال بالتفصيل.

(٤) شداد بن أوس بن ثابت، أبو يعلي، وأبو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي، وهو ابن أخي حسان بن ثابت شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم، نزل بيت المقدس، ومات سنه ثمان وخمسين للهجرة.
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٦٠)، الإصابة (٢/ ١٣٩).

(٥) لم أقف عليه في المسند المطبوع، ولم أجد من عزاه له، بل لم أقف على من ذكره من حديث شداد بن أوس فقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٢٢٢، ٢٢٣)، والسيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٠٧)، (٦/ ٢١٣، ٢١٤)، وفي الجامع الصغير (٣/ ٤٦)، وفي جامع الأحاديث (٢/ ١٨٨)، (٣/ ٢٢٩، ٢٣٠)، وكذا الألباني في السلسلة الصحيحة (١٥٤٥) (١٥٤٦) (٤/ ٥٩-٦٢)، كلهم لم يذكروا حديث شداد بن أوس.

أوس قال: قال النبي ﷺ : « أنا دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى أخي عيسى ابن مريم ، وإن أمي رأت في المنام أن في بطنها نوراً ، قالت:فجعلتُ أُتْبِعُ بصري النور ، فجعل النور يسبق بصرى حتى أضاء لي مشارق الأرض ومغاربها ». مختصر

الحديث السادس والأربعون :

في الحديث: " الكبر أن تسفَه الحق وتغمض الناس " (١)

قلت : روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث ابن مسعود ، ومن حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث ريحانة ، ومن حديث ثابت بن قيس بن شماس ، ومن حديث سواد بن عمرو الأنصاري، ومن حديث ابن عباس [ومن حديث ابن عمر] (٢) ، ومن حديث جابر بن عبدالله ، ومن حديث عقبة بن عامر ، ومن حديث الحسين بن علي رضي الله عنهم أجمعين .

[١٥١] أما حديث أبي هريرة :

فرواه ابن حبان في صحيحه في النوع الخامس والستين من القسم الثالث (٣) عن أبي يعلى الموصلي (٤) بسنده إلى محمد بن سيرين ، **عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يارسول الله إني حبب إليَّ الجمال فما أحب أن يفوقني أحد فيه بشراكٍ (٥) أفمن الكبر هذا ؟ قال : لا ، قال : إنما الكبر من سفه الحق وغمص (٦) الناس** . انتهى

---

(١) الكشاف ع(١/ ٩٥) ، ك (١/ ٣١٢) عند تفسير قوله ﴿ إلا من سفه نفسه ﴾ في الأصل و (هـ) : "تغمض" بإعجام الصاد، وفي الكشاف بإهمالها .
قلت : في روايات هذا الحديث عدة ألفاظ فيروى.« تغمص » بالصاد المهملة وترد بصيغة المصدر (غَمْص) والماضي (غَمَصَ) وهي الرواية الأكثر وروداً كما سيأتي ، وروي بالطاء المهملة (يغمط) و(غَمَط) .
غمصَ الناس : أي احتقرهم ولم يرهم شيئاً ، والغمط : الإستهانة والاستحقار وهو مثل الفحص .
انظر النهاية (٣/ ٣٨٦ ، ٣٨٧) ، اللسان (٧/ ٣٦٤) .

(٢) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر على امتداد السطر ملحق بالأصل بتصحيح الناسخ .

(٣) كتاب الزينة والتطيب ، (٥٤٦٧) (١٢/ ٢٨١) .

(٤) في الهامش الأيسر حاشية نصها : « بيّض ولعل هنا بعض شيء سقط بين أبي يعلى وابن حبان ، ثم رأيت بخط الحافظ ابن حجر ما نصه : ماسقط شيء ياقاضي تاج الدين ، فإن ابن حبان مكثر عن أبي يعلى » .

(٥) الشراك : أحد سيور النعل التي تكون على وجهها . النهاية (٢/ ٤٦٧ ، ٤٦٨) .

(٦) في الأصل بإعجام الضاد ، والصواب إهمالها كما عند ابن حبان ، وهو كذلك في (هـ) .

ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب اللباس [1]، وقال: صحيح الإسناد. [2] انتهى.

[١٥٢] وأما حديث ابن مسعود:

فرواه الحاكم أيضاً [3] من حديث ابن عون، عن عمرو بن سعيد، عن حميد بن عبدالرحمن، عن ابن مسعود **أن مالك بن مرارة الرهاوي [4] قال: يارسول الله إن بي من الجمال ماترى وإني لاأحبُّ ١٤/ أ أحداً يَفْضُلَني بِشِرَاكين فما فوقهما أفهذا من البغي؟، قال: «لا، إنما البغي من سفه الحق، وغمط الناس»**.

قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه [5].

ورواه كذلك اسحاق بن راهويه [6]، وأبو يعلى الموصلي [7] في مسندهما، ثنا [8] النضر ابن شميل، ثنا ابن عون به وزاد فيه قال النضر: غَمَطَ الناس: أي احْتَقَرَهم [9]. انتهى

[١٥٣] [10] أما حديث عبدالله بن عمروبن العاص:

فرواه الطبراني في معجمه [11] من حديث محمد بن إسحاق [12] عن عمروبن دينار،

---

(١) (٤/ ١٨١، ١٨٢) من طريق أبي بحر عبدالرحمن بن عثمان البكراوي، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين به، وفيه (غمص) بإهمال الصاد.

(٢) ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي فقال: عبدالرحمن بن عثمان أبو بحر، قال أحمد: طرح الناس حديثه.

قلت: أبو بحر البكراوي، قال عنه ابن حجر في التقريب (١/ ٤٩٠): ضعيف.

ورجال ابن حبان رجال البخاري، وقد أخرجه أبو داود في كتاب اللباس، باب: ماجاء في الكبر (٤٠٩٢) (٤/ ٣٥٢) من طريق محمد بن المثنى، عن عبدالوهاب بإسناد ابن حبان.

(٣) الموضع السابق (٤/ ١٨٢).

(٤) مالك بن مرارة (ويقال ابن مرة) بن مزرد الرهاوي، بفتح الراء وضمها، سكن الشام، بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى همدان وأوصى به خيراً.

الإصابة (٣/ ٣٥٤، ٣٥٥).

(٥) ووافقه الذهبي.

(٦) لم يعزه له السيوطي من حديث ابن مسعود، انظر الدر المنثور (٤/ ١١٤).

(٧) الذي وجدته في مسند أبي يعلى من طريق أبي خيثمة، عن يزيد بن هارون، عن ابن عون به (٥٢٩١) (٩/ ١٩٤، ١٩٥) ولفظه: «لا، ولكن البغي من سفه الحق، وغمص الناس».

(٨) كلمة (مسندهما) غير واضحة في الأصل، والتوضيح من (هـ)، والكافي (ص: ١١).

(٩) ورد في (هـ): أي أجهدهم.

(١٠) ورد في (هـ) (وأما)، بزيادة الواو.

(١١) مسند عبد الله بن عمرو ليس ضمن المعجم الكبير المطبوع، ولم أقف عليه - بعد البحث - في مجمع البحرين، ولا مجمع الزوائد، وقول عبد الله بن عمرو مروي من حديث فاطمة بنت الحسين عن أبيها أن عبد الله بن عمرو ... الخ، وسيأتي برقم [١٦١].

(١٢) في الأصل (بن) غير واضحة، والتوضيح من (هـ).

عن عبدالله بن عمروبن العاص] [1] قلت : يارسول الله أَمِنَ الكبْرِ أن ألبس الثوب الحسن ، قال : لا ، قلت : يارسول الله فما الكبر؟ قال : أن تسفه الحق وتغمص الناس». مختصر [2].

ورواه البخاري في كتابه المفرد في الأدب [3] حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد عن ، الصَّقْعب بن زهير ، عن زيد بن أسلم قال : لاأعلمه إلا عن عطاء بن يسار ، عن عبدالله بن عمرو قال : جاء رجل فقال : يارسول الله الكبر أن يكون لأحدنا حلة يلبسها؟ ، قال : لا ، قال : فهو أن يكون له نعلان حسنتان ؟ ، قال : لا ، قال : فهو أن يكون له دابة يركبها؟ ، قال : لا ، قال : فهو أن يكون له أصحاب يجلسون إليه ؟، قال : لا ، قال : يارسول الله فماالكبر؟ ، قال :«سفه الحق وغمص الناس » [4] مختصر.

ورواه أحمد في كتابه الزهد [5] حدثنا علي بن ثابت ، ثنا هشام بن سعد، [6] عن زيد بن أسلم به .

ورواه البخاري في كتاب الأدب [7] أيضاً ثنا عبدالله بن مسلمة ، ثنا عبدالعزيز ،عن زيد ابن أسلم (به) [8].

ورواه البزار في مسنده [9] عن أبي بكر بن أبي سَبْرَة [10] ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء ابن يسار ، عن عبدالله بن عمرو ، فذكره وسكت عنه [11] .

---

(١) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٢) لفظه من الطريق الذي ذكرته في الكبير ومجمع البحرين ومجمع الزوائد : يارسول الله ، أمن الكبر أن يكون لأحدنا النجيبة الفارهة ؟ ، قال : لا ، قال : فمن الكبر أن تكون لأحدنا الحلة الحسنة ؟ ، قال : لا ، قال : فمن الكبر أن يكون لأحدنا النعلان الحسنتان ؟ ، قال : لا، قال : فمن الكبر أن أتخذ طعاماً فأدعو قومي فيمشون خلفي ، ويأكلون عندي ؟ ، قال : لا، قال : فما الكبر يارسول الله . . . الحديث.
قلت : في الأصل : (تغمض) بإعجام الضاد ، وفي (هـ) ، والمعجم الكبير ومجمع البحرين ومجمع الزوائد بإهمالها .

(٣) باب : الكبر (٥٤٨) (٢/ ٤ ، ٥) ، وفي أوله قصة طويلة ، وهو بهذا الإسناد في مسند أحمد (٢/ ١٦٩ ، ١٧٠) وفيه : أظنه عن عطاء .

(٤) في الأصل بإعجام الضاد (غمض) ، وفي (هـ) والأدب المفرد بالصاد المهملة .

(٥) (ص : ٦٨) ولفظه أن " أن تسفه الحق وتغمص " . (٦) ورد في (هـ) : هشام بن سعيد .

(٧) باب : الكبر (٢/ ٧). (٨) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٩) (٢٤٣٣) (٦/ ٤٠٧ ، ٤٠٨) وهو في كشف الأستار (٢٩٦٦) (٣/ ٣٦٩) .

(١٠) في الأصل : أبي بكر بن سبرة به ، والتصويب من (هـ) ومسند البزار .

(١١) في إسناده أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة قال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٩٧) : «رموه بالوضع» ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٣٣) : « رواه البزار وأحمد في حديث طويل . . ورجال أحمد ثقات » .

[١٥٤] وأما حديث أبي ريحانة : (١)

فرواه الطبراني في معجمه (٢)، والبيهقي في شعب الإيمان في الباب السادس والخمسين (٣) كلاهما من حديث حريز بن عثمان (٤)، عن سعيد بن مرثد الرَّحبي ، عن عبدالرحمن بن حوشب ، عن ثوبان بن شهر الأشعري ، قال سمعت كُرَيْب بن أَبْرَهَة بن الصباح ، وهو جالس مع عبدالملك بن مروان على سطح وذكروا الكبر ، **فقال كريب : سمعت أبا ريحانة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إنه لايدخل شيء من الكبر الجنة ، فقال رجل : يارسول الله إني أحب أن أتجمل في جلان (٥) سوطي ، وشَسْع نعلي ، فقال عليه السلام : إن ذلك ليس بالكبر ، إن الله جميل يحبُّ الجمال ، إنما الكبر سفه الحق وغمص الناس** (٦). انتهى

ورواه أحمد في مسنده كذلك (٧) .

[١٥٥] وأما حديث ثابت بن قيس بن شَمَّاس (٨) :

---

(١) أبو ريحانة هو شمعون (بالمهمله ويقال بالمعجمة) بن زيد بن خنافة الأزدي ، حليف الأنصار ، له صحبة وشهد فتح دمشق ، وسكن بيت المقدس ، ودخل مصر ، ورابط بميافارقين وعسقلان .
انظر تهذيب الكمال (١٢/ ٥٦١) ، الإصابة (٢/ ١٥٦ ، ١٥٧) .

(٢) في مجمع الزوائد (٥/ ١٣٣) ذكره عن كريب بن أبرهة عن أبي ريحانة بلفظ مقارب ، وذكر أنه رواه الطبراني في الكبير والأوسط .
قلت : لم أجده في المعجم الكبير المطبوع ، وهو في مجمع البحرين (٤٩٣٨) (٨/ ١٨٩ ، ١٩٠) ولكن من طريق آخر عن مجاهد ، عن أبي ريحانة قال : ذكر قوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبر، فقلت : يارسول الله إني لأحب الجمال حتى في علاقة سوطي وزمام نعلي ، فهل تخشى علي في ذلك شيئاً ؟ قال : لا ، قلنا : فما الكبر؟ ، قال : الذي يبطر الحق ويغمص الناس .

(٣) في المطبوع الباب : السابع والخمسون ، وهو باب في حسن الخلق ، فصل : في التواضع (٨١٥٣) (٦/ ٢٧٩ ، ٢٨٠) وفي آخره " وغمص الناس بعينيه " .

(٤) في الأصل الإعجام غير واضح ، وفي (هـ) : جريز ، وفي الشعب المطبوع (جرير) والصواب ما أثبته وهو (حريز بن عثمان) وانظر تهذيب الكمال (٥/ ٥٦٨) : تهذيب التهذيب (٢/ ٢٣٧) .

(٥) في الشعب ومجمع البحرين (علاقة سوطي) ، وفي مجمع الزوائد (سير سوطي) ، وعند أحمد (بسبق سوطي)، ولم أقف على معنى الزوائد (سـير سوطي) وفي النهاية (١/ ٢٨٩) : «جلة السوط : أي غلظه »فلعل غلظ السوط هو المقصود بالتجمل .

(٦) في الأصل (غمض) بإعجام الضاد ، وفي (هـ) بإهمالها ، وهو كذلك في مجمع الزوائد .

(٧) المسند (٤/ ١٣٣) وفيه زيادة " بعينيه " كما في الشعب ، وهو من طريق أبي المغيرة ، عن حريز به ، مسنده متفق مع الطبراني والبيهقي ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٣٣) : «رواه أحمد ورجاله ثقات» .

(٨) ثابت بن قيس بن زهير ، أبو محمد وقيل أبو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي ، شهد أحداً وما بعدها وبايع بيعة الرضوان ، وهو خطيب الأنصار ، كان جهير الصوت بليغاً ، بشره الرسول عليه الصلاة والسلام بالجنة قاتل يوم اليمامة حتى استشهد .
انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٣٠٨ - ٣١٤) ، الإصابة (١/ ١٩٥) .

[فرواه الطبراني في معجمه [١] من حديث (ابن أبي ليلى) [٢]، عن **أخيه عيسى ، عن** أبيه [٣] عبدالرحمن بن أبي ليلى ، عن ثابت بن قيس بن شماس] [٤] **عن النبي ﷺ نحوه .**

ورواه البزار في مسنده [٥]، وابن مردويه في تفسيره [٦] .

[١٥٦] **وأما حديث سَوَاد بن عمرو الأنصاري :** [٧]

[فرواه الطبراني أيضاً [٨] عن المعافى بن عمران ، **عن** هشام بن حسان ، **عن محمد بن** سيرين ، **عن** سَوَاد بن عمرو الأنصاري] [٩] عن النبي ﷺ نحوه .

[١٥٧] **وأما حديث ابن عمر :**

فرواه البزار في مسنده [١٠] من طريق محمد بن إسحاق ، **عن** عمرو بن دينار ، **عن ابن عمر : قيل يارسول الله أَمِنَ الكِبْرِ أن يتخذ الرجل الطعام فيكون عليه الجماعة ؟ أو يلبس القميص النظيف ؟ ، قال : « ليس ذلك بالكبر ، إنما الكبر أن يسفه الحق ويغمص الناس»** [١١]، وذكر فيه قصة ، وقال : لانعلم أحداً رواه عن عمرو ، عن ابن عمر إلا ابن إسحاق [١٢] .

---

(١) الكبير (١٣١٨) (٢/ ٦٩)، وأخرجه عن ثابت من طريق آخر (١٣١٧) (٢/ ٦٩) .

(٢) ليست واضحة تماماً ، والتوضيح من (هـ) والمعجم ، والرسم يحتملها .

(٣) ورد في (هـ) : نابيه .

(٤) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٣٤) : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، والبزار بنحوه ، وفيه محمد بن أبي ليلى ، وهو سيء الحفظ وحديثه حسن بالشواهد التي تقدمت في هذا الباب لكن عبدالرحمن لم يسمع من ثابت » .

(٥) كشف الأستار (٣٥٧٨) (٤/ ٢٢٢) .

(٦) لم أقف عليه ولم يعزه له السيوطي في الدر المنثور (٤/ ١١٥) .

(٧) سواد ، ويقال (سوادة) بن عمرو بن عطية الأنصاري ، هو الذي طعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في بطنه أثناء تعديل الصفوف قبل القتال يوم بدر ، وفي بعض الروايات أن المطعون هو سواد بن غزية ، قال ابن حجر : لا يمتنع التعدد لا سيما مع اختلاف السبب .
انظر الإصابة (٢/ ٩٥ ، ٩٦) .

(٨) الكبير (٦٤٧٧) (٧/ ٩٦) ، وله طريقان آخران كلاهما من طريق محمد بن سيرين (٦٤٧٨) (٧/ ٩٦ ، ٩٧) ، (٦٤٧٩) (٧/ ٩٧) .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٣٤) : «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح » .

(٩) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(١٠) كشف الأستار ، كتاب الأذكار ، باب : فضل لاإله إلا الله (٣٠٦٩) (٤/ ٨ ، ٩) .

(١١) في الأصل بإعجام الضاد (يغمض) ، وفي (هـ) وكشف الأستار بإهمالها .

(١٢) تتمة كلامه كما في كشف الأستار (٤/ ٩) " ولا نعلم حدث به عن أبي معاوية إلا إبراهيم بن سعيد " ، قلت : قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٨٤) : « رواه البزار ، وفيه محمد بن إسحاق وهو مدلس ، وهو ثقة ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

ورواه الطبراني في مسند الشاميين [(١)] من حديث موسى بن عيسى القرشي [(٢)] **ثنا عطاء الخراساني** ، عن نافع ، عن ابن عمر ، ورواه في المعجم الوسط [(٣)] ، **ثنا أبو زرعة** عبدالرحمن بن عمرو ، ثنا سليمان بن عبد الرحمن ، ثنا عيسى بن موسى الدمشقي [(٤)] به .

[١٥٨] وأما حديث ابن عباس :

فرواه عبد بن حميد في مسنده [(٥)] ، ثنا يزيد بن هارون ، أنا سالم بن عبيد [(٦)] **عن أبي** عبدالله ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، **سمع ابن عباس يقول : قال رجل من الأنصار : يارسول الله إني أحب أن أتجمل بِحِمَالَة سيفي ، وبِغَسْل ثيابي [(٧)] من الدَّرَن ، وبحسن الشِّراك والنَّعل ، فقال رسول الله ﷺ : « ليس ذاك [(٨)] أعني ، إنما الكبر من سفه الحق ، وغمص [(٩)] الناس »** . [(١٠)] مختصر .

[١٥٩] وأما حديث جابر :

فرواه عبد بن حميد أيضاً في مسنده [(١١)] ، أخبرنا عبيدالله بن موسى عن (**موسى بن**

---

(١) لم أقف عليه في المطبوع منه .

(٢) موسى بن عيسى القرشي ، أبو عيسى ، ذكره ابن حبان في الثقات (٩/ ١٥٩) وذكر روايته عن عطاء الخراساني، عن نافع ، ثم قال : " ربما خالف " ، وفي الميزان (٤/ ٤١٦) قال الذهبي : " موسى بن عيسى ، عن عطاء الخراساني ، شيخ شامي مجهول " ثم ذكر روايته لهذا الحديث بعينه ، ولم يذكر الذهبي له نسبة ، وذكره ابن حجر في اللسان (٦/ ١٢٦) وذكر كلام الذهبي بنصه ، ثم قال : « ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : ربما خالف»، وكذا هو صنيع الهيثمي في مجمع الزوائد(٥/ ١٣٣) لكنه ذكر نسبة أخرى ، حيث قال : «رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه موسى بن عيسى الدمشقي ، قال الذهبي : مجهول ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

(٣) (٤٢٤٢) (٧/ ١٦٤ ، ١٦٥) .

(٤) هكذا في الأصل وهو كذلك في المعجم الأوسط ، وفي مجمع البحرين « موسى بن عيسى الدمشقي» ، وهو الصواب .
قلت : في سياق سند الطبراني في مسند الشاميين ذكر المصنف نسبتة " القرشي " كما عند ابن حبان ، وفي سياق سند الطبراني في الأوسط ذكرها " الدمشقي " كما في سند المصنف وكما عند الهيثمي .

(٥) المنتخب (٦٧٢) (١/ ٥٦٩ ، ٥٧٠) .

(٦) في المنتخب (١/ ٥٦٩) ، سالم بن عبدالله ، لكن قال محققه (١/ ٥٧٠) : فيه سالم بن عبيد لم نقف على ترجمته .

(٧) في المنتخب " مابي من الدرن " ، وفي (هـ) : بغسل ساقي .

(٨) ورد في (هـ) : ليس ذلك .

(٩) في الأصل بالضاد المعجمة وفي المنتخب " وغمص الناس " بالمهملة ، وكذا في (هـ) .

(١٠) في آخره تفسير مطول للسفه والغمص .
قلت : في

(١١) المنتخب (١١٤٩) (٣/ ٧٩) .

عبيدة[1]، عن زيد بن أسلم، **عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «ألَا أُخبركم بشيء أمَرَ به نوح ابنه»**، إلى أن قال: **فقال معاذ: يارسول الله الكبر أن يكون لأحدنا الدابة فيركبها أو ١٤/ب النَّعلان[2] يلبسهما، أو الثياب يلبسها أو الطعام يجمع عليه أصحابه، قال: لا، ولكنَّ الكبر أن تسفه الحق وتغمص المؤمنين**[3]. مختصر[4]

[١٦٠] وأما حديث عُقْبَة بن عامر:[5]

فرواه أبو القاسم الأصبهاني في كتاب الترغيب والترهيب[6] **من حديث أبي مسلم** الكشي[7]، ثنا عبدالله بن رجاء، أنا عبدالحميد، عن شَهْر بن حَوْشَب قال: **سمعت رجلاً يحدث عن عقبة بن عامر الجُهَني أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل يموت وفي قلبه حبة من خردل من كبرٍ يَحِلُّ له الجنة أن يريح ريحها ولا يراها»، فقال له رجل يقال له (أبو دجانة)**[8]**: يارسول الله إني لأحب الجمال، حتى إني لأحبه في علاقة سوطي، وفي شِراك نعلي، فقال رسول الله ﷺ: «ليس ذاك كبراً**[9]**، إن الله جميل يحب الجمال، ولكن الكبر من سفه الحق، وغمص الناس»**[10]. انتهى

---

(١) في (هـ): عبيد الله بن موسى بن عبيدة.

(٢) في الأصل تكرر العطف بأو، فحذفتُ "أو" الثانية.

(٣) في (هـ): يسفه، يغمص، وفي الأصل بالضاد المعجمة، وفي المنتخب بالصاد المهملة وتاء المخاطب (تغمص).

(٤) وتمامه: "وسأنبئك بخلال من كن فيه فليس بمتكبر، اعتقال الشاه، وركوب الحمار، ومجالسة فقراء المؤمنين، وليأكل أحدكم مع عياله، ولبس الصوف".
قلت: في سنده موسى بن عبيدة، وهو الرِّبَذيّ، أبو عبدالعزيز قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٨٦): ضعيف.

(٥) عقبة بن عامر الجهني، مختلف في كنيته، كان من أصحاب الصفة، وهو ممن جمع القرآن وكان فصيحاً شاعراً عالماً بالفرائض، مات في خلافة معاوية سنة ثمان وخمسين للهجرة.
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٦٧)، الإصابة (٢/ ٤٨٩).

(٦) باب: الترهيب: من الكبر وذم المتكبرين (٢٣٢٩) (٢/ ٩٥٥).

(٧) ورد في (هـ): الكسي، بإهمال السين.

(٨) هكذا في الأصل، وأمامها في الهامش الأيسر مانصه: لعله أبو ريحانة، رأيته بخط الحافظ ابن حجر على نسخة المخرج.

(٩) سقطت ألف التنوين من (هـ).

(١٠) في الأصل بإعجام الضاد، وفي الترغيب بإهمالها، وكذا في (هـ).
وفي الترغيب: أبو ريحانة، لكن في الحاشية إشارة إلى أن الذي في الأصل: "أبو دجانة.
وفي مجمع الزوائد (١/ ٩٨): أبو ريحانة.
قلت: قال ابن حجر في الكافي (ص: ١١): "وعن عقبة بن عامر أخرجه أبو مسلم في الجامع من السنن له".
وقال الهيثمي في المجمع (١/ ٩٨): «رواه أحمد، وفي إسناده شهر عن رجل لم يسم».

[١٦١] وأما حديث الحسين بن علي :

فرواه الطبراني في معجمه [١] من حديث عبدالحميد بن سليمان، عن عمارة بن غزية[٢]، عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها أن عبدالله بن عمرو قال : **يارسول الله أمن الكبر أن ألبس الحلة الحسنة ؟ ، قال : لا ، قال : أمن الكبر أن أركب الناقة البُخْتِيَّة ؟ [٣] قال : لا ، قال : فما الكبر ؟ قال : أن تسفه الحق وتغمص الناس** [٤] . انتهى

ذكره في ترجمة الحسين بن علي .

الحديث السابع والأربعون :

قال رسول الله ﷺ : « لاصلاة لجار المسجد إلا في المسجد » [٥] .

قلت : روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث جابر ، ومن حديث عائشة .

[١٦٢] أما حديث أبي هريرة :

فرواه الحاكم في مستدركه في كتاب الصلاة [٦] من حديث يحيى بن إسحاق ، عن سليمان بن داود اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : لاصلاة** .... الحديث ، وسكت عنه [٧]

وكذلك رواه الدارقطني في سننه [٨] .

قال ابن القطان في كتاب الوهم والإيهام : سليمان [٩]بن داود اليمامي المعروف بأبي الجمل ضعيف ، وعامة مايرويه بهذا الإسناد لايتابع عليه [١٠] . انتهى

---

(١) الكبير (٢٨٩٨) (٣/ ١٣٢) . (٢) ورد في (هـ) عمارة بن عرنة .

(٣) ورد في (هـ) وفي المعجم (النجيبة) ، وفي المعجم في هذا الموضع زيادة نصها " قال : **أفمن الكبر أن** أصنع طعاماً فأدعو قوماً يأكلون عندي ويمشون عقبي؟ قال : لا .

قال الهيثمي في المجمع (٥/ ١٣٣) : « رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عبدالحميد بن سليمان وهو ضعيف» .

(٤) في الأصل بإعجام الضاد وفي المعجم بإهمالها ، وكذا في (هـ) .

(٥) الكشاف ع (١/ ٩٥) ، ك(١/ ٣١٣) عند تفسير قول تعالى : ﴿ إن الله اصطفى لكم الدين فلاتموتن إلا وأنتم مسلمون﴾ .

(٦) (١/ ٢٤٦) .

(٧) وقال عقبة : « وقد صحت الرواية فيه عن أبي موسى ، عن أبيه : من سمع النداء فلم يجب ... الحديث » .

ثم ذكر حديث " من سمع النداء " بعده بسنده ، وقد وافقه الذهبي في تصحيحه .

(٨) كتاب الصلاة ، باب : الحث لجار المسجد على الصلاة فيه إلا من عذر (١/ ٤٢٠) .

(٩) ورد في (هـ) : لسليمان .

(١٠) قال عنه ابن معين : ليس بشيء، وقال البخاري : منكر الحديث، وقال ابن حبان : ضعيف ، وقال ابن عدي : عامة مايرويه بهذا الإسناد (المذكور) لايتابعه عليه أحد ، وقال ابن حبان : ضعيف كثير الخطأ، وقال : يقلب الأخبار وينفرد بالمقلوبات عن الثقات ، وقال ابن أبي حاتم : صدوق .

[١٦٣] **وأما حديث جابر .**

فرواه الدارقطني في الصلاة [(١)] من حديث محمد بن سُكين الشَّقْري [(٢)]، عن عبدالله ابن بكير الغنوي ، عن محمد بن سوقة ، عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعاً نحوه .

ورواه ابن عدي في الكامل [(٣)] ، وأعله بمحمد بن سُكين [(٤)] وقال إنه ليس بمعروف ، وذكره العقيلي في ضعفائه [(٥)] .

قال ابن القطان : « ودون محمد بن سكين من لايعرف حاله ، وهما زكريا بن يحيى الطائي [(٦)] ، وجنيد بن حكيم » [(٧)] . انتهى .

= انظر المجروحين (١/ ٣٣٤)، ميزان الإعتدال (٢/ ٢٠٢) ، الكامل (٣/ ١١٢٥)، التاريخ الكبير (٤/ ١١)، الجرح والتعديل (٤/ ١١٤)، اللسان (٣/ ٨٣)، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ١١) : «وفيه سليمان بن داود وهو ضعيف».

(١) في الموضع السابق (١/ ٤١٩ ، ٤٢٠) .

(٢) في الأصل : السفري ، والتصويب في (هـ) وسنن الدار قطني .

(٣) لم أقف عليه مسنداً من حديث جابر ، لكن رواه من حديث أبي هريرة بلفظ : "من سمع النداء فلم يجب فلاصلاة له " (٣/ ١١٢٦) ، ومن حديث ابن عباس من طريقين ، وفيهما استثناء العذر (٧/ ٢٦٧٠) ، ومن حديث ابن عمر بلفظ « من سمع الفلاح فلم يجبه فلا هو معنا ولا هو وحده (٢/ ٥٦٦).

(٤) فقال ابن عدي في الكامل (٦/ ٢٢٣٣) : « محمد بن مسكين أبو جعفر الكوفي مؤذن مسجد بني شقرة، ونقل عن البخاري أن في إسناده نظراً ، وقال : محمد بن مسكين هذا ليس بالمعروف ولم يحضرني له شئ فأذكره » . هكذا أسماه ابن عدي (محمد بن مسكين) .

(٥) (٤/ ٨٠، ٨١) ، وسماه كما عند المصنف " محمد بن سكين " ، وقد روى العقيلي الحديث بسنده من طريق محمد بن سكين به .
قلت : قال الذهبي في الميزان (٣/ ٥٦٧) : " لايعرف ، وخبره منكر " ، ونقل تضعيفه عن الدارقطني ، وفي الجرح والتعديل (٧/ ٢٨٣) أنه مجهول ، والحديث منكر . ومثل ذلك ذكره ابن حجر في اللسان (٥/ ١٨١) .

(٦) زكريا بن يحيى بن عمر ، أبو شيبة الطائي الكوفي ، ذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ٢٥٤)، وقال : يروي عن المحاربي ، وأبي أسامة ، حدثنا عنه إبراهيم بن جعفر بن الوليد وغيره ، مات سنة (٢٥١)هـ ، وذكره الخطيب في تاريخ بغداد (٨/ ٤٥٦ ، ٤٥٧) وقال : «وكان ثقة » .

(٧) جنيد بن حكيم بن جنيد أبو بكر الأزدي الدقاق ، قال عنه الدار قطني : ليس بالقوي ، وقال ابن عدي : وكان من أصحاب الحديث .
انظر الميزان (١/ ٤٢٥) ، اللسان (٢/ ١٤١) ، تاريخ بغداد (٧/ ٢٤١) .
وقال ابن حجر في الكافي (ص: ١١) : « وفيه محمد بن مسكين ، وهو ضعيف » .

[١٦٤] **وأما حديث عائشة :**

فرواه ابن الجوزي في العلل المتناهية [١] من طريق الدارقطني، عن ابن حبان بسنده إلى عمر بن راشد، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً نحوه، ثم قال: هذا حديث لايصح عن رسول الله ﷺ [٢].

قال أحمد بن حنبل : عمر بن راشد لايساوي حديثه شيئاً [٣].

وقال ابن حبان : يضع الحديث، لايحل ذكره إلا على سبيل القدح [٤]. انتهى

وقال ابن حزم : هو صحيح من قول علي [٥].

قلت : هكذا رواه ابن أبي شيبة في مصنفه [٦] موقوفاً على علي [٧].

الحديث الثامن والأربعون، والتاسع والأربعون، والخمسون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « عَمُّ الرجلِ صِنْوُ أبيه » [٨]

---

(١) (٦٩٥) (١/ ٤١١).

(٢) قال ابن حجر في تلخيص الحبير (٢/ ٣١) : " حديث .. لاصلاة لجار المسجد إلا في المسجد " «مشهور بين الناس، وهو ضعيف، ليس له إسناد ثابت».

(٣) في علل الإمام أحمد (٢/ ١٦٣) : « حديث ضعيف، حدث عن يحيى بن أبي كثير أحاديث مناكير، ليس حديثه حديثاً مستقيماً » . وانظر تهذيب الكمال (٢١/ ٣٤١)، تهذيب التهذيب (٧/ ٤٤٦) والجرح والتعديل (٦/ ١٠٨).

(٤) المجروحون (٢/ ٨٣) وعمر بن راشد أبو حفص اليمامي المديني، قال أبو حاتم : وجدت حديثه كذباً وزوراً، وقال العقيلي: منكر الحديث، وقال النسائي : ليس بثقة، وقال الدار قطني ضعيف، وقال البخاري يضطرب في حديثه، وقال ابن عدي : هو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق، وذكره العجلي في الثقات وقال : لا بأس به، وفي التقريب (٢/ ٥٥) : ضعيف .
وانظر الضعفاء للدارقطني (ص: ٢٩٨)، والنسائي (ص: ١٩١)، وللعقيلي (٣/ ١٥٨، ١٥٩) والكامل (٥/ ١٦٧٥)، والميزان (٣/ ١٩٥)، والجرح والتعديل (٦/ ١٠٨) وتهذيب الكمال (٢١/ ٣٤٠-٣٤٣)، والثقات للعجلي (ص : ٣٥٧).

(٥) ذكره ابن حزم في المحلى (٢/ ٣٨٣) من طريقين عن علي، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة : (ص: ٤٦٨) " وقد قال ابن حزم : « هذا الحديث ضعيف، وقد صح من قول علي »، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ١١) « وقد صح موقوفاً عن علي رضي الله عنه ».

(٦) ورد في (هـ) : في مصنفه في الصلاة .

(٧) لم أقف عليه .

(٨) الكشاف ع (١/ ٩٦)، ك (١/ ٣١٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ قالوا نعبد إلهك وإله آبائك ﴾ .

وقال في العباس: هذا بقية آبائي.

وقال: ردوا علي أبي فإني أخشى أن تفعل[1] به قريش ما فعلت ثقيف بعروة بن مسعود[2].

قلت: الحديث الأول:

[١٦٥] رواه البخاري [3] ومسلم في الزكاة[4] **من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال لعمر: « يا عمر أما شعرت أن عم الرجل صِنْو[5] أبيه »**. مختصر[6].

والحديث الثاني:

[١٦٦] رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الفضائل[7] ثنا سفيان بن عيينة، عن داود ابن شابور[8]، **عن مجاهد قال: قال رسول الله ﷺ: « احفظوني في العباس فإنه بقية آبائي وإن عم الرجل صِنْو أبيه ». انتهى.**

---

(١) في الأصل و (هـ) «أن يفعل» بالمثناة التحتية، والصواب « أن تفعل » بالمثناة الفوقية كما في الكشاف، وكما سيأتي في التخريج.

(٢) الكشاف ع (١/ ٩٦)، ك (١/ ٣١٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ قالوا نعبد إلهك وإله آبائك ﴾.

(٣) كتاب الزكاة، باب: قول الله تعالى ﴿ وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله ﴾ (١٤٦٨) (٣/ ٣٣١).

(٤) باب: في تقديم الزكاة ومنعها (٩٨٣) (٢/ ٦٧٦).

(٥) « الصِّنو: المثل، وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد، يريد أن أصل العباس وأصل أبي واحد، وهو مثل أبي أو مثلي، وجمعه صنوان » من النهاية (٣/ ٥٧).

(٦) في أوله قصة وهي أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث عمر على الصدقة، فقيل: منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس، فأجاب النبي صلي الله عليه وسلم عن ابن جميل وخالد والعباس.
قلت: لفظ البخاري لا يطابق المذكور هنا حيث قال « وأما العباس فعم النبي صلى الله عليه وسلم فهي عليه صدقة ومثلها معها » وليس فيه ذكر « عم الرجل صنو أبيه» وإنما هو في مسلم بنصه، ويدل عليه أن ابن حجر قال في الفتح (٣/ ٣٣٣): ودلت رواية مسلم على أنه صلى الله عليه وسلم التزم بإخراج ذلك عنه لقوله « فهي علي »، وفيه تنبيه على سبب ذلك وهو قوله « إن العم صنو الأب» تفضيلاً وتشريفاً.
وفي الكافي (ص: ١١) ذكر أنه متفق عليه من حديث أبي هريرة ولم يفصل.

(٧) (١٢٢٦٠) (١٢/ ١٠٩).

(٨) في الأصل إعجام الشين غير واضح والتوضيح من (هـ)، وفي المصنف بالسين المهملة، والصواب الإعجام، وانظر تهذيب الكمال (٨/ ٣٩٩)، وهو داود بن شابور أبو سليمان المكي، قال في التقريب (١/ ٢٣٢): ثقة.

ورواه عبدالرزاق في/تفسيره في سورة الرعد[١] أنا معمر ، عن ابن عيينة به . ١٥/ أ

وعن عبدالرزاق رواه الطبري[٢] في تفسيره[٣] عند قوله تعالى ﴿**صنوان وغير صنوان**﴾ وهو مرسل[٤] .

[١٦٧] ورواه الطبراني في معجمه الوسط[٥] من حديث موسى بن عبدالله بن موسى ابن عبدالله بن الحسن[٦] بن الحسن (بن علي)[٧] بن أبي طالب ، عن أبيه عبدالله (بن موسى)[٨] ، عن أبيه [موسى ، عن أبيه][٩] عبدالله ، **عن أبيه الحسن[١٠] ، عن أبيه الحسن (بن علي)[١١] بن أبي طالب ، عن النبي ﷺ قال: احفظوني . . . الحديث بحروفه[١٢] .**

والحديث الثالث:

[١٦٨] رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب المغازي ، في باب فتح مكة[١٣] حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد عن أيوب ، **عن عكرمة قال: لما وادع رسول الله ﷺ أهل مكة . . . ، فذكر الحديث بطوله إلى أن قال: فانطلق العباس فركب بغلة النبي ﷺ الشهباء ، فانطلق[١٤] إلى قريش ليدعوهم إلى الله فأبطأ عليه فقال رسول الله ﷺ: « ردوا عليَّ أبي ،**

---

(١) الجزء الأول (٢/ ٣٣١) وفيه: « عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن داود بن شابور ».

(٢) ورد في (هـ) : الطبراني .

(٣) (٨/ ١٠١) ط . دار الفكر .

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير موصولاً (١١١٠٧) (١١/ ٨٠) من طريق العوام بن حوشب ، عن مجاهد ، عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وسيأتي برقم (١٦٩) .

(٥) (٤٢٢١) (٥/ ١١٥) ، وفي المعجم الصغير (١/ ٢٠٧) وسيأتي ، وهو في مجمع البحرين (٣٧٦٤) (٦/ ٣١٥ ، ٣١٦) .

(٦) (١٠) في الأصل « الحسين » ، والتصويب من (هـ) ، والمعجم الأوسط والصغير ومجمع البحرين .

(٧) (١١) في الأصل « الحسن بن أبي طالب » وما بين القوسين ساقط من الأصل ، وهو خطأ والتصويب من (هـ) والمعجم الصغير ومجمع البحرين .
وفي المعجم الأوسط في الموضعين (الحسين بن علي بن أبي طالب) فهو فيه من حديث الحسين لا من حديث الحسن ، لكنه في الأصل ، و (هـ) ، والمعجم الصغير ، ومجمع البحرين : (الحسن) ، وفي مجمع الزوائد (٩/ ٢٦٩) ذكره من حديث الحسن بن علي ، وهو الصواب .

(٨) ما بين القوسين ساقط من (هـ) ، وكذا المعجم الصغير .

(٩) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) وبقية المصادر المذكورة .

(١٢) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٢٦٩) : « رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه جماعة لم أعرفهم » .

(١٣) (١٨٧٤٨) (١٤/ ٤٨٠ - ٤٨١) .

(١٤) ورد في (هـ) : وانطلق .

فإن عم الرجل صنو أبيه ، إني إخاف أن تفعل[1] به قريش ما فعلت ثقيف بعروة بن مسعود[2] دعاهم إلى الله فقتلوه ، أما والله لئن ركبوها منه لأضرمنها عليهم ناراً » . مختصر .

[١٦٩] **الحديث الثاني** : أسنده الطبراني في معجمه الكبير[3] فقال ثنا عبدان بن أحمد، ثنا زيد بن الحريش ، ثنا عبدالله بن خراش[4] ، عن العَوّام بن حَوْشَب ، عن مجاهد، **عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «احفظوني في العباس فإنه بقية آبائي وإن عم الرجل صنو أبيه»** . انتهى .

وروى أيضاً[5] حدثنا علي بن محمد العلوي ، ثنا موسى بن عبدالله بن موسى بن عبدالله بن الحسن بن علي بن أبي طالب ،[حدثني أبي ، عن أبيه موسى بن عبدالله ، عن أبيه عبد الله بن الحسن ، **عن أبيه الحسن بن علي بن أبي طالب]**[6] **قال: قال رسول الله ﷺ: «احفظوني في العباس فإنه بقية آبائي»**[7]

وهذا رواه في معجمه الصغير[8] وقال: لا يروى عن الحسن إلا بهذا الإسناد تفرد به علي بن محمد العلوي[9] . انتهى .

[١٧٠] وروى في معجمه الكبير[10] أيضاً حدثنا الحسين بن محمد الحناط[11] الرامهرمزي، ثنا أحمد بن رشد بن خثيم، ثنا عمي سعيد بن خثيم ، ثنا حنظلة بن أبي سفيان، عن طاوس، **عن ابن عباس أن أباه**[12] **العباس أتى النبي ﷺ فقام إليه وقبل ما بين عينيه وأقعده عن يمينه ثم قال: «هذا عمي فمن شاء فليباهي بعمه » ، فقال العباس: بعض القول يا رسول الله ، قال: « ولم لا أقول وأنت عمي بقية آبائي والعم والد»**[13] . مختصر .

---

(١) ورد في (هـ) : أن يفعل ، بالمثناة التحتية .

(٢) عروة بن مسعود بن معتب الثقفي ، قيل أسلم سنة تسع ، « وفي رواية ابن اسحاق أنه اتبع أثر النبي صلى الله عليه وسلم لما انصرف بين الطائف فأسلم ، وأستأذنه أن يرجع إلى قومه فقال : « إني أخاف أن يقتلوك قال : لو وجدوني نائماً ما أيقظوني ، فأذن له فرجع فدعاهم إلى الإسلام ونصح لهم فعصوه وأسمعوه من الأذى ، فلما كان من السحر قام على غرفة له فأذن فرماه رجل من ثقيف بسهم فقتله » فلما بلغ ذلك النبي صلي الله عليه وسلم قال : مثل عروة بن مسعود مثل صاحب ياسين دعا قومه إلى الله فقتلوه .الإصابة (٢/ ٤٧٧ ، ٤٧٨) .

(٣) (١١١٠٧) (١١/ ٨٠) ، ولفظه « استوصوا بعمي العباس خيراً فإنه بقية . . . الحديث » .

(٤) ورد في (هـ) : عبد الله بن حراش ، بإهمال الحاء . (٥) في المعجم الصغير كما سيذكر .

(٦) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٧) في (هـ) : زيادة (انتهى) . (٨) (١/ ٢٠٧) .

(٩) هذا مذكور في المعجمين الأوسط والصغير .

(١٠) (١٠٥٨٠) (١٠/ ٢٨٩، ٢٩٠) . (١١) ورد في (هـ) : الخياط ، وما في الأصل مطابق للمعجم الكبير.

(١٢) الحديث في المعجم من مسند أم الفضل وفيه : عن ابن عباس قال : حدثتني أم الفضل بنت الحارث قالت : بينا أنا مارة . . . القصة ، وفيها هذه الألفاظ بتمامها سواء ، وهو كذلك في مجمع الزوائد (٩/ ٢٧٥) عن ابن عباس ، عن أم الفضل بن الحارث .

(١٣) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٢٧٦) : «إسناده حسن» .

الحديث الحادي والخمسون:

[١٧١] قال النبي ﷺ: يا بني هاشم لا يأتيني الناس بأعمالهم وتأتوني بأنسابكم (١) .

قلت: غريب جداً (٢) .

قوله: قال عدي بن حاتم: إني من دين، يعني: من أهل دين (٣) .

[١٧٢] هكذا رواه ابن سعد في الطبقات في ترجمة عدي بن حاتم (٤) ، أخبرنا عارم بن

---

(١) الكشاف ع (١/ ٩٦) ، ك (١/ ٣١٤) ، عند قوله تعالى: ﴿ تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم . . ﴾ .

(٢) وقال ابن حجر في الكافي (ص: ١٢): « لم أجده » ، وفي تحفة الراوي (ل٢١/أ): « قال الشيخ ولي الدين العراقي: لم أقف عليه ، قلت (والقائل ابن همات): يعني هذا اللفظ ، وفي معناه ما أخرجه ابن أبي حاتم من مرسل الحكم بن ميناء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « يا معشر قريش إن أولى الناس بالنبي المتقون فكونوا أنتم بسبيل من ذلك ، فانظروا أن لا يلقاني الناس يحملون الأعمال، وتلقوني بالدنيا تحملونها فأصدعنكم بوجهي »

قلت: أخرج الطبراني حديثاً ، بمعناه في معجمه الكبير (٣٥٤) (١٨/ ١٦١) من حديث عمران بن حصين قال: جمع النبي صلى الله عليه وسلم بني هاشم ذات يوم فقال لهم: يا بني هاشم لا أغني عنكم من الله شيئاً ، يا بني هاشم إن أوليائي منكم المتقون ، يا بني هاشم اتقوا النار ولو بشق تمرة ، يا بني هاشم لا ألفينكم تأتون بالدنيا تحملونها على ظهوركم ويأتون بالآخرة ويحملونها » .

وبمعناه أيضاً ما ذكره الحكيم الترمذي في نواد الأصول (ص: ٢٦٥) : عن « أبي هريرة رضي الله عنه قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على فاطمة وعندها صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال: يا بني عبد مناف ، يا بني عبد المطلب ، يا فاطمة بنت محمد ، يا صفية عمة رسول الله ، اشتروا أنفسكم من الله لا أغني عنكم من الله شيئاً ، سلوني من مالي ما شئتم ، واعلموا أن أولى الناس بي يوم القيامة المتقون ، وأن تكونو أنتم مع قرابتكم فذلك ، لا يأتيني الناس بالأعمال، وتأتوني بالدنيا تحملونها على أعناقكم ، فتقولون: يا محمد ، فأقول: هكذا ، ثم تقولون: يا محمد ، فأقول هكذا ، أعرض بوجهي عنكم ، فتقولون: يا محمد أنا فلان ابن فلان ، فأقول: أما النسب فأعرف وأما العمل فلا أعرف ، نبذتم الكتاب فارجعو إلى قرابة بيني وبينكم » .

قلت: وانظر نصوصاً أخرى بنحوها ذكرها السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٩٦) .

(٣) الكشاف ع (١/ ٩٦) ، ك (١/ ٣١٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ قل بل ملة إبراهيم حنيفاً ﴾ .

(٤) لم أجده في ترجمة عدي في الطبقات (٦/ ٢٢) ، وأورد ابن سعد في الطبقات في وفادات أهل اليمن: وفد طيء (١/ ٣٢١ ، ٣٢٢) قصة إسلام عدي بن حاتم ، وليس فيها هذا الحديث .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب المغازي ، باب إسلام عدي بن حاتم الطائي (١٨٤٥٥) (١٤/ ٣٢٤) قال: حدثنا حسين بن محمد ، قال: أخبرنا جرير بن حازم ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي عبيدة بن حذيفة أن رجلاً قال: قلت: أسأل عن حديث عن عدي بن حاتم ، وأنا في ناحية الكوفة ، فأكون أنا الذي أسمعه منه ، فأتيته . . . وفيه « فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ياعدي بن حاتم أسلم تسلم ، قلت: إني من أهل دين ، قال: أنا أعلم بدينك منك ، قال: قلت: أنت أعلم بديني مني ؟! قال: نعم أنا أعلم بدينك منك . . إلى آخر الحديث وفيه كلام طويل . =

الفضل، ثنا حماد بن زيد ، ثنا أيوب وهشام ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي عبيدة بن حذيفة ، قال : « **قال عدي بن حاتم لما بعث رسول الله ﷺ فذكر قصة إسلامه ، وفيه فقال له النبي ﷺ : « يا عدي أسلم تسلم ، قال : إني من دين ، قال : أنا أعلم بدينك منك»** الحديث بطوله .

الحديث الثاني والخمسون:

وعن النبي ﷺ أنه قال : وأنطوا الثبجة [1] .

[١٧٣] قلت : ذكره القاضي عياض في الشفا في الفصل[2] الأول في فصل فصاحته[3] عليه الصلاة و السلام[4] **قال : ومن كتابه عليه الصلاة السلام** [5] **لوائل بن حجر : إلى الأقْيَال**[6]

= وأخرجه أحمد في مسنده (٤/ ٢٥٧) عن يزيد ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي عبيدة ، عن رجل بنحوه ، وفيه : قال إني على دين ، قال : أنا أعلم بدينك منك » .
وأخرجه كذلك البيهقي في دلائل النبوة في باب : وفدطيء (٥/ ٣٤٢) من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن ابن سيرين به ، ولفظه كما في مسند أحمد ، وأخرجه كذلك من طريقين آخرين (٥/ ٣٤٣) عن ابن سيرين به .
قلت : وهذه الطرق كلها فيه عن أبي عبيدة بن حذيفة ، عن رجل ، فالراوي عن عدي مجهول ، والسند الذي ذكره المؤلف عن أبي عبيدة بن حذيفة قال : قال عدي ، فلم يذكر الرجل وليس فيه سماع .
وأبو عبيدة بن حذيفة بن اليمان الكوفي ، قال في التقريب (٢/ ٤٤٨) : « مقبول » . ومدار الحديث عليه ولم أجد له متابعاً .

(١) الكشاف ع (١/ ٩٩) ، ك (١/ ٣١٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً ﴾ .

(٢) ورد في (هـ) في الباب الأول .

(٣) الشفا ، الباب الثاني : في تكميل الله تعالى له المحاسن خلقاً وخلقاً ، فصل : فصاحة اللسان وبلاغة القول (١/ ٩٩ ، ١٠٠) .

(٤) ، (٥) في الأصل : عليه السلام ، وفي (هـ) : عليه الصلاة والسلام .

(٦) الأقيال : جمع قَيْل ، والأقيال : ملوك اليمن دون الملك الأعظم ، يكون كل واحد منهم ملكاً على قومه ومخلافه ، وأصل قَيْل : قَيِّلٌ من القول ، كأنه الذي له قول نافذ مسموع . (منال الطالب : ص: ٦٧، ٦٨) .

العَبَاهِلة [1]، والأَرْوَاع [2] المشَايِيْب [3] وفيه: في التَّيعَة [4] شاة لامُقْوَرَّة [5] الألْيَاط [6]، ولاضِنَاك [7] وأَنْطُوا [8] الثَّبجة [9]، وفي السُّيُوب [10] الخمس، ومَنْ زَنَامِمْ [11] بكر

---

(١) العَبَاهلة: الذين أُقِرّوا على ملكهم، لا يُزالون عنه ولا يُمنعون منه، من عَبْهَلَهُ إذا أهمله، وكل شئ أهملتَه فلا تمنعه مما يريد. (منال الطالب، ص: ٦٩).

(٢) الأرواع: الذين يروعون الناس بحسن المنظر وجمال الهيئة، والمفرد: رائع، وأصله من راعني الشيء يروعني أي أفزعني، وهو أن يفرط في حسنه حتى يفزع من نظر إليه (منال الطالب، ص: ٧٠).

(٣) في الأصل و (هـ): المشانيب وهو خطأ، والتصويب من مصادر التخريج كما ستأتي، والمشابيب: الزهر المستنيرو الوجوه، كأنما شُبّت وجوههم أي أوقدت، والمفرد: مشبوب، والرجل المشبوب: الأبيض الوجه مع سواد الشعر وحسن المنظر (منال الطالب، ص: ٧٠). »

(٤) في الأصل و (هـ): بالباء الموحدة التحتية (التبعة) والصواب بالياء المثناة التحتيه (التيعة) كما في المصادر، والتَّيعَة: الأربعون من الغنم، أصله من تاع إليه يتيع إذا ذهب إليه، وهي (أي الأربعون) أقل ما يكون للسعاة إليه سبيل فيذهبون لصاحبها لجباية الزكاة، (منال الطالب، ص: ٧٠).

(٥) مُقْوَرَّة: أي مسترخية الجلود من هزالها، مأخوذ من قولهم دار قوراء أي واسعة لأنه يفضل حينئذ عن الجسم ويتسع وهذه الشياه لا تؤخذ في الصدقة لهزالها (منال الطالب، ص: ٧١).

(٦) في الأصل و (هـ) (الألباط) بالباء الموحدة التحتية والصواب (الألياط) بالياء المثناة التحتية، والألياط جمع الليط، وهو القشر اللاصق بالشجر والقصب من لاط حبه بقلبي إذا لصق به، فاستعير للجلد لا لتزاقه باللحم، وورد بالجمع لأن المراد التصاق الجلد بكل عضو (منال الطالب، ص: ٧١).

(٧) الضِّنَاك: بكسر الضاد والتشديد، المكتنزة اللحم، من الضنك: الضيق لأن الإكتناز تضام وتضايق (منال الطالب، ص: ٧١).

(٨) الإنطاء: الإعطاء، أنطى ينطي، كأعطى يعطي، (منال الطالب، ص: ٧٢).

(٩) الثَّبجة: الوسط، والأصل: الثَّبج وألحقت به تاء التأنيث لانتقاله من الإسمية إلى الوصفية، والمراد أعطوا: المتوسطة بين الخيار والرّذال. (منال الطالب، ص: ٧٢).

(١٠) السُّيُوب: الركاز، وهو المال المدفون في الأرض أو المعدن، والمفرد: سَيْبٌ وهو العطاء لأنه من فضل الله على من أصابه، وقيل: السُّيوب: عروق من الذهب والفضة تسيبُ في المعدن أي تجري فيه. (منال الطالب، ص: ٧٢).

(١١) م بكر: أصلها (من بكر) قلبت النون ميماً وهو قلب مطرد إذا أعقب النون الساكنة باء، وأما (م ثيب) فأصلها أيضاً (من ثيب) وقلب النون ميماً هنا لغة يمانية كما يبدلون لام التعريف ميماً، كذا في الفائق (١/ ١٨)، ومنال الطالب (ص: ٧٦)، وقال الخطابي في الغريب (١/ ٢٨٣): م بكر: يريد من بكر، وقد تتعاقب الميم والنون كقولهم حلاّن وحلاّم، وذام، وذان.

قلت: في (هـ): « من بكر »، « من ثيب »، بإثبات النون في كل منهما.

فاصْقَعُوه [1] مائة واسْتَوْفِضُوه [2] عاماً ، ومَنْ زَنَارِمْ[3] ثَيِّب فَضَرِّجُوه[4] بالأَضَامِيم[5] ، ولا تَوْصِيم في الدِّيْن [6] ، ولا غُمَّة[7] في فرائض الله ، وكل مُسْكر حرام ، ووائل يَتَرَقَّل[8] على الأَقْيَال . انتهى .

قلت : غريب أيضاً [9] وأعاده في سورة الكوثر [10] .

الحديث الرابع والخمسون: [11]

عن ابن عباس قال : كانت قبلة النبي ﷺ بمكة بيت المقدس إلا أنه كان يجعل الكعبة بينه وبينه[12] .

[١٧٤] قلت : روى البزار في مسنده[13] ثنا محمد بن المثنى ، ثنا يحيى بن حماد/ ١٥/ب ثنا أبوعوانة، عن سليمان ، عن مجاهد ، عن **ابن عباس قال : « كان رسول ﷺ يصلي بمكة نحو (بيت) [14] المقدس والكعبة بين يديه ، وبعدما هاجر المدينة ستة عشر شهراً »** . انتهى .

---

(١) الصقع : الضرب على الرأس ، والمراد هنا عموم الضرب . (منال الطالب ، ص: ٧٧) .
(٢) الإستيفاض: التغريب والنفي والطرد ، مأخوذ من وفض إذا أسرع . (منال الطالب ص: ٧٧) .
(٣) سبق ذكر الكلام عليه عند قوله « م بكر » .
(٤) التضريج: التَّدمية ، ومنه ثوب مضرج أي ملطخ بالدماء . (منال الطالب ،ص: ٧٧) .
(٥) الأضاميم: جمع إضمامة ، وهي الحجارة ، والمراد الرجم للزاني (منال الطالب ، ص: ٧٧) .
(٦) التَّوصيم : الفتور والتواني ، والمراد لا تساهل في إقامة الحدود ، وأصله من الوصم: أي الصدع (منال الطالب، ص: ٧٧) ، وقد جاء في الأصل و (هـ) : بإعجام الضاد ، وفي الشفا ومصادر الغريب بإهمالها وهو الصواب .
(٧) الغُمَّة: الستر والتغطية ، والمراد لا تُستر فرائضه ولا تخفى (منال الطالب ، ص: ٧٧) .
(٨) يَتَرقَّل: أي يتأمر ويترأس (غريب الخطابي ١/ ٢٨٤) ، الفائق (١/ ١٤) .
(٩) ولم يخرجه ابن حجر كما في الكافي (ص: ٨٥) في سورة يونس و (ص: ١٨٨) في سورة الكوثر ، قلت : وأخرجه الخطابي في غريب الحديث (١/ ٢٨٠ ، ٢٨١) ، وأخرج بعضه أبوعبيد في غريبه (١/ ١٣٠) ، وذكره الزمخشري في الفائق (١/ ١٤) .
(١٠) الكشاف ع (٤/ ٢٣٧) ، ك (٤/ ٢٩٠) ، وهو عند الزيلعي الحديث الثاني من سورة الكوثر (ل٢٨١/ ب) وعزاه للشفا ولم يذكر لفظه ، وأحال فيه على هذا الحديث .
(١١) تقدم الحديث الرابع والخمسون على الثالث والخمسون ، وهو على خلاف ترتيب ورود النصوص في الكشاف ، وجاء في (هـ) على الترتيب المطابق للكشاف .
(١٢) الكشاف ع (١/ ١٠٠) ، ك (١/ ٣١٨) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ﴾ .
(١٣) كشف الأستار (٤١٨) (١/ ٢١٠ ، ٢١١) بالسند المذكور ولفظه « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا » .
(١٤) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

وقال: لا نعلم أحداً رواه إلا الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس، ولا عن الأعمش إلا أبوعوانه[1] .

ورواه الطبراني في معجمه[2] عن يحيى بن حماد به .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده من طريق أبي عوانه (به)[3]

وكذلك ابن سعد في الطبقات[4] .

الحديث الثالث والخمسون :

روي أن الأمم يوم القيامة يجحدون تبليغ الأنبياء فيطالب الله تعالى الأنبياء بالبَيِّنَة على أنهم قد بلغوا ــ وهو أعلم ــ ، فيؤتى بأمة محمد ﷺ فيشهدون ، فتقول الأمم : من أين عرفتم فيقولون علمنا ذلك [بإخبار الله][5] في كتابه الناطق على لسان نبيه الصادق ، فيؤتى بمحمد ﷺ فيسأل عن حال أمته ، فيزكيهم ويشهد بعدالتهم وذلك قوله ﴿ فكيفَ إذَا جِئْنَا مِنْ كل أُمَّةٍ بِشَهِيْدٍ . . ﴾ الآية[6] .

[١٧٥] قلت: رواه الطبري في تفسيره[7] من قول زيد بن أسلم .

---

(١) في كشف الأستار (١/ ٢١١): « لا نعلم أحداً رواه إلا الأعمش » ، وهو مدلس والإسناد معنعن .

(٢) الكبير (١١٠٦٦) (١١/ ٦٧) ولفظه : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وهو بمكة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه وبعدما هاجر ستة عشر شهراً ثم انصرف إلى الكعبة » .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٤) (١/ ٢٤٣) وفي آخره (ثم وجِّه إلى الكعبة) ، وأخرجه من الطريق نفسه أحمد في مسنده (١/ ٣٢٥) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٢): « رواه أحمد والطبراني في الكبير ، والبزار ، ورجاله رجال الصحيح» .

(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٦) الكشاف ع(١/ ٩٩) ، ك (١/ ٣١٧) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ لتكونوا شهداء على الناس ﴾ .

(٧) من طريق عبدالرزق ، عن معمر ، عن زيد بن أسلم (٢١٩٢) (٣/ ١٥١) وفيه أن قوم نوح يقولون لم يبلغنا نوح ، ثم يقال من شهودك ؟ فيقول: أحمد صلى الله عليه وسلم وأمته . . . الخبر بمعنى ما ذكره المصنف .

[١٧٦] ورواه في سورة النساء أيضاً [١] من قول السدي .

[١٧٧] وبعض الحديث في البخاري [٢] **عن أبي سعيد الخدري قال: يدعى نوح يوم القيامة فيقول: لبيك وسعديك يارب ، فيقول: هل بلغت؟ فيقول: نعم، فيقال لأمته : هل بلغكم؟ ، فيقولون: ما أتانا من نذير ، فيقول: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته ، فيشهدون أنه بلغ، ثم قرأ رسول الله ﷺ ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطا ﴾[٣] الآية** . انتهى .

[١٧٨] وروى البيهقي في كتاب البعث والنشور [٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبدالجبار ، ثنا أبومعاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح، **عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ﷺ: يجيءُ النبيُّ يوم القيامة ومعه الثلاثه والأربعة والرجلان ، حتى يجيءَ النبيُّ وليس معه أحد ، فيقال لهم: هل بلغتم؟ فيقولون: نعم قال: فيدعى [٥] قومهم ، فيسألون هل بَلّغُوكم؟ ، فيقولون: لا ، فيقال: للنبيين من يشهد لكم أنكم بَلّغْتُم؟ ، فيقولون: أمة محمد ، قال: فتدعى [٦] أمة محمد فيشهدون أنهم قد بلغوا، فيقال لهم: وما علمكم أنهم بلغوا؟ فيقولون: جاءنا رسولنا [٧] بكتاب أخبرنا فيه أنهم قد بلغوا فصدقناه ، قال: فيقال صَدَقْتُم،وذلك قوله تعالى ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ . الآية** . انتهى ،وهو قريب للفظ الكتاب .

الحديث الخامس والخمسون:

عن ابن عباس رضي الله عنه قال: لما وُجِّه رسول الله ﷺ إلى الكعبة ، قالوا: كيف بمن مات قبل التحويل من إخواننا،فنزلت ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ [٨]

[١٧٩] **قلت:** رواه أبوداود في كتاب السنة [٩]

---

(١) (٩٥١٥) (٨/ ٣٦٩) بمعناه ولفظه مختلف جداً .

(٢) كتاب الأنبياء ، باب: قول الله عز وجل ﴿ ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه ﴾ (٣٣٣٩) (٦/ ٣٧١) وفي كتاب التفسير ، سورة النساء ، باب: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً ﴾(٤٤٨٧) (٨/ ١٧١) ، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾ (٧٣٤٩) (١٣/ ٣١٦) .

(٣) سورة البقرة ، آية (١٤٣)

(٤) لم أقف عليه بعد طول بحث في أحاديث الكتاب كله.

(٥) في الأصل: « فتدعى » ، والتصويب من (هـ) وهو الأنسب الموافق للسياق .

(٦) ورد في (هـ) : فيدعى .

(٧) ورد في (هـ) : رسول .

(٨) الكشاف ع (١/ ١٠٠) ، ك (١/ ٣١٩) ، عند تفسير قوله ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾ .

(٩) باب: الدليل على زيادة الإيمان ونقصه (٤٦٨٠) (٥/ ٥٩ ، ٦٠) .

والترمذي في التفسير[1] كلاهما من حديث سماك، عن عكرمة، **عن ابن عباس قال: لما وُجِّهَ النبي ﷺ إلى الكعبة قالوا: يا رسول الله كيف إخواننا الذين ماتوا وهم يصلون إلى البيت المقدس؟ فأنزل الله ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾**. الآية. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

ورواه الحاكم في مستدركه[2] وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه[3].

قال (عبيد الله بن موسى)[4]: وهذا الحديث يخبرك أَنَّ الصلاة من الإيمان[5] انتهى.

[١٨٠] ومعنى الحديث في البخاري[6] **من حديث البراء[7] قال: كان (الذي مات على القبلة)[8] قبل أن تُحَوَّل قِبَلَ البيت رجال قتلوا لم ندر ما نقول فيهم فأنزل الله تعالى ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾**[9]. الآية.

الحديث السادس والخمسون:

وكان رسول الله ﷺ يتوقع من ربه أن يُحَوَّلَ إلى الكعبة لأنها قبلة أبيه إبراهيم[10].

قلت: هو في الحديث بعده

---

(١) سورة البقرة (٢٩٦٤) (٥/ ٢٠٨). (٢) كتاب التفسير (٢/ ٢٦٩). (٣) ووافقه الذهبي.

(٤) ورد في (هـ): عبد الله بن موسى، وهذا القول في المستدرك (٢/ ٢٦٩)، والقائل هو عبيد الله بن موسى أحد رجال الإسناد عند الحاكم، وهو: عبيد الله بن موسى العبسي مولاهم، أبو محمد الكوفي.

(٥) قلت: كون الصلاة من الإيمان قال فيه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الإيمان (ص: ١١): «والشهيد على أن الصلاة من الإيمان قول الله عز وجل ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرؤوف رحيم﴾ وإنما نزلت في الذين توفوا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي على الصلاة إلى بيت المقدس، فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية، فأي شاهد يلتمس على أن الصلاة من الإيمان بعد هذه الآية؟!».

ومذهب أهل السنة والجماعة أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل، وأن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان، وأن الإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاني.

وانظر تقرير هذا الاعتقاد وأقوال الأئمة فيه وذكر الأدلة عليه في: الإيمان للقاسم بن سلام (ص: ١٠-١٩)، الإيمان لابن أبي شيبة (ص: ١٦-٢٠)، الإيمان لابن منده (٢/ ٣٤١-٤٠٨)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٥/ ٨٩٠-٩٦٤)، وفتاوى ابن تيمية (٧/ ١٧٩-١٨٤)، (٥٦٢-٥٧٤).

(٦) في كتاب الإيمان، باب: الصلاة من الايمان، (٤٠) (١/ ٩٥)، وفي التفسير، سورة البقرة باب: قوله تعالى ﴿سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم﴾ (٤٤٨٦) (٨/ ١٧١).

(٧) البراء بن عازب بن الحارث الأنصاري الأوسي، له ولأبيه صحبة، لم يشهد بدراً لصغره، وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس عشرة غزوة، وافتتح الري سنة أربع وعشرين، وشهد تستر مع أبي موسى، ونزل الكوفة ومات سنة اثنتين وسبعين للهجرة.

انظر سير أعلام النبلاء (١/ ١٩٤-١٩٦)، الإصابة (١/ ١٤٢).

(٨) ورد في (هـ): الذي مات فيه على القبلة. (٩) سورة البقرة، آية (١٤٣).

(١٠) الكشاف ع (١/ ١٠٠)، ك (١/ ٣١٩)، عند تفسير قوله تعالى ﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء﴾.

الحديث السّابع والخمسون:

عن البراء بن عازب قال: « قدم النبي ﷺ المدينه فصلى نحو بيت المقدس/ستة عشر 16/أ شهراً ثم وُجّهَ إلى الكعبة[1] .

[181] قلت: رواه البخاري[2]

ومسلم في الصلاة[3] من حديث أبي إسحاق، **عن البراء: « أن النبي ﷺ صلى إلى بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً وكان يعجبه أن (تكون)[4] قبلته قِبَلَ البيت[5]، وأنه صلى أول صلاة صلاها العصر وصلى معه قوم فخرج رجل ممن كان صلى معه فمرَّ على أهل المسجد وهم راكعون فقال: أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله ﷺ قبَل مكة فَدَارُوا كما هُم نحو البيت »**. انتهى.

ولفظ ابن حبان فيه: « وكان يحب أن يحول نحو البيت»[6] .

قوله[7]: وقيل كان ذلك في رجب بعد زوال الشمس قبل قتال بدر بشهرين ورسول الله ﷺ في مسجد بني سَلَمة وقد صلى بأصحابه ركعتين من صلاة الظهر فتحول في الصلاة واستقبل الميزاب، وحول الرجال مكان النساء، والنساء مكان الرجال، فسمي المسجد مسجد القبلتين[8] .

ذكره أبو الفتح اليعمري في سيرته نقلاً عن الواقدي[9] .

---

(1) الكشاف ع (1/ 101)، ك (1/ 320) عند تفسير قوله تعالى ﴿ فولِّ وجهك شطر المسجد الحرام﴾.

(2) في كتاب الإيمان، باب: الصلاة من الإيمان (40) (1/ 95)، وفي كتاب الصلاة، باب: التوجه نحو القبلة حيث كان (399) (1/ 502)، وفي كتاب التفسير، سورة البقرة، باب: قوله تعالى ﴿سيقول السفهاء من الناس﴾ (4486) (8/ 171)، وفي كتاب أخبار الآحاد، باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق (7252) (13/ 232)، ومختصراً في كتاب التفسير، سورة البقرة، باب: قوله تعالى ﴿ولكل وجهة هو موليها﴾ (4492) (8/ 174).

(3) باب: تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة (525) (1/ 374).

(4) ورد في (هـ): أن يكون قبلته.

(5) البخاري (40) (1/ 95)، وفي (399) (1/ 502) و (7252) (13/ 232) (وكان يحب أن يوجّه إلى الكعبة)، وظاهر صنيع المصنف يوحي أن في الصحيحين مثل هذا اللفظ أو معناه، غير أن الحديث عند مسلم ليس فيه هذا اللفظ ولا معناه.

(6) الإحسان، كتاب الصلاة، باب: ذكر القدر الذي صلى فيه المسلمون إلى بيت المقدس قبل الأمر باستقبال الكعبة (1716) (4/ 617، 618) ولفظه (كان يحب أن يوجّه إلى الكعبة.

(7) في الأصل (قلت) وهو خطأ، لأن النص مذكور في الكشاف فنقله ثم خرجه كما هو صنيعه المعتاد وفي (هـ) (قوله)، وكذا عدّه ابن حجر في الكافي (ص: 12) نصاً من الكشاف.

(8) الكشاف ع (1/ 101)، ك (1/ 320)، في الموضع السابق.

(9) عيون الأثر، تحويل القبلة (1/ 365)، وورد في (هـ) عقب ذلك كلمة: انتهى.

وفي الطبقات لابن سعد قال الواقدي[1] : ويقال إن النبي ﷺ صلى في مسجد بني سلمة بأصحابه[2] الظهر ثم أُمِرَ في الركعتين أن يتوجه إلى الكعبة فاستدار إلى الكعبة واستقبل الميزاب فسمي المسجد مسجد القبلتين وذلك يوم الإثنين للنصف من رجب على رأس سبعة عشر شهراً[3] ، قال الواقدي : هذا الثبت عندنا [4] .

---

(١) (١/ ٢٤١، ٢٤٢) .

(٢) في الطبقات : ويقال : بل زار رسول الله صلى الله عليه وسلم أم بشر بن البراء بن معرور في بني سلمة فصنعت له طعاماً ، وحانت الظهر فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصحابه . . . الخبر)
وساق قبل ذلك قولاً آخر حيث قال : ويقال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين من الظهر في مسجده بالمسلمين ثم أمر أن يوجه إلى المسجد الحرام فاستدار إليه ، وادار معه المسلمون .

(٣) تتمته في الطبقات : وفرض صوم شهر رمضان في شعبان على رأس ثمانية عشر شهراً .

(٤) ورد في (هـ) : وهذا أثبت عندنا ، ذكر ابن حجر في الفتح (١/ ٩٦، ٩٧) الروايات التي جزمت بأن تحويل القبلة كان بعد ستة عشر شهراً ، والتي جزمت بأنه كان بعد سبعة عشر شهراً ، والروايات التي جاءت بالشك ثم قال : (والجمع بين الروايتين سهل بأن يكون من جزم بستة عشر لفق من شهر القدوم وشهر التحويل شهراً وألغى الزائد ، ومن جزم بسبعة عشر عدهما معاً ، ومن شك تردد في ذلك ، وذلك أن القدوم كان في شهر ربيع الأول بلا خلاف ، وكان التحويل في نصف شهر رجب من السنة الثانية على الصحيح ، وبه جزم الجمهور ، ورواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس وقال ابن حبان : سبعة عشر شهراً وثلاثة أيام وهو مبني على أن القدوم كان في ثاني عشر شهر ربيع الأول)، ثم ذكر روايات شاذة في تعيين المدة ، وأشار إلى ضعفها .
وبالنسبة لتعيين الصلاة التي تحول فيها إلى الكعبة ، والمسجد الذي كان يصلي فيه وقتها فهو موضع خلاف لخصه ابن حجر في الفتح (١/ ٥٠٣) حيث قال : « واختلفت الرواية في الصلاة التي تحولت القبلة عندها ، وكذا في المسجد ، فظاهر حديث البراء هذا أنها الظهر ، وذكر ابن سعد في الطبقات (وذكر القولين المذكورين في الحاشية (٢) بنصهما) ، وأخرج ابن أبي داود بسند ضعيف عن عمارة بن رويبة قال : (كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في إحدى صلاتي العشيِّ حين صرفت القبلة فدار ودرنا معه في ركعتين) ، وأخرج البزار من حديث أنس انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيت المقدس وهو يصلي الظهر بوجهه إلى الكعبة ، وللطبراني نحوه من وجه آخر عن أنس ، وفي كل منهما ضعف » .
وفي الفتح (١/ ٩٧) ذكر الخلاف في كونها صلاة الظهر أو العصر ثم قال : (والتحقيق أن أول صلاة صلاها في بني سلمة لما مات بشر بن البراء بن معرور الظهر ، وأول صلاة صلاها بالمسجد النبوي العصر ، وأما الصبح فهو من حديث ابن عمر بأهل قباء) .
وفي هذا إشكال إن كان يقصد أول صلاة صلاها عند الأمر بتحويل القبلة لأن بشر بن البراء بن معرور مات من سم الشاة بعد غزوة خيبر .
والذي يدل على هذا الإشكال أن حديث ابن عمر صريح في كونه وقت نزول الأمر بتحويل القبله وفيه (٤٠٣) (١/ ٥٠٦) : بينا الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال : (إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة)
وفي الجمع بين ما ورد في حديث البراء أن الصلاة هي الظهر ، والرواية الأخري (٣٩٩) (١/ ٥٠٢) وفيها : أن رجلاً خرج بعد ما صلى فمر على قوم من الأنصار في صلاة العصر . . الخ ، قال ابن حجر (١/ ٥٠٦) : «ولا منافاة بين الخبرين ، لأن الخبر وصل وقت العصر إلى من هو داخل المدينة وهم بنو حارثة وذلك في =

الحديث الثامن والخمسون:

في الحديث: «تمامُ النِّعْمة دخولُ الجَنَّة»[1].

[١٨٢] **قلت:** رواه الترمذي في كتاب الدعوات[2] من حديث أبي الوَرْد، عن اللَّجْلَاج[3] **حدثني معاذ[4] أن رسول الله ﷺ أتى على رجل[5] وهو يقول: اللهم إني أسألك تمام نعمتك، فقال له عليه الصلاة والسلام: «هل تدري ما تمام النعمة»؟ قال: يا رسول الله دعوة دعوت بها أرجو الخير[6] قال: «إن تمام النعمة دخول الجنة، وفوز من النار»**. مختصر[7].

وسيأتي بتمامه في سورة الرحمن[8].

= حديث البراء، . . . ووصل الخبر وقت الصبح إلى من هو خارج المدينة وهم بنو عمرو بن عوف أهل قباء وذلك في حديث ابن عمر».

قلت: قال السمهودي في وفاء الوفا (١/ ٣٦٤) نقلاً عن الحافظ ابن حجر: «التحقيق أن أول صلاة صلاها في بني سلمة الظهر، وأول صلاة بالمسجد النبوي العصر»، وهذا النقل ليس فيه تحديد زمن الصلاة التي في بني سلمة فيزول بذلك الإشكال.

وانظر الأقوال في مدة الصلاة إلى بيت المقدس وتاريخ تحويلها (وفاء الوفا ١/ ٣٥٨-٣٦٥).

ونقل ابن همات في التحفة (ل٢٣/أ) عن السيوطي أنه قال في حديث الصلاة في بنى سلمة: هذا تحريف للحديث فإن قصة بني سلمة لم يكن فيها النبي صلى الله عليه وسلم إماماً ولا هو الذي تحول في الصلاة.

ثم نقل ابن همات تخريج الزيلعي وما نقله عن طبقات ابن سعد إلا أنه قال في آخره: «قال الواقدي: وهذا لم يثبت عندنا»، وهو خطأ.

(١) الكشاف ع (١/ ١٠٣)، ك (١/ ٣٢٣)، عند تفسير قوله تعالى ﴿فلا تخشوهم واخشوني ولأتم نعمتي عليكم﴾.

(٢) باب: ٩٤، (٣٥٢٧) (٥/ ٥٤١).

(٣) في الأصل و (هـ) (اللحلاح) بالحاء المهملة والتصويب من المصادر، وهو اللجلاج العامري من بنى صعصعة، مولى بني زهرة، له صحبة، وروى عن معاذ، ومات بدمشق.

تهذيب الكمال (٢٤/ ٢٤٥)، انظر الإصابة (٣/ ٣٢٨).

(٤) معاذ بن جبل بن عمرو الأنصاري الخزرجي، المقدم في علم الحلال والحرام، شهد كل المشاهد، وبعثه الرسول صلى الله عليه وسلم إلى اليمن، وعاد في خلافة أبي بكر، ومات في الشام بالطاعون سنة سبع عشرة أو ثمان عشرة للهجرة.

انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٤٤٣-٤٦١)، الإصابة (٣/ ٤٢٦، ٤٢٧).

(٥) ورد في (هـ): أتى على ابن جبل، وما في الأصل مطابق لما في الترمذي والمصادر.

(٦) ورد في (هـ): أرجو الجنة.

(٧) وتمامه: (وسمع رجلاً يقول: ياذا الجلال والإكرام قال: استجيب لك فسل، وسمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً وهو يقول: اللهم إني أسألك الصبر، فقال: سألت الله البلاء فسله العافية».

(٨) الكشاف ع (٤/ ٥٢)، ك (٤/ ٤٦)، عند تفسير قوله ﴿ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام﴾ والمذكور منه ما يتعلق بياذا الجلال والإكرام فقط، وهو عند الزيلعي الحديث الثاني من سورة الرحمن (ل٢٣٨/ ب)، وقد ذكره بتمام لفظه، وأعاد تخريجه وذكر معظم المصادر التي ذكرها هنا.

ورواه أحمد في مسنده [١] ، والبزار في مسنده ، وعبد بن حميد في مسنده [٢] ، وابن أبي شيبة في مسنده [٣] .

ومن طريق ابن أبي شيبة رواه الطبراني في معجمه [٤] .

ومن طريق الطبراني رواه البيهقي في كتاب الأسماء والصفات [٥] .

ورواه البخاري في كتابه المفرد في الأدب [٦] .

كلهم من حديث سعيد الجُريري [٧] ، عن أبي الورد [٨] به .

قال ابن أبي حاتم في علله [٩] : قال أبو زرعة : أبو الورد لا يسمى . انتهى كلامه .

الحديث التاسع والخمسون:

قال النبي ﷺ : « من استرجع عند المصيبه جَبَرَ الله مصيبته ، وأحسن عقباه ، وجعل له خلفاً صالحاً يرضاه » [١٠] .

---

(١) (٥/ ٢٣١) وفيه تقديم وتأخير وليس فيه ذكر ما يتعلق بقول (ياذا الجلال والاكرام) .

(٢) ورد في (هـ) وعبد بن حميد في مسنده والبزار في مسنده ، وهو في المنتخب من مسند عبد بن حميد (١٠٧) (١/ ١٥٧) .

(٣) وأخرجه في المصنف ، في كتاب الدعاء ، باب : ما ذكر فيمن سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يعلمه ما يدعو به فعلمه (٩٤٠٥) (١٠/ ٢٦٩ ، ٢٧٠) .

(٤) الكبير (٩٧) (٢٠/ ٥٥ ، ٥٦) وله عنده طرق كلها من رواية الجريرى ، عن أبي الورد ، عن اللجلاج (٢٠/ ٥٦) .

(٥) باب : ما جاء في الجلال والجبروت (ص : ١٧٠) .

(٦) باب : من سأل الله العافية (٧٢٥) (٢/ ١٨٧) .

(٧) هو سعيد بن إياس الجُريرى ، أبو مسعود البصرى ، ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنين . التقريب (١/ ٢٩١) .

(٨) هو أبو الورد بن ثمامة بن حَزْن القُشَيري البصري ، روى عنه الجريري ، قال الدار قطني : ما حدَّث عنه غيره ، لكن قال المزي في تهذيب الكمال (٣٤/ ٣٨٩) : (وقد روى عنه أيضاً أبو طلحة الراسبي) ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٨٦) : مقبول .

(٩) (٢/ ١٨٩) .

قلت : حسَّن الترمذي الحديث (٥/ ٥٤١) ، فقال : « حديث حسن » ، ورواية الترمذي عن سفيان الثوري ، عن الجريري ، وسفيان سماعه منه صحيح لأنه سمع منه قبل اختلاطه كما في ثقات العجلي (ص : ١٨١) وتهذيب التهذيب (٤/ ٧) .

(١٠) في الأصل (يرضا) بدون الهاء ، والتصويب من (هـ) والمصادر ، وهو كذلك في الكشاف ع (١/ ١٠٤) ، ك (١/ ٣٢٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة ﴾ .

قلت : قال الطيبي ما وجدته[١] .

[١٨٣] والحديث رواه الطبراني في معجمه[٢] عن بكر بن سهل ، ثنا عبدالله بن صالح ، (حدثني معاوية بن صالح) [٣]، عن علي بن أبي طلحة ، **عن ابن عباس قال في قوله تعالى : ﴿الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله . .﴾ الآية[٤] : إن المؤمن إذا سَلَّم لأمر الله[٥] واسترجع عند المصيبة أَحْرَز[٦] ثلاث خصال من الخير : الصلاة (من الله)[٧] ، والرحمة ، وتحقيق سبيل الهدى ، وقال رسول الله ﷺ : من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته . . . ، إلى آخره .**

ورواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب السبعين[٨] من طريق عثمان بن سعيد ، أنا عبدالله بن صالح به سواء .

ورواه الطبري في تفسيره [٩] حدثنا المثنى ، ثنا عبدالله بن صالح به سواء .

الحديث الستون :

روي أنه طُفِئَ سراج لرسول الله ﷺ [١٠] فقال : إنا لله وإنا إليه راجعون ، قيل : يا رسول الله أمصيبة ؟ قال : « نعم كل شيءٍ يؤذي المؤمن فهو له مصيبة »[١١] .

---

(١) وفي الفتح السماوي (١/ ٢٠١) : قال الطيبي : ما وجدته في الكتب المعتبرة .
قلت : وتمام كلامه في حاشيته (ص : ٢٩٢) : « ما وجدته في الكتب المعتبرة ، وأما معناه فهو ما رويناه عن مالك ومسلم والترمذي وأبي داود عن أم سلمة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم تصيبه مصية فيقول ما أمره الله : (إنا لله وإنا إليه راجعون ، اللهم أجرني في مصيبتي واخلف لي خيراً منها) إلا أخلف الله له خيراً منها . . . الحديث » .

(٢) الكبير (١٣٠٢٧) (١٢/ ٢٥٥) .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٤) في الطبراني : (قال : أخبرنا الله عز وجل أن المؤمن . . .) .

(٥) في الطبراني : (ورجع واسترجع)

(٦) في الطبراني : (كتب ثلاث خصال) .

(٧) ما بين القوسين ليس في معجم الطبراني .

(٨) (٩٦٨٩) (٧/ ١١٦) ط . دار الكتب العلمية ، وهي مطابقة لرواية الطبراني إلا أن فيها (الصلاة من الله) .

(٩) (٢٣٢٩) (٣/ ٢٢٣) مثل رواية البيهقي .
قال الهيثمي في المجمع (٤/ ٣٣١) : « رواه الطبراني في الكبير ، وفيه على بن أبي طلحة وهو ضعيف» ، وانظر ما سبق من تعليق على الحديث رقم [٢٣] .

(١٠) ورد في (هـ) : للنبي صلى الله عليه وسلم .

(١١) الكشاف ع (١/ ١٠٤) ، ك (١/ ٣٢٣) في الموضع السابق ، وفيهما (طفىء سراج رسول الله) .

[١٨٤] قلت: رواه (أبوداود)[١] في المراسيل[٢] **من حديث عمران القصير**[٣]**، قال: طفئ مصباح النبي ﷺ فاسترجع، فقالت عائشة: إنما هذا مصباح، فقال: «كُلُّ مَاسَاءَ**[٤]**المؤمن فهو مصيبة»**. انتهى[٥].

الحديث الحادي والستون:

عن النبي ﷺ قال[٦]**: إذا مات ولَدُ العبْد قال الله تعالى/(للملائكة)**[٧]**أقبضتم** ١٦/ب **ولد عبدي؟ فيقولون: نعم، (فيقول: أقبضتم ثمرة فؤاده؟، فيقولون: نعم)**[٨]**، فيقول الله تعالى: ماذا قال عبدي؟، فيقولون حمدك**[٩]**واسترجع، فيقول الله: ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة وسموه بيت الحمد.**

[١٨٥] **قلت**: رواه الترمذي في الجنائز[١٠] من حديث حماد بن سلمة، **عن أبي سنان** قال: دفنت ابني سناناً وأبوطلحة الخولاني جالس على شَفِير القبر، فلما أردت الخروج أخذ بيدي وقال: ألا أبشرك يا أبا سنان، قلت: بلى، قال: ثني الضحاك بن عبدالرحمن بن عَرْزَب، **عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات ولد العبد قال الله تعالى**

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٢) في ما جاء في الجنائز (٣٧٥) (ص: ١٦٧)، وليس فيه مراجعة عائشة.

(٣) ورد في (هـ): عمران الفضل.

(٤) ورد في (هـ): كلما أساء المؤمن.

(٥) قلت: قال السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٥٧): «أخرج عبد بن حميد، وابن أبي الدنيا في العزاء عن عكرمة قال: طفىء سراج النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، فقيل: يا رسول الله أمصيبة هي؟، قال: نعم، وكل ما يؤذي المؤمن فهو مصيبة له وأجر»، «وأخرج ابن أبي الدنيا عن عبد العزيز بن أبي رواد قال: بلغني أن المصباح طفىء فاسترجع النبي صلى الله عليه وسلم وقال: كل ما ساءك مصيبة».
قلت: وروي مرفوعاً نحوه في انقطاع شسع النعل، فروى الطبراني في معجمه الكبير (٧٨٢٤) (٨/ ٢٤٠، ٢٤١): عن أبي أمامة قال: انقطع قبال رسول الله صلي الله عليه وسلم فاسترجع، فقالوا: أمصيبة يا رسول الله؟، قال: ما أصاب المؤمن مما يكره فهو مصيبة».
القبال: زمام النعل (النهاية ٤/ ٨)، والحديث ضعفه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٣١) والسيوطي في الدر المنثور (١/ ١٥٧).
وروى البيهقي في شعب الإيمان، الباب السبعون، وهي في الصبر على المصائب (٩٦٩٣) (٧/ ١١٧): عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا انقطع شسع أحدكم فليسترجع فإنه من المصائب».

(٦) ورد في (هـ): أنه قال.

(٧) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٨) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٩) ورد في (هـ): حمد واسترجع.

(١٠) باب: فضل المصيبة إذا احتسب (١٠٢١) (٣/ ٣٤١).

للملائكة[1]، . . . فذكره إلى آخره ، وقال : حديث حسن غريب .

ورواه ابن حبان في صحيحه[2] في النوع الأول من القسم الأول عن حماد بن سلمة به سنداً ومتناً ، ثم قال : وأبوسنان هذا هو الشامي واسمه سعيد بن سنان [3] وأبوسنان الكوفي اسمه ضِرَار بن مُرّة[4] . انتهى

ورواه أحمد[5] ، وعبد بن حميد[6] ، وأبوداود الطيالسي[7] في مسانيدهم

ومن طريق أبي داود الطيالسي رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب السبعين[8] .

[١٨٦] قال البيهقي : وقد رواه أبو أسامة ، عن أبي سنان [فوقفه على أبي موسى كما أخبرنا أبوعبد الله الحافظ ، وأسند إلى أبي أسامة عن أبي سنان][9] عن الضحاك بن

(١) ورد في (هـ) : لملائكته ، وهو كذلك في سنن الترمذي .

(٢) كتاب الجنائز ، باب : ذكر بناء الله بيت الحمد في الجنة لمن استرجع وحمد الله عند فقد ولده (٢٩٤٨) (٧/ ٢١٠) .

(٣) هذا وهم من ابن حبان رحمه الله والصواب أن أباسنان المذكور هنا هو عيسى بن سنان القسملي كما نص على ذلك المزي في التحفة (٦/ ٤٢٠) ، وترجمه في تهذيب الكمال (٢٢/ ٦٠٦-٦٠٩) وذكر روايته عن أبي طلحة الخولاني عند الترمذي ، وسماع حماد بن سلمة منه ، وكذا هي تسميته وكنيته في التاريخ الكبير (٦/ ٣٩٦) ، والجرح والتعديل (٦/ ٢٧٧) ، وقد ذكره ابن حبان نفسه في الثقات (٧/ ٢٣٥، ٢٣٦) ، وصرح البيهقي في الشعب باسمه في السند (٩٧٠٠) (٧/ ١١٩) ط. دار الكتب العلمية .

وأما سعيد بن سنان الشامي فآخر ، لم يخرج له سوى ابن ماجه ، وهو كما ذكر ابن حجر في التقريب من الطبقة الثامنة ، وعيسى بن سنان من السادسه ، وانظر التقريب (١/ ٢٩٨) ، وتهذيب الكمال (١٠/ ٤٩٥-٤٩٨) .

وهناك ثالث كنيته أبوسنان ، واسمه سعيد بن سنان البُرْجُمي ، الشيباني الأصغر ، وقد أخرج له الترمذي وهو من السادسة لكن لم يذكر له سماع من حماد ، ولا رواية عن الخولاني .

وانظر التقريب (١/ ٢٩٨) ، تهذيب الكمال (١٠/ ٤٩٢-٤٩٥) .

وعيسى بن سنان ، أبوسنان القسملي ضعفه أحمد ، والنسائي ، وابن معين وأبوزرعة ، وأبوحاتم ، وقال العجلي : لا بأس به ، وقال الذهبي : وهو ممن يكتب حديثه على لينه ، وقواه بعضهم ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٩٨) : لين الحديث .

وانظر إضافة إلى ما سبق تهذيب التهذيب (٨/ ٢١١، ٢١٢) ، الضعفاء للعقيلي (٣/ ٣٨٣) ، والكامل (٥/ ١٨٩٣) ، الميزان (٣/ ٣١٢) ، ثقات العجلي (ص: ٣٧٩) .

(٤) هو ضرار بن مرة الكوفي ، أبو سنان الشيباني الأكبر ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٧٤) : ثقة ثبت . انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٣/ ٣٠٦-٣٠٩)، التاريخ الكبير (٤/ ٣٣٩) ، الجرح والتعديل (٤/ ٤٦٥) .

(٥) (٤/ ٤١٥) . (٦) المنتخب (٥٥٠) (١/ ٤٨٧) .

(٧) (٥٠٨) (ص: ٦٩) وفيه اختصار من أوله .

(٨) (٩٦٩٩) (٧/ ١١٨، ١١٩) ط. دار الكتب العلمية ، مثل رواية الطيالسي .

(٩) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، وبعض الكلمات غير واضحة ، والتوضيح من النسخ الأخرى ، (هـ) و (ط) والشعب للبيهقي .

عبدالرحمن ، عن أبي موسى قال : إذا قبض (الله ولد العبد . فذكره موقوفاً)[١]

الحديث الثاني والستون :

قال النبي ﷺ : « اسْعُوا فإن الله كتب عليكم السعي » [٢] .

قلت : روي من حديث ابن عباس ، ومن حديث صفية بنت شيبة[٣] ، ومن حديث حبيبة بنت أبي تجْراة ، ومن حديث تَمْلِك العَبْدَرِيّة [٤] .

[١٨٧] **فحديث ابن عباس :**

رواه الطبراني في معجمه[٥] ثنا محمد بن النضر الأزدي ، عن معاوية بن عمرو ، عن المفضَّل بن صدقة ، عن ابن جريج وإسماعيل بن مسلم ، عن عطاء بن أبي رباح ، **عن ابن عباس قال : سئل رسول الله ﷺ عام حجّ عن الرَّمْل**[٦] **فقال : « إن الله كتب عليكم السعي فاسْعُوا »** . انتهى[٧] .

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) وهو في الشعب في الموضع السابق (٩٧٠٠) (٧/ ١١٩) ط . دار الكتب العلمية .

(٢) الكشاف ع (١/ ١٠٤) ، ك (١/ ٣٢٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ .

(٣) ورد في (هـ) : ومن حديث شيبة ، وهو خطأ .

(٤) ورد في (هـ) : ملك العبدرية .

(٥) الكبير (١١٤٣٧) (١١/ ١٨٤) .

(٦) في الطبراني المطبوع « الرمي » وهو خطأ .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/ ٢٤٨) : « رواه الطبراني في الكبير ، وفيه المفضل بن صدقة متروك
قلت : قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال النسائي : متروك الحديث ، وقال أبوحاتم : ليس بقوي يكتب حديثه ، وقال أبوزرعة : ضعيف الحديث ، وقال ابن عدي : ما أرى بحديثه بأساً وكان أحمد بن محمد بن سعيد يثني عليه ثناء تاماً .
انظر الجرح والتعديل (٨/ ٣١٥) ، الكامل (٦/ ٢٤٠٤) ، اللسان (٦/ ٨٠) ، الميزان (٤/ ١٦٨) .

[١٨٨] **وأما حديث صفية بنت شيبة :** (١)

فرواه الطبراني أيضاً(٢) ثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ، ثنا علي بن حكيم الأودي ، ثنا حميد بن عبدالرحمن ، عن المثنى بن الصبَّاح ، عن المغيرة بن حكيم ، **عن صفية بنت شيبة قالت : قال رسول الله ﷺ : « اسْعُوا فإن الله كتب عليكم السعي »** . انتهى(٣) .

[١٨٩] **وأما حديث حبيبة بنت أبي [تجْرَاة** (٤) **:**

فرواه أحمد(٥) ، وإسحاق بن راهويه(٦) ، والشافعي(٧) في مسانيدهم من حديث عبدالله بن المؤمل ، عن عمر بن عبدالرحمن بن](٨) محيصن ، عن عطاء بن أبي رباح ، **عن حُبيبة بنت أبي تجراة قالت : رأيت رسول الله ﷺ يطوف بين الصفا والمروة والناس بين يديه ، وهو وراءهم وهو يسعى ، حتى إني لأرى ركبتيه من شدة السعي ، وهو يقول : « اسْعُوا فإن الله كتب عليكم السعي »** . انتهى .

---

(١) صفية بنت شيبة بن عثمان بن أبي طلحة ، أم منصور العبدرية المكية الحجبية ، مختلف في صحبتها ، وأبعد من قال لا رؤية لها ، وفي سنن ابن ماجة أنها رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح ، وقال الذهبي : أحسب أنها عاشت إلى دولة الوليد بن عبد الملك .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٥٠٧) ، الإصابة (٤/ ٣٤٨) .

(٢) المعجم الكبير (٨١٣) (٢٤/ ٣٢٣) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/ ٢٤٨) : « رواه الطبراني في الكبير وفيه المثنى بن الصباح وثقه ابن معين في رواية وضعفه جماعة » .
قلت : قال أحمد : لايسوى حديثه شيئاً ، مضطرب الحديث ، وقال النسائي : متروك ، وقال أبو زرعة : لين الحديث ، وضعفه ابن معين في عدة روايات ، وأبو حاتم ، والدار قطني ، وابن عدي والترمذي ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٢٨) : ضعيف ، وانظر تهذيب الكمال (٢٧/ ٢٠٣) ، الجرح والتعديل (٨/ ٣٢٤) ، الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص : ٢٣٠) وللدار قطني (ص : ٣٧٤) ، والضعفاء للعقيلي (٤/ ٢٤٩) ، والكامل (٦/ ٢٤١٧) ، والمجروحون (٣/ ٢٠) ، العلل للإمام أحمد (١/ ٣٥٦) ، تاريخ الدارمي (ص : ٢١٢) .

(٤) حبيبة بنت أبي تجراة العبدرية الشيبية ، قيل اسمها (حَبيبة) بفتح الحاء ، وقيل (حُبيبة) بالتصغير بضم الحاء ، و(تجراة) ، ضبطها الدار قطني بفتح المثناة الفوقية ، وقال ابن حجر : بكسر المثناة وسكون الجيم ، وقد اختلف في صحبتها أيضاً .
انظر الإصابة (٤/ ٢٦٩) ، الفتح (٣/ ٤٩٨) ، المؤتلف والمختلف (١/ ٣١٥) ، تبصير المشتبه (١/ ٦٦) .

(٥) المسند (٦/ ٤٢١) ، كما ذكر المصنف ، وله طريق آخر (٦/ ٤٢١ ، ٤٢٢) عن عبد الله بن المؤمل ، عن صفية بنت شيبة ، عن حبيبة ، ولفظ الطريقين متقارب .

(٦) (ل٢٦٨/ أ) وفيه عن عبد الله بن المؤمل ، عن محمود بن عبد الرحمن السهمي ، عن عطاء ، عن صفية بنت شيبة عن حبيبة .

(٧) (٩٠٧) (١/ ٣٥١) ، وطريقه كما ذكر المصنف .

(٨) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

ومن طريق الشافعي رواه الدار قطني في سننه[1]

ومن طريق أحمد رواه الطبراني في معجمه[2]

ورواه الحاكم في مستدركه كذلك[3] ، وسكت عنه

ورواه في كتاب الفضائل[4] من طريق آخر عن عبدالله بن نبيه[5] ، عن جدته صفية ، **عن حبيبة بنت أبي تجراة قالت : اطلعت من كُوَّة بين الصفا والمروة فأشرفت على رسول الله ﷺ وإذا هو يسعى ويقول لأصحابه : اسْعُوا فإن الله كتب عليكم السعي** . انتهى ، وسكت عنه أيضاً[6].

---

(١) كتاب الحج ، باب : المواقيت (٨٧) (٨٨) (١/ ٢٥٦) ، وهو عنده من غير طريق الشافعي عن ابن المؤمل (٨٦) (٢/ ٢٥٥) .

(٢) الكبير (٥٧٣) (٢٤/ ٢٢٦) ، وأخرجه من غير طريق أحمد عن عبدالله بن المؤمل (٥٧٢) (٢٤/ ٢٢٥) وليس في سنده عطاء ، (٥٧٤) (٥٧٥) (٢٤/ ٢٢٦) ، وعنده أيضا من غير طريق عبدالله بن المؤمل (٥٧٦) (٢٤/ ٢٢٧) .

(٣) (٤) كتاب معرفة الصحابة (٤/ ٧٠) .

(٥) كذا في الأصل و (هـ) ، وفي المستدرك : « سمعت ابن أبي نبيه » ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ١٣) : « وأخرجه الحاكم من طريق آخر عن عبد الله بن شيبة ، عن جدته » ، ولم أجد في ترجمتها عبد الله بن نبية أو عبد الله بن شيبة فيمن روى عنها .
انظر تهذيب الكمال (٣٥/ ٢١١ ، ٢١٢) ، تهذيب التهذيب (١٢/ ٤٣٠) .

(٦) وقال الذهبي : « أورد لها (أي حبيبة) حديث « اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي » لم يصح » .
قلت : أكثر هذه الطرق والروايات مدارها على عبدالله بن المؤمل العائذي ، وهو ضعيف قال ابن حنبل : حديثه مناكير ، وقال أبوداود : منكر الحديث ، وقال أبوزرعة وأبوحاتم : ليس بقوي ، وضعفه ابن معين ، والنسائي ، وابن عدي ، وفي روايه عن ابن معين : ليس به بأس ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وكذا ابن شاهين وقال : صالح ، ووثقه ابن سعد ، وفي التقريب (١/ ٤٥٤) : ضعيف الحديث .
انظر (تهذيب الكمال (١٦/ ١٨٧-١٩١) ، والجرح والتعديل (٥/ ١٧٥) ، والمجروحون (٢/ ٢٧ ، ٢٨) والكامل (٣/ ١٤٥٤) ، والضعفاء للنسائي (ص: ١٤٨) ، وللعقيلي (٢/ ٣٠٢ ، ٣٠٣) ، ثقات ابن حبان (٧/ ٢٨) ، وابن شاهين (ص: ١٣١) .
وإضافة إلى ضعف ابن المؤمل فقد اضطرب في هذا الحديث كما قال الزيلعي في نصب الرايه (٣/ ٥٦) نقلاً عن ابن القطان أنه قال : «وابن المؤمل سيء الحفظ وقد اضطرب في هذا الحديث اضطراباً كثيراً ، فأسقط عطاء مرة ، وابن محيصن أخرى ، وصفية بنت شيبة أخرى ، وأبدل ابن محيصن بابن أبي حسين أخرى ، وجعل المرأة عبدرية تارة ، ويمنية أخرى ، وفي الطواف تارة ، وفي السعي بين الصفا والمروة أخرى ، وكل ذلك دليل على سوء حفظه وقلة ضبطه » . =

[١٩٠] وأما حديث تُمْلِك العَبْدَرِيَّة :[١]

فرواه البيهقي في سننه[٢] (والطبراني في معجمه من حديث مهران بن أبي عمر ، ثنا سفيان ، ثنا المثنى بن الصباح ، عن المغيرة بن حكيم ، عن صفية بنت شيبة)[٣] ، **عن تُمْلِك العَبْدَرِيَّة قالت : نظرت إلى رسول الله ﷺ وأنا في غرفة لي بين الصفا والمروة وهو يقول : «أيها الناس إن الله كتب عليكم السعي فاسْعُوا »**. انتهى .

= فالحديث من طريقه ضعيف لا يصح كما ذكره الذهبي ، وللحديث طرق أخرى منها :

١ - ما رواه الدار قطني في سننه (٨٤) (٢/ ٢٥٥) ، والبيهقي في سننه (٥/ ٩٧) من طريق ابن المبارك ، عن معروف بن مشكان ، عن منصور بن عبدالرحمن ، عن أمه صفية قالت : أخبرتني نسوة من بني عبدالدار . . . الحديث) .

قال الزيلعي في نصب الراية (٣/ ٥٦) : « قال صاحب التنقيح : « إسناده صحيح ، ومعروف بن مشكان باني كعبة الرحمن صدوق لا نعلم من تكلم فيه ، ومنصور هذا ثقة مخرج له في الصحيحين»

قال ابن حجر في الفتح (٣/ ٤٩٨) : «واختلف على صفية بنت شيبة في اسم الصحابية التي أخبرتها به ، ويجوز أن تكون أخذته عن جماعة ، فقد وقع عند الدارقطني عنها (أخبرتني نسوة من بني عبدالدار) فلا يضر الإختلاف » وعند البيهقي في السنن (٥/ ٩٨) مثله .

٢ - ما رواه ابن خزيمة في صحيحه (٢٧٦٤) (٤/ ٢٣٢) ، والطبراني في المعجم الكبير (٥٧٦) (٢٤/ ٢٢٧) ، والحاكم في المستدرك (٤/ ٧٠) من طريق محمد بن عمر المقدمي ، عن الخليل بن عثمان ، عن عبدالله بن نبيه ، عن جدته صفية بنت شيبة عن حبيبة . . . الحديث

قال ابن حجر في الفتح (٣/ ٤٩٨) : « له طريق أخرى في صحيح ابن خزيمة مختصرة وعند الطبراني عن ابن عباس كالأولى (وقد مرت) وإذا انضمت إلى الأولى قويت » .

٣ - ما رواه ابن خزيمة (٢٧٦٥) (٤/ ٢٣٣) من طريق محمد بن يحيى ، عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن واصل مولى أبي عيينة ، عن موسى بن عبيد ، عن صفية بنت شيبة أن امرأة اخبرتها . . . الحديث) وقال عقبه : المرأة التي لم تسم في هذا الخبر حبيبة بنت أبي تجراة .

(١) تملك العبدرية الشيبية من بني شيبة بن عثمان ، تعدّ في أهل مكة ، روت عنها صفية بنت شيبة حديث السعي ، وذكرها ابن حجر باسم (تماضر) .
انظر الإستيعاب (٤/ ٢٥٥) ، الإصابة (٤/ ٢٥٦) .

(٢) كتاب الحج ، باب : وجوب الطواف بين الصفا والمروة (٥/ ٩٨) .

(٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) ، وهو مطابق لما في الكافي (ص: ١٣) وللحاشية الموجودة في هامش الأصل الموجود في هذا الموضع ونصها : « ورأيت بخط الحافظ ابن حجر على هذا المكان : علة الخبر المثنى ، فهو ضعيف » .

تفرد به مهران بن أبي عمر(١) ، قال البخاري : في حديثه اضطراب(٢) .

الحديث الثالث والستون:

(عن النبي ﷺ أنه قال :«ويل لمن قرأ هذه الآية فمجَّ بها»(٣) .

قلت : غريب جداً(٤) .

[١٩١] وذكره الثعلبي هكذا من غير سندٍ ولا راوٍ(٥) ، كتب في آل عمران ولعل الذي بعده أيضاً في آل عمران(٦)) .

---

(١) في سنن البيهقي (تفرد به مهران بن أبي عمر ، عن الثوري) .

(٢) التاريخ الكبير (٧/ ٤٢٩) ، قلت : وأخرجه الطبراني في الكبير (٥٢٩) (٢٤/ ٢٠٦، ٢٠٧) من طريق مهران بن أبي عمر ، عن الثوري ، عن المثنى بن الصباح ، عن المغيرة ، عن صفية ، عن تملك .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٠٥، ١٠٦) ، ك (١/ ٣٢٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إن في خلق السموات والارض واختلاف الليل . . . يعقلون ﴾ وقال الزمخشري موضحاً المعنى : (فمجّ بها) : أي (لم يتفكر فيها ، ولم يعتبر بها) ، وقال ابن همات الحنفي في تحفة الراوي (ل٢٤/ أ): والمج: بالميم المفتوحة والجيم ، الرّمي ، والباء زائدة وهو كناية عن عدم التفكر والاعتبار) .

(٤) أي بهذا اللفظ ، وذكره المصنف في آل عمران ، في الحديث الخامس والسبعين عند تفسير قوله تعالى ﴿إن في خلق السموات والأرض﴾ولفظه (ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها) .
ولم يذكره ابن حجر في الكافي في هذا الموضع ، واكتفى بذكره في آل عمران (الكافي ص : ٣٦) ولم يخرجه .
وقال ابن همات في تحفة الراوي (ل٢٤/ أ): قال الشيخ ولي الدين: « لم أقف عليه ، وقال السيوطي: لم يرد في هذه الآية ، ولا في التي في آل عمران بهذا اللفظ » ، وجعل المناوي هذا من قول العراقي لا من قول السيوطي (الفتح السماوي ١/ ٢٠٤) .

(٥) (ج١) (ل٥٣/ أ) وقال بعده: أي لم يتفكر فيها ، ولم يعتبر بها .

(٦) ما بين القوسين سقط من (هـ) ، و في الهامش الأيسر حاشية نصها :(ورأيت بخط المخرج كتب في آل عمران ، ولعل الذي بعده أيضاً في آل عمران ، وشطب على الحديث الثالث والستين) .
قلت : قوله (ولعل الذي بعده أيضاً في آل عمران) مشكل ، ولعل المراد أنه سيأتي في آل عمران هو والذي بعده أي حديث آخر بعده في تفسير الآية نفسها . وهو كذلك لأنه ذكر في تفسير آل عمران حديثين هما الخامس والسبعون والسادس والسبعون . والمقصود أنه لم يجده بلفظ « فمج بها » وأنه سيخرجه في آل عمران . باللفظ المذكور فيها .

الحديث الرابع والستون:

عن النبي ﷺ أنه قال: « يقول الله تعالى: إني والجن والإنس في نبأ عظيم، أخلق ويُعْبَد غيري، وأرزق ويُشكر غيري) »[1].

[١٩٢] **قلت:** رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الثالث والثلاثين[2] أخبرنا **١٧/أ** أبوعبدالله الحافظ، أنا جعفر الخلدي، ثنا أبوالعباس بن مسروق، ثنا مهنى بن يحيى، ثنا بقية، ثنا صفوان بن عمرو،[3] ثني عبدالرحمن بن جبير بن نفير، وشريح بن عبيد الحضرميان، **عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: قال الله عز وجل، إني والجن والانس ...** إلى آخره سواء.

ورواه الإمام أبوعبدالله الترمذي الحكيم في كتابه نوادر الأصول في الأصل التاسع والثمانين بعد المائة[4] حدثنا عمر بن أبي عمر يرفعه إلى أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ فذكره.

ورواه الطبراني في كتابه مسند الشاميين[5] حدثنا موسى بن عيسى بن المنذر الحمصي، ثنا حيوة بن شريح، ثنا بقية به [6].

الحديث الخامس والستون:

قال النبي ﷺ « أحلت لنا ميتتان ودمان »[7].

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٠٧)، ك (١/ ٣٢٩)، عند تفسير قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ﴾ ... الآية.

(٢) وهو باب في تعديد نعم الله عز وجل وما يجب من شكرها (٤٢٤٣) (٨/ ٤٥٥، ٤٥٦).

(٣) ورد في (هـ) صفوان بن عمر، وفي الأصل (عمر) لكن كتب فوقها «عمرو» والتصويب من الشعب، ومسند الشاميين.

(٤) في المطبوع في الأصل السابع والثمانين بعد المائة (ص: ٢٢٥) بلا سند وليس فيه ذكر الصحابي الراوي وقال المناوي في فيض القدير (٤/ ٤٦٩): (لكن الحكيم لم يذكر له سنداً فكان اللائق عدم عزوه إليه).

(٥) (٩٧٥) (٢/ ٩٣، ٩٤)، وكذا (٩٧٤) عن خير بن عرفة، عن حيوة، عن بقية به.

(٦) قلت: رجاله ثقات، وبقية صرح بالتحديث فزالت علة التدليس.

(٧) الكشاف ع (١/ ١٠٨)، ك (١/ ٣٢٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿إنما حرم عليكم الميتة والدم ..﴾.

[١٩٣] قلت : رواه ابن ماجة في سننه في كتاب الأطعمة [(١)] من حديث عبدالرحمن بن زيد بن أسلم ، **عن أبيه ، عن عبدالله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « أحلت لنا ميتتان ودمان ، فأما الميتتان فالحوت والجراد [(٢)] ، وأما الدَّمَان فالكبد والطحال »** . انتهى .

ورواه أحمد[(٣)] ، (وعبد)[(٤)] بن حميد[(٥)] ، والشافعي [(٦)] في مسانيدهم ، ورواه الدار قطني في سننه[(٧)] ، وفيه كلام استوفيته في كلامي [(٨)] على أحاديث الهداية [(٩)] .

---

(١) باب : الكبد والطحال ، (٣٣١٤) (٢/ ١١١٠ ، ١١٠٢) ، وأخرجه بلفظ (أحلت لنا ميتتان الحوت والجراد) من الطريق نفسه في كتاب الصيد ، باب : صيد الحيتان والجراد (٣٢١٨) (٢/ ١٠٧٣) .

(٢) في (هـ) فأما الميتتان فالسمك والجراد . (٣) (٢/ ٩٧) . (٤) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٥) المنتخب (٨١٨) (٢/ ٤١) . (٦) كتاب الصيد والذبائح (٦٠٧) (٢/ ١٧٣) .

(٧) باب الصيد والذبائح والأطعمة (٢٥) (٤/ ٢٧١ ، ٢٧٢) . (٨) ورد في (هـ) استوفيته في كتابي .

(٩) نصب الراية ، كتاب الذبائح ، الحديث الرابع والعشرون (٤/ ٢٠١ ، ٢٠٢) .

وخلاصة قوله : أن رواية ابن ماجة وأحمد والشافعي وعبد بن حميد من طريق عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف كما ذكر عنه ابن حبان في المجروحين (٢/ ٥٧ ، ٥٨) ، ولكن أخرجه الدار قطني (٤/ ٢٧١ ، ٢٧٢) عن عبد الله وعبدالرحمن ابني زيد بن أسلم ، وأخرجه ابن عدي (١/ ٣٨٨) ، ثم نقل عن أحمد بن حنبل أنه قال : عبدالله ثقة ، وعن يحيى بن معين أن أبناء زيد بن أسلم الثلاثة ضعفاء ، وذكر ابن عدي أن ابن وهب يرويه عن سليمان بن بلال موقوفاً ، وصوّبه الدار قطني في العلل ، وله طريق آخر عند ابن مردويه في تفسير سورة الأنعام من حديث أبي هشام الأيلي قال : سمعت زيد بن أسلم يحدث عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يحل من الميته اثنتان . . . الحديث) .

قلت : رواه البيهقي من حديث ابن وهب ، عن سليمان بن بلال ، عن زيد ، عن عبدالله بن عمر موقوفاً ، ثم قال : (هذا إسناد صحيح ، وهو في معنى المسند ، وقد رفعه أبناء زيد عن أبيهم) ثم أسند عن عبدالرحمن وأسامة وعبدالله أبناء زيد عن أبيهم ، عن ابن عمر مرفوعاً ، ثم قال : «أولاد زيد كلهم ضعفاء ، جرحهم يحيى بن معين ، وكان أحمد بن حنبل وعلى بن المديني يوثقان عبدالله بن زيد ، إلا أن الصحيح من هذا الحديث هو الأول) أي الموقوف .

قال ابن التركماني : (إذا كان عبدالله ثقة على قولهما دخل حديثه فيما رفعه الثقة ووقفه غيره على ما عرف ، لا سيما وقد تابعه على ذلك أخواه ، فعلى هذا لا نسلم أن الصحيح هو الأول) .

قلت : قال البيهقي في المعرفة (١٣/ ٤٦٦) بعد روايته للحديث مرفوعاً وموقوفاً : « هذا (أي الموقوف) أصح » ويؤيد كلام البيهقي ما جاء في العلل لابن أبي حاتم (٢/ ١٧) عن أبي زرعة قال : « الموقوف أصح » ، وكذا قال الموصلي في الوقوف على الموقوف (ص : ٤٥) ، لكن قال البيهقي في المعرفة : « وهو في معنى المرفوع » ، وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (١/ ٢٦) عن رواية الوقف : « هي في حكم المرفوع ، لأن قول الصحابي أحل لنا ، وحرم علينا كذا ، مثل قوله : أمرنا بكذا ونهينا عن كذا ، فيحصل الاستدلال بهذه الرواية لأنها في معنى المرفوع » .

وعبدالله بن زيد وإن وثقه ابن حنبل وابن المديني فقد روى عن ابن المديني أنه قال : (ليس في ولد زيد بن أسلم ثقه) ، وقد ضعفه ابن معين ، والنسائي ، وابن حبان . وقال أبوحاتم : ليس به بأس ، وقال ابن عدي : وهو مع ضعفه يكتب حديثه ، وخص ابن حجر القول فيه فقال : صدوق فيه لين ، وقال في الكافي : (ص : ١٤) =

الحديث السادس والستون:

عن ابن مسعود قال: أن تؤتيَهُ وأنت صحيح شحيح تأمل العيش وتخشى الفقر ولا تُمْهِل حتى إذا بلغت الحُلْقُوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا [١] .

قلت: هكذا ذكره المصنف (غير مرفوع ، وقد روي) [٢] موقوفاً ومرفوعاً .

[١٩٤] فرواه عبد الرزاق في تفسيره [٣] .

وفي مصنفه في كتاب الوصايا [٤] حدثنا سفيان الثوري ، عن زبيد ، عن مرة بن شراحيل ، **عن عبدالله بن مسعود قال في قوله تعالى ﴿ وآتى المال على حبه ذوي القربى ﴾ قال: « أن تؤتيه وأنت صحيح تأمل العيش وتخاف الفقر »** انتهى .

ومن طريق عبدالرزاق رواه الطبراني في معجمه [٥] .

ورواه الحاكم في مستدركه كذلك [٦] ، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه [٧] .

= وانظر تهذيب الكمال (١٤/ ٥٣٥-٥٣٨) ، الضعفاء للنسائي (ص: ١٥١) ، المجروحين (٢/ ١٠)، الكامل (٤/ ١٥٠٢) ، والتاريخ الكبير (٥/ ٩٤) ، والجرح والتعديل (٥/ ٥٩) ، تاريخ ابن معين (٢/ ٢٢) ، تاريخ الدارمي (ص : ١٥٢) ، وعلل الإمام أحمد (١/ ٢٨٦) .

(١) الكشاف ع (١/ ١٠٩) ، ك (١/ ٣٣٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى ﴾ .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وآتى المال على حبه ذوي القربى ﴾ (١/ ٦٦) ، وفيه عن زيد ، بدل زبيد وهو خطأ .

(٤) باب: في وجوب الوصية (١٦٣٢٤) (٩/ ٥٥) ، وفيهما (وأنت صحيح شحيح) و (تخشى الفقر) .

(٥) الكبير (٨٥٠٣) (٩/ ٩٣) ولفظه مطابق للفظ عبدالرزاق .

(٦) في كتاب التفسير ، سورة البقرة (٢/ ٢٧٢) .

(٧) ووافقه الذهبي .

ورواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة مِسْعر[1] ، عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود [موقوفاً ، ثم قال : هكذا رواه مسعر[2] والناس[3] عن زبيد موقوفاً ، وتفرد برفعه (مخلد بن يزيد فرفعه)[4] عن سفيان الثوري عن زبيد[5] .

[١٩٥] ثم ساقه بسنده إلى مخلد بن يزيد ، عن سفيان الثوري ، عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود][6] عن النبي ﷺ فذكره .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الثاني والعشرين[7] عن شعبة ، عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود[8] موقوفاً ، ثم قال : وقد رواه سلام بن سليم المدائني ، عن محمد بن طلحة ، عن زبيد (فرفعه)[9] ، وهو ضعيف . انتهى .

ورواه الطبري[10] في تفسيره من ثلاثة طرق كلها موقوفة[11] .

---

(١) (٧/ ٢٣٨) .

(٢) في الأصل (زبيد) وفوقه مكتوب (صوابه مسعر) ، وفي (هـ) : زبيد وما أثبته هو الصواب المناسب للسياق إذ الحديث في ترجمة مسعر ، والسند عنه عن زبيد ، وكذلك ذكره ابن حجر في الكافي (ص : ١٣) ، وفي الحلية : (هكذا رواه شعبة والناس) والرواية عن شعبة كثيرة ولا إشكال إذ الرواية عنهما ثابتة .

(٣) ورد في (هـ) : الياس .

(٤) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٥) في الحلية (عن زيد) وهو خطأ .

(٦) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٧) وهو باب : الإختيار في صدقة التطوع (٣١٩٧) (٧/ ٨٣، ٨٤) .

(٨) ورد في (هـ) : عن مرة ، عنه موقوفاً .

(٩) ليست في الشعب ، وهي كلمة لازمة وتزيل الوهم الذي قد ينشأ من أن المراد بقوله (ضعيف) هو زبيد .

(١٠) ورد في (هـ) : الطبراني .

(١١) (٢٥٢١) (٣/ ٣٤٠) من طريق ليث ، عن زبيد ، (٢٥٢٢) (٣/ ٣٤٠، ٣٤١) من طريق سفيان ، عن زبيد ، (٢٥٢٣) (٢٥٢٤) (٣/ ٣٤١) من طريق شعبة ، عن زبيد ، (٢٥٣١) (٣/ ٣٤٤) من طريق منصور ، عن زبيد ، وكذا أخرجه (٢٥٢٩) ، (٣/ ٣٤٣) من طريق السدي ، عن مرة ، كلها موقوفة على ابن مسعود .
قلت : أكثر الطرق المروية على الوقف ، وأسانيد بعضها صحيحه كما صحح الحاكم روايته ووافقه الذهبي ، وقال ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٠٨) : (وقد رواه وكيع عن الأعمش ، وسفيان ، عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود موقوفاً وهو أصح) وذكر البيهقي أن سلام بن سليم المدائني رواه عن محمد بن طلحة ، عن زبيد به مرفوعاً ، قال ابن حجر في الكافي (ص : ١٣) : (وسلام ضعيف) .
قلت : هو سلام بن سلْم ، وقيل : بن سليم ، وقيل : بن سليمان ، أبو أيوب المدائني ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٤٢) : متروك . =

وكلهم لم أجد عندهم قوله (ولا تمهل) إلى آخره .

[١٩٦] وإنما هو في **حديث أبي هريرة** : رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عنه **قال : قال رجل للنبي ﷺ : يا رسول الله أي الصدقة أفضل؟ قال : أن تصدق وأنت صحيح شحيح تأمل الغنى وتخشى الفقر ولا تمهل [١] حتى إذا بلغت الحلقوم قلت : لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان »** [٢] . انتهى .

وفي لفظ لمسلم[٣] « **أما وأبيك لَتُنَبَّأَنَّهُ : أن تصدق [٤] وأنت صحيح شحيح . . . الحديث إلى آخره »** .

الحديث السابع والستون :

قال النبي ﷺ[٥] : « صدقتك على المسكين صلة ، وعلى ذي الرحم اثنتان : صدقه وصلة » [٦] .

= وذكر أبونعيم أن مخلد بن يزيد رواه عن سفيان ، عن زبيد به مرفوعاً . =

قلت : مخلد بن يزيد القرشي الحرّاني ، وثقه ابن معين وأبوداود ويعقوب بن سفيان ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبوحاتم : صدوق ، وقال ابن حنبل : لا بأس به وكان يهم وقال الساجي : كان يهم ، وفي التقريب (٢/ ٢٣٥) : « صدوق له أوهام » .

قلت : ولعل رفعه الحديث من أوهامه لأن من وقفوه أكثر وأحفظ .

وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٧/ ٣٤٣-٣٤٥) ، تهذيب التهذيب (١٠/ ٧٧ ، ٧٨) والجرح والتعديل (٨/ ٣٤٧) تاريخ ابن معين (٢/ ٥٥٤) والمعرفة والتاريخ (٢/ ٤٥٩) ، وثقات ابن حبان (٩/ ١٨٦) .

(١) ورد في (هـ) : يمهل .

(٢) البخاري ، كتاب الزكاة ، باب : فضل صدقة الصحيح الشحيح (١٤١٩) (٣/ ٢٨٤ ، ٢٨٥) وفي كتاب الوصايا ، باب الصدقة عند الموت ، (٢٧٤٨) (٥/ ٣٧٣) ولفظه هنا : وأنت صحيح حريص .

(٣) كتاب الزكاة ، باب : بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح (١٠٣٢) (٢/ ٧١٦) .

(٤) ورد في (هـ) : من أن تصدق .

(٥) في الأصل تكررت العبارة فذكرت مرتين فحذفت إحداهما .

(٦) ورد في (هـ) لأنها صدقة وصلة ، الكشاف ع (١/ ١٠٩) ، ك (١/ ٣٣٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى﴾ وفي طبعتي الكشاف (لأنها صدقة وصلة) .

[١٩٧] **قلت:** رواه الترمذي[١] ، والنسائي[٢] ، وابن ماجه[٣] في الزكاة من حديث حفصة بنت سيرين ، عن الرَّباب أم الرَّائح[٤] بنت صُلَيْع ، **عن سلمان بن عامر**[٥] **، قال: قال رسول الله ﷺ: الصدقة على المسكين . . . . . إلى آخره .**

قال الترمذي: حديث حسن

ورواه ابن حبان في صحيحه[٦]

وذكر ابن طاهر في إسناده اختلافاً ثم قال[٧] : ولهذا الاختلاف لم يخرجاه في الصحيح . انتهى[٨] .

---

(١) كتاب الزكاة ، باب: ما جاء في الصدقة على ذي القرابة (٦٥٨) (٣/ ٤٦، ٤٧) وفي أوله (إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر فإنه بركة ، فإن لم يجد تمراً فالماء ، فإنه طهور) وهذان يرويان معاً بإسناد واحد ، وبعضهم يقتصر على أحدهما دون الآخر ، وقد أخرج الترمذي ما يتعلق بالفطر على التمر في كتاب الصوم ، باب: ما جاء ما يستحب عليه الإفطار (٣/ ٧٨) وليس فيه ذكر الصدقة .

(٢) كتاب الزكاة ، باب: الصدقة على الأقارب (٥/ ٩٢) فيه ذكر الصدقه فقط .

(٣) كتاب الزكاة ، باب: فضل الصدقة (١٨٤٤) (١/ ٥٩١) .

(٤) في الأصل : « أم الرايح » بلا همز ولا إعجام ، وفي (هـ) : « أم الرابح » بالباء ، والتصويب من السنن ومصادر الترجمة .

(٥) سلمان بن عامر بن أوس بن حجر الضبي ، سكن البصرة ، عاش إلى خلافة معاوية على الصواب ، وقيل إلى خلافة عمر ، وقيل : عثمان .
انظر الإصابة (٢/ ٦٢) .

(٦) كتاب الزكاة ، باب: ذكر البيان بأن الصدقه على ذي الرحم تشتمل على الصلة والصدقة (٣٣٤٤) (٨/ ١٣٢، ١٣٣) .

(٧) ورد في (هـ) : اختلافاً وقال .

(٨) ومن هذا الإختلاف ما أشار إليه الترمذي بعد روايته الحديث عن ابن عيينه عن عاصم حيث قال (٣/ ٤٧): (وهكذا روى سفيان الثوري ، عن عاصم ، عن حفصة بنت سيرين ، عن الرباب ، عن سلمان بن عامر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .
وروى شعبة ، عن عاصم ، عن حفصة بنت سيرين ، عن سلمان بن عامر ، ولم يذكر فيه (عن الرباب) .
قلت: ولكنه في الصوم (٣/ ٧٨) وضح وفصل فقال: (وقد روى أصحاب شعبة هذا الحديث عن شعبة ، عن عاصم الأحول ، عن حفصة بنت سيرين ، عن الرباب ، عن سلمان بن عامر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم) ، ثم ذكر رواية شعبة بإسقاط الرباب وقال: « والصحيح ما رواه سفيان الثوري ، وابن عيينة وغير واحد عن عاصم الأحول ، عن حفصة بنت سيرين ، عن الرباب ، عن سلمان بن عامر » ، وقال المزي في تحفة الأشراف (٤/ ٢٥) : « وحديث الثوري وابن عيينة أصح ، وهكذا روى ابن عون ، وهشام بن حسان ، عن حفصة ، عن الرباب ، عن سلمان » .
ومن الإختلاف أيضاً ما أشار إليه المزي في تحفة الأشراف (٤/ ٢٥) حيث قال: (وعن سليمان بن عبيدالله عن أبي قتيبة ـ وهو سلم بن قتيبة ـ ، عن هشام ، وعن محمد بن بشار ، عن غندر ، عن شعبة ، عن عاصم ، وعن إبراهيم بن يعقوب ، عن سعيد بن عامر ، عن شعبة ، عن خالد الحذاء ـ ثلاثتهم عن حفصة ، عن سلمان به ، ولم يذكروا الرباب . =

ويكفينا صحيح ابن حبان [1] ، والحاكم في مستدركه [2] وقال : صحيح الإسناد [3] .

[١٩٨] ورواه الطبراني في معجمه [4] من حديث أبي طلحة فقال : **حدثنا علي بن سعيد الرازي ، ثنا هارون بن موسى بن راشد المستملي ، ثنا عمر (بن) [5] أيوب الموصلي ، عن مصاد بن عقبة ، ١٧/ ب عن يحيى بن أبي إسحاق ، عن أنس بن مالك ، عن أبي طلحة أن رسول الله ﷺ قال : الصدقة على المسكين ..... الحديث .**

= قلت : روايه هشام في مسند أحمد (٤/ ١٧-١٨ ، ٢١٤) والمعجم الكبير (٦٢٠٦) (٦/ ٢٧٥) ، ورواية شعبة في مسند أحمد (٤/ ١٨-١٩ ، ٢١٥) وليس فيها ذكر الصدقة .

وأشار أيضا إلى ورود اختلاف في وقفه ورفعه فقال : « وعن عبدالله بن الهيثم عن يوسف بن يعقوب ، وحماد بن مسعدة ـ فرقهما ـ كلاهما عن هشام ، عن حفصة عن الرباب عنه به موقوفاً ، قال هشام : وحدثني عاصم أن حفصة ترفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ـ يعني عن الرباب ، عن سلمان » قلت : هو في مسند أحمد (٤/ ٢١٣-٢١٤) .

قلت : ويضاف إلى ما ذكر من الطرق المرجحة لرواية الحديث عن حفصة ، عن الرباب ، عن سلمان أن الطبراني رواه كذلك في المعجم الكبير (٦٢٠٧-إلى-٦٢١٢) (٦/ ٢٧٥-٢٧٦) من طرق عدة ، وكذا أحمد في مسنده (٤/ ١٧-١٨ ، ٢١٣-٢١٥) .

والرباب : هي الرباب بنت صُليع ، أم الرائح الضبية البصرية ، روت عن عمها سلمان بن عامر الضبي ، وروت عنها حفصة بنت سيرين ، وذكرها ابن حبان في الثقات وعدها الذهبي في المجهولات من النساء ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٥٩٨) : مقبولة .

انظر تهذيب الكمال (٣٥/ ١٧١) تهذيب التهذيب (١٢/ ٤١٧) ، الثقات (٤/ ٢٤٤) ، الميزان (٤/ ٦٠٥) .

وسلمان بن عامر هو الضبي له صحبة ، وسكن البصرة ، مات في خلافة عثمان .

انظر تهذيب الكمال (١١/ ٢٤٤) ، الإصابة (٢/ ٦٢) .

(١) انظر ما تقدم (ص : ٣٥٧ ، ٣٥٨) ، (ص : ٣٧٠ - ٣٧٣) .

(٢) كتاب الزكاة (١/ ٤٠٧) .

(٣) ووافقه الذهبي .

(٤) الكبير (٤٧٢٣) (٥/ ١٠١) ، وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ١١٦) : « وفيه من لم أعرفه » .

قلت : سعيد بن علي الرازي ، قال الدار قطني : ليس في حديثه بذاك ، وقال ابن يونس : تكلموا فيه ، وقال الذهبي : حافظ رحال . انظر سؤالات السهمي (ص : ٢٤٤) ، ميزان الإعتدال (٣/ ١٣١) ، لسان الميزان (٤/ ٢٣١ ، ٢٣٢) .

هارون بن موسى بن راشد المستملي ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال : كان يتعاطى الحفظ ، (الثقات ٩/ ٢٤٠) عمر بن أيوب الموصلي ، صدوق له أوهام (التقريب ٢/ ٥٢) ، مصاد بن عقبة ، قال عنه ابن حبان في الثقات : مستقيم الحديث على قلته ، وذكره ابن أبي حاتم وسكت عنه . (الثقات ٧/ ٤٩٧) ، (الجرح والتعديل ٨/ ٤٤٠ ، ٤٤١) يحيى بن أبي إسحاق هو الحضرمي ، صدوق ربما أخطأ . (التقريب ٢/ ٣٤٢) .

قلت : فرجاله معروفون ، وبعضهم مضعفون ضعفاً غير شديد ، والغالب عليهم الصدق .

(٥) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

ورواه أحمد [١] ، وابن أبي شيبة[٢] ، والدارمي[٣] في مسانيدهم ، **أعني حديث سلمان** بسند السنن[٤] .

[١٩٩] ورواه الطبراني في معجمه[٥] من حديث أبي أمامة بنحوه .

واسم أبي طلحة : زيد بن سهل ، وهو بدري[٦] .

الحديث الثامن والستون:

قال عليه (الصلاة)[٧] والسلام : « أفضل الصَّدقة على ذي الرَّحم الكَاشِح »[٨] .

قلت: روى من حديث أبي أيوب ، ومن حديث حكيم بن (حزام)[٩] ، **ومن حديث أم** كلثوم ، ومن حديث أبي هريرة .

[٢٠٠] **أما حديث أبي أيوب**[١٠] :

رواه أحمد[١١] ، وابن أبي شيبة[١٢] ، وإسحاق بن راهويه في مسانيدهم ،

---

(١) (٤/ ١٧-١٨ ، ٢١٣-٢١٥) ، وقد مر تفصيل بعضها في التعليق على الحديث من رواية سلمان .

(٢) في المصنف ، كتاب الزكاة ، باب: ما قالوا في الرجل يدفع زكاته إلى قرابته (٣/ ١٩٢) .

(٣) كتاب الزكاة ، باب الصدقة على القرابة (١/ ٣٩٧) .

(٤) ورد في (هـ) : بشد السين .

(٥) الكبير (٧٨٣٤) (٨/ ٢٤٤) ولفظه (إن الصدقة على ذي قرابة يضعف أجرها مرتين) .

قلت : قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ١١٧) : « رواه الطبراني في الكبير ، **وفيه عبيد الله بن زجر وهو** ضعيف » .

(٦) أبو طلحة زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري الخزرجي ، مشهور بكنيته ، **وهو زوج أم سليم التي كان** إسلامه مهرها ، وقد شهد بدراً ، وكان من المدافعين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **يوم أحد ، توفي** سنة خمسين أو إحدى وخمسين للهجرة .

انظر الإصابة (١/ ٥٦٦ ، ٥٦٧) .

(٧) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .

(٨) الكشاف ع (١/ ١٠٩) ، ك (١/ ٣٣٠) ، في الموضع السابق ، والكاشح : **العدو الذي يضمر عداوته ويطوي** عليها كشحه : أي باطنه ، والكشح : الخَصْر ، أو الذي يطوي عنك كشحه ولا يألفك ، **النهاية (٤/ ١٧٥) .**

(٩) ورد في (هـ) : حرام ، بالحاء المهملة بعدها راء مهملة .

(١٠) أبو أيوب : هو خالد بن زيد الأنصاري ، من بني النجار ، كان ممن شهد العقبة **وشهد بدراً وما بعدها، ونزل** عليه النبي صلى الله عليه وسلم عند قدومه إلى المدينة ، لزم الجهاد ومات في **غزو القسطنطينية سنة اثنتين** وخمسين للهجرة .

انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٠٢) ، الإصابة (١/ ٤٠٥) .

(١١) (٥/ ٤١٦)

(١٢) لم يذكره ابن حجر في الكافي (ص : ١٣) واقتصر على ذكر أحمد واسحاق والطبراني .

والطبراني في معجمه[1] كلهم من حديث الحجّاج بن أَرْطَأة ، عن ابن شهاب الزهري ، عن حكيم بن بشير ، **عن أبي أيوب الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ « إن أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح »** انتهى .

قال الدار قطني في علله[2] : لم يروه عن الزهري غير الحجاج بن أرطأة ولا يثبت . انتهى .

[٢٠١] وأما حديث حكيم بن حزام :[3]

فرواه أحمد في مسنده[4] من حديث سفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن أيوب بن بشير الأنصاري ، **عن حكيم بن حزام أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الصدقات أيها أفضل ؟ ، قال : «على ذي الرحم الكاشح »** . انتهى .

وكذلك رواه الدارمي في مسنده[5]

ورواه الطبراني في معجمه[6] من حديث الحجاج بن أرطأة ، عن ابن شهاب الزهري ، عن أيوب بن بشير ، عن حكيم بن حزام فذكره .

---

(١) الكبير (٣٩٢٣) (٤/ ١٣٨-١٣٩) ، (٤٠٥١) (٤/ ١٧٣) .

(٢) (٦/ ١١٩) .

قلت : قال الهيثمي في المجمع (٣/ ١١٦) : « رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وفيه حجاج ابن أرطأة وفيه كلام » .

قلت : قال ابن حجر في التقريب (١/ ١٥٢) : (صدوق كثير الخطأ والتدليس) ونصّ على عدم سماعه من الزهري أبو حاتم (الجرح والتعديل ٣/ ١٥٦) ، وابن عدي (الكامل ٣/ ٦٤٦) ، وابن أبي حاتم في المراسيل (ص :٤٧) ، وقال العلائي في جامع التحصيل (ص : ١٦٠) : « قال عباد بن العوام ويحيى بن معين ومحمد بن يحيى الذهلي وأبو زرعة وأبو حاتم وغيرهم : إنه لم يسمع من الزهري شيئاً ولم يره » . وقد أنكر المصنف في نصب الراية (٢/ ٣٠٠) تحسين الترمذي لحديث فيه الحجاج فقال : (قال (أي الترمذي) : حديث حسن ، وأنكر عليه لأن مداره على حجاج بن أرطأة وهو مدلس ولم يذكر سماعاً) .

قلت : قال المناوي في فيض القدير (٢/ ٣٨) : « قال الزين العراقي في شرح الترمذي : وفيه الحجاج بن أرطأة ضعيف » .

(٣) حكيم بن حزام بن خويلد الأسدي ، ابن أخي خديجة بنت خويلد ، وهو من سادات قريش العالمين بأنسابها وأخبارها ، أسلم عام الفتح ، وشهد حنيناً ، وعاش عشرين ومائة سنة ، واختلف في وفاته فقال بعضهم سنة خمسين ، وقيل أربع ، وقيل ثمان وخمسين ، وقيل سنة ستين .

انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٤) ، الإصابة (١/ ٣٤٩) .

(٤) (٣/ ٤٠٢) .

(٥) كتاب الزكاة ، باب : الصدقة على القرابة (١/ ٣٩٧) .

(٦) الكبير (٣١٢٦) (٣/ ٢٠٢-٢٠٣) ، وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ١١٦) : « رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده حسن » . =

[٢٠٢] **وأما حديث أم كلثوم:**[(١)]

فرواه الحاكم في مستدركه، في آخر كتاب الزكاة[(٢)] من حديث **سفيان بن عيينة، عن** الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، **عن أمه أم كلثوم بنت عقبة، قال سفيان: - وكانت ممن صلت القبلتين مع [النبي ﷺ - أن النبي][(٣)] ﷺ قال: «أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح»**. انتهى، وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه[(٤)].

ورواه عبد الرزاق في مصنفه[(٥)].

ومن طريقه رواه البيهقي في شعب الإيمان[(٦)]

وكذلك رواه الطبراني في معجمه[(٧)].

[٢٠٣] **وأما حديث أبي هريرة:**

فرواه الإمام أبوعبيد القاسم بن سلام في كتاب الأموال[(٨)] حدثنا علي بن ثابت، عن إبراهيم بن يزيد المكي، عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، **عن أبي هريرة أن النبي ﷺ سئل أي الصدقة أفضل؟، فقال: «الصدقة على ذي الرحم الكاشح»**. انتهى.

= قلت: عند أحمد عن سفيان بن حسين، عن الزهري، وسفيان بن حسين (ثقة في غير الزهري) كما في التقريب (١/ ٣١٠)، وتابعه عند الطبراني (حجاج بن أرطأة) وسماعه من الزهري لا يثبت كما مر، فالحديث ضعيف من هذا الطريق، نقل المناوي في فيض القدير (٢/ ٣٨) عن ابن حجر أنه قال عن إسناد الحديث من طريق سفيان بن حسين إنه معلول.

(١) أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط الأموية، هاجرت وحدها عام الحديبية، وهي أول مهاجرة إلى المدينة بعد الهجرة النبوية، ولحق بها أخواها ليرداها فنزلت آية الإمتحان فامتحنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يردها.
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٢٧٦)، الإصابة (٤/ ٤٩١).

(٢) (١/ ٤٠٦). (٣) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

(٤) ووافقه الذهبي.

(٥) لم أقف عليه في مصنفه ولا في تفسيره بعد طول بحث، ولم يعزه له السيوطي في الجامع الصغير (٢/ ٣٨)، ولا في الدر المنثور (١/ ١٧١)، بل ذكره المصنف في نصب الراية (٤/ ٤٠٦) ولم يعزه له واقتصر على عزوه للحاكم، وذكره الألباني في إرواء الغليل (٣/ ٤٠٥) ولم يعزه له.

(٦) في الباب الثاني والعشرين، فصل الاختيار في صدقة التطوع (٣١٥٤) (٧/ ٣٨).

(٧) الكبير (٢٠٤) (٢٥/ ٨٠).
قال المنذري في الترغيب والترهيب (٢/ ٣٧): (رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح)، وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ١١٦) مثله، وقال الزيلعي في نصب الراية (٤/ ٤٠٦): (قال ابن طاهر: سنده صحيح).

(٨) كتاب الصدقة وأحكامها وسننها، باب: فضائل الصدقة والثواب في إعطائها (٩١٣) (ص: ٤٩١).

[٢٠٤] ثم قال: ورواه عقيل بن خالد، عن ابن شهاب فلم يسنده، **حدثنا بذلك** عبدالله بن صالح، عن الليث، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب الزهري، **عن سعيد بن** المسيب عن النبي ﷺ مثل ذلك. انتهى[١].

الحديث التاسع والستون:

قال النبي ﷺ: « للسائل حَقٌ وإن جاء على ظهر فَرَسِه » [٢].

قلت: روي من حديث علي بن أبي طالب، ومن حديث ابنه الحسين **بن علي، ومن** حديث أمه فاطمة الزهراء، ومن حديث أبي هريرة، ومن حديث الهرماس بن زياد رضي الله عنهم.

[٢٠٥] **أما حديث علي:**

فرواه أبوداود في سننه في كتاب الزكاة[٣] من حديث مصعب بن محمد، **عن فاطمة** بنت الحسين، عن أبيها الحسين بن على، **عن علي، عن النبي ﷺ قال: « للسائل حق وإن جاء على فرس »**. انتهى.

ومصعب بن محمد بن عبدالرحمن بن شرحبيل العَبْدَري من بني عبدالدار، **سئل عنه** أحمد فقال: لا أعلم إلا خيراً، ووثقه ابن معين، وقال أبوحاتم: **يكتب حديثه ولا يحتج** به[٤].

---

(١) في الأموال (ص: ٤٩١) عقب الحديث، قال: (وحدثنا عبدالله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك، ولم يسنده)
قلت: في السند المرفوع إبراهيم بن يزيد الخوزي، أبواسماعيل المكي قال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٦): متروك الحديث.
وإرسال ابن شهاب موجب ضعف، وقد صح حديث ابن عيينة، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أم كلثوم كما مر.
(٢) الكشاف ع (١/ ١٠٩)، ك (١/ ٣٣١) عند تفسير قوله (وآتى المال على حبه . . . والسائلين).
(٣) باب: حق السائل (١٦٦٦) (٢/ ٣٠٧) وسنده عن علي ليس فيه مصعب بن محمد، وإنما هو في سند الحديث التالي عن الحسين، وسند حديث علي عند أبي داود هو: (حدثنا محمد بن جامع، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير عن شيخ، قال: رأيت سفيان عنده، عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها، عن علي) وكذا ذكره المزي في التحفة (١٠٠٧١) (٧/ ٣٦٣)، وكذا ذكره أيضاً البيهقي عندما روى الحديث من طريق أبي داود في شعب الإيمان (٣١٢٥) (٧/ ٦) وفي السنن الكبرى (٧/ ٢٣)، ونص عليه العلائي في النقد الصحيح (ص: ٤١)، والسيوطي في اللآلي المصنوعة (٢/ ١٤٠).
(٤) انظر تهذيب الكمال (٢٨/ ٤٣) وسيأتي الكلام عليه.

[٢٠٦] **وأما حديث الحسين:**

فرواه أبو داود أيضاً[(١)] عن مصعب بن محمد، عن يعلى بن أبي يحيى، عن **فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين بن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره.**

وحديث الحسين هذا لا يوجد في بعض نسخ أبي داود[(٢)] فلذلك لم يذكره ابن عساكر في أطرافه لأبي داود إلا من رواية علي.

وعزاه شيخنا أبو الحجاج المزي[(٣)] في أطرافه لأبي داود من الروايتين[(٤)].

ويقوي ذلك أن البيهقي رواه في شعب الإيمان في الباب الحادي والعشرين[(٥)] منه من طريق أبي داود عن علي[(٦)]، وعن الحسين[(٧)] أيضاً.

وقد اختلف في سماع الحسين على قولين:

قال المنذري في مختصره[(٨)]: قال أبو علي بن السَّكَن: قد روي من وجوه صحيحة حضور الحسين رسول الله ﷺ، ولعبه بين يديه، وتقبيله إياه، قال: فأما الأحاديث التي تأتي عن الحسين بن علي، عن النبي ﷺ فكلها مراسيل، وكذلك قال أبو القاسم البغوي.

---

(١) في الموضع السابق (١٦٦٥) (٢/ ٣٠٦).

(٢) قال ابن كثير في الباعث الحثيث (ص: ٤١): (الروايات عن أبي داود بكتابه السنن كثيرة جداً ويوجد في بعضها من الكلام، بل والأحاديث ما ليس في الأخرى).
وقال السيوطي في تدريب الراوي (١/ ١٧٠): (عدة أحاديث كتاب أبي داود أربعة آلاف وثمانمائة حديث، وهو روايات أتمها رواية أبي بكر بن داسة، والمتصلة الآن بالسماع رواية أبي علي اللؤلؤي).

(٣) ورد في (هـ): المزني.

(٤) التحفة: من رواية علي (١٠٠٧١) (٧/ ٣٦٣)، ومن رواية الحسين (٣٤١٠) (٣/ ٦٥).

(٥) في المطبوع الثاني والعشرون وهو كتاب الزكاة، فصل: في كراهية رد من جاء سائلاً.

(٦) (٣٢١٥) (٧/ ٦).

(٧) (٣٢١٤) (٧/ ٥).

(٨) (١٥٩٨) (٢/ ٢٥٠، ٢٥١).

وقال أبوعبد الله محمد بن يحيى بن الحذاء[1] : سمع الحسين النبي ﷺ ورآه ولم يكن بينه وبين الحسن إلا طهر واحد . انتهى كلامه[2] .

وبالجملة فالحديث معلول ، وفي سنده أيضاً يعلى بن أبي يحيى[3] ، ويقال بالعكس[4] غير معروف .

قال ابن أبي حاتم في علله[5] : سئل أبي عنه فقال : مجهول . انتهى .

ورواه أحمد[6] ، وابن أبي شيبة[7] ، والبزار[8] في مسانيدهم

ورواه الطبراني في معجمه[9] ، وأبونعيم في الحلية[10] .

---

(١) ورد في (هـ) : محمد بن يحيى بن الحسن .

(٢) قال ابن حجر في الإصابة (١/ ٣٣٢) : « قال جعفر بن محمد : لم يكن بين الحمل بالحسين بعد ولادة الحسن إلا طهر واحد ، قلت (القائل ابن حجر) : فإذا كان الحسن ولد في رمضان وولد الحسين في شعبان احتمل أن يكون ولد لتسعة أشهر ، ولم تطهر من النفاس إلا بعد شهرين ، وقد حفظ الحسين أيضاً عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وروى عنه أخرج له أصحاب السنن أحاديث يسيره ، وروى ابن ماجه وأبو يعلى عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : ما من مسلم تصيبه مصيبة . . . الحديث ، لكن في إسناده ضعف » .

(٣) في الأصل (حيى) وهو خطأ ، وفي (هـ) على الصواب .

(٤) لم أقف على من نص على تسميته (يحيى بن أبي يعلى) ولم يرد ذكره بهذا في الأسانيد إلا ما ذكره المزي في أحد الأسانيد التي ساقها للحديث (٣٢/ ٤٠٣) .

(٥) لم أجده في العلل لابن أبي حاتم ، وهو في الجرح والتعديل (٩/ ٣٠٣) قال : يعلى بن أبي يحيى روى عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها ، روى عنه مصعب بن محمد بن شرحبيل العبدري سمعت أبي يقول ذلك ، قال سئل أبي عن يعلى بن أبي يحيى فقال : مجهول .

(٦) المسند (١/ ٢٠١) .

(٧) هو في المصنف في كتاب الزكاة ، باب : ما جاء في الحث على الصدقة وأمرها (٣/ ١١٣) بالسند المذكور عند أبي داود .

(٨) (١٣٤٣) (٤/ ١٨٦) .

(٩) الكبير (٢٨٩٣) (٣/ ١٣٠-١٣١) .

(١٠) (٨/ ٣٨٩) قلت : ضُعِّفَ هذا الحديث من وجوه :

الأول : الحديث من رواية علي فيه مبهم (زهير عن شيخ) ، قال العلائي في النقد الصحيح (ص : ٤١) : « والظاهر أنه (أي يعلى بن أبي يحيى) هو الشيخ المبهم » . قلت : هو الذي عليه مدار =

. . . .

=الحديث من رواية الحسين ، ويعلى بن أبي يحيى ـ إن كان هو المبهم ـ نص على جهالته أبوحاتم في الجرح والتعديل (٩/ ٣٠٣) ، والذهبي في الميزان (٤/ ٤٥٨) ، وابن حجر في التقريب (٢/ ٣٧٩) ، وذكره البخاري في التاريخ الكبير (٨/ ٤١٦) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٦٥٢) وسكوت البخاري وتوثيق ابن حبان لا ينقضان الحكم بالجهالة .

الثاني : قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص : ٣٣٨) : « هو من رواية فاطمة بنت الحسين بن علي واختلف عليها فقيل عنها ، عن أبيها عن علي (سنن أبي داود) ، وقيل بدون علي أي عن أبيها الحسين ابن علي وهي رواية أخرى عند أبي داود وكذا عند أحمد ، وابن أبي شيبة ، والطبراني ، وأبي نعيم) وقيل عنها عن جدتها فاطمة الكبرى وهذه الرواية عند إسحاق بن راهويه » .

قلت : ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٢٣) عنها (أي فاطمة بنت الحسين) عن النبي صلى الله عليه وسلم .

الثالث : الإختلاف في سماع الحسين من النبي صلى الله عليه وسلم وروايته عنه وقد سبق .

ونقل ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٢٣٦) عن الإمام أحمد أنه قال : لا أصل له ، ورد ذلك القول العراقي حيث قال : « وقول ابن الصلاح عن أحمد : (أربعة أحاديث تدور في الأسواق لا أصل لها منها هذا) لا يصح عن أحمد ، بدليل إخراجه لهذا الحديث في مسنده » ، وتبع السيوطي العراقي في ذلك في اللآلي المصنوعة (٢/ ٢٤٠) .

قلت : حَسَّن العلائي في النقد الصحيح (ص : ٤٠-٤١) هذا الحديث وأجاب عن وجوه التضعيف فقال : والطريق الأولى (يعني التي عن الحسين) حسنة ، ومصعب بن محمد وثقه يحيى بن معين ، ويعلى بن أبي يحيى قال فيه أبوحاتم مجهول ، وعرفه ابن حبان فذكره في الثقات والظاهر أنه هو الشيخ المبهم في الرواية الثانية ، وزهير بن معاوية من رجال الصحيحين ، وقد أثبت أبوعبدالله بن الحذاء سماع الحسين رضي الله عنه من النبي صلى الله عليه وسلم وإن لم يكن كذلك فهو مرسل صحابي لا يجيء فيه الخلاف الذي في المرسل ، وقد تبين بالرواية الثانية اتصاله بذكر علي رضي الله عنه والحديث حسن الاسناد .

وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص : ٣٢٧-٣٢٨) عن سند رواية الحسين : « وسنده جيد كما قاله العراقي وتبعه غيره ، وسكت عنه أبوداود لكن قال ابن عبدالبر: « إنه ليس بالقوي » .

وقال السيوطي في اللآلي المصنوعة (٢/ ١٤٠-١٤١) نقلاً عن العراقي : « إسناده جيد ورجاله ثقات» وأشار إلى صحته في الجامع الصغير (فيض القدير ٥/ ٢٩٠) و انتصر لتصحيحه أحمد محمد شاكر في تخريج المسند (١٧٣٠) (٣/ ١٧٣) .

قلت : جهالة يعلى ، والإختلاف في الحديث ، ترجح جانب التضعيف ، لكن مع الشواهد يتقوى .

[٢٠٧] وأما حديث فاطمة الزهراء:

فرواه إسحاق بن راهويه في مسنده[١] من حديث مصعب بن محمد بن شرحبيل ، ثني يعلى بن أبي يحيى[٢] ، عن فاطمة بنت الحسين ، **عن فاطمة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ أنه قال: «للسائل حق وإن جاء على ظهر فرس»** ، انتهى .

[٢٠٨] وأما حديث أبي هريرة:

فرواه ابن عدي في كامله من طريقين :

أحدهما : عن عبدالله بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه[٣] .

[وضعف عبدالله بن زيد بن أسلم عن ابن معين ، ووثقه عن أحمد][٤] .

[٢٠٩] ورواه مالك في آخر الموطأ[٥] أخبرنا زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال، فذكره مرسلاً[٦] .

---

(١) عزاه له السخاوي في المقاصد الحسنة (ص : ١٤١) .

(٢) في الأصل رسمت هكذا : يحلى ، وهو خطأ ، وفي (هـ) على الصواب .

(٣) الكامل (٤/ ١٥٠٣ ، ١٥٠٤) .

(٤) في هذا الموضع في الأصل: (وضعف عمر بن يزيد وقال :إنه منكر الحديث) وهو خطأ ، وموضعه بعد الطريق الثاني ، ولذا تكررت العبارة نفسها بعد الطريق الثاني .
ومابين المعقوفين من الهامش الأيسر ، وليس هناك إشارة إلحاق وتصحيح من الناسخ ، وهكذا هو في هذا الموضع في النسخة (هـ) وهو مناسب للسياق ومطابق لمافي الكامل .
وسبق الكلام على عبدالله بن زيد وإخوانه عند رقم [١٩٣] .

(٥) كتاب الصدقة ، باب الترغيب في الصدقة (٢/ ٩٩٦) .

(٦) قال ابن عبدالبر في التمهيد (٥/ ٢٩٤): « لا أعلم في إرسال هذا الحديث خلافاً بين رواة مالك وليس في هذا اللفظ مسند يحتج به فيما علمت » .
قلت: ذكر الزرقاني في شرحه على الموطأ (٤/ ٤٢١) أن ابن عدي وصله من طريق عبدالله بن زيد ، وذكر تضعيف عبدالله ثم قال: « والحاصل أن المرسل صحيح ، وتتقوى رواية الوصل بتعدد الطرق باعتضادها بالمرسل » .

والآخر[1]: عن عمر بن يزيد المدائني، عن عطاء، عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه، وضعف عمر بن يزيد وقال: إنه منكر الحديث[2].

[٢١٠] وأما حديث الهرماس بن زياد[3]:

فرواه الطبراني في معجمه[4]، حدثنا الحسن بن جرير الصُّوري، **ثنا سليمان بن** عبدالرحمن الدمشقي، ثنا عثمان بن فائد[5]: عن عكرمة بن عمار، **عن الهرماس بن زياد قال: قال رسول الله ﷺ: «للسائل حق وإن جاء على فرس»**. انتهى.

الحديث السبعون:

روي في الحديث: «نسخت الزكاةُ كلَّ صدقة»[6].

[٢١١] **قلت:** رواه الدار قطني[7]، ثم البيهقي[8] في سننهما في (كتاب)[9] **الأضحية** من حديث المسيب بن واضح، ثنا المسيب بن شريك، عن عتبه بن اليقظان، عن **الشعبي**، عن

---

(١) الكامل (٥/ ١٦٨٧).

(٢) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (١١/ ٨٤)، وميزان الإعتدال (٣/ ٢٣١) لسان الميزان (٤/ ٣٤٠).

(٣) الهرماس بن زياد بن مالك، أبو حدير الباهلي، هو أحد بني سهم بن عمرو، من رهط أبي أمامة الباهلي، قيل إنه بقي حياً إلى سنة تسعين للهجرة.
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٥٠، ٤٥١)، الإصابة (٣/ ٦٠٠، ٦٠١).

(٤) الكبير (٥٣٥) (٢٢/ ٢٠٣-٢٠٤)، مجمع البحرين (١٣٩٧) (٣/ ٤٣)، ولم أجده في الأوسط وكذا نبه عليه محقق مجمع البحرين.

(٥) في الأصل بنقطتين فوق القاف (قائد) والتصويب من (هـ) والمعجم.
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ١٠١): «رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه عثمان بن فائد وهو ضعيف».
قال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ١٣): ضعيف.
والخلاصة أنه لا يخلو طريق من طرق هذا الحديث ولا شاهد من شواهده من كلام، والاعتماد على كلام العراقي السابق ذكره غير مقبول بعد ثبوت جهالة (يعلى) والاضطراب في الرواية، وتوثيق ابن حبان غير معتمد لتساهله، وانظر مزيداً من التفاصيل في السلسلة الضعيفة (١٣٧٨) (٣/ ٥٥٨-٥٦٢)، ومن حسنه إنما قال ذلك بمجموع الطرق، وردوا على من حكم بوضعه.

(٦) الكشاف ع (١/ ١٠٩، ١١٠)، ك (١/ ٣٣١) في الموضع السابق نفسه.

(٧) السنن باب: الصيد والأطعمة وغير ذلك (٣٩) (٤/ ٢٨١)، وله عنده طريقان آخران، أحدهما: عن الهيثم بن سهل، عن المسيب بن شريك، عن عبيد المكتب، عن عامر به، والثاني: عن الحارث بن نبهان، عن عتبة بن يقظان، عن شعبة، عن علي ولفظه مختصر.

(٨) السنن الكبرى أول كتاب الضحايا، (٩/ ٢٦١-٢٦٢)، من طريقين الأول: عن المسيب بن شريك، عن عبيد المكتب، والثاني: عنه عن عتبة بن اليقظان =

مسروق ، عن علي قال : قال رسول الله ﷺ : « **نسخت الزكاةُ كلَّ صدقة ، ونسخ صومُ رمضان كل صوم ، ونسخ غُسْلُ الجنابة كل غسل ، ونسخت الأضاحي كل ذبح** » . انتهى .

ثم قال الدار قطني : المُسَيَّب بن واضح ضعيف[1] ، والمُسَيَّب بن شريك[2] ، وعتبة بن اليقظان[3] متروكان . انتهى .

ورواه ابن عدي في الكامل ، وضعّف المسيب بن شريك عن ابن معين والسعدي ، والنسائي[4] .

[٢١٢] ورواه عبدالرزاق في مصنفه في آخر أبواب النكاح موقوفاً على علي(٥) .

الحديث الحادي والسبعون :

روي « ليس في المال حق سوى الزكاة »[6] .

---

(٩) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(١) سنن الدار قطني (٤/ ٢٨٠) ، قال أبو حاتم : « صدوق يخطئ كثيراً ، فإذا قيل له لم يقبل » ، وقال ابن عدي : «كان النسائي حسن الرأي فيه ، ويقول الناس : يؤذوننا فيه ، أي يتكلمون فيه» ثم ساق له أحاديث فيها أخطاء وقال : « وهو لا بأس به» ، ونقل الذهبي عن ابن عدي أنه قال : «أرجو أن باقي حديثه مستقيم وهو ممن يكتب حديثه» وقال الساجي : « تكلموا فيه في أحاديث كثيرة» ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ولم أجد من أطلق تضعيفه سوى الدار قطني .
وانظر الجرح والتعديل (٨/ ٢٩٤) ، والكامل (٦/ ٢٣٨٣) ، الميزان (٤/ ١١٦-١١٧) ، اللسان (٦/ ٤٠-٤١) ، والثقات (٩/ ٢٠٤) .

(٢) المسيب بن شريك أبوسعيد التميمي ضعفه الأئمة ونص على أنه متروك البخاري والنسائي والدار قطني ومسلم والفلاس والساجي ، وانظر ترجمته في الجرح والتعديل (٨/ ٢٩٤) ، الميزان (٤/ ١١٤) ، واللسان (٦/ ٣٨) ، التاريخ الكبير (٧/ ٤٠٨) وقال : سكتوا عنه ، الضعفاء للنسائي (ص: ٢٢٨) ، وللعقيلي (٤/ ٢٤٣) ، وللدار قطني (ص: ٣٦٠) ، الكامل (٦/ ٢٣٨٢) ، العلل لأحمد (٢/ ٧٨ , ٧٩) .
قلت : قال المصنف في نصب الراية (٤/ ٢٠٨) : « قال البيهقي إسناده ضعيف بمرة ، والمسيب بن شريك متروك » ، وقال في التنقيح : (قال الفلاس : أجمعوا على ترك حديث المسيب بن شريك » .

(٣) عتبة بن يقظان ، أبو عمر الراسبي : ضعيف ــ التقريب (٢/ ٥) .
قال ابن حجر في الكافي (ص: ١٤) : إسناده ضعيف .

(٤) الكامل (٦/ ٢٣٨٢) ، وفيه تضعيفه عن ابن معين ، وعن البخاري : متروك الحديث ، وليس فيه نقل عن السعدي والنسائي ، وفي تاريخ الدارمي (ص: ٢١٤) عن ابن معين : ليس بشيء ، وفي التاريخ الكبير (٧/ ٤٠٨) ، والصغير (٢/ ٢١٩) ، والضعفاء الصغير (ص: ١١٥) : سكتوا عنه .

(٥) (١٤٠٤٦) (٧/ ٥٠٥) .

(٦) الكشاف ع (١/ ١١٠) ، ك (١/ ٣٣١) في الموضع السابق .

[٢١٣] **قلت:** رواه ابن ماجة في سننه في كتاب الزكاة من حديث شريك، **عن أبي** حمزة، عن الشعبي، **عن فاطمة بنت قيس**[(١)] **أنها سمعت ـ يعني النبي ﷺ ـ يقول: «ليس في المال حق سوى الزكاة»**، (وهو كذلك)[(٢)] انتهى.

ذكره في باب: ما أدى زكاته فليس بكنز[(٣)]، هكذا وجدت هذا الحديث بهذا اللفظ في عدة نسخ من سنن ابن ماجه، ولم يعزه ابن عساكر في أطرافه لابن ماجة.

[٢١٤] وإنما عزا إليه بهذا الإسناد: «إن في المال حقاً سوى الزكاة».

وهو كذلك عند الترمذي[(٤)]

وكذلك في معجم الطبراني[(٥)]

فهذا اضطراب في المتن[(٦)] واختلاف في النسخ. فلينظر.

---

(١) فاطمة بنت قيس بن خالد الفهْرِيَّة صحابية مهاجرة، أخت الضحاك بن قيس، حديثها في السكنى والنفقة للمبتوتة مشهور وتوفيت في خلافة معاوية.
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٣١٩)، الإصابة (٤/ ٣٤٨).

(٢) ما بين القوسين ساقط من (هـ)، ولا محل له، وإنما اثبته لاحتمال أن يكون من كلام المصنف إشارة للاختلاف في الحديث ولفظه في نسخ سنن ابن ماجة، وليس في سنن ابن ماجة هذا القول.

(٣) (١٧٨٩) (١/ ٥٧٠).

(٤) كتاب الزكاة، باب: ما جاء أن في المال حقاً سوى الزكاة (٦٥٩، ٦٦٠) (٣/ ٤٨-٤٩).

(٥) الكبير (٩٧٩، ٩٨٠) (٢٤/ ٤٠٣-٤٠٤).

(٦) قال ابن الصلاح في المقدمة (ص: ٩٣-٩٤): المضطرب من الحديث: «هو الذي تختلف الرواية فيه، فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه آخر مخالف له، وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان) ثم قال: (ثم قد يقع الاضطراب في متن الحديث، وقد يقع في الإسناد، وقد يقع ذلك من راو واحد، وقد يقع بين رواه له جماعة، والاضطراب موجب لضعف الحديث لإشعاره بأنه لم يضَّبط)».

قلت: فلا يحكم بالاضطراب إلا عند التساوي وعدم الجمع أو الترجيح، ولا شك أن في ألفاظ الروايتين تعارضاً بيناً، وقال المناوي في فيض القدير (٥/ ٣٧٥): «وقال الحافظ ابن حجر: هذا حديث مضطرب المتن، والاضطراب موجب للضعف، وذلك لأن فاطمة روته عن المصطفى صلى الله عليه وسلم بلفظ (إن في المال حقاً . . .) فرواه عنها الترمذي، وروته بلفظ (ليس في المال حق) فرواه عنها ابن ماجة كذلك وتعقبه الشيخ زكريا (النووي) بأن شرط الاضطراب عدم إمكان الجمع، وهو ممكن بحمل الأول على المستحب والثاني على الواجب».

ثم وجدت الشيخ تقي الدين في الإمام[1] ذكره بهذا اللفظ في كتاب الزكاة وعزاه لابن ماجه ، وقال: هكذا وقع في روايتنا وقد أدرجه ابن ماجه تحت ترجمة ما أدى زكاته فليس بكنز ، وهو دليل على أن لفظ الحديث كذلك ، وقد قال البيهقي[2]: « والذي يرويه /١٨ ب أصحابنا في التعاليق (ليس في المال حق سوى الزكاة) لا أحفظ له إسناداً »[3] . ويجب أن يتنبه لشيء وهو أن الترمذي روى بهذا الإسناد بعينه حديثاً ضد هذا الحديث « إن في المال حقاً سوى الزكاة » . انتهى كلامه .

وقال النووي في الخلاصة[4]: « حديث ليس في المال حق سوى الزكاة حديث منكر » ، ثم نقل كلام البيهقي بِرُمَّته .

وبالجملة فالحديث كيف ما كان ضعيف بأبي حمزة ميمون الأَعْور ضعفه الترمذي ، وقال البيهقي[5] : « لا يثبت إسناده تفرد به أبو حمزة الأعور وهو ضعيف ومن تابعه أضعف منه[6]» . انتهى .

وقال الترمذي[7]: « هذا حديث ليس إسناده بذاك ، وأبو حمزة ميمون الأعور يضعَّف في الحديث ، وقد روى بيان وإسماعيل بن سالم هذا[8] الحديث عن الشعبي قوله ، وهو أصح[9]» ، انتهى .

---

(١) ورد في (هـ) : الإلمام ، ولم أجده في أجزائه المخطوطة الموجودة .

(٢) أخرج البيهقي الحديث في سننه الكبرى ، كتاب الزكاة ، باب: الدليل على أن من أدى فرض الله في الزكاة فليس عليه أكثر منه (٤/ ٨٤) وذكر بعده هذه المقالة .

(٣) إلى هنا من كلام البيهقي وقال عقبه: (والذي رويت في معناه ما قدمت ذكره) .

(٤) (خ) (غير مرقمة) ، في كتاب الزكاة ، باب : وجوبها وأنه لا يجب غيرها ، وقتال مانعها ، وأخذها منه ، تمام كلامه : « ومن ضعيف الباب : حديث فاطمة بنت قيس مرفوع : (إن في المال حقاً سوى الزكاة) حديث منكر"، ثم نقل قول البيهقي ، ونقل المناوي في فيض القدير (٥/ ٣٧٥) عن النووي أنه قال : « ضعيف جداً » .

(٥) في معرفة السنن والآثار (٦/ ١٢) ، وفي السنن الكبرى (٤/ ٨٤) قال: « هذا حديث يعرف بأبي حمزة ميمون الأعور ، كوفي ، وقد جرحه أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين فمن بعدهما من حفاظ الحديث » .

(٦) ورد في (هـ) : ومن تابعه الأعور أضعف منه .

(٧) في السنن (٣/ ٤٩) .
وأبو حمزة الأعور قال في التقريب (٢/ ٢٩٢): ضعيف .

(٨) ورد في (هـ) : بهذا . (٩) ورد في (هـ) واضح .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده[1] حدثنا بشر بن الوليد الكندي ، ثنا شريك به بلفظ الترمذي .

الحديث الثاني والسبعون:

قال النبي ﷺ : « المسلمون تتكافؤ دماؤهم »[2] .

قلت : روي من حديث علي ، ومن حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث عائشة [ومن حديث ابن عباس ، ومن حديث مَعْقِل بن يَسَار ، ومن حديث جابر][3] .

[٢١٥] **أما حديث علي :**

فرواه أبوداود[4] ، والنسائي[5] في سننهما في كتاب . . . . .[6] عن قيس بن عباد[7] قال : دخلت أنا والأَشْتَر على علي بن أبي طالب يوم الجمل فقلت : هل عَهِدَ إليك رسول الله ﷺ عهداً دون العامة ؟ قال : لا ، إلا هذا،وأخرج من قُرَاب سيفه[8] فإذا فيها : **« المؤمنون تتكافؤ دماؤهم ، ويسعى[9] بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم ، لا يقتل مؤمن**

---

(١) ليس في المسند المطبوع مسند لفاطمة بنت قيس .

(٢) الكشاف ع (١/ ١١٠) ، ك (١/ ٣٣١) عند تفسير قوله تعالى﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى . . . ﴾ الآية .

(٣) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٤) كتاب الديات ، باب : أيقاد المسلم بالكافر ؟ (٤٥٣٠) (٤/ ٦٦٦-٦٦٩) .

(٥) كتاب القسامة ، باب : القود بين الأحرار والمماليك في النفس (٨/ ١٩-٢٠) .

(٦) بياض في الأصل بمقدار كلمتين وفوقه بخط صغير « كذا » ، وفي (هـ) في هذا الموضع إعادة قوله « أما حديث علي » لكن بخط ضعيف ، وبموازاته في الهامش الأيسر مكتوب بياض بالأصل ، وذكره المصنف في نصب الراية (٣/ ٣٩٤) ، (٤/ ٣٣٤) ولم يذكر فيه إسم الكتاب أصلاً .

(٧) ورد في (هـ) : روي عن قيس بن عباد .

(٨) القراب : اسم لغمد السيف . (تاج العروس ٢/ ٣٠٨) .

(٩) في (هـ) : يسعى ، بإسقاط الوادو .

بكافر، ولاذو عهدٍ في عهده » . انتهى[1] .

ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب قسم الفيء[2] من طريق أحمد بن حنبل بسنده إلى قيس به ، وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[3] . انتهى .

[٢١٦] وأما حديث ابن العاص :

فرواه أبوداود[4] ، وابن ماجه **من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال: قال [رسول الله ﷺ]:[5] « المسلمون تتكافؤ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم ، ويُجِيرُ عليهم أقصاهم ، وهم يَدٌ على من سواهم »[6] .**

---

(١) وتتمة الحديث فيهما (من أحدث حدثاً فعلى نفسه ، أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) وقوله انتهى يوهم أن المتن انتهى بما ذكره ، وهو كذلك عند النسائي (٧/ ٢٠) من طريق قتادة، عن أبي حسان ، عن علي ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (المؤمنون . . . . ولا ذو عهد في عهده) وليس فيه قصة .

(٢) (٢/ ١٤١) ومتنه إلى (ولا ذو عهد في عهده) دون زيادة .

(٣) ووافقه الذهبي ، قلت: رجاله ثقات وفيه عنعنة الحسن ، عن قيس بن عبادة .

قلت: والحديث عند البخاري عن علي رضي الله عنه من أكثر من طريق ، لكن ليس فيها كلها لفظ (المؤمنون تتكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم) وأكثرها مختصر وبعضها لفظه مطابق سوى ما ذكرته وانظر الفتح (٣١٧٩) (٦/ ٢٧٩-٢٨٠) ، (٦٧٥٥) (١٢/ ٤١-٤٢) ، وكذا (١١١) (١/ ٢٠٤) ، (٣٠٤٧) (٦/ ١٦٧) ، (٦٩٠٣) (١٢/ ٢٤٦) ، (٦٩١٥) (١٢/ ٢٦٠) (٣١٧٢) (٦/ ٢٧٣) ، (٣١٧٩) (٦/ ٢٧٩-٢٨٠) ، (٧٣٠٠) (١٣/ ٢٧٥) ، وكذا أخرجه مسلم (١٣٧٠) (٢/ ٩٩٤-٩٩٨) (١٣٧٠) (٢/ ١١٤٧) .

وخرجه المصنف في نصب الراية (٣/ ٢٩٣-٢٩٤) عند الشيخين ثم قال: « وذهل شيخنا علاء الدين مقلداً لغيره فذكر حديث علي من جهة أبي داود والنسائي فقط » .

قلت: لذا لم يخرجه المصنف من صحيح البخاري ولا مسلم لطلبه مطابقة اللفظ الذي ذكره الزمخشري (المسلمون تتكافأ دماؤهم) .

(٤) كتاب الجهاد ، باب: في السرية تردُّ على أهل العسكر (٢٧٥١) (٣/ ١٨٣-١٨٤) وتتمة اللفظ عند أبي داود: « يردّ مُشِدُّهم على مُضْعفهم ، ومتسريهم على قاعدهم ، لا يقتل مؤمن بكافر ، ولا ذو عهد في عهده » .

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وكذا هوفي المصادر ، والإضافة لازمة .

(٦) كتاب الديات ، باب: المسلمون تتكافأ دماؤهم (٢٦٨٥) (٢/ ٨٩٥) . =

. . . .

= ولفظه : (يد المسلمين على من سواهم ، تتكافأ دماؤهم وأموالهم ، ويجير على المسلمين أدناهم ويردُّ على المسلمين أقصاهم) .

قلت : حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده فيه اختلاف على أقوال ملخصها :

١ - التوثيق والقبول :

[أ] قال البخاري : « رأيت أحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني ، وإسحاق بن راهويه ، وأبا عبيد ، وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، ما تركه أحد من المسلمين، فمن الناس بعدهم » .

انظر تهذيب الكمال (٢٢/ ٦٩) ، التاريخ الكبير (٦/ ٣٤٢ ، ٣٤٣) ، سنن الترمذي (٢/ ١٤٠) ، زاد المعاد (٥/ ٤٣٤) .

[ب] قال الحاكم في المستدرك (٢/ ٦٥) : « وقد أكثرت في هذا الكتاب الحجج في تصحيح روايات عمرو بن شعيب إذا كان الراوي عنه ثقة » .

[ج] وقال الذهبي في السير (٥/ ١٦٧) : « احتج به أرباب السنن الأربع وابن خزيمة وابن حبان في بعض الصور والحاكم » .

[د] قال النووي في تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٢٩ ، ٣٠) : « الصحيح المختار صحة الاحتجاج به عن أبيه عن جده كما قال الأكثرون » .

[هـ] قال ابن تيمية في فتاواه (١٨/ ٨) : « وأما أئمة الإسلام وجمهور العلماء فيحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إذا صح النقل إليه » .

[و] قال ابن القيم في زاد المعاد (٣/ ٤٥٨) عن صحيفة عمرو بن شعيب بهذا الإسناد : « وهي من أصح الأحاديث ، وكان بعض أئمة أهل الحديث يجعلها في درجة : أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، والأئمة الأربعة وغيرهم احتجوا بها » .

[ز] ووثقه العجلي والنسائي ، انظر تهذيب الكمال (٢٢/ ٧٢) ، ثقات العجلي (ص : ٣٦٥) .

٢ - التضعيف والرد :

[أ] قال ابن المديني : « ما روى عن أبيه ، عن جده فإنما هو كتاب وجده فهو ضعيف » .

انظر سير أعلام النبلاء (٥/ ١٦٩) ، تهذيب التهذيب (٨/ ٥٣) .

[ب] عن ابن المديني ، عن سفيان بن عيينة قال : «كان إنما يحدث عن أبيه ، عن جده ، وكان حديثه عند الناس فيه شيء » .

انظر الجرح والتعديل (٦/ ٢٣٨) ، تهذيب الكمال (٢٢/ ٦٨) .

[ج] قال الإمام أحمد : « عمرو بن شعيب له أشياء مناكير ، وإنما يكتب حديثه يعتبر به ، فأما أن يكون حجة فلا » .

انظر الضعفاء للعقيلي (٣/ ٢٧٤) ، تهذيب الكمال (٢٢/ ٦٨) .

[د] قال الأجري : « سئل أبو داود عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أحجة عندك؟ ، قال : لا ، ولا نصف حجة » .

انظر سير أعلام النبلاء (٤/ ٢٨٦) ، تهذيب الكمال (٢٢/ ٧١ ، ٧٢) . =

. . . .

[هـ] قال ابن حبان في المجروحين (٢/ ٧٢) : « إذا روى عن أبيه عن جده ففيه مناكير كثيرة ، لا يجوز الاحتجاج عندي بشيء رواه عن أبيه عن جده » .

٣ - الاضطراب :

اضطرب فيه قول ابن معين فتارة يقول : « روى عنه الأئمة » (الجرح والتعديل ٦/ ٢٣٩) ، وتارة سئل عنه فقال : كأنه ليس بذاك ، فسئل عن روايته عن سعيد بن المسيب ، فقال : عمرو بن شعيب ثقة ، (الجرح والتعديل (٦/ ٢٣٩) ، المجروحين (٢/ ٧٢) ، وفي تاريخ الدوري (٢/ ٤٤٦) : « إذا حدث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، فهو كتاب ، هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص وهو يقول عن أبي ، عن جدي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم فمن هنا جاء ضعفه » ثم ذكر توثيق روايته عن ابن المسيب وبعض الثقات .

قلت : المضعفون ذكروا علة التضعيف ، قال ابن حبان في المجروحين (٢/ ٧٢) : « لأن هذا الإسناد لا يخلوا من أن يكون مرسلاً أو منقطعاً ، لأنه : عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو ، فإذا روى عن أبيه فأبوه : شعيب ، وإذا روى عن جده وأراد عبد الله بن عمر جد شعيب ، فإن شعيباً لم يلق عبد الله بن عمرو ، والخبر بنقله هذا منقطع ، وإن أراد بقوله : عن جده ، الأدنى فهو : محمد بن عبد الله بن عمرو ، ومحمد بن عبد الله بن عمرو لا صحبة له ، فالخبر بهذا النقل يكون مرسلاً » ونحو ذلك ذكره ابن عدي في الكامل (٥/ ١٧٦٧ ، ١٧٦٨)

قلت : رد العلماء هاتين العلتين ، فالانقطاع ردّ بثبوت السماع الذي صرح به البخاري والترمذي والدار قطني والبيهقي والذهبي ، وقال النووي في تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٢٩) عن إنكار سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو : « فبطل قول من قال : إنه منقطع » ، وانظر سنن الترمذي (٢/ ١٤٠) ، (٣/ ٣٣) ، سنن الدار قطني (٣/ ٥٠ ، ٥١) ، سنن البيهقي (٧/ ٣٩٧) ميزان الاعتدال (٣/ ٢٦٦) ، تهذيب التهذيب (٨/ ٥٤ ، ٥٥) ، وأما علة الإرسال فهي معتمدة على الاحتمال بأن يكون المقصود بالجد محمد بن عبد الله بن عمرو » والاحتمال لا يبطل به الاستدلال ، وقد ذكر ابن القيم حديثاً بهذا الإسناد وفيه تصريح بأن جده « عبد الله بن عمرو» لا « محمد » ثم قال (زاد المعاد (٥/ ٤٣٤) : « وقد صرح بأن الجد هو : عبد الله بن عمرو فبطل قول من يقول : لعله محمد والد شعيب فيكون الحديث مرسلاً » وذكر الذهبي أمثلة لأسانيد فيها التصريح باسم الجد في سير أعلام النبلاء (٥/ ١٧٠-١٧٣) ثم قال : « وعندي عدة أحاديث سوى ما مر يقول : عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، فالمطلق محمول على المقيد المفسر بعبد الله » .

وبهذا يظهر قبول حديثه عن أبيه عن جده ، وأنه إن لم يكن من قبيل الصحيح فلا يقل عن رتبة الحسن والله أعلم .

[٢١٧] وأما حديث عائشة :

فرواه الدار قطني في سننه في الحدود[١] من حديث مالك بن محمد بن عبدالرحمن ، عن عمرة ، **عن عائشة قالت : وجد في قائم سيف رسول الله ﷺ كتابان في أحدهما : «المؤمنون تتكافو دماؤهم [ويسعى بذمتهم أدناهم »** مختصر[٢] .

ورواه البخاري في تاريخه[٣] .

[٢١٨] وأما حديث ابن عباس رضى الله عنهما :

فرواه ابن ماجه في الديات[٤] ، عن المعتمر بن سليمان ، عن حَنَش ، عن عكرمة ، **عن ابن عباس مرفوعاً : « المسلمون تتكافؤ دماؤهم][٥] وهم يَدٌ على من سواهم »** .

وأما حديث مَعْقِل بن يَسَار :[٦]

فرواه ابن ماجه أيضاً[٧] عن عبدالسلام بن أبي الجَنُوب[٨] ، عن الحسن ، **عن معقل بن يسار مرفوعاً « المسلمون يد على من سواهم تتكافؤ دماؤهم»** . انتهى .

---

(١) (١٥٥) (٣/ ١٣١) .

(٢) وتتمته عند الدار قطني : « لا يقتل مسلم بكافر ، ولا ذو عهد في عهده ، ولا يتوارث أهل ملتين» .

(٣) لم أقف عليه ولم يذكره في ترجمة مالك بن أبي الرجال (وهو مالك بن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري) (٧/ ٣١٣) .
قلت : في سنده عند الدار قطني عبيد الله بن عبدالرحمن بن عبدالله بن موهب ، قال في التقريب (١/ ٥٣٦) : « ليس بالقوي » .

(٤) باب : المسلمون تتكافأ دماؤهم (٢٦٨٣) (٢/ ٨٩٥) .

(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
قلت : في سنده حنش ، وهو حسين بن قيس الرحبي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ١٧٨) : «متروك» .

(٦) معقل بن يسار المزني البصري ، كنيته أبو علي ، صحابي جليل شهد بيعة العقبة ، ومات بالبصرة في آخر خلافة معاوية .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٥٧٦) ، الإصابة (٣/ ٤٤٧) .

(٧) الموضع السابق (٢٦٨٤) (٢/ ٨٩٥) .

(٨) في الأصل و (هـ) (الجيوب) والتصويب من سنن ابن ماجه وكتب التراجم ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٥٠٥) : (ضعيف ، لا يغتر بذكر ابن حبان له في الثقات فإنه ذكره في الضعفاء) .

[٢١٩] **وأما حديث جابر :**

فرواه الطبراني في معجمه الوسط[١] حدثنا محمد بن عيسى بن شيبة ، ثنا سعيد بن يحيى ابن سعيد الأموي ، ثنا أبوالقاسم بن أبي الزناد ، أخبرني إبراهيم بن نافع ، عن أبي الزبير ، **عن جابر أن النبي ﷺ قال : « المسلمون [يَدٌ على من سواهم][٢] تتكافؤ دماؤهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم »**[٣] . انتهى .

الحديث الثالث والسبعون :

روي أن حيين من العرب كان بينهما دَم[٤] في الجاهلية ، وكان لأحدهما طول على الآخر ، فأقسموا لنَقتلَنَّ[٥] الحر منكم بالعبد ، والذكر بالأنثى ، والإثنين بالواحد ، فتحاكموا إلى رسول الله ﷺ حين جاء الله بالإسلام فنزلت ﴿ الحر بالحر والعبد بالعبد ﴾[٦] الآية ، وأمرهم أن يتباوؤا[٧] .

قلت : غريب جداً[٨]

---

(١) (٦٤٧٤) (٧/ ٢٤٧) ، وهو في مجمع البحرين (٢٤٧٣) (٤/ ٢٨٣) .

(٢) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٣) في أوله (المسلم أخو المسلم لا يخونه ولا يخذله) قال الهيثمي في المجمع (٦/ ٢٨٣) : «رواه الطبراني في الأوسط وقال : (لم يروه عن إبراهيم بن نافع إلا القاسم بن أبي الزناد ولم أجد لأبي الزناد ابناً اسمه القاسم ، وإنما اسمه أبوالقاسم بن أبي الزناد والله أعلم) .
قلت : في إسناد المصنف (أبوالقاسم) وهو الصواب ، وكذا في بعض نسخ المعجم الأوسط ، ولعل كلمة (أبو) سقطت من نسخة الهيثمي ، وانظر مجمع البحرين ، وأبوالقاسم بن أبي الزناد المدني قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٦٣) : (ليس به بأس) .
قلت : وفي الحديث عنعنة أبي الزبير عن جابر .

(٤) في طبعتي الكشاف (دماء) .

(٥) ورد في (هـ) : ليقتلن . (٦) ورد في (هـ) ﴿ والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى ﴾ .

(٧) الكشاف ع (١/ ١١٠) ، ك (١/ ٣٣١) عند تفسير قوله ﴿ الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى ﴾ ، قال الزمخشري في الفائق (١/ ١٣٣) في معنى يتباوؤا : (هو أن يتقاصوا في قتلاهم على التساوي الحر بالحر ، والعبد بالعبد ، يقال : هم بواء أي أكفاء في القصاص) .

(٨) ونقل عنه ابن حجر أنه لم يجده ، وقال ابن همات في تحفة الراوي (ل٢٦/ ب) : « قال الشيخ ولي الدين العراقي : (لم أقف عليه) ، وقال الزيلعي الحافظ : (غريب جداً ، وقال السيوطي : أخرجه ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير وهو مرسل) وحكى القرطبي نحوه عن الشعبي وقتادة » . =

الحديث الرابع والسبعون:

قال النبي ﷺ: « واعفوا اللحى » .[1]

[٢٢٠] **قلت:** رواه البخاري في اللباس[2] ، ومسلم في الطهارة[3] من حديث نافع ، **عن ابن (عمر)[4] عن النبي ﷺ قال: « أحفوا الشوارب[5] وأعفوا اللحى » .** انتهى .

قوله: عن عائشة: أن رجلاً أراد أن يوصي وله عيال وأربع مائة دينار ، فقالت: ما أرى فيه (فضلاً)[6] ، وأراد آخر أن يوصي ، فسألته كم مالك ؟ فقال: ثلاثة آلاف قالت:[7] كم عيالك ؟ قال/: أربعة ، قالت: إنما قال الله ﴿ إن ترك خيراً ﴾ وإن هذا لشيء يسير[8] ١٩/ أ **فاتركه لعيالك[9] .**

وعن علي: أن مولى له أراد أن يوصي وله سبع مائة فمنعه وقال: قال الله ﴿ إن ترك خيراً ﴾ والخير: المال الكثير[10] .

= قلت: وفي تفسير القرطبي (٢/ ٢٤٤): « وقال الشعبي في قوله تعالى ﴿ الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى﴾ قال: أنزلت في قبيلتين من قبائل العرب اقتتلتا ، فقالوا نقتل بعبدنا فلان بن فلان ، وبأمتنا فلانه بنت فلان » ، ونحوه عن قتاده .

(١) الكشاف ع (١/ ١١٠) ، ك (١/ ٣٣٢) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ فمن عفي له من أخيه شيء ﴾ .

(٢) باب: إعفاء اللحى (٥٨٩٣) (١٠/ ٣٥١) ، ولفظه: (أنهكوا الشوارب وأعفوا اللحى) ، وفي باب تقليم الأظافر (٣٨٩٢) (١٠/ ٣٤٩) بلفظ: (خالفوا المشركين ، ووفروا اللحى ، وأحفوا الشوارب).

(٣) باب: خصال الفطرة (٢٥٩) (١/ ٢٢٢) .

(٤) ورد في (هـ): عمران .

(٥) إحفاء الشوارب: المبالغة في قصها . (النهاية ١/ ٤١٠) .

(٦) ما بين القوسين ليس في الأصل ، ولا في (هـ) وهي مثبتة في الكشاف ، وفي المصادر التي سيأتي ذكرها ، والسياق يقتضيها .

(٧) في الأصل (قال) والسياق يقتضى ما أثبته وهو كذلك في الكشاف وفي (هـ) .

(٨) هكذا في الأصل مضبوطاً ، وفي طبعتي الكشاف ، و(هـ): (إن هذا الشيء يسير) .

(٩) الكشاف ع (١/ ١١٢) ، ك (١/ ٣٣٣-٣٣٤) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ إن ترك خيراً الوصية للوالدين ﴾ .

(١٠) الكشاف في الموضع السابق ، عند تفسير الآية السابقة ، وفي الطبعتين: (والخير هو المال ، وليس لك مال) .

(١) باب: الرجل يوصي وماله قليل ، (١٦٣٥٤) (٩/ ٦٣) .

[٢٢١] قلت: الأول: رواه عبدالرزاق في مصنفه في كتاب الوصايا[١]، **أخبرنا سفيان** الثوري، عن منصور بن صفيه، ثنا عبدالله بن عبيد بن عمير، **أن عائشة سُئلت عن رجل مات وله أربع مائة دينار، وله عدة من الولد فقالت عائشة: «مافي هذا فضل عن ولده»**. انتهى.

أخبرنا[٢] ابن جريج، أنا منصور بن عبدالرحمن، عن أمه، **عن عائشه مثل حديث الثوري، وزاد فلامته عائشة، وقالت: «إن ذلك (لقليل)[٣]»**. انتهى[٤]

الثاني:

[٢٢٢] رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الوصايا[٥]، ثنا أبومعاوية، عن محمد بن شريك، عن ابن أبي مليكة، **عن عائشة أن رجلاً قال لها: إني أريد أن أوصي، فقالت: كم مالك؟ قال: ثلاثة آلاف قالت: فكم عيالك؟، قال: أربعة، فقالت إن الله يقول: ﴿إن ترك خيراً﴾ فإنه[٦] شيء يسير فدعه لعيالك[٧]**.

---

(٢) المصدر السابق (١٦٣٥٥) (٩/ ٦٣).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص: ١٤): (منصور بن عبد الرحمن، هو ابن صفية، فكأنه سمعه من أمه ومن عبدالله كلاهما عن عائشة رضي الله عنها).

قلت: رجاله ثقات، منصور بن صفية هو ابن عبد الرحمن العبدري الحجبي، ثقة (التقريب ٢/ ٢٧٦) وعبد الله بن عبيد بن عمير الليثي المكي، ثقة (التقريب ١/ ٤٣١)، لكن قال ابن حجر في تهذيب التهذيب (٥/ ٣٠٨): «قال ابن حزم في المحلى: لم يسمع من عائشة».

قلت: لم أجد من صرح بعدم سماعه غير ابن حزم فيما نقله عنه ابن حجر، ولم أقف على مثل قول ابن حزم في كتب المراسيل ولا مصادر ترجمته، مع وجود التنصيص على إرسال روايته عن بعض الصحابة، وكذا ذكر روايته عن عائشة دون ذكر السماع وعدمه، وعبد الله بن عبيد له حديث واحد في الكتب الستة عن عائشة وهو عند ابن ماجه في كتاب الأطعمة، باب التسمية عند الطعام (٣٢٦٤) (٢/)، وانظر تحفة الأشراف (١٦٢٦٧) (١١/ ٤٦٣)، لكن هذا الحديث نفسه رواه أبو داود والترمذي في سننهما والنسائي في اليوم والليلة من حديث عبد الله بن عبيد بن عمير، عن امرأة منهم يقال لها أم كلثوم، عن عائشة (تحفة الأطراف ١٢/ ٤٤٣)، وصرح البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ١٧٥) بالانقطاع لكن مستنده كلام ابن حزم، والرواية الأخرى تحتمل اثبات الانقطاع، أو يكون إسنادها من المزيد في متصل الأسانيد، ويرجح الاحتمال الأول كثرة الرواة لهذا الطريق الذي فيه ذكر أم كلثوم، من غير طريق يزيد بن هارون مع أنه قد وافق ابن ماجه في إسناده من طريق يزيد بن هارون أحمد في المسند (٦/ ١٤٣)، والدارمي (٢/ ٩٤)، وابن حبان (٥٢١٤) (١٢/ ١٣، ١٤) والله أعلم

(٥) باب: في الرجل يكون له المال الجديد القليل أيوصي فيه؟ (١٠٩٩٣) (١١/ ٢٠٨).

قلت: رجاله ثقات، أبو معاوية هو محمد بن خازم أبو معاوية الضرير الكوفي، ثقة (التقريب ٢/ ١٥٧) وقد روى له الستة، ومحمد بن شريك أبو عثمان المكي ثقة (التقريب ٢/ ١٧٠)، وابن أبي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله ثقة (التقريب ١/ ٤٣١).

(٦) ورد في (هـ): وإنه.

(٧) في مصنف ابن أبي شيبه (فدعه لعيالك فإنه أفضل).

الثالث :

[٢٢٣] رواه ابن أبي شيبة[(١)] ، وعبد الرزاق[(٢)] واللفظ له ، قال ابن أبي شيبة **أنا أبو خالد** الأحمر وقال عبدالرزاق : أنا معمر قالا : **أنا هشام بن عروة ، عن أبيه قال : دخل على علي مولى له في الموت ، فقال له : ألا أوصي ؟ فقال علي : إنما قال الله تعالى ﴿ إن ترك خيراً ﴾ ، وليس له كبير[(٣)] مال[(٤)] ، وكان له سبع مائة درهم** . انتهى .

الحديث الخامس والسبعون:

قال النبي ﷺ : « إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ، أَلاَ لاَ وَصِيَّةَ لوارث »[(٥)] .

قلت : روي من حديث أبي أمامة ، ومن حديث عمرو بن خارجة[(٦)] ، ومن حديث أنس .

[٢٢٤] أما الأول :

فرواه أبوداود في البيوع[(٧)] ، والترمذي فيه[(٨)] ، وفي الوصايا[(٩)] .

وابن ماجه في الوصايا[(١٠)] من حديث إسماعيل بن عياش[(١١)] عن شرحبيل بن مسلم ،

---

(١) في مصنفه ، في الموضع السابق ، (١٠٩٩٢) (١١/ ٢٠٨) .
(٢) في مصنفه في الموضع السابق ، (١٦٣٥١) (٩/ ٦٢) .
(٣) ورد في (هـ) : كثير .
(٤) في مصنف عبدالرزاق : (ليس لك كثير مال) .
قلت : معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً (التقريب ٢/ ٢٦٦) ، وتابعه أبو خالد الأحمر وهو سليمان بن حيان الأزدي صدوق يخطىء التقريب (١/ ٣٢٣) وكلاهما روى له أصحاب الكتب الستة .
(٥) الكشاف ع (١/ ١١٢) ، ك (١/ ٣٣٤) ، في الموضع السابق .
(٦) عمرو بن خارجة بن المنتفق الأسدي ، وقيل خارجة بن عمرو والأول الصحيح ، كان حليفا لآل أبي سفيان ، صحابي سكن الشام . الإصابة (١/ ٤٠١) ، (٢/ ٥٣٤) .
(٧) باب : في تضمين العارية ، (٣٥٦٥) (٢/ ٨٢٤) أوله المتن المذكور وبعده تتمة طويلة .
(٨) باب : ما جاء في أن العارية مؤداة (١٢٦٥) (٣/ ٥٦٥) وليس فيه الشاهد المذكور عند المصنف .
(٩) أي عندهما معاً ، وهو عند أبي داود في كتاب الوصايا ، باب : ما جاء في الوصية للوارث (٢٨٧٠) (٣/ ٢٩٠-٢٩١) ومتنه مطابق ومقتصر على ما ذكره المصنف ، وعند الترمذي ، في باب : ما جاء لا وصية لوارث (٢١٢٠) (٣/ ٤٣٣) بلفظ طويل .
(١٠) باب : لا وصية لوارث (٢٧١٣) (٢/ ٩٠٥) وهو عنده في كتاب الصدقات .
باب : العارية مؤداة (٢٣٩٨) (٢/ ٨٠١) بلفظ مختصر ليس فيه لفظ المصنف .
(١١) في الأصل بدون إعجام « إسماعل بن عباس » ، وفي (هـ) بالباء الموحدة : « اسماعيل بن عباس » والتصويب من السنن .

عن أبي أمامة سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث ».

وفيه قصة قال الترمذي: حديث حسن [1].

[٢٢٥] وأما الثاني:

فرواه الترمذي [2]، والنسائي [3]، وابن ماجه [4] من حديث شَهْر بن حَوْشَب، عن عبدالرحمن بن غَنْمٍ، عن عمرو بن خارجة، أن النبي ﷺ خطب على ناقته وأنا تحت جِرَانِها [5] وهي تَقْصَع [6] بِجِرَّتها [7] فسمعته يقول: إن الله قد أعطى... فذكره.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح [8].

---

(١) في المطبوع (حسن صحيح)، وإسماعيل بن عياش بن سليم العنسي أبوعتبه الحمصى، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٧٣): (صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم)، وروايته في هذا الحديث عن شرحبيل بن مسلم بن حامد الخولاني الشامي في تهذيب الكمال (١٢/ ٤٣١) قال ابن حنبل عنه: «من ثقات الشاميين»، وفي التقريب (١/ ٣٤٩): (صدوق فيه لين)، فحديثه من قبيل الحسن، ولذا حسنه الترمذي وذكر رواية إسماعيل عن الشاميين وغيرهم.
وقال المصنف في نصب الراية (٤/ ٥٨): (قال صاحب التنقيح: رواية اسماعيل بن عياش عن الشاميين جيدة، وشرحبيل من ثقات الشاميين، قاله الإمام أحمد، ووثقه أيضاً العجلي وابن حبان وضعفه ابن معين).
وقال أيضاً في (٤/ ٤٠٣): (قال في التنقيح: قال أحمد والبخاري وجماعة من الحفاظ: ما رواه اسماعيل بن عياش عن الشاميين فصحيح، وما رواه عن الحجازيين فغير صحيح، وهذا رواه عن شامي ثقة).
قلت: تابع شرحبيل في روايته عن أبي أمامة صفوان الأصم الطائي عند الطبراني في الكبير (٧٦٢١) (٨/ ١٦٢)، وحاتم بن حريث، عند ابن حبان (٥٠٩٤) (١١/ ٤٩١)، والطبراني في الكبير (٧٦٣٧) (٨/ ١٦٩).

(٢) في الموضع السابق (٢١٢١) (٤/ ٤٣٤).

(٣) كتاب الوصايا، باب: إبطال الوصية للوارث (٦/ ٢٤٧) من طريق قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم، عن عمرو بن خارجة، ومن طريق قتادة عن عمرو بن خارجة بلا واسطة.

(٤) في الموضع السابق (٢٧١٢) (٢/ ٩٠٥) ومتنه طويل وفيه اختلاف.

(٥) الجران: باطن العنق. (النهاية ١/ ٢٦٣).

(٦) القصع: المضغ بشدة. (النهاية ١/ ٢٥٩).

(٧) الجرة، ما يخرجه البعير من بطنه ليمضغه ثم يبلعه، من الاجترار (النهاية ١/ ٢٥٩).

(٨) ومداره على شهر بن حوشب الأشعري الشامي، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٥٥): « صدوق كثير الإرسال والأوهام »، ونقل الترمذي (٤/ ٤٣٤) عن الإمام أحمد أنه قال: لا أبالي بحديث شهر ونقل أيضاً توثيق البخاري له، واعتمد لذلك تحسين حديثه.

[٢٢٦] وأما الثالث :

فرواه ابن ماجه[١] ثنا هشام بن عمار ، ثنا محمد بن شعيب بن شابور[٢] ، ثنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ، عن سعيد بن أبي سعيد أنه حدثه **عن أنس بن مالك قال : إني لتحت ناقة رسول الله ﷺ يسيل[٣] عليَّ لُعَابُها [فسمعته][٤] يقول : « إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث »** . انتهى[٥] .

وفيه كلام مستوفى في أحاديث الهداية[٦] .

الحديث السادس والسبعون :

قال النبي ﷺ : «فعليه بالصوم فإن الصوم (له)[٧] وجاء»[٨] .

[٢٢٧] **قلت :** رواه الأئمة الستة في كتبهم **من حديث ابن مسعود أن النبي ﷺ قال : « يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء »** . انتهى .

رواه البخاري[٩] ، ومسلم في النكاح[١٠] ، وكذلك أبو داود[١١]

---

(١) في الموضع السابق (٢٧١٤) (٢/ ٩٠٦) .

(٢) في الأصل ، وفي (هـ) بدون إعجام (سابور) والتصويب من سنن ابن ماجه ومصادر الترجمة .

(٣) ورد في (هـ) : فسيل .

(٤) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٥) قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ٩٨) : « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات » .

(٦) نصب الراية ، (٤/ ٥٧-٥٨) في كتاب الكفالة من حديث أبي أمامة وأنس وابن عباس وكذا في كتاب الوصايا (٤/ ٤٠٣ ، ٤٠٥) من حديث أبي أمامة ، وعمرو بن خارجة ، وأنس ، وابن عباس ، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وجابر ، وزيد بن أرقم ، والبراء ، وعلي بن أبي طالب ، وخارجة بن عمرو الجمحي .

(٧) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٨) الكشاف ع (١/ ١١٢) ، ك (١/ ٣٣٤) عند تفسير قوله ﴿ كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون﴾ والمراد من الحديث أن الصوم يضعف شهوة الجماع كما يحصل بالوجاء ، وهو في الأصل أن تُرَضَّ أنثيا الفحل رضاً شديداً يذهب شهوة الجماع ، وقيل : هو أن توجأ العروق والخصيتان بحالهما ، وانظر (النهاية ٥/ ١٥٣) .

(٩) كتاب الصوم ، باب : الصوم لمن خاف على نفسه العزبة (١٩٠٥) (٤/ ١١٩) ، وفي كتاب النكاح ، باب : قول النبي صلى الله عليه وسلم : «من استطاع الباءة فليتزوج» (٥٠٦٥) (٩/ ١٠٦) وفي أوله قصة ، وفي باب : من لم يستطع الباءة فليصم (٥٠٦٦) (٩/ ١١٣) .

(١٠) باب : استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة (١٤٠٠) (٢/ ١٠١٨-١٠١٩) .

(١١) كتاب النكاح ، باب : التحريض على النكاح (٢٠٤٦) (٢/ ٥٣٨) .

والترمذي[1] ، وابن ماجه[2] ورواه النسائي في الصوم[3] .

قوله[4] : عن أبي عبيدة بن الجراح أنه قال : « لم يرخِّص الله لكم في فطره وهو يريد أن يشقَّ عليكم في قضائه »[5] ، وعن علي وابن عمر أنه يقضي كما فات متتابعاً[6] .

[٢٢٨] قلت : حديث أبي عبيدة رواه الدار قطني[7] .

[٢٢٩][٢٣٠] وحديث علي وابن عمر رواه عبد الرزاق في مصنفه قالا : يقضيه تباعاً[8] .

الحديث السابع والسبعون:

قال ﷺ : « من صام رمضان إيماناً ١٩/ب واحتساباً (غفر له) »[9] .

---

(١) كتاب النكاح ،باب: ما جاء في فضل التزويج والحث عليه (١٠٨١) (٣/ ٣٩٢) .
(٢) كتاب النكاح ، باب: ما جاء في فضل النكاح (١٨٤٥) (١/ ٥٩٢) .
(٣) باب: فضل الصيام (٤/ ١٦٩-١٧١) ورواه في كتاب النكاح ، باب: الحث على النكاح (٦/ ٥٦-٥٨) .
(٤) في الأصل (قلت) وهو خطأ لأن هذا أثر من الكشاف ، وما أثبته موافق لطريقته كما مر وهكذا هو في (هـ) .
(٥) الكشاف ع (١/ ١١٣) ، ك (١/ ٣٣٥) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾ ، وفي آخره : (إن شئت فواتر ، وإن شئت ففرّق) .
(٦) الكشاف في الموضع السابق .
(٧) في الصيام ، باب القبلة للصائم (٦٣) (٢/ ١٩٢) وفي آخره : « فأحص العدة ، واصنع ما شئت» .
قال أبوالطيب في التعليق المغني (٢/ ١٩٢) : « رواته كلهم ثقات ليس فيهم مجروح» .
(٨) كتاب الصيام ، باب: قضاء رمضان (٧٦٥٨) (٧٦٦٠) (٤/ ٢٤٢) .
قلت : ومن طريق عبدالرزاق أخرجهما البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٢٥٩) ثم ذكر عن الحارث عن علي أنه كان لا يرى به متفرقاً بأساً ، وأسند عن ابن عمر أنه كان لا يفرق قضاء رمضان ، ثم قال (٤/ ٢٦٠) : (هكذا قال ابن عباس ، واختلف فيه على علي بن أبي طالب ، وراويه الحارث الأعور ، والحارث ضعيف) .
(٩) الكشاف ع (١/ ١١٣) ، ك (١/ ٣٣٦) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن﴾ والمذكور في الكشاف أوله دون قوله (غفرله) ، وكذا في (هـ) .

[٢٣١] قلت: رواه البخاري[(١)] ، ومسلم في الصلاة[(٢)] **من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ، ومن قام ليلة القدر[(٣)] إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه** . (انتهى)[(٤)] .

الحديث الثامن والسبعون:

قال ﷺ: « من أدرك رمضان فلم يغفر له »[(٥)] .

[٢٣٢] **قلت:** هذا[(٦)] قطعة من حديث رواه الترمذي في كتاب الدعوات[(٧)] **حدثنا محمد** ابن إبراهيم الدَّورقي ، ثنا رِبْعيُّ بن إبراهيم ، عن عبدالرحمن بن إسحاق ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، **عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « رَغِمَ أنفُ رجل[(٨)] ذكرتُ عندَه فلم يصلِّ[(٩)] ، ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل أن يغفر له ، ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخلاه الجنة » ، قال عبدالرحمن: وأظنه قال: أو أحدهما** . انتهى .

وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه ، وربعي بن إبراهيم هو أخو إسماعيل بن إبراهيم وهو ابن عليه ، وهو ثقه[(١٠)] . انتهى .

---

(١) في كتاب الإيمان ، باب: صوم رمضان احتساباً من الإيمان (٣٨) (١/ ٩٢) ، وفي كتاب الصوم ، باب: من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونية (١٩٠١) (٤/ ١١٥) ، وفي كتاب فضل ليلة القدر ، باب: فضل ليلة القدر (٢٠١٤) (٤/ ٢٥٥) .

(٢) كتاب صلاة المسافرين ، باب: الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح (٧٦٠) (١/ ٥٢٣-٥٢٤) .

(٣) ورد في (هـ) : ومن قام رمضان .

(٤) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٥) الكشاف في الموضع السابق .

(٦) ورد في (هـ) : هذه .

(٧) باب: قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « رغم أنف رجل » (٣٥٤٥) (٥/ ٥٥٠) .

(٨) رغم أنف رجل: أي لصق بالرغام وهو التراب ، ثم استعمل في الذل والعجز عن الإنتصاف والإنقياد على كره (النهاية ٢/ ٢٣٨) .

(٩) في الترمذي : « فلم يصل عليّ » .

(١٠) قال عنه ابن حجر في التقريب (١/ ٢٤٣): ثقة صالح .

والمصنف احتج بهذا الحديث والذي قبله على خلو رمضان عن شهر(١) .

الحديث التاسع والسبعون:

روي عن النبي ﷺ قال: « نزلت صحف إبراهيم أول ليلة من رمضان ، وأنزلت التوراة لست مضين ، والإنجيل لثلاث عشرة والقرآن لأربع وعشرين »(٢) .

[٢٣٣] **قلت:** رواه أحمد في مسنده(٣) ، والطبراني في معجمه(٤) ، **والبيهقي في شعب الإيمان في الباب التاسع عشر منه**(٥) كلهم من حديث عبدالله بن رجاء ، **عن عمران بن دَاور**(٦) القطان ، عن قتادة ، عن أبي المليح ، **عن وَاثِلَةَ بن الأَسْقَع(٧) أن رسول الله ﷺ قال: « أنزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من رمضان ، وأنزلت التوراة لست مضين منه ، والإنجيل لثلاث عشرة خلت والقرآن(٨) لأربع وعشرين خلت من رمضان »** . انتهى .

---

(١) المراد ذكر رمضان دون إضافته إلى الشهر ، حيث قال الزمخشري في الكشاف : (فإن قلت : فإذا كانت التسميه (أي شهر رمضان) واقعة مع المضاف والمضاف إليه جميعاً فما وجه ما جاء في الأحاديث من نحو قوله عليه الصلاة والسلام (من صام رمضان إيماناً واحتساباً) (من أدرك رمضان فلم يغفر له) ، قلت : هو من باب الحذف لا من باب الإلباس .
قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص : ١٥) « ليس هذا موافقاً للفظ المصنف والموافق له ما أخرجه ابن حبان » .
قلت : أخرجه ابن حبان (٩٠٨) (٣/ ١٨٩) من حديث عبدالرحمن بن اسحاق به سنداً ومتناً إلا أنه قال : (دخل عليه شهر رمضان) وأخرج (٩٠٧) (٣/ ١٨٨) عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم صعد المنبر فقال : آمين آمين آمين ، وسئل عن ذلك فقال : أتاني جبريل فقال : من أدرك (شهر رمضان) ولم يغفر له . . » وهذا هو الذي عناه ابن حجر ، إلا أن الحديثين فيهما « شهر رمضان » والمصنف استشهد بالحديث على ذكر رمضان مجرداً عن الإضافة ، فلعل الزيلعي أخذ معنى الحديث وراعى أن يكون اللفظ بدون إضافة ليوافق مراد الزمخشري .
(٢) الكشاف ع (١/ ١١٤) ، ك (١/ ٣٣٦) في الموضع السابق ، وفي الكشاف « لأربع وعشرين مضين » .
(٣) (٤/ ١٠٧) .
(٤) الكبير (١٨٥) (٢٢/ ٧٥) ، وفيه قبل ذكر القرآن (وأنزل الزبور لثمان عشرة خلت من رمضان) .
(٥) وهو باب في تعظيم القرآن ، فصل : في الإستكثار من القراءة في شهر رمضان (٢٠٥٣) (٥/ ١٩٩) وفيه زيادة كما في المعجم الكبير .
(٦) في الأصل و (هـ) : عمران بن داود ، وهو خطأ ، والصواب : « عمران بن داور » كما في تهذيب الكمال (٢٢/ ٣٢٨) ، سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٨٠) .
(٧) في الأصل : « واثلة بن الأصقع » وهو خطأ والتصويب من (هـ) ، وهو واثلة بن الأسقع بن كعب بن عامر ، وقيل ابن الأسقع بن عبد الله بن عبد ياليل بن ناشب الليثي ، صحابي جليل ، أسلم قبل غزوة تبوك وشهدها ، وكان من أصحاب الصفة ، وسكن الشام ، وكان آخر من مات بها من الصحابة عام ثلاثة وقيل خمسة وثمانين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٣٨٣ - ٣٨٦) ، الإصابة (٣/ ٦٢٦) .
(٨) في الأصل كلمة (القرآن) كتبت مرتين ، وعلى الثانيه ما يشبه الضرب .

وكذلك رواه الواحدي في أول أسباب النزول [١]، وكذلك رواه الطبري في تفسيره [٢].

[٢٣٤] ورواه الثعلبي في تفسيره [٣] من حديث أبي ذر فقال: حدثنا أبوبكر محمد بن أحمد بن عبدوس (المزكي) [٤]، أنا عبدالله بن محمد بن الحسن الشرقي، ثنا أحمد بن جعفر بن عبد الله، ثنا منصور بن جعفر، ثنا نَهْشَل بن سعيد، عن عمرو بن دينار، عن طارق بن إياس، عن شهاب بن طارق، **عن أبي ذر الغِفَاري** [٥]، **عن النبي ﷺ نحوه سواء.**

[٢٣٥] ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [٦] حدثنا سفيان بن وكيع، ثنا أبي، عن عبيد الله بن أبي حميد، عن أبي المليح، **ثنا جابر بن عبدالله، فذكره موقوفاً على جابر نحوه.**

---

(١) (ص: ١٤) وفيه ذكر الزبور أيضاً.

(٢) (٢٨١٤) (٣/ ٤٤٦)، وقال أحمد شاكر: «إسناده صحيح»، لكن قال الهيثمي في المجمع (١/ ١٩٧): «فيه عمران القطان ضعفه يحيى، ووثقه ابن حبان، وقال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث، وبقيه رجاله ثقات».
قلت: قال فيه ابن حجر في التقريب (٢/ ٨٣): (صدوق يهم رمي برأي الخوارج)، وفي تهذيب الكمال (٢٢/ ٣٢٩-٣٣٠) ذكر تضعيفه عن ابن معين والنسائي، وأبي داود، وفيه عن أحمد: صالح الحديث، ورواية عن ابن معين وأخرى عن أبي داود فيه ذكره بالخير، وعن ابن عدي قال: هو ممن يكتب حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات، واستشهد به البخاري.
ولذا حسن الحديث الألباني في الصحيحة (١٥٧٥) (٤/ ١٠٤) وقال: «هذا إسناد حسن رجاله ثقات وفي القطان كلام يسير».

(٣) (ج ١) (ل ٦٢/ ب) ولفظه: «أنزلت صحف إبراهيم في ثلاث مضين من رمضان، وأنزلت توراة موسى في ست ليال مضين من رمضان، وأنزل إنجيل عيسى في ثلاث عشرة ليلة مضت من رمضان، وأنزل زبور داود في ثمان عشرة ليلة مضت من رمضان، وأنزل الفرقان على محمد في الرابعة والعشرين لست بقين بعدها».
قلت: فيه نهشل بن سعيد بن وردان الورداني: «متروك وكذبه إسحاق بن راهويه» (التقريب ٢/ ٣٠٧).

(٤) ورد في (هـ): المزني.

(٥) أبو ذر الغفاري جندب بن جنادة، يقال: إن اسلامه كان بعد أربعة وانصرف إلى بلاد قومه ثم قدم المدينة بعد بدر وأحد، وكانت وفاته بالربذة سنة إحدى وثلاثين وقيل اثنتين وثلاثين وعليه الأكثر، وصلى عليه ابن مسعود.
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٦-٧٨) الإصابة (٤/ ٦٣، ٦٤).

(٦) (٢١٩٠) (٤/ ١٣٥) وفيه نزول الزبور لإحدى عشرة ليلة خلت، قال في مجمع الزوائد (١/ ١٩٧): «رواه أبويعلى، وفيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف» قلت: في التقريب (١/ ٣١٢): ساقط الحديث وفي الكاشف (١/ ٣٠٢): ضعيف.

الحديث الثمانون :

روي أن أعرابياً قال لرسول الله ﷺ : أقريب ربنا فَنُنَاجِيه ، أم بعيد فَنُنَادِيه؟ ، فنزلت ﴿وإذا سألك عبادي عني﴾ . الآية[1] .

[٢٣٦] **قلت :** رواه الدار قطني في كتابه المؤتلف والمختلف في ترجمة الصُّلْب بن حكيم[2] ، فقال : ثنا القاضي الحسين بن إسماعيل المحاملي ، ثنا يوسف[3] ، ثنا جرير ، عن عبدة[4] بن أبي برزة السجستاني ، عن الصلب بن حكيم بن معاوية بن حَيْدَةَ ، عن أبيه ، **عن جده معاويه بن حَيْدَة[5] أن أعرابياً قال : يا رسول الله أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه ، فسكت عنه فأنزل الله ﴿ وإذا سألك عبادي عني ﴾** الآية .

---

(١) الكشاف ع (١/ ١١٤) ، ك (١/ ٣٣٧) عند تفسير قوله تعالى﴿وإذا سألك عبادي عني فإني قريب﴾ .

(٢) (٣/ ١٤٣٥-١٤٣٦) ، وهو في المؤتلف (الصُّلب بن حكيم) بالباء الموحدة التحتية ، وذكره المصنف بالمثناة الفوقية (الصَّلت بن حكيم) ، وهو كذلك في الأصل ، و (هـ) بالمثناة الفوقية ، وهو خطأ .

(٣) في الأصل غير واضحة لا تقرأ والتوضيح من (ط) و (هـ) والمؤتلف .

(٤) وردف في (هـ) : عن أبي عبيدة .

(٥) في المؤتلف : (قال القاضي : كذا قال : عن رجل من الأنصار ، عن أبيه ، عن جده) .

قلت : قال في الإكمال (٥/ ١٩٦) : « وأما الصُّلب بضم الصاد ، وبالباء المعجمة بواحدة فهو الصلب بن حكيم عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، روى عنه عبدة بن أبي برزة السجستاني ، وقيل عبيدة السجستاني ، رواه عن السجستاني ، جرير بن عبدالحميد ، واختلف عليه ، فرواه محمد بن حميد الرازي عنه كذلك ، وقال يوسف بن موسى القطان عنه ، عن عبدة ، عن الصلب بن حكيم عن رجل من الأنصار عن أبيه عن جده » .

قلت : ما ذكره ابن ماكولا أسنده الخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه (١/ ٤٦٢ ، ٤٦٣) :

(أ) من طريق محمد بن إسحاق الصغاني ، عن محمد بن حميد عن جرير به ، وفيه (عبدة السجستاني) .

(ب) من طريق أحمد بن صالح الأنط ، عن محمد بن حميد ، عن جرير به ، وفيه (عبده السجستاني وكلاهما عن الصلب بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده .

ثم قال : « خالف يوسف بن موسى القطان محمد بن حميد ، فرواه عن جرير ، وقال فيه : عن الصلب بن حكيم عن رجل من الأنصار ، عن أبيه » ، ثم ساق إسناده من طريق أبي بكر بن أبي داود، عن يوسف به ، وفيه (عبدة السجستاني) .

وفي تبصير المنتبه (٣/ ٨٣٩) : (والصلب بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، يشتبه بالصلت بن حكيم عن جعفر بن سليمان)،

وفي التوضيح (٥/ ٤٣٧) : بحديث واحد ليس له غيره ، في سنده اضطراب ، وهو في سبب نزول قوله تعالى ﴿ وإذا سألك عبادي عني فإني قريب ﴾ رواه جرير بن عبدالحميد ، عن عبدة ابن أبي برزة، عن صلب .

قلت : وساق المصنف نسب الصلت فقال : (الصلت بن حكيم بن معاوية بن حيدة) وهذا يشير إلى أنه أخو بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري (تهذيب الكمال ٤/ ٢٥٩-٢٦٠) ، لكن قال الخطيب في تلخيص المتشابه (١/ ٤٦٢) (وقيل أن الصلب بن حكيم أخو بهز بن حكيم ولا يصح) وكذا ذكره ابن ماكولا في الإكمال (٥/ ١٩٦) ، وابن حجر في تبصير المنتبه (٣/ ٢٨٩) وذكره ابن ناصر الدين في التوضيح (٥/ ٤٣٧) بصيغة التمريض وسكت عنه . =

ورواه الطبري [١] ، وابن أبي حاتم [٢] ، وابن مردويه [٣] في تفاسيرهم عن جرير به .

الحديث الحادي والثمانون :

عن النبي ﷺ قال : « هو بينكم وبين أعناق رواحلكم » [٤] .

[٢٣٧] **قلت** : رواه البخاري [٥] .

ومسلم [٦] من حديث أبي عثمان النهدي ، **عن أبي موسى الأشعري قال** [٧] **: كنا مع**

= قلت : مما سبق نلحظ الآتي :

١- المصنف سماه (الصلت بن حكيم) وهو (الصلب بن حكيم) .

٢- رواية يوسف عن جرير التي ذكرها المصنف ، ذكر عن رجل عن الأنصار عن أبيه عن جده ، وكذا هو في مؤتلف الدار قطني ، وتلخيص الخطيب وذكره ابن ماكولا .

٣- ساق المصنف نسبه « الصلت بن حكيم بن معاوية بن حيدة » ولم يرد كذلك في مؤتلف الدار قطني ولم أره عند غيره ممن ذكرت ، وسياقه للسند فيه إظهار أنه أخو « بهز بن حكيم » وهو قول نفى صحته الخطيب ومن بعده .

قلت : صواب اسمه « الصلب بن حكيم » ، وليس له إلا هذا الحديث ، ولا يصح أنه أخو بهز بن حكيم .

لكن وافق المصنف على ما ذهب إليه ابن حجر في لسان الميزان (٣/ ١٩٥) حيث سماه الصلت ثم قال : (ذكره الدار قطني في المؤتلف وحكى الإختلاف هل آخره بالموحدة أو بالمثناة ؟ ، وقال : إنه حكيم بن معاوية بن حيدة فهو أخو بهز بن حكيم المحدث المشهور) وقد رأينا أن ابن حجر مال إلى غير هذا في التبصير ، وقال أحمد شاكر : تفسير الطبري (٣/ ٤٨١) : (وهذا اضطراب شديد من الحافظ ابن حجر) ثم قال : (والراجح عندي ما ذهب إليه الذهبي ، وابن حجر ، وابن أبي خيثمة ، وعبدالغني الأزدي : أنه صلب بضم الصاد وبالموحدة في آخره ، وأنه مجهول هو وأبوه وجده) وأشار إلى أنه لا صلة بينه وبين بهز وأبيه وجده ، ثم قال : (وهذا الحديث ضعيف جداً ، منهار الإسناد بكل حال) .

قلت : معاوية بن حيدة المذكور في سند المصنف هو معاوية بن حيدة بن معاوية بن قشير ، وفد على النبي صلى الله عليه وسلم فأسلم وصحبه ، وهو جد بهز بن حكيم ، ونزل البصرة ثم خراسان ومات بها .

انظر طبقات ابن سعد (٧/ ٣٥) ، الإصابة (٣/ ٤٣٢) .

(١) في (هـ) : الطبراني ، وهو في تفسير الطبري (٢٩٠٤) (٣/ ٤٨٠-٤٨١) وفيه عن الصلب بن حكيم عن أبيه عن جده .

(٢) ج١ (ل١٢١/ أ) قال : حدثنا أبي ، ثنا يحيى بن المغيرة ، ثنا جرير به سواء .

(٣) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٩٤) .

(٤) الكشاف ع (١/ ١١٤) ، ك (١/ ٣٣٧) عند تفسير الآية السابقة .

(٥) في كتاب الجهاد ، باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير (٢٩٩٢) (٦/ ١٣٥) ، وفي كتاب المغازي ، باب : غزوة خيبر (٤٢٠٥) (٧/ ٤٧٠) ، وفي كتاب الدعوات ، باب : الدعاء إذا علا عقبة (٦٣٨٤) (١١/ ١٨٦) ، وباب لا حول ولا قوة إلا بالله (٦٤٠٩) (١١/ ٢١٣) ، وفي كتاب القدر ، باب : لا حول ولا قوة إلا بالله (٦٦١٠) (١١/ ٥٠٠) ، وفي كتاب التوحيد ، باب : ﴿ وكان الله سميعاً عليماً ﴾ (٧٣٨٦) (١٣/ ٣٧٢) .

وجميع الروايات ليس فيها قوله : « هو بينكم وبين أعناق رواحلكم » .

(٦) كتاب الذكر والدعاء والتوبة ، باب : استحباب خفض الصوت بالذكر (٢٧٠٤) (٤/ ٢٠٧٦) وليس فيه قوله « هو بينكم وبين أعناق رواحلكم » .

(٧) ورد في (هـ) : قال : قال .

رسول الله ﷺ في غزوة فلما قَفَلْنَا أشرفنا على المدينة/فَكَبَّرَ الناس ورفعوا أصواتهم فقال ٢٠/ أ عليه السلام: «إن ربكم ليس بأصم ولا غائب، هو بينكم وبين رؤوس رواحلكم». (انتهى

ورواه الترمذي[١] وقال فيه: هو بينكم وبين رؤس رواحلكم)[٢].

الحديث الثاني والثمانون:[٣]

روي أن عمر رضي الله عنه واقع أهله بعد صلاة العشاء الآخرة[٤] فلما اغتسل أخذ يبكي ويلوم نفسه فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني أعتذر إلى الله وإليك من نفسي الخاطئة، وأخبره بما فعل فقال ﷺ: «ما كنت جديراً بذلك يا عمر»، فقام رجال فاعترفوا بما كانوا صنعوا[٥] بعد العشاء، فنزلت ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾[٦].

[٢٣٨] **قلت**: رواه الطبري في تفسيره[٧] حدثني محمد بن سعد، حدثني أبي، ثني عمي، ثني أبي، عن أبيه، **عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ﴾ الآية قال: كان الناس أول ما أسلموا إذا صاموا يطعمون من الطعام فيما بين المساء والعتمة فإذا صلوا العتمة حرم عليهم الطعام حتى يُمْسُوا[٨] من الليلة القابلة، وأن عمر بن الخطاب بينما هو نائم إذ سولت له نفسه فأتى أهله، فلما اغتسل أخذ يبكي ويلوم نفسه، ثم أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إني أعتذر إلى الله وإليك من نفسي الخاطئة، وأخبره بما فعل، فقال: «لم تكن[٩] حقيقاً بذلك يا عمر»، فلما بلغ بيته نزلت ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ الآية، فأرسل إليه وأنبأه بعذره**[١٠]. انتهى

---

(١) في كتاب الدعوات، باب: ما جاء في فضل التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد (٣٤٦١) (٥/ ٥٠٩)، وفيه «هو بينكم وبين رؤوس رحالكم».

(٢) ما بين القوسين ساقط من (هـ)، وفي نص الأصل إشكال لأن رواية البخاري ومسلم ليس فيها لفظ الزمخشري في الكشاف، والعبارة تدل على أنه فيهما، لكن ما بعده وهو قوله: «ورواه الترمذي وقال فيه: هو..» يدل على أن هناك فرقاً بين روايته ورواية الشيخين، وأن هذا اللفظ ليس عندهما، فربما كان ذكر«هو بينكم» مقروناً بأوله عند الشيخين خطأ وقع من الناسخ أو سبق قلم من المصنف والصواب حذفه وهو الأنسب للسياق، بحيث يذكر رواية الشيخين ولفظهما ثم يذكر رواية الترمذي مبيناً أن فيها لفظ المصنف.

(٣) ورد في (هـ): الحديث الحديث (٤) ورد في (هـ): بعد العشاء الأخيرة (٥) ورد في (هـ): يصنعون

(٦) الكشاف ع (١/ ١١٥)، ك (١/ ٣٣٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم﴾.

(٧) (٢٩٤٣) (٣/ ٤٩٧، ٤٩٨) وفيه اختلاف في بعض ألفاظه، وليس فيه: (فقام رجال فاعترفوا).

(٨) في الأصل (يمشوا) بإعجام الشين، وهو خطأ، والتصويب من (هـ) وتفسير الطبري.

(٩) في الأصل «يكن» بالمثناة التحتية، والتصويب من (هـ) وتفسير الطبري.

(١٠) قلت: محمد بن سعد شيخ الطبري هو محمد بن سعد بن محمد بن الحسن العوفي، وأبوه سعد بن محمد وعم سعد هو الحسين بن الحسن بن عطية العوفي [انظر سند (٣٠٥) (١/ ٢٦٣) من تفسير الطبري] ضعفه ابن معين وأبو حاتم، والنسائي وابن سعد، وذكره العقيلي في الضعفاء وأسند تضعيف ابن معين له، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بخبره، وقال الجوزجاني: واهي الحديث.

انظر الجرح والتعديل (٣/ ٤٨)، ميزان الاعتدال (١/ ٥٣٢)، الضعفاء للعقيلي (١/ ٢٥٠) المجروحين (١/ ٢٤٦).

[٢٣٩] ثم أخرجه عن السدي[(١)] فذكر فيه قصة ، وفيها : وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقع على جارية له في ناس من المسلمين لم يملكوا أنفسهم فأتى عمر[(٢)] النبي ﷺ فاعتذر إليه وقال: يا رسول الله فذكره[(٣)] نحوه .

قوله[(٤)] : روي[(٥)] عن ابن عباس أنه أنشد وهو مُحْرِم :

وَهُنَّ يَمشينَ بنا هَميسَا[(٦)] إن تَصْدُقِ الطَّير نَنِكْ لَمِيسَا[(٧)] .

فقيل له : أرفثت ؟ ، فقال : الرَّفَث ما كان عند النساء[(٨)] .

[٢٤٠] قلت: رواه الحاكم في مستدركه[(٩)] عن زياد بن الحصين ، عن أبي العالية ، **عن ابن عباس أنه تمثل بهذا البيت وهو محرم فقال له أبو العالية : أترفث وأنت محرم؟، فقال: إنما الرفث ما روجع به النساء** . انتهى .

ثم قال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه[(١٠)] .

---

(١) (٢٩٤٩) (٣/ ٥٠١) ، وقد مر بنا تضعيف السدي .

(٢) ورد في (هـ) : فأتى عمر إلى .

(٣) ورد في (هـ) : فذكر .

(٤) في الأصل (قلت) وهو خطأ ، وهو في (هـ) على الصواب .

(٥) الكشاف ع (١/ ١١٥) ، ك (١/ ٣٣٧) في الموضع السابق .

(٦) ورد في (هـ) : هميشاً ، بإعجام الشين .

(٧) قال أحمد شاكر في تفسير الطبري (٤/ ١٢٦): (لم أعرف قائله، وهو رجز كثير الدوران في الكتب). والهمس: الكلام الخفي لا يكاد يفهم وهو حسُّ الصوت في الفم فهو كلام مهموس في الفم كالسرِّ ، وتهامس القوم إذا تساروا ، والمراد صوت نقل أخفاف الإبل وهي تمشي يشبه الهمس في خفائه (اللسان ٦/ ٢٥١) (النهاية ٥/ ٢٧٣) والمراد بقوله: «إن تصدق الطير» ما كان معهوداً من زجر الطير ثم التفاؤل أو التشاؤم فهو يشير إلى أن زجره جاء بالتفاؤل ودلَّه على أن مقتضاه أن يلتقي لميسا محبوبته وقد صرح فيه بالنَّيك وهو صريح الوطء والجماع ولم يكنِّ عنه ، ولذا ظنَّ السامع أنه من الرفث .

(٨) الرفث: الجماع ، والرفث أيضاً : الفحش من القول ، وكلام النساء في الجماع (الصحاح ١/ ٢٨٣)، وهو كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المرأة (اللسان ٢/ ١٥٤) ، وقال ابن الأثير في النهاية (٢/ ٢٤١): كأنه (أي ابن عباس) يرى الرفث الذي نهى الله عنه ما خوطبت به المرأة ، فأما ما يقوله ولم تسمعه امرأة فغير داخل فيه ، وانظر الفائق (٤/ ١١٤) .

(٩) كتاب التفسير (٢/ ٢٧٦) .

(١٠) ووافقه الذهبي .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه[1] والطبري في تفسيره كذلك[2] .

قال السرقسطي في غريبه[3] : « الهَمِيس ضرب من السير لا يسمع له وقع .

[٢٤١] وفي الحديث : أنه عليه السلام كان إذا أخذ مضجعه[4] همس[5] ، أي ذكر الله في مضجعه ، هكذا فسره أبو حاتم ، عن أبي عبيدة »[6] .

الحديث الثالث والثمانون:

عن عَدِيّ بن حَاتم قال : عمدت إلى عقالين أبيض وأسود فجعلتهما[7] تحت وسادتي فكنت أقوم من الليل فأنظر إليهما فلا[8] يتبيَّن لي الأبيض من الأسود ، فلما أصبحت غدوت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته فضحك وقال : « إن كان وسادك لعريضاً » ، وفي رواية : « إنك لعريض القفا ، إنما ذاك بياض النهار وسواد الليل »[9] .

[٢٤٢] **قلت :** رواه البخاري في التفسير[10] .

---

(١) لم أقف عليه .

(٢) وله أكثر من طريق عن ابن عباس (٣٥٧٣) (٣٥٧٤) (٤/ ١٢٦) ، (٣٥٨٠) (٤/ ١٢٧) ، (٣٥٩٨) (٤/ ١٣٠) .

(٣) (ج٣) (ورقة : ٧٣) ، وقد ساق كلام ابن عباس بإسناده من طريق زياد بن حصين به .

(٤) ورد في (هـ) : أخذ في مضجعه .

(٥) لم أقف له على تخريج .

(٦) في (هـ) زيادة : انتهى ، وفي غريب السرقسطي : أي ذكر الله في نفسه .

(٧) ورد في (هـ) : فجعلتها .

(٨) ورد في (هـ) : فلمّا .

(٩) الكشاف ع (١/ ١١٦) ، ك (١/ ٣٣٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود﴾ .

(١٠) سورة البقرة ، باب : ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾ (٤٥٠٩) (٨/ ١٨٢) ، وقد أخرجه أيضاً في كتاب الصوم ، باب : قول الله تعالى ﴿وكلوا واشربوا حتى . . ﴾ الآية . (١٩١٦) (٤/ ١٣٢) وليس فيه ذكر الوساد ولا القفا .

ومسلم في الصوم[1] من حديث الشعبي ، **عن عدي بن حاتم[2] أنه أخذ عقالاً أبيض ، وعقالاً أسود حتى كان بعض الليل نظر فلم يستبينا ، فلما أصبح أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله جعلت تحت وسادتي ، قال : «إن وسادك إذاً لعريض ، إن كان الخيط الأبيض والأسود تحت وسادتك »**. انتهى .

ورواية : « **إنك لعريض القفا** » عند البخاري[3] ، رواها أيضاً من حديث الشعبي ، **عن عدي قلت : يا رسول الله ما الخيط الأبيض من الأسود أهما الخيطان ؟ ، قال : « إنك لعريض القفا إن أبصرت الخيطين ، ثم/ قال : «لا بل هو سواد الليل وبياض النهار »**[4] انتهى ٢٠/ ب

الحديث الرابع والثمانون:

عن سهل بن سعد الساعدي إن الآية نزلت ولم ينزل ﴿ من الفجر ﴾[5] وكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبينا له فنزل بعد ذلك [﴿ من الفجر ﴾ فعلموا أنه إنما يعني بذلك الليل والنهار[6] .

[٢٤٣] **قلت :** رواه البخاري في التفسير[7] ، ومسلم في الصوم[8] من حديث أبي حازم ، **عن سهل بن سعد قال : أنزلت[9] ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض**

---

(١) باب : بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر (١٠٩٠) (٢/ ٧٦٦-٧٦٧) .

(٢) عدي بن حاتم بن عبد الله الطائي ، أسلم سنة تسع ، وقيل عشر ، وكان نصرانياً قبل ذلك ، وشهد فتوح العراق ، وشهد صفين مع علي ، ومات بعد الستين ، وقيل سنة ثمان وستين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ١٦٢-١٦٥) ، الإصابة (٢/ ٤٦٨ ، ٤٦٩) .

(٣) في التفسير ، الموضع السابق (٤٥١٠) (٨/ ١٨٢) .

(٤) في الهامش الأيمن آخر اللوحة (بلغ مقابلة ولله الحمد والمنّة) .

(٥) جزء من آية الصوم ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾ .

(٦) الكشاف ع (١/ ١١٦) ، ك (١/ ٣٣٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿ أحل لكم ليلة الصيام . . . الآية﴾ .

(٧) سورة البقرة ، باب : قوله تعالى ﴿ وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم ﴾ (٤٥١١) (٨/ ١٨٢ ، ١٨٣) ، وأخرجه أيضاً في الصوم ، باب : قوله تعالى ﴿ وكلوا واشربوا . . . الآية﴾ (١٩١٧) (٤/ ١٣٢) .

(٨) في كتاب الصوم ، باب : بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر (١٠٩١) (٢/ ٧٦٧) .

(٩) في مسلم (لما نزلت) .

الأَبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأَسْوَدِ﴾ ولم ينزل] (١) ﴿من الفجر﴾ وكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجليه (٢) الخيط الأبيض والخيط الأسود فلا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما فأنزل الله بعده ﴿من الفجر﴾ فعلموا أنه إنما يعني الليل والنهار . انتهى .

الحديث الخامس والثمانون :

قال رسول الله ﷺ : « إن لكل ملك حِمَى ، وحِمَى الله (تعالى) (٣) محارمه ، فمن وقع حول الحمى يُوشِكُ أن يقع فيه » (٤) .

[٢٤٤] **قلت :** رواه الأئمة الستة في كتبهم في البيوع (٥) من حديث عامر الشعبي ، **عن النُّعْمَان بن بشير (٦) قال : « قال رسول الله ﷺ : « إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه ، ألا وإن لكل ملك حمى (٧) وحمى الله تعالى محارمه »** انتهى .

والحديث روي بألفاظ متقاربة مختلفة .

---

(١) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٢) ورد في (هـ) : رجله .

(٣) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٤) الكشاف ع (١/ ١١٧) ، ك (١/ ٣٤٠) عند تفسير آخر آية الصوم السابقة وفيها ﴿ تلك حدود الله فلا تعتدوها ﴾ .

(٥) أخرجه البخاري ، في كتاب الإيمان ، باب : فضل من استبرأ لدينه (٥٢) (١/ ١٢٦) ، وفي كتاب البيوع ، باب : الحلال بين والحرام بين (٢٠٥١) (٤/ ٢٩٠) وفي لفظه في هذا الموضع اختلاف .
وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة ، باب : أخذ الحلال وترك الشبهات (١٥٩٩) (٣/ ١٢١٩ ، ١٢٢٠) .
وأخرجه أبوداود في أول كتاب البيوع ، باب : في اجتناب الشبهات (٣٣٢٩) (٣/ ٦٢٣ ، ٦٢٤) .
وأخرجه الترمذي في كتاب البيوع ، باب : ترك الشبهات (١٢٠٥) (٣/ ٥١١) .
وأخرجه النسائي في كتاب البيوع ، باب : اجتناب الشبهات في الكسب (٧/ ٢٤١-٢٤٣) .
وأخرجه ابن ماجة في كتاب الفتن ، باب : الوقوف عند الشبهات (٣٩٨٤) (٢/ ١٣١٨ ، ١٣١٩) .

(٦) النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي ، له ولأبيه صحبة ، وهو بن صغار الصحابة لكن له رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان خطيباً ، ولي قضاء دمشق ، واستعمله عثمان الكوفة ثم حمص ، وبعد وفاة معاوية بن يزيد دعا لابن الزبير ثم لنفسه ، فقاتله مروان بن الحكم فقتل النعمان وذلك سنة خمس وستين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٤١١ ، ٤١٢) ، الإصابة (٣/ ٥٥٩) .

(٧) في الأصل سقطت كلمة (ملك) ، والاستدراك من (هـ) ومصادر التخريج .

الحديث السادس والثمانون:

عن النبي ﷺ أنه قال للخصمين: « إنما أنا بشر وأنتم تختصمون إليّ ولعلّ بعضكم أَلْحَنَ [1] بِحُجَّته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه ، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يَأْخُذَنّ [2] منه شيئاً فإنما أقضي له بقطعة من النار »، فبكيا وقال كل واحدمنهما : حقي لصاحبي ، فقال: « اذهبا فَتَوخَّيَا [3] ثم [4] استَهِمَا [5] ثم ليحلل كل واحد منكما [6] صاحبه [7] .

[٢٤٥] قلت: رواه أبوداود في سننه في القضاء [8] من حديث أسامة بن زيد ، عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة ، **عن أم سلمة أن النبي ﷺ أتاه رجلان يختصمان في مواريث وأشياء قد دَرَسَتْ . . . . فذكره .**

ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب الأحكام [9] وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه [10] .

---

(١) المراد: إن بعضكم يكون أعرف بالحجة وأفطن لها من غيره ، وأصل اللحن: الميل عن جهة الاستقامة ، وقال ابن فارس: (له بناء ان يدل أحدهما على إمالة شيء من جهته ويدل الآخر على الفطنة والذكاء) . وانظر (النهاية ٤/ ٢٤١) ، ومقاييس اللغة (٥/ ٢٣٩ ، ٢٤٠) .

(٢) ورد في (هـ) : يأخذ .

(٣) في رواية أبي داود : « فتوخيا الحق » كما سيأتي ، والمراد : اقصدا الحق فيما تصنعانه من القسمة ، يقال : توخيت الشيء أتوخاه توخياً إذا قصدت إليه وتعمدت فعله . انظر النهاية (٥/ ١٦٤ ، ١٦٥).

(٤) ورد في (هـ) : فتوخيا ، انتهى . ثم استهما .

(٥) استهما : أي اقترعا ، يعني ليظهر سهم كل واحد منكما ، وأصله من السهام التي يضرب بها في الميسر وهي القداح ، ثم سمي ما يفوز به الواحد سهمه ، ثم كثر حتى صار كل نصيب سهماً . انظر النهاية (٢/ ٤٢٩) .

(٦) في الأصل : منهما ، وفي (هـ) : منكما ، وهو كذلك في المصادر ، وهو المناسب للسياق .

(٧) الكشاف ع (١/ ١١٧) ، ك (١/ ٣٤٠) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل . . ﴾ الآية .

(٨) باب : في قضاء والقاضي إذا أخطأ (٣٥٨٤) (٤/ ١٤) ، والرواية بتمامها في (٣٥٨٣) (٤/ ١٢-٢٤)

(٩) (٤/ ٩٥) .

(١٠) وقال الذهبي في تلخيصه : صحيح .

الحديث السابع والثمانون:

روي أن معاذ بن جبل (1)، وثعلبة بن عَنَمة الأنصاري (2) قالا: يا رسول الله ما بال الهلال يبدو دقيقاً مثل الخيط ثم يزيد حتى يستوي، ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ، فنزلت ﴿ يسألونك عن الأهلة ﴾. الآية(3).

[٢٤٦] **قلت:** غريب، ونقله الواحدي في أسباب النزول (4) عن الكلبي أنه قال: نزلت ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ﴾ في معاذ بن جبل وثعلبة بن عَنَمة (5) الأنصاري، قالا: فذكره(6) وهو عند الثعلبي (7) كما ذكره المصنف.

الحديث الثامن والثمانون:

روي أن رجلاً من المهاجرين حَمَلَ على صفِّ العدو، وصاح به الناس: ألقى بيده إلى

---

(١) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس، أبو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي، المقدم في علم الحلال والحرام، شهد المشاهد كلها، وبعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن وقدم منها في خلافة أبي بكر، وتوفي بالطاعون في الشام سنة سبع عشرة للهجرة.
انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٤٤٣-٤٦١)، الإصابة (٣/ ٤٢٦، ٤٢٧).

(٢) في الأصل، و (هـ)، وطبعتي الكشاف: ثعلبة بن غنم الأنصاري، وهو خطأ، والصواب ما أثبته: ثعلبة بن عنمة بفتح العين المهملة والنون، ابن عدي بن نابي بن عمرو بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصاري السلمي الخزرجي، ذُكر فيمن شهد العقبة وبدراً وأحداً، وكان ممن يكسر أصنام بني سلمة، قيل قتل شهيداً يوم الخندق، وقيل يوم خيبر.
انظر طبقات ابن سعد (٣/ ٥٨٠)، الإستيعاب (١/ ١٩٩)، أسد الغابة (١/ ٢٩١)، الإصابة (١/ ٢٠١).
قلت: صرح ابن حجر أنه هو المذكور في هذه القصة وذلك حيث قال: « وذكر ابن الكلبي أنه ممن سأل عن الهلال كيف يبدو صغيراً ثم يكبر فنزل قوله تعالى ﴿ يسألونك عن الأهله .. الآية ﴾.
ولم أجد في الإستيعاب ولا أسد الغابة ولا الإصابة من الصحابة من اسمه ثعلبة بن غنم الأنصاري ولم أجد من ذكر في ترجمة ثعلبة بن عنمة أنه ينسب إلى جدة المتأخر « غنم » والله أعلم.

(٣) الكشاف ع (١/ ١١٧)، ك (١/ ٣٤٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يسألونك عن الأهلّة ﴾.

(٤) (ص: ٤٧).

(٥) في الأصل وفي (هـ) (ثعلبة بن غنم) وهو كذا في الكشاف، وفي أسباب النزول، ولباب النقول على الصواب كما مر.

(٦) قال السيوطي في لباب النقول (ص: ٣٥): أخرج أبونعيم، وابن عساكر في تاريخ دمشق من طريق السدي الصغير، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس: أن معاذ بن جبل ... الأثر.
وقال في الدر المنثور (١/ ٢٠٣): أخرج ابن عساكر بسند ضعيف عن ابن عباس نحوه وفيه زيادة.

(٧) (ج١) (ل٦٨/ أ) وفيه زيادة في آخر السؤال نصها: ألا يكون على حالة واحدة ؟

التَّهْلُكَة، فقال أبو أيوب الأنصاري: نحن أعلم بهذه الآية، وإنما أنزلت فينا، صحبنا رسول الله ﷺ فنصرناه، وشهدنا معه المشاهد، وآثرناه على أهالينا (وأموالنا)[1] وأولادنا، فلما فشا الإسلام وكثر أهله ووضعت الحرب أوزارها رجعنا إلى أهالينا وأولادنا وأموالنا نُصْلِحُها ونقيم فيها وكانت التهلكة: (الإقامة في)[2] الأهل والمال، وترك الجهاد[3].

[٢٤٧]**قلت:** رواه أبو داود في الجهاد[4] والترمذي[5]، والنسائي في التفسير[6] **من حديث أسلم** أبي عمران قال: خرجنا من المدينة نريد القُسْطَنْطِينَة وعلى الجماعة عبدالرحمن بن خالد بن الوليد[7]، فخرج من المدينة صف عظيم من الروم، وصَفَفْنَا لهم صفاً عظيماً من المسلمين، فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل (بهم)[8]، فصاح الناس: **ألقى بيده إلى** التهلكة، **فقال/أبو أيوب الأنصاري: يا أيها الناس إنكم تتأولون هذه الآية على هذا** ٢١/أ **التأويل، وإنما أنزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار، لما نصر الله نبيه صلى الله عليه وسلم وأظهر الإسلام قلنا: هل نقيم في أموالنا ونصلحها؟ فأنزل الله تعالى ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾، والإلقاء بأيدينا إلى التهلكة: أن نقيم في أموالنا ونصلحها وندع الجهاد.**

قال أبو عمران: فلم يزل أبو أيوب الأنصاري يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينة. انتهى.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح[9]، وقال: فضالة بن عبيد عوض عبدالرحمن بن خالد.

---

(١) (٢) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٣) الكشاف ع (١/ ١١٩)، ك (١/ ٣٤٣) عند تفسير قوله تعالى: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾.

(٤) باب في قوله تعالى ﴿ ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ﴾ (٢٥١٢) (٣/ ٢٧).

(٥) في كتاب تفسير القرآن، باب: سورة البقرة (٢٩٧٢) (٥/ ٢١٢).

(٦) باب: قوله تعالى ﴿ ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ﴾(٤٨) (١/ ٢٣٦)، (٤٩) (١/ ٢٣٨).

(٧) قال الشيخ شاكر تعليقاً على هذا: «وقوله في تلك الرواية: (وعلى الجماعة عبدالرحمن بن خالد بن الوليد) يدل على أن هذه الغزوة كانت في سنة ٤٦هـ أو قبلها لأن عبدالرحمن مات تلك السنة، وهذه الغزوة غير الغزوة المشهورة التي مات فيها أبو أيوب الأنصاري وقد غزاها (أي القسطنطينية) يزيد بن معاوية بعد ذلك سنة ٤٩هـ، ومعه جماعات من سادات الصحابة، ثم غزاها يزيد سنة ٥٢هـ، وهي التي مات فيها أبو أيوب رضي الله عنه» الطبري (٣/ ٥٩٢).

(٨) ورد في (هـ): بينهم، وما في الأصل مطابق لرواية النسائي، وفي الترمذي وأبي داود والمستدرك وابن حبان (فيهم).

(٩) في السنن (٥/ ٢١٢) قال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وقال النسائي : على أهل مصر عقبة بن عامر ، وعلى أهل الشام فضالة[١] .

رواه ابن حبان في صحيحه في النوع الرابع والستين من القسم الثالث[٢] .

ورواه الحاكم في مستدركه[٣] وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[٤] ولفظهما كالنسائي .

ورواه أحمد[٥] ، وإسحاق بن راهويه ، وأبو يعلى الموصلي[٦] ، وأبو داود الطيالسي[٧] في مسانيدهم ، ورواه الطبري[٨] ، وعبد بن حميد[٩] ، وابن أبي حاتم[١٠] ، وابن مردويه[١١] في تفاسيرهم ، وكذلك رواه الواحدي في أسباب النزول[١٢] كلهم بلفظ النسائي .

ورواه الثعلبي في تفسيره [١٣] من طريق عثمان بن سعيد الدارمي ، ثنا عبدالله بن صالح ، ثنا الليث بن سعد [١٤] ، عن سويد بن أبي حبيب [١٥] ، عن أسلم أبي عمران فذكره بلفظ المصنف سواء .

وعن الحاكم رواه البيهقي في المعرفة بسنده ومتنه[١٦] .

---

(١) قال شاكر على رواية (وعلى أهل الشام فضالة بن عبيد) : هذا هو الصواب الثابت في رواية الطيالسي وابن عبدالحكم والحاكم ، ووقع في رواية الترمذي (وعلى الجماعة فضالة بن عبيد) وهو وهم لعله من الترمذي أو من شيخه عبد بن حميد) . الطبري (٣/ ٢٩٥) .

(٢) كتاب السير ، باب : فرض الجهاد (٤٧١١) (١١/ ٩) .

(٣) في كتاب الجهاد (٢/ ٨٤ ، ٨٥) وفي كتاب التفسير (٢/ ٢٧٥) .

(٤) ووافقه الذهبي .

(٥) لم أقف عليه في مسند أبي أيوب ، بهذه الألفاظ ، وفيه (٥/ ٤٢٠) من طريق يزيد بن أبي حبيب أن أسلم أبا عمران حدثهم أنه سمع أبا أيوب يقول : « صففنا يوم بدر فبدرت منا بادرة أمام الصف فنظر إليهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال : معي معي » انتهى .

(٦) لم أقف عليه وليس لأبي أيوب مسند في المطبوع .

(٧) (ص : ٨١ ، ٨٢) .

(٨) (٣١٧٩) (٣/ ٥٩٠) ، (٣١٨٠) (٣/ ٥٩٠ ، ٥٩١) .

(٩) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٠٧) .

(١٠) ج١ (ل١٢٧/ ب ، ل١٢٨/ أ) من حديث ابن وهب ، عن حيوة وابن لهيعة ، عن يزيد ، عن أسلم بن عمران به ، وفيه (غزونا القسطنطينية ، وعلى أهل مصر عقبة ، وعلى الجماعة عبدالرحمن بن خالد بن الوليد . . . إلى آخره نحوه) .

(١١) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٠٧) .

(١٢) (ص : ٥١ ، ٥٢) .

(١٣) (ج١) (ل٧٠/ أ) ، وفي أوله : غزونا القسطنطينية وعلى أهل مصر عقبة بن عامر الجهني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعلى أهل الشام فضالة بن عبيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعلى الجماعة عبدالرحمن بن خالد بن الوليد ، فصففنا صفين لم أرقط لا أعرض ولا أطول منهما ، والروم ملصقون ظهورهم بحائط المدينة ، قال : فحمل رجل منّا على صف الروم . . . الى آخره مثله .

(١٤) ورد في (هـ) : سعيد .

(١٥) كذا في الأصل ، و (هـ) ، وتفسير الثعلبي ، وفي سائر مصادر الحديث من رواية « يزيد بن أبي حبيب » .

(١٦) في كتاب السير ، باب : تفريع فرض الجهاد (١٧٦٩٩) (١٣/ ١٣٨) .

الحديث التاسع والثمانون:

روي أنه قيل لرسول الله ﷺ : العمرة واجبة مثل الحج ؟ ، قال: « لا ، وَلكن أَنْ تَعْتَمِر خير لك »[1] .

[٢٤٨] **قلت:** رواه الترمذي[2] من حديث الحجاج بن أرطأة ، عن محمد بن المنكدر ، **عن جابر أن النبي ﷺ سئل عن العمرة أواجبة هي ؟ قال: لا ، وأن تعتمروا هو[3] أفضل .** انتهى .

وقال: حديث حسن صحيح .

ورواه الطبراني في معجمه[4] من حديث سعيد بن عفير[5] ، ثنا يحيى بن أيوب ،عن عبيد الله بن المغيرة ، عن أبي الزبير ، **عن جابر فذكره ، وقال: «وأن تعتمر خير لك»** .

ورواه الدار قطني في سننه[6] بالسندين ، والمتنين

وهو ضعيف من الطريقين ، وقد بينته في أحاديث الهداية[7] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ١١٩) ، ك (١/ ٣٤٣) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿وأتموا الحج والعمرة لله﴾ .

(٢) في كتاب الحج ، باب:ما جاء في العمرة أواجبة هي ؟ (٩٣١) (٣/ ٢٧٠) .

(٣) ورد في (هـ) : وأن تعتمر فهو ، وما في الأصل مطابق لما في السنن .

(٤) الصغير (٢/ ٨٩) . (٥) ورد في (هـ) : سعيد بن عمير .

(٦) في كتاب الحج ، باب المواقيت (٢٢٣) (٢/ ٢٨٥) ، (٢٢٤) (٢٢٥) (٢/ ٢٨٦) من طريق الحجاج ، و (٢٢٦) (٢/ ٨٦) من طريق يحيى بن أيوب .

(٧) ذكر في الهداية (٣/ ١٥٠) تخريج الترمذي وقوله حسن صحيح ثم قال: « قال الشيخ في الامام: هكذا وقع في رواية الكرخي ، ووقع في رواية غيره: حديث حسن لاغير ، قال شيخنا المنذري: وفي تصحيحه له نظر ، فإن الحجاج لم يحتج به الشيخان في صحيحهما قال ابن حبان: تركه ابن المبارك ، ويحيى بن القطان ، وابن مهدي ، ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل والله أعلم ، ورواه الدار قطني ثم البيهقي وضعفاه ، قال الدار قطني: الحجاج بن أرطأة لا يحتج به ، وقد رواه ابن جريج عن ابن المنكدر عن جابر موقوفاً ، وقال البيهقي: رفعه الحجاج بن أرطأة وهو ضعيف » . انتهى .
ثم ذكر الطريق الآخر عن أبي الزبير ، عن جابر ، ثم قال: « قال الطبراني: وعبيد الله هذا الذي رواه عن أبي الزبير هو عبيد الله بن أبي جعفر المصري ، لم يروه عن أبي الزبير غيره ، والمشهور أنه من حديث الحجاج بن أرطأة عن محمد بن المنكدر) . انتهى .
ويحيى بن أيوب ضعيف ، قال الذهبي في الميزان: «وتفرد به سعيد عنه عن جابر » .
قلت : يحيى بن أيوب هو الغافقي ، من رجال الستة ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٤٣) : «صدوق ربما أخطأ » ، ولكن الحديث معروف عن الحجاج كما قال الطبراني .
وذكر الزيلعي للحديث طريقاً ثالثاً فقال : « أخرجه ابن عدي في الكامل عن أبي عصمة نوح بن أبي مريم ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر مرفوعاً نحوه ، وأسند تضعيف نوح عن البخاري وابن معين، قال : =

الحديث التسعون :

قال النبي ﷺ : « الحج جهاد ، والعمرة تطوع » (١) .

قلت : روي من حديث طلحة بن عبيد الله ، ومن حديث ابن عباس ، ومن حديث **ميمونة**

[٢٤٩] **أما حديث طلحة :**

فرواه ابن ماجه في سننه(٢) من حديث إسحاق بن طلحة ، **عن أبيه طلحة بن عبيد الله سمع رسول الله ﷺ يقول : « الحج جهاد والعمرة تطوع »** . انتهى .

[٢٥٠] **وأما حديث ابن عباس :**

فرواه الطبراني في معجمه(٣) حدثنا أحمد بن الجعد ، ثنا محمد بن بَكَّار ، ثنا محمد بن الفضل بن عطية ، عن سالم الأَفْطَس ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس مرفوعاً نحوه (٤) .

[٢٥١] **وأما حديث ميمونه :**

فرواه الإمام أبوبكر عبدالله بن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني في كتاب

= وهذا يعرف بالحجاج بن أرطأة ، عن محمد بن المنكدر ، ولعل أبا عصمة سرقه منه » .

قلت : نوح بن أبي مريم المروزي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٠٩) : « كذبوه في الحديث ، وقال ابن المبارك : كان يضع » .

وقال ابن حجر في التلخيص (٢/ ٢٢٦) : «وفي تصحيحه (أي الترمذي) نظر كبير من أجل الحجاج فإن الأكثر على تضعيفه والإتفاق على أنه مدلِّس ، وقال النووي : ينبغي أن لا يغتر بكلام الترمذي في تصحيحه ، فقد اتفق الحفاظ على تضعيفه ، وقد نقل الترمذي عن الشافعي أنه قال : ليس في العمرة شئ ثابت أنها تطوع» .

قلت : روى البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٣٤٩) الحديث من طريق الحجاج ، عن ابن المنكدر ، عن جابر مرفوعاً وموقوفاً ، ثم قال بعد رواية الموقوف : « هذا هو المحفوظ عن جابر موقوف غير مرفوع وروي عن جابر مرفوعاً بخلاف ذلك وكلاهما ضعيف » .

(١) الكشاف ع (١/ ١١٩) ، ك (١/ ٣٤٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿واتموا الحج والعمرة لله﴾ .

(٢) في كتاب الحج ، باب : العمرة (٢٩٨٩) (٢/ ٩٩٥) ، من حديث عمر بن قيس ، عن طلحة بن يحيى ، عن عمه إسحاق بن طلحة . قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ١٣٨) : هذا إسناد ضعيف عمر بن قيس المعروف بسندل ضعفه أحمد وابن معين والفلاس وأبو زرعة والبخاري وأبو حاتم وأبو داود والنسائي وغيرهم ، والحسن الراوي عنه ضعيف » .

قال المصنف في نصب الراية (٣/ ١٥٠) : « قال الشيخ في الإمام : وعمر بن قيس متكلم فيه» .

قلت : قال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ٦٢) : «متروك» ، وفي علل ابن أبي حاتم (١/ ٢٨٦) عن أبيه : هذا حديث باطل .

(٣) الكبير (١٢٢٥٢) (١١/ ٤٤٢) .

(٤) قال المصنف في نصب الراية : « ومن دون سالم ثلاثة مجاهيل لا يعرفون ، قاله ابن حزم » .

قلت : نقل الذهبي في الميزان (٣/ ٤٩٢) أن ابن حزم حكم على ابن بكار وابن الفضل بأنهما مجهولان ثم قال : «أما ابن بكار فصحيح أنه مجهول ، وأما ابن الفضل فتكلم فيه أحمد وابن أبي شيبة ، والسعدي والفلاس ، والنسائي ، وابن حبان ، فلا يقال لا يُدرى من هو ، وهو من رجال الترمذي وابن ماجة ، وهو ضعيف متروك بالإجماع على زهده وعبادته» .

المصاحف[1] فقال: حدثنا يعقوب بن عبدالله بن أبي مخلد، ثنا أبومنصور، **ثنا عمر بن قيس**، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن عمه، **عن ميمونة، عن النبي ﷺ قال: «الحج جهاد والعمرة تطوع»**. انتهى.

[٢٥٢] قال الدار قطني في علله[2]: «هذا الحديث رواه الحارث بن منصور، **عن عمر** ابن قيس، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، (عن عمه[3]، **عن معاوية [4]، عن النبي ﷺ قال: «الحج جهاد والعمرة تطوع»** [5].

وهذا وهم، ولعله أراد إسحاق بن يحيى بن طلحة،) [6] عن عمه عيسى بن طلحة، لأن هذا الحديث ليس من رواية إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة ولا يثبت عن معاوية.

[٢٥٣] وإنما يعرف من رواية معاوية بن إسحاق بن طلحة، عن عمته عائشة بنت طلحة، عن عائشة، ومن حديث حبيب بن أبي عمرة، عن عائشة بنت طلحة، **عن عائشة أم المؤمنين**[7].

وقال في موضع آخر:[8]

[٢٥٤] هذا حديث يرويه معاوية بن إسحاق، **عن أبي صالح، [عن أبي هريرة**.

[٢٥٥] وخالفه أصحاب شعبة منهم غندر ومحمد بن كثير وعفان، رووه عن شعبة، **عن معاوية بن إسحاق، عن أبي صالح]** [9] **مرسلاً** [10]. انتهى.

---

(١) (ص: ١٠٢)

(٢) سؤال (١٢٢٤) (٧/ ٧١).

(٣) عمه هو أنس بن مالك كما في تهذيب الكمال (٢/ ٤٤٤)، (٣/ ٣٥٤)، **وأما إسحاق بن يحيى بن طلحة**، فعمه هو عيسى بن طلحة بن عبيد الله كما في تهذيب الكمال (٢/ ٤٨٩).

(٤) معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب القرشي الأموي الصحابي الجليل قيل أسلم في **عمرة القضاء ولم يظهر** إسلامه إلا في يوم الفتح: ولاه عمر الشام، وأقره عليها عثمان، واستقل بها **ولم يبايع علياً ثم تولى**: الخلافة ومات في رجب سنة ستين للهجرة.

انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ١١٩-١٦٢)، الإصابة (٣/ ٤٣٣، ٤٣٤).

(٥) لم أقف على الحديث من رواية معاوية، ولم أجد معاوية فيمن روى عنهم أنس.

(٦) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٧) لم أقف على الحديث من رواية عائشة.

(٨) لم أجده في القسم المطبوع.

(٩) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

(١٠) أخرجه من هذا الطريق الشافعي في مسنده (٧٣٧) (١/ ٢٨١) عن سعيد بن سالم، **عن سفيان الثوري، عن** معاوية به، ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٣٤٨)، **وأورده ابن حزم في المحلى** (٧/ ٤٠).

ونقل ابن القطان هذا الكلام في كتابه الوهم والإيهام [1] ثم قال : « وقد رواه ابن أبي شيبة مسنداً فقال : حدثنا جرير ، عن معاوية بن إسحاق ، **عن أبي صالح/ ٢١/ب عن أبي هريرة مرفوعاً فذكره »** . انتهى .

قلت : لم أجده في مصنف ابن أبي شيبة إلا مرسلاً [2] **بهذا الإسناد عن أبي صالح ماهان** عن النبي ﷺ ليس فيه أبوهريرة والله أعلم .

قال البيهقي [3] : وقد روي من حديث شعبة عن معاوية بن إسحاق ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة موصولا ، والطريق فيه إلى شعبة طريق ضعيف [4] . انتهى .

قوله عن ابن عباس : « إن العُمْرَةَ لَقَرِيْنَةُ الحج » . [5]

[٢٥٦] (قلت : ذكره البخاري في صحيحه[6] تعليقاً فقال : **وقال ابن عباس : إنها لقرينة الحج)[7] في كتاب الله تعالى : قال ﴿ وَأَتِمُّوا الحَجَّ والعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾** . انتهى .

ورواه البيهقي في كتاب المعرفة[8] من طريق الشافعي أخبرنا ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ، **عن ابن عباس قال : إنها لقرينة الحج في كتاب الله ﴿وَأَتِمُّوا الحَجَّ والعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾** [9] .

---

(١) (ج١) (ل ١٢٠/أ) ولفظه فيه إشكال ، حيث قال : « وأعرف هذا الحديث موصولاً عند ابن أبي شيبة ، قال : أخبرنا جرير ، عن معاوية بن إسحاق ، عن أبي صالح ماهان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الحج جهاد والعمرة تطوع » ثم ساقه من طريق عبد الرزاق عن أبي صالح مرسلاً أيضاً ، والإشكال أنه قال : موصولاً عند ابن أبي شيبة » ، ثم ذكره مرسلاً كما ذكره الزيلعي هنا ، فالله أعلم .

(٢) لم أقف عليه في المصنف .

(٣) النسنن الكبرى (٤/ ٣٤٨) .

(٤) قال ابن حجر في تلخيص الحبير (٢/ ٢٢٦) : « وفي الباب عن أبي صالح عن أبي هريرة رواه الدارقطني وابن حزم والبيهقي ، وإسناده ضعيف » .
قلت : قال ابن حزم في المحلى (٧/ ٤١) : « ومن طريق عبد الباقي بن قانع ، نا بشر بن موسي ، نا ابن الأصبهاني ، نا جرير وأبو الأحوص ، عن معاوية بن إسحاق عن أبي صالح ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : (الحج جهاد والعمرة تطوع) » .

(٥) الكشاف ع (١/ ١١٩) ، ك (١/ ٣٤٣) في الموضع السابق .

(٦) في أول كتاب العمرة ، باب : العمرة ، وجوب العمرة وفضلها (٣/ ٥٩٧) .

(٧) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٨) في كتاب المناسك ، باب : العمرة هل تجب وجوب الحج ؟ (٩٢٧٤)(٧/ ٥٥) ، ولفظه " والذي نفسي بيده إنها لقرينتها . . . . . الأثر " والمراد قرينة فريضة الحج .

(٩) ورد في (هـ) زيادة : انتهى .

الحديث الحادي والتسعون:

عن عمر رضي الله عنه أن رجلاً قال له: إنى وجدت الحج و العمرة مكتوبين عليَّ فَأَهْلَلْتُ بهما جميعاً، فقال: هُدِيْتَ لِسُنَّةِ نبيك[١].

[٢٥٧] **قلت**: رواه أبو داود[٢] والنسائي[٣]، وابن ماجه[٤] من حديث أبي وائل قال أتى الصُّبَيّ بن معبد إلى عمر بن الخطاب فقال: يا أمير المؤمنين إني أسلمت وأنا حريص على الجهاد، وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبين عليّ فأهللت بهما، **فقال عمر: هديت لسنة نبيك ﷺ**. انتهى.

وعند النسائي فيه قصة[٥]، ورواه ابن حبان في صحيحه[٦] في النوع العاشر من القسم الخامس من حديث ابن عيينة [عن عبدة][٧] عن أبي لبابة، عن أبي وائل به.

الحديث الثاني والتسعون:

عن النبي ﷺ قال: «من كُسِـرَ أو عرج فقد حَلَّ وعليه الحج من قابل»[٨].

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٢٠)، ك (١/ ٣٤٣)، في الموضع السابق.

(٢) في كتاب الحج، باب: في القرآن (١٧٩٨) (٢/ ٣٩٣).

(٣) في كتاب المناسك، باب القرآن (٥/ ١٤٦-١٤٨)

(٤) في كتاب المناسك، باب: من قرن الحج والعمرة (٢٩٧٠) (٢/ ٩٨٩)

(٥) ونحوها عند ابن ماجه وابن حبان وملخصها: أن الصُّبَيَّ بن معبد كان نصرانياً فأسلم وأنه أتى رجلاً من عشيرته يسأله عن الحج والعمرة، فقال له: " اجمعهما ثم اذبح ماتيسر من الهدي "، ثم سمعه اثنان وهو يهل بهما معاً فأنكرا عليه، فأتى عمر وسأله.

(٦) في كتاب الحج، باب: القرآن (٣٩١٠) (٣٩١١) (٩/ ٢١٩، ٢٢٠).
قلت: الحديث صحيح ورجاله رجال الشيخين ماعدا الصبي بن معبد وهو ثقة كما في التقريب (١/ ٣٦٥).

(٧) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

(٨) الكشاف ع (١/ ١٢٠)، ك (١/ ٣٤٤) في الموضع السابق.

[٢٥٨] **قلت :** رواه أصحاب السنن الأربعة [١] **من حديث الحَجّاج بن عَمْرُو بن غَزِيّة الأنصاري**[٢] **قال : قال رسول الله ﷺ «من كُسِرَ أو عرج فقد حَلَّ وعليه حجة أخرى»** انتهى .

ورواه الحاكم في مستدركه [٣] عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن الحجاج بن عمرو به ، وقال : حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه [٤] . انتهى .

ورواه عبدالرزاق في مصنفه [٥] ، ثنا معمر ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة ، عن الحجاج بن عمرو به .

وعن عبدالرزاق رواه أحمد في مسنده [٦] .

ومن طريق أحمد رواه الطبراني في معجمه [٧] .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه [٨] ، وإسحاق بن راهويه في مسنده [٩] .

---

(١) أبو داود في كتاب الحج ، باب الإحصار (١٨٦٢) (٢/ ٤٣٣ ، ٤٣٤)
والترمذي في كتاب الحج ، باب : ماجاء في الذي يهل بالحج فيكسر أو يعرج (٩٤٠) (٣/ ٢٧٧)
والنسائي ، في كتاب المناسك ، باب : فيمن أحصر بعدو (٥/ ١٩٨ ، ١٩٩)
وابن ماجه في كتاب الحج ، باب : المحصر (٣٠٧٧) (٢/ ١٠٢٨)

(٢) الحجاج بن عمرو بن غزية بن ثعلبة الأنصاري ، الخزرجي ، شهد صفين مع الإمام علي وقد صرح أصحاب السنن بسماعه من النبي صلى الله عليه وسلم كما مر بنا ، وذكره بعضهم في التابعين الإصابة (١/ ٣١٣ ، ٣١٤) ، التقريب (١/ ١٥٣) ، الطبقات الكبرى (٥/ ٢٦٧) .

(٣) في كتاب المناسك (١/ ٤٧٠) ، (١/ ٤٨٣) بإسنادين أحدهما عن عكرمة عن الحجاج ، والآخر عن عكرمة عن عبدالله بن رافع عنه .

(٤) ووافقه الذهبي في الموضعين .

(٥) لم أقف عليه بعد طول بحث .

(٦) (٣/ ٤٥٠) لكنه ليس من طريق عبدالرزاق ، وإنما هو من طريق يحيى بن سعيد ، عن حجاج الصواف ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة به ، وفيه تصريح بسماع عكرمة من الحجاج بن عمرو الأنصاري .

(٧) الكبير (٣٢١٣) (٣/ ٢٢٤) ومن غير طريق أحمد (٣٢١١) (٣٢١٢) (٣٢١٤) (٣/ ٢٢٤ ، ٢٢٥) .

(٨) لم أقف عليه بعد طول بحث .

(٩) قلت : قال الترمذي (٣/ ٢٧٧) : " هذا حديث حسن صحيح ، وهكذا رواه غير واحد عن الحجاج الصواف نحو هذا الحديث ، وروى معمر ومعاوية بن سلام هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن عبدالله بن رافع ، عن الحجاج بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث .
وحجاج الصواف لم يذكر في حديثه عبدالله بن رافع ، وحجاج ثقة حافظ عند أهل الحديث .
وسمعت محمداً يقول : « رواية معمر ، ومعاوية بن سلام أصح » . =

الحديث الثالث والتسعون :

روي أن النبي ﷺ نَحَرَ هَدْيَه حين أُحْصِر .

قال المصنف : كان محصره طرف الحديبية [1] الذي أسفل مكة وهو من الحرم .

[٢٥٩] **قال : وعن الزهري أنه عليه السلام نحر هديه في الحرم .** [2] .

[٢٦٠] قلت : روى البخاري في الشهادات [3] من **حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ خرج معتمراً فحال كفار قريش بينه وبين البيت فنحر هديه وحلق رأسه بالحديبية ، وقاضاهم على أن يعتمر العام القابل** ، . . . . . الحديث .

وحديث الزهري : لم أجده .

[٢٦١] لكن [4] روى الطبري في تفسيره [5] حدثني الفضل بن سهل ، مُخوّل بن إبراهيم ثنا إسرائيل ، عن مَجْزَأة بن زاهر الأسلمي ، عن أبيه ، **عن نَاجِية بن جُنْدُب الأَسْلَمي [6] قال : أتيت النبي ﷺ حين صُدَّ عن الهدي فقلت : يا رسول الله ابعث معي [7] بالهدي فَلْنَنْحَرْه**

= وذكر البيهقي في السنن (٥/ ٢٢٠) الخلاف في الرواية ثم قال : قال علي بن المديني : الحجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير أثبت " .

وفي حاشية الأطراف (٣/ ١٧) ذكر أن الحديث رواه ابن قانع في معجم الصحابة من طريق حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير ، مثل رواية حجاج الصواف ، ثم ورد التعليق الآتي : «فهذا حسين المعلم الثقة المأمون وافق حجاجاً الصواف في إسقاط عبدالله وذكر سماع عكرمة من الحجاج بن عمرو» .

قلت : حجاج ثقة ، وفي بعض الروايات تصريح بالسماع ، فكلا الروايتين مقبولة والزيادة تدخل في المزيد في متصل الأسانيد ، والكلام إنما هو في الترجيح بين الروايتين أيهما أصح .

(١) ورد في (هـ) : الحديبة .

(٢) الكشاف ع (١/ ١٢٠) ، ك (١/ ٣٤٤) في الموضع السابق .

(٣) بل في كتاب الصلح ، باب : الصلح مع المشركين (٢٧٠١) (٥/ ٣٠٥) ، وكذلك في كتاب المغازي باب : عمرة القضاء (٤٢٥٢) (٧/ ٤٩٩) .

(٤) ورد في (هـ) : ولكن .

(٥) (٣٣٠٧) (٤/ ٤٥) .

(٦) ناجية بن جندب بن عمير الأسلمي وقيل ناجية بن كعب ، شهد الحديبية ، واستعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على هديه حين توجه إلى الحديبية ، مات في المدينة في خلافة معاوية بن أبي سفيان . انظر الطبقات الكبرى (٤/ ٣١٤) ، الإصابة (٣/ ٥٤١ ، ٥٤٢) .

(٧) كلمة « معي » ليست واضحة والتوضيح من تفسير الطبري .

بالحرم، قال: كيف تصنع به[1]؟ قال: آخُذُ به أَوْدِية فلا يقدرون عليه، فانطلقت به حتى نحرته بالحرم. انتهى[2].

---

(١) ورد في (هـ) « فلننحره في الحرم ، قال : كيف يصنع به » .

(٢) قال ابن حجر في الإصابة (٣/ ٥٤٢) : « أخرجه ابن منده من طريق مجزأة بن زاهر ، عن أبيه ، عن ناجية بن جندب . . . الحديث قال ابن منده : (تفرد به مخول بن إبراهيم ، عن إسرائيل ، عنه ، ورواه عنه أبو حاتم الرازي وغيره) ، كذا قال ، وقد أخرجه النسائي من طريق عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل مثله ، وأخرجه أبو نعيم من طريق محمد بن عمرو بن محمد العبقري ، عن إسرائيل لكن قال فيه : عن ناجية ، عن أبيه ، وكذا أخرجه الطحاوي من طريق مخول » .

قلت : هو عند النسائي في السنن الكبرى (٤١٣٥) (٢/ ٤٥٣) من الطريق التي ذكرها ابن حجر لكن فيه عن مجزأة قال : حدثني جندب .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٤٢) من حديث إبراهيم بن أبي داود ، عن مخول به ، وفيه : عن ناجية بن جندب الأسلمي عن أبيه .

قلت : مجزأة بن زاهر روى عن أبيه ، وروى عن ناجية أيضاً فلا إشكال (انظر تهذيب التهذيب ١٠/ ٤٥ ، ٤٦) ، لكن لم أجد عن ناجية عن أبيه ، انظر تهذيب الكمال (٢٩/ ٢٥٢ ، ٢٥٣) تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٩٩) .

ومخوَّل بن إبراهيم بن مخول النهدي قال أبو حاتم : صدوق ، وقال الذهبي رافضي بغيض ، صدوق في نفسه ، وقال ابن عدي : أكثر روايته عن إسرائيل وقد روى عنه ما لم يرو غيره ، وذكره العقيلي في الضعفاء، وذكره ابن حبان في الثقات .

انظر الجرح والتعديل (٨/ ٣٩٩) ، ميزان الاعتدال (٤/ ٨٥) ، لسان الميزان (٦/ ١١) ، الكامل (٦/ ٢٤٣١ ، ٢٤٣٢) ، الضعفاء للعقيلي (٤/ ٢٦٢) ، الثقات لابن حبان (٧/ ٥١٥) ، لكن تابعه عند النسائي عبيد الله بن موسى بن أبي المختار باذام العبسي الكوفي قال عنه ابن حجر في التقريب (١/ ٥٣٩) : « ثقة كان يتشيع ، قال أبو حاتم : كان أثبت في إسرائيل من أبي نعيم » .

وإسرائيل هو ابن يونس بن أبي اسحاق السبيعي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٦٤) : « ثقة تكلم فيه بلا حجة » .

ومجزأة بن زاهر بن الأسود الأسلمي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٣٠) : ثقة وأبوه معدود في الصحابة» (التقريب ١/ ٢٥٦) ، وسماعه عن ناجية صحيح كما تقدم ، وشيخ النسائي هو أحمد بن سليمان ، أبو الحسين الرهاوي ، قال في التقريب (١/ ١٦) : ثقة حافظ ، فالحديث من هذا الطريق مع غيره صحيح .

أما بالنسبة للحديبية وهل هي من الحل أو من الحرم؟ فقد قال الزمخشري : « كان محصره طرف الحديبية الذي أسفل مكة وهو من الحرم » ، ونقل عن الزهري أن النحر كان في الحرم .

قلت : يفهم من كلامه أن طرف الحديبية من الحرم وأن غيره من الحل ، ويؤيد ذلك ما رواه البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٢١٧ ، ٢١٨) عن الشافعي أنه قال : « والحديبية موضع من الأرض منه ما هو في الحل ، ومنه ما هو في الحرم ، وإنما نحر الهدي عندنا في الحل . وفيه مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بويع فيه تحت الشجرة » .

وروى الفاكهي في أخبار مكة (٢٨٦٩) (٥/ ٧٥) عن مجمع بن يعقوب ، عن أبيه قال : لما صُدّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضى الله عنهم حلقوا بالحديبية ونحروا ، بعث الله عز وجل ريحاً عاصفاً فاحتملت أشعارهم فألقتها في الحرم . . الخ » وهذا يدل على ما سبق من أن موضع نحرهم من الحديبية كان في الحل .

وقال ابن سعد في الطبقات (٢/ ٩٦) عن الحديبية : « وهي طرف الحرم على تسعة أميال من مكة » . =

(قوله) [1] **عن كعب بن عُجْرَة أن رسول الله ﷺ قال له: لَعَلَّك آذاك هَوَامُّ رأسك، قال: نعم يارسول الله، قال: «احْلِقْ رأسك وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، أو انسُك»**

وروي: أنه قال له وقد قَرِحَ [2] **رأسه: كفى بهذا أذىً وأمره أن يحلق ويطعم أو يصوم.**

[٢٦٢] قلت رواه الأئمة الستة في كتبهم.

فرواه البخاري في الحج [3] وفي المغازي [4] وفي التفسير [5] وفي الطب [6]، ورواه الباقون في الحج [7]، - واللفظ للبخاري- عن عبدالله بن معْقل [8] **عن كعب بن عجرة،** [9] **قال حملت إلى النبي ﷺ والقمل تتناثر على وجهي فقال: ما كنت أرى أن الجهد بلغ بك ما أرى**

= وصرح البيضاوي في تفسيره (١/ ٢٢٤) بأن النحر في الحل حيث قال: «لأنه عليه الصلاة والصلام ذبح عام الحديبية بها وهي من الحل».

والمسألة مختلف فيها، قال ابن عبد البر في الإستذكار (١٢/ ٨٠): «واختلف في نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية هل كان في الحل أو الحرم»؟

فكان عطاء يقول: لم ينحر رسول الله صلى الله عليه وسلم هديه يوم الحديبية إلا في الحرم وهو قول ابن إسحاق، وقال غيره من أصحاب المغازي وغيرهم: لم ينحر رسول الله صلى الله عليه وسلم هديه يوم الحديبية إلا في الحل، وهو قول الشافعي.. وقال أبو حنيفة: على المحصر أن يقدم الهدي ولا يجوز له أن ينحره إلا في الحرم». وانظر معرفة السنن والآثار (٧/ ٤٨٦-٤٨٨)، فتح القدير لابن الهمام (٣/ ١٢٦-١٢٩).

(١) ما بين القوسين ليس في (هـ)، وورد بدلاً منه: «الحديث الرابع والتسعون».

(٢) القَرْح باسكان الراء وضم القاف وفتحها: الجرح، وقيل هو بالضم الإسم وبالفتح المصدر (النهاية ٤/ ٣٥).

(٣) في كتاب المحصر، باب قول الله تعالى: ﴿فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه..﴾ (١٨١٤) (٤/ ١٢) وباب قول الله تعالى: ﴿أو صدقة﴾ (١٨١٥) (٤/ ١٦)، باب: الاطعام في الفدية نصف صاع (١٨١٦) (٤/ ١٦)، وباب: النسك شاة (١٨١٧) (١٨١٨) (٤/ ١٨).

(٤) باب: غزوة الحديبية (٤١٥٩) (٧/ ٤٤٤)، وكذا (٤١٩٠) (٤١٩١) (٧/ ٤٥٧)

(٥) في سورة البقرة، باب: ﴿فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه﴾ (٤٥١٧) (٨/ ١٨٦)

(٦) باب: الحلق من الأذى (٥٧٠٣) (١٠/ ١٥٤)، وأخرجه كذلك في كتاب المرضى، باب: مارخص للمريض أن يقول: إني وجع (٥٦٦٥) (١٠/ ١٢٣)، وفي كتاب كفارات الأيمان، باب: قول الله تعالى ﴿فكفارته إطعام عشرة مساكين﴾ (٦٧٠٨) (١١/ ٥٩٣، ٥٩٤) وكلاهما عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، وهو الطريق الثاني الذي سيذكره المصنف.

(٧) مسلم في الحج، باب: جواز حلق الرأس للمحرم (١٢٠١) (٢/ ٨٥٩-٨٦٢).

وأبو داود في الحج، باب في الفدية (١٨٥٦) (٢/ ٤٣٠، ٤٣١).

والترمذي في الحج، باب: ماجاء في المحرم يحلق رأسه في إحرامه ماعليه (٩٥٣) (٣/ ٢٨٨)، وفي تفسير سورة البقرة (٢٩٧٣) (٢٩٧٤) (٥/ ٢١٢، ٢١٣)

والنسائي، في المناسك، باب: في المحرم يؤذيه القمل في رأسه (٥/ ١٩٤، ١٩٥).

وابن ماجه في المناسك، باب: فدية المحصر (٣٠٧٩) (٣٠٨٠) (٢/ ١٠٢٨، ١٠٢٩)

(٨) في الأصل عبدالله بن مغفل " بالموحدة للعين والفاء، والتصويب من (هـ) والمصادر.

(٩) كعب بن عجرة بن أمية بن عبيد البلوي، تأخر إسلامه، وشهد الحديبية، ونزلت فيه قصة الفدية وآياتها، توفي بالمدينة سنة إحدى وقيل اثنتين وقيل ثلاث وخمسين للهجرة.

انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٥٢-٥٤)، الإصابة (٣/ ٢٩٧، ٢٩٨).

وفي رواية : أيؤذيك (هوام رأسك)[1] ، قال : نعم ، قال : «احلق/واذبح شاة ، أو صُمْ ثلاثة أيام ، أو أطعم ستة مساكين ، كل مسكين نصف صاع من طعام» ، فنزلت : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيْضاً أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَأْسِهِ ﴾ [2] فيّ خاصة ، وهي للمسلمين عامة ، انتهى ، وفي ألفاظه اختلاف . ٢٢/أ

ورواه مالك في الموطأ [3] بلفظ المصنف قال أبو مصعب ، حدثنا مالك ، عن حميد بن قيس ، عن مجاهد ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، **عن كعب بن عجرة أن رسول الله ﷺ قال له : لعلك يؤذيك هوام رأسك قال : قلت نعم ، قال : « احلق رأسك وصم ثلاثة أيام ، أو أطعم ستة مساكين ، أو انسك شاة »** . انتهى .

وأما الرواية الثانية فيقرب منها :

ماروراه الطبراني في معجمه [4] حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ، حدثني محمد بن حميد الرازي ، ثنا هارون بن المغيرة ، ثنا عمرو بن أبي قيس ، عن الزبير بن عدي ، **عن أبي وائل قال : لقيت كعب بن عجرة بالسوق فسألته عن حلق رأسه ، فقال : لقيني رسول الله ﷺ فمسح رأسي فتناثر القمل فقال : « كفى بهذا أذىً ، إنْطَلَقْ فاحْلِقْ وتصدق على ستة مساكين» .** انتهى .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده ، ولفظه فقال : **« إن هذا لأذىً ، وأمره أن يحلق وأن ينسك أو يصوم أو يطعم » .**

وهو كذلك في لفظ عندالدار قطني في سننه [5] .

---

(١) ما بين القوسين تكرر في (هـ) .
(٢) سورة البقرة ، آية رقم (١٩٦) .
(٣) في كتاب الحج ، باب : فدية من حلق قبل أن ينحر (٢٣٨) (١/٤١٧) ، ومن طريق آخر (٢٣٧) (١/٤١٧) .
(٤) الكبير (٢١٣) (١٩/١٠٦) وله عنده طرق كثيرة جداً من الحديث رقم (٢٠٩) إلى الحديث رقم (٢٥٨) (١٩/١٠٤-١٢١) ومن الحديث رقم (٢٩٩) إلى الحديث رقم (٣٠٣) (١٩/١٣٦-١٣٨)
قلت : طريق أبي وائل أخرجها النسائي في سننه (٥/ ١٩٥) عن عبد الرحمن بن عبد الله الدشتكي ، عن عمرو بن أبي قيس به .
قال الألباني في إرداء الغليل (٤/ ٢٣٢) : « إسناده جيد » ، وهو كما قال .
(٥) في كتاب الحج (٢٨٣) (٢/٢٩٩) ولفظه أن النبي صلى الله عليه وسلم مر به (أي كعب) وله وفرة وبأصل كل شعرة وبأعلاها قملة أو صؤاب (بيضة القملة) ، فقال له : إن هذا لأذى أمعك نسك ؟ قال : لا . قال : « فإن شئت فصم ثلاثة أيام أو أطعم ثلاثة آصع من تمر بين كل مسكين صاع » .

الحديث الرابع والتسعون :

قال النبي ﷺ : « من حجَّ هذا البيت [1] فلم يَرْفُـثْ ولم يفسـق خرج كهيئته يوم ولدته أمه » [2].

[٢٦٣] **قلت** : رواه البخاري [3]

ومسلم في الحج [4] **من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه »** . انتهى

الحديث الخامس والتسعون :

عن ابن عـمـر أن رجـلاً قـال له : (إنا) [5] قـوم نُكْري [6] في هذا الوجــه وإن قـوماً زعموا [7] أن لا حج لنا ، فقـال : سـأل (رجـل) [8] رسـول الله ﷺ عما سألـت فلم يرد عليه حتى نزلت ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُم ﴾ [9] فَدَعَا به فقال : أنتم حجاج [10] .

---

(١) ورد في (هـ) : من حج بهذا البيت .

(٢) الكشاف ع (١/ ١٢٢) ، ك (١/ ٣٤٧) عند تفسـير قولـه تعالى ﴿ الحج أشهر معلومات . . . . . ﴾ الآية .

(٣) في كتاب الحج ، باب : فضل الحج المبرور (١٥٢١) (٣/ ٣٨٢) ، وفي كتاب المحصر باب : قول الله تعالى ﴿ فلا رفث ﴾ (١٨١٩) (١٨٢٠) (٤/ ٢٠) .

(٤) باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة (١٣٥٠) (٢/ ٩٨٣ ، ٩٨٤) وعنده لفظ آخر نصه " من أتى هذا البيت فلم يرفث . . . . الحديث » .

(٥) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٦) نُكْري : من الكراء ، وهو أجر المستأجر ، يقال أكرى دابته يكري فهو مكرٍ ، وكري (النهاية٤/ ١٧٠)

(٧) ورد في (هـ) : يزعمون .

(٨) مابين القوسين سقط من (هـ)

(٩) سورة البقرة ، آية (١٩٨) ، وورد في (هـ) : الآية ، فدعا به .

(١٠) الكشاف ع (١/ ١٢٣) ، ك (١/ ٣٤٧) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ ليس عليكم جناح **أن تبتغوا**﴾

[٢٦٤] **قلت** : أخرجه أبو داود في الحج [١] من حديث العلاء بن المسيَّب، **ثنا أبو أمامة التيمي قال : كنت أكرى في هذا الوجه [وكان ناس يقولون إنه ليس لك حج فلقيت ابن عمر فقلت : يا أبا عبدالرحمن إني رجل أكري [٢] في هذا الوجه][٣] وإن ناساً يقولون إنه ليس لك حج ، فقال ابن عمر : ألست تُحْرِمُ وتُلَبِّي وتَطوفُ بالبيت وتُفِيضُ من عرفات وتَرمِي الجمار ؟ قلت : بلى ، قال : فإن لك حجاً ، جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله ماسألتني فلم يجبه حتى نزلت ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُم ﴾ الآية ، فأرسل [إليه] [٤] عليه السلام وقرأ عليه الآية وقال : لك حج** . انتهى

ورواه أحمد [٥] ، وأبو داود الطيالسي [٦] في مسنديهما

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه [٧] وعبدالرزاق [٨]

ومن طريق عبدالرزاق رواه الطبري [٩] كلهم من حديث العلاء بن المسيب به

وكذلك رواه الحاكم في مستدركه [١٠] وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه [١١] .

---

(١) باب الكري ، (١٧٣٣) (٢/ ٣٥٠ ، ٣٥١)

(٢) كلمة " رجل " غير واضحة ، وقريب منها " أكرى " ، والتوضيح من (هـ) وسنن أبي داود .

(٣) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٤) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٥) (٢/ ١٥٥) ، من طريق سفيان ، عن العلاء ، عن رجل من بني تيم الله .

(٦) (ص : ٢٥٩) ، من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم ، عن العلاء قال : أخبرني رجل . . الخ .

(٧) لم أقف عليه بعد طول بحث ، ثم وجدت في حاشية محقق سنن سعيد بن منصور أنه في القسم الأول من الجزء الرابع المطبوع مفرداً (٣٠١٣) (ص: ٤٦٧ ، ٤٦٨) من طريق محمد بن فضيل ، عن العلاء ، عن رجل من بكر بن وائل . . الخ .

(٨) ورد في (هـ) : ورواه ابن أبي شيبة وعبدالرزاق في مصنفيهما ، ولم أقف عليه في مصنف عبد الرزاق ولا في تفسيره ، وقد عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٢٢) ، وابن كثير في تفسيره (١/ ٢٤٠) .

(٩) في التفسير (٣٧٨٩) (٤/ ١٦٩) ، عن طريق سفيان الثوري ، عن العلاء بن المسيب ، عن رجل من بني تيم الله ، قال : جاء رجل إلى ابن عمر . . . الخ . وعنده طريق آخر عن أسباط ، عن الحسن بن عمرو ، عن أبي أمامة (٣٧٦٥) (٤/ ١٦٤) . وكذا من طريق الحسن بن عرفة ، عن شبابة ، عن شعبة ، عن أبي أميمة موقوفاً على ابن عمر (٣٧٧٠) (٤/ ١٦٥) ، وصوب أحمد شاكر أنه أبو أمامة .

(١٠) في المناسك (١/ ٤٤٩) .

(١١) ووافقه الذهبي .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده أخبرنا أسباط بن محمد ، ثنا الحسن بن عمرو الفُقَيْمِي [(١)] عن أبي أمامة التيمي به [(٢)] .

قوله : عن عمر رضي الله عنه أنه قيل له : هل كنتم تكرهون التجارة في الحج؟ ، فقال: وهل كانت معايشنا إلا من التجارة في الحج [(٣)] .

[٢٦٥] قلت : رواه الطبري [(٤)] حدثني أحمد بن إسحاق ، ثنا أبو أحمد ، ثنا مِنْدَل ، عن عبدالرحمن بن المهاجر ، **عن أبي صالح مولى عمر قال : قلت : ياأمير المؤمنين كنتم تتجرون في الحج ؟، قال : وهل كانت معايشنا إلا في الحج** . انتهى .

[٢٦٦] **قوله : في حديث أبي بكر : « صَبَّ في ذَفِران [(٥)] وهو يَخْرِشُ [(٦)] بَعِيْرَه بِمِحْجَنِهِ» [(٧)] .**

---

(١) وكذا رواه الإمام أحمد في مسنده (٢/ ١٥٥) من طريق أسباط ، عن الفقيمي به .

(٢) قلت : سبقت الإشارة إلى أنه روي موقوفاً على ابن عمر من قوله كما عند الطبري في تفسيره (٣٧٧٠) (٤/ ١٦٥) ، ونقل ذلك ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٤٠) وقال : « وهذا موقوف ، وهو قوي جيد ، وقد روي مرفوعاً » .

والموقوف من رواية شعبة عن أبي أمامة ولفظه مختصر ، قال : سمعت ابن عمر - وسئل عن الرجل يحج ومعه تجارة - فقرأ ابن عمر ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم ﴾ .

وقد ذكرا ابن كثير رواية الرفع من طرق متعددة مدارها على العلاء بن المسيب ، وفي أكثرها التصريح بأن الرجل هو أبو أمامة التيمي ، وألفاظها مفصلة ، وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على المسند (٩/ ١٧٠) : « ورواية شعبة كما ترى مختصرة ، والعلاء من المسيب رواه مفصلاً مطولاً ، فذكر الموقوف والمرفوع والعلاء ثقة مأمون فزيادته مقبولة دون تردد » .

والحسن بن عمرو الفقيمي ثقة ثبت (التقريب ١/ ١٦٩) ، وقد تابع العلاء بن المسيب على الرفع فزاده قوة ، ونفى تفرده بالرفع .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٢٣) ، ك (١/ ٣٤٨) في الموضع السابق .

(٤) في التفسير (٣٧٨٨) (٤/ ١٦٨ ، ١٦٩) ، وفي سنده « مندل » مثلث الميم ساكن الثاني ، ابن علي العنزي يقال اسمه عمرو ، ومندل لقب وهو ضعيف : (التقريب ٢/ ٢٧٤) ، وقال ابن حجر في الكافي (ص :١٧) «في إسناده مندل بن علي وهو ضعيف» .

(٥) ذفران : بالموحدتين الفوقيتين وكسر الفاء واد قرب وادي الصفراء ، أو تصحيف لدقران بالذال المهملة والقاف المثناة ، كذا في القاموس المحيط (٢/ ٣٥) ، وفي لسان العرب (٤/ ٣٠٨) مانصه : " وفي حديث مسيره إلى بدر : أنه جزَعَ الصفراء ثم صبَّ في ذفران ، هو بكسر الفاء واد هناك " ، وفي هامش الكشاف ك (١/ ٣٤٨) أن في : نسخ الكشاف اختلافاً في اللفظ ، وقد ورد في بعض النسخ " ذفران " وفي بعضها " دقران "

(٦) يخرش بعيره : أي يضربه بالمحجن ثم يجذبه إليه ، يريد تحريكه للإسراع وهو شبيه بالخدش والنّخْس . (النهاية ٢/ ٢٢) .

(٧) المحجن : عصاً معقّفه الرأس كالصولجان . النهاية (١/ ٣٤٧) .

قلت : احتج به المصنف على حذف مفعول صب ، (قال : ومعنى أفاض من إفاضة الماء)[1] وهو صبه بكثرة ، وأصله (أفضتم أنفسكم) فترك ذكر المفعول كما ترك دفعوا من موضع كذا وصبوا[2] . انتهى

وهذا الحديث لم أجده بهذا اللفظ .

[٢٦٧] والذي وجدتـه في غريب أبي عبيد[3] القاسم بن سلام قال : **حدثت عن ابن** عيينة ، عن محمد بن المنكدر ، عن عبدالرحمن بن سعيد بن يربوع ، **عن جبير بن الحويرث قال : « رأيت أبا بكر على قُزَح[4] وهو يخرش بعيره بمحجنه »** . انتهى

وكذلك رواه إبراهيم الحربي في كتابه غريب الحديث[5]/ حدثنا أبو بكر بن ٢٢/ب أبي شيبة ، عن سفيان بن عيينة به قال : **رأيت أبا بكر على قزح كأني أنظر إلى فخذه قد انكشف مما يخرش بعيره بمحجنه** . انتهى

وكذلك رواه البيهقي في المعرفة[6] من طريق الشافعي ، ثنا سفيان ، عن محمد بن المنكدر به سواء

وكذلك رواه ابن سعد في الطبقات[7] أخبرنا سفيان بن عيينة به .

الحديث السادس والتسعون :

عن النبي ﷺ قال : « الحج عرفة فمن أدرك عرفة فقد أدرك الحج »[8] .

---

(١) ورد في (هـ) : قال : وكان ، ومعنى أفاض من إفاضته الماء .

(٢) قال ابن مالك في الألفية : (وحذف فضلة أجز ، إن لم يضر كحذف ماسيق جواباً أو حصر

وقال ابن عقيل شارحاً : " والفضلة مايكن الإستغناء عنه كالمفعول به فيجوز حذف الفضلة إن لم يضر، ثم مثل لذلك ثم قال : " فإن ضر حذف الفضلة لم يجز حذفها ، كما إذا وقع المفعول جواب سؤال نحو أن يقال : من ضربت؟ ، فتقول : ضربتُ زيداً أو وقع محصوراً ، نحو ماضربت إلا زيداً فلا يجوز حذف " زيداً " في الموضعين شرح ابن عقيل (١/ ٣٧٣ ، ٣٧٤) .

قلت : والمفعول في المثال المذكور لايضر حذفه .

(٣) (٢/ ٦، ٧)

(٤) وفي لفظ في غريب أبي عبيد " جُمع " ، وقزح هو القرن الذي يقف عنده الإمام بالمزدلفة (النهاية ٤/ ٥٨)

(٥) غير موجود في المطبوع .

(٦) في كتاب المناسك ، باب : الإختيار في الدفع من المزدلفة (٧/ ٣٠٢) .

(٧) لم أقف عليه في الطبقات قلت : وهذا إسناد رواته ثقات . ابن عيينة ثقة إمام (التقريب ١/ ٣١٢) وابن المنكدر ثقة (التقريب ٢/ ٢١٠) ، وكذا عبدالرحمن بن سعيد بن يربوع المخزومي ثقة (التقريب ٢/ ٤٨٢) وأما جبير بن الحويرث فقد ذكره ابن حبان في الثقات (٤/ ١١٢) . وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٥١٢) ولم يذكر فيه جرحاً ولاتعديلاً

(٨) الكشاف ع (١/ ١٢٤) ، ك (١/ ٣٤٨) في موضع المسبق .

[٢٦٨] **قلت** : رواه أصحاب السنن الأربعة [١] من حديث عبدالرحمن بن يَعْمُر ، عن النبي ﷺ لكن بألفاظ مختلفة .

فلفظ أبي داود قال : **جاء ناس من أهل نجد فقالوا : يارسول الله كيف الحج ؟ ، قال : فأمر منادياً فنادى « الحج الحج يوم عرفة ، من جاء قبل صلاة الصبح من ليلة جُمع فقد تم حجه »**. مختصر

ورواه الترمذي كذلك إلا أنه لم يكرر لفظ الحج [٢] ورواه في تفسير سورة البقرة [٣] وقال : **« الحج عرفات ، من أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج »** ، وحسنه وصححه .

ورواه الحاكم في مستدركه [٤] على الشك **« الحج عرفة أو عرفات »** ، وصححه [٥] .

الحديث السابع والتسعون :

روى جابر أن النبي ﷺ لما صلى الفجر - يعني بالمزدلفة بِغَلَس [٦] - ركب ناقته حتى أتى المشعر الحرام فدعا وكبّر وهلّل ، ولم يزل واقفاً حتى أَسْفَر [٧] .

---

(١) أبو داود ، كتاب الحج ، باب : من لم يدرك عرفة (١٩٤٩) (٢/ ٤٨٥ ، ٤٨٦) .
الترمذي ، كتاب الحج ، باب : ماجاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج (٨٨٩) ، (٣/ ٢٣٧) .
النسائي ، كتاب المناسك ، باب فرض الوقوف بعرفة (٥/ ٢٥٦) .
ابن ماجه ، كتاب الحج ، باب : من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع (٣٠١٥) (٢/ ١٠٠٣) .
(٢) سنن الترمذي (٣/ ٢٣٧)
(٣) (٢٩٧٥) (٥/ ٢١٤) .
(٤) في كتاب التفسير (٢/ ٢٧٨) .
(٥) قال الحاكم : هذا حديث صحيح ولم يخرجاه .
(٦) الغلس : هو ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح (النهاية ٣/ ٣٧٧)
(٧) الكشاف ع (١/ ١٢٤) ، ك (١/ ٣٤٨) ، في الموضع السابق ، وأسفر الصبح : إذا انكشف وأضاء . (النهاية ٢/ ٣٧٢) .

[٢٦٩] **قلت :** رواه مسلم (١) **في حديث جابر الطويل قال : ثم أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يُسَبِّحْ بينهما (٢) ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر وصلى (٣) الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة ، ثم ركب القَصْوَاء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة ودعاه وكبره وهلله وَوَحَّدَهُ ، فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً ، فدفع (قبل) (٤) أن تطلع الشمس مختصر .**

الحديث الثامن والتسعون :

[٢٧٠] **روي أنه يحاسبُ الخلائق في قدر حلب شاة .**

[٢٧١] **وروي في مقدار فواق ناقة (٥) .**

[٢٧٢] **وروي في مقدار لمحة (٦) .**

قوله : عن عبدالله بن سَلاَّم (٧) أنه استأذن رسول الله ﷺ أن يقيم على السَّبت ، وأن يقرأ من التوراة في صلاته بالليل (٨) .

---

(١) في كتاب الحج ، باب : حجة النبي صلى الله عليه وسلم (١٢١٨) (٢/ ٨٨٦-٨٩٢) .

(٢) في صحيح مسلم " لم يسبح بينهما شيئاً " .

(٣) ورد في (هـ) : فصلى .

(٤) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٥) فواق : بفتح الفاء وضمها هو قدر مابين الحلبتين من الراحة (النهاية ٣/ ٤٧٩) .

(٦) الكشاف ع (١/ ١٢٥) ، ك (١/ ٣٥١) في الموضع السابق .

قلت : لم يخرج الزيلعي هذه الروايات ، ولم يذكر مايبين أنه لم يجد تخريجها كما فعل في مواضع سابقة حيث كان يصرح بقوله : لم أجده ، أو بقوله : غريب جداً ، وكذا فعل ابن حجر في الكافي حيث اكتفى بذكر الروايات .

قلت : ولم أقف - رغم البحث - على من أخرجها ، إذ لم يذكر ذلك السيوطي في الدر المنثور ، ولاغيره ممن توسعوا في إيراد الآثار كابن جرير ، وابن أبي حاتم ، والشوكاني في فتح القدير ، كما لم أجد شيئاً من هذه الروايات في كتب الموضوعات ، والإشارة الوحيدة التي وجدتها أن القرطبي قال في تفسيره (٢/ ٤٣٥) عند تفسير " إن الله سريع الحساب " : " وفي الخبر " إن الله يحاسب في قدر حلب شاة " ، ولم يذكر للحديث راوياً ولاتخريجاً . والله أعلم .

(٧) عبد الله بن سلام بن الحارث ، أبويوسف وقيل أبو الحارث الإسرائيلي حليف الأنصار وهو من ذرية يوسف عليه السلام ، انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤١٣-٤٢٦) ، (٢/ ٣٢٠ ، ٣٢١) .

كان من أحبار اليهود ، وأسلم بعد الهجرة بقليل ، توفى بالمدينة سنة ثلاث وأربعين للهجرة .

(٨) الكشاف ع (١/ ١٢٧) ، ك (١/ ٣٥٣) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ ياأيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ﴾ .

[٢٧٣] قلت : روى الطبري في تفسيره [(١)] حدثنا الحسين ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج ، **عن عكرمة في قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ قال : نزلت في أناس من اليهود أسلموا كعبد الله بن سلام وثعلبة وابن يَامِين وأسد بن كعب [(٢)] وطائفة من يهود استأذنوا رسول الله ﷺ أن يسْبِتُوا وأن يقوموا بالتوراة ليلاً [(٣)] ، فأمرهم الله تعالى بإقامة شعائر الإسلام والرَّغبة عما عداها فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً ﴾** [(٤)]. الآية . انتهى

[٢٧٤] وروى الواحدي في أسباب النزول له [(٥)] أخبرني أبو نعيم الأصبهاني فيما أذن لي في روايته عنه ، أنا أبو القاسم سليمان بن أحمد ، ثنا بكر بن سهل ، ثنا عبدالغني بن سعيد ، عن موسى بن عبدالرحمن الصنعاني ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، **عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في عبدالله بن سلام وأصحابه وذلك أنهم حين آمنوا بالنبي ﷺ آمنوا بشريعته وشريعة موسى فعظموا السَّبت وكرهوا لُحْمَان الإبل وألبانها بعد ماأسلموا فأنكر ذلك عليهم المسلمون فقالوا : إنا نقوى على هذا وهذا ، وقالوا للنبي ﷺ : إن التوراة كتاب الله فدعنا فَلْنَعْمَلْ بها فأنزل الله هذه الآية ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً ﴾** . [(٦)] انتهى

---

(١) (٤٠١٦) (٤/ ٢٥٥، ٢٥٦) وقال فيه : « حدثنا القاسم قال : حدثنا الحسين . . . به» .

(٢) في تفسير الطبري « وأسد وأسيد ابني كعب ، وسعيه بن عمرو ، وقيس بن زيد » .

(٣) هذه الرواية بالمعنى وفي تفسير الطبري : (قالوا : يا رسول الله ، يوم السبت يوم كنا نعظمه ، فدعنا لنسبت فيه ، وإن التوراة كتاب الله ، فدعنا فلنقم بها بالليل فنزلت ﴿ يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافه . . . الآيه﴾ .

(٤) ورد في (هـ) : ﴿ ولا تتبعوا خطوات الشيطان ﴾ تكميلاً للآية . (٥) (ص : ٥٩) .

(٦) قلت : ضعف ابن حجر في الكافي (ص : ١٧) الطريقين :
فقال الأول : « ابن جريج لم يسمع من عكرمه » .
وقال في الثاني : « عبد الغني بن سعيد الثقفي في تفسيره ، عن موسى بن عبد الرحمن الصنعاني ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية . . . الخ . وهي نسخة موضوعة »
قلت : أما الطريق الأول فقد قال العلائي في جامع التحصيل (ص : ٢٢٩ ، ٢٣٠) : « وذكر ابن المديني أيضاً أصحاب ابن عباس ، ثم قال : ولم يلق - يعني ابن جريج - منهم جابر بن زيد ولا عكرمة ولا سعيد بن جبير» ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٥٢٠) عن ابن جريج : « كان يرسل ويدلس » ، ونقل في تهذيب التهذيب (٦/ ٤٠٥) عن الدار قطني أنه قال : « تجنب تدليس ابن جريج فإنه قبيح التدليس لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح » .

وأما الطريق الثاني : فالواضح علته من موسى بن عبد الرحمن الصنعاني ، قال فيه ابن حبان : «شيخ دجال يضع الحديث ، روي عنه عبد الغني بن سعيد الثقفي ، وضع على ابن جريج ، عن عطاء عن ابن عباس كتاباً في التفسير جمعه من كلام الكلبي ومقاتل بن سليمان ، وألزقه بابن جريج عن عطاء ، عن ابن عباس ولم يحدث به ابن عباس ولا عطاء سمعه ، ولا ابن جريج سمع من عطاء ، وإنما =

الحديث التاسع والتسعون :

روي أن رسول الله ﷺ بعث عبدالله بن جَحْش [1] على سرية في جمادى الآخرة قبل قتال بدر بشهرين ليترصد عِيْرَاً لقريش فيها عمرو بن عبدالله الحضرمي وثلاثة معه ، فقتلوه وأسروا اثنين واستاقوا العِيْرَ وفيها من تجارة الطائف ، وكان ذلك أول يوم من رجب وهم يظنونه من جمادى الآخرة فقالت قريش : قد استحل محمد الشهر الحرام شهراً يأمَنُ فيه الخائف ، ويَبْذَعِرُّ فيه [2] الناس إلى معايشهم ، فوقف/رسول الله ﷺ العير ، ٢٣/ أ وعظم ذلك على أصحاب السرية وقالوا : مانبرح حتى تنزل توبتنا ، ورد رسول الله ﷺ العير والأسارى [3] .

[٢٧٥] **قلت :** رواه البيهقي في دلائل النبوة في أول باب المغازي [4] بتغيير يسير أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبدالجبار ، ثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، حدثني يزيد بن رَوْمَان ، **عن عروة بن الزبير أن رسول الله ﷺ بعث سرية من المسلمين ، وأمر عليهم عبد الله بن جحش الأسدي وقال له : كن بها - يعني**

= وإنما سمع ابن جريج من عطاء الخراساني عن ابن عباس في التفسير أحرفاً شبيهاً بجزء ، وعطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس شيئاً ولا رواه » ، وانظر المجروحين (٢/ ٢٤٢) ، ميزان الاعتدال (٤/ ٢١١ ، ٢١٢) . (٦/٢٣٤٨) ، ونقل العلائي في جامع التحصيل (ص : ٢٣٠) ، وابن حجر في تهذيب التهذيب (٦/ ٤٠٦) عن يحيى بن سعيد القطان أنه قال : « ابن جريج عن عطاء الخراساني ضعيف ، إنما هو كتاب دفعه إليه » .

وفي تهذيب التهذيب (٧/ ٢١٢ ، ٢١٣) : روى عن الصحابة مرسلاً ، وعن الدار قطني وأبي داود أنه لم يدرك ابن عباس ولم يره .

وقال السيوطي في الإتقان (٢/ ١٨٨) : « وعن ابن جريج في التفسير جماعة رووا عنه ، وأطولها ما يرويه بكر بن سهل الدمياطي ، عن عبد الغني بن سعيد ، عن موسى بن محمد (كذا في المطبوع) ، عن ابن جريج ، وفيه نظر ، وروى الحجاج بن محمد ، عن ابن جريج نحو جزء وذلك صحيح » .

وقال ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٤٨) : وفي ذكر عبد الله بن سلام مع هؤلاء نظر ، إذ يبعد أن يستأذن في إقامة السبت وهو مع تمام إيمانه يتحقق نسخه ورفعه وبطلانه والتعويض عنه بأعياد الإسلام» .

(١) عبد الله بن جحش بن رياب الأسدي ، أحد السابقين إلى الاسلام هاجر إلى الحبشة وشهد بدراً ، واستشاره الرسول صلى الله عليه وسلم في أسارى بدر ، واستشهد في أحد وعمره نيف وأربعون سنة ودفن مع حمزة بن عبدالمطلب في قبر واحد . الإصابة (٢/ ٢٨٧) .

(٢) في الأصل و (هـ) بالنون « يندعر » وفيه ساقطة من الأصل والتصويب من الكشاف والمصادر ، وابْذَعَرَّ القوم يعنى تفرقوا وفروا ، و « ابذعر النفاق » أي تفرق وتبدّد والمراد تفرق الناس في طلب معايشهم (النهاية (١/ ١١١) ، غريب أبي عبيد (١/ ٣٢٨) .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٣٠) ، ك (١/ ٣٥٦ ، ٣٥٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير . . الآية ﴾ .

(٤) (٣/ ١٨-٢٠) .

نخلة - [1] حتى تأتينا بخبر من أخبار قريش ، ولم يأمره بقتال ، إلى أن قال : فَمَرَّ بِهِمْ عمرو ابن الحضرمي ، والحكم بن كيسان . . . وهرب [2] المغيرة فأعجزهم [3]، واستاقوا العير فقدموا بها على رسول الله ﷺ فقال (لهم) [4] **: والله ماأمرتكم بالقتال في الشهر الحرام فأوقف رسول الله ﷺ الأسيرين [5] والعير فلم يأخذ منها شيئاً ، فلمَّا سمعوا ماقال عليه السلام أسقط في أيديهم ، وعَنَّفَهُم إخوانهم من المسلمين ، وقالت قريش حين بلغهم ذلك : قد استحلَّ محمد الشهر الحرام ، وسَفَكَ فيه الدم ، وأخذَ المالَ ، وأسرَ الرجالَ فأنزل الله تعالى ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الحَرَام ﴾[6] . الآية ، [7] فأخذ رسول الله ﷺ العير ورد الأسيرين . مختصر [8] .**

---

(١) في سيرة ابن هشام (٢/ ٢٥٢) ، وتفسير الطبري (٤/ ٣٠٢) : « فسر حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف » .

(٢) ورد في (هـ) : وهو .

(٣) هكذا في الأصل وفي (هـ) ، والكلام غير متناسب ، وتوضيحه وتمامه من دلائل النبوة وغيره : « فمر بهم عمرو بن الحضرمي ، والحكم بن كيسان ، وعثمان والمغيرة ابنا عبد الله ، معهم تجارة قدموا بها من الطائف ، أدم وزبيب ، فلما رآهم القوم أشرف لهم واقد بن عبد الله وكان قد حلق رأسه ، فلما رأوه حليقاً قالوا : عمّار ، ليس عليكم منهم بأس ، وأئتمر القوم بهم - أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهو آخر يوم من رجب فقالوا : لئن قتلتموهم إنكم لتقتلونهم في الشهر الحرام ، ولئن تركتموهم ليدخلن في هذه الليلة مكة الحرم فليمتنعن منكم فأجمع القوم على قتلهم ، فرمى واقد بن عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله ، واستأسرر عثمان بن عبد الله ، والحكم بن كيسان وهرب المغيرة فأعجزهم . . . الخ » .

قلت : وهذا النص يوضح السياق ، ويزيل اللبس ، وإن كان المصنف ذكر النص مختصراً إلا أنه يظهر أن هناك سقطاً وقع إما بسبق قلم منه أو ذهول وخطأ من الناسخ .

(٤) ما بين القوسين سقط من (هـ) . (٥) ورد في (هـ) : الأميرين .

(٦) سورة البقرة ، آية رقم (٢١٧) .

(٧) تكررها هنا في (هـ) قوله : فأنزل الله .

(٨) وفي سنده أحمد بن عبدالجبار هو العطاردي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ١٩): ضعيف لكنه قال: «سماعه للسيرة صحيح » ، وقال في التهذيب (١/ ٥٢): « أثنى عليه أبوكريب ، وسئل عن مغازي يونس ، فقال: «مروا إلى غلام بالكناس سمع معنا مع أبيه» ، وقال الخطيب: (وقد روى العطاردي عن أبيه عن يونس ، أوراقاً فاتته من المغازي)، وهذا يدل على تثبته» وهذا يبين أن ابن حجر يقوى روايته لسيرة ابن اسحاق ، وهو هنا مصرح بالسماع .

قلت : أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤٠٨٢) (٤/ ٣٠٢-٣٠٥) عن ابن حميد ، عن سلمة بن الفضل ، عن ابن اسحاق قال : حدثني الزهري ، ويزيد بن رومان ، عن عروة بن الزبير ، ولفظه أطول مما عند البيهقي ، وفيه « فأشرف لهم عكاشة بن محصن وقد كان حلق رأسه » .

وساقه من طريق أخرى [1] بزيادات فيه وقال فيه : وكان ذلك في رجب قبل بدر بشهرين .

وذكره الثعلبي في تفسيره [2] بلفظ المصنف سواء من غير سند .

والقصة في سيرة ابن هشام [3] مطولة عن ابن إسحاق .

ورواه الواحدي في أسباب النزول بسنده إلى عروة بن الزبير [4] فذكره بزيادات ونقص .

[٢٧٦] ثم أسند إلى الزهري [5] **قال : بعث رسول الله ﷺ عبدالله بن جحش ومعه نفر من المهاجرين فقتل عبدُالله بن واقدٍ الليثيُّ عَمْروَ بنَ الحضرمي في آخر يوم من رجب ، وأسروا رجلين ، واستاقوا العير فوقف (على)[6] ذلك رسول الله ﷺ وقال : لم آمركم بالقتال في الشهر الحرام ، فقالت قريش : قد استحل محمد الشهر الحرام فنزلت ﴿ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ ﴾ . الآية .**

ثم قال الواحدي [7] : وقال المفسرون بعث رسول الله ﷺ عبدالله بن جحش في جمادى الآخرة قبل قتال بدر بشهرين ، على رأس سبعة عشر شهراً من مقدمه المدينة فذكره مطولاً وفيه لفظ المصنف بتمامه [8] .

---

(١) دلائل النبوة (٣/ ٢٠ ، ٢١) ، من طريقين عن موسى بن عقبة ، عن الزهري من قوله .

(٢) (ج١) (ل٨٩/ ب ، ل٩٠/ أ) قال فيه : (قال المفسرون) وفي سياقه زيادات فقد جاء في روايته أنه كان مع عبدالله بن جحش ثمانية من المهاجرين ثم ذكر أسماءهم ، وذكر أن عكاشة بن محصن حلق رأسه لإظهار تعظيم الشعائر .
وفيه : فقالت قريش : قد استحل محمد الشهر الحرام ، شهراً يأمن فيه الخائف ، ويبذعر الناس لمعايشهم ، فَسفَك فيه الدماء ، وأخذ فيه الحرائب ، وعير بذلك أهلُ مكة من كان بها من المسلمين ، وقالوا : يا معشر الصباة استحللتم الشهر الحرام وقاتلتم فيه ، وتفاولت اليهود بذلك وقالوا : واقد وقدت الحرب ، وعمرو عمرت الحرب ، والحضرمي حضرت الحرب .... الخ .

(٣) (٢/ ٢٣٩- ٢٤٣) ، ولفظه كما عند الطبري ، وبنحو ما عند الثعلبي .

(٤) (ص : ٦٠ ، ٦١) .

(٥) (ص : ٦١) ، من طريق ابن اسحاق عنه .

(٦) ما بين المعقوفين سقط من الأصل و (هـ) ، والإستدراك من أسباب النزول للواحدي ، والسياق يقتضيه .

(٧) في أسباب النزول (ص : ٦٢) .

(٨) قال ابن حجر في الكافي (ص : ١٨) : « وأخرجه الطبراني من حديث جندب بن عبدالله البجلي موصولاً » .
قلت : هو في المعجم الكبير (١٦٧٠) (٢/ ١٦٢) قال : «حدثنا إبراهيم بن نائلة ، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ، ثنا معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، حدثني الحضرمي ، عن أبي السوار ، عن جندب بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه بعث رهطاً .... الخبر» وقال الهيثمي في المجمع (٦/ ١٩٨) : رجاله ثقات .
وأخرجه عن جندب أبويعلى في مسنده (١٥٣٤) (٣/ ١٠٢ ، ١٠٣) والبيهقي في السنن في كتاب السير ، باب : نسخ العفو عن المشركين (٩/ ١١ ، ١٢) وقال السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٥٠) : «والبيهقي في سننه بسند صحيح» ، وأخرجه الطبري في تفسيره (٤٠٨٤) (٤/ ٣٠٦ ، ٣٠٧) لكن فيه : عن المعتمر ، عن أبيه ، عن رجل عن أبي السوار به . =

الحديث المائة :

[٢٧٧] روي أنه لما نزلت ﴿ وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَراً وَرِزْقاً حَسَناً ﴾ (١) (وكان) (٢) المسلمون يشربونها وهي لهم حلال ، ثم إن عمر ومعاذاً ونفراً من الصحابة قالوا : يا رسول الله أَفْتِنَا في الخمر فإنها مَذْهبة للعقل مَسْلَبة للمال فنزلت ﴿ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ ﴾ (٣) فشربها قوم وتركها آخرون ، ثم دعا عبدالرحمن بن عوف ناساً منهم فشربوا وسكروا فَأَمَّ بعضهم بعضاً فقرأ : قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون ، فنزلت ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى ﴾ (٤) فقلَّ من يشربها ، ثم دعا عِتْبَان بن مالك (٥) قوماً فيهم سعد بن أبي وقاص فلما سكروا افتخروا وتفاخروا وتناشدوا حتى أنشد سعد شعراً فيه هجاء الأنصار فضربه أنصاري بلِحْي (٦) بعير فَشَجَّه مُوْضِحَة (٧) فشكى إلى رسول الله ﷺ : فقال عمر : اللهم بَيِّنْ لنا في الخمر بياناً شافياً فنزلت ﴿ إنما الخمر والميسر ﴾ إلى قوله ﴿ فهل أنتم منتهون ﴾ (٨) فقال عمر : انتهينا يارب (٩) .

قلت : غريب بهذا اللفظ ، وذكره الثعلبي (١٠) هكذا من غير سند (١١)

= وكلهم أخرجه من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه ، عن الحضرمي به ، وهذا الحضرمي فيه خلاف هل هو ابن لاحق أم غيره ، ففي تهذيب الكمال (٦/ ٥٥٤) عن ابن معين قال : ليس به بأس ، وليس هو بالحضرمي ابن لاحق ، وعن أبي حاتم حضرمي اليمامي ، وحضرمي بن لاحق هو عندي واحد .

وقد مشى على التفرقة بين الحضرمي بن لاحق ، والحضرمي شيخ سليمان التيمي كل من ابن حجر ، وابن المديني تهذيب التهذيب (٢/ ٣٩٥) ، والبخاري التاريخ الكبير (٣/ ١٢٥، ١٢٦) ، وابن حبان الثقات (٦/ ٩٢٤٩) ، والذهبي الميزان (١/ ٥٥٥) ، ثم إن ابن حبان ، والذهبي ، وابن المديني حكموا بجهالته ، لكن ابن معين وابن عدي (الكامل ٢/ ٨٦٠) ، وابن حجر قالوا : لا بأس به .

والذي يظهر أن هذا الحضرمي غير ابن لاحق ، وحديثه في أفضل أحواله من قبيل الحسن .

(١) سورة النحل ، آية رقم (٦٧) . (٢) ورد في (هـ) : فكان .

(٣) سورة البقرة ، آية رقم (٢١٩) . (٤) سورة النساء ، آية رقم (٤٣) .

(٥) عتبان بن مالك بن عمرو الخزرجي الأنصاري البدري ، كان إمام قومه ، وآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين عمر ، مات في خلافة معاوية . (الإصابة ٢/ ٤٥٢) .

(٦) اللحي : عظم اللحية . غريب الخطابي (٢/ ٣٥٤) .

(٧) المُوضِحَة : من الشجاج والجروح ، وهي التي تُبدي وضح العظم أي بياضه وجمعها مواضح (النهاية ٥/ ١٩٦) .

(٨) سورة المائدة ، آية رقم (٩١) .

(٩) الكشاف ع (١/ ١٣١، ١٣٢) ، ك (١/ ٣٥٨، ٣٥٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر ﴾ .

(١٠) (ج١) (ل٨٩/ ب ، ل٩٠/ أ، ب) وسياقه أطول وفيه زيادات كثيرة وذكر لعدد من الصحابة وشربهم للخمر .

(١١) قال ابن همات في تحفة الراوي (ل٣٤/ أ) : وورد مفرقاً في جملة أحاديث منها : أ - ما أخرجه ابن أبي حاتم (١/ ل١٥٠/ ب) عن أنس قال : كنا نشرب الخمر فأنزلت ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر ﴾ ، وقلنا : نشرب منها ما ينفعنا ، فأنزلت في المائدة ﴿ إنما الخمر ﴾ الآية ، فقالوا : قد انتهينا . =

[٢٧٨] قوله: عن علي رضي الله عنه[1] : «لو وقعت قطرة في بئر فَبُنِيَ مكانها منارة لم أُؤَذِّنْ عليها، ولو وَقَعَتْ في بَحْرٍ ثم جَفَّ ونبت فيه الكلأ لم أَرْعَه»[2] .

وعن ابن عمر قال: «لو أدخلت أصبعي فيه لم يتبعني» [3] .

[٢٧٩] قلت: حديث ابن عمر: رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الأشربة[4] حدثنا ابن المبارك [5]، عن الأوزاعي، عن سليمان بن حبيب أن ابن/عمر قال: ٢٣/ب

= ب - ومنها: ما أخرجه أحمد (١/ ٥٣)، وأبوداود (٣٦٧٠) (٤/ ٧٩، ٨٠)، والحاكم (٢/ ٢٧٨) (٤/ ١٤٣) والترمذي (٣٠٤٩) (٥/ ٢٥٣، ٢٥٤)، وصححاه (قال الحاكم مرة: صحيح على شرط الشيخين، ومرة: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي) والنسائي (٨/ ٢٨٦، ٢٨٧)، عن عمر أنه قال: اللهم بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً فنزلت الآية التي في سورة النساء فكان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة نادى لا يقربنَّ الصلاة سكران، فدعى عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً فنزلت الآية التي في المائدة فقال عمر: انتهينا.

ج - ومنها ما أخرجه أحمد عن أبي هريرة (٨٦٠٥) (١٦/ ٢٥٤) قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر، فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما، فأنزل الله تعالى ﴿يسألونك عن الخمر والميسر﴾ الآية، فقال الناس ما حرم علينا إنما قال: إثم كبير، وكانوا يشربون الخمر حتى كان يوم صلى رجل من المهاجرين بأصحابه في المغرب فأنزل الله الآية التي في النساء.

د - ومنها: ما أخرجه أبوداود، والترمذي وحسنه، والحاكم وصححه، والنسائي عن علي قال: صنع لنا... الحديث

قلت: سيأتي في سورة النساء عند قوله تعالى ﴿ولا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾ .

هـ - ومنها ما أخرجه النسائي (الكبرى) (١١١٥١) (٦/ ٣٣٧)، والبيهقي (٨/ ٢٨٥، ٢٨٦)، وابن جرير (١٢٥٢٢) (١٠/ ٥٧١) عن ابن عباس قال: إنما نزل تحريم الخمر في قبيلتين من الأنصار شربوا فلمّا أن ثمل القوم عبث بعضهم ببعض فلما أصبحوا جعل الرجل يرى الأثر في وجهه ورأسه ولحيته، فوقعت الضغائن في قلوبهم فنزلت ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر﴾ الآية.

وانظر الدر المنثور (١/ ٢٥٢، ٢٥٣) (٢/ ٣١٤-٣١٧)، الفتح السماوي (١/ ٢٥٦، ٢٥٧).

(١) في الأصل: (قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم)، وما أثبته من (هـ) وهو المثبت في الكشاف ع (١/ ١٣٢)، ك (١/ ٣٥٩)، وفي الكافي لابن حجر (ص: ١٨)، وهو مطابق لطريقة المؤلف في ذكره للآثار عن الصحابة وعدم عدِّها مع الأحاديث.

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص: ١٨): «لم أجده عنه» والمصنف لم يذكر له تخريجاً كما لم يشر إلى أنه لم يجده.

(٣) الكشاف ع (١/ ١٣٢)، ك (١/ ٣٥٩) في الموضع السابق.

(٤) باب: في الخمر وما جاء فيها (٤١١٧) (٨/ ١٩٢).

(٥) في المصنف: حدثنا مبارك، وهو خطأ.

«لو أدخلت أصبعي في خمر ما أحببت أن ترجع إليَّ»[1]. انتهى.

الحديث الحادي بعد المائة:

عن النبي ﷺ: «إياكم وهاتين الكَعْبَتَيْن[2] المشؤومتين فإنهما من ميسر[3] العَجَم»[4].

[٢٨٠] **قلت:** روي من حديث ابن مسعود وله طرق:

الأول: رواه البخاري في كتابه المفرد في الأدب[5]، حدثنا مُسَدَّد، ثنا معتمر، سمعت عبد الملك، عن أبي الأحوص، **عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ اتقوا هاتين الكعبتين[6] المَوْسُوْمَتَيْن[7] اللتين يَزْجُرَان زجراً[8]، فإنهما من ميسر العجم.** انتهى.

---

(١) قلت: هذا إسناد رواته ثقات، إلا أن سليمان بن حبيب وهو المحاربي لم يذكر له سماع من ابن عمر، وفي الإسناد لم يصرح بالتحديث أو السماع.
وانظر ترجمة سليمان في تهذيب الكمال (١١/ ٣٨٢-٣٨٤)، وتهذيب التهذيب (٤/ ١٧٧, ١٧٨)

(٢) الكعبتين مثنى والمفرد كعبة والكعب: هو فص النرد، والجمع كعاب (النهاية ٤/ ١٧٩).

(٣) الميسر: هو القمار يقال يسَر الرجل يَيْسرُ فهو يسرٌ وياسرٌ وكل شئ فيه قمار فهو ميسر (النهاية ٥/ ٢٩٦، ٢٩٧)، وأصل القمار ما كان يفعله أهل الجاهلية حيث يذبحون الجزور ويقسمونها أقساماً ثم يسهمون عليها بعشرة أقداح سبعة لها أنصباء، وثلاثة ليست لها أنصباء، ثم يقسمونها على قدر ما تخرج لهم السهام (مختصراً من غريب أبي عبيد ٢/ ١٤٨).

(٤) الكشاف ع (١/ ١٣٢)، ك (١/ ٣٥٩)، في الموضع السابق، وفيهما «إياكم وهاتين اللعبتين» وكذا في الكافي (ص: ١٨).

(٥) باب إثم من لعب بالنرد (١٢٧٠) (٢/ ٦٦٥) ولفظه «إياكم وهاتين الكعبتين الموسومتين» وهو في الأدب المفرد بهذا الإسناد موقوف على ابن مسعود.

(٦) ورد في (هـ): اتقوا هاتين اللعبتين.

(٧) في الأصل رسمت هكذا «الموشومتين» وفي (هـ): «الموشومتين» كذلك، وفي الأدب المفرد: «الموشومتين» بالسين المهملة، وهو كذلك في سائر مصادر التخريج كما سيأتي، ولذا أثبته.
والموشومتين: إما من الوسم وهو العلامة، وأصل الوسم أثر الكي يكون في الأعضاء، والمعنى هنا: أي الكعبتين المعلّمتين.
وإما أن يكون من الوسامة وهي الحسن والوضاءة، والمعنى هنا: أي الكعبتين المزينتين الحسنتين.
انظر النهاية (٥/ ١٨٥)، تاج العروس (١٧/ ٧٢٦).
والمشؤومتين من الشؤم وهو: ضد اليُمن، ومعناه ما يكره وتخشى عاقبته.
انظر النهاية (٢/ ٥١٠، ٥١١)، تاج العروس (١٦/ ٣٧٩).
والموشومتين: من الوشم، وهو أن يغرز الجلد بإبرة ثم يحشى بكحل أو نيل، فيزرق أثره أو يخضر، وسميت كذلك لما فيها من النقط السود فهي فيها كالوشم.
انظر النهاية (٥/ ١٨٩)، تاج العروس (١٧/ ٧٢٧، ٧٢٨).

(٨) الزجر: المراد به النهي، والزجر للطير: هو التيمن والتشؤم بها والتفؤل بطيرانها كالسانح والبارح، وهونوع من الكهانة والعيافة، والمعنى هنا أن النرد يخرج النصيب بغير حق، وإنما هو بالاتفاق كما يفعل زاجر الطير.
انظر النهاية (٢/ ٢٩٦، ٢٩٧).

الثاني : رواه أحمد في مسنده[١] ثنا علي بن عاصم ، ثنا إبراهيم الهَجَري ، عن أبي الأحوص به[٢] .

وهذا رواه ابن عدي في كامله[٣] عن إبراهيم بن مسلم ، عن أبي الأحوص، وأسند إلى النسائي أنه قال في إبراهيم[٤] هذا ضعيف[٥] ، وكذلك أسند إلى ابن معين أنه قال فيه ضعيف ليس بشئ[٦] .

ورواه البيهقي في سننه في كتاب الشهادات[٧] [٨] .

ورواه ابن مردويه في تفسيره من حديث الحسن بن دينار عن عبدالملك بن عمير ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن أبي الأحوص به[٩] .

---

(١) (١/ ٤٤٦) .

(٢) سقطت (به) من الأصل .

(٣) (١/ ٢١٦) .

(٤) ورد في (هـ) : إبراهيم بن مسلم .

(٥) الكامل (١/ ٢١٥) ، وكذا هو في ضعفاء النسائي (ص: ٤٠) .

(٦) الكامل (١/ ٢١٥) ، وكذا هو في تاريخ ابن معين (٢/ ١٣ ، ١٤) .

(٧) ورد في (هـ) (منْ) وبجانبها بياض ، وفي الهامش مكتوب : بياض بالأصل .

(٨) باب : كراهيه اللعب بالنرد أكثر من كراهية اللعب بالشيء من الملاهي (١٠/ ٢١٥) مرفوعاً وموقوفاً .

(٩) عزاه له مرفوعاً السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣١٩) .

قلت : روي مرفوعاً وموقوفاً ، أما المرفوع فرواه :

أ- أحمد في مسنده (١/ ٤٤٦) عن علي بن عاصم .

ب- ابن عدي في الكامل (١/ ٢١٦) من طريق أبي معاوية .

ج- من طريق ابن عدي ، البيهقي في شعب الإيمان (٦٠٨٠) (١١/ ٤٦٩) .

د- البيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٢١٥) من طريق زياد بن عبد الله البكائي .

كلهم عن إبراهيم بن مسلم الهجري ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً ، وقد ضعف الشيخ أحمد شاكر الرفع بإبراهيم في المسند (٤٢٦٣) (٦/ ١٣٣) ، وإبراهيم بن مسلم ضعفه النسائي وابن معين كما مر ، وكذا ضعفه ابن سعد في الطبقات (٦/ ٣٤١) ، وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ١٣١) : « ليس بقوي ، لين الحديث » ، وقال الجوزجاني في أحوال الرجال (ص: ٩١) «يضعف حديثه» ، وقال الفسوي في المعرفة (٣/ ١٠٨) : « كان رفاعاً » ، وذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب (١/ ١٦٦) أنه كان يخلط في الرفع والوقف ، وقال ابن عدي « إنما أنكروا علية كثرة روايته عن أبي الأحوص ، عن عبد الله » ، وفي التقريب (١/ ٤٣) : « لين الحديث ، رفع الموقوفات » .

وأما الموقوف فرواه :

أ- ابن أبي شيبة في مصنفه (٦٢٠٣) (٨/ ٧٣٧) من طريق سفيان .

ب- البخاري في الأدب المفرد من طريق معتمر ، والصواب -والله أعلم- أن الرواية الصحيحة عنده =

[٢٨١] ورواه أيضاً من حديث (علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن أبي موسى الأشعري [١] ، عن النبي ﷺ نحوه .

= الوقف لا الرفع كما ذكره المصنف ، لما سيأتي من كلام البيهقي ، ولأن الرواية عن عبد الملك بن عمير إنما هي على الوقف لا الرفع .

ج - ابن جرير في تفسيره من طريق سفيان (٤١٠٨) (٤/ ٣٢٢) ، ومن طريق شعبة (٤١٠٩) (٤/ ٣٢٢) .

د - الآجري في تحريم النرد والشطرنج والملاهي ، الحديث الثامن عشر من طريق معتمر (ص: ١٢٧) والحديث التاسع عشر من طريق سفيان (ص : ١٢٩) .

هـ - البيهقي في شعب الإيمان (٦٠٨١) (١١/ ٤٧١) من طريق أبي عوانة كلهم عن عبد الملك بن عمير عن أبي الأحوص ، عن عبد الله موقوفاً ، ورواه أيضاً :

ح - عبد الرزاق في مصنفه (١٩٧٢٧) (١٠/ ٤٦٧) من طريق معمر ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن أبي الأحوص به موقوفاً .

ط - ومن طريق عبد الرزاق رواه البيهقي في شعب الإيمان (٦٠٨٢) (١١/ ٤٧١ ، ٤٧٢) .

ك - الخرائطي في مساوىء الأخلاق من طريق محمد بن فضيل ، عن يزيد بن أبي زياد به (٧٥٦) (ص: ٣٣٥) .

ى - ورواه البيهقي في السنن (١٠/ ٢١٥) من طريق جعفر بن عون ، عن إبراهيم الهجري ، عن أبي الأحوص به موقوفاً .

وقال البيهقي : « رفعه البكائي ، عن إبراهيم ، وسويد ، عن أبي معاوية عن إبراهيم ، والمحفوظ موقوف » ثم رواه موقوفاً وقال : « وكذلك رواه عبد الملك بن عمير وغيرهم عن أبي الأحوص ، عن ابن مسعود موقوفاً » .

قلت : وكلهم في ألفاظهم بالسين المهملة إما بالجمع « الكعاب الموسومة » ، أو بالتثنية « الكعبتين الموسومتين» .

ورواية عبد الرزاق بدون الوصف : « إياكم وزجراً بالكعبتين . . . » وهى هكذا في شعب الإيمان ، وفي المصنف المطبوع « رحوا » وقال محققه : لعلها « دحواً » والدحو : « رمي اللاعب بالحجر والجوز وغيره » (النهاية ٢/ ١٠٦) .

(١) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣١٩) ، وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم .

قلت : ذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ٩١) عن ابن أبي حاتم ، وساق إسناده كاملاً ، وهو من طريق علي بن يزيد به ، ولفظه « اجتنبوا هذه الكعاب الموسومة التي يزجر بها زجراً ، فإنها من الميسر » .

ورواه الآجري في تحريم النرد ، الحديث الثالث عشر (ص: ١١٧) ، من طريق علي بن يزيد به مثله .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ١١٣) بهذا اللفظ ، وقال : « رواه الطبراني » ، وسكت عنه ، ولم أجده في مجمع البحرين ، والمعجم الكبير المطبوع ليس فيه حديث أبي موسى .

قلت : مداره على علي بن يزيد الألهاني ، أبو عبد الملك الدمشقي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٦) : ضعيف .

[٢٨٢] ورواه أيضاً) [(١)] من حديث عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عمران بن موسى ابن عبد الملك بن عمير ، عن عبد الملك بن عمير ، عن حصين بن أبي الحر ، عن سمرة بن جندب [(٢)] عن النبي ﷺ نحوه .

ولفظه في الجميع « إياكم وهاتين الكعبتين » [(٣)] الحديث .

قوله : وعن علي : أن النّرد والشَّطرنج[(٤)] من الميسر[(٥)(٦)] .

وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ٢٩٨) عن أبيه : «هذا حديث باطل ، وهو من علي بن يزيد » .

(١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) ، والحديث عزاه لابن مردويه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣١٩) .
قلت : رواه الآجري في تحريم النرد ، الحديث السادس عشر (ص : ١٢٥) من حديث عمر بن أيوب عن عثمان بن أبي شيبة به ولفظه : « إياكم وهذه الكعاب الموسومة التي تزجر زجراً فإنهن من الميسر »
ورواه البيهقي في شعب الإيمان (٦٠٨٣) (١١/ ٤٧٣) من حديث عمر بن أيوب ، حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا عمران بن موسى بن عبد الملك بن عمير ، عن أبيه ، عن عبد الملك بن عمير به مثله ، وكذا جاء الإسناد في الطبعة البيروتيه للشعب (٦٥٠٤) (٥/ ٢٣٨ ، ٢٣٩) .
والإسناد الأول رجاله « ثقات لكن لم أقف لعمران بن موسى على ترجمة ، وأما بزيادة أبيه فإن أباه موسى بن عبد الملك بن عمير القرشي ضعفه أبو حاتم ، وقال الذهبي : ذكره البخاري في الضعفاء ، وذكره ابن حبان في الثقات .
انظر الجرح والتعديل (٨/ ١٥١) ، التاريخ الكبير (٧/ ٢٩٢) ، ميزان الاعتدال (٤/ ٢١٣) لسان الميزان (٦/ ١٢٤ ، ١٢٥) ، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٣/ ١٤٧) .

(٢) سمرة بن جندب بن هلال الفزاري ، أبو سليمان ، حليف الأنصار ، أجازه الرسول صلى الله عليه وسلم للقتال بعد ما ردّه ، نزل البصرة وكان شديداً على الخوارج ، مات سنة ثمان وقيل تسع وخمسين وقيل سنة ستين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ١٨٣-١٨٦) ، الإصابة (٢/ ٧٨ ، ٧٩) .

(٣) ورد في (هـ) : اللعبتين .

(٤) الشَّطرنج : بالشين المعجمة مأخوذ من المشاطرة أي المقاسمة لأن لكل لاعب شطر ونصيب ، وقيل : هو بالسين المهملة « السطرنج » ، مأخوذ من التسطير أي التنظيم عند التعبئة للرقعة ، وكسرا الشين فيه أجود ، وقيل هو فارسي معرّب .
انظر مقدمة تحريم النرد والشطرنج (ص : ٦١ ، ٦٢) ، تاج العروس (٣/ ٤١٥) ، لسان العرب (٢/ ٣٠٨) .

(٥) ورد في (هـ) : من ميسر .

(٦) الكشاف ع (١/ ١٣٢) ، ك (١/ ٣٥٩) في الموضع السابق .

[٢٨٣] قلت : رواه الثعلبي في تفسيره[١] من حديث قتيبة ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، **عن جعفر بن محمد ، عن أبيه أن علياً قال في النرد والشطرنج : هما من الميسر** . انتهى .

ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره[٢] حدثنا أبي ، عن عبدالله بن مرحوم ، عن حاتم بن إسماعيل به ، ولم يذكر فيه النرد .

وكذلك رواه البيهقي[٣] ثم قال : هذا مرسل ولكن له شواهد[٤] .

---

(١) (ج١) (ل٩٥/أ) .

(٢) (ج١) (ل) ، قال : حدثنا أبي ، حدثنا عبيس بن مرحوم ، ثنا حاتم ، ثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب أنه كان يقول : الشطرنج من الميسر .

(٣) في السنن في كتاب الشهادات ، باب : الاختلاف في اللعب بالشطرنج (١٠/ ٢١٢) من طريق سليمان بن بلال ، عن جعفر بن محمد به ، وأشار إليه في شعب الإيمان (١١/ ٤٨٠) ، والآداب (٨٧٩) (ص : ٣٣٠) .

قلت : أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الآدب ، باب : في اللعب بالنرد وما جاء فيه (٦٢٠١) (٨/ ٧٣٦) عن حاتم بن اسماعيل به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣١٩) لابن أبي شيبة ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم بلفظ المصنف ، كما عزاه لعبد بن حميد بلفظ : الشطرنج ميسر الأعاجم .

(٤) ذكر ذلك البيهقي في السنن (١٠/ ٢١٢) ، وساق بعده عدة روايات عن علي في ذم الشطرنج ، ثم أسند عن ابن عمر أنه سئل عن الشطرنج فقال : « هو شر من النرد » .

قلت : في مراسيل ابن أبي حاتم (ص : ١٨٥) : عن أبي زرعة أنه قال : « محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لم يدرك هو ولا أبوه علياً رضي الله عنه » ، وقال الترمذي في السنن (٤/ ٩٩) : «وأبو جعفر محمد بن علي بن الحسين لم يدرك علي بن أبي طالب » .

وذكر ابن حجر في الكافي (ص : ١٨) تخريجه عن ابن أبي حاتم والثعلبي والبيهقي ، ثم قال : وهذا منقطع .

الحديث الثاني بعد المائة :

عن النبي ﷺ أن رجلاً أتاه ببيضة من ذهب أصابها في بعض المغازي فقال : خذها مني صدقة ، فأعرض عنه ، فأتاه من الجانب الأيمن فقال مثله ، فأعرض عنه ، ثم أتاه من الجانب الأيسر فأعرض عنه ، ثم قال : هاتها ، مغضباً فأخذها فحذفه بها حذفاً لو أصابه لَشَجَّه [1] أو عَقَرَه [2] وقال : « يجيء أحدكم بماله كله يتصدق به ويجلس يَتَكَفَّفُ [3] الناس ، إنما الصدقة عن ظهر غنى » [4] .

[٢٨٤] **قلت** : رواه أبو داود في سننه في كتاب الزكاة [5] من حديث محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، **عن جابر بن عبد الله (قال)[6] : كنا عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل بمثل بيضة من ذهب فقال : يارسول الله أصبت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ما أملك غيرها ، فأعرض عنه رسول الله ﷺ ، ثم أتاه من قبل ركنه الأيمن فقال مثل ذلك فأعرض عنه ، ثم أتاه من قبل ركنه الأيسر فأعرض عنه ، ثم أتاه من خلفه ، فأخذها رسول الله ﷺ فحذفه بها ، فلو أصابته لأَوجَعَتْهُ أو لَعَقَرَتْهُ ، ثم قال : «يأتي أحدكم بما يملك فيقول : هذه صدقة ، ثم يقعد يستكف الناس ، خير الصدقة عن ظهر غنى»** . انتهى .

ورواه ابن حبان في صحيحه [7] في النوع ٢٣ من القسم ٢ [8] بالسند المذكور

---

(١) الشج في الرأس خاصة في الأصل ، وهو أن يضربه بشيء فيجرحه فيه ويشقه ثم استعمل في غيره من الأعضاء (النهاية ٢ / ٤٤٥) .

(٢) أصل العقر ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف وهو قائم ، ثم اتسع في العقر حتى استعمل في القتل والهلاك (النهاية ٣/ ٢٧١ ، ٢٧٢) .

(٣) تكفف الرجل إذا أخذ ببطن كفه ، أو سأل الناس كفاً من طعام أو ما يكف الجوع ، والمراد أنه يمد كفه ليسأل الناس (النهاية ٤/ ١٩٠) .

(٤) الكشاف ع (١/ ١٣٣) ، ك (١/ ٣٦٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو﴾

(٥) باب : الرجل يخرج من ماله (١٦٧٣) (١٦٧٤) (٢/ ٣١٠ ، ٣١١) .

(٦) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٧) كتاب الزكاة ، باب صدقة التطوع ، (٣٣٧٢) (٨/ ١٦٥ ، ١٦٦) .

(٨) كذا في الأصل بالأرقام ولكن الأرقام كتابتها في الأصل و (هـ) غير واضحة وهي هكذا (٣ أ من القسم ٢) .

فذكره بلفظ المصنف (سواء)[١] (وكذلك الحاكم في مستدركه في أواخر الزكاة[٢] وقال : صحيح على شرطه ولم يخرجاه[٣] ، إلا أنهما قالا فيه : المعادن عوض المغازي[٤] .

وروى البزار في مسنده كذلك بلفظ المصنف)[٥] وقال : أصابها في بعض المغازي ، وقال : لا نعلم أسند محمود بن لبيد عن جابر غير هذا الحديث . انتهى .

ورواه الدارمي[٦]، وأبو يعلى الموصلي[٧]، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد[٨] في مسانيدهم ، وكلهم قالوا : أصابها في بعض المغازي .

قال الدارمي : وقال أحمد/ في روايته : أصابها في بعض المعادن وهو الصواب[٩] ٢٤/أ

انتهى .

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٢) (١/ ٤١٣) .

(٣) هكذا في الأصل وفي المستدرك : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي .

(٤) مراده (ابن حبان والحاكم) ، والموجود في الإحسان بطبعتيه الموضع السابق و (٥/ ١٥٦ ، ١٥٧) المغازي ، لكن أشار الأرناؤوط أنه في التقاسيم والأنواع (٢/ ١٣٨) المعادن ، وهو كذلك في موارد الظمآن (٨٣٩) (٣/ ١٣٥ ، ١٣٦) .

(٥) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٦) في كتاب الزكاة ، باب : النهي عن الصدقة بجميع ما عند الرجل (١/ ٣٩١) .

(٧) (٢٠٨٤) (٤/ ٦٥ ، ٦٦) ، (٢٢٢٠) (٤/ ١٥٤ ، ١٥٥) .

(٨) المنتخب (١١١٨) (٣/ ٦٠) ، (١١١٩) (٣/ ٦١) .

(٩) المقصود به أحمد بن خالد ، لأن الدارمي روي الحديث عن يعلى وأحمد بن خالد عن محمد بن اسحاق به .

قلت : كلام المصنف يتلخص في أن أبا يعلى ، وابن أبي شيبة وعبد بن حميد رووه بلفظ المغازي ، وكذا هي رواية البزار ، وأما رواية الحاكم ، وابن حبان فبلفظ المعادن ، ولفظ أبي داود « من معدن» .

وقد أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب الزكاة ، (٤/ ١٨١) بالشك ولفظه « في بعض المغازي أو قال : المعادن » ، ثم ذكره تعليقاً بلفظ « من معدن » .

ورواه كذلك إسحاق بن راهويه في مسنده ولم يقل لا في المعادن ولا في **المغازي وإنما** قال : أصابها فقط ثم ذكر الحديث .

وزاد البزار [1] في الحديث زيادة ليست [2] عند غيره فقال : إنما الصدقة عن ظهر غنى ، خذ مالك لا حاجة لنا به فأخذها ثم ذهب . انتهى . وهي عند أبي يعلى أيضاً [3] .

ورواه ابن سعد في الطبقات في ترجمة أبي حصين السلمي [4] ، أخبرنا محمد بن عمر الواقدي ، ثنا عبد الله بن أبي يحيى الأسلمي ، عن عمر بن الحكم بن ثوبان ، **عن جابر بن عبد الله قال : قدم أبو حصين السلمي بذهب أصابه من معدنهم فقضى منه ديناً كان عليه وفضل معه مثل بيضة الحمامة فأتى بها رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله . . . إلى آخر لفظ أبي داود ،** وفيه فائدة تسمية الرجل .

---

(١) ورد في (هـ) : رواه .

(٢) ورد في (هـ) : ليس .

(٣) ظاهر كلام المصنف أن هذه الزيادة عند البزار وأبي يعلى ، وليس الأمر كذلك بل الزيادة عند غير هؤلاء ثابته في إحدى روايات أبي داود (١٦٧٤) (٢/ ٣١١) ، وعند ابن حبان والدارمي وعبد ابن حميد والبيهقي ، وهي كذلك في إحدى روايتين أخرجهما ابن خزيمة في صحيحه (٢٤٤١) (٤/ ٩٨) .

قلت : وفي الحديث عنعنه ابن اسحاق وهو مدلس ولم يصرح بالسماع في سائر الطرق المذكورة .

(٤) الطبقات (٤/ ٢٧٧) ، وأبو حصين السلمي ، قال ابن حجر في الإصابة (٤/ ٤٤) : « ذكره البغوي ، وذكر أن الواقدي أخرج عن عبد الله بن يحيى . . الخ السند وقال : فذكر حديثاً طويلاً » .

قلت : في سنده محمد بن عمر الواقدي ، قال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ١٩٤) : متروك مع سعة علمه .

وقوله : « إنما الصدقة عن ظهر غنى » له شواهد صحيحه منها حديث أبي هريرة وحكيم بن حزام في صحيح البخاري في كتاب الزكاة ، باب : لا صدقة إلا عن ظهر غنى » ولفظهما « خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى » (١٤٢٦) (١٤٢٧) (٣/ ٢٩٤) .

والنهي عن التصدق بجميع المال له شواهد صحيحة منها حديث سعد بن أبي وقاص في صحيح البخاري في كتاب الجنائز ، باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة (١٢٩٥) (٣/ ١٦٤)

الحديث الثالث بعد المائة :

روي أن رسـول الله ﷺ بعـث مَرْثَدَ بنَ أبي مَرْثَـدَ الغَنَـويَّ [١] إلى مكـة ليخرج منها ناساً[٢] من المسلمين وكان يهوى امرأة في الجاهلية اسمها عَنَاق فأتته فقالت : ألا تخلو ؟ [٣] فقال: ويحك إن الإسـلام حال بيننا ، قالت : فهل لك [٤] أن تتزوج بي ؟ ، قـال : نعم ، ولكن حتى أرجـع فأستأمر رسول الله ﷺ فنزلت ﴿ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ . . . ﴾ الآية [٥] .

[٢٨٥] قلت : رواه الترمذي في تفسير سورة النور[٦] والنسائي [٧] وأبو داود في النكاح [٨] بتغيير يسير من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن جده ، قال : كان رجل يقال له مرثد بن أبي مرثد الغنوي وكان رجلاً شديداً يحمل الأسارى من مكة حتى يأتي بهم المدينة (قال)[٩] : وكانت امرأة بغي بمكة يقال لها عناق ، وكانت صديقة له ، وإنه كان واعد رجلاً من أسارى مكة يحمله ، قال : فجئت حتى انتهيت إلى حائط من حوائط مكة في ليلة مُقْمِرَة ، قال : فجاءت عناق فأبصرت سواد ظِلّي بجنب الحائط فلما انتهت إليّ عرفتني قالت : مرثد ؟ ، قلت : نعم، قالت: مرحباً و (أهلاً [١٠]) يا مرثد ، انطلق الليلة فبت عندنا في الرَّحْل [١١] ،

---

(١) مَرْثَد بن أبي مرثد الغنوي ، هو وأبوه صحابيان ، واسم أبيه كناز بن الحصين وشهد الإثنان بدراً ، واستشهد مرثد في غزوة الرجيع سنة ثلاث للهجرة . (الإصابة ٣/ ٣٩٨) .

(٢) ورد في (هـ) : ماشياً .

(٣) في الأصل بالمثناة الفوقية « ألا تخلو » وفي أسباب النزول للواحدي « ألا نخلو » بالموحدة الفوقية .

(٤) ورد في (هـ) : فقالت : هل لك .

(٥) الكشاف ع (١/ ١٣٣) ، ك (١/ ٣٦٠) عند تفسير الآية المذكورة . وفي الكشاف « فأستأمره ، فاستأمره فنزلت » .

(٦) (٣١٧٧) (٥/ ٣٢٨ ، ٣٢٩) .

(٧) في كتاب النكاح ، باب : تزويج الزانية (٦/ ٦٦ ، ٦٧) .

(٨) باب : في قوله تعالى ﴿ الزاني لا ينكح إلا زانية ﴾ (٢٠٥١) (٢/ ٥٤٢ ، ٥٤٣) وفي سياقه اختصار وليس فيه ذكر تفصيل القصة .

(٩) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(١٠) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(١١) رحل الانسان منزلـه ومسكنه ، والجمع رحال ، ومنـه الصـلاة في الرحال أي في المنازل (النهاية٢/ ٢٠٩) .

قلت : يا عناق إن رسول الله ﷺ حَرَّمَ الزنا ، فقالت : يا أهل الخيام هذا الرجل يحمل أَسْرَاكم من مكة إلى المدينة ، قال : فتبعني منهم ثمانية حتى انتهيت إلى غار أو كهف فجاؤا حتى صاروا على رأسي وَبَالُوا فأصابني بَوْلُهُم وأعماهم الله عني ، ثم رجعوا ورجعت إلى صاحبي فحملته فلما انتهيت به إلى الأَرَاك [1] ففككت عنه كَبْلَه [2] وجعلت أحمله وهو يعينني حتى قدمت المدينة فأتيت رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله أَنكحُ عناقاً [3] ؟ فسكت ولم يرد عليَّ شيئاً حتى نزلت ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً ، والزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِك ﴾ [4] فدعاني رسول الله ﷺ فقرأها عليَّ وقال [5] : لا تنكحها . انتهى .

قال الترمذي : حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه [6] .

وكذلك رواه الحاكم في مستدركه في النكاح وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه [7]

---

(١) كذا في سنن النسائي ، وعند الترمذي « حتى انتهيت إلى الإذخر » ، وقال المباركفوري في تحفة الأحوذي (٩/ ٢٢) : « والظاهر أن المراد بالإذخر والأراك هنا مكان خارج مكة ينبت فيه الأراك والإذخر ، ويحتمل أن يكون المراد بالإذخر أذاخر ، وهو موضع قرب مكة كما في القاموس » .

قلت : في القاموس المحيط (٢/ ٣٤) : « أذاخر بالفتح موضع قرب مكة » ، وفي مشارق الأنوار (١/ ٥٨) : « الأراك المذكور في حديث الحج قيل هو من نُمرة ، وهو أراك يستظل بها بعرفة ، وقيل هو من مواقف عرفه من جهة الشام ، ونمرة من جهة اليمين » وفي القاموس المحيط (٣/ ٢٩٢) : «الأراك بعرفة قرب نمرة » .

وفي أخبار مكة للفاكهي (٤/ ٢٢٤) ، وللأزرقي (٢/ ٢٨٩) : ثنية أذاخر التي تشرف على حايط خرمان ، ومن ثنية أذاخر دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح .

(٢) الكبل ، بفتح الكاف وإسكان الباء : القيد الضخم (النهاية ٤/ ١٤٤) .

(٣) في الأصل و (هـ) (عناق) والصواب ما أثبته .

(٤) سورة النور ، آية رقم (٣) .

(٥) ورد في (هـ) : وقال لي .

(٦) الترمذي (٥/ ٣٢٩) ، وقال ابن العربي في عارضة الأحوذي (١٢/ ٤٢) : « وهو حسن صحيح جداً وإن كان أبو عيسى قد أغربه وحسنه »

(٧) (٢/ ١٦٦) وروايته مختصرة كرواية أبي داود ، ووافقه الذهبي .

ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده .

وكذلك البزار في مسنده (١) ، وقال : لا نعلم أسند مرثد بن أبي مرثد إلا هذا الحديث، ولا نعلم له غير هذا الإسناد ، انتهى .

[٢٨٦] فظهر أن (هذا(٢)) الحديث ليس في هذه الآية التي في البقرة وإنما هو في الآية التي في النور، لكن ذكره الواحدي في أسباب النزول (٣) في هذه الآية التي في البقرة عن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث رجلاً يقال له مرثد . . . بن أبي مرثد فذكره بلفظ المصنف سواء .

---

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور (١٩/٥ ، ٢٠) ولم يعزه لإسحاق ولا للبزار . ولم أجده في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص من مسند البزار المطبوع .

(٢) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٣) (ص : ٦٧) وأخرج (ص : ٦٦) بسنده عن مقاتل بن حيان قال : نزلت في أبي مرثد الغنوي بنحوه مختصراً ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٥٦) لابن أبي حاتم وابن المنذر ، وفي لباب النقول (ص : ٤٢) زاد نسبته للواحدي .
قلت : لم يخرج الواحدي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في هذا الموضع من سورة البقرة، ولا ذكره في الموضع الثاني من سورة النور .
وقال ابن حجر في الكافي (ص : ١٨) بعد ذكر رواية الواحدي : « ونزولها في هذه القصة ليس بصحيح » .
قلت : وقد صنع الثعلبي كالواحدي فأورد الخبر في سورة البقرة (ج١) (ل ٩٦/ أ، ب) بلا إسناد .
قلت : كون قصة مرثد بن أبي مرثد سبباً لنزول آية البقرة ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ﴾ فيه إطلاق التحريم ، وقيل إنها نسخت بقوله تعالى في سورة المائدة ﴿ والمحصنات من المؤمنين والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ ، وقيل العكس ، وقيل لا نسخ .
قال ابن النحاس في الناسخ والمنسوخ (٢/ ٤) : « من العلماء من قال : هي منسوخة ، ومنهم من قال : هي ناسخة ، ومنهم من قال : هي محكمة لا ناسخة ولا منسوخة » .
وهذه الأقوال تعتمد على معنى المشركات ، ذكر ابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص : ٢٠٢-٢٠٤) أنه اختلف فيها على معنيين أنهن الوثنيات ، أو هو عام في الكتابيات وغيرهن من الكافرات فالكل مشركات ، وافترق أرباب هذا القول على قولين ، أحدهما أن هذه الآية نسخت بقوله ﴿ والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب ﴾ ، والثاني : المشركات لفظ عام خص منه الكتابيات بآية المائدة ، وهذا تخصيص لا نسخ ، وعلى هذا الفقهاء وهو الصحيح .
وقال النحاس (٢/ ٥) : « عن إبراهيم الحربي قال : فيه وجه ذهب إليه قوم جعلوا التي في البقرة هي الناسخة ، والتي في المائدة هي المنسوخة ، يعني فحرموا نكاح كل مشركة كتابية أو غير كتابية » وذكر أبو عبيد القاسم بن سلام عن ابن عمر ما يدل على هذا القول (١٤٣) (١٤٤) (ص: ٨٤ ، ٨٥) وكذا عند النحاس (٩٦) (٢/ ٦) . =

الحديث الرابع بعد المائة :

[٢٨٧] روي [١] **أن ناساً من الأعراب قالوا : يا رسول الله البرد شديد والثياب قليلة فإن آثرناهُنَّ الثيابَ هلك سائر أهل البيت ، وإن استأثرنا بها هلكت الحُيَّض ، فقال ﷺ: ٢٤/ب « إنما أُمِرْتم أن تعتزلوا مُجَامَعَتَهُنَّ إذا حِضْنَ ، (ولم يأمركم)** [٢] **بإخراجهن من البيوت كما تفعل الأعاجم** [٣] .

قوله : [٤] **روى محمد بن الحسن ، عن عائشة ، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم سألها هل يباشر الرجلُ امرأتَه وهي حائض ؟ فقالت : «لِتَشُدّ إزارها على أسفلها ثم يباشرها إن شاء »** [٥] .

= وقال أبو عبيد (ص : ٨٦) : « وإنما نرى كراهة ابن عمر لذلك وإمساكه عنه لأنه وجد الآيتين إحداهما تحل ، والأخرى تحرم ، ورأى من سواه من العلماء أن الآية المحرمة هي المنسوخة وأن المحلله هي الناسخة فعملوا بها ، كذلك جاءت أخبارهم تترى » .

وقال النحاس (٢/ ٨) : « يمتنع أن تكون هذه الآية من سورة البقرة ناسخة للآية التي في سورة المائدة لأن البقرة من أول ما نزل بالمدينة ، والمائدة من آخر ما نزل ، وإنما الآخر ينسخ الأول » .

ورجح الطبري في تفسيره (٤/ ٣٦٥) عدم النسخ فقال : « غير جائز أن يقضي على أحدهما بأنه ناسخ حكم الآخر إلا بحجة من خبر قاطع للعذر مجيئه ، وذلك غير موجود . . وقول القائل هذه ناسخة هذه ، دعوى لا برهان لها » .

وانظر تفسير ابن كثير في البقرة (١/ ٢٥٧) ، والنور (٣/ ٣٦٢ ، ٣٦٣) .

(١) فيه نقص من أوله وتمامه كما في الكشاف ع (١/ ١٣٤) ، ك (١/ ٣٦١) : « رُوي أن أهل الجاهليه كانوا إذا حاضت المرأة لم يؤاكلوها ولم يشاربوها ولم يجالسوها على فرش ولم يساكنوها في بيت كفعل اليهود ، فلما نزلت (المقصود قوله تعالى ﴿ فاعتزلوا النساء في المحيض ﴾) أخذ المسلمون بظاهر اعتزالهن فأخرجوهن من بيوتهم ، فقال ناس من الأعراب . . .) الحديث » .

(٢) ورد في (هـ) : « ولم امركم » ، وما في الأصل مطابق لطبعتي الكشاف .

(٣) لم يذكر له المصنف تخريجاً ، ولم يعلق أي تعليق ، وقال ابن همات في تحفة الراوي (ل ٣٦/أ) «بيض له الزيلعي الحافظ» ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ١٩) : لم أجده .

قلت : قال السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٥٨) : أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس أن القرآن أنزل في شأن الحائض والمسلمون يخرجونهن من بيوتهن كفعل العجم ، فاستفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فأنزل الله ﴿ يسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ﴾ فظن المؤمنون أن الاعتزال كما كانوا يفعلون بخروجهن من بيوتهن حتى قرأ آخر الآية ففهم المؤمنون ما الاعتزال إذ قال الله ﴿ لا تقربوهن حتى يطهرن ﴾ . وهذه الرواية بنحو رواية الكشاف . .

(٤) في الأصل : « قلت » ، والتصويب من « هـ » وهو مطابق لصنيع المؤلف في ذكره للآثار .

(٥) الكشاف ع (١/ ١٣٤) ، ك (١/ ٣٦١) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ويسألونك عن المحيض ﴾ .

[٢٨٨] **قلت** : رواه مالك في موطئه (١) عن نافع ، **أن عبد الله بن عمر أرسل إلى عائشة يسألها هل يباشر الرجل امرأته وهي حائض ؟ ، فقالت : لتشد إزارها . . . إلى آخره .**

وعن مالك رواه محمد بن الحسن في موطئه (٢) .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه في الحيض أخبرنا ابن جريج ، **عن سليمان بن موسى،عن نافع ، أن** (٣) ابن عمر سأل عائشة .

ورواه الدارمي في مسنده من طريق مالك (٤) وعن مالك أيضاً **رواه الشافعي في سننه** (٥) ومن طريق الشافعي رواه البيهقي في المعرفة (٦) .

الحديث الخامس بعد المائة :

روى زيد بن أسلم [أن رجلاً سأل النبي ﷺ ما يَحِلُّ لي من امرأتي وهي حائض ؟ قال : لتشد عليها إزارها (٧) ثم شأنك بأعلاها (٨) .

[٢٨٩] (قلت) : (٩) رواه مالك في موطئه (١٠) **عن زيد بن]** (١١) **أسلم أن رجلاً سأل**

---

(١) في كتاب الطهارة ، باب : ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض (٩٥) (١/ ٥٨) لكنه عن نافع أن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أرسل إلى عائشة ، وسيأتي الكلام على هذا الاختلاف .

(٢) في أبواب الصلاة ، باب : الرجل يصيب من امرأته أو يباشرها وهي حائض (موطأ محمد بن الحسن) (٧٣) (١/ ٣١٧، ٣١٨) ، وهو عن نافع عن ابن عمر .

(٣) في الأصل : عن ، وما أثبته من (هـ) ، وهو المطابق لما في المصنف ، في الحيض ، باب : مباشرة الحائض لكنه بهذا الإسناد (١٢٤١) (١/ ٣٢٣) عن نافع ، أن عائشة قالت ، وفي الموضع نفسه (١٢٤٠) (١/ ٣٢٣) أخرج عن ابن جريج ، عن موسى ، عن نافع أن ابن عمر أرسل إلى عائشة يستفتيها . . الخ ، والظاهر أن الأسانيد اشتبهت على المصنف .

(٤) في كتاب الصلاة والطهارة ، باب مباشرة الحائض (١/ ٢٤٢) عن نافع قال : أرسل ابن عمر إلى عائشة .

(٥) لم أقف عليه في طبعتي السنن ، وانظر مقدمة د . خاطر (١/ ١٣ ، ١٤) ، وهو في مسند الشافعي ، (١٣٧) (١/ ٤٥) عن نافع أن عبيد الله أرسل إلى عائشة . . . الخ .

(٦) في كتاب النكاح ، باب إتيان الحائض (١٤٠١٥) (١٠/ ١٥٠ ، ١٥١) عن نافع أن عبد الله بن عمر أرسل إلى عائشة . . . » .

قلت : بين نسخ الموطأ خلاف في رواية نافع فبعضها أن ابن عمر أرسل يسأل ، وبعضها أن عبيد الله بن عبد الله بن عمر هو الذي أرسل للسؤال ، ولم يذكر في التمهيد رواية نافع هذه ، وفي المنتقى (١/ ١١٧) ، وشرح الزرقاني (١/ ١١٦) عن نافع أن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، وقد تمم الزرقاني نسبه فقال : « ابن الخطاب العدوي ، أبا بكر المدني شقيق سالم ، ثقة مات سنة ست ومائة » فدل على اعتماده هذه الرواية . وانظر لتفصيل المسألة والروايات فيها التمهيد (٣/ ١٦١ - ١٧٩) .

(٧) في الأصل « إزارك » والتصويب من (هـ) وموطأ مالك ، وموطأ محمد بن الحسن (١/ ٣١٧) .

(٨) الكشاف ع (١/ ١٣٤) ، ك (١/ ٣٦١) ، في الموضع السابق .

(٩) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .

(١٠) في كتاب الطهارة ، باب : ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض (٩٣) (١/ ٥٧) .

(١١) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

رسول الله . . . ﷺ إلى آخره سواء .

ومن طريق مالك رواه الدارمي في مسنده ،[1] وأسنده الطبراني في معجمه[2] **فرواه** حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا أبو نعيم ضرار بن صرد ، **ثنا عبد العزيز بن محمد ،** عن صفوان بن سليم وزيد بن أسلم ، عن عطاء (به .

[٢٩٠] ورواه زيد بن أسلم ، عن عطاء)[3] بن يسار ، عن ابن عباس مرفوعاً **نحوه** سواء .

[٢٩١] وقد أرسل من وجه آخر فرواه ابن الجوزي في التحقيق[4] من **حديث سعيد بن** منصور ثنا عبد العزيز ، عن صفوان بن سليم ، **عن عطاء بن يسار قال : قال رجل : يا رسول الله ما يحل لي من امرأتي** ؟ . . . . الحديث .

[٢٩٢] ومعنى الحديث عند أبي داود[5] عن حرام بن حكيم ، **عن عمه عبد الله بن سعد**[6] **أنه سأل رسول الله ﷺ ما يحل لي من امرأتي وهي حائض ؟ قال : «لك ما فوق الإزار »**، . انتهى .

[٢٩٣] **وعن معاذ بن جبل**[7] **قال : سألت رسول الله ﷺ عما يحل للرجل من امرأته وهي حائض ، قال : « ما فوق الإزار والتعفف عن ذلك أفضل»** . انتهى .

وضعفهما عبد الحق في أحكامه فقال في الأول[8] : حرام بن حكيم وهو ضعيف[9] .

---

(١) في كتاب الصلاة والطهارة ، باب : مباشرة الحائض (١/ ٢٤١) .
قال ابن عبد البر في التمهيد (٥/ ٢٦٠) : « لا أعلم أحداً روي هذا الحديث مسنداً بهذا اللفظ أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعناه صحيح ثابت » .

(٢) لم أقف عليه في المعجم الكبير في سائر حديث عطاء عن ابن عباس (مجلد ١١) ، وكذا في مجمع البحرين .

(٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .

(٤) انظر تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (١/ ٥٨٩) وقال ابن الجوزي عقبه:هذا حديث مرسل .

(٥) في كتاب الطهارة ، باب : المذي (٢١٢) (١/ ١٤٥) وقال بعده : وذكر مؤاكلة الحائض أيضاً وساق الحديث ، وهو عند الترمذي ، في كتاب الطهارة ، باب : ما جاء في موآكلة الحائض وسؤرها (١٣٣) (١/ ٢٤٠) واقتصر على ذكر مؤاكلة الحائض وقال عنه الترمذي : « حسن غريب » ، وجاء في سنده حرام بن معاوية عن عمه .

(٦) ورد في (هـ) سعيد ، وهو خطأ ، وعبد الله بن سعد الأنصاري ويقال : القرشي ، ويقال : الأزدي ويقال هو عبد الله بن سعد بن خالد ، سكن دمشق ، وذكر أبو حاتم وابن حبان له صحبة ، وشهد القادسية ، الإصابة (٢/ ٣١٨) .

(٧) في سنن أبي داود ، الموضع السابق (٢١٣) (١/ ١٤٦) .

(٨) الأحكام الوسطى (١/ ٢٠٩) .

(٩) كذا قال ابن عبد الحق ، وتعقبه ابن القطان فقال في بيان الوهم والإيهام فقال : ولا أدري من =

وفي الثاني: بقية، عن سعيد الأغطش [1] وهما ضعيفان [2] .

قوله : عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : يجتنب من الحائض شعار الدم وله ما سوى ذلك [3] .

[٢٩٤] قلت : رواه الدارمي في مسنده [4] أخبرنا محمد بن يوسف ، ثنا سفيان ، عن خالد بن أيوب ، عن رجل ، **عن عائشة أنها قالت لإنسان : اجتنب شعار الدم ولك ما سواه** . انتهى .

= أين جاءه تضعيفه وإنما هو مجهول الحال » ، وتعقب الذهبي ابن القطان في نقده لكتاب ابن القطان (ص: ٨٩) : « وثقه دحيم » .

قلت : حرام بن حكيم بن خالد بن سعد الأنصاري ، وهو حرام بن معاوية وجعلهما البخاري في تاريخه الكبير رجلين (٣/ ١٠١ ، ١٠٢) وقال الخطيب في الموضح (١/ ١٠٨) : « وقد وهم البخاري في فصله بين حرام بن حكيم وحرام بن معاوية لأنه رجل واحد يختلف على معاوية بن صالح في اسم أبيه » ثم ساق روايات كثيرة فيها تسميته بالاسمين ، قال ابن حجر في التهذيب (٢/ ٢٢٢) :«ووافق البخاري ابن أبي حاتم وابن ماكولا وأبو أحمد العسكري » ورجح في التقريب (١/ ١٥٧) قول الخطيب .

وحرام وثقه دحيم كما قال الذهبي ، وقد نقل الذهبي في الميزان (١/ ٤٦٧) عن عبد الحق أنه قال : «لا يصح هذا (أي السند المذكور عندنا هنا) وعليه مؤاخذة في ذلك ، فإنه يقبل رواية المستور ، وحرام فقد وثق » ، وقد وثقه العجلي في ثقاته (ص : ١١١) ، وابن حبان كذلك (١/ ١٨٥) وهو قول ابن حجر في التهذيب (٢/ ٢٢٢ ، ٢٢٣) والتقريب (١/ ١٥٧) وبين أن أساس تضعيف حرام هو بتضعيف ابن حزم له في المحلى ، ووصف تضعيفه بأنه بغير مستند ، ونص كلامه في التهذيب (٢/ ٢٢٣) : « وقد ضعفه ابن حزم في المحلى بغير مستند ، وقال عبد الحق عقب حديثه : لا يصح هذا ، وقال في موضع آخر حرام ضعيف ، فكأنه تبع ابن حزم ، وأنكر عليه ذلك ابن القطان الفاسي فقال : بل مجهول الحال ، وليس كما قالوا ، ثقة كما قال العجلي وغيره » .

(١) في الأصل و (هـ) : الأعطس بالإهمال ، والصواب « الأغطش وفي سنن أبي داود «سعد » وستأتي ترجمته .

(٢) قال أبو داود في السنن (١/ ١٤٦) : وليس هو - يعني الحديث - بالقوي ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ١٨) : « إسناده ضعيف » .

قلت : بقية هو ابن الوليد قال عنه ابن حجر في التقريب (١/ ١٠٥) : « صدوق كثير التدليس عن الضعفاء »، قلت : في هذا الإسناد عنعن ولم يصرح بالسماع .

وسعد بن عبد الله الأغطش قال ابن حجر في التقريب (١/ ٢٨٨) : « بمعجمتين ويقال : سعيد ، لين الحديث» .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٣٤) ، ك (١/ ٣٦١) في الموضع السابق .

(٤) في كتاب الطهارة ، باب : مباشرة الحائض (١/ ٢٤٣) ولفظه عن عائشة قالت لإنسان : اجتنب شعار الدم » وليس فيه « ولك ما سواه » .

قلت : وفي سنده مبهم .

الحديث السادس بعد المائة :

روي أن اليهود كانوا يقولون من جامع امرأته وهي مُجَبِّيَة[(١)] من دبرها في قبلها كان ولدها أحول ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ (فقال)[(٢)] : كذبت اليهود ونزلت : ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾[(٣)] .

[٢٩٥] **قلت** : رواه الأئمة الستة في كتبهم ، فالبخاري[(٤)] والترمذي[(٥)] والنسائي في التفسير[(٦)] ومسلم في النكاح[(٧)] وأبو داود[(٨)] وابن ماجه في النكاح[(٩)] ، كلهم من حديث محمد بن المنكدر ، **عن جابر قال : كانت اليهود تقول إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول ، فنزلت ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾** انتهى[(١٠)] .

(زاد مسلم في رواية من قول الزهري[(١١)] : **إن شاء مجبية وإن شاء غير مجبية غير أن** ذلك في صمام واحد[(١٢)] . انتهى)[(١٣)] .

---

(١) مجبية : أي منكبة على وجهها تشبيهاً بهيئة السجود (النهاية ١/ ٢٣٨) .

(٢) ما بين القوسين ليس في الأصل ، والإستدراك من (هـ) والسياق يقتضيه .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٣٤) ، ك (١/ ٣٦٢) عند تفسير قوله تعالى ﴿ نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ﴾ .

(٤) في تفسير سورة البقرة ، باب : ﴿ نساؤكم حرث لكم ﴾ (٤٥٢٨) (٨/ ١٨٩) .

(٥) في تفسير سورة البقرة ، (٢٩٧٨) (٥/ ٢١٥) وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .

(٦) في تفسير النسائي ، باب قوله ﴿ نساؤكم حرث لكم ﴾ (٥٨) (١/ ٢٥٤) .

(٧) باب : جواز جماعه امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها (١٤٣٥) (٢/ ١٠٥٨ ، ١٠٥٩) .

(٨) في كتاب النكاح ، باب : في جامع النكاح (٢١٦٣) (٢/ ٦١٨) .

(٩) باب : النهي عن إتيان النساء في أدبارهن (١٩١٥) (١/ ٦٢٠) .

(١٠) ورد في (هـ) زيادة بعد انتهى نصها : (ورواه ابن جابر فذكره بلفظ الصحيحين وزاد فيه وإنما الحرث من حيث يخرج الولد . انتهى .

وقال : لا نعلمه بهذا اللفظ إلا الإسناد) ، وهذا اضطراب ، وسيأتي هذا اللفظ مضبوطاً في موضعه قريباً .

(١١) صحيح مسلم ، في الموضع السابق (١٤٣٥) (١١٩) (٢/ ١٠٥٩) .

(١٢) أي مسلك و احد ، و الصمام ما تسد به الفرجة ، فسمي الفرج به (النهاية ٣/ ٥٤) .

(١٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

ورواه النسائي في سننه الكبرى في عشرة النساء [١] والبزار في مسنده وفيه : وهي مجبية ، وكذلك هو عند ابن حبان في صحيحه [٢] ولم أجد عند أحد منهم قوله فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فلينظر فيه [٣] .

ورواه البزار في مسنده [٤] من حديث خُصَيْف [٥] ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر فذكره بلفظ الصحيحين وزاد فيه : وإنما الحرث من حيث يخرج الولد . انتهى .

---

(١) باب : اتيان المرأة مجباة (٨٩٧٣) (٥/ ٣١٣ ، ٣١٤) ولفظه : « إذا جاء الرجل امرأته مجباة جاء الولد أحول »، وباب : تأويل قول الله ﴿ نساؤكم حرث لكم ﴾ (٨٩٧٤) (٨٩٧٥) (٨٩٧٦) (٥/ ٣١٤) ، ليس فيه لفظ التجبية .

(٢) في كتاب النكاح ، باب : ذكر الإخبار عن جواز مواقعة المرء أهله على أي حال أحب إذا قصد موضع الحرث (٤١٦٦) (٩/ ٤٧٤) ، وباب النهي عن إتيان النساء في أعجازهن (٤١٩٧) (٩/ ٥١٢) ، ولفظه مجبية في الموضع الأول من قول جابر .

(٣) قلت : في رواية النسائي الكبرى (٨٩٧٣) (٥/ ٣١٣) : « عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل له : إن اليهود تقول : إذا جاء الرجل امرأته مجباة جاء الولد أحول فقال : كذبت يهود ، فنزلت ﴿ نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ﴾ .

ومثله في رواية البزار الآتية ففيها : إن اليهود قالوا من أتى امرأته في دبرها كان ولده أحول ، وكن نساء الأنصار لا يدعن أزواجهن يأتونهن من أدبارهن ، فجاؤوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه عن إتيان الرجل إمرأته وهي حائض فأنزل الله ﴿ ويسألونك عن المحيض . . نساؤكم حرث لكم فأتو حرثكم أنى شئتم ﴾ .

وفي سنن البيهقي (٧/ ١٩٤) بسنده عن جابر قال : قالت اليهود إذا أتى الرجل امرأته باركة جاء الولد أحول ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت ﴿ نساؤكم حرث لكم ﴾ .

ومن غير حديث جابر ورد التصريح كما في حديث أم سلمة عند الطبري في تفسيره (٤٣٤١) (٤/ ٤١٠) ففيه فذكرت ذلك أم سلمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذا حديث ابن عباس في تفسير الطبري (٤٣٣٧) (٤/ ٤٠٩) ومستدرك الحاكم (٢/ ٢٧٩) وفيه حتى انتهى ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قلت : وهو عجيب من المصنف أن يذكر الروايات من هذه المصادر ثم يقول : لم أجد عند أحد منهم قوله : فذكر ذلك . . . الخ .

(٤) كشف الأستار ، كتاب التفسير ، سورة البقرة (٢١٩٢) (٣/ ٤١ ، ٤٢) ، ولفظ الزيادة « إنما الحرث من حيث الولد » .

(٥) في الأصل ، و (هـ) : حصيف ، بالحاء المهملة ولا أثر للإعجام ، والصواب بالخاء المعجمة .

قلت : قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٣١٩ ، ٣٢٠) : « رواه مسلم باختصار ، رواه البزار وفيه عبيد الله بن يزيد بن إبراهيم القردواني لم يروه عنه غير ابنه وبقية رجاله وثقوا » .

قال ابن حجر في الكافي (ص : ١٩) : «تفرد به خصيف وهو ضعيف» ، وتابعه المناوي في الفتح السماوي (١/ ٦٧) فقال مثله . =

وقال : لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد .

الحديث السابع بعد المائة :

قال النبي ﷺ لعبد الرحمن بن سمرة [١] **: « إذا حلفتَ على يمين فرأيتَ غيرها خيراً منها فأْتِ/الذي هو خير وكَفِّرْ عن يمينك »** [٢] . ٢٥/أ

[٢٩٦] **قلت** : رواه الأئمة الستة - إلا ابن ماجه - في الإيمان[٣] **عن عبد الرحمن بن سمرة قال : قال لي رسول الله ﷺ** [٤] **: « يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن أُعْطِيْتَهَا عن مسألة وُكِلْتَ إليها ، وإن أعطيتها عن غير مسألة أُعِنْتَ عليها ، وإذا حلفت على يمين . . إلى آخره » .**

= قلت : خصيف (بضم الخاء وفتح الصاد) هو ابن عبد الرحمن الجزري الحراني أبو عون قال ابن حجر في التقريب (١/ ٢٢٤) : « صدوق سيء الحفظ ، خلط بآخره ، ورمي بالإرجاء » .

قلت : قال الذهبي في الميزان (٣/ ١٨) : « ما عرفت له راوياً سوى ولده محمد » .

(١) هو عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب القرشي كنيته أبو سعيد ، أسلم يوم الفتح ، وكان من الأشراف ، وغزا سجستان أميراً على الجيش ، مات بالبصرة سنة خمسين وقيل إحدى وخمسين للهجرة .

انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٥٧١ ، ٥٧٢) ، الإصابة (٢/ ٤٠٠ ، ٤٠١) .

(٢) الكشاف ع (١/ ١٣٥) ، ك (١/ ٣٦٢) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم ﴾ .

(٣) البخاري في كتاب الأيمان والنذور ، باب : قوله تعالى ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ﴾ (٦٦٢٢) (١١/ ٥١٦ ، ٥١٧) ، وفي كتاب كفارات الأيمان ، باب : الكفارة قبل الحنث وبعده (٦٧٢٢) (١١/ ٦٠٨) ، وفي كتاب الأحكام ، باب : من لم يسأل الأمارة أعانه الله عليها (٧١٤٦) (١٣/ ١٢٣ ، ١٢٤) ، وباب : من سأل الأمارة وكل إليها (٧١٤٧) (١٣/ ١٢٤) .

ومسلم في الأيمان ، باب : ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها (١٦٥٢) (٣/ ١٢٧٣ , ١٢٧٤)

وأبو داود ، في كتاب الأيمان والنذور ، باب : الرجل يكفر قبل أن يحنث (٣٢٧٧) (٣/ ٥٨٤) ، (٣٢٧٨) (٣/ ٥٨٥) .

والترمذي ، في كتاب النذور والأيمان ، باب : ما جاء فيمن حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها (١٥٢٩) (٤/ ١٠٦) ، وقال : حسن صحيح .

والنسائي ، في كتاب الأيمان والنذور ، باب : الكفارة قبل الحنث (٧/ ١٠) .

(٤) في الأصل سواد فوق الكلمات سيما فوق اسم عبد الرحمن بن سمرة ، والتوضيح من (هـ) ومصادر التخريج .

استدل المصنف [1] على تسمية [المحلوف عليه يميناً بطريق المجاز لتلبسه باليمين] [2]

الحديث الثامن بعد المائة :

قال النبي ﷺ : « دعي الصلاة أيام أَقْرَائِك » [3] .

[٢٩٧] **قلت :** رواه بهذا اللفظ الدار قطني [4] والطحاوي [5] **عن فاطمة بنت أبي حُبيش** [6] **قالت : يا رسول الله اني امرأة اسْتَحَاض فلا أطهر ، قال : «دعي الصلاة أيام أقرائك ثم اغتسلي وصلي»** [7] .

---

(١) ورد في (هـ) : استدل به المصنف .

(٢) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، وفي آخر الجملة ضعف ودقة في الخط والتوضيح من (هـ) .
وقال الزمخشري في الكشاف ع (١/ ١٣٥) ، ك (١/ ٣٦٢) : ﴿ ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم ﴾ أي حاجزاً لما حلفتم عليه ، وسمي المحلوف عليه يميناً لتلبسه باليمين كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن سمرة : إذا حلفت . . . الحديث .

(٣) أقراء جمع قرء ، ويجمع على قروء أيضاً ، والقرء من الأضداد يطلق على الطهر والحيض ، والمراد به هنا الحيض وأصل القرء : الوقت المعلوم ، ولذلك وقع على الضدين لأن لكل منهما وقتاً (النهاية ٤/ ٣٢) .
وهو في الكشاف ع (١/ ١٣٧) ، ك (١/ ٣٦٥) عند تفسير قوله تعالى ﴿ والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ﴾ .

(٤) في كتاب الحيض (١/ ٢٠٦ - ٢٠٨) ، ولم يرد فيه بهذا اللفظ المتضمن لكاف الخطاب بل فيه (١/ ٢٠٨) أن أم سلمة سألت لها فقال : تدع الصلاة قدر أقرائها ثم تغتسل وتصلي .

(٥) في شرح معاني الآثار ، كتاب الطهارة ، باب : المستحاضة كيف تتطهر للصلاة (١/ ١٠٢) .
ولفظه : « فأمرها أن تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلاة . . . الحديث » .
والحديث عند الدار قطني والطحاوي من رواية هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، وعندهما كذلك من طرق من حديث أم سلمة ، وعند الدار قطني عن غير هشام عن عروة ، عن عائشة ،وعن عروة عن فاطمة بنت أبي حبيش .

(٦) هي فاطمة بنت أبي حُبيش بن المطلب بن أسد بن عبد العزي بن قصي القرشية صحابية ، ثبت ذكرها في الصحيحين أنها جاءت فسألت النبي صلى الله عليه وسلم في الاستحاضة (الإصابة ٤/ ٣٨١) .

(٧) الظاهر أن مراد المصنف بأن الدار قطني والطحاوي أخرجا الحديث بهذا اللفظ هو وجود لفظ الأقراء في جواب سؤال فاطمة بنت أبي حبيش ، وإلا فحديث فاطمة مشهور مذكور في أمهات كتب السنة ، ومع ذلك فإن الحديث أخرجه : =

الحديث التاسع بعد المائة :

قال النبي ﷺ : « طلاق الأمة تطليقتان وعِدَّتها حيضتان » [1] .

قلت : روي من حديث عائشة ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث ابن عباس .

= [أ] أبو داود في كتاب الطهارة ، باب : في المرأة تستحاض (٢٨٠) (١/ ١٩١) ولفظه: « **إنما ذلك** عرق فانظري إذا أتى قرؤك فلا تصلي ، فإذا مر قرؤك فتطهري ثم صلي ما بين القرء إلى القرء» .

[ب] النسائي في كتاب الطهارة ، باب : ذكر الأقراء (١/ ١٣١) بسند أبي داود ومتنه .

[ج] ابن ماجه ، في كتاب الطهارة ، باب : ما جاء في المستحاضة التي قد غدت أيام اقرائها (٦٢٠) (١/ ٢٠٣) .

وقد وردت روايات بلفظ المصنف لكن من غير تعيين السائلة .

[أ] أبو داود في كتاب الطهارة ،باب :من قال تغتسل من طهر إلى طهر (٢٩٧) (١/ ٢٠٨ ، ٢٠٩) ولفظه : « عن النبي صلى الله عليه وسلم في المستحاضة تدع الصلاة أيام اقرائها ثم تغتسل وتصلي والوضوء عند كل صلاة » .

[ب] الترمذي ، في كتاب الطهارة ، باب : المستحاضة تتوضأ لكل صلاة (١٢٦) (١/ ٢٢٠) من طريق أبي داود نفسها بلفظ مقارب .

[ج] ابن ماجة ، في كتاب الطهارة ، الموضع السابق (٦٢٥) (١/ ٢٠٤) كالذي قبله .

[د] الطبراني في معجمه الأوسط ولفظه : « المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها التي كانت تجلس فيها ثم تغتسل غسلاً واحداً ثم تتوضأ لكل صلاة » (مجمع البحرين (٥٠٨) (١/ ٣٩٤ ، ٣٩٥) .

وهناك روايات باللفظ نفسه لكن بتعيين سائلة غير فاطمة بنت أبي حبيش ومنها :

[أ] المعجم الصغير (١/ ٨٦) أن فاطمة بنت قيس ، سألت عن المستحاضة ، ولفظه « تقعد أيام أقرائها ثم تغتسل عند كل طهر ثم تحتشي وتصلي » .

[ب] النسائي ، في كتاب الطهارة ، باب : ذكر الأقراء (١/ ١٢٠ ، ١٢١) : أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت فسألت النبي صلى الله عليه وسلم ، وفيه « فأمرها أن تترك الصلاة قدر أقرائها وحيضتها وتغتسل وتصلي » .

– ومما سبق يظهر أن وجه اقتصار المصنف على تخريج الحديث عند الدارقطني والطحاوي ليس بقوي ، وقد توسع المصنف في تخريجه في نصب الراية فانظره هناك ، (١/ ٢٠٢ ، ٢٠٣) وذكر فيه رواية الدار قطني : من حديث أم سلمة ، وقال : « قال الدار قطني ورواته كلهم ثقات » ، ولم أجد هذا القول في السنن ، وانظر كذلك الفتح السماوي (١/ ٢٧١ ، ٢٧٢) .

(١) الكشاف ع (١/ ١٣٧) ، ك (١/ ٣٦٥) في الموضع السابق .

[٢٩٨] **أما حديث عائشة :**

فرواه أبو داود [١] والترمذي [٢] وابن ماجة [٣] من حديث مُظَاهِر بن أَسْلَم ، عن القاسم، عن عائشة عن النبي ﷺ فذكره .

قال أبو داود [٤] : هذا حديث مجهول [٤] ، وقال الترمذي [٥]: « حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث مظاهر بن أسلم ، ومظاهر لا يُعرف [٦] له في العلم غير هذا الحديث » انتهى .

ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب الطلاق [٧] من رواية أبي عاصم [٨] عن ابن جريج، عن مظاهر بن أسلم ، عن القاسم ، عن عائشة مرفوعاً ، ثم قال : قال أبو عاصم : فذكرته لمظاهر بن أسلم فقلت له حدثني كما حدثت ابن جريج ، فحدثني مظاهر ، عن القاسم عن ابن عباس [٩] عن النبي ﷺ فذكره ، ثم قال : ومظاهر بن أسلم شيخ من أهل البصرة ، لم يذكره أحد من متقدمي مشايخنا بجرح فإذاً الحديث صحيح ، ولم يخرجاه [١٠] . انتهى .

---

(١) في كتاب الطلاق ، باب : في سنة طلاق العبد (٢١٨٩) (٢/ ٦٣٩ ، ٦٤٠) .

(٢) في كتاب الطلاق ، باب : ما جاء أن طلاق الأمة تطليقتان (١١٨٢) (٣/ ٤٨٨) .

(٣) في كتاب الطلاق ، باب : في طلاق الأمة وعدتها (٢٠٨٠) (١/ ٦٧٢) ولفظه « وقرؤها حيضتان »

(٤) السنن (٢/ ٦٤٠) ومراده بالجهالة جهالة مظاهر بن أسلم كما سيأتي .

(٥) السنن (٣/ ٤٨٨) ، ومظاهر بن أسلم هو المخزومي ، ذكر جهالته أبو داود والترمذي وابن معين ، وأبو حاتم ، وضعفه أبو عاصم النبيل ، وأبو داود وابن معين وأبو حاتم والنسائي وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٥٥) : ضعيف .
وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٨/ ٩٦ ، ٩٧) ، التهذيب (١٠/ ١٨٣) ، الجرح والتعديل (٨/ ٤٣٩) التاريخ الكبير (٨/ ٧٣) ، الكامل (٦/ ٢٤٤١ ، ٢٤٤٢) .

(٦) هكذا في الأصل و (هـ) وفي سنن الترمذي : لا نعرف .

(٧) (٢/ ٢٠٥) .

(٨) في الأصل و (هـ) من (رواية عاصم) والتصويب من المستدرك وما مضى من تخريجه في السنن ، وتتمة رواية الحديث تدل عليه .

(٩) كذا في الأصل عن ابن عباس وكذا في (هـ) وكذا ذكره المصنف صريحاً في نصب الراية (٣/ ٢٢٧) وهو عند الأكثرين عن عائشة كما هو في السنن الثلاث والتي ذكرت تخريج الحديث فيها ، وكذا سنن البيهقي والدار قطني وهو كذلك في المستدرك المطبوع ، وليس هناك خطأ من الناسخ كما سيأتي آخر الحديث .

(١٠) ووافقه الذهبي ، مع أنه قال عن مظاهر بن أسلم في الكاشف (٣/ ١٣٤) . ضعفوه ، ونقل في الميزان (٤/ ١٣٠) تضعيف أبي عاصم وابن معين والنسائي . وتجهيل الترمذي=

[٢٩٩] وأما حديث ابن عمر : [(١)]

فرواه ابن ماجه في سننه [(٢)] من حديث عمر بن شَبِيْب ، عن عبد الله بن عيسى ، [(٣)] عن عطية ، عن ابن عمر مرفوعاً نحوه .

ورواه الدار قطني كذلك في سننه [(٤)] ، وقال : تفرد به عمر بن شبيب وهو ضعيف [(٥)] . انتهى .

= والحديث أخرجه الدار قطني في كتاب الطلاق (١١٣) (٤/ ٣٩ ، ٤٠) ثم روى بسنده عن أبي عاصم قال : «ليس بالبصرة حديث أنكر من حديث مظاهر هذا» ، ونقل عن أبي بكر النيسابوري أنه قال : «والصحيح عن القاسم خلاف هذا» ، وأسند عن القاسم أنه لم يبلغه في طلاق الأمة شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (١١٥) (١١٦)((٤/ ٤٠) .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الرجعة ، باب ما جاء في عدد طلاق العبد (٧/ ٣٧٠) وفي كتاب العدد ، باب : عدد الأمة (٧/ ٤٢٦) ثم قال عقبه : هذا حديث تفرد به مظاهر بن أسلم وهو رجل مجهول يعرف بهذا الحديث ، والصحيح عن القاسم بن محمد أنه سئل عن عدة الأمة فقال : الناس يقولون حيضتان .

وهذا يعارض ما ذهب إليه الحاكم من تصحيح الحديث ، واعتماده توثيق مظاهر لأنه لم يقف على جرحه غير مقبول ، وهذا هو مذهب ابن حبان ومسلكه في كتابه الثقات ، كما ذكرته مع الاعتراض عليه (ص : ٣٥٧ ، ٣٥٨) .

وقال الخطيب في الكفاية (ص : ٨٨ ، ٨٩) : أقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم إلا إنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما » .

(١) ورد في (هـ) : « وأما حديثا ابن عمر وابن عباس » وهذا خطأ لأن حديث ابن عباس لم يخرجه ابن ماجه ، وسيأتي التعليق عليه .

(٢) في كتاب الطلاق ، باب : في طلاق الأمة وعدتها (٢٠٧٩) (١/ ٦٧١ ، ٦٧٢) .

(٣) في الأصل « عن عبد الله بن عيسى بن عطيه » والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج .

(٤) في كتاب الطلاق (١٠٤) (٤/ ٣٨) .

(٥) السنن (٤/ ٣٨) ، وتتمة كلامة : « والصحيح عن ابن عمر ما رواه سالم ونافع عنه من قوله » أي موقوفاً على ابن عمر ، ثم روى عن سالم ونافع الرواية الموقوفة على ابن عمر وقال (٤/ ٣٩) « وهذا هو الصواب ، وحديث عبد الله بن عيسى ، عن عطية ، عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم منكر غير ثابت من وجهين أحدهما : أن عطية ضعيف ، وسالم ونافع أثبت منه وأصح رواية ، والوجه الآخر : أن عمرو بن شبيب ضعيف الحديث لا يحتج بروايته » .

وقد نقل البيهقي في السنن (٧/ ٣٦٩) كلام الدار قطني ووافقه .

وعُمر بن شَبِيب المُسلي الكوفي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٥٧) : ضعيف .

وفي الحديث كلام استوفيته [1] في أحاديث الهداية [2] .

الحديث العاشر بعد المائة :

روي أن سائلاً سأل النبي ﷺ أين الطَّلْقَةُ الثالثة ؟ فقال : « أو تسريح بإحسان » [3] .

[٣٠٠] **قلت** : رواه الدار قطني في سننه في أول كتاب الطلاق من طريقين عن أنس .

أحدهما : [4] عن عبد الله بن جرير بن جبلة ، ثنا عبيد الله بن عائشة ، ثنا حماد بن سلمة ، عن قتادة ، **عن أنس بن مالك قال : قال رجل للنبي ﷺ : إني أسمع الله عز وجل يقول ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ ﴾ فأين الثالثة ؟ ، قال : « إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان » هي الثالثة** . انتهى [5] .

---

(١) ورد في (هـ) : كلام طويل استوفيته .

(٢) نصب الراية (٣/ ٢٢٦ ، ٢٢٧) ، وقد خرجه هناك من حديث عائشة وابن عمر وابن عباس .
وقد خرج المصنف حديث ابن عباس هنا ضمن تخريج حديث عائشة دون إفراده بعنوان مستقل وذلك من مستدرك الحاكم ، والمستدرك المطبوع في سياق سنده ما نصه : « قال أبو عاصم فذكرته لمظاهر بن أسلم فقلت حدثني كما حدثت ابن جريج ، فحدثني عن القاسم ، عن عائشة . . . الحديث » وهذا موافق لما هو مذكور في السنن الثلاث بعد إسنادهم رواية أبي عاصم عن ابن جريج عن مظاهر ، ذكروا رواية أبي عاصم عن مظاهر ، عن القاسم ، عن عائشة ، لكن الزيلعي جعل هذه الرواية الثانية هنا عن ابن عباس مما قد يوهم أن هناك خطأ من الناسخ أو من المصنف ، لكنه في نصب الراية وضح ذلك حيث عنون فقال : وأما حديث ابن عباس فأخرجه الحاكم في المستدرك . . » وذكر هذه الرواية ، وهذا يدل على أنه اطلع على نسخة للمستدرك فيها عن ابن عباس ، والظاهر أن هذا هو صواب ما في المستدرك لأن الحاكم قال عقب هذه الرواية : « وقد روي عن ابن عباس حديث يعارضه » وساق بسنده أن ابن عباس استفتي في مملوك كانت تحته مملوكة فطلقها تطليقتين ثم اعتقها بعد ذلك هل يصلح له أن يخطبها ، قال : نعم ، قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم » ، وقد نقل الزيلعي ذلك في نصب الراية مما يؤكد أنه يعتقد أن الرواية عن ابن عباس وأنه كذلك نقلها من المستدرك .
قلت : قد اعتنى الدارقطني والبيهقي في سننهما بذكرا الروايات والطرق لهذا الحديث والتوضيح للمرفوع والموقوف والصحيح والضعيف ولم يذكروا ولا غيرهما من أصحاب السنن هذه الرواية عن ابن عباس ، ، ولذا فإن كان ثمة خطأ أو وهم فهو من الحاكم وعنه نقل الزيلعي ، والله أعلم .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٣٩) ، ك (١/ ٣٦٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾ .

(٤) الحديث (١) (٤/ ٣ ، ٤) .

(٥) هذا اللفظ جاء عقب الطريق الثاني ، وأما هذا الإسناد فلفظه في سنن الدارقطني « يا رسول الله أليس قال الله تعالى : ﴿ الطلاق مرتان ﴾ فلم صار ثلاثاً ؟ قال : إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان » .

الثاني : (١) رواه من حديث إدريس بن عبد (٢) الكريم المقري ، ثنا ليث بن حماد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا [اسماعيل بن سُمَيْع الحنفي ، عن أنس فذكره .

ثم قال : هكذا قال : عن أنس ، والصواب] (٣) عن إسماعيل بن سُمَيْع ، [عن أبي رَزِيْن عن النبي مرسل ، وقال في علله : وهم فيه ليث بن حماد وإنما هو عن إسماعيل بن سميع] (٤) ، عن أبي رَزِين الأسدي . مرسل . انتهى .

[٣٠١] وهذا المرسل عن أبي رزين رواه أبو داود في مراسيله (٥) عنه قال : جاء رجل فذكره .

ورواه ابن أبي شيبة (٦) وعبد الرزاق (٧) في مصنفيهما في الطلاق .

قال ابن أبي شيبة : حدثنا أبو معاوية ، وقال عبد الرزاق : أنا سفيان الثوري قالا (٨) : أنا إسماعيل بن سُمَيْع، عن أبي رَزِيْن فذكره ، وكذلك رواه أحمد في مسنده (٩) ورواه عبد الرزاق (١٠) وابن (١١) مردويه (١٢) وابن أبي حاتم (١٣) في تفاسيرهم .

---

(١) الحديث (٢) (٤/ ٤) .

(٢) ورد في (هـ) : عبيد الكريم .

(٣) ما بين المعوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٤) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٥) في باب النظر عند التزويج (١٩٤) (ص : ٩٩) .

(٦) في كتاب الطلاق ، باب : ما قالوا في قوله : الطلاق مرتان (٥/ ٢٥٩ ، ٢٦٠) .

(٧) في كتاب الطلاق ، باب : الطلاق مرتان (١١٠٩١) (٦/ ٣٣٧ ، ٣٣٨) .

(٨) ورد في (هـ) : قال .

(٩) لم أقف عليه في المسند ، ولم يذكر في كتاب الطلاق في الفتح الرباني (١٧/ ٢-١٤) ، وقد عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٧٧) وابن كثير في التفسير (١/ ٢٧٢) ولم يذكر سنده ولا لفظه مع أنه ذكر قبله وبعده أسانيد كثير ممن خرجو الحديث ، وقال أحمد شاكر في تعليقه على الحديث في تفسير الطبري (٤/ ٥٤٦) : «ووهم الحافظ ابن كثير - رحمه الله - وهماً شديداً إذ نسب هذا الحديث المرسل لرواية المسند فقال : ورواه الإمام أحمد أيضاً» .

(١٠) (١/ ٩٣) بسنده المذكور في مصنفه .

(١١) سقطت الواو من (هـ) .

(١٢) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٧٧) ، وابن كثير في تفسيره (١/ ٢٧٢) حيث قال : «وهكذا رواه ابن مردويه أيضاً من طريق قيس بن الربيع ، عن إسماعيل بن سميع عن أبي رزين به مرسلاً» .

(١٣) (ح١) (ل) ، من حديث ابن وهب عن سفيان الثوري به .
ذكره ابن كثير في تفسيره : ١/ ٢٧٢) وذكر إسناده .

قال ابن القطان في كتاب(1) الوهم والإيهام : روى الدار قطني في سننه هذا الحديث من طريقين عن أنس ، وجعله عن أبي رزين عن النبي ﷺ مرسلاً أصح (2) ، وعندي أن الطريقين صحيحان :

أما الأول (3) : فإن عبيد الله بن عائشة ثقة (4) ، وكان من سادات أهل البصرة ، وهو عبيد الله بن محمد بن حفص ، أبو عبد الرحمن القرشي يعرف بابن عائشه ، وعبد الله ابن/جرير بن جبلة بن أبي رواد (5) أبو العباس ، وقيل أبو الحسن العتكي البصري ، **٢٥/ب** قال الخطيب (6) ثقة (7) .

---

(١) ورد في (هـ) : كتابه .

(٢) وافق البيهقي الدار قطنيَ على ذلك ، حيث أخرج الحديث في سننه الكبرى في كتاب الطلاق ، باب : ما جاء في موضع الطلقة الثالثة من كتاب الله (٧/ ٣٤٠) من حديث إسماعيل بن سميع ، عن أنس ، ثم قال : « كذا قال عن أنس رضي الله عنه والصواب عن إسماعيل بن سميع عن أبي رزين عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً كذلك رواه جماعة من الثقات عن إسماعيل » .
قلت : والإرسال رواية الأكثرين كما مر ، وممن رواه بالإرسال كذلك عبد بن حميد في تفسيره ، وسعيد بن منصور في سننه كما ذكر ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٧٢) ، وكذا ابن جرير في تفسيره (٤٧٩١) (٤٧٩٢) (٤٧٩٣) (٤/ ٥٤٥) ، وابن المنذر والنحاس كما ذكر السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٧٧) .

(٣) المراد به طريق الدار قطني من حديث عبد الله بن جرير بن جبلة ، عن عبيد الله بن عائشة ، عن حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن أنس .
قلت : وقد رواه عن أنس أيضاً ابن مردوية قال : حدثنا عبد الله بن أحمد بن عبد الحليم ، حدثنا أحمد بن يحيى ، حدثنا عبد الله بن جرير بن جبلة به سنداً ومتناً » كذا ذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٧٢) ، وقال البيهقي : «وروي عن قتادة عن أنس وليس بشيء » .
وقال عبد الحق في الأحكام الوسطى (٣/ ١٩٥) بعد أن ذكر رواية الحديث مرسلاً : « وقد أسند هذا عن إسماعيل بن سميع ، عن قتادة ، عن أنس ، والمرسل أصح » ، ونقل ابن حجر في التلخيص (٣/ ٢٠٧) تصحيح ابن القطان وتضعيف البيهقي ولم يعلق بشيء .

(٤) قال عنه ابن حجر في التقريب (١/ ٥٣٨) : « ثقة جواد ، رمي بالقدر ولم يثبت »وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٩/ ١٤٧-١٥٢) ، التهذيب (٧/ ٤٥-٤٦)، التاريخ الكبير (٥/ ٤٣٠) . والجرح والتعديل (٥/ ٣٣٥) ، وتاريخ بغداد (١٠/ ٣١٤-٣١٨) ، وثقات ابن حبان (٨/ ٤٠٥) .

(٥) ورد في (هـ) : داود .

(٦) ورد في (هـ) : قال فيه الخطيب .

(٧) لم أقف عليه في تاريخ بغداد ولا غيره مما بين يدي من المصادر .

وأما الثاني [١] : فان مداره على إسماعيل بن سُمَيْع [٢] وعليه اختلفوا فمن قائل عنه ، عن أبي رَزِيْن [٣] ، هكذا رواه عنه الثوري .

ومن قائل عنه عن أنس هكذا رواه عنه عبد الواحد بن زياد وهوثقة[٤] والطريق إليه صحيح فإن ليث بن حماد أبو عبد الرحمن الصَّفَّار بصري صدوق قاله الخطيب [٥] .

[وإدريس بن عبد الكريم الحداد المقري صاحب خلف بن هشام ثقة وفوق الثقة بدرجة

---

(١) المقصود به طريق الدار قطني من حديث إدريس بن عبد الكريم ، عن ليث بن حماد ، عن عبد الواحد بن زياد ، نا إسماعيل بن سميع ، عن أنس .

قلت : وقد رواه من هذا الطريق البيهقي في سننه (٧/ ٣٤٠) ، وابن مردوية كما ذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٧٢) ، والخطيب في تاريخه (١٣/ ١٦) .

(٢) اسماعيل بن سميع الحنفي أبو محمد الكوفي ، نقل توثيقة عن أحمد بن حنبل وابن معين ، وابن سعد ، والذهبي، وابن شاهين ، وابن نمير ، والعجلي ، وأبو داود ، وابن حبان ، وقال : لا بأس به كل من : النسائي ، ويعقوب بن سفيان ،ويحيى بن سعيد ، وابن عدي ، ولم يقدح فيه إلا من جهة بدعة الخوارج ، ولذا قال ابن حجر في التقريب (١/ ٧٠) : «صدوق تكلم فيه لبدعة الخوارج» .

وانظر تهذيب الكمال (٣/ ١٠٧-١١٠) ، التهذيب (١/ ٣٠٥ ، ٣٠٦) ، طبقات ابن سعد (٦/ ٢٤١) الكامل (١/ ٢٨٤) والمعرفة والتاريخ (٣/ ١٠٢) ، والجرح والتعديل (٢/ ١٧١ ، ١٧٢)، التاريخ الكبير (١/ ٣٥٦) ، وثقات ابن شاهين (ص : ٥) ، وثقات ابن حبان (٦/ ٣١ ، ٣٢) ، سؤالات الآجري (ص :) ، الكاشف (١/ ٧٤) ، الميزان (١/ ٢٣٣) .

(٣) أبو رزين هو مسعود بن مالك الأسدي الكوفي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٤٣) : «ثقة فاضل» .

وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٧/ ٤٧٧-٤٨٠) ، التهذيب (١٠/ ١١٨ ، ١١٩) ، الجرح والتعديل (٨/ ٢٨٤) ، والتاريخ الكبير (٧/ ٤٢٣) ، وطبقات ابن سعد (٦/ ١٨٠) ، والمعرفة والتاريخ (٣/ ١٥١) ، وثقات ابن حبان (٥/ ٤٤١) ، وثقات العجلي (ص : ٤٢٧) .

(٤) عبد الواحد بن زياد العبدي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٥٢٦) : «ثقة ، في حديثه عن الأعمش وحده مقال » .

وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٨/ ٤٥٠-٤٥٥) ، التهذيب (٦/ ٤٣٤ ، ٤٣٥) ، طبقات ابن سعد (٧/ ٢٨٩) ، الجرح والتعديل (٦/ ٢٠ ، ٢١) التاريخ الكبير (٦/ ٥٩) ، ثقات ابن حبان (٧/ ١٢٣) وثقات العجلي (ص : ٣١٣) ، الضعفاء للعقيلي (٣/ ٥٥) ، والميزان (٢/ ٦٧٢) .

(٥) تاريخ بغداد (١٣/ ١٦) .

قاله الخطيب][1] .

وإسماعيل بن سميع في نفسه كوفي ثقة مأمون قاله ابن معين[2] : وقال أبو حاتم : صدوق صالح الحديث ، وقال يحيى بن سعيد : لم يكن به بأس[3] ، وقال أحمد بن حنبل : صالح الحديث[4] ، وقال النسائي : ليس به بأس[5] فالطريقان صحيحان . والله أعلم . انتهى كلامه .

الحادث الحادي عشر بعد المائة :

عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال له : إنما السنة أن تستقبلَ الطهرَ استقبالاً فتطلقها لكل قرء تطليقة[6] .

[٣٠٢] **قلت :** رواه الدار قطني في سننه[7] من حديث معلى[8] بن منصور ، **ثنا شعيب** بن رزيق ، أن عطاء الخراساني ، حدثهم عن الحسن[9] ، **ثنا عبد الله بن عمر أنه طلق امرأته تطليقة وهي حائض ، ثم أراد أن يتبعها تطليقتين أخريين عند القرءين ، فبلغ[10] رسول الله ﷺ فقال : «يا ابن عمر ما هكذا أمرك الله ، قد أخطأت السنة[11] ، والسنة أن تستقبل الطهر فتطلق لكل قرء» ، فأمرني فراجعتها فقال : «إذا هي طهرت فطلق عند ذلك أو أمسك**

---

(١) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه وهو ساقط من (هـ). وهذا القول الذي عزاه للخطيب في تاريخ بغداد (٧/ ١٤) لكن الخطيب عزاه للدار قطني وهو كما قال ، إذ هو وارد ضمن سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدار قطني (ص : ١٧٦) ، وفي تاريخ بغداد (٧/ ١٥) عن ابن المنادي قال : « كتب الناس عنه لثقته وصلاحه » .
وانظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٤٤ ، ٤٥) ، معرفة القراء الكبار (١/ ٢٠٤ ، ٢٠٥) وغاية النهاية (١/ ١٥٤) ، طبقات الحنابلة (١/ ١١٦ ، ١١٧) .

(٢) كذا في الجرح والتعديل (٢/ ١٧٢) ، وفي تاريخ الدارمي (ص : ٧٤ ، ١٧٣) : ثقة .

(٣) الجرح والتعديل (٢/ ١٧٢) .

(٤) كذا في الجرح والتعديل (٢/ ١٧٢) ، وفي العلل للإمام أحمد (٢/ ٤١) : صالح .

(٥) تهذيب الكمال (٣/ ١٠٩) ، وانظر ما سبق في توثيقه ومصادر ترجمته .

(٦) الكشاف ع (١/ ١٣٩) ، ك (١/ ٣٦٧) في الموضع السابق ، وفي (هـ) : « أن يستقبل » « فيطلقها » .

(٧) في كتاب الطلاق (٨٤) (٤/ ٣١) .   (٨) ورد في (هـ) : يعلى .

(٩) في الأصل « الحسين » والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج .

(١٠) عند الدار قطني والبيهقي « فبلغ ذلك رسول الله » .

(١١) عند الدار قطني والبيهقي « إنك قد أخطأت السنة » .

فقلت : يا رسول الله أرأيت لو طلقتها ثلاثاً أكان يحل لي أن أراجعها ؟ ، قال : « لا [كانت][1] تَبِيْنُ مِنْكَ ، وكانت معصية » . انتهى .

قال عبد الحق في أحكامه[2] : ومُعَلَّى بن منصور رماه أحمد بالكذب[3] ، انتهى .

---

(١) ما بين المعقوفين مكتوبة أعلى السطر فوق الكلمات ، وفي (هـ) : فقال : لا .

(٢) الأحكام الوسطى ، باب ذكر طلاق السنة (٣/ ١٩٢) .

(٣) هو أبو يعلى معلى بن منصور الرازي ، توفي سنة إحدى عشرة ومائتين ، قال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٦٥) : « ثقة سني فقيه ، طلب للقضاء فامتنع ، أخطأ من زعم أن أحمد رماه بالكذب » وقد ذكر في التهذيب أن عبد الحق في أحكامه نقل عن أحمد أنه رماه بالكذب .

قلت : المنقول عن الإمام أحمد في ترجمة معلى أربعة أقوال هي :

١ - ما كتبت عنه شيئاً .

٢ - كان يحدث بما يوافق الرأي ، وكان كل يوم يخطىء في حديثين وثلاثة .

٣ - سئل عنه فسكت .

٤ - سئل لم لَمْ يكتب عن المعلى فقال : «كان يكتب الشروط ، ومن كتبها لم يخل من أن يكذب» .

قلت : وليس في هذه الأقوال ما يشير إلى الكذب إلا الأخير ، وهو لا يرقى إلى أن يقال : إن أحمد رماه بالكذب ، وقد قال الذهبي في السير موضحاً الفرق بين العبارتين : « وأما عبد الرحمن بن أبي حاتم فغلط بلا ريب ، فنقل عن أبيه قال : قيل لأحمد : كيف لم تكتب عن معلى ؟ فقال : كان يكذب ، وإنما الصواب ما قدمناه » (المراد القول الرابع) .

وقال في الميزان بعد ذكر القول الرابع : فهذا الذي صح عن أحمد بن حنبل فيه .

قلت : وقد وثقه ابن معين والعجلي ويعقوب بن شيبة وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن سعد كان صدوقاً صاحب حديث ورأي وفقه ، وقال أبو حاتم : كان صدوقاً في الحديث وكان صاحب رأي .

ولذا قال ابن حجر في التقريب : « ثقة سني فقية » .

قلت : وقد روى له الأئمة الستة انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٨/ ٢٩١ - ٢٩٦) ، الميزان (٤/ ١٥٠ ، ١٥١) ، سير أعلام النبلاء (١٠/ ٣٦٥-٣٧٠) التهذيب (١٠/ ٢٣٨-٢٤٠) ، تاريخ بغداد (١٣/ ١٨٨-١٩٠) ، الكامل (٦/ ٢٣٧٢) التاريخ الكبير (٧/ ٣٩٥) ، الجرح والتعديل (٨/ ٣٣٤) ، التعديل والتجريح للباجي (٢/ ٧٣٩) ، الضعفاء للعقيلي (٤/ ٢١٥ ، ٢١٦) ، الثقات لابن حبان (٩/ ١٨٢) الثقات للعجلي (ص : ٤٣٥) ، تاريخ الدارمي (ص : ٢١٩) ، طبقات ابن سعد (٧/ ٣٤١) .

قلت : قال المصنف في نصب الراية (٣/ ٢٢٠) بعد ذكر كلام عبد الحق في أحكامه : لم يعله البيهقي في المعرفة [(١٤٦٦٥) (١١/ ٣٦)] إلا بعطاء الخراساني ، وقال : «إنه أتى في هذا الحديث بزيادات لم يتابع عليها ، وهو ضعيف في الحديث لا يقبل ما تفرد به» .

قلت : وقد أخرجه البيهقي في السنن (٧/ ٢٣٠) وقال عن عطاء : « وقد تكلموا فيه » . =

قلت : رواه الطبراني في معجمه [1] من حديث عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ، ثنا شعيب بن رُزيق به ، انتهى .

الحديث الثاني عشر بعد المائة :

روي في حديث العجلاني الذي لاَعَنَ امرأته أنه طلقها ثلاثاً بين يدي رسول الله ﷺ ولم ينكر عليه [2] .

[٣٠٣] **قلت** : رواه البخاري [3] ومسلم [4] **من حديث سهل بن سعد الساعدي أن**

= ونقل المصنف في نصب الراية (٣/ ٢٢٠ ، ٢٢١) عن صاحب التنقيح أنه قال : « عطاء الخراساني قال ابن حبان كان صالحاً غير أنه كان رديء الحفظ كثير الوهم فبطل الاحتجاج به ، وقد صرح الحسن بسماعه من ابن عمر ، قال الإمام أحمد فيما رواه عنه ابنه صالح : الحسن سمع من ابن عمر ، وكذلك قال أبو حاتم : وقيل لأبي زرعة : الحسن لقي ابن عمر ؟ قال : نعم » .

وفي التقريب (٢/ ٢٣) عن عطاء : « صدوق يهم كثيراً ، ويرسل ويدلس » .

(١) لم أقف عليه ، وقال الهيثمي في الزوائد (٤/ ٣٣٦) : « رواه الطبراني وفيه علي بن سعيد الرازي ، قال الدار قطني : ليس بذاك ، وعظمه غيره ، وبقية رجاله ثقات » .

قلت : كلام الدار قطني في سؤالات السهمي (ص : ٢٤٤ ، ٢٤٥) وتمامه : « فإنما سمعت بمصر أنه كان والي قرية وكان يطالبهم بالخراج فما كانوا ليعطونه ، قال : فجمع الخنازير في المسجد ، فقلت له إنما أسأل كيف هو في الحديث ؟ ، فقال : قد حدث بأحاديث لا يتابع عليها ، ثم قال لي : في نفسي منه ، وقد تكلم فيه أصحابنا بمصر وأشار بيده ، وقال : هو كذا وكذا ، كأنه ليس هو بثقة» .

قلت : نقل الذهبي في الميزان (٣/ ١٣١) عن ابن يونس قال : « كان يفهم ويحفظ » ، وقال ابن حجر في اللسان (٤/ ٢٣١) : « قال ابن يونس : تكلموا فيه ، قلت (القائل ابن حجر) : لعل كلامهم فيه من جهة دخوله في أعمال السلطان » ، وذكر أن الجواليقي كان يعظمه ، ونقل عن مسلمة بن قاسم يعرف ببعلبك : «وكان ثقة عالماً بالحديث حدثني عنه غير واحد» .

قلت : مراد المصنف هنا إثبات متابعة « عثمان بن سعيد » في هذا الحديث لمعلى بن منصور وعثمان بن سعيد بن كثير بن دينار ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٩) : « ثقة عابد» .

(٢) الكشاف ع (١/ ١٣٩) ، ك (١/ ٣٦٧) في الموضع السابق .

(٣) في كتاب التفسير ، سورة النور ، باب ﴿ والذين يرمون أزواجهم ﴾ (٤٧٤٥) (٨/ ٤٤٩) وكتاب الطلاق ، باب : اللعان ومن طلق بعد اللعان (٥٣٠٨) (٩/ ٤٤٦) ، وباب : التلاعن في المسجد (٥٣٠٩) (٩/ ٤٥٢ ، ٤٥٣) .

(٤) في أول كتاب اللعان (١٤٩٢) (٢/ ١١٢٩) .

عويمراً العجلاني [1] جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري [2] ، فذكره إلى أن قال : فأقبل عويمر حتى أتى رسول لله ﷺ فقال : يا رسول الله أرأيتَ رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقتله فتقتلونَه ؟ أم كيف يفعل ؟ فقال عليه السلام : « قد أنزل الله فيك وفي صاحبتك فاذهب فأت بها» ، قال سهل : فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ فلما فرغا قال عويمر : يا رسول الله كذبت عليها إن أمسكتها ، فطلقها ثلاثاً قبل أن يأمره النبي ﷺ .

قال عبد الحق في أحكامه [3] : لم يصح اللفظ بالثلاث إلا في حديث الملاعن .

[٣٠٤] ثم ذكر من جهة الدار قطني [4] **حديث سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، أن حفص بن المغيرة[5] طَلَّق امرأته فاطمة بنت قيس [6] ، على عهد رسول الله ﷺ ثلاث تطليقات بكلمة[7] واحدة فأبانها منه النبي ﷺ ، ولم يبلغنا أنه عليه السلام عاب عليه ذلك .** انتهى.

---

(١) هو عويمر بن أبي أبيض العجلاني ، وقال الدار قطني : هو عويمر بن الحرث بن زيد بن جابر بن الجد ابن العجلان ، وأبيض لقب لأحد آبائه . الإصابة (٣/ ٤٥) .

(٢) هو عاصم بن عدي بن الجد بن العجلان بن حارثة العجلاني ، حليف الأنصار ، صحابي جليل شهد أحداً وما بعدها ، وتوفي سنة خمس وأربعين للهجرة. الإصابة (٢/ ٢٤٦) .

(٣) الأحكام الوسطى ، باب طلاق السنة ومن طلق ثلاثاً (٣/ ١٩٤) وقد ذكر الحديث أولاً ثم قال : الصحيح أنها كانت مفترقات ، ولا يصح اللفظ بالثلاث إلا في الملاعن .

(٤) سُنن الدار قطني ، كتاب الطلاق (٣٣٠) (٤/ ١٢) .

(٥) هكذا في الأصل « حفص بن المغيرة » والأصح أنه « أبو عمرو بن حفص بن المغيرة » كما هو في روايات صحيح مسلم ، قال ابن حجر في الإصابة (١/ ٣٤٢) : « حفص بن المغيرة أبو عمرو المخزومي ، يقال هو زوج فاطمة بن قيس وقيل هو أبو حفص بن عمرو بن المغيرة أبو حفص » وفي الكنى من الإصابة (٤/ ١٣٩) قال : « أبو عمرو بن حفص بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي ، زوج فاطمة بنت قيس ، وقيل هو أبو حفص بن عمرو بن المغيرة ، واختلف في اسمه فقيل أحمد ، وقيل عبد الحميد ، وقيل اسمه كنيته ، خرج مع علي إلى اليمن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فمات هناك ، وقيل بل رجع وشهد فتوح الشام » ، وقال ابن عبد البر في الإستيعاب (٤/ ٣٨٣) : «وكانت عند أبي عمرو بن حفص بن المغيرة فطلقها » ونقله عنه ابن حجر في الإصابة (٤/ ٣٨٤) لكن فيه : « وكانت عند أبي بكر بن حفص المخزومي ، وهو خطأ .
قلت : الظاهر أنه مشهور بكنيته أو أن كنيته اسمه ، وأن « أبا عمرو بن حفص بن المغيرة » هو الأشهر .

(٦) هي فاطمة بنت قيس بن خالد القرشية الفهرية ، كانت من المهاجرات الأول ولما طلقها زوجها تزوجت بعده أسامة بن زيد » ، الإصابة (٤/ ٣٨٤) .

(٧) ورد في (هـ) : في كلمة . وهذا مطابق لما في سنن الدار قطني .

ثم قال : وسلمة بن أبي سلمة ضعيف [1] . انتهى .

[٣٠٥] وفيما قاله نظر ، فإن حديث فاطمة بنت قيس في صحيح مسلم [2] من رواية الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت : **طلقني زوجي ثلاثاً فخاصمته إلى رسول الله ﷺ في السُّكْنَى والنفقة فلم يجعل لي سكنى ولا نفقه وأمرني أن أَعْتَدَّ في بيت ابن أم مكتوم** [3] . انتهى .

إلا أن يريد بقوله لم يصح اللفظ بالثلاث يعني بين يدي النبي ﷺ فيصح على بعد [4] .

---

(١) الأحكام الوسطى (٣/ ١٩٤) ، هو سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري ، قال ابن حجر في اللسان : «قال ابن عبد البر : لا يحتج به ، قلت (القائل ابن حجر) : وصحح حديثه ابن حبان والحاكم » قلت : ووثقه العجلي ، وذكره ابن حبان في ثقاته ، وقال أبو حاتم : لا بأس به .
انظر اللسان (٣/ ٦٨) ، ثقات ابن حبان (٦/ ٣٩٦) ، ثقات العجلي ص (١٩٧) الجرح والتعديل (٤/ ١٦٤)، والتاريخ الكبير (٤/ ٨٠ ، ٨١) .

(٢) في كتاب الطلاق ، باب : المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها من طرق كثيرة بألفاظ مختلفة في بعضها ذكر عدد الطلقات :
(١٤٨٠) (٣٨) (٢/ ١١١٥) : ولفظه « أن أبا حفص بن المغيرة طلقها ثلاثاً » .
(١٤٨٠) (٤٣) (٢/ ١١١٨) : ولفظه « طلقني بعلي ثلاثاً » .
(١٤٨٠) (٤٥) (٥٠) (٢/ ١١١٨ ، ١١٢٠) : ولفظه « طقني زوجي ثلاثاً » .
(١٤٨٠) (٤٧) (٢/ ١١١٩) : ولفظه « إن زوجها طلقها ثلاثاً » .
(١٤٨٠) (٤٨) (٢/ ١١١٩) : وفيه « كم طلقك ؟ قلت : ثلاثاً » .
وفي ألفاظ أخرى ذكر الطلاق المتوت .

(٣) في الأصل و (هـ) : « بيت أم مكتوم » ، والصواب ما أثبته كما - في صحيح مسلم - .

(٤) قلت : بل قول المصنف فيه بعد ، وهو عجيب منه رحمه الله ، وقد ذكر الحديث في نصب الراية (٣/ ٢٧٢ ، ٢٧٣) ولم يعرج على هذا القول .
ومراد عبد الحق أنه لم يصح اللفظ بالثلاث أي في كلمة واحدة ، ومراده هذا بين ظاهر ، وذلك من وجوه :
١ - أنه جاء تعليقاً على رواية الدار قطني وفيها أن حفصاً طلقها ثلاث تطليقات في كلمة واحدة .
٢ - عبارته التي علق بها على الحديث تدل على ذلك حيث قال : « والصحيح أنها كانت مفترقات ولا يصح اللفظ بالثلاث إلا في الملاعن » فهذا ظاهر أنه لا ينفي ورود لفظ الثلاث في الحديث ، وإنما ينفي ثبوت الثلاث في كلمة واحدة من وجه صحيح .
٣ - صنيعه في الباب حيث أورد فيه عدة أحاديث عن طلاق الثلاث بلفظة واحدة وضعفها جميعاً ، انظر الأحكام الوسطى (٣/ ١٩٣ - ١٩٧) .
واستشهاد المصنف بحديث مسلم وذكر لفظ الثلاث ليس فيه نقض لكلام عبد الحق على المراد الذي شرحته ، بل في روايات مسلم ما يشهد له ويدل على أن مراده أن الصحيح في طلاق فاطمة بنت قيس أنه كان ثلاث تطليقات مفترقات ، ويدل على ذلك هذه الروايات عند مسلم .
١ - (١٤٨٠) (٤٠) (٢/ ١١١٦) وفيه « فطلقها آخر ثلاث تطليقات » .
٢ - (١٤٨٠) (٤١) (٢/ ١١١٧) وفيه : « فأرسل إلى امرأته فاطمة بنت قيس بتطليقة كانت بقيت من طلاقها »

الحديث الثالث عشر بعد المائة :

روي أن جميلة بنت عبد الله بن أبيّ كانت تحت ثابت بن قيس بن شمّاس ، وكانت تبغضه وهو يحبها ، فأتت رسول الله ﷺ / فقالت : يا رسول الله لا أنا ولا ثابت يجمع[1] رأسي ورأسه شيء ، والله لا أعتب[2] عليه في خلق ولا دين ، ولكني أكره الكفر في الإسلام[3] ، ما أطيقه بغضاً ، إني رفعت جانب الخباء[4] فرأيته أقبل في علّة فإذا هو أشدهم سواداً وأقصرهم قامة ، وأقبحهم وجهاً فنزلت[5] ، وكان قد أصدقها حديقة فاختلعت منه بها ، وهو أول خلع[6] كان في الاسلام[7] . ٢٦/أ

---

(١) ورد في (هـ) : لا يجمع .

(٢) ورد في (هـ) ما أعتبت .

وفي طبعتي الكشاف (والله ما أعيب عليه في دين ولا خلق)، وفي رواية البخاري (٥٢٧٣)(٩/٣٥٩): (ما أعتب عليه في خلق ولا دين) ، وفي (هـ) اضطراب في إعجام الكلمة .

(٣) قيل في معنى كلامها هذا: « أي أكره إن أقمت عنده أن أقع فيما يقتضي الكفر، وفيه إشارة إلى خشيتها أن يحملها بغضها مع علمها بالحرمة على إظهار الكفر طلباً لفسخ النكاح ، ويحتمل أن يكون مرادها بالكفر كفران الزوج وهو التقصير في حقه ، ويحتمل أن يكون في كلامها إضمار أي أنها تكره لوازم الكفر من الشقاق والمعاداة » انتهى ملخصاً من فتح الباري (٩/ ٤٠٠) .

(٤) الخباء: أحد بيوت العرب من وبر أوصوف ، ولا يكون من شعر ، ويكون من عمودين أو ثلاثة ، وجمعه أخبية . النهاية (٢/ ٩) .

(٥) ذكر ابن همات في تحفة الراوي (ل٣٧/ ب) إحدى الروايات عن ابن جرير الطبري ثم قال: « ليس فيه فنزلت ولا في شيء من طرق الحديث التصريح بنزول الآية في هذه القصة » .

قلت : بل صرح بذلك ابن جرير في تفسيره (٤٨١١) (٤/ ٥٥٧) من طريق ابن جريج قال: « نزلت هذه الآية في ثابت بن قيس وفي حبيبة . . . الحديث » وقد عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٨٠) ، وفي لباب النقول (ص: ٤٥) .

(٦) الخلع : أن يطلق الرجل زوجته على عوض تبذله له ، وفائدته إبطال الرجعة إلا بعقد جديد . (النهاية ٢/ ٦٥) .

(٧) الكشاف ع (١/ ١٣٩) ، ك (١/ ٣٦٧) في الموضع السابق .

[٣٠٦] **قلت :** أصل الحديث في البخاري[١] عن عكرمة ، **عن ابن عباس قال جاءت امرأة ثابت بن قيس إلى النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله والله ما أنقم على ثابت في خلق ولا دين ، ولكنّي أكره الكفر في الإسلام ، قال : أَتَرُدِّينَ عليه حديقته ؟ ، قالت : نعم ، فردت عليه ، وأمره أن يفارقها** . انتهى .

ولفظ المصنف رواه الطبري في تفسيره[٢] لم يترك[٣] ، منه إلا اسم المرأة فقال : حدثنا محمد بن عبدالأعلى ، ثنا المعتمر بن سليمان ، قال : قرأت على فضيل عن أبي (حريز)[٤] أنه سأل عكرمة هل كان للخلع أصل قال : **كان ابن عباس يقول : إن أول خلع كان في الإسلام في أخت عبدالله بن عبدالله بن أُبَيٍّ بن سلول**[٥] **أتت إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله**

(١) في كتاب الطلاق ، باب : الخلع ، وكيف الطلاق فيه ؟ (٥٢٧٦) (٩/ ٣٩٥) ، وكذا (٥٢٧٣) (٥٢٧٤) (٥٢٧٥) (٥٢٧٧) (٣٩٥) .

(٢) (٤٨٠٧) (٤/ ٥٥٢) .

(٣) ورد في (هـ) : لم ينزل .

(٤) ورد في (هـ) : جرير .

(٥) ورد في (هـ) : بن أبي سلول .

قلت : في تفسير الطبري (أخت عبدالله بن أبي) وهكذا عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٨٠) ، (وكذا في الإصابة (٤/ ٢٦١) ومثله ابن همات في تحفة الراوي (ل٣٧/ ب) وما ذكره المصنف موافق لسياق كلامه لأنه نص على أن رواية الطبري مطابقة لتسمية الزمخشري ، إلا أن الطبري لم يذكر الإسم الأول للمرأة ، والاسم عند الزمخشري « جميلة بنت عبدالله بن أبي » فيكون لفظ « أخت عبد الله بن عبدالله بن أبي » هو الملائم للسياق وهنا احتمالان :

الأول : أن تكون نسخة تفسير الطبري عند المصنف فيها ما أثبته وهو (أخت عبدالله بن عبدالله بن أبي)

الثاني : أن يكون ثمة خطأ من الناسخ أو وهم من المصنف ويكون الصواب « أخت عبدالله بن أبي » ويكون اسمها « «جميلة بنت أبي» وهذا يؤيده مافي البخاري مرسلاً (٥٢٧٤) (٩/ ٣٩٥) ، وكذا مافي سنن البيهقي (٧/ ٣١٣) .

وعند بعضهم لا إشكال في كون اسمها « جميلة بنت عبدالله بن أبي » «أو جميلة بنت أبي» ، فقد قال أحمد شاكر (٤/ ٥٥٣) : «قوله : أخت عبدالله بن أبي : هي جميلة بنت عبدالله بن أبي ابن سلول رأس المنافقين ، وهي أخت عبدالله بن عبدالله بن أبي ابن سلول الصحابي الجليل ، نسبت هي وأخوها إلى جدهما اختصاراً ، وهذا هو الصحيح الذي رجحه الحافظ وغيره » .

قلت : نقل ابن حجر في الفتح (٩/ ٣٩٨) عن الدمياطي أنها أخت عبدالله بن عبدالله بن أبي ، وذكر أن الدمياطي قال : «إن ما وقع في البخاري من أنها بنت أبي وهم » ثم قال الحافظ : « ولا يليق إطلاق كونه وهماً ، فإن الذي وقع فيه أخت عبدالله بن أبي ، وهي أخت عبدالله بلاشك لكن نسب أخوها في هذه الرواية إلى جده أبيّ ، كما نسبت هي في رواية قتادة إلى جدتها سلول (وستأتي هذه الرواية لاحقاً) فبهذا يجمع بين المختلف من ذلك » ، ثم ذكر أن النووي وابن الأثير جزما أن من قال إنها =

(أنا وثابت)[1] لا يجمع رأسي ورأسه شيء . . . إلى قوله[2] وأقبحهم وجهاً ، فقال زوجها: يا رسول الله إني أعطيتها أفضل مالي ، حديقة لي ، فإن ردت علي حديقتي ، [قال: ما تقولين؟][3] ، قالت: نعم[4] ، قال: ففرق بينهم . انتهى .

واختلفت الروايات في تسمية هذه المرأة فوقع في لفظ المصنف هنا جميلة بنت عبدالله بن أُبَيّ[5] وهو كذلك عند عبدالرزاق في مصنفه[6] أن امرأة أتت النبي ﷺ وهي جميلة بنت عبدالله بن أُبَيّ . . . الحديث .

وعند البخاري[7] [أيضا في سند مرسل فإنه ساق حديثها عن عكرمة][8] عن ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس ، ولم يسمها ثم قال: حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا أيوب ، عن عكرمة أن جميلة رضي الله عنها ، يعني في هذا الحديث .

وعند ابن ماجه[9] ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن جميلة بنت سلول فذكره .

= (جميلة بنت عبدالله بن أبيّ) وهم ، وأن الصواب أنها (أخت عبدالله بن أبي) ثم قال ابن حجر: «وليس كما قالا بل الجمع أولى» .

قلت: سيأتي بيان هذا القول وترجيح أنهما امرأتان لا واحده .

(١) ما بين القوسين ليس في تفسير الطبري .

(٢) في الأصل قولهم ، وفي (هـ): قوله ، وهو أنسب للسياق .

(٣) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٤) في تفسير الطبري: « قالت: نعم ، وإن شاء زدته» .

(٥) جميلة بنت عبدالله بن أبي بن سلول ، تزوجت حنظلة بن أبي عامر ومات عنها شهيداً يوم أحد ، ثم تزوجها ثابت بن قيس فولدت له محمداً ، ثم خلف عليها مالك بن الدخشم ، ثم خلف عليها حبيب ابن إساف ، أسلمت وبايعت ، وقتل إبناها يوم الحرة .
انظر الإصابة (٤/ ٢٦٣ ، ٢٦٤) .

(٦) في كتاب الطلاق ، باب الفداء (١١٧٥٩) (٦/ ٤٨٣) .

(٧) سبق تخريجه ، والإسناد المذكور برقم (٥٢٧٧) (٩/ ٣٩٥) .

(٨) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، والكلمات التي تحتها خط ليست واضحة تماماً في الأصل والتوضيح من (هـ) ، و(ط) .

(٩) في كتاب الطلاق ، باب: المختلعة تأخذ ما أعطاها (٢٠٥٦) (١/ ٦٦٣) .

والأكثر على تسميتها حبيبة[1] .

[٣٠٧] كما رواه مالك في موطئه[2] عن يحيي بن سعيد ، **عن عمرة بنت عبد الرحمن ابن سعيد بن زرارة أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل الأنصاري أنها كانت تحت ثابت بن قيس ابن شماس ، وأن رسول الله ﷺ خرج إلى الصبح فوجده عند بابه في الغلس ، فقال ﷺ: من هذه ؟ قالت : أنا حبيبة بنت سهل ، قال : ما شأنك ؟ ، قالت : لا أنا ولا ثابت بن قيس ، فلما جاء ثابت قال له عليه السلام : هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر ، فقالت حبيبة : يا رسول الله كل ما أعطاني عندي ، فقال له عليه السلام : «خذ منها» ، فأخذ منها ، وجلست في أهلها** . انتهى .

ومن طريق مالك رواه أبوداود [3] ، والنسائي[4] ، وأحمد في مسنده[5] بلفظه .

[٣٠٨] ورواه ابن ماجه[6] **من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : كانت حبيبة بنت سهل تحت ثابت بن قيس بن شماس وكان رجلاً دميما[7] ، فقالت : يا رسول الله لولا مخافة الله بَزَقْتُ[8] في وجهه ، فقال عليه السلام : أتردين عليه حديقته ؟ ، قالت : نعم ، وردت[9] عليه حديقته وفرق بينهما** . انتهى .

[٣٠٩] وكذلك رواه أحمد في مسنده[10] **عن سهل بن أبي حثمة قال : كانت حبيبة بنت سهيل** . . . إلى آخره .

---

(١) حبيبة بنت سهل بن ثعلبة النجارية الأنصارية اختلعت من ثابت بن قيس ، وذكرت أن النبي صلى الله عليه وسلم قد كان هم أن يتزوجها .
(الإصابة ٤/ ٢٧٠) .
(٢) كتاب الطلاق ، باب : ما جاء في الخلع (٣١) (٢/ ٥٦٤) .
(٣) في كتاب الطلاق ، باب : في الخلع ، (٢٢٢٧) (٢/ ٦٦٧، ٦٦٨) .
(٤) في كتاب الطلاق ، باب : ما جاء في الخلع (٦/ ١٦٩) .
(٥) (٦/ ٤٣٣، ٤٣٤) ،
(٦) في كتاب الطلاق ، باب : المختلعة تأخذ ما أعطاها (٢٠٥٧) (١/ ٦٦٣) .
(٧) في الأصل و (هـ) : (ذميماً) بإعجام الذال ، والصواب (دميماً) بإهمالها ، وهو كذلك في سنن ابن ماجه ، ومسند أحمد وغيرهما .
(٨) في (هـ): « لبزقت » .
(٩) في (هـ) : فردت .
(١٠) (٤/ ٣) .

[٣١٠] ووقع في سنن الدار قطني تسميتها زينب[1] ، أخرجه عن حجاج ، **عن ابن جريج ، أنا أبو الزبير أن ثابت بن قيس كانت عنده زينب بنت عبدالله بن أبي بن سلول وكان أصدقها حديقة فكرهته . . . إلى آخره .**

---

(١) في كتاب النكاح ، باب المهر (٣٩) (٣/ ٢٥٥) .
قلت : ذكر المصنف هذا الاختلاف وخرج الروايات في نصب الراية (٣/ ٢٤٤، ٢٤٥) ، وأفاض ابن حجر في بيان الروايات والإختلافات والجمع بينها في الفتح (٩/ ٣٩٨، ٣٩٩) ، وكذلك ذكر هذا الإختلاف والجمع بين الأقوال في الإصابة في ترجمة حبيبة بنت سهل (٤/ ٢٧٠) ، وجميلة بنت أبي (٤/ ٢٦١) وجميلة بنت عبدالله بن أبي (٤/ ٢٦٣، ٢٦٤) ، وتوسع البيهقي في السنن (٧/ ٣١٣-٣١٥) في جمع الروايات ، وذكر الخلاف في حبيبة وجميلة الخطيب في الأسماء المبهمة (ص : ٤١٦، ٤١٧) وملخص ما ذكره المصنف ومن ذكرتهم وما تتبعته من الروايات ما يأتي :
اختلف في اسم زوجة ثابت بن قيس بن شماس ومجموع ما في الروايات ستة أسماء :
الأول : جميلة بنت أبي « أخت عبدالله بن أبي » : وقد روى ذلك كل من :
١- البخاري في الصحيح (٥٢٧٤) (٩/ ٣٩٥) « أخت عبدالله بن أبي » .
٢- الطبري في تفسيره (٤٨١٠) (٤/ ٥٥٦) « جميلة بنت أبي ابن سلول » .
٣- البيهقي في السنن (٧/ ٣١٣) .
٤- الطبري في تفسيره وفق المطبوع (٤٨٠٧) (٤/ ٥٥٢) .
٥- ابن منده من طريق قتادة عن عكرمة مرسلاً ، وعنه عن ابن عباس موصولاً ، وغيرها من الطرق ذكرها ابن حجر في الاصابة (٤/ ٢٦١) .
٦- الطبراني في المعجم الكبير (٥٤١) (٢٤/ ٢١١) .
٧- الخطيب في الأسماء المبهمة (ص : ٤١٧) .
الثاني : جميلة بنت عبدالله بن أبي : وقد روى ذلك :
١- عبد الرزاق في مصنفه (١١٧٥٩) (٦/ ٤٨٣) ، (١١٨٤٣) (٦/ ٥٠٢، ٥٠٣) .
٢- الطبري في تفسيره كما ذكره المصنف .
٣- قال ابن حجر في الفتح (٩/ ٣٩٨) : « ووقع في رواية النسائي والطبراني من حديث الربيع بنت معوذ أن ثابت بن قيس بن شماس ضرب امرأته فكسر يدها ، وهي جميلة بنت عبدالله بن أبي . . . الحديث »
قلت : ولم أقف عليه عند الطبراني . وهو عند النسائي في كتاب الطلاق ، باب عدة المختلعة (٦/ ١٨٦) .
٤- الخطيب في الأسماء المبهمة (ص : ٤١٧) .
٥- قال ابن حجر في الفتح : « وبذلك جزم ابن سعد في الطبقات » ثم نقل عنه « أن جميلة بنت عبدالله بن أبي » اختلعت من ثابت بن قيس ، وليس في الطبقات في ترجمة جميلة (٨/ ٣٨٢، ٣٨٣) النص على أنها اختلعت منه ، والذي فيه أنه تزوجها فولدت له محمداً ثم خلف عليها مالك بن الدخشم .
٦- قال ابن حجر في الفتح : «وبه جزم الدمياطي وذكر أنها كانت أخت عبدالله بن عبدالله بن أبي» .

. . . .

قلت: نقل ابن حجر أن الدمياطي والنووي وابن الأثير جعلوا تسميتها «جميلة بنت عبدالله بن أبي» صواباً وقالو: وهم من قال إنها أخته وأنها «جميلة بنت أبي»، ثم خالفهم ابن حجر وقال: «بل الجمع أولى»، وجمع بين القولين بقوله: «هي أخت عبدالله بلاشك (أي الصحابي) لكن نسب أخوها (أي الصحابي) في هذه الرواية إلى جده أبي»، ومراده أن من قال «أخت عبدالله بن أبي» إنما قصد «أخت عبدالله بن عبدالله بن أبي»، وكلام الخطيب في الأسماء المبهمة (ص: ٤١٦، ٤١٧) يدل عليه.

قلت: ذكر ابن حجر في الإصابة ما ينقض قوله في الفتح وذلك من وجوه:

أ- ترجم لجميلة بنت أبي ترجمة مستقلة (٤/ ٢٦١)، ثم ترجم لجميلة بنت عبدالله بن أبي ترجمة أخرى مستقله (٤/ ٢٦٣).

ب- ذكر عدة روايات في ترجمة جميلة بنت أبي تنص على أنها زوجة ثابت بن قيس التي اختلعت منه، بينما نفى أن تكون جميلة بنت عبدالله بن أبي اختلعت من ثابت وإن كانت تزوجت منه، بل رد على ابن منده ما نسبه لابن سعد من أنه ذكر أن جميلة بنت عبدالله اختلعت من زوجها ثابت، فقال ابن حجر (٤/ ٢٦٣): «وقد راجعت طبقات ابن سعد فقال: ما ملخصه: تزوجها حنظله .... ثم تزوجها ثابت بن قيس بن شماس فولدت له محمداً ثم خلف عليها مالك بن الدخشم».

جـ- ذكر عن أبي نعيم وابن الأثير أنهما قالا إنهما (أي المرأتين) واحدة، وأخطأ من جعلهما اثنتين، ثم قال (أي ابن حجر) (٤/ ٢٦٤): «بل الصواب أنهما اثنتان وأن ثابت بن قيس تزوج عمتها فاختلعت منه ثم تزوج هذه (أي جميلة بنت عبدالله بن أبي) ففارقها».

د- زاد الأمر تقريراً وتوضيحاً بقوله (٤/ ٢٦٤): «ولم يقل أحد في الكبرى (أي جميلة بنت أبي) أنها تزوجت حنظلة ولا مالكاً ولا حبيباً».

قلت: الذي أميل إلى ترجيحه هو ما ذهب إليه ابن حجر في الإصابة لأنه أظهر في الجمع بين الروايات وقوله في رواية من قال: «أخت عبدالله بن أبي» أن عبدالله هو «عبد الله بن عبدالله بن أبي» يدفع الوهم عن رواية البخاري وغيره وهو قول مقبول سائغ أيده ابن حجر بقوله في الفتح (٩/ ٣٩٩): «وقد كثرت نسبة الشخص إلى جده إذا كان مشهوراً»، فتكون المختلعة هي «جميلة بنت أبي» والثانيه هي «جميلة بنت عبدالله بن أبي» تزوجت ثابتاً ولم تختلع منه.

الثالث: جميلة بنت سلول: وقد روى ذلك كل من:

١- ابن ماجه (٢٠٥٦) (١/ ٦٦٣).

٢- البيهقي (٧/ ٣١٣).

وهذا القول لا إشكال فيه، إذ المقصود به «جميلة بنت أبي بن سلول» قال ابن حجر في الفتح (٩/ ٣٩٨): «وسلول امرأة اختلف فيها هل هي أم أبي أو امرأته». وقد جعل ابن حجر القولين قولاً واحداً.

قلت: وهو قول قريب مقبول فلو كانت سلول امرأة أبي لكانت النسبة «جميلة بنت سلول»، لأمها، وإن كانت أمه، فالنسبة لجدتها.

. . . .

الرابع: زينب بنت عبد الله بن أبي بن سلول: وقد روى ذلك كل من:

١- الدار قطني في سننه (٣٩) (٣/ ٢٥٥).

٢- البيهقي في سننه (٧/ ٣١٤).

قال ابن حجر في الفتح (٩/ ٣٩٨): «وإسناده قوي مع إرساله، ولا تنافي بينه وبين الذي قبله (أي جميلة بنت عبدالله) لاحتمال أن يكون لها اسمان، أو أحدهما لقب، وإن لم يؤخذ بهذا الجمع فالموصول أصح، وقد اعتضد بقول أهل النسب أن أسمها جميلة».

الخامس: حبيبة بنت سهل: وقد روى ذلك عدد كبير منهم:

١- عبدالرزاق في مصنفه (١١٧٦٢) (٦/ ٤٨٤).

٢- الطبري في تفسيره (٤٨٠٨) (٤/ ٥٥٤)، (٤٨٠٩) (٤/ ٥٥٥)، (٤٨١١) (٤/ ٥٥٧).

٣- مالك في الموطأ (٣١) (٢/ ٥٦٤).

٤- أبوداود في السنن (٢٢٢٧) (٢/ ٦٦٧).

٥- النسائي في السنن (٦/ ١٦٩).

٦- أحمد في مسنده (٤/ ٣) (٦/ ٤٣٣، ٤٣٤).

٧- البيهقي في السنن (٧/ ٣١٢، ٣١٣، ٣١٥).

٨- صحيح ابن حبان (٤٢٨٠) (١٠/ ١١٠).

٩- ابن ماجه في السنن (٢٠٥٧) (١/ ٦٦٣).

١٠- الخطيب في الأسماء المبهمة (ص: ٤١٦).

١١- سنن الدارمي (٢/ ١٦٣).

١٢- البزار من حديث عمر، ذكره الحافظ في الفتح (٩/ ٣٩٩).

قال ابن حجر في الفتح (٩/ ٣٩٩): «والذي يظهر أنهما قصتان وقعتا لامرأتين لشهرة الخبرين وصحة الطريقين واختلاف السياقين» وذكر نحو ذلك في الاصابة (٤/ ٢٧٠)، وفي تهذيب الكمال (٣٥/ ١٤٧، ١٤٨): «قال بعض العلماء: وجائز أن تكون كل واحدة منهما اختلعت منه».

السادس: مَرْيَمْ المَغَالِيَّة: وقد روى ذلك كل من:

١- ابن ماجة في السنن، عن عبادة بن الصامت، عن الرُبَيِّع بنت معوِّذ بن عفراء وفيه: **إنما تبع في ذلك (أي عثمان بن عفان) قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في مريم المغالية وكانت تحت ثابت بن قيس فاختلعت منه**.

٢- النسائي في السنن (٦/ ١٨٦، ١٨٧) مثله.

٣- الطبراني في الكبير (٦٧٢) (٢٤/ ٢٦٥، ٢٦٦) قال ابن حجر في الفتح (٩/ ٣٩٩): «وإسناده جيد» ثم قال: «وتسميتها مريم يمكن رده للأول (أي جميلة بنت عبدالله بن أبي) لأن المَغَالية وهي بفتح الميم وتخفيف الغين المعجمة نسبة إلى مغالة وهي امرأة من الخزرج ولدت لعمرو بن مالك بن النجار ولده عديا، فبنو عدي بن النجار يعرفون كلهم ببني مغالة، ومنهم عبدالله بن أبي، وحسان بن ثابت وجماعة من الخزرج، فإذا كان آل عبدالله بن أبي من بني مغالة فيكون الوهم وقع في اسمها، أو يكون مريم اسماً ثالثاً أو لقباً لها».

قوله[1]: روي أن امرأة نَشَزَتْ على زوجها فرفعت إلى عمر رضي الله عنه فأباتها في بيت الزِّبْل[2] ثلاث ليال ثم دعاها فقال (لها)[3]: كيف وجدت مبيتك؟ قالت: ما بتُّ منذ كنت عنده أقرَّ لعيني منهنَّ، فقال لزوجها: اخلعها ولو بِقُرْطِهَا[4].

[٣١١] قلت: رواه ابن أبي شيبة[5]

وعبدالرزاق[6] في مصنفيهما في كتاب الطلاق، قال ابن أبي/ شيبة: حدثنا ٢٦/ب إسماعيل بن علية، وقال عبد الرزاق: أنا معمر، قالا: أنا أيوب، **عن كثير مولى سمرة[7] أن عمر أتي بامرأة ناشز، فأمرَ بها إلى بيت الزبْل وتركها ثلاثاً، ثم دعاها فقال: كيف وجدت؟ قالت: ما وجدت راحة منذ كنت عنده إلا هذه الليالي، فقال لزوجها: ويحك اخلعها ولو من قرطها**. انتهى.

ورواه الطبري في تفسيره بسند ابن أبي شيبة[8].

---

(١) في الأصل (قلت) وهو خطأ والتصويب من (هـ) وهو على مقتضى عادته في ذكر الآثار.
(٢) الزِّبل: هو بالكسر السِّرجين، وبالفتح مصدر زبلت الأرض إذا أصلحتها بالزِّبل، النهاية (٢/ ٢٩٤).
(٣) ما بين القوسين سقط من (هـ).
(٤) الكشاف ع (١/ ١٣٩)، ك (١/ ٣٦٧) في الموضع السابق.
(٥) في كتاب الطلاق، باب: من رخص أن يأخذ من المختلعة أكثر مما أعطاها (٥/ ١٢٤).
(٦) في كتاب الطلاق، باب: المفتدية بزيادة على طلاقها (١١٨٥١) (٦/ ٥٠٥).
(٧) هكذا في الأصل و(هـ)، وفي مصنف ابن أبي شيبة (كثير مولى ابن سمرة) غير أن عبدالرزاق في مصنفه، والطبري في تفسيره، والبيهقي في سننه ذكروه (كثير مولى سمرة) رغم أنه مذكور في تهذيب الكمال (٢٤/ ١٥٢)، والتهذيب (٨/ ٤٢٧)، والميزان (٣/ ٤١٠) وغيرها مولى عبد الرحمن بن سمرة.
قلت: وقد ذكره ابن حجر في الكافي (ص: ٢٠) بأنه مولى سمرة.
(٨) (٤٨٦٠) (٤/ ٥٧٦)، وأخرجه كذلك من طريق عبدالرزاق (٤٨٦١) (٤/ ٥٧٦)، وروى بسنده عن حميد بن عبدالرحمن أن امرأة أتت عمر بن الخطاب... الحديث (٤٨٦٢) (٤/ ٥٧٦).
ورواه البيهقي في سننه في كتاب الخلع والطلاق، باب: الوجه الذي تحل به الفدية (٧/ ٣١٥) من طريق أيوب السختياني عن كثير.
قلت: مداره على كثير وهو كثير بن أبي كثير مولى ابن سمرة، قال عنه في التقريب (٢/ ١٣٣): مقبول.
ورواية كثير عن عمر مرسلة كما في تهذيب الكمال (٢٤/ ١٥٣).

ورواه إبراهيم الحربي في أواخر كتابه غريب الحديث عن أيوب به [١] ، ثم قال: المرأة الناشزة التي تعصي زوجها[٢] . انتهى .

الحديث الرابع عشر بعد المائة :

روى عروة عن عائشة أن امرأة رفاعة[٣] جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إن رفاعة طلقني فبتّ طلاقي وإن عبدالرحمن بن الزَّبِيْر[٤] تزوجني وإنَّ ما معه مثل هُدْبَة الثوب[٥] ، فقال عليه السلام: أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة ؟ ، لا ، حتى تذوقي عُسَيلته ويذوق عُسَيلتك[٦] .

[٣١٢] **قلت:** رواه البخاري[٧] ، ومسلم[٨] من حديث عروة عن عائشة باللفظ المذكور سواء ، إلا أن فيه فتبسم رسول الله ﷺ وقال لها: «أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة» ؟

---

(١) لم أقف عليه في القسم المطبوع .

(٢) في النهاية (٥/ ٥٦): « نشزت المرأة على زوجها إذا عصت عليه وخرجت عن طاعته» ، وفي مشارق الأنوار (٢/ ٢٩): « نشوز الزوجين أي تعالي أحدهما على الآخر وإضراره به وعصيانه له » .

(٣) هو رفاعة بن سموأل القرظي كما في الإصابة (١/ ٥١٨) ، والفتح (٩/ ٤٦٤) .

(٤) هو عبد الرحمن بن الزَّبِير (بفتح الزاي وكسر الباء) بن باطيا القرظي من بني قريظة . الإصابة (٢/ ٣٩٨) .

(٥) هُدْبَة الثوب: بضم الهاء وإسكان الدال ، طرف الثوب الذي لم ينسج مأخوذ من هدب العين وهو شعر الجفن ، وأرادت بقولها : متاعه ، وأنه رخو مثل طرف الثوب لا يغني عنه شيئاً . انظر الفتح (٩/ ٤٦٥) ، النهاية (٥/ ٢٤٩) .

(٦) قيل إن معنى العُسيلة: النطفة ، وقيل المراد: قطعة من العسل ولهذا جاء بالتأنيث والتصغير للتقليل قال ابن حجر في الفتح (٩/ ٤٦٦) ، قال الأزهري: والصواب أن معنى العسيلة حلاوة الجماع الذي يحصل بتغييب الحشفة في الفرج ، وأنث تشبيهاً بقطعة من عسل . وانظر النهاية (٣/ ٢٣٧) .
وذكره الزمخشري في الكشاف ع (١/ ١٣٩) ، ك (١/ ٣٦٨) عند تفسير قوله تعالى ﴿ فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره ﴾ .

(٧) في كتاب الشهادات ، باب شهادة المختبيء (٢٦٣٩) (٥/ ٢٤٩) . وفي كتاب الطلاق ، باب: من جوّز الطلاق الثلاث (٥٢٦٠) (٩/ ٣٦١) ، (٥٢٦١) (٩/ ٣٦٢) . وباب: من قال لامرأته: أنت عليّ حرام (٥٢٦٥) (٩/ ٣٧١) . وباب: إذا طلقها ثلاثاً ثم تزوجت بعد العدة (٥٣١٧) (٩/ ٤٦٤) ، وفي كتاب اللباس ، باب: الإزار المهدب (٥٧٩٢) (١٠/ ٢٦٤) . وباب: الثياب الخضر (٥٨٢٥) (١٠/ ٢٨١ ، ٢٨٢) وفي كتاب الأدب ، باب: التبسم والضحك (٦٠٨٤) (١٠/ ٥٠٢) .

(٨) في كتاب النكاح ، باب: لا تحل المطلقة ثلاثاً حتى تنكح زوجاً غيره ويطؤها (١٤٣٣) (٢/ ١٠٥٥) .

ثم قال المصنف[1]: وروي أنها لبثت بعد ذلك ما شاء الله ثم رجعت فقالت (له)[2]: إنه كان قد مسني، فقال لها: «كذبت في قولك الأول فلن أصدقك في الآخر»، فلبثت حتى قبض النبي ﷺ فأتت أبا بكر فقالت: أرجع إلى زوجي الأول، فقال لها: قد عهدت رسول الله ﷺ حين قال لك ما قال فلا ترجعي إليه، فلما قبض أبوبكر رضي الله عنه قالت مثله لعمر، فقال لها: إن أتيتيني بعد مَرَّتِكِ هذه رجمتك، فمنعها.

قلت: يقرب منه ما رواه عبدالرزاق في مصنفه[3] أخبرنا ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة فذكره بلفظ الصحيح وزاد[4] فقعدت ما شاء الله ثم جاءته بعد فأخبرته أن قد مسها فمنعها أن ترجع إلى زوجها الأول، وقال: «اللهم إن كان إنما بها أن يحلّها لرفاعة فلا يتم لها نكاحه[5] مرة أخرى»، ثم أتت أبابكر وعمر في خلافتهما فمنعاها[6]. انتهى.

---

(١) الكشاف في الموضع السابق. (٢) ما بين القوسين سقط من (هـ).

(٣) في كتاب الطلاق، باب: ما يحلها لزوجها الأول (١١١٣٣) (٦/ ٣٤٧).

(٤) في (هـ) فزاد.

(٥) في المصنَّف: «فلا يتم له نكاحه مرة أخرى» وسياق المصنِّف أوفق للسياق، وهو كما ذكر ابن حجر في الكافي (ص: ٢٠).

(٦) في مجمع الزوائد (٤/ ٢٦٧): «وعن ابن عباس قال بنحوه، وزاد: ثم جاءته فأخبرته أنه قد مسها فمنعها أن ترجع إلى زوجها الأول وقال: اللهم إن كان إنما به أن يحلها لرفاعة فلا تتم له نكاحاً مرة أخرى، ثم أتت أبابكر وعمر في خلافتهما فمنعاها كلاهما»، قال الهيثمي: «رواه أحمد هكذا ورجاله رجال الصحيح»
وقوله بنحوه لم يذكر قبله ما يناسبه ولا أدري على أي شئ عطفه، والله أعلم.
قلت: هو في مسند أحمد (١/ ٣٦٤)، وقال أحمد شاكر في تعليقه على المسند (٥/ ١٤٧): «إسناده ضعيف لا نقطاعه فإن عطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس»، وقبله في المسند بالسند نفسه (عن عبدالرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس) أن خذاماً أبا وديعة أنكح ابنته رجلاً، فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فاشتكت إليه أنها أنكحت وهي كارهة فانتزعها النبي صلى الله عليه وسلم من زوجها .... الحديث» ثم ساق السند عن ابن عباس وقال: نحوه وزاد ... الخ، قال: أحمد شاكر (٥/ ١٤٨): «وفي هذا فوق ذلك خطأ وتخليط فإن التي كانت تريد أن تعود إلى زوجها رفاعة هي عتيمة بنت وهب».
وأما اللفظ الذي ذكره المصنف فقد أورده السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٨٣) وفي لباب النقول (ص ٤٥، ٤٦) فقال: «وأخرج ابن المنذر عن مقاتل بن حيان قال نزلت هذه الآية في عائشة بنت عبدالرحمن بن عتيك، كانت عند رفاعة بن وهب بن عتيك وهو ابن عمها .... الحديث» وفيه ما ذكره الزمخشري بنصه وفي آخره «وكان نزل فيها، ﴿ فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره ﴾ فيجامعها ﴿ فإن طلقها﴾ بعد ما جامعها ﴿ فلا جناح عليهما أن يتراجعا ﴾.

الحديث الخامس عشر بعد المائة :

[٣١٣] روي عن النبي ﷺ أنه لعن المُحِلَّ والمُحَلَّلِ له[١] .

قلت : روي من حديث ابن مسعود ، ومن حديث علي ، ومن حديث جابر ، ومن حديث عقبة بن عامر ، ومن حديث أبي هريرة ، ومن حديث ابن عباس وقد استوفيناها في أحاديث الهداية[٢] .

قوله : عن عمر رضي الله عنه : لا أوتى بمحلّل ولا محلّل له إلا رجمتهما[٣] .

وعن عثمان رضي الله عنه : لا ، إلا نكاح رغبة[٤] غير مُدَالَسة[٥]

[٣١٤] قلت : الأول : رواه ابن أبي شيبة[٦] ، وعبدالرزاق[٧] في مصنفيهما في النكاح ، قال الأول : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن المسيب بن رافع ، عن قبيصة بن جابر ، **عن عمر قال : لا أوتى بمحل . . . إلى آخره .**

وقال الثاني : أخبرنا سفيان الثوري ومعمر ، عن الأعمش به[٨] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٤٠) ، ك (١/ ٣٦٨) ، في الموضع السابق ، وفي الأصل « لعن المحل والمحلل له» وفي (هـ) والأصول « لعن الله المحلِّل والمحلَّل له» .

(٢) نصب الراية (٣/ ٢٣٨-٢٤٠) ولخصه ابن حجر في الكافي ص ٢٠ بقوله : « وحديث ابن مسعود أخرجه الترمذي والنسائي ، وصححه ابن دقيق العيد على شرط البخاري ، وحديث ابن عباس أخرجه ابن ماجه ، وحديث علي أخرجه أحمد وأبوداود ، وحديث أبي هريرة رواه أحمد والبيهقي ، وحديث عقبة بن عامر أخرجه ابن ماجه ، وحديث جابر ذكره الترمذي» .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٤٠) ، ك (١/ ٣٦٨) في الموضع السابق .

(٤) في (هـ) : رغبته .

(٥) الكشاف في الموضع السابق ، ومعنى مدالسة : مأخوذ من الدَّلس وهو إخفاء العيب وستره ، والمراد أنه يقصد النكاح ، ولا يقصد التحليل ويخفي أمره بالنكاح ، وانظر غريب الخطابي (٣/ ٤٣) والنهاية (٢/ ١٣٠) .

(٦) في كتاب النكاح ، باب : في الرجل يطلق أمرأته فيتزوجها رجل ليحلها له (٤/ ٢٩٤) ولفظه : « لا أوتى بمحل ولا محال له إلا رجمتهما » .

(٧) في كتاب النكاح ، باب : التحليل (١٠٧٧٧) (٦/ ٢٦٥) ولفظه : « لا أوتى بمحلِّل ولا بمحلَّلة إلا رجمتهما » .

(٨) كلا الإسنادين رجاله ثقات ، وقد أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١٩٩٢) (١٩٩٣) (٢/ ٤٩ ، ٥٠) من طريق جرير بن عبد الحميد ، وأبي معاوية عن الأعمش به ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٢٠٨) من طريق أبي معاوية عن الأعمش به ، وليس فيه سوى عنعنة الأعمش وتدليسه ولم أجد له تصريحاً بالسماع .

[٣١٥] والحديث الثاني : لم أجده عن عثمان(١) .

[٣١٦] ولكني وجدته مرفوعاً رواه الطبراني في معجمه(٢) **ثنا أحمد بن سهل بن أيوب** الأهوازي، حدثنا إسحاق بن محمد الفَرَوي ، ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، **عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ سئل عن المحلل فقال: « لا إلا نكاح رغبة (٣)، غير دِلْسَة ولا مُسْتَهْزِئٍ بكتاب الله لم يذق العُسَيْلة »** . انتهى(٤)

[٣١٧] وروى الحاكم في كتاب الطلاق(٥) من حديث سعيد بن أبي مريم ، **ثنا أبو غسان** محمد بن مطرِّف المدني ، **عن عمر بن نافع ، عن أبيه أنه قال: جاء رجل إلى ابن عمر فسأله عن رجل طلق امرأته ثلاثاً فتزوجها أخ له من غير مؤامرة منه ليحلها لأخيه هل تحل للأول ؟ قال: لا ، إلا نكاح رغبة (٦) ، كنا نعد هذا سفاحاً على عهد رسول الله ﷺ** وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه(٧) .

---

(١) وكذا قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٠) .
قلت : الزيلعي وابن حجر رحمهما الله ذكرا أنهما لم يجداه عن عثمان ، وهو موجود عنه في سنن البيهقي في كتاب النكاح ، باب: ما جاء في نكاح المحلل (٧/ ٢٠٨) من طريق أبي مرزوق التجيبي أن أن رجلاً قال له: إن جاراً لي طلق امرأته في غضبه ولقي شدة فأردت أن أحتسب بنفسي ومالي فأتزوجها ثم ابتني بها ثم أطلقها فترجع إلى زوجها الأول ، فقال له عثمان: «لا تنكحها إلا نكاح رغبة» ، وفيه (٧/ ٢٠٨، ٢٠٩) عن سليمان بن يسار أن عثمان بن عفان رضي الله عنه رفع إليه أمر رجل تزوج امرأة ليحلها لزوجها ففرق بينهما وقال: «لا ترجع إليه إلا بنكاح رغبه غير دلسة» .
(٢) الكبير (١١٥٦٧) (١١/ ٢٢٦) .
(٣) ورد في (هـ) : رغبته .
(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٠): «وفي اسناده ابراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وهو ضعيف» وكذا ضعفه في التقريب (١/ ٣١) . وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٨٤) إلى أبي إسحاق الجوزجاني .
(٥) (٢/ ١٩٩) .
(٦) ورد في (هـ) : رغبته .
(٧) ووافقه الذهبي .
قلت: قال المصنف: «لم أجده عن عثمان ولكني وجدته مرفوعاً . . .» ، وقال ابن حجر (ص: ٢٠): «لم أجده عن عثمان ووجدته عن ابن عمر» . ثم ذكر رواية الحاكم ولفظها ، وقال: «وقد روي مرفوعاً» ثم ذكر رواية الطبراني .
قلت: ظاهر صنيع المصنف أنه عد حديث ابن عمر مرفوعاً لأن فيه «كنا نعد هذا سفاحاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم» وهذا له حكم المرفوع كما ذكر أهل المصطلح . وابن حجر عدَّ الحديث موقوفاً على ابن عمر باعتبار لفظه .

الحديث السادس عشر بعد المائة :

عن النبي ﷺ قال : ثلاث جدهن جد وهزلهن جد الطلاق/والنكاح والرَّجْعَة[1] ٢٧/ أ

[٣١٨] **قلت :** رواه أبوداود[2] ، وابن ماجه[3] في النكاح ، والترمذي[4] في النكاح[5] من حديث عبدالرحمن بن حبيب بن أَرْدَك ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن يوسف بن ماهك ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ . . . . فذكره سواء .

قال الترمذي : حديث حسن غريب[6] .

ورواه الحاكم في مستدركه في أول الطلاق[7] ، وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وعبدالرحمن بن أَرْدَك من ثقات المدنيين[8] . انتهى .

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٤٠) ، ك (١/ ٣٦٩) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن . . . ولا تتخذوا آيات الله هزواً . . . الآية ﴾ .

(٢) في كتاب الطلاق ، باب : في الطلاق على الهزل (٢١٩٤) (٢/ ٦٤٣ ، ٦٤٤) .

(٣) في كتاب الطلاق ، باب : من طلق أو نكح أو راجع لاعباً (٢٠٣٩) (١/ ٦٥٧ ، ٦٥٨) .

(٤) في كتاب الطلاق ، باب : ما جاء في الجد والهزل في الطلاق (١١٨٤) (٣/ ٤٩٠) .

(٥) هكذا في الأصل و (هـ) « في النكاح » والحديث في السنن الثلاث في كتاب الطلاق ، وفي نصب الراية (٣/ ٢٩٣ ، ٢٩٤) : « أخرجه أبوداود وابن ماجه في الطلاق ، والترمذي في النكاح » .

قلت : الظاهر أن ما في نصب الراية هو الصواب من كلام المصنف لأنه أحال في هذا الموضع إلى نصب الراية ، ولأن السياق فيه تفريق بين سنن أبي داود وابن ماجه من جهة وسنن الترمذي من جهة أخرى ، وعلى هذا يكون الخطأ في عزوه إلى كتاب النكاح من سنن الترمذي والصواب كتاب الطلاق . والله أعلم .

(٦) سنن الترمذي (٣/ ٤٩٠) .

(٧) (٢/ ١٩٨) .

(٨) لكن قال الذهبي معقباً : « قلت : فيه لين » ، وسيأتي الكلام عليه في آخر الحديث .

ورواه البيهقي[1] ، والدار قطني[2] في سننهما ، وفيه كلام استوفيناه في أحاديث الهداية .

الحديث السابع عشر بعد المائة :

روى ابن المبارك ، عن عبدالرحمن بن سليمان ، عن خالته وهي سكينة بنت حنظلة قالت : دخل عليّ أبوجعفر محمد بن علي[3] وأنا في عدتي ، فقال لها :[4] قد علمت قرابتي من رسول الله ﷺ ، وحق جدي عليّ وقدمي [في الاسلام][5] فقلت له : غفر الله لك

---

(١) في كتاب الخلع والطلاق ، باب : صريح ألفاظ الطلاق (٧/ ٣٤٠، ٣٤١) .

(٢) في كتاب النكاح ، باب : المهر (٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨) (٣/ ٢٥٦، ٢٥٧) .

قلت : الحديث مداره عند جميع من ذكروا على عبدالرحمن بن حبيب بن أردك قال عنه الذهبي : فيه لين ، وقال في الميزان (٢/ ٥٥٥) : « صدوق وله ما ينكر » ، ونقل عن النسائي أنه قال : منكر الحديث ، وفي التقريب (١/ ٤٧٦) : « لين الحديث» .

ووثقه الحاكم ، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٧٧) ، وحسن الترمذي الحديث وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٠) : « في إسناده ضعف » ، وقال في التلخيص (٣/ ٢١٧) : « قال الترمذي : حسن ، وقال الحاكم : صحيح ، وأقره صاحب الإلمام ، وهو من رواية عبدالرحمن بن حبيب بن أردك وهو مختلف فيه ، قال النسائي : منكر الحديث ، ووثقه غيره فهو على هذا حسن » .

واقتصر المصنف في نصب الراية (٣/ ٢٩٤) على نقل تحسين الترمذي وتصحيح الحاكم ثم نقل عن ابن القطان أنه قال عن عبد الرحمن بن أردك : «لا يعرف حاله» وعقب عليه بقوله : «ذكره ابن حبان في الثقات » ، وقد ذكر للحديث شواهد من حديث عبادة بن الصامت ، وأبي ذر ، وأبي هريرة أيضاً ، وذكر أثران عن علي وعمر وكلها فيها مقال . وقد توسع الألباني في الإرواء (١٨٢٦) (٦/ ٢٢٤-٢٢٨) في ذكر تلك الشواهد وبيان وجه الضعف فيها وزاد عليها شاهداً مرسلاً عن الحسن البصري بإسناد صحيح ، ويروى موقوفاً على أبي الدرداء بإسناد صحيح أيضاً .

قلت : الحديث من مجموع طرقه ، ومن خلال من وثق ابن أردك حديث حسن ، وهذا خلاصة قول الألباني ، ولا تعارض بين قولي ابن حجر فإن الراجح عنده ضعف ابن أردك ولذا قال : «في إسناده ضعف» لأنه لم يذكر في الكافي سوى رواية أبي هريرة ، وقوله : « فهو على هذا حسن» الذي يظهر أنه يقصد بمجموع الطرق لأنه أورد في التلخيص تلك الشواهد قبل ذكر رواية أبي هريرة .

(٣) هو أبو جعفر محمد بن على بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي ، وأمه أم عبدالله بنت الحسن بن علي من التابعين الثقات ، وكان فقيهاً ، كثير الحديث ، روى له أصحاب الكتب السته ، وتوفي سنه ثماني عشرة ومائة وقيل قبل ذلك .

انظر (طبقات ابن سعد (٥/ ٣٢٠-٣٢٤) ، تهذيب الكمال (٢٦/ ١٣٦-١٤١) ، وسير أعلام النبلاء (٤/ ٤٠١) .

(٤) ورد في (هـ) : « لي » .

(٥) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

أَتَخْطِبُنِي في عِدَّتي وأنت يؤخذ عنك ؟ ، فقال : أو قد فعلت؟ ، (أو قد تَسافهتِ عليَّ ؟) [١] **إنما أخبرتك بقرابتي من رسول الله ﷺ وموضعي ، قد دخل رسول الله ﷺ على أم سلمة وكانت عند ابن عمها أبي سلمة فتوفي عنها ، فلم يزل يذكر لها منزلته من الله وهو متحامل (على يده)** [٢] **حتى أثر الحصير في يده من شدة تحامله عليها فما كانت تلك خِطْبَة** [٣] .

[٣١٩] **قلت :** رواه الدار قطني في سننه في أوائل كتاب النكاح [٤] **بتغيير يسير من حديث** محمد بن الصلت ، عن عبدالرحمن بن سليمان بن الغسيل ، **عن عمته سكينة بنت حنظلة قالت : استأذن عليَّ محمد بن علي ولم تنقض عدتي من مَهْلِكِ** [٥] **زوجي ، فقال : (قد)** [٦] **عرفت قرابتي من رسول الله ﷺ وقرابتي من علي ، وموضعي في العرب** [٧] **قلت : قد غفر الله لك يا أبا جعفر** [٨] **إنك رجل يؤخذ عنك ، تخطبني في عدتي ؟ ، قال : إنما أخبرك بقرابتي من رسول الله ﷺ ، ومن عليّ ، وقد دخل رسول الله ﷺ على أم سلمة وهى متأيمة من أبي سلمة فقال : « لقد علمت إني رسول الله وخيرته ، وموضعي في قومي » ، أكانت تلك خطبة ؟** [٩] . انتهى .

الحديث الثامن عشر بعد المائة :

قال النبي ﷺ : « لا صيام لمن لم يَعْزِم الصيام من الليل » ، وروي «من لم يبيت» [١٠] .

---

(١) ما بين القوسين ليس في طبعتي الكشاف .

(٢) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، واستدراكه من (هـ) ، وهو كذلك في الكشاف ، ولاإشكال في السياق .

(٣) ورد في (هـ) : « خطبته » ، الكشاف ع (١/ ١٤٣) ، ك (١/ ٣٧٢) عند تفسير قوله تعالى: ﴿ ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء . . . . الآية﴾ .

(٤) (١٨) (٣/ ٢٢٤) . (٥) في (هـ) : « مستهلك » .

(٦) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٧) ورد في (هـ) : « القرب » .

(٨) عند الدار قطني (غفر الله لك يا أبا جعفر) بدون (قد) ، وهي ثابتة في الأصل و (هـ) .

(٩) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٠) : « هكذا هو في كتاب النكاح لابن المبارك ، ورواه الدار قطني من رواية محمد بن الصلت ، عن عبدالرحمن بن سليمان ، هو ابن الغسيل ، نحوه بتمامه» .

قلت: قال الشوكاني في نيل الأوطار (٦/ ٢٣٧) : « منقطع لأن محمد بن علي وهو الباقر لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم » ، وهو كما قال . .

(١٠) ورد في (هـ) : « لمن لم يبيت » ، الكشاف ع (١/ ١٤٤) ، ك (١/ ٣٧٤) عند تفسير قوله تعالى: ﴿ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله ﴾ .

[٣٢٠] **قلت**: الحديث رواه أصحاب السنن الأربعة[١] في الصوم من حديث عبدالله بن عمر، **عن حفصة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا صيام لمن لم يُجْمع الصيام من الليل»**. انتهى.

ولفظة: (يعزم) لم أجدها.

وأما رواية (يبيت) فهي عند النسائي[٢]، وفي الحديث كلام وروايات مستوفى في أحاديث الهداية[٣].

---

(١) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب: النية في الصوم (٢٤٥٤) (٢/ ٨٢٣، ٨٢٤).
سنن الترمذي، كتاب الصوم، باب: ما جاء لا صيام لمن لم يعزم الليل (٧٣٠) (٣/ ١٠٨).
سنن النسائي، كتاب الصوم، باب: النية في الصيام (٤/ ١٩٦، ١٩٧).
سنن ابن ماجه، كتاب الصوم، باب: ما جاء في فرض الصوم من الليل (١٧٠٠) (١/ ٥٤٢) ولفظه «لا صيام لمن لم يفرضه من الليل»، وبقية السنن «من لم يجمع».
قال أبوداود عقب الحديث: «رواه الليث وإسحاق بن حازم أيضاً جميعاً عن عبدالله بن أبي بكر مثله، ووقفه على حفصة معمر، والزبيدي، وابن عيينة، ويونس الأيلي كلهم عن الزهري».
وقال الترمذي: «حديث حفصة حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وقد روي عن نافع عن ابن عمر قوله، وهو أصح، وهكذا أيضاً روي هذا الحديث عن الزهري».
(٢) في الموضع السابق (٤/ ١٩٦).
(٣) نصب الراية (٢/ ٤٣٣، ٤٣٤).
قلت: روي الحديث مرفوعاً وموقوفاً على حفصة من قولها، وروي موقوفاً من قول ابن عمر قال أبوداود: «لا يصح رفعه»، وصحح الترمذي وقفه على ابن عمر، وقال النسائي: «الصواب عندي موقوف ولم يصح رفعه، لكن قال الخطابي: «وقد زعم بعضهم أن هذا الحديث غير مسند لأن سفيان ومعمراً قد وقفاه على حفصة، قلت (الخطابي): وهذا لا يضر لأن عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم قد أسنده، وزيادات الثقات مقبوله»، وقال الحاكم في الأربعين: «حديث صحيح على شرط الشيخين، والزيادة عندهما من الثقة مقبولة»، وقال الدار قطني: «رفعه عبد الله بن أبي بكر عن الزهري وهو من الثقات الرفعاء»، وقال البيهقي: «عبدالله بن أبي بكر أقام إسناده ورفعه وهو من الثقات الأثبات».
وانظر السنن الثلاث في المواضع السابقة، وسنن الدار قطني (٢/ ١٧٢)، وسنن البيهقي (٤/ ٢٠٢)، نصب الراية (٢/ ٤٣٣، ٤٣٤)، تلخيص الحبير (٢/ ١٨٨).
قلت: في الهامش الأيمن في هذا الموضع حاشية نصها: منها عنه (كلمة غير مقروءة) أحدها: من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له، (كلمة غير مقروءة) من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له».

الحديث التاسع عشر بعد المائة :

[٣٢١] عن النبي ﷺ أنه قال لرجل من الأنصار تزوج امرأة ولم يُسَمِّ لها مهراً ثم طلقها قبل أن يمسها : أَمَتَّعْتَها ؟ قال : لم يكن عندي شيء ، قال : متعها بقلنسوتك[١] .

الحديث العشرون بعد المائة :

قال عليه السلام : « من قتل قتيلاً فله سلبه »[٢] .

قلت : تقدم في أوائل البقرة[٣] .

قوله : عن جبير بن مطعم[٤] أنه دخل على سعد بن أبي وقاص فعرض عليه بنتاً له فتزوجها ، فلما خرج طلقها وبعث إليها بالصداق كملاً[٥] ، فقيل له : لم تزوجتها ؟ ، قال : عرضها عليّ فكرهت ردَّه ، قيل : فلم بعثت بالصداق ؟ قال : فأين الفضل ؟[٦] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٤٤) ، ك (١/ ٣٧٤) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره ﴾ .

قلت : لم يذكر له المصنف تخريجاً ، وكذا هو في سائر النسخ ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢١) : لم أجده ، وفي الفتح السماوي (١/ ٢٩٣) : « قال الولي العراقي : لم أقف عليه » .

قلت : ذكره البغوي في تفسيره (١/ ٢٤١) وجعله سبباً للنزول فقال : « نزلت في رجل من الأنصار تزوج امرأة من بني حنيفة ولم يسمِّ لها مهراً ثم طلقها قبل أن يمسها فنزلت هذه الآية فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : متعها ولو بقلنسوتك » ، والبغوي ينقل مثل هذا عن الثعلبي ، وقد ذكره القرطبي صريحاً فقال في تفسيره (٢/ ٢٠٢) : « وقد ذكر الثعلبي حديثاً قال : نزلت ﴿ لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ﴾ في رجل من الأنصار . . . الحديث . مثله سواء » .

(٢) الكشاف ع (١/ ١٤٤) ، ك (١/ ٣٧٤) في الموضع السابق .

(٣) في الحديث الرابع حسب ترقيم المصنف ، وهو الحديث رقم (٣٣) ص : (٥٢١)

(٤) جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي ، كان نساباً حليماً ، وهو صحابي جليل كان من بين أسرى المشركين في بدر ، وأسلم بين الحديبية والفتح ، وقيل في الفتح ، ومات في خلافة معاوية سنة سبع أو ثمان أو تسع وخمسين للهجرة .

انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٩٥-٩٩) ، الإصابة (١/ ٢٢٥ ، ٢٢٦) .

(٥) كذا في النسخ ، وفي طبعتي الكشاف والكافي «كاملاً» .

(٦) الكشاف ع (١/ ١٤٥) ، ك (١/ ٣٧٥) في الموضع السابق .

[٣٢٢] قلت: رواه الطبري[(١)] في تفسيره[(٢)] فقال: حدثنا أحمد بن حازم، ثنا أبو نعيم، ثنا ابن أبي ذئب[(٣)]، عن سعيد[(٤)] بن محمد بن جبير بن مطعم، **عن جده جبير بن مطعم. . . . فذكره سواء.**

الحديث الحادي والعشرون بعد المائة:

عن النبي ﷺ أنه قال يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم ناراً»[(٥)].

[٣٢٣] **قلت:** رواه مسلم[(٦)] من حديث شُتَيْر بن شَكَل[(٧)]، **عن علي قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله قبورهم وبيوتهم ناراً»، ثم صلاها بين المغرب والعشاء**/. انتهى. ٢٧/ب

[٣٢٤] ورواه أيضاً من حديث مرة، **عن ابن مسعود[(٨)] قال: حبس المشركون رسول الله ﷺ عن صلاة العصر حتى احْمَرَّت الشمس أو اصْفَرَّت فقال عليه السلام: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله أو حشا الله أَجْوَافَهُم أو قبورهم ناراً»**. انتهى.

---

(١) ورد في (هـ): الطبراني.

(٢) (٥٣٦٤) (٥/ ١٦٥) وفيه «عن سعيد بن جبير بن مطعم، عن أبيه جبير» وكذا هو في طبعة دار الفكر (٢/ ٥٥٢)، كما أخرجه الطبري أيضاً (٥٣٢١) (٥/ ١٥٢) من طريق واصل بن أبي سعيد، عن محمد بن جبير بن مطعم: أن أباه تزوج . . . الحديث، ومن طريق واصل أخرجه الدار قطني (١٣٢) (٣/ ٢٨٠) مثله، وقال العظيم آبادي: «رواته ثقات». وعند البيهقي في سننه الكبرى (٧/ ٢٥١): عن أبي سلمة عن جبير بن مطعم أنه تزوج . . . الحديث.
وقال السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٩٣): «أخرج الشافعي وعبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه».
قلت: في الكافي (ص: ٢١) مثل ما عند المصنف «عن سعيد بن محمد بن جبير، عن جده».
قلت: وسعيد بن محمد بن جبير روى عن جده جبير كما في تهذيب الكمال (١١/ ٤٣)، ومحمد بن جبير روى عن أبيه جبير، كما في تهذيب الكمال (٢٤/ ٥٧٣).

(٣) ورد في (هـ): عن أبي ذئب.

(٤) ورد في (هـ): عن سعد.

(٥) الكشاف ع (١/ ١٤٦)، ك (١/ ٣٧٦)، عند تفسير قوله تعالى ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾.

(٦) في كتاب المساجد، باب: الدليل لمن قال: الصلاة الوسطى هي العصر (٦٢٧) (٢٠٥) (١/ ٤٣٧).

(٧) ورد في (هـ): شكير بن شكل.

(٨) في الموضع السابق (٦٢٨) (١/ ٤٣٧).

وفي لفظ للبخاري «حتى غابت الشمس (وهي) :[1] صلاة العصر» ، خرجه في الأدعية[2] .

والحديث في الكتب الستة[3] من رواية عليٍّ لكن ليس فيه ذكر صلاة العصر إلا عند مسلم[4] .

وفي الباب أحاديث :

فعند الترمذي عن ابن مسعود[5] مرفوعاً : « الصلاة الوسطى صلاة العصر» ، وحسنه وصححه .

[٣٢٥] وعنده أيضاً عن الحسن ، عن سمرة مرفوعاً نحوه[6] حسنه أيضاً وصححه ،

[٣٢٦] وعند الطبري[7] بسند جيد عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه .

---

(١) ورد في (هـ) : وهو هي .

(٢) في كتاب الدعوات ، باب : الدعاء على المشركين (٦٣٩٦) (١١/ ١٩٤) ، وقد أخرجه البخاري أيضاً في كتاب الجهاد ، باب : الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة (٢٩٣١) (٦/ ١٠٥) ، وفي كتاب المغازي باب : غزوة الخندق (٤١١١) (٧/ ٤٠٥) وفي كتاب التفسير ، سورة البقرة ، باب : قوله تعالى ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ﴾ (٤٥٣٣) (٨/ ١٩٥) .

(٣) في سنن أبي داود ، في كتاب الصلاة ، باب : في وقت صلاة العصر (٤٠٩) (١/ ٢٨٧) ، قلت : فيه التصريح بصلاة العصر ولفظه « حبسونا عن صلاة الوسطى ، صلاة العصر ، ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً » .

وفي سنن الترمذي ، في كتاب التفسير ، باب : سورة البقرة (٢٩٨٤) (٥/ ٢١٧، ٢١٨) .

وفي سنن النسائي ، في كتاب الصلاة ، باب : المحافظة على صلاة العصر (١/ ٢٣٦) .

وفي سنن ابن ماجه ، في كتاب الصلاة ، باب : المحافظه على صلاة العصر (٦٨٤) (١/ ٢٢٤) .

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢١) : « والحديث في الكتب الستة إلا أن قوله (صلاة العصر) عند مسلم وحده » .

قلت : كذا قال ابن حجر موافقاً للمصنف ، وليس القول على إطلاقه ، بل ذكر العصر في إحدى روايات البخاري كما نص عليه المصنف ، وكذلك في سنن أبي داود كما أشرت إلى لفظه .

(٥) في الموضع السابق من سنن الترمذي (٢٩٨٥) (٥/ ٢١٨) . وكذا في أبواب الصلاة ، باب : ما جاء في صلاة الوسطى أنها العصر (١٨١) (١/ ٣٣٩، ٣٤٠) .

(٦) في الموضع السابق (٢٩٨٣) (٥/ ٢١٧) وكذا في الموضع الثاني (١٨٢) (١/ ٣٤٠، ٣٤١) وفي هذا الموضع قال الترمذي : قال علي بن عبدالله : «حديث الحسن عن سمرة بن جندب حديث صحيح وقد سمع منه » ، ثم قال : « حديث سمرة في صلاة الوسطى حديث حسن » .

قال أحمد شاكر في تعليقه على السنن (١/ ٣٤٣) : « في سماع الحسن من سمرة خلاف طويل قديم والصحيح أنه سمع منه ، كما رجحه ابن المديني والبخاري والترمذي والحاكم وغيرهم » .

(٧) في تفسيره (٥٤٣٢) (١٨٩٥) من طريق عبد الوهاب بن عطاء ، عن التيمي ، عن أبي صالح ، عن =

[٣٢٧] وعنده أيضاً[١] بسند جيد[٢] عن أبي مالك الأشعري [٣]مرفوعاً نحوه .

وروى ابن حبان في صحيحه[٤] حديث ابن مسعود .

= أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صلاة الوسطى صلاة العصر » .
قال الشيخ أحمد شاكر : « وهذا الحديث مضى موقوفاً من كلام أبي هريرة ، وهو هنا مرفوع بإسناد صحيح ، والرفع زيادة من ثقة فهي مقبولة » .
قلت : أخرجه الطبري موقوفاً (٥٣٨٧) (٥/ ١٧٠) من طريق ابن علية ، وبشر بن المفضل، عن التيمي به موقوفاً ، ورواه أيضاً (٥٣٩٠) (٥/ ١٧٢) من طريق معتمر سليمان التيمي ، عن أبيه به موقوفاً .
ورواية الوقف أخرجها أيضاً سعيد بن منصور في سننه (٣٩٥) (٣/ ٩٠٣) من طريق ابن عليه ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٥٠٦) من طريق سهل بن يوسف عن التيمي به ، وكذا البيهقي في السنن الكبرى (١/ ٤٦٠ ، ٤٦١) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري ، ويحيى بن سعيد القطان كلاهما عن التيمي به .
وعليه فرواة الوقف أكثر وأشهر ، وقول الشيخ شاكر : الرفع زيادة من ثقة يعنى به عبد الوهاب بن عطاء ، قال الشيخ شاكر : « وثقه ابن معين وغيره » .
قلت : توثيق ابن معين في تاريخ الدوري عنه (٢/ ٣٧٩) ، لكن في تاريخ الدارمي (ص : ١٥٠) : «ليس به بأس » ، وفي تاريخ بغداد (١١/ ٢٤) عن ابن معين قال : «يكتب حديثه » ، وقال البخاري : ليس بالقوي عندهم وهو يحتمل ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، وقال أبو حاتم : محله الصدق ، وقال الساجي : ليس بالقوي عندهم ، ولذا قال ابن حجر في التقريب (١/ ٥٢٨) : « صدوق ربما أخطأ» . (انظر تهذيب الكمال ١٨/ ٥١٢ ، ٥١٣) .
قلت : فإطلاق التوثيق وتصحيح الرفع من مثله مع وجود المخالفة بالوقف غير مسلم ، وقد قال البيهقي بعد رواية عبد الوهاب « كذا روي بهذا الإسناد ، خالفه غيره فرواه موقوفاً على أبي هريرة » .
وروى الطبري الحديث موقوفاً على أبي هريرة (٥٣٨٨) (٥/ ١٧١) من طريق آخر صحيح ، عن ابن المبارك ، عن معمر ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن ابن لبيبة ، عن أبي هريرة .

(١) في التفسير (٥٤٤٥) (٥/ ١٩٨) ولفظه كحديث أبي هريرة .

(٢) نقل ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٨٢) هذا الحديث عن الطبري ثم قال : «إسناده لا بأس به» .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٢٧) : «فيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف» .
قلت : تضعيفه لأجل تساهله في روايته عن أبيه مع كونه لم يسمع منه كما نص على ذلك أبو حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ١٩٠) ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ١٤٥) : « عابوا عليه أنه حدث عن أبيه بغير سماع » وهذا الحديث من حديثه عن أبيه ، وفيه تصريح بالسماع .

(٣) كعب بن عاصم ، أبو مالك الأشعري ، اختلف في اسمه ، له صحبة ورواية ، وروت عنه أم الدرداء ، وسكن مصر .
انظر الإصابة (٣/ ٢٩٧) ، تهذيب التهذيب (٨/ ٤٣٤ ، ٤٣٥) .

(٤) في كتاب الصلاة ، باب : فضل الصلوات الخمس ، ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن صلاة الوسطى صلاة الغداة (١٧٤٦) (٥/ ٤١) .

فهذه نصوص في المسألة لا تحتمل شيئاً[1] ويؤكدها :

(١) قلت : قال أحمد شاكر في تفسير الطبري (٥/ ١٦٨) : روى أبوجعفر هنا في تفسير **الصلاة الوسطى** (١١٣) خبراً بين مرفوع وموقوف وأثر على اختلاف الروايات في ذلك ، **بعضها صحيح وبعضها** ضعيف مما لم نجده مستوعباً وافياً في غير هذا الموضع من الدواوين ، **واجتهد ـ لله دره ـ حتى أوفى** على الغاية ، ثم أبان عن القول الراجح الصحيح : أنها صلاة العصر ، كعادته **في الترجيح ، واختيار** ما يراه أقوى دليلاً .

قلت : قال الطبري في تفسيره (٥/ ٢٢١) : « والصواب من القول في ذلك **ما تظاهرت به الأخبار** عن رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ذكرناها قبل في تأويله : وهو أنها العصر .

والذي حث الله تعالى ذكره عليه من ذلك ، نظير الذي روي عن رسول الله **صلى الله عليه وسلم في** الحث عليه » ، ثم ذكر أحاديث عن أهمية المحافظة على صلاة العصر والتحذير **من التهاون فيها ، ثم** قال (٥/ ٢٢٦) : « فحث صلى الله عليه وسلم على المحافظة عليها جميعاً واجبة ، **فكان بيِّناً أن التي** اتبعه فيها نبيه صلى الله عليه وسلم ، فخصها من الحض عليها ، **بما لم يخصص به غيرها من** الصلوات ، وحذر أمته من تضييعها ما حل بمن قبلهم من **الأمم التي وصف أمرها ، ووعدهم من** الأجر على المحافظة عليها ضعفي ما وعد على غيرها من سائر الصلوات » .

وقد استوفى جمع أكبر قدر من الروايات وانظر من رقم (٥٣٨٠) (٥/ ١٦٨) إلى رقم(٥٤٩٢) (٥/ ٢٢١) .

وعقد الطحاوي في شرح معاني الآثار باباً ترجم له بقوله « **باب الصلاة الوسطى أي الصلوات** » وذكر فيه الأقوال وأدلتها والرد عليها ورجح من بينها القول بأنها صلاة العصر (١/ ١٦٧-١٧٦) **وأن** هذا قول أبي حنيفة وصاحبه ، وهو مبحث نفيس .

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٤/ ٢٨٨ ، ٢٨٩) بعد رواية علي : « **ومن قال أيضاً الصلاة الوسطى** صلاة العصر : أبو أيوب الأنصاري ، وأبو هريرة الدوسي ، وأبو سعيد الخدري ، **وهو قول عبيدة** السلماني ، والحسن البصري ، ومحمد بن سيرين ، والضحاك بن مزاحم ، **وسعيد بن جبير ، وهو** قول الشافعي ، وأبي حنيفة وأصحابهم وأكثر أهل الأثر ، وإليه ذهب **عبد الملك بن حبيب ، وروى** ذلك أيضاً عن ابن عباس ، وابن عمر ، وعائشة على اختلاف عنهم » .

وبعد عرض ابن عبد البر لسائر الأقوال وأدلتها قال (٤/ ٢٩٣) : « **كل ما ذكر قد قيل فيما وصفنا ،** وبالله توفيقنا ، وهو أعلم بمراده عز وجل من قوله ﴿ والصلاة الوسطى ﴾ ، **وكل واحدة من الخمس** وسطى لأن قبل كل واحدة منهن صلاتين وبعدها صلاتين ، كما قال **زيد بن ثابت في الظهر ،** والمحافظة على جميعهن واجب والله المستعان » .

أما ابن كثير في تفسيره فإنه توسع في ذكر الأقوال وأدلتها وتعقب ابن عبد البر **فيما ذهب إليه فقال** (١/ ٢٩٤) : « والعجب أن هذا القول اختاره الشيخ أبو عمرو بن عبد البر النمري **إمام ما وراء** البحر ، وإنها لإحدى الكبر . إذ اختار مع اطلاعه وحفظه ما لم يقم عليه دليل من **كتاب ولا سنة ولا** أثر » . =

[٣٢٨] حديث ابن عمر[١]: « من فاته صلاة العصر (فكأنما وتر أهله وماله » . رواه الستة[٢] .

[٣٢٩] وفي الصحيح عن بريدة : « من ترك صلاة العصر)[٣] فقد حبط عمله»[٤] .

= وابن كثير رجح أنها صلاة العصر ، وتوسع في نسبه القول فنقل في تفسيره (١/ ٢٩١) عن عبد المؤمن الدمياطي من كتابه (كشف الغطا في تبيين الصلاة الوسطى) أن القول بأنها العصر هو قول : «عمر وعلي وابن مسعود وأبي أيوب وعبد الله بن عمرو وسمرة بن جندب وأبي هريرة وأبي سعيد وحفصة وأم حبيبة وأم سلمة ، وعن ابن عمر وابن عباس على الصحيح عنهم ، وبه قال عبيدة وإبراهيم النخعي ورزين حبيش وسعيد بن جبير وابن سيرين والحسن وقتادة والضحاك والكلبي ومقاتل وعبد بن مريم وغيرهم ، وهو مذهب أحمد بن حنبل ، قال القاضي الماوردي : والشافعي ، قال ابن المنذر : وهو الصحيح عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد ، واختاره ابن حبيب من المالكية رحمهم الله » .

(١) في الأصل (حديث عمر) وهو خطأ ، والتصويب من (هـ) ، ومصادر التخريج .

(٢) البخاري في كتاب مواقيت الصلاة ، باب : إثم من فاته العصر (٥٥٢) (٢/ ٣٠) .
ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب : التغليظ في تفويت صلاة العصر (٦٢٦) (١/ ٤٣٥) .
وأبوداود في كتاب الصلاة ، باب : وقت صلاة العصر (٤١٤) (١/ ٢٩٠) .
والترمذي في كتاب الصلاة ، باب : ما جاء في السهو عن وقت صلاة العصر (١٧٥) (٣٣٠، ٣٣١) .
والنسائي في كتاب المواقيت ، باب : التشديد في تأخير صلاة العصر (١/ ٢٥٥) .
وابن ماجه في كتاب الصلاة ، باب : المحافظة على صلاة العصر (٦٨٥) (١/ ٢٢٤) .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٤) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة ، باب : إثم من ترك العصر (٥٥٣) (٢/ ٣١) ، وباب : التبكير بالصلاة في يوم غيم (٥٩٤) (٢/ ٦٦) .

الحديث الثالث والعشرون بعد المائة :

عن حفصة رضي الله عنها أنها قالت لمن كتب لها المصحف إذا بلغت الآية فلا تكتبها حتى أمليها عليك كما سمعت رسول الله ﷺ يقرؤها ، فأملت عليه (والصلاة الوسطى صلاة العصر) .

وروي عن عائشة وابن عباس : (والصلاة الوسطى وصلاة العصر) بالواو[(١)] .

[٣٣٣] قلت : أما حديث حفصة :

فرواه مالك في موطئه[(٢)] ، حدثنا زيد بن أسلم ، **عن عمرو بن رافع أنه قال : كنت أكتب مصحفاً لحفصة زوج النبي ﷺ قالت[(٣)] : إذا بلغت هذه الآية فآذِنِّي[(٤)] ، فلما بلغتها آذنتها ، فقالت : اكتب (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين) .** انتهى .

وعن مالك رواه محمد بن الحسن في موطئه[(٥)] .

= وكذلك لم يذكر السيوطي في الدر المنثور في الموضعين مثل هذا عن ابن عباس ، ولا عزاه للطبري لكنه قال في سورة (ص) (٥/ ٣٠٩) : «وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف عن ابن عباس رضي الله عنهما كان سليمان عليه السلام لا يُكلَّم إعظاماً له ، فلقد فاتته صلاة العصر وما استطاع أحد أن يكلمه» وهو في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب الصلاة ، باب : في التفريط في الصلاة (١/ ٣٤٢) وكذا في كتاب الزهد ، باب : كلام سليمان عليه السلام (٨/ ١٦١) (١٣/ ٢٠٦) .

قلت : ظاهر صنيع المؤلف يوهم أن رواية علي ليست عند الطبري ، وليس كذلك فقد روى الطبري في تفسيره (٥٣٨٦) (٥/ ١٧٠) بسنده إلى أبي الصهباء البكري قال : سألت علي بن أبي طالب عن الصلاة الوسطى ، فقال : « هي صلاة العصر وهي التي فتن بها سليمان بن داود صلى الله عليه وسلم » وصححه الشيخ شاكر رحمه الله ، وقد كرره الطبري في تفسير سورة (ص) (١٢/ ١٥٥) طبعة دار الفكر .

وقال السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٠٥) : «وأخرج وكيع ، والفريابي ، وسفيان بن عيينة ، وسعيد بن منصور ، ومسدد في مسنده ، وابن أبي شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن جرير الطبري ، والبيهقي في الشعب من طرق عن علي بن أبي طالب قال : «صلاة الوسطى صلاة العصر التي فرط فيها سليمان حتى توارت بالحجاب » .

وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢١) : « ورواه ابن أبي شيبة من رواية أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي موقوفاً وهو أشبه بالصواب» قلت : وفي المطبوع « مرفوعاً » وهو خطأ .

(١) الكشاف ع (١/ ١٤٦) ، ك (١/ ٣٧٦) في الموضع السابق .

(٢) في كتاب صلاة الجماعة ، باب : الصلاة الوسطى (٢٦) (١/ ١٣٩) .

(٣) ورد في (هـ) : فقالت لي .

(٤) آذن : من الأذان : وهو الإعلام بالشيء ، يقال : آذن يؤذن إيذاناً والمعنى أعلمني إذا بلغت الآية . وانظر النهاية (١/ ٣٤) .

(٥) في باب التفسير (٩٩٨) (٣/ ٥٢٩) .

ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع الثامن [1] من القسم الخامس [2] عن أبي يعلى الموصلي بسنده إلى ابن إسحاق، حدثني **أبو جعفر محمد بن علي ونافع، أن عمرو بن رافع مولى عمر بن الخطاب حدثهما أنه كان يكتب المصاحف في عهد أزواج النبي ﷺ قال: فاسْتَكْتَبَتْنِي حفصة مصحفاً وقالت: إذا بلغت هذه الآية من سورة البقرة فلا تكتبها حتى تأتيني بها فأمليها عليك كما حفظتها [3] من رسول الله ﷺ، فلما بلغتها جئتها بالورقة التي أكتبها فقالت: «اكتب:حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين»** .

انتهى

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [4] كذلك [5]، والطحاوي في شرح الآثار [6] .

[٣٣٤] ورواه عبد الرزاق/في مصنفه [7] أنا ابن جريج، عن نافع، عن حفصة نحوه سواء . ٢٨/أ

ورواه الطبري في تفسيره من ثلاثة طرق كلها بالواو .

الأول [8]: وهو أصرحها حدثنا محمد بن المثنى، ثنا عبدالوهاب، ثنا عبيد الله بن عمر [9]، **عن نافع أن حفصة أمرت مولى لها أن يكتب لها مصحفاً فقالت: إذا بلغت هذه الآية فلا تكتبها حتى أمليها عليك كما سمعت النبي ﷺ يقرؤها فلما بلغها أمرته فكتب: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين»** .

---

(١) ورد في (هـ): الثاني .

(٢) في كتاب التاريخ، باب: من صفته صلى الله عليه وسلم وأخباره (٦٣٢٣) (١٤/ ٢٢٨) .

(٣) في الأصل (مما حفظها) واللفظ غير مستقيم، وفي (هـ): (مما حفظتها) وما أثبته من صحيح ابن حبان ومسند أبي يعلى وشرح معاني الآثار وهو الأوفق للسياق .

(٤) (٧١٢٩) (١٣/ ٥٠) .

(٥) ورد في (هـ): كذلك سواء .

(٦) (١/ ١٧٢) .

(٧) في كتاب الصلاة، باب: صلاة الوسطى (٢٢٠٢) (١/ ٥٧٨) .

(٨) (٥٤٦٢) (٥/ ٢٠٩) .

(٩) في الأصل لا إعجام فيها لكن رسمها يتفق مع ما أثبته وهو الصواب كما في تفسير الطبري، وفي نسخة (هـ): (عبدالله بن عمر) وهو خطأ .

قلت: وهذا عند الطبري من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع أيضاً برقم (٥٤٦٣) (٥/ ٢١٠) .

قال نافع: فقرأت ذلك المصحف فوجدت فيه الواو . انتهى .

[٣٣٥] الثانية [(١)]: حدثنا محمد بن بشار[(٢)]، ثنا محمد بن جعفر، **ثنا شعبة، عن أبي** بشر، عن عبدالله بن يزيد الأزدي، **عن سالم بن عبدالله أن حفصة أمرت إنساناً أن يكتب إلى** .... **آخره، ليس فيه قول نافع** .

والطريق الثالث: من حديث عمرو بن رافع [(٣)] بلفظ ابن حبان [(٤)]سواء .

ثم رواه الطبري بلفظ المصنف[(٥)] فقال: حدثني يعقوب، ثنا هشيم، **عن أبي بشر، عن سالم، عن حفصة أنها أمرت رجلاً يكتب لها مصحفاً فقالت[(٦)]: إذا بلغت هذا المكان فأعلمني، فلما بلغ ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾ قالت[(٧)]: اكتب صلاة[(٨)] العصر** . انتهى .

ثم ساقه من طريق آخر[(٩)] وفيه فلما بلغ قالت له: اكتب فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهي صلاة العصر » .

---

(١) ورد في (هـ): الطريق الثانية، وهو في تفسير الطبري (٥٤٦١) (٥/ ٢٠٨، ٢٠٩) .

(٢) في الأصل بلا إعجام، وفي نسخة (هـ): (يسار)، وما أثبته هو الصواب الموافق لما في تفسير الطبري .

(٣) (٥٤٧٠) (٥/ ٢١٣) وفيه « فأعلمني حتى أملّها عليك كما أقرئتها »، وعنده من طريق عمرو بن رافع (٥٤٦٤) و (٥٤٦٥) (٥/ ٢١١) في الأول قال: كان مكتوباً في مصحف حفصة « حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين »، وفي الثاني قال: فلما كتبت «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى» قالت: «وصلاة العصر، أشهد أني سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

(٤) ورد في (هـ): ابن ماجة .

(٥) (٥٤٠٥) (٥/ ١٧٧) .

(٦) في الأصل وفي (هـ) « فقال» وهو خطأ، والصواب ما أثبته وهو الأوفق للسياق ومطابق لما في تفسير الطبري .

(٧) في الأصل « قال» وهو خطأ والصواب ما أثبته وهو كذلك في (هـ) وتفسير الطبري على الصواب .

(٨) في (هـ): « اكتب بها صلاة العصر » .

(٩) وهو من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن حفصة (٥٤٠٦) (٥/ ١٧٨) .

فَتَحَرَّرَ أن حفصة عنها روايتان ذكر المصنف منهما رواية حذف الواو ، وهي أضعف الروايتين[1] .

---

(١) الطريقان الأخيران اللذان فيهما إثبات الواو الأول منهما فيه ضعف قال أحمد شاكر : « فظهر أن هذا الإسناد منقطع بين أبي بشر وسالم»

قلت : وقد تكرر الخبر برقم (٥٤٦١) وقد مرّ بنا ويتضح من خلاله أن بين أبي بشر وسالم رجلاً هو عبدالله بن يزيد الأزدي كما أشار إليه الشيخ شاكر (٥/ ٢٠٩) .

وعن الثاني قال أحمد شاكر (٥/ ١٧٨) : « نافع مولى ابن عمر : تابعي ثقه ، لكن روايته عن حفصة بنت عمر مرسله كما نص على ذلك ابن أبي حاتم في المراسيل » .

قلت : وقد تكرر الخبر برقم (٥٤٦٣) وقد مرّ بنا ، وقال شاكر (٥/ ٢١٠) عن هذه الرواية ومثيلاتها : «هي في حقيقتها متصلة إذا عرفنا الواسطة بينهما وهو عمرو بن رافع مولى عمر أو مولى حفصة بنت عمر الذي كتب لها المصحف المذكور في هذه الروايات » .

قلت : الرواية بإثبات الواو تقتضي التغاير ويفهم منها أن الصلاة الوسطى غير صلاة العصر ، والرواية الثانية تنص على أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر .

قال البيهقي في السنن الكبرى (١/ ٤٦٢) : « وفيه دلالة على أن الوسطى غير العصر»

وقال ابن التركماني تعليقاً على ذلك : « لا نسلم أن العطف هنا يقتضي المغايرة بل يحتمل أن يكون للعصر اسمان أحدهما الوسطى والآخر العصر ويؤيد هذا ما ذكره الطحاوي » ، ثم ساق رواية عائشة وفيها « والصلاة الوسطى وهي العصر»

قلت : ورد تفصيل أوسع عن المسألة في ما ذكره ابن عبدالبر في التمهيد (٤/ ٢٨٢، ٢٨٣) حيث قال : « ففي هذا الحديث (بدون الواو) أنها جعلت صلاة العصر بدلاً من الصلاة الوسطى ولم يأت فيه بالواو ، فلو صح هذا كانت صلاة العصر هي الصلاة الوسطى .

وقد احتج بعض من زعم أن الصلاة الوسطى صلاة العصر ، بحديث هشيم هذا وما كان مثله وقال : إن سقوط الواو وثبوتها في مثل هذا من كلام العرب سواء واحتج بقول الشاعر :

إلى الملك القرم وابن الهمام ... وليث الكتيبة في المزدحم

يريد الملك القرم ابن الهمام ليث الكتيبة .

والعرب تقول : اشتر ثوباً قطناً كتاناً صوفاً ، وقالوا : إن من هذا الباب قول الله تعالى ﴿ فيهما فاكهة ونخل ورمان ﴾ أي فيهما فاكهة : نخل ورمان .

وكذلك قالوا في قوله تعالى ﴿وملائكته وجبريل وميكائيل ﴾ يريد وملائكته : جبريل وميكائيل» . =

وقد روى الإمام أبوبكر عبدالله بن أبي داود السجستاني في كتاب المصاحف [1] حديث حفصة من نحو عشرين طريقاً كلها وصلاة العصر بالواو .

= ومع ذلك فابن عبدالبر لم يؤيد هذا القول وهو التسوية بين الروايتين في المعنى حيث قال : « وهذا خلاف ما تقدم ، وخلاف ما روي عن عائشة وحديث عائشة أصح ، وكذلك رواية من أثبت الواو في حديث حفصة أصح إسناداً والله أعلم ، وحسبك بقول نافع فرأيت الواو فيها » .

وقال الشوكاني في نيل الأوطار (١/ ٣٩٩ ، ٤٠٠) : « أستدلَّ بالحديث من قال : إن الصلاة غير صلاة العصر لأن العطف يقتضي المغايرة ، وهو راجع إلى الخلاف الثابت في الأصول في القراءة الشاذة هل تنزل منزلة أخبار الآحاد فتكون حجة كما ذهبت إليه الحنفية وغيرهم ؟ ، أم لا تكون حجة لأن ناقلها لم ينقلها إلا على أنها قرآن ، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر كما ذهبت إلى ذلك الشافعية؟ والراجح الأول .

وقد غلط من استدل من الشافعية بحديث عائشة وحفصة على أن هذه الصلاة الوسطى ليست صلاة العصر ، لما عرفت من أن مذهبهم في الأصول يأبى هذا الاستدلال .

وأجيب عن الاستدلال بهذا الحديث من طرق القائلين بأنها العصر بوجهين

الأول : أن تكون الواو زائدة في ذلك على حد زيادتها في قوله تعالى ﴿ وكذلك نري إبراهيم ملكوت السموات والأرض وليكون من الموقنين ﴾ وقوله ﴿ وكذلك نصرف الآيات وليقولوا درست ﴾ (وذكر أمثله أخرى) .

الثاني : أن لا تكون زائدة وتكون من باب عطف إحدى الصفتين على الأخرى وهما لشئ واحد نحو قوله : إلى الملك القرم وابن الهمام وليث الكتيبة في المزدحم

ثم قال : وهذا التأويل لا بد منه لوقوع هذه القراءة المحتمله في مقابلة تلك النصوص الصحيحة الصريحة » .

قلت : كلام الشوكاني جيد متجه .

(١) في مصحف حفصة (ص : ٨٥ – ٨٧) .

[٣٣٦] **وأما حديث عائشة :**

فرواه مسلم [(١)] **من حديث أبي يونس مولى عائشة ، قال : أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً ، وقالت : إذا بلغت هذه الآية فآذِنّي ، فلما بلغتها آذنْتُها فأملت عليَّ : (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر) وقالت : سمعتها من رسول الله ﷺ** . انتهى

وكذلك رواه أبو داود [(٢)] ، والترمذي [(٣)] ، والنسائي [(٤)] ، وأحمد [(٥)] ، ومالك [(٦)] ، والشافعي [(٧)] .

[٣٣٧] **وأما حديث ابن عباس :**

فرواه عبد الله بن أبي داود في كتاب المصاحف [(٨)] حدثنا محمد بن بشار [(٩)] ، ثنا محمد ابن جعفر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن يَريم [(١٠)] ، **عن ابن عباس أنه كان يقرأ : (حافظوا على الصلوات [(١١)] والصلاة الوسطى وصلاة العصر)** . انتهى .

ورواه الطبري في تفسيره [(١٢)] ثنا محمد بن المثنى ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا شعبة به [(١٣)] إلا أنه قال عمير فلينظر [(١٤)] .

---

(١) في كتاب المساجد ، باب : الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر (٦٢٩) (١/ ٤٣٧) .
(٢) في كتاب الصلاة ، باب : في وقت صلاة العصر (٤١٠) (١/ ٢٨٧) .
(٣) في كتاب التفسير ، سورة البقرة (٢٩٨٢) (٥/ ٢١٧) .
(٤) في كتاب الصلاة ، باب : المحافظة على صلاة العصر وإثم تاركها (١/ ٢٣٦) .
(٥) (٦/ ٧٣، ١٧٨) .
(٦) في كتاب صلاة الجماعة ، باب : الصلاة الوسطى (٢٥) (١/ ١٣٨ , ١٣٩) .
(٧) في السنن، كتاب الصلاة، باب ماجاء في الجمع بين الصلاتين في المطر(٢٥) (ص: ١٢٧) .
(٨) في مصحف ابن عباس (ص : ٧٧) ، وفي المطبوع عن عمير بن يريم .
(٩) ورد في (هـ) : يسار .
(١٠) في الأصل « ريم » بلا إعجام ، وفي (هـ) : عمير بن مريم ، وسيأتي الكلام عنه .
(١١) في الأصل : « حافظوا الصلوات » ، والإستدراك من (هـ) .
(١٢) (٥٤٦٨) (٥/ ٢١٣) .
(١٣) سقطت (به) من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .
(١٤) في نسخة الشيخ أحمد شاكر جعله " هبيرة بن يريم " ثم قال تعليقاً على ذلك : " **وقع اسمه في** المخطوطة، وفي المطبوعة " عمير بن يريم " وهو خطأ" .
واستشهد بروايته على هذا النحو عند البيهقي في سننه الكبرى (١/ ٤٦٣) .
قلت : في الجرح والتعديل (٩/ ١٠٩) : « هبيرة بن يريم الشيباني روى عن علي وعبد الله **يعني ابن** مسعود، روى عنه أبو إسحاق السبيعي »، ثم أسند عن أحمد بن حنبل أنه قال : " **هبيرة بن يريم** أحب إلينا من الحارث الأعور ، ولا أعلم حدث عنه غير أبي إسحاق " ، وفي الميزان (٤/ ٢٩٣) : « **ما** روى عنه سوى أبي إسحاق ، وأبي فاختة »، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٥١١) . =

قوله : وعن ابن عمر : أنها صلاة الظهر لأنها في وسط النهار .

وعن قبيصة بن ذؤيب : أنها المغرب لأنها وتر النهار ولا تنقص في السفر [1] .

[٣٣٨] قلت : رواهما الطبري [2] حدثنا ابن حميد ، ثنا عبدالله بن يزيد [3] **ثنا حيوة بن** شريح ، وابن لهيعة قالا : ثنا أبو عقيل زهرة بن معبد **أن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير ، وإبراهيم بن طلحة ، سألوا ابن عمر عن الصلاة الوسطى ، فقال : هي الظهر** . انتهى .

[٣٣٩] أخبرنا [4] أحمد بن إسحاق ، ثنا أبو أحمد ، ثنا عبدالسلام ، **عن إسحاق بن** أبي فروة ، عن رجل ، **عن قبيصة بن أبي ذؤيب** [5] **قال : الصلاة الوسطى صلاة المغرب ، ألا ترى أنها ليست بأقلها ولا أكثرها ولا تقصر في السفر** [6] انتهى .

الحديث الرابع والعشرون بعد المائة :

عن ابن عباس رضي الله عنه كنا نتذاكر في المسجد فضل الأنبياء ، فذكرنا نوحاً بطول عبادته ، وإبراهيم بخلّته ، وموسى بتكليم الله إيّاه ، وعيسى برفعه إلى السماء ، وقلنا رسول

= قلت : في ثقات ابن حبان (٥/ ٢٥٤) : « عمير بن تميم بن يريم التغلبي ، كنيته أبو هلال ، عداده في أهل الكوفة ، روى عنه السبيعي أبو إسحاق » ، وفي الجرح والتعديل (٦/ ٣٧٨) سماه « عمير بن تميم التغلبي » ، وفي التاريخ الكبير : « عمير بن تميم التغلبي » ، ولم يذكر اسم جده .

قلت : هذا هو الأقرب - بما أرى - أن يكون المذكور في الإسناد ، وذلك للتنصيص على روايته عن ابن عباس ، ورواية أبي إسحاق عنه ، وربما كان مذكوراً في هذا الإسناد منسوباً إلى جده « يريم » كما ذكر نسبه ابن حبان ، والله أعلم .

(١) الكشاف ع (١/ ١٤٦) ، ك (١/ ٣٧٦) في الموضع السابق .

(٢) (٥٤٥١) (٥/ ٢٠١ ، ٢٠٢) .

(٣) في الأصل (عبيد الله بن يزيد) وكذا في (هـ) ، والصواب ، ما أثبته كما في تفسير الطبري ، وسنن البيهقي (١/ ٤٥٨ ، ٤٥٩) ، وانظر في ذلك تعليق الشيخ أحمد شاكر في تفسير الطبري (٣/ ٥٩١) .
وهذا إسناد رجاله ثقات ، عبد الله بن يزيد المقري ، وحيوة بن شريح بن يزيد الحضرمي أبو العباس الحمصي ، وزهرة بن معبد بن عبد الله بن هشام القرشي التيمي كلهم ثقات كما في التقريب (١/ ٤٦٢) (١/ ٢٠٨) (١/ ٢٦٣) على الترتيب .

(٤) تفسير الطبري (٥٤٧١) (٥/ ٢١٤) .

(٥) ورد في (هـ) : بن ذؤيب .

(٦) في الطبري له تتمة نصها : « وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يؤخرها عن وقتها ولم يُعجِّلها » ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٢) : « وإسحاق متروك وشيخه مجهول » ، وكذا قال عن إسحاق في التقريب (١/ ٥٩) .

الله ﷺ أفضل منهم ، بعث إلى الناس كافه ، وغفر له ماتقدم من ذنبه وما تأخر ، وهو خاتم الأنبياء ، فدخل فقال : [1] فيم أنتم ؟ ، فذكرنا له ، فقال : « لاينبغي/لعبد أن يكون ٢٨/ب خيراً من يحيى بن زكريا » ، فذكر أنه لم يعمل سيئة قط ولم يهمّ (بها) . [2] [3]

قلت : رواه إسحاق بن راهويه في مسنده ، أخبرنا أبو عاصم عبدالله بن عبيد العباداني ، ناعلي بن زيد بن جُدْعان [4] ، عن يوسف بن مهران ، **عن ابن عباس قال : كنا نتذاكر في حلقة في المسجد فضائل الأنبياء ، أيهم أفضل ؟ فذكرنا نوحاً وطول عبادته ، وذكرنا إبراهيم وخلته ، وذكرنا موسى مكلّم الله ، وذكرنا عيسى ، وذكرنا رسول الله ﷺ ، فبينا نحن كذلك إذ خرج (علينا) [5] رسول الله ﷺ ، فقال : ماتذكرون؟ ، قلنا : يارسول الله تذاكرنا فضائل الأنبياء أيهم أفضل ، فذكرنا نوحاً وطول عبادته ، وذكرنا إبراهيم خليل الرحمن ، وذكرنا موسى مكّلم الله ، وذكرنا عيسى بن مريم ، وذكرناك يارسول الله ، قال : فمن فَضَّلْتُم؟ ، قالوا : فَضَّلْنَاك يارسول الله ، بعثك الله إلى الناس كافة ، وغفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، وأنت خاتم الأنبياء ، فقال عليه السلام : « ماينبغي أن يكون أحد خيراً من يحيى بن زكريا » ، قلنا : يارسول الله وكيف ذلك ؟ ، قال : « ألم تسمعوا [6] الله يقول : ﴿يَايَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيّاً ، وَحَنَاناً مِنْ لَدُنَّا . . ﴾ [الى آخر] [7] الآية [8] ﴿ مُصَدِّقاً بِكَلِمَةٍ مِنَ اللهِ وَسَيِّداً وَحَصُوراً وَنَبِيّاً من الصَّالِحِيْنَ ﴾ [9] ، لم يعمل قط سيئة ولم يهم بها»** . انتهى .

ورواه البزار في مسنده [10]

---

(١) ورد في (هـ) : فقال عليه السلام .

(٢) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٥١)،ك (١/ ٣٨٣) عند قوله تعالى : ﴿ تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض ﴾ .

(٤) ورد في (هـ) : جذعان .

(٥) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٦) ورد في (هـ) : لا تسمعوا .

(٧) مابين القوسين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٨) سورة مريم ، آية رقم (١٣) .

(٩) سورة آل عمران ، آية رقم (٣٩) .

(١٠) كشف الأستار ، كتاب علامات النبوة ، باب : ذكر نبي الله يحيى بن زكريا (٢٣٥٨) (٣/ ١٠٨ ، ١٠٩) .

والطبراني في معجمه [1] من حديث أبي عاصم به .

قال البزار : لانعلم [2] حدث به إلا يوسف بن مهران ، عن ابن عباس ، ولا نعلم أحداً روى عن يوسف بن مهران إلا علي بن زيد وحده . انتهى [3] .

ورواه ابن مردويه في تفسيره [4] ، في سورة مريم من حديث أبي عاصم العباداني (به) [5] سواء .

الحديث الخامس والعشرون (بعد المائة) [6] :

حديث موسى أنه سأل الملائكة -وكان ذلك من قومه (كطلب) [7] **الرؤية - أينام ربنا ؟ ، فأوحى الله إليهم أن يوقظوه (ثلاثاً)** [8] **ولا يتركوه ينام ، ثم قال : خذ بيدك قارورتين مملوءتين ، فأخذهما وألقى الله عليه النعاس فضرب إحداهما على الأخرى فَانْكَسَرَتَا ، ثم أوحى الله إليه قل لهولاء : إني أمسك السموات والأرض بقدرتي ، فلو أخذني نوم أو نعاس لزالتا** [9].

[٣٤٠] **قلت** : رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [10] .

---

(١) الكبير (١٢٩٣٨) (١٢/ ٢١٨). (٢) ورد في (هـ) : ولا نعلم .

(٣) كشف الأستار (٣/ ١٠٩) وفيه " إلا علي بن زيد وحده ، وهو بصرى " .

قلت : قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٢٠٩) : «رواه البزار والطبراني ، وفيه علي بن زيد بن جدعان ، وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله ثقات » وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٠/ ٤٣٤ - ٤٤٥) ، ميزان الإعتدال (٣/ ١٢٧ - ١٢٩) ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٧) : " ضعيف " ، وقال في الكافي (ص : ٢٢) : «ورواه البزار والطبراني وابن مردوية من حديث أبي عاصم العبادي به ، وهو ضعيف ، وشيخه» ، والصحيح أبو عاصم العباداني .

قلت : عن عبد الله بن عبيد الله ، أبو عاصم العباداني ، قال ابن معين : « لم يكن به بأس ، صالح الحديث » ، وقال أبو حاتم : ليس به بأس ، وقال أبو زرعة : شيخ ، وقال الذهبي : واه ، وهو واعظ زاهد إلا أنه قدري .

انظر الجرح والتعديل (٥/ ١٠٠ ، ١٠١) ، ميزان الإعتدال (٢/ ٤٥٨) ، لسان الميزان (٣/ ٣١٤) .

(٤) لم أقف على من عزاه له في سورة مريم ولا في هذا الموضع من سورة البقرة .

(٥) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٦) في الأصل (الحديث الخامس والعشرون) وهو خطأ . والصواب ما أثبته .

(٧) ورد في (هـ) : فطلب .

(٨) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) وطبعتي الكشاف .

(٩) الكشاف ع (١/ ١٥٣) ، ك(١/ ٣٨٤) عند تفسير آية الكرسي .

(١٠) (٦٦٦٩) (١٢/ ٢١) .

وابن مردويه في تفسيره [١] .

والطبري في تفسيره [٢]، حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ، ثنا هشام بن يوسف ، عن أمية بن شبل ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، **عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يحكي عن موسى عليه السلام على المنبر قال : وقع في نفس موسى هل ينام ربنا عز وجل ؟ فأرسل الله [٣] إليه ملكاً فَأَرَّقَهُ ثم أعطاه قارورتين في كل يد قارورة وأمره أن يحتفظ بهما ، قال : فجعل ينام وتكاد [٤] يداه (تلتقيان) [٥] فيستيقظ [٦] فيحبس إحداهما [٧] عن الأخرى حتى نام نومة فَاصْطَفَقَتْ يداه فانكسرت القارورتان ، قال : ضرب الله تعالى مثلا له أن الله تعالى لو كان ينام لم تستمسك السماء والأرض** . انتهى .

ورواه البيهقي في كتاب الأسماء والصفات عند كلامه على القَيُّوم [٨] من أسماء الله تعالى ، عن أبي عبدالله الحاكم بسنده إلى إسحاق بن أبي إسرائيل بسنده ومتنه .

[٣٤١] ثم رواه موقوفاً [٩] ، قال : وهذا هو الأشبه [١٠] . انتهى

---

(١) لم أقف على من عزاه له .

(٢) (٥٧٨٠) (٥/ ٣٩٤)، ورواه أيضاً (٥٧٧٩) (٥/ ٣٩٣) من طريق عبدالرزاق ،عن معمر ،عن الحكم ابن أبان ، عن عكرمة مولى ابن عباس من قوله، وسيأتي ذكر هذه الرواية.

(٣) في الأصل رسمت هكذا (اله) والصواب ما أثبته كما في (هـ) ومصادر التخريج .

(٤) في الأصل (وكاد) وفي (هـ) : وكان ، وهو خطأ والتصويب موافق لما في مسند أبي يعلى ، والبيهقي .

(٥) ورد في (هـ) : يلتقيان .

(٦) في الأصل « يستيقظ »وفي (هـ) يتيقظ ، وفي مسند أبي يعلى « ثم استيقظ فيحبس » ، وعند البيهقي «ثم يستيقظ فينحني » .

(٧) في الأصل رسمت هكذا « إحد هما » والتصويب من (هـ) .

(٨) (٧٩) (١/ ١٣٢- ١٣٤).

(٩) (٧٨) (١/ ١٣٢)،

(١٠) لفظه عند البيهقي : «متن الإسناد الأول أشبه أن يكون هو المحفوظ » .

ورواه ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية [1] من طريق الدارقطني بسنده إلى إسحاق بن أبي إسرائيل به سنداً ومتناً .

ثم قال : « قال الدارقطني تفرد به الحكم بن أبان عن عكرمة ، وتفرد به أمية عن الحكم ، وتفرد به هشام عن أمية [2] .

وقال الخطيب : هكذا رواه أمية/ بن شبل ، عن الحكم بن أبان موصولاً مرفوعاً، ٢٩/ أ وخالفه معمر بن أبي راشد فرواه عن الحكم ، عن عكرمة قوله ، لم يذكر فيه النبي ﷺ ولا أبا هريرة .

وقال [3] ابن الجوزي [4] : « وهذا الحديث لايثبت عن رسول الله ﷺ وغلط [5] من رفعه .

والظاهر أن عكرمة رأى هــذا في كتب اليهــود فرواه ، ولم يزل عكرمة يروي عنهم أشياء ، [6] ومثل هذا فلايجوز أن يخفى على نبي الله موسى ، وهو أجل من أن يجوز على الله تعالى النوم .

[٣٤٢] وقد روى عبدالله بن أحمد بن حنبل في كتاب السنة [7] عن سعيد بن جبير قال : إن بني إسرائيل قالوا لموسى : هل ينام ربنا ؟ ، وهذا هو الصحيح ، فإن القوم كانوا جُهَّالاً بالله تعالى » . انتهى كلامه

---

(١) كتاب التوحيد، باب : استحالة النوم على الله عز وجل (٢٢) (١/ ٣٩-٤١) .
(٢) العلل المتناهية (١/ ٤١) وفيه : " يقول به الحكم بن أبان عن عكرمة " وهو خطأ ، والصواب ماعند المصنف .
(٣) ورد في (هـ) : ثم قال .
(٤) العلل المتناهية (١/ ٤١) .
(٥) في الأصل (وغض) وفي (هـ) : وعظ وما أثبته من العلل المتناهية وهو الأوفق للسياق .
(٦) النص في العلل المتناهية بعد هذا الكلام « لايجوز أن يخفى هذا على نبي الله عز وجل » ، ونص المصنف أتم وأكمل .
(٧) لم أقف عليه فيه .

[٣٤٣] ورواه عبدالرزاق في تفسيره [١] أخبرنا معمر، أخبرنا الحكم بن أبان، **عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ﴾ أن موسى عليه السلام سأل الملائكة: هل ينام [٢] الله عز وجل؟ فأوحى الله إليهم أن يؤرقوه ثلاثاً ولا يتركوه ينام، ففعلوا ثم أعطوه قارورتين فأمسكهما ثم تركوه وحذروه، قال فجعل ينعس ويستيقظ وهما في يده حتى نعس فضربت إحداهما الأخرى فانكسرتا، قال معمر: إنما هو مثل للسموات والأرض**. انتهى.

والظاهر أن هذا الخبر من الإسرائيليات المنكرة، وإلا فكيف يجوّز موسى عليه السلام النومَ على الله عز وجل، وهو يقول: ﴿ **لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ** ﴾ [٣].

الحديث السادس والعشرون بعد المائة:

قال النبي ﷺ في فضل آية الكرسي: « ماقُرئت هذه الآية في دار إلا هجرتها الشياطين ثلاثين يوماً، ولا يدخلها ساحر ولا ساحرة أربعين ليلة، ياعليُّ علمها ولدك وأهلك وجيرانك، فما نزلت آية أعظم منها » [٤].

---

(١) (١/ ١٠٢) وفي بعض ألفاظه اختلاف، وفي آخره قال معمر: **إنما هو مثل ضربه الله له يقول**: فكذلك السموات والأرض في يديه، يقول: فكيف ينعس.

(٢) ورد في (هـ): أينام.

(٣) قال الذهبي في الميزان (١/ ٢٧٦) عن الحديث: «حديث منكر، وخالفه (أي أمية) **معمر عن الحكم** عن عكرمة قوله، وهو أقرب، ولا يسوغ أن يكون هذا وقع في نفس موسى، **وإنما روي أن بني** إسرائيل سألوا موسى عن ذلك».

وقال ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٠٨) بعد أن ذكر طريق عبدالرزاق موقوفاً على عكرمة، «**وهو من** أخبار بني اسرائيل، وهو مما يعلم أن موسى عليه السلام لايخفى عليه مثل هذا **من أمر الله عز وجل**، وأغرب من هذا كله الحديث الذي رواه ابن جرير (وساق سنده)، وهو الحديث الذي رفعه **أمية بن** شبل) ثم قال: وهذا حديث غريب جداً والأظهر أنه إسرائيلي لامرفوع».

وقال القرطبي في تفسيره (٣/ ٢٧٣) بعد أن ذكر رواية أبي هريرة مرفوعة: «**ولا يصح هذا الحديث**، ضعفه غير واحد، منهم البيهقي».

قلت: عزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٢٧) إلى ابن أبي حاتم، **وأبو الشيخ في العظمة وابن** مردويه والضياء في المختارة من حديث ابن عباس موقوفاً.

(٤) الكشاف ع (١/ ١٥٤)، ك (١/ ٣٨٦) في الموضع السابق.

قلت: لم يخرجه المصنف، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٢): لم أجده.

قلت: لم أجده بعد طول بحث في الدواوين الجامعة فليس في الدر المنثور ولا **مجمع الزوائد** =

الحديث السابع والعشرون بعد المائة :

عن علي رضي الله عنه قال : سمعت نبيكم على أَعْوَاد المنبر يقول : « من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت ، ولا يواظب عليها إلا صديق أو عابد ، ومن قرأها إذا أخذ مضجعه أَمَّنَهُ الله على نفسه ، وجاره ، وجار جاره والأبيات حوله » [(١)] .

[٣٤٤] **قلت :** رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب التاسع عشر منه[(٢)] ، عن أبي عبدالله الحاكم بسنده إلى نَهْشَل بن سعيد الضبي ، عن أبي إسحاق الهمداني ، **عن حَبَّة العُرَني** [(٣)] **قال : سمعت علي بن أبي طالب يقول : سمعت رسول الله ﷺ على أعواد المنبر يقول : « من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة ، لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت ، ومن قرأها حين يأخذ مضجعه أَمَّنَهُ الله على داره ودار جاره والدُّوَيْرَات حوله»** [(٤)] . انتهى

[٣٤٥] ثم روى عن الحاكم أيضاً [(٥)] بسنده إلى سالم الخَيَّاط ، عن الحسن ومختار[(٦)]

= ونحوها ، وقد ورد تحديد عدد الأيام في بعض الأحاديث بثلاثة أيام كما في حديث معاذ بن جبل ، وفيه «ولا يقرآن في بيت إلا لم يلج فيه الشيطان ثلاثاً » ، والمراد آية الكرسي وخواتيم البقرة قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٣٢٢) : «رواه الطبراني عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح ، وهو صدوق إن شاء الله كما قال الذهبي ، قال ابن أبي حاتم : وقد تكلموا فيه ، وبقية رجاله وثقوا ».
قلت : وذكره الثعلبي في تفسيره (ج١) (ل١٢٢/ ب) بلا إسناد بلفظ المصنف ، وقال فيه : ثلاثة أيام أو ثلاثين يوماً .

(١) الكشاف ع (١/ ١٥٤) ، ك(١/ ٣٨٦) في الموضع السابق .

(٢) وهو باب : في تعظيم القرآن ، فصل : تخصيص آية الكرسي بالذكر . (٢١٧٤) (٥/ ٣٣٠) .

(٣) في الأصل " حية العربي " وفي (هـ) : أخية العربي وهو خطأ والتصويب من البيهقي، وكذلك هو في ترجمته في تهذيب الكمال (٥/ ٣٥١) والجرح والتعديل(٣/ ٢٥٣)، ولسان الميزان (١/ ٤٥٠) والكامل (٢/ ٨٣٥).

(٤) قال البيهقي : " إسناده ضعيف " ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٢) : وفي إسناده نهشل بن سعيد، وهو متروك ، وكذلك حبة العرني " .
قلت : نهشل بن سعيد بن وردان ، الورداني : ، « متروك وكذبه اسحاق بن راهويه » ، وقد مر سابقاً .
وحَبَّة بن جُوين على العرني ، قال في التقريب (١/ ١٤٨) : « صدوق له أغلاط ، وكان غالياً في التشيع » .

(٥) في شعب الإيمان ، في الموضع السابق (٢١٧٥) (٥/ ٣٣١) .

(٦) في الأصل (الحسن بن مختار) وكذا في (هـ) ، وفي شعب الإيمان (الحسن والمختار) وهو الصحيح، لأن أنساً روى عنه الحسن البصري ، والمختار ابن فلفل كما في تهذيب الكمال (٣/ ٣٥٥ ، ٣٦٠) ، وفي ترجمة سالم الخياط في تهذيب الكمال (١٠/ ١٥٦) و الجرح والتعديل (٤/ ١٨٤) أنه روى عن الحسن ، ولم أجد فيما بحثت فيه من كتب الرجال الحسن بن مختار ، والله أعلم .

عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : (« من قرأ في دبر كل صلاة مكتوبة آية الكرسي حفظ إلى الصلاة (الأخرى)[1] ، ولا يحافظ عليها إلا نبي أو صديق أو شهيد » انتهى .

ثم قال : « وهذا إسناد ضعيف »[2] . انتهى

والأول : رواه ابن الجوزي في الموضوعات[3] ، ثم قال : « وهذا حديث لا يصح ، وعبد العزيز[4] لا يُعرف ، ونهشل كذبه أبو داود الطيالسي[5] وابن راهويه[6] ، وقال النسائي[7] وأبو حاتم الرازي : متروك[8] ، وقال ابن حبان[9] : لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل التعجب» انتهى كلامه .

---

(١) ما بين القوسين سقط من (هـ) ، والإستدراك من شعب الإيمان ، وهو لازم للسياق .

(٢) إسناده : عن الحاكم ، عن أبي بكر بن عتاب ، عن ابن أبي العوام ، عن عبد الله بن عبد الرحمن اليمامي ، عن سالم الخياط به .
قلت : سالم بن عبد الله الخياط البصري ، قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال النسائي ، ليس بثقة ، وقال الدار قطني : لين الحديث ، وقال ابن حبان : يقلب الأخبار ويزيد فيها ما ليس منها ، لا يحل الاحتجاج به ، وذكره العقيلي وابن الجوزي في الضعفاء .
وقال سفيان : كان مرضياً ، وعن أحمد بن حنبل : ما أرى به بأساً ، وقال ابن عدي : ما أرى بعامة ما يرويه بأساً .
وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٢٨٠) : « صدوق سيء الحفظ » .
قلت : الكلام في تضعيفه أظهر وأكثر ، ولم أر من نص على سوء حفظه ، ولعل قول ابن حجر هذا معتمد على ما نقله في تهذيب التهذيب عن أحمد أنه قال عنه : ثقه ، وإلا فقد قال الذهبي في الكاشف (١/ ٢٧١) : ضُعِّف .
قلت : ومن فوق سالم لم أقف على ترجمتهم .
وانظر تهذيب الكمال (١٠/ ١٥٦ ، ١٥٧) ، تهذيب التهذيب (٣/ ٣٣٩ ، ٣٤٠) ، تاريخ الدارمي (ص: ١٢٢) الجرح والتعديل (١٨٤/٤) ، المجروحون (١/ ٣٤٢) ، ميزان الاعتدال (٢/ ١١١ ، ١١٢) ، ضعفاء العقيلي ، (٢/ ١٥١) والضعفاء والمتروكون للدار قطني (ص : ٢٣١) وللنسائي (ص : ١١٦) ، ولابن الجوزي (١/ ٣٠٨) ، وعلل الإمام أحمد (١/ ٣٥٣) (٢/ ٤٦) .

(٣) باب : في قراءة آية الكرسي بعد الصلاة (١/ ٢٤٣) .

(٤) في الموضوعات : عبد العزى ، وفي سند البيهقي الذي مضى : حبة العرني ، والحديث رواه ابن الجوزي من طريق البيهقي بالإسناد نفسه ، ولعل « عبد العزى » تصحيف لـ « حبة العرني » وإن كان فيه بعد لكنه محتمل .

(٥) الجرح والتعديل (٨/ ٤٩٦) ، تهذيب الكمال (٥/ ٣٢) .

(٦) تهذيب الكمال (٥/ ٣٢) .

(٧) الضعفاء والمتروكون (ص : ٢٣٨) .

(٨) الجرح والتعديل (٨/ ٤٩٦) ، وتمام لفظه : « ليس بالقوي ، متروك الحديث ، ضعيف الحديث » .

(٩) المجروحون (٣/ ٥٢) .

[٣٤٦] وصَدْرُ الحديث رواه النسائي في اليوم والليلة [١]، وابن حبان في صحيحه [٢] من حديث محمد بن حمير، ثنا محمد بن زياد الألْهَاني، **عن أبي أمامة قال: «قال رسول الله ﷺ)** [٣]: **«من قرأ آيــة الكرســي دبــر كل صلاة لم يكــن بيــنه وبين أن يدخل الجنة إلا أن يموت»** [٤]، انتهى.

ومحمد بن حمير، ومحمد بن زياد من رجال البخاري، فهو على شرط البخاري [٥].

وأورده ابن الجوزي أيضاً في الموضوعات [٦]، وأنكر عليه بعض المتأخرين وخطأه في ذلك وقال: إنه حديث صحيح [٧].

---

(١) باب: ثواب من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة (١٠٠) (ص: ١٨٢، ١٨٣) وهو في السنن الكبرى (٩٩٢٨) (٦/ ٣٠).

(٢) عزاه له المنذر في الترغيب والترهيب (٢/ ٤٥٣) فقال: «رواه النسائي والطبراني بأسانيد أحدها صحيح، وقال شيخنا أبو الحسن: هو على شرط البخاري، وابن حبان في كتاب الصلاة وصححه» قلت: لم أجده في صحيح ابن حبان في كتاب الصلاة والأذكار والدعاء بعدها ولا في غيره، ولعل المصنف اعتمد على عزو المنذري، وكذا صنع الشوكاني في نيل الأوطار (٢/ ٣٥١)، أما ابن القيم في زاد المعاد (١/ ٣٠٣، ٣٠٤) فقد توسع في الكلام على الحديث ولم يعزه لابن حبان، وإنما عزا له حديث قراءة المعوذتين دبر الصلاة، فلعله وقع من هذا الباب وهم والله أعلم.

(٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل، والإستدراك من (هـ)، وهو مطابق لما في الكافي لابن حجر (ص: ٢٢) إذ فيه: «وصدر الحديث أخرجه النسائي وابن حبان من حديث أبي أمامة»، وبه ينتظم السياق لتعلق ما ورد بعد الحديث بما سبق، حيث ذكر أن محمد بن حمير، ومحمد بن زياد من رجال البخاري.

(٤) في عمل اليوم والليلة: «لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت».

(٥) نص على أنه على شرط البخاري المنذري في الترغيب والترهيب (٢/ ٤٥٣) نقلاً عن شيخه، وكذا ابن القيم في زاد المعاد (١/ ٣٠٣)، والسيوطي في اللآلي المصنوعه (١/ ٢٣٠).

(٦) في الموضع السابق (١/ ٢٤٤).
وقال ابن الجوزي عقبه: «قال الدار قطني: غريب من حديث الألهاني عن أبي أمامة، تفرد به محمد بن حمير عنه، قال يعقوب بن سفيان: ليس بالقوي».

(٧) اعترض على ابن الجوزي في ذلك كثير من الأئمة، ومنهم ابن القيم حيث قال في زاد المعاد (١/ ٣٠٣، ٣٠٤) «هذا الحديث تفرد به محمد بن حمير، عن محمد بن زياد الألهاني، عن أبي أمامة ورواه النسائي عن الحسين بن بشر، عن محمد بن حمير، وهذا الحديث من الناس من يصححه ويقول: الحسين بن بشر قد قال فيه النسائي: لا بأس به، وفي موضع آخر: ثقة، وأما المحمدان فاحتج بهما البخاري في صحيحه، قالوا: فالحديث على رسمه.
ومنهم من يقول: هو موضوع. وأدخله أبو الفرج ابن الجوزي في كتابه الموضوعات، وتعلق على محمد بن حمير، وأن أبا حاتم الرازي قال: لا يحتج به. وقال يعقوب بن سفيان: ليس بقوي، وأنكر ذلك عليه بعض الحفاظ. ووثقوا محمداً، وقال: هو أجل من أن يكون له حديث موضوع، وقد احتج به أجل من صنف في الحديث الصحيح، وهو البخاري، ووثقه أشد الناس مقالة في الرجال يحيى بن معين». =

[٣٤٧] ووجدت له سنداً آخر رواه أبو نعيم الأصبهاني في كتابه الحلية في ترجمة محمد ابن كعب القرظي [١] فقال : حدثنا أبو أحمد محمد بن أحمد (بن) [٢] القاضي ، ثنا إبراهيم ابن زهير ، ثنا مكي بن إبراهيم ، ثنا هاشم بن هاشم ، عن عمر بن إبراهيم ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن المغيرة بن شعبة قال : قال رسول الله ﷺ : من قرأ آية الكرسي . . إلى آخره ، وقال : غريب من حديث/ المغيرة [٣] . ٢٩/ ب

= وقال السيوطي في اللآلي المصنوعة (١/ ٢٣٠ ، ٢٣١) تعليقاً على قول ابن الجوزي في محمد بن حمير أنه ليس بقوي ، قال السيوطي : « كلا بل قوي ثقة من رجال البخاري ، والحديث صحيح على شرطه ، وقد أخرجه النسائي وابن حبان في صحيحه وابن السني في عمل يوم وليلة ، وصححه أيضاً الضياء المقدسي في المختارة ، وقال الحافظ ابنْ حجر في تخريج أحاديث المشكاة : غفل ابن الجوزي فأورد هذا الحديث في الموضوعات وهو من أسمج ما وقع له » .

قلت : محمد بن حمير بن أنيس ، أبو عبد الحميد السليحي الحمصي ، اقتصر الباجي في التجريح والتعديل (٢/ ٦٢٩) على جرحه فقال : « قال أبو حاتم الرازي يكتب حديث محمد بن حمير ولا يحتج به ، محمد بن حرب وبقية أحب إلي منه » .

وأما ابن حجر في هدي الساري (ص : ٤٣٨) فقال : « وثقه ابن معين ودحيم ، وقال النسائي : ليس به بأس ، وقال يعقوب بن سفيان : ليس بالقوي ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه . . الخ » .

وزاد في تهذيب التهذيب (٩/ ١٣٥) : « وذكره ابن حبان في الثقات . . وقال الدار قطني : لا بأس به» . ولم يخرج له البخاري سوى حديثين أحدهما له متابع ، والآخر له أصل ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ١٥٦) : صدوق .

ومحمد بن زياد الألهاني ، أبو سفيان الحمصي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ١٦٢) : ثقة .

قال ابن القيم في زاد المعاد (١/ ٣٠٤) : « وقد روي هذا الحديث من حديث أبي أمامة ، وعلي بن أبي طالب ، وعبد الله بن عمر ، والمغيرة بن شعبة ، وأنس بن مالك ، وفيها كلها ضعف ، ولكن إذا انضم بعضها إلي بعض مع تباين طرقها واختلاف مخارجها دلت على أن الحديث له أصل ، وليس بموضوع » .

وقال السيوطي في اللآلي المصنوعة (١/ ٢٣٠ ، ٢٣١) : « قال الحافظ شرف الدين الدمياطي في جزء جمعه في تقوية هذا الحديث : محمد بن حمير القضاعي السليحي الحمصي ، كنيته أبو عبد الحميد ، احتج به البخاري في صحيحه ، وكذلك محمد بن زياد الألهاني ، أبو سفيان الحمصي احتج به البخاري أيضاً ، وقد تابع أبا أمامة علي بن أبي طالب ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، والمغيرة بن شعبة ، وأنس فرووه عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

(١) (٣/ ٢٢١) . (٢) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٣) تمام كلامه : « تفرد به هاشم بن هاشم ، عن عمر عنه ، ما كتبناه عالياً إلا من حديث مكي » .
قلت : نقل السيوطي في اللآلي المصنوعة (١/ ٢٣١) عن الحافظ شرف الدين الدمياطي أنه قال تعليقاً علي الحديث : « مكي وهاشم ومحمد بن كعب ، اتفقا على الإحتجاج بهم ، وعمر بن إبراهيم أبو حفص البصري احتج به الترمذي والنسائي وابن ماجه ، قال فيه يحيى بن معين : ثقة ، وقال عبد الصمد بن عبد الوارث : ثقة ، وفوق الثقة » .

الحديث الثامن والعشرون بعد المائة :

[٣٤٨] روي أن الصحابة رضي الله عنهم تذاكروا أفضل ما في القرآن ، فقال لهم عليٌّ : أين أنتم من آية الكرسي ؟ ، قال : لي رسول الله ﷺ : « ياعلي سيد البشر آدم ، وسيد العرب محمد ولا فخر ، وسيد الفرس سلمان ، وسيد الروم صهيب ، وسيد الحبشة بلال ، وسيد الجبال الطُّور ، وسيد الأيام الجمعة ، وسيد الكلام القرآن ، وسيد القرآن البقرة ، (وسيد البقرة)[1] آية الكرسي .

(قلت) :[2] ذكره أبو شجاع الديلمي في كتاب الفردوس من حديث علي ، مرفوعاً[3] (والله أعلم)[4] .

---

(١) مابين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) و الكشاف ع(١/ ١٥٤) ك(١/ ٣٨٦) .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٣) الفردوس (٣٤٧١) (٢/ ٣٢٤) وتمامه « أما إن فيها خَمس كلمات ، في كل كلمة بركة » .

قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٢) : « لم أجده ، وقد ذكره صاحب الفردوس ولم يخرجه ابنه» .

قلت : أخرجه الثعلبي في تفسيره (ج١) (ل١٢٢/ ب ، ل ١٢٣/ أ) فقال : أخبرنا الإمام ابن الإمام أبو عبدالله بن أبي الوليد بقراءتي عليه سنة ست وثمانين وثلاثمائة ، أنا مكي بن عبدان سنة عشرين وثلاثمائة ، ثنا عبدالله بن عبدالله الخوارزمي ، ثنا محمد بن يزيد الخجدري ، ثنا أبي ، عن اسماعيل بن يحيى المزني ، عن العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : بينا عمر بن الخطاب رضي الله عنه جالس في مسجد المدينة مع جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهم يتذاكرون فضائل القرآن ، إذ قال قائل منهم : خاتمة براءة ، وقال قائل منهم : خاتمة بني إسرائيل ، وقال قائل منهم : كهيعص ، وطه ، فتقدم القوم وأخروا ، فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : فأين أنتم يا أصحاب محمد عن آية الكرسي ، فقالوا له : يا أبا الحسين أخبرنا ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ، فقال علي : قال النبي صلى الله عليه وسلم : ياعلي ، سيد البشر آدم ...... الحديث » وفيه زيادة : « وسيد الشجر السدر ، وسيد الشهور الأشهر الحرم » ، وفي آخره " ياعلي إن فيها لخمسين كلمة ، في كل كلمة خمسون بركة " .

(٤) مابين القوسين ساقط من (هـ) .

الحديث التاسع والعشرون بعد المائة :

روي أنه كان لأنصاري من بني سالم بن عوف ابنان ، فَتَنَصَّرا قبل أن يبعث رسول الله ﷺ ، ثم قَدِمَا المدينة فلزمهما أبوهما ، وقال : والله لاأدعكما حتى تُسْلِمَا ، فَأَبَوْا فاختصموا إلى رسول الله ﷺ ، فقال الأنصاري : يارسول الله أيدخل بعضي النار وأنا أنظر؟! ، فنزلت : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ . . . . ﴾ الآية فَخَلَّاهُمَا [١] .

[٣٤٩] **قلت** : روى الطبري في تفسيره [٢] من حديث محمد بن إسحاق ، عن محمد بن أبي محمد الحرشي [٣] مولى زيد بن ثابت ، عن عكرمة أوسعيد بن جبير [٤] ، **عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ ، قال نزلت في رجل من الأنصارمن بني سالم ابن عوف يقال له الحصين [٥] كان له ابنان نصرانيان وكان هو مسلماً فقال للنبي ﷺ : يارسول الله ، أَلَا أَسْتَكْرِهُهُمَا فإنهما قد أَبَيَا إلا النصرانية ؟ فأنزل الله فيه الآية ، فتركهما** . انتهى [٦] .

[٣٥٠] وذكره الواحدي في أسباب النزول [٧] له من قول مسروق قال : كان لأنصاري [٨] من بني سالم . . . . فذكره بلفظ المصنف سواء .

وكذلك فعل البغوي في كتابه [٩] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٥٥) ، ك(١/ ٣٨٧) عند تفسير قوله تعالى : ﴿لا إكراه في الدين﴾ .

(٢) (٥٨١٧) (٥/ ٤٠٩) .

(٣) ورد في (هـ) : الخرشي .

(٤) في الطبري : " أو عن سعيد بن جبير " .

(٥) ذكره ابن حجر في الإصابة باسم حصين الأنصاري غير منسوب (١/ ٣٤٠) ، كما ذكره في الكنى فقال : أبو الحصين الأنصاري السالمي (٤/ ٤٤) .

(٦) قلت : فيه عنعنة ابن اسحاق . ومحمد بن أبي محمد مجهولاً كما مر سابقاً .

(٧) ص : (٧٨) .

(٨) ورد في (هـ) : الأنصاري .

(٩) معالم التنزيل (١/ ٢٤٠) ، وقد ذكره الثعلبي في تفسيره (ج١) (ل١٢٤/أ،ب) عن السدي باختلاف في القصة يسير .

قوله (١) : **روي عن عمر أنه(٢) سأل الصحابة عن قوله تعالى : ﴿ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ . . . ﴾ الآية ، فقالوا : الله أعلم ، فغضب وقال : قولوا نعلم (٣) أو لانعلم ، فقال ابن عباس : في نفسي منها يا أمير المؤمنين ، قال : قل(٤) يا ابن أخي ولا تحقر نفسك ، قال : ضرب فيها مثل لعمل ، قال : لأي عمل ؟ ، قال : لرجل غني يعمل بالحسنات(٥) ثم بعث(٦) الله له الشيطان ، فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله كلها** (٧) .

[٣٥١] قلت : رواه البخاري في صحيحه(٨) **من حديث عبيد بن عمير أن عمر سأل أصحاب النبي ﷺ . . إلى آخره سواء .**

ووهم الحاكم في مستدركه ، فرواه (٩) ، وقال : على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه (١٠) .

قوله : **عن ابن عباس قال : « صدقات السِّرِّ في التَّطوع تفضل (١١) علانيتها سبعين ضعفاً (١٢) ، (وصدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرها بخمسة وعشرين ضعفاً) »** (١٣)

---

(١) في الأصل غير واضحة ، ويحتمل رسمها أن تكون " قلت " ، وما أثبته هو الصواب المطابق لصنيع المصنف في أمثاله ، وهو كذلك في (هـ) .

(٢) ورد في (هـ) : عن عمر رضي الله عنه أنه .

(٣) ورد في (هـ) : وقالوا نعلم .

(٤) في (هـ) : قيل .

(٥) في الأصل : " لرجل عُني بالحسنات " بضمة فوق العين ، وبالباء قبل الحسنات ، وفي نسختي الكشاف ، و (هـ) ، ومصادر التخريج . « لرجل غني يعمل الحسنات » .

(٦) في الأصل : " ثم بعثه الله له " وهو خطأ ، والصواب ما أثبته كما في الكشاف ، وهو كذلك في (هـ) .

(٧) الكشاف ع(١/ ١٦١) ، ك (١/ ٣٩٥) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ أيود أحدكم أن تكون له جنة ﴾ .

(٨) في كتاب التفسير ، سورة البقرة ، باب : قوله ﴿ أيود أحدكم أن تكون له جنة ﴾ (٤٥٣٨) (٨/ ٢٠١ ، ٢٠٢) ، ولفظه " رجل غني يعمل بطاعة الله عز وجل " .

(٩) في التفسير (٢/ ٢٨٣) ولفظه " رجل غني يعمل الحسنات " .

(١٠) ولم يتعقبه الذهبي .

(١١) ورد في (هـ) : يفضل .

(١٢) الكشاف ع (١/ ١٦٣) ، ك (١/ ٣٩٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إن تبدوا الصدقات فنعما هي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ﴾ .

(١٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) وطبعتي الكشاف .

[٣٥٢] قلت : رواه أبو عبدالله الترمذي الحكيم في كتابه : نوادر الأصول ، في الأصل الخامس والستين بعد المائتين [١] ، فقال : ثنا أبو سنان البلخي يرفعه إلى **ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ ﴾ ، قال : «جعل (الله) [٢] صدقة السر التطوع تفضل علانيتها سبعين ضعفاً ، وجعل صدقة الفريضة علانيتها تفضل سرها بخمسة وعشرين ضعفاً ، وكذلك جميع الفرائض ، والنوافل في الأشياء كلها »**. انتهى

رواه [٣] الطبري في تفسيره [٤] من حديث علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس فذكره .

الحديث الثلاثون بعد المائه :

[٣٥٣] **عن ابن عباس قال : وقف رسول الله ﷺ على أصحاب الصُّفَّة فرأى فقرهم وجهدهم وطيب قلوبهم ، فقال : « أبشروا يا أصحاب الصفة ، فمن بقي من أمتي على النعت الذي أنتم عليه راضياً [٥] بما فيه فإنهم من رفقائي »** [٦] .

الحديث الحادي والثلاثون بعد المائة :

عن رسول الله ﷺ [٧] أنه قال : « إن الله يحب الحَيِيَّ الحليم المتعفف ، ويبغض البذئ السّآل المُلْحِف » [٧] .

---

(١) (ص : ٣٧٦) بلا سند .
(٢) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) ونوادر الأصول ، وهو المناسب للسياق .
(٣) ورد في (هـ) : ورواه . (٤) (٦١٩٧) (٥/٥٨٣) .
(٥) في الأصل خط معترض يغير الكلمة وصورتها " ولا ضياً " وما أثبته في الكشاف وفي (هـ) وهو الموافق للسياق .
(٦) الكشاف ع (١/١٦٤) ، ك (١/٣٩٨) ، عند تفسير قوله تعالى : ﴿ للفقراء الذين أحصروا ﴾ ، ولم يخرجه المصنف ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٣) : لم أجده .
قلت : أخرجه الخطيب البغدادي بسنده عن مبادر بن عبيدالله الرقي في ترجمته (١٣/٢٧٦ ، ٢٧٧) ولفظه مطابق للفظ المصنف إلا أن فيه " على البعث الذي أنتم " وهو خطأ .
وسنده عن أبي عبد الرحمن السلمي ، محمد بن محمد بن علي الترمذي ، عن سعيد بن حاتم البلخي عن سهل بن أسلم ، عن خاد بن محمد ، عن أبي حمزة السكري ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمه عن ابن عباس .
قلت : فيه أبو عبد الرحمن السلمي ، وهو محمد بن الحسين بن مخمد أبو عبد الرحمن السلمي الصوفي ، قال الخطيب : قال محمد بن يوسف القطان النيسابوري : غير ثقة ، كان يضع الأحاديث للصوفية ، وقال الخطيب : كان صاحب حديث مجوداً ، وقال الذهبي : ما هو بالقوي في الحديث ، وقال أيضاً : وفي الجملة ففي تصانيفه أحاديث وحكايات موضوعة ، وفي حقائق تفسيره أشياء لا تسُوغ أصلاً ، وقال ابن حجر : تكلموا فيه وليس بعمدة ، ونقل عن الخطيب أنه قال : وفي القلب مما يتفرد به .
انظر تاريخ بغداد (٢/٢٤٨ ، ٢٤٩) ، سير أعلام النبلاء (١٧/٢٤٧ - ٢٥٧) ، لسان الميزان (٥/١٤٠ ، ١٤١) وقد ضعفه به وبالحكيم الترمذي الألباني في السلسلة الضعيفة (١٥٨٩) (٤/٩٢ ، ٩٣) .
(٧) ورد في (هـ) : روي عن رسول الله .
(٨) الكشاف ع (١/١٦٤) ، ك(١/٣٦٨) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ لا يسألون الناس إلحافاً ﴾ .
والملحف : الذي يلحف في المسألة ، يقال : ألحف في المسألة يلحف إلحافاً ، إذا ألح فيها ولزمها . وانظر النهاية (٤/٢٣٧) .

قلت : روى من حديث أبي هريرة ، ومن حديث ابن مسعود .

أما حديث أبي هريرة : فروي من طرق :

الطريق الأول : رواه البزار في مسنده[1] / حدثنا عبد الرحمن بن الأسود ، ثنا ٣٠/أ محمد بن كثير الملائي ، عن ليث بن أبي سُلَيم ، عن مجاهد ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :** [2] **« من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت ، إن الله يحب الحيي الحليم العفيف ، ويبغض الفاحش البذئ السّآل الملحف**[3] **، إن الحياء من الإيمان ، والإيمان في الجنة ، والفحش من البذاء** [4] **، والبذاء في النار »** . انتهى

وقال : لانعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد [5] .

الطريق الثاني : رواه إسحاق بن راهويه في مسنده [6] .

ومن طريقه [7] الطبراني في مسند الشاميين [8] ، أخبرنا كلثوم بن محمد بن أبي سدرة ، ثنا عطاء بن مسلم الخراساني [9] ، **عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله يحب الحليم المتحَلِّمَ ، العفيف المتعفف ، ويكره الفاحش المتفحش ، البذيء السّآل الملحف »** . انتهى

---

(١) كشف الأستار ، كتاب الأدب ، باب : فيمن لايستحي (٢٠٣١) (٢/ ٤٣٠) .

(٢) في كشف الأستار أول الحديث « لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه » .

(٣) في كشف الأستار (السائل الملح) وهذا آخر المتن ، وما بعده ليس في كشف الأستار ، وفي مجمع الزوائد (٨/ ٧٥ ، ٧٦) لفظه كما في كشف الأستار ، حسب ما ذكرت من نقص عند المصنف في أوله وزيادة في آخره.
قلت : قال الهيثمي (٨/ ٧٦) : «ورواه البزار ، وفيه محمد بن كثير وهو ضعيف جداً »، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٣) : "اسناده ضعيف" .
قلت : محمد بن كثير الملائي هو القرشي الكوفي ، قال البخاري : ومنكر الحديث ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، وعن الإمام أحمد : خرقنا حديثه ولم نرضه ، وعنه أيضاً : أحاديثه عن ليث كلها مقلوبة ، وقال ابن معين : شيعي ولم يكن به بأس .
انظر لتاريخ الكبير (١/ ٢١٧) ، الجرح والتعديل (٨/ ٦٨ ، ٦٩) ، تاريخ ابن معين (٢/ ٥٣٦) ، تاريخ بغداد (٣/ ١٩١-١٩٣) ، تهذيب التهذيب (٩/ ٤١٨ ، ٤١٩) . ، وفي كشف الأستار (٢/ ٤٣٠) : « هو في الصحيح وفي هذا زيادة" ، قلت مراده أن بعض جملة ثابتة مخرجة في الصحيح وهو كذلك » .

(٤) ورد في (هـ) : البندي . (٥) ورد في (هـ) زيادة : انتهى . (٦) لم أجده في القسم المطبوع .

(٧) ورد في (هـ) : طريق . (٨) لم أقف عليه في القسم المطبوع .

(٩) كذا في الأصل و (هـ) ، والصواب عطاء بن أبي مسلم الخراساني ، قال ابن معين : لا أعلمه لقي أحداً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال أبو موسى المديني : لم يسمع من أبي هريرة ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٣) : « صدوق يهم كثيراً ، ويرسل ويدلس » ، وانظر المراسيل (ص : ١٥٦ ، ١٥٧) ، وجامع التحصيل (ص : ٢٣٨) .

الطريق الثالث : رواه أبو نعيم الأصبهاني في تاريخ أصبهان [١] .

وأبو القاسم حمزة بن يوسف السهمي في تاريخ جرجان [٢] ، من حديث **عيسى بن خالد البلخي** [٣] ، ثنا ورقاء ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله إذا أنعم على عبد نعمة أحب أن يرى أثر نعمته عليه ، ويكره البؤس والتَّبَاؤُسَ** [٤] **، ويبغض السائل الملحف ، ويحب العفيف المتعفف »** . انتهى .

[٣٥٤] **وأما حديث ابن مسعود :**

فرواه الطبراني في معجمه [٥] من حديث سَوَّار بن مصعب ، **عن عمرو بن قيس ، عن** سلمة بن كهيل [٦] ، عن شقيق عن **عبدالله بن مسعود ، عن النبي ﷺ . . . . . ، فذكره بلفظ البزار وزاد فيه زيادات** [٧] .

[٣٥٥] وفيه حديث مرسل ، رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الأدب [٨] ، **حدثنا** عبدالله بن إدريس ، عن الأعمش ، عن حبيب ، عن ميمون بن أبي شبيب ، **قال : قال رسول الله ﷺ** . . . . . فذكره بلفظ المصنف سواء إلا أنه قال : ويبغض الفاحش البذئ [٩] .

---

(١) (١/ ٧٨) . (٢) في ترجمة إسماعيل بن سعيد الشالنجي (ص: ١٤٢) .

(٣) في الأصل " التلجي " والتصويب من (هـ) وتاريخ جرجان ، وهو كذلك في الكافي (ص: ٢٣) .

(٤) في الأصل " التناوش " وما أثبته في أخبار أصبهان ، وفي تاريخ جرجان ، وهو كذلك في (هـ) ، وعند ابن حجر في الكافي (ص: ٢٣) : والتبؤس .

قلت : أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٧٩١) (١١/ ١٧٩ ، ١٨٠) من طريق حاتم بن يونس الجرجاني ، عن إسماعيل بن سعيد الجرجاني ، عن عيسى بن خالد البلخي به بلفظه ، وذكره السيوطي في الجامع الصغير (١٦٦٨) (٢/ ٢٠٢) ورمز لحسنه ، وقال المناوي في فيض القدير : «قال الذهبي في المهذب إسناده جيد» .

و انظر السلسلة الصحيحة (١٣٢٠) (٣/ ٣١٠-٣١٢) .

(٥) الكبير (١٠٤٤٢) (١٠/ ٢٤١ ، ٢٤٢) (١٠٢٤) (٢٢/ ٤١٣ , ٤١٤) ، في أوله قصة عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٦) ورد في (هـ) : (عن سلمة بن كهيل ، عن عمرو بن قيس) ، وهو خطأ ، وما في الأصل هو الصواب المطابق لما في المعجم الكبير .

(٧) في آخره زيادة مثل ماسبقت الإشارة إليه في ما نسبه المصنف للبزار وهو من قوله : « إن الحياء من الإيمان . . . . الحديث » .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ١٦٩ ، ١٧٠) : « فيه سوار بن مصعب وهو متروك » ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٣) : «وفي إسناده سوار بن مصعب وهو ضعيف » قال البخاري : منكر الحديث ، وقال النسائي : متروك .

وانظر ترجمته في التاريخ الكبير (٤/ ١٦٩) ، الضعفاء الصغير (ص : ٥٨) ، الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص : ١٢٤) ، والجرح والتعديل (٤/ ٢٧١) ، والمجروحين (١/ ٣٥٦) .

(٨) باب : ماذكر في الحياء وما جاء فيه (٥٣٩٦) (٨/ ٥٢٣) .

(٩) وروى مرسلاً من وجوه أخرى منها : (أ) عن الحسن مرسلاً في الزهد لوكيع (١٣٥) (١/ ٣٦٤ ، ٣٦٥) .

(ب) عن قتادة مرسلاً في تفسير الطبري (٦٢٣١) (٥/ ٦٠٠) .

(ج) عن عمرو بن دينار مرسلاً في كتاب الحلم لابن أبي الدنيا (   ) .

الحديث الثاني والثلاثون بعد المائة :

في الحديث « مانقصَتْ زكاةٌ مِنْ مالٍ قط »[1] .

[٣٥٦] **قلت :** رواه مسلم في صحيحه ، في كتاب البر والصلة[2] **من حديث العلاء بن** عبدالرحمن ، عن أبيه ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « مانقصت صدقة من مال ، ومازاد الله عبداً بعفوٍ إلاَّ عِزّاً ، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله »** . انتهى

ورواه البزار في مسنده[3] وقال فيه : قط .

الحديث الثالث والثلاثون بعد المائة :

عن النبي ﷺ أنه قال : « لايحل دين رجل مسلم فيؤخره إلا كان له بكل يوم صدقة »[4] .

قلت : روي من حديث بريدة ، ومن حديث عمران بن حصين ، ومن حديث ابن عباس .

[٣٥٧] **فحديث بريدة :**

رواه ابن ماجه في سننه في كتاب الأحكام[5] حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير ، ثنا أبي ، ثنا الأعمش ، عن نفيع أبي داود[6] ، **عن بريدة عن النبي ﷺ قال :« من أَنْظَرَ معسراً كان له كل يوم صدقة مالم يَحِل[7] ، ومن أنظره بعد حِلّه كان له مثله في كل يومٍ صدقة» . انتهى .**

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٦٦) ، ك (١/ ٤٠١) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ يمحق الله الربا ويربي الصدقات ﴾ .

(٢) باب : استحباب العفو والتواضع (٢٥٨٨) (٤/ ٢٠٠١) .

(٣)

(٤) الكشاف ع (١/ ١٦٦) ، ك (١/ ٤٠١) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ﴾ .

(٥) بل في كتاب الصدقات ، باب : إنظار المعسر (٢٤١٨) (٢/ ٨٠٨) .

(٦) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٣) « أبو داود ضعيف وقد اختلف عليه فيه ، فرواه عبدالله بن نمير عن الأعمش هكذا ، وخالفه أبو بكر بن عياش فرواه عن الأعمش عن أبي داود عن عمران بن حصين» ، قلت : هو نفيع بن الحارث ، أبو داود الأعمى ، قال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٠٦) : « متروك وكذبه ابن معين » .

(٧) ورد في (هـ) : ما لم يحل زادها ابن أبي شيبة وابن راهويه .

ورواه أحمد في مسنده [1] .

وابن أبي شيبة في مسنده [2] أيضاً ، حدثنا عفان ، ثنا عبدالوارث، ثنا محمد بن جحادة ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه مرفوعاً نحوه .

ومن طريق ابن أبي شيبة رواه الحاكم في مستدركه في كتاب البيوع [3] وقال : [4] صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . [5]

وكذلك رواه البيهقي في أواخر كتابه شعب الإيمان [6] .

وكذلك رواه إسحاق بن راهويه في مسنده ، حدثنا عبد الصمد بن عبدالوارث ، ثنا أبي ، به .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [7] عن محمد بن جحادة (به) [8] .

وكذلك رواه الطبراني في جمعه أحاديث محمد بن جحادة ، وهو جزء لطيف خمس عشرة ورقة [9] .

[٣٥٨] وأما حديث عمران بن حصين : [10] .

---

(١) (٥/ ٣٦٠) ، وفي مجمع الزوائد (٤/ ١٣٥) : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » .

(٢) لم أجده في القسم الموجود منه .

(٣) (٢/ ٢٩) .

(٤) في (هـ) : قال .

(٥) ووافقه الذهبي .

(٦) في الباب السابع والسبعون ، باب : في أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه ، فصل في انظار المعسر والرفق بالموسر (١١٢٦١) (١١٢٦٢) (٧/ ٥٣٨) طبعة بيروت .

(٧) لم أجده في المسند المطبوع ، وليس فيه سوى حديث واحد لبريدة :

(٨) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٩) في هذا الموضع في الحاشية اليمنى " بلغ مقابلة ولله الحمد والمنة " .

(١٠) عمران بن حصين الخزاعي ، وكنيته أبو نجيد ، من فقهاء الصحابة ، وممن نزل البصرة وولي قضائها واعتزل الفتنة ، وتوفي سنة اثنتين وقيل ثلاث وخمسين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٥٠٨ - ٥١٢) ، الإصابة (٣/ ٢٦ ، ٢٧) .

فرواه أحمد في مسنده [1] ، ثنا أسود بن عامر ، أنا أبوبكر بن عياش ، عن الأعمش ، عن أبي داود ، عن عمران بن/حصين قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان لرجلٍ على آخر حق فَأَخَّرَه إلى أجله كان له صدقة ، فإن أخره بعد أجله كان له بكل يوم صدقة » . انتهى [2] ٣٠/ب

(رواه) الطبراني في معجمه [3] عن أبي بكر بن عياش به .

[٣٥٩] وأما حديث ابن عباس :

فرواه الطبراني في معجمه [4] من حديث يزيد بن أبي زياد ، عن مقسم ، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ ابن أبي شيبة وزاد فيه : « **وَمَا مَدَّ عَبْدٌ يده بصدقة إلا ألقيت في يدالله قبل أن تقع في يد السائل** » . انتهى

---

(١) (٤/ ٤٤٢ , ٤٤٣)، ولفظه : « من كان له على رجل حق فمن أخره كان له بكل يوم صدقة » .

(٢) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٣) ما بين القوسين سقط من (هـ) ، وهو في المعجم الكبير (٦٠٣) (١٨/ ٢٤٠) ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٣٥) :«وفيه أبو داود الأعمى ، وهو كذاب » .

(٤) الكبير (١٢١٥٠) (١١/ ٤٠٥ ، ٤٠٦) ولكن لفظه « مانقصت صدقة من مال قط وما مد يد عبد يده بصدقة إلا ألقيت في يدالله قبل أن تقع في يد السائل ، ولا فتح عبد باب مسألة له عنها غنى إلا فتح الله عليه باب فقر » وليس فيه إنظار المعسر ، ومع ذلك قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٣) : « وله شاهد من حديث ابن عباس أخرجه الطبراني » ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد عن هذا الحديث(٣/ ١١٠) : « فيه من لم أعرفه » .

قلت : لعل هذا سبق قلم من المصنف ، وافقه عليه ابن حجر ، لأن الحديث الذي أشار إليه غير مطابق للحديث الذي يخرجه ، وهناك حديث عن ابن عباس عند الطبراني في المعجم الكبير (١١٣٣٠) (١١/ ١٥١) هو الذي يعتبر في هذا الموضع ، وهو من طريق عطاء ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أنظر معسراً إلى ميسرته أنظره الله بذنبه إلى توبته » ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٣٥) : « وفيه الحكم بن الجارود ، ضعفه الأزدي ، وشيخ الحكم وشيخ شيخه لم أعرفهما » .

قوله : عن ابن عباس قال : أَشْهَدُ أنَّ الله أباح السَّلَمَ المضمون إلى أجلٍ معلوم في كتابه ، وأنزل فيه أطول آية [١] .

[٣٦٠] قلت : رواه الحاكم في مستدركه [٢] من حديث أبي حسان الأعرج ، **عن ابن عباس قال : أشهد أن السلم المضمون إلى أجل مسمى أن الله عز وجل أَحَلَّه [٣] في الكتاب وأذن فيه ، وقرأ هذه الآية : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُم بِدَيْنٍ إِلى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوه ﴾ .**

وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه [٤] .

الحديث الرابع والثلاثون بعد المائة :

[٣٦١] **في الحديث : « لايقول المؤمن كَسِلْت » ، وأعاده في براءة [٥] .**

الحديث الخامس والثلاثون بعد المائة :

عن النبي ﷺ أنه رهن درعه في غير سفر [٦] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٦٧) ، ك (١/ ٤٠٢) ، في تفسير آية الدَّيْن .

(٢) في كتاب التفسير ، تفسير آخر البقرة (٢/ ٢٨٦) .

(٣) ورد في (هـ) أجله .

(٤) وقال الذهبي : « إبراهيم ذو زوائد عن ابن عيينة » .

قلت إسناده عند الحاكم عن إبراهيم بن بشار ، عن سفيان ، عن أيوب ، عن قتادة ، عن أبي حسان . وإبراهيم بن بشار الرمادي ، أبو إسحاق البصري ، لم يخرج له الشيخان ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٢) : « حافظ له أوهام » .

(٥) الكشاف ع (١/ ١٦٨) ، ك(٨/ ٤٠٣) عند تفسير قوله ﴿ولا تسأموا أن تكتبوه﴾ من آية الدين ، ولم يخرجه ، وأعاده في الحديث التاسع والعشرون من سورة براءة (ل١٠٧/ أ،ب) فقال : " قال المصنف : قرأت في بعض الأخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كره للمؤمن أن يقول كسلت ، قال المصنف : لأن المنافقين وصفوا بالكسل في قوله تعالى : ﴿وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى﴾ وتقدم في أواخر البقرة .

قلت : قال ابن حجر في هذا الموضع (الكافي ص: ٢٣) : " يأتي في براءة " ، ثم أعاده في براءة (الكافي ص: ٧٦) وقال : تقدم في أواخر البقرة " .

وقال ابن همات في تحفة الراوي (ل ٤٥/ أ) أنهما لم يخرجاه في الموضعين ، قال: وكأن الزيلعي لم يقف له على إسناد" ، وقال قبل ذلك (ل٤٤/ ب) : " بيّض له السيوطي " .

وقال المناوي في الفتح السماوي (١/ ٣٣١) : لم أقف عليه .

قلت : لم أقف عليه بعد طول بحث .

(٦) الكشاف ع (١/ ١٦٩) ، ك (١/ ٤٠٤) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فرهان مقبوضة﴾ .

[٣٦٢] **قلت** : رواه الأئمة الستة في كتبهم في البيوع [(١)] من حديث الأسود بن يزيد، **عن عائشة قالت : إن رسول الله ﷺ اشترى من يهودي طعاماً إلى أجل وَرَهَنَهُ درعاً له من حديد** . انتهى

[٣٦٣] وروى البخاري من حديث قتادة ، **عن أنس** [(٢)] **قال : « ولقد رَهَنَ رسول الله ﷺ درعاً بالمدينة عند يهودي وأخذ منه شعيراً لأهله »** . أنتهى

وزيادة قوله بالمدينة صريح على أنه كان في حضر .

قوله : عن عبد الله بن عمر أنه تلا قوله تعالى : ﴿ إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوه. . . ﴾ الآية ، فقال : لئن أخذنا الله بهذا لنهلكن ، ثم بكى حتى سُمِعَ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب البيوع ، باب : شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة (٢٠٦٨) (٤/ ٣٠٢)، وباب : شراء الإمام الحوائج بنفسه (٢٠٩٦) (٤/ ٣١٩)، وباب : شراء الطعام إلى أجل (٢٢٠٠) (٤/ ٣٩٩)، وفي كتاب السلم ، باب : الكفيل في السلم (٢٢٥١) (٤/ ٤٣٣)، وباب الرهن في السلم (٢٢٥٢) (٤/ ٤٣٣)، وفي كتاب الاستقراض ، باب : من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه (٢٣٨٦) (٥/ ٥٣) ، وفي كتاب الرهن ، باب : من رهن درعه . (٢٥٠٩) (٥/ ١٤٢)، وباب : الرهن عند اليهود (٢٥١٣) (٥/ ١٤٥)، وفي كتاب الجهاد ، باب ماقيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم (٢٩١٦) (٦/ ٩٩)، وفي كتاب المغازي ، باب (٨٦)، (٤٤٦٧) (٨/ ١٥١)، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة ، باب : الرهن وجوازه في الحضر والسفر(١٦٠٣)(٣/ ١٢٢٦) . وأخرجه النسائي في كتاب البيوع باب : الرجل يشتري طعاماً ، ويسترهن البائع منه بالثمن رهناً (٧/ ٢٨٨)، وفي باب : مبايعة أهل الكتاب (٧/ ٣٠٣) ، وأخرجه ابن ماجة في أول كتاب الرهون (٢٤٣٦) (٢/ ٨١٥).

قلت : والحديث لم يخرجه أبو داود ولا الترمذي ، وقال ابن حجر في تخريجه في الكافي (ص: ٢٣) : " متفق عليه " ، ولم يشر إلى إخراجه في السنن، قلت عزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٧٣) عمن ذكرتهم وزاد تخريجه عن البيهقي ، وفي تحفة الأشراف (١١/ ٣٥٧، ٣٥٨) لم يذكر أبا داود والترمذي .

ومن العجيب أن المناوي في الفتح السماوي (١/ ٣٣٢) مشى على كلام المصنف ، ووهم محققه إذ لم يخرج الحديث في سنن ابن ماجة ، وأشار إلى أن ذلك هو صنيع المزي .

(٢) في كتاب البيوع ، باب : شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة (٢٠٦٩) (٤/ ٣٠٢)، وفي كتاب الرهن ، باب : الرهن في الحضر (٢٥٠٨) (٥/ ١٤٠).

قلت : قال ابن حجر في الفتح (٥/ ١٤٠) : قوله : « في الحضر ، إشارة إلي أن التقييد بالسفر في الآية خرج للغالب فلا مفهوم له لدلالة الحديث على مشروعيته في الحضر وهو قول الجمهور . . وإنما قيده بالسفر لأنه مظنة فقد الكاتب فأخرجه مخرج الغالب » .

نشيجه [١]**، فذكر لابن عباس فقال : يغفر الله لأبي عبد الرحمن ، قد وجد المسلمون منها مثل ما وجد فنزل : ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا . . . . ﴾** الآية[٢] .

[٣٦٤] قلت : رواه الطبري[٣] أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس بن يزيد ،عن ابن شهاب، عن سعيد بن مرجانة ، عن ابن عمر فذكره [٤] .

ورواه الحاكم في مستدركه [٥] من حديث سالم ، عن أبيه عبدالله بن عمر، فذكره بنحو منه ، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه [٦] .

الحديث السادس والثلاثون بعد المائه :

عن ابن عباس أن النبي ﷺ لما دعا بهذه الدعوات : ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا . . . . ﴾ الآية ، قيل له عند كل كلمة : قد فعلت [٧]

[٣٦٥] قلت: رواه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان [٨] من حديث آدم بن سليمان [٩]، عن سعيد بن جبير ، **عن ابن عباس ، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿ إِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ** [١٠] **الله ﴾ قال : دخل قلوبهم منها شيء لم يدخل قلوبهم ، فقال**

---

(١) النشيج : صوت معه توجُّع وبكاء، كما يردِّد الصبي بكاءه في صدره، ، وانظر النهاية (٥/ ٥٣).

(٢) الكشاف ع(١/ ١٧١)، ك(١/ ٤٠٧)، عند تفسيرِ قوله تعالى : ﴿ وإن تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ﴾ .

(٣) (٦٤٥٩) (٦/ ١٠٦، ١٠٧) ، وفي آخره فقال ابن عباس : «فكانت هذه الوسوسة مما لا طاقة للمسلمين بها ، وصار الأمر إلى أن قضى الله عز وجل أن للنفس ما كسبت وعليها مااكتسبت في القول والفعل » ، وله عند الطبري طريق أخرى . عن ابن شهاب به نحوه (٦٤٥٨) (٦/ ١٠٦).

(٤) قال ابن حجر في الفتح (٨/ ٢٠٦): « أخرج الطبري بإسناد صحيح عن الزهري أنه سمع سعيد بن مرجانة يقول : كنت عند ابن عمر فتلا . . الحديث» .

(٥) في كتاب التفسير ، آخر سورة البقرة (٢/ ٢٨٧).

(٦) ووافقه الذهبي.

(٧) الكشاف ع (١/ ١٧٣) ، ك (١/ ٤٠٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾.

(٨) في كتاب الإيمان ، باب : بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق (١٢٦) (١/ ١١٦).

(٩) ورد في (هـ) : سليم .

(١٠) سقطت (به) من الأصل .

النبي ﷺ : « قولوا سمعنا وأطعنا»، قال : فألقى الله الإيمان في قلوبهم ، فأنزل الله : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ، رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ ، قال : قد فعلت . انتهى

ووهم الحاكم فرواه في مستدركه [١] وقال : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه [٢] .

الحديث السابع والثلاثون بعد المائة :

عن النبي ﷺ أنه قال : أنزل الله آيتين من كنوز الجنة كتبهما الرحمن بيده قبل أن يخلق الخلق بألفي سنة ، (من) [٣] قرأهما بعد العشاء الآخرة أجزتاه [٤] عن قيام الليل [٥] .

[٣٦٦] **قلت** : رواه ابن عدي في الكامل [٦] من حديث الوليد بن عباد ، عن أبان ابن أبي عياش ، عن عاصم بن بهدلة ، عن زر بن حبيش ، عن علقمة بن قيس ، **عن أبي مسعود الأنصاري** ، [٧] **عن النبي ﷺ قال : إن الله أنزل** . . . . . إلى آخره .

ثم قال : الوليد بن عباد : ليس بمعروف، وليس حديثه بمستقيم [٨] . انتهى

---

(١) في آخر تفسير البقرة (٢/ ٢٨٦ ، ٢٨٧) .

(٢) ووافقه الذهبي .

(٣) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٤) في طبعتي الكشاف ، وفي (هـ) : أجزأتاه .

(٥) الكشاف ع (١/ ١٧٣) ، ك (١/ ٤٠٩)، عند تفسير آخر آيتين من البقرة .

(٦) (٧/ ٢٥٤٥).

(٧) هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة الخزرجي الأنصاري البلدي ، شهد العقبة ، في شهوده بدراً خلاف ، وقد شهد أحداً وما بعدها ، ونزل الكوفة ، وقيل مات بها ، وقيل مات بالمدينة بعد سنة أربعين للهجرة .
وانظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٩٤ - ٤٩٦) ، الإصابة (٢/ ٤٩٠ ، ٤٩١) .
ووقع في المطبوع من الكامل " أبو سعود البلدي " وهو خطأ .

(٨) في الكامل المطبوع (٧/ ٢٥٤٦) ليس فيه " وليس حديثه بمستقيم " ، وانظر ترجمته في ميزان الإعتدال (٤/ ٣٤٠) ، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٥٥١) .
قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٤) : « في إسناده الوليد بن عباد وهو مجهول، عن أبان بن أبي عياش ، وهو متروك » .

ومن طريق ابن عدي رواه القاسم حمزة بن يوسف/ السَّهْمي في تاريخ جرجان [1] ٣١/أ
بسنده ومتنه [2].

الحديث الثامن والثلاثون بعد المائة :

عن النبي ﷺ أنه قال : (مَنْ قَرأ الآيتين من آخرة سورة البقرة في ليلةٍ كَفَتَاه) [3] .

[٣٦٧] **قلت** : رواه الأئمة الستة في كتبهم ، فرواه البخاري في المغازي **في باب شهود** الملائكة بدراً [4] من حديث عبد الرحمن بن يزيد ، عن علقمة ، **عن أبي مسعود الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ الآيتين من آخرة سور البقرة في ليلةٍ كفتاه »** .

قال عبد الرحمن : ثم لقيت أبا مسعود وهو يطوف بالبيت فحدثنيه [5] . انتهى

ورواه مسلم [6] ، والترمذي [7] ، والنسائي في فضائل القرآن [8] ورواه

---

(١) في ترجمة ابن عدي (ص : ٢٦٨) .

(٢) أخرج الحاكم حديثا قريباً من حديث أبي مسعود المذكور ، وذلك في كتاب فضائل القرآن (١/ ٥٦٢) عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إن الله تبارك وتعالى كتب كتاباً قبل أن يخلق السموات والأرض بألفي عام ، وأنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة ، ولا تقرأ في دار فيقر بها شيطان ثلاث ليالي) ، ثم قال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، وحسنه الترمذي (٢٨٨٢) (٥/ ١٥٩ ، ١٦٠) ، وأخرجه الدرامي في فضائل القرآن ، باب : فضل سورة البقرة (٢/ ٤٤٩) .

قلت : هذا الحديث مذكور في الكشاف بعد الحديثين اللذين بعده ، وهما الحديث (١٣٨) و (١٣٩) بترقيم المصنف ، وقد قدمه المصنف في التخريج ، وسار على هذا ابن حجر في الكافي .

(٣) الكشاف ع (١/ ١٧٣) ، ك(١/ ٤٠٩) عند تفسير آخر البقرة .

(٤) (٤٠٠٨) (٧/ ٣١٧ ، ٣١٨) ، وفي كتاب فضائل القرآن ، باب : فضل سورة البقرة . (٥٠٠٨) (٥٠٠٩) (٩/ ٥٥) وفي باب من لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة وسورة كذا ، وكذا (٥٠٤٠) (٩/ ٨٧) ، وفي باب : في كم يقرأ القرآن ؟ قوله ﴿ فاقرؤا ماتيسر منه ﴾ (٥٠٥١) (٩/ ٩٤) .

(٥) ورد في (هـ) : « بالبيت فسألته فحدثنيه » .

(٦) في كتاب صلاة المسافرين ، باب : فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة (٨٠٧) (٨٠٨) (٢/ ٥٥٤ ، ٥٥٥) .

(٧) في كتاب فضائل القرآن ، باب : ماجاء في آخر سورة البقرة (٢٨٨١) (٥/ ١٥٩) .

(٨) السنن الكبرى ، كتاب فضائل القرآن ، باب : الآيتان من آخر سورة البقرة (٨٠١٨) (٨٠١٩) (٨٠٢٠) (٥/ ١٤) .

أبـو داود [١] ، وابن مـاجـه في الصـلاة [٢]، كلهـم من حـديث عـبـد الرحـمن بن يزيد عن أبي مسعود، لـم يذكروا (فيه) [٣] علقمة . [٤]

ورواه أحمد في مسنده بالوجهين [٥].

ورواه الطبرانـي في معجمه [٦] وزاد فيه) [٧] ﴿ **آمن الرسـول (بما أنـزل إليـه) [٨] من ربه . . . .** ﴾ إلى آخر السورة .

واختلفـوا في قوله كفتاه ، فقيل : أي أَجْزَأَتَاه عن قيام الليل ، وقيل : كفتاه من [٩] كل شيطان، وقيل : كفتاه ، ما يكون من الآفات تلك الليلة ، وقيل أي فضلاً وأجراً [١٠].

---

(١) في كتاب الصلاة ، باب : تحزيب القرآن (١٣٩٧) (٢/ ١١٨).

(٢) كـتـاب إقامـة الصـلاة والسنة فيـهـا ، بـاب : مـا جـاء فيـمـا يرجى أن يكفي من قيـام الليل (١٣٦٨) (١/ ٤٣٥)، (١٣٦٩) (١/ ٤٣٦).

(٣) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٤) وروى البـخاري الحـديث عن عـبدالرحـمن بن يزيد ، عن علقـمـة (٧/ ٣١٧)و (٩/ ٩٤)، ورواه عن عبدالرحمن بن يزيد وعلقمة (٩/ ٨٧)، ومثل ذلك عند مسلم (٨٠٨) (٥٥٥٨)، وعند ابن ماجة من طريقين أحدهما بذكر علقمة ، والآخر بدونه، وكذا عند النسائي، أما رواية أبي داود والترمذي من طريق عبدالرحمن عن أبي مسعود فقط ، وكلام المصنف فيه موهم لايتضح منه المراد ، وقد يفهم منه أن الأئمة الستة كلهم لم يذكروا علقمة .

(٥) من طريق المسيب بن رافع ، عن علقمة ، عن أبي مسعود (٤/ ١١٨)، ومن طريق عبدالرحمن بن يزيد عن أبي مسعود (٤/ ١٢١ ، ١٢٢) وعن عبد الرحمن بن يزيد ، عن علقمة (٤/ ١٢١) وفيه التصريح بأنه لقي أبا مسعود فحدثه به .

(٦) الكبير ، عن طريق علقمة (٥٤١ ، ٥٤٢) (١٧/ ٢٠٢ ، ٢٠٣) ، ومن طريق عبد الرحمن بن يزيد عن علقمة (٥٤٣ ، ٥٤٥) (١٧/ ٢٠٣)، وله عنده طريق آخر عن أبي معمر عن أبي مسعود (٥٩٩) (١٧/ ٢١٨).

(٧) ورد في (هـ) : « وزاد فيه علقمة » ، وذكر الآيتين في المعجم الكبير(٥٤٥) (١٧/ ٢٠٣) من طريق علقمة ، وكذلك من طريق المسيب بن رافع ، عن أبي مسعود (٥٤٤) (١٧/ ٢٠٣) .

(٨) ما بين القوسين ساقط من الأصل والإستدراك من (هـ) .

(٩) في الأصل (عن) . والتصويب من (هـ) .

(١٠) انظر هذه المعاني في النهاية (٤/ ١٩٣)، وقد ذكرها وغيرها بتوسع ابن حجر في الفتح (٩/ ٥٦).

الحديث التاسع والثلاثون بعد المائة :

عن رسول الله ﷺ أنه قال : « أُوتِيتُ خواتيم سورة البقرة ، من كنزٍ تحت العرش ، لم يؤتهنَّ نبيٌّ قبلي » [1] .

قلت : روي من حديث حذيفة ، ومن حديث أبي ذر .

[٣٦٨] **فحديث حذيفة :**

رواه النسائي في سننه الصغرى [2] في كتاب فضائل القرآن من حديث أبي مالك الأشجعي ، عن ربعي بن حِرَاش [3] ، **عن حذيفه بن اليمان قال : قال رسول الله ﷺ : «فُضِّلْنَا على الناس بثلاث ، جعلت [4] الأرض كلها لنا مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهوراً، وجعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وأوتيت هؤلاء الآيات ، آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعط منه أحد [5] قبلي ولا يعطى منه أحد بعدي »** . انتهى

ووهم الحاكم في مستدركه فقال في باب فضائل القرآن [6] : وقد خرج مسلم رحمه الله حديث أبي مالك الأشجعي ، عن ربعي بن حِرَاش [7] **عن حذيفة أن رسول الله ﷺ قال : « أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش »** انتهى ، وهذا وهم .

وإنما روى مسلم بهذا الإسناد [8] **أن النبي ﷺ قال : « فضلنا على الناس بثلاث ، جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء ، وذكر خصلة أخرى »** .

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٧٣) ، ك(١/ ٤٠٩) ، في الموضع السابق .

(٢) في الأصل ، وفي (هـ) الصغرى ، وليس في الصغرى كتاب فضائل القرآن ، وهو في السنن الكبرى ، (٨٠٢٢) (٥/ ١٥) . وعزاه المزي له في الكبرى (٣/ ٢٧) .

(٣) ورد في (هـ) : خراش ، بإعجام الخاء .

(٤) في الأصل : جعلت لي الأرض ، و(لي) زائدة ، لم ترد في (هـ) ، ولا في السنن الكبرى .

(٥) ورد في (هـ) : أحدٌ منه .

(٦) (١/ ٥٦٣) .

(٧) ورد في (هـ) : خراش ، بإعجام الخاء .

(٨) في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، (٥٢٢) (١/ ٣٧١) .

انتهى بحروفه ذكره في الصلاة ، فلذلك عدلت عنه إلى لفظ النسائي فإنه أقرب إلى لفظ الكتاب [١].

وعجبت من شيخنا الذهبي كيف لم يتعقبه في مختصره ، وأصحاب الأطراف [٢]، جعلوه حديثاً واحداً ، وعزوه لمسلم والنسائي على عادتهم في الرجوع إلى أصل الحديث دون مراعاتهم لاختلاف ألفاظه.

رواه أحمد[٣] ، والبزار ، وابن أبي شيبة في مسانيدهم.

ورواه ابن حبان في صحيحه [٤] في النوع الثاني والثلاثين من القسم الثالث عن ابن خزيمة [٥] بسندهم إلى أبي مالك الأشجعي به.

وكذلك رواه [٦] البيهقي في كتابيه دلائل النبوة [٧] ، وشعب الإيمان في الباب التاسع عشر منه [٨].

وله طريق [٩] آخر عند الطبراني في معجمه الوسط [١٠] فرواه في ترجمة المحمدين من حديث الحسن بن أبي سالم بن أبي الجعد ، سمعت نعيم بن أبي هند ، ثنا ربعي بن حراش [١١] **حدثني حذيفة بن اليمان . . . فذكره بلفظ النسائي، وزاد: ثم قرأ: ﴿ لله ما في السماوات وما في الأرض ﴾ حتى ختم السورة.**

---

(١) قال النووي في شرح مسلم (٥/ ٤) عن الخصلة الثالثة : « وأما الثالثة فمحذوفة هنا ذكرها النسائي من رواية أبي مالك الراوي هنا في مسلم قال : وأوتيت هذه الآيات من خواتم البقرة . . . . . الحديث ».

(٢) في تحفة الأشراف (٣/ ٢٧) ذكره عن مسلم بالإسنادين اللذين أخرجه بهما.

(٣) (٥/ ٣٨٣).

(٤) في كتاب التاريخ ، باب : صفته صلى الله عليه وسلم وأخباره ، ذكر ما فضل المصطفى على من قبله (٦٤٠٠) (١٤/ ٣١٠).

(٥) صحيح ابن خزيمة (٢٦٤) (١/ ١٣٣).

(٦) ورد في (هـ) : رواية.

(٧) (٥/ ٤٧٤ ، ٤٧٥).

(٨) باب : تخصيص خواتيم سورة البقرة بالذكر (٢١٧٨) (٥/ ٣٣٦ ، ٣٣٧).

(٩) ورد في (هـ) : وله من طريق.

(١٠) عزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٧٨) حيث قال : أخرج أحمد والنسائي والطبراني وابن مردوية والبيهقي في الشعب بسند صحيح عن حذيفة . . . وذكر الحديث دون زيادة ، وكذا عزاه له الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٣١٣) وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح ».

(١١) ورد في (هـ) : خرش . بإعجام خاء.

ووقع لعبد الحق ههنا ذهول فذكره في أحكامه .

الحديث في أول باب التيمم (١) ، وفي باب المساجد في الجمع بين الصحيحين (٢) ، **بلفظ** مسلم وعزاه له ، ثم قال : وذكر ابن أبي شيبة (٣) في مسنده **الخصلة التي لم يذكرها** مسلم ، ثم ساقه بلفظ النسائي وهذا ذهول منه ، فإنه عند النسائي في سننه **وعجبت (٤) من** ابن القطان كيف لم يستدركه في كتابه الوهم والإيهام مع كثرة تتبعه وتعقبه عليه في **٣١/ ب** مثل ذلك ، والله أعلم (٥) .

[٣٦٩] وأما حديث أبي ذر :

فرواه أحمد (٦) .

وإسحاق بن راهويه (٧) في مسنديهما ، حدثنا جرير ، **عن منصور ، عن ربعي بن** حراش (٨) ، عن زيد بن ظبيان **عن أبي ذر ، قال : قال رسول الله ﷺ « أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يؤتهن نبي قبلي »** . انتهى

ورواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب التاسع عشر منه (٩) من **حديث سفيان ، عن** منصور سنداً ومتناً .

---

(١) الأحكام الوسطى (١/ ٢١٩) ، وهو في الأحكام الكبرى (ج١) (ق ٣) (ص ٣٣٨) .

(٢)

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الفضائل (١١٦٩٥) (١١/ ٤٣٥) ، **وفي الأحكام الوسطى** قال : زاد ابن أبي شيبة في سنده .

(٤) ورد في (هـ) : عجيب .

(٥) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٤) : وقد أخرجه مسلم لكن قال في في الثالثة **وذكر خصلة أخرى** فأبهما ، وذكرها أصحاب المستخرجات ، وغيرهم من طريق شيخه بإسناده فيه » ، **ثم قال : «ولعل** مسلماً أبهمها للإختلاف على ربعي فيه » .

(٦) (٥/ ١٥١ ، ١٨٠) .

(٧) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٧٨) .

(٨) ورد في (هـ) : خراش ، بإعجام الخاء .

(٩) في الموضع السابق (٢١٨٢) (٥/ ٣٤٠ ، ٣٤١) .

قلت : زيد بن ظبيان الكوفي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٢٧٥) : مقبول ، **لكن تابعه المعرور بن** سويد عن أبي ذر في مسند أحمد (٥/ ١٥١ ، ١٨٠) ، والمعرور بن سويد الأسدي ، **أبو أمية الكوفي** (٢/ ٢٦٣) : ثقة .

قلت : أخرجه الحاكم (١/ ٥٦٢) من طريق معاوية بن صالح ، عن أبي الزاهرية ، **عن جبير بن نفير ،** عن أبي ذر ، وفيه زيادة ، ثم قال : هذا حديث على شرط البخاري ، ولم يخرجاه ، **وتعقبه الذهبي** فقال : « معاوية لم يحتج به البخاري ، ورواه ابن وهب عن معاوية مرسلاً » .

الحديث الأربعون بعد المائة والحادي والأربعون : [1]

قال المصنف : جاء في حديث النبي ﷺ من آخر سورة البقرة ، وخواتيم سورة البقرة [2]

قلت : الأول : تقدم في **حديث أبي مسعود عن النبي ﷺ : « من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه »** .

رواه الأئمة الستة [3] .

[٣٧٠] والثاني [4] : رواه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان [5] من حديث مرة ، **عن ابن مسعود ، قال : أعطي رسول الله ﷺ ثلاثاً ، أعطي الصلوات الخمس ، وأعطي خواتيم سورة البقرة ، وغفر لمن لا يشرك بالله شيئاً من أمته المُقحمات** [6] . انتهى

[٣٧١] وروي أيضاً في الصلاة [7] من حديث سعيد بن جبير ، **عن ابن عباس قال : بينما جبريل عند النبي ﷺ إذ نزل ملك (فقال : « هذا ملك** [8] **) لم ينزل إلى الأرض إلا اليوم فسلم وقال : أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك ، فاتحة الكتاب ، وخواتيم سورة البقرة ، لن تقرأ** [9] **حرفاً منها إلا أعطيته »** . انتهى

---

(١) أي بعد المائة .

(٢) الكشاف ع (١/ ١٧٣) ، ك (١/ ٤٠٩) في الموضع السابق .
وفي مجمع الزوائد (٦/ ٣١٢) أنه روي بلفظ « من آخر سورة البقرة » ولفظ «خواتيم سورة البقرة » ، ثم قال : " رواه أحمد بأسانيد ، ورجال أحدهما رجال الصحيح " .

(٣) انظر ماسبق برقم [٣٦٦] .

(٤) كلام المصنف يشير إلى أن لفظ " خواتيم سورة البقرة " لم يسبق تخريجه مع أنه في الحديث الذي خرجه قبله ، وإن كان قد خرجه من حديث حذيفة بلفظ "آخر سورة البقرة " فإنه في دلائل النبوة للبيهقي بلفظ " خواتيم " كما في (٥/ ٤٧٤ ، ٤٧٥) . كما أن المصنف خرجه بهذا اللفظ من حديث أبي ذر أيضاً .

(٥) باب : في ذكر سدرة المنتهى (١٧٣) (١/ ١٥٧) وفي أوله كلام عن الإسراء .

(٦) المقحمات : الذنوب العظام التي تقحم أصحابها في النار ، أي تلقيهم فيها . انظر النهاية (٤/ ١٩) .

(٧) كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب : فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة ، والحث على قراءة الآيتين من آخرة البقرة (٨٠٦) (١/ ٥٥٤) .

(٨) مابين القوسين سقط من (هـ) .

(٩) ورد في (هـ) : فمن يقرأ .

(١) ورد في (هـ) : غيره .

الحديث الثاني والأربعون بعد المائة :

عن ابن مسعود أنه رمى الجمرة ثم قال : من ههنا والذي لاإله (إلا هو[1]) رمى الذي أُنزلت عليه سورة البقرة [2] .

[٣٧٢] **قلت** : رواه (الأئمة[3]) الستة في كتبهم في الحج [4] مختصراً ، ومطولاً .

عن عبدالرحمن بن يزيد قال : رمى عبدالله بن مسعود [5] جمرة العقبة من بطن الوادي بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ، فقيل له : إن أناساً يرمونها من فوقها فقال : هذا والذي لاإله إلا هو مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة . انتهى [6] .

الحديث [7] الثالث والأربعون بعد المائة :

[٣٧٣] **وعن رسول الله ﷺ أنه قال : « السورة التي تذكر فيها البقرة فسطاط [8] ، فتعلموها فإنَّ تعلُّمها بركة ، وتركها حسرة ، ولن تستطيعها البطلة ، قيل : وما البطلة ؟ قال : السحرة [9] .**

---

(١) ورد في (هـ) : غيره .
(٢) الكشاف ع (١/ ١٧٣)، ك(١/ ٤٠٩) في الموضع السابق .
(٣) ما بين القوسين سقط من (هـ) .
(٤) أخرجه البخاري ، باب : رمي الجمار من بطن الوادي (١٧٤٧) (٣/ ٥٨٠)، وباب : رمي الجمار بسبع حصيات (١٧٤٨) (٣/ ٥٨٠ ، ٥٨١)، وباب : من رمى جمرة العقبة فجعل البيت عن يساره، (١٧٤٩) (١/ ٥٨١)، وباب : يكبر مع كل حصاة ، (١٧٥٠) (١/ ٥٨١).
وأخرجه مسلم ، باب : استحباب إدامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة يوم النحر (١٢٨٣) (٢/ ٩٣٢)، وفي باب : رمي جمرة العقبة من بطن الوادي (١٢٩٦) (٢/ ٩٤٢ ، ٩٤٣) ،
وأخرجه أبو داود ، باب : في رمي الجمار (١٩٧٤) (٢/ ٤٩٧) ،
وأخرجه الترمذي ، باب : ماجاء كيف تُرمى الجمار (٩٠١) (٣/ ٢٤٥ ، ٢٤٦)، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .
وأخرجه النسائي ، باب : المكان الذي ترمى منه جمرة العقبة (٥/ ٢٧٣ ، ٢٧٤) .
وأخرجه ابن ماجة ، باب : من أين ترمى جمرة العقبة (٣٠٣٠) (٢/ ١٠٠٨) .
(٥) في الأصل تكررت كلمة " رمى " في هذا الموضع .
(٦) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٤): متفق عليه من رواية الأعمش سمعت الحجاج بن يوسف على المنبر يقول : " السورة التي يُذكر فيها البقرة والسورة التي يذكر فيها آل عمران . . . . الحديث " ، قلت: هذا عند البخاري (١٧٥٠) (٣/ ٥٨١) ، وعند مسلم (١٢٩٦) (٢/ ٩٤٢ ، ٩٤٣).
(٧) في الأصل : « الباب » وهو خطأ .
(٨) الفُسطاط : المدينة ، فيها مجتمع الناس ، وكل مدينة فسطاط (النهاية ٣/ ٤٤٥)، ومعنى البقرة فسطاط أي فسطاط القرآن ، والمراد : « مدينته الجامعة لاشتمالها على أمهات الأحكام ، ومعظم أصول الدين وفروعه ، والإرشاد إلى كثير من مصالح العباد ونظام المعاش ونجاة المعاد » (فيض القدير ٤/ ١٤٩).
(٩) الكشاف ع (١/ ١٧٣) ، ك (١/ ٤٠٩) في الموضع السابق .

قلت : غريب بهذا اللفظ [١] .

[٣٧٤] والذي رواه مسلم [٢] في فضائل القرآن **من حديث أبي أمامة عن النبي ﷺ قال : « اقرأوا سورة البقرة فإن أخذها بركة ، وتركها حسرة ، ولا تستطيعها البطلة » .**

قال معاوية : بلغني أن البطلة السحرة . انتهى

وبهذا [٣] اللفظ رواه ابن حبان في صحيحه [٤] .

والحاكم في مستدركه [٥] .

وكذلك أحمد [٦] ، وابن راهويه ، وابن أبي شيبة ، والدارمي [٧] ، والبزار [٨] في مسانيدهم .

---

(١) ومقصودة ماذكر من أن البقرة فسطاط القرآن ، إذ باقي ألفاظه خرجها المصنف ، وقد بين المصنف ذلك في تخريجه للحديث واستدراكه على الزمخشري كما سيأتي .

(٢) في كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة (٨٠٤) (١/ ٥٥٣)، وما ذكره المصنف هو الجزء الأخير من الحديث ولفظه قبل ذلك طويل كما سيأتي .

(٣) ورد في (هـ) : وهذا .

(٤) في كتاب العلم ، ذكر الحث على تعليم كتاب الله ، وإن لم يتعلم الإنسان بالتمام (١١٦) (١/ ٣٢٢).

(٥) في فضائل القرآن ، ذكر فضائل سورة البقرة (١/ ٥٦٤) ، وسكت عنه ، وقد أخرجه أيضاً في أول الباب من حديث بريدة (١/ ٥٦٠) مثله لكن ليس فيه الشاهد المقصود ، ولفظه : «تعلّموا سورة البقرة وآل عمران فإنهما الزهروان يظلان صاحبهما يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيايتان أو فرقان من طير صواف » ثم قال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٦) (٥/ ٢٤٩ ، ٢٥١ ، ٢٥٤- ٢٥٥ ، ٢٥٧) من حديث أبي أمامة ، وكذلك في (٥/ ٣٥٢) من حديث بريدة ، وفي أوله : « تعلّموا البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة» ، وبقية الحديث نحو ما عند الحاكم ، ثم أخرجه أيضاً من نفس الطريق عن بريدة (٥/ ٣٦١)، وهو عنده من حديث بريدة طويلاً ، وفيه زيادات (٥/ ٣٤٨) .

(٧) في سنن الدارمي ، في كتاب ، فضائل القرآن ، باب : في فضل سورة البقرة وآل عمران (٢/ ٤٥٠ ، ٤٥١) لكنه من حديث بريدة لا من حديث أبي أمامة ، وفيه زيادة وهو بنفس سند الإمام أحمد ومتنه (٥/ ٣٤٨).

(٨) كشف الأستار (٢٣٠٢) (٣/ ٨٧ ، ٨٨) عن بريدة لا عن أبي أمامة .

ورواه الثعلبي[1].

والبغوي[2] من حديث بريدة كذلك.

والمصنف رحمه الله استدل بهذا الحديث للقائلين السورة التي [يذكر][3] فيها كذا، وبالثلاثة الأحاديث التي قبله على جواز ذلك[4].

وفي الباب حديث لم يظفر به المصنف:

[٣٧٥] رواه ابن مردوية في تفسيره[5] فقال: حدثنا: محمد بن معمر، **ثنا الحسن بن** علي بن الوليد الفارسي، ثنا خلف بن هشام، ثنا عيسى بن ميمون، **عن موسى بن أنس بن مالك، عن أبيه قال:** قال رسول الله ﷺ: **«لاتقولوا سورة البقرة، ولا سورة آل عمران، ولا سورة النساء، وكذلك القرآن كله، ولكن قولوا السورة التي يذكر فيها البقرة، والتي ذكر فيها آل عمران، وكذلك القرآن كله».** انتهى

وهذا الحديث معلول بعيسى بن ميمون، وهو أبو سلمة الخَوَّاص، وهو ضعيف لا يحتج به[6].

---

(١) (ج١) (ل١٥/ب) من طريق يوسف بن أسباط، عن بشير بن المهاجر، عن عبدالله بريدة، عن أبيه بلفظ: «تعلّموا البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة ولن تستطيعها البطلة».

(٢) في مقدمة تفسيره، فصل في فضائل تلاوة القرآن (١/ ٣٣) من حديث أبي أمامة، وكذا من حديث بريدة بلفظه الطويل (١/ ٣٣، ٣٤).

قلت: ظاهر صنيع المؤلف يوهم أن الحديث عند الثعلبي والبغوي من رواية بريدة، وعند من سبقهما من رواية أبي أمامة، ويشهد لذلك أن ابن حجر في الكافي (ص: ٢٤) ذكر تخريج مسلم لحديث أبي أمامة، ثم قال: «وفي الباب عن بريدة عند الثعلبي والبغوي، وليس الأمر كذلك، فقد ذكرت تخريج الحاكم والإمام أحمد والبغوي للحديث عن الصحابيين، قلت: وقد روي نحوه عن ابن عباس وأنس وانظر مجمع الزوائد (٦/ ٣١٣).

(٣) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

(٤) قال الزمخشري: «فإن قلت هل يجوز أن يقال قرأت سورة البقرة أو قرأت البقرة، قلت لابأس بذلك وقد جاء في حديث النبي صلى الله عليه وسلم من آخر سورة البقرة وخواتيم سورة البقرة وخواتيم البقرة.

(٥) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٨)، وذكره ابن كثير (١/ ٣٥) وساق سنده ولفظه كاملاً.

(٦) قال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وقال الدولابي: متروك الحديث، وقال العجلي: ضعيف الحديث ليس بثقة. وقال الساجي: منكر الحديث. وقال ابن الجارود: ليس بشيء. انظر ترجمته في ميزان الإعتدال (٣/ ٣٢٦)، لسان الميزان (٤/ ٤٠٧) والمجروحين (٢/ ١٢٠، ١٢١) وقال ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٥) عقب الحديث: «هذا حديث غريب لا يصح رفعه، وعيسى بن ميمون هذا هو أبو سلمة الخواص. وهو ضعيف الرواية لا يحتج به».

ورواه الطبراني في معجمه الوسط [1] حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا خلف بن هشام البزار به سنداً ومتناً .

[٣٧٦] وحديث الكتاب ذكره أبو شجاع الديلمي في كتاب الفردوس [2] من رواية أبي سعيد/ الخدري بلفظ الكتاب سواء . ٣٢/أ

---

(١) (٥٧٥١) (٦/ ٣٥٢) وهو في مجمع البحرين (٣٤٥٠) (٦/ ١٠٤ ، ١٠٥) ، وها هنا إشكال ، إذ أن السند عند الطبراني كما في مجمع البحرين عن « عبيس بن ميمون ، عن موسى بن أنس بن مالك» وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٥٧) : « رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبيس بن ميمون وهو متروك » ، وعُبيس له ترجمة في الميزان (٣/ ٢٦ ، ٢٧) والمجروحين (٢/ ١٨٦) ، والجرح والتعديل (٧/ ٣٤) ، والتاريخ الكبير (٧/ ٧٩) ، والضعفاء والمتروكين للدار قطني (ص : ٣١٩) والكامل (٥/ ٢٠١١) ، وفي تهذيب الكمال والتهذيب والتقريب تسميته عبيدة بن ميمون .
قلت : في الأصل وفي (هـ) : عيسى بن ميمون ، وأكده المصنف بتحديد كنيته أبو سلمة الخواص) وكذا مشى عليه ابن كثير في السند وفي تعليقه الذي نقلته في الحاشية السابقة ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٤) : « وفي سنده عيسى بن ميمون ، أبو سلمة الخواص وهو ساقط » .
وقد أخرج الحديث البيهقي في الشعب (٢٣٤٦) (٥/ ٥٢٣ ، ٥٢٤) وقال عقبة : « عُبيس بن ميمون منكر الحديث ، وهو لا يصح وإنما يروى فيه عن ابن عمر من قوله » ، وهو كذلك عند ابن الضريس في فضائل القرآن ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٢٥٠ ، ٢٥١) عن خلف بن هشام ، عن عبيس بن ميمون ، وقال عقبه عن أحمد بن حنبل : هذا حديث منكر وأحاديث عبيس أحاديث مناكير ، وقال يحيى : عبيس ليس بشيء ، وقال الفلاس : متروك » (وفي المطبوع من الموضوعات خطأ في اسمه فمرة ذكر عباس ومرة عتيس) وتعقبه السيوطي في اللآلي المصنوعة (١/ ٢٣٩) وذكره عن خلف عن عبيس ، ونقل كلام ابن الجوزي عنه ، وكذا تعقبه ابن عراق في تنزية الشريعة (١/ ٢٩٠) وذكره باسم عبيس أيضاً ، وفي الفتح (٩/ ٨٨) قال ابن حجر : أخرجه أبو الحسين بن قانع في فوائده والطبراني في الأوسط وفي سنده عبيس بن ميمون العطار وهو ضعيف .
قلت : القائلون بأنه عبيس أكثر ، لكن ليس في كلام أحد منهم أنه عند ابن مردوية من حديث عبيس ، فلعله عنهما معاً ، والله أعلم .

(٢) (٣٥٥٩) (٣/ ٣٤٤) ، وقال المناوي في فيض القدير (٤/ ١٤٩) : « وفيه إسماعيل بن أبي زياد الشامي ، قال الذهبي : قال الدارقطني : يضع الحديث » .

سورة آل عمران

ذكر فيها سبعة وتسعين حديثاً

الحديث الأول :

روي أن النبي ﷺ جمع اليهود في سوق بني قينقاع [(١)] بعد وقعة بدر فقال : « يامعشر اليهود احذروا مثل مانزل بقريش ، وأسلموا قبل أن ينزل بكم مانزل بهم فقد عرفتم أني نبي مرسل» ، فقالوا : لايغرنك أنك لقيت أقواماً أَغْمَاراً [(٢)] لاخبرة لهم [(٣)] بالحرب فأصبتَ منهم فرصة،لئن قاتلتنا لعلمت أنا نحن الناس ، فنزلت [(٤)] .

[٣٧٧] **قلت :** رواه أبوداود في سننه في كتاب الخراج [(٥)] من حديث محمد بن إسحاق حدثني محمد بن أبي محمد [(٦)] مولى زيد بن ثابت ، عن سعيد بن جبير وعكرمة ، كلاهما **عن ابن عباس قال : لما أصاب رسول الله ﷺ قريشاً يوم بدر وقدم المدينة جمع اليهود في سوق بني قينقاع فقال : يامعشر يهود أسلموا . . . إلى آخره سواء .**

ومن طريق ابن إسحاق أيضاً رواه الطبري بسنده ومتنه [(٧)] ، ورواه ابن هشام في السيرة [(٨)] عن ابن إسحاق فلم يجاوزه .

---

(١) في مشارق الأنوار (٢/ ١٩٨) : « (سوق قينقاع) بكسر النون ، ويروى بضمها وفتحها ، وبنوقينقاع شعب من يهود المدينة أضيفت السوق إليهم » وفصل القول في ضبطها (٢/ ٢٠٠) .

(٢) الأغمار : جمع غُمر بالضم ، وهو الجاهل الغرّ الذي لم يجرب الأمور (النهاية ٣/ ٣٨٥) .

(٣) ورد في (هـ) : لا علم لهم .

(٤) الكشاف ع (١/ ١٧٧) ، ك (١/ ٤١٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿قل للذين كفروا ستغلبون﴾ .

(٥) ورد في (هـ) : الجراح ، وهو في كتاب الخراج باب : كيف كان إخراج اليهود من المدينة (٣٠٠١) (٣/ ٤٠٢) .

(٦) في الأصل (محمد بن أبي حميد) وكذا في (هـ) ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبته كما في سنن أبي داود وتفسير الطبري وكما في تهذيب الكمال (٢٦/ ٣٨٢ ، ٣٨٣) في ترجمته تصريح بأنه مولى زيد بن ثابت ، وأما « محمد بن أبي حميد » فلم يرو عنه أبوداود وإنما الترمذي وابن ماجه كما في تهذيب الكمال (٢٤/ ١١٢-١١٥) .

(٧) (٦٦٦٦) (٦/ ٢٢٧)

(٨) (٢/ ٢٠١) ، وذكره الواحدي في أسباب النزول (ص : ٩١ ، ٩٢) عن ابن إسحاق .

قلت : فيه محمد بن أبي محمد وهو مجهول تفرد عنه ابن اسحاق (التقريب ٢/ ٢٠٥) وقد مر . وساقه ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٥٠) من طريق آخر فيه إعضال فقال : « ذكر محمد بن إسحاق بن يسار ، عن عاصم بن عمرو بن قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أصاب من أهل بدر . . . الخبر » .

الحديث الثاني :

قال النبي ﷺ :«إنا معشر الأنبياء لا نُورَث»(١) .

[٣٧٨] **قلت :** رواه النسائي في سننه الكبرى في كتاب الفرائض (٢) .

أخبرنا محمد بن منصور المكي ، عن سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن الزهري ، **عن مالك بن أوس بن الحدثان قال : قال عمر لعبد الرحمن وسعد وعثمان وطلحة والزبير : أنشدكم بالله الذي قامت له السماوات والأرض سمعتم النبي ﷺ يقول : «إنا معشر الأنبياء لا نُورَث ما تركناه صدقة» ، قالوا : اللهم نعم .** انتهى .

[٣٧٩] ورواه أحمد في مسنده (٣) حدثنا وكيع ، ثنا سفيان،عن أبي الزناد ،عن الأعرج ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «إنا معشر الأنبياء لا نُورَث ، ما تركت بعد مُؤْنَةِ(٤) عاملي، ونفقة نسائي صدقة»** . انتهى (٥) .

[٣٨٠] والحديث في الصحيحين **من رواية عائشة** (٦) ليس فيه : إنا معشر الأنبياء ولفظهما :

قالت : قال رسول الله (٧) ﷺ : « لا نُورَث ما تركنا فهو صدقة »، انتهى .

[٣٨١] قيل : وروى الترمذي في غير جامعه (٨) بسندٍ على شرط مسلم من حديث عمر عن أبي (٩) بكر قال : قال رسول الله ﷺ: « **إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقة » انتهى .**

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٧٩) ، ك (١/ ٤١٧) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة . . . الآية ﴾

(٢) باب : ذكر مواريث الأنبياء (٦٣٠٩) (٤/ ٦٤) .

قلت : حديث مالك بن أوس به الحدثان عند الشيخين لكن فيه قصة ولفظ طويل وليس في ألفاظه « إنا معشر الأنبياء لا نورث » وإنما لفظه « لا نورث ، ما تركنا صدقة » وانظر البخاري (٦٧٢٨) (١٢/ ٦)، مسلم (١٧٥٦) (٤٩) (٣/ ١٣٧٧ ، ١٣٧٨) .

(٣) (٢/ ٤٦٣) . (٤) ورد في (هـ) : موتى .

(٥) وحديث أبي هريرة عند الشيخين لكن ليس فيه ذكر الأنبياء وأوله عندهما « لا يقتسم ورثتي ديناراً » ، وباقي في اللفظ مثله ، وانظر البخاري (٢٧٧٦) (٥/ ٤٠٦) ، (٣٠٩٦) (٦/ ٢٠٩) ، (٦٧٢٩) (١٢/ ٦) ، ومسلم (١٧٦٠) (٣/ ١٣٨٢) والحديث عند مسلم أيضاً (١٧٦١) (٣/ ١٣٨٣) بلفظ « لا نورث ما تركنا صدقة » ، وإنما ذكره المصنف عند النسائي وأحمد طلباً للموافقة مع لفظ الكشاف .

(٦) البخاري في كتاب الفرائض ، باب : قول النبي صلى الله عليه وسلم : « لا نورث ما تركنا صدقة » (٦٧٢٧) (١٢/ ٦) ، (٦٧٣٠) (١٢/ ٧) ، « ومسلم في كتاب الجهاد والسير ، باب : قول النبي صلى الله عليه وسلم « لا نورث ، ما تركنا فهو صدقة » (١٧٥٨) (٣/ ١٣٧٩) .

قلت : والحديث في الصحيحين من حديث أبي بكر أيضاً بلفظ « لا نورث ما تركنا صدقة » كما عند البخاري (٦٧٢٥) (١٢/ ١٥) ، ومسلم (١٧٥٩) (٣/ ١٣٨٠) .

(٧) في الأصل ليست واضحة .

(٨) لم يصرح باسم كتابه ولم أجده في باب : ما جاء في ميراثه من شمائل الترمذي ، ولا في شرح علله لابن رجب .

(٩) رواية أبي بكر عند الشيخين كما مر ، ولكنها ليست من طريق عمر عنه .

ورواه النسائي في كتاب الكنى [1] أخبرني إسحاق بن موسى ، ثنا تَلِيْد [2] بن سليمان أبو إدريس ، عن عبدالملك بن عمير ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس بن الحدثان ، قال : **قال أبوبكر : إن رسول الله ﷺ قال : « إنا معشر الأنبياء لانورث ماتركنا صدقة »**. انتهى .

قال : وتليد [3] بن سليمان كوفي ليس بالقوي ، وقال ابن معين : ليس بشيء [4] .

الحديث الثالث :

عن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال : قلت يارسول الله أي الناس أشد عذاباً يوم القيامة؟ قال : رجلٌ قَتَلَ نَبِيّاً أو رجلاً أمر بمعروف أو نهى عن منكر ، ثم قرأ ﴿ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ﴾ الآية ، ثم قال :« يا أبا عبيدة قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً من أول النهار في ساعة واحدة ، فقام مائة واثنا عشر رجلاً (من عُبَّاد بني إسرائيل فَأَمَرُوا قَتَلَتَهُم بالمعروف) [5] ونهوهم عن المنكر فقتلوا جميعاً من آخر النهار» [6] .

[٣٨٢] **قلت :** رواه البزار في مسنده [7] حدثنا محمد بن الحارث البغدادي ، ثنا

---

(١) قال ابن حجر في الكافي (ص : ١٢٥) : « في ترجمة أبي إدريس تليد بن سليمان من روايته عن عبدالملك بن عمير » وفي المطبوع منه « تلميذ أبي سليمان » ، وهو خطأ .

(٢) ورد في (هـ) : بليد .

(٣) في الأصل غير معجمة ، واسمه « تليد بن سليمان» بالمثناة الفوقية مفتوحة بعدها لام مكسورة ، أبو سليمان أو أبو إدريس الكوفي ، رافضي ضعيف ، وعن صالح جزرة : كانوا يسمونه بَليداً أي بالموحدة ، (التقريب ١/ ١١٢) .

(٤) انظر ترجمته وتضعيفه في المجروحين (١/ ٢٠٤ ، ٢٠٥) ، الضعفاء للنسائي (ص : ٦٧) وللعقيلي (١/ ١٧١) ، وتاريخ ابن معين (٢/ ٦٦) ، وفي الجرح والتعديل (٢/ ٤٤٧) وفي تهذيب الكمال (٤/ ٣٢٠-٣٢٣) ، وتهذيب التهذيب (١/ ٥٠٩ ، ٥١٠) ، الكامل (٢/ ٥١٦ ، ٥١٧) .

(٥) ورد في (هـ) : (من بني عُبَّاد فأمروا بالمعروف) .

(٦) الكشاف ع (١/ ١٨١) ، ك (١/ ٤٢٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إن الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق﴾ .

(٧) كشف الأستار ، كتاب الفتن ، باب : فيمن قتل على ذلك (٣٣١٤) (٤/ ١٠٩ ، ١١٠) .

عبد الوهاب بن نجدة ، حدثني محمد بن حمير ، ثنى أبو الحسن مولى لبني أسد ، عن مكحول ، عن قبيصة بن ذؤيب ، عن **أبي عبيدة بن الجراح قال : قلت يارسول الله أي الشهداء أكرمُ على الله؟ ، قال : رجل قام إلى أمير جائر فأمره بمعروف ونهاه عن منكر فقتله ، [قيل : فأيُّ الناس أشد عذاباً ؟ قال : رجل قتل نبياً أو قتل رجلاً أمره بمعروف أو نهاه عن منكر]** [1] **(فَقَتَلَهُ)** [2] **ثم قرأ ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ الآية ، (ثم)** [3] **قال : يا أبا عبيدة . . . الحديث إلى آخره .**

وقال : لانعلم له عن أبي عبيدة طريقاً غير هذه الطريق ، ولم نسمع [4] أحداً سمّى أبا الحسن هذا الذي روى عنه محمد بن حمير [5] . انتهى .

ورواه الطبري [6] وابن أبي حاتم [7] والثعلبي [8] ومن طريقه البغوي [9] ، في تفاسيرهم عن ابن حمير به .

---

(١) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٢) مابين القوسين سقط من (هـ) .

(٣) مابين القوسين سقط من (هـ)

(٤) ورد في (هـ) : ولم أسمع .

(٥) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٧٢) : «رواه البزار وفيه ممن لم أعرفه اثنان» ، وقال الذهبي في ميزان الإعتدال (٤/ ٥١٤) : «أبوالحسن الأسدي ، حدث عنه أبوكريب مجهول» ، وزاد ابن حجر في لسان الميزان (٧/ ٣٣) : « ولم يتفرد عنه أبو كريب بل روى عنه أيضاً محمد بن حمير الحوضي ، وقال في روايته مولى بني أسد، عن مكحول ، أخرج حديثه الطبري وابن أبي حاتم» ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٥) : « فيه أبوالحسن مولى بني أسد وهو مجهول » .

(٦) (٦٧٨٠) (٦/ ٢٨٥ ، ٢٨٦) .

(٧) (٢٧٦) (١/ ٢٢١) قال : حدثنا أبوالزبير الحسن بن علي بن مسلم النيسابوري نزيل مكة ، حدثني أبو حفص عمر بن حفص بن ثابت بن زرارة الأنصاري ، ثنا محمد بن حمزة ، حدثني أبو الحسن مولى بني أسد ، به ولفظه « رجل قتل نبياً ، أو رجل أمر بالمنكر ونهى عن المعروف» ، وقد نقل ابن كثير في تفسيره (٢/ ٣٥٥) سنده ومتنه .

(٨) (ج٢) (ل٢٣/ أ ،ب) من طريق محمد بن عمرو بن حنان ، عن محمد بن حمير به ، ولفظه : « رجل قتل نبياً ، أو رجل أمر بالمنكر ونهى عن المعروف ، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ويقتلون النبيين بغير حق﴾ إلى أن انتهى إلى قوله ﴿ومالهم من ناصرين﴾ . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً . . . فقتلوا جميعاً من آخر النهار في ذلك اليوم ، فهم الذين ذكرهم الله عزوجل في كتابه وأنزل الآية فيهم» .

(٩) (١/ ٢٨٨) رواه بسنده من طريق الثعلبي .

الحديث الرابع:

روي أن رسول الله ﷺ دخل مِدْرَاسَهُم - يعني اليهود - فدعاهم فقال له [(١)] نعيم بن عمرو، والحارث/ بن زيد: على أيِّ دين أنت؟ قال: «على ملة إبراهيم»، قالا: إن ٣٢/ب إبراهيم كان يهودياً، قال لهما [(٢)]: «إن بيننا وبينكم التوراه فَهَلُمُّوا إليها»، فَأَبَيَا فنزلت ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِيْنَ أُوْتُوْا نَصِيْبَاً مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللّٰهِ ﴾ الآية [(٣)].

[٣٨٣] **قلت:** رواه الطبري في تفسيره [(٤)] من حديث محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة، **عن ابن عباس قال: دخل رسول الله ﷺ بيت المدراس [(٥)] على جماعة من يهود فدعاهم إلى الله فقال له نعيم بن عمرو . . . إلى آخره.**

وذكره ابن هشام في سيرته [(٦)] من قول ابن إسحاق، لم يجاوز به، وذكره الواحدي في أسباب النزول عن ابن عباس [(٧)].

الحديث الخامس:

روي أن رسول الله ﷺ حين افتتح مكة وعد أمته ملك فارس والروم، فقال المنافقون واليهود: هيهات هيهات من أين لمحمد [(٨)] ملك فارس والروم هم أَعَزُّ وأَمْنَعُ من ذلك [(٩)].

---

(١) في طبعتي الكشاف (فقال لهم) وما ذكره المصنف هو الصواب، وهو كذلك في الطبري وغيره.

(٢) في الأصل: «لهم» والتصويب من (هـ) وطبعتي الكشاف، وهو المناسب للسياق.

(٣) الكشاف ع (١/ ١٨١، ١٨٢)، ك (١/ ٤٢٠) عند تفسير قوله ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يدعون . . . الآية﴾.

(٤) (٦٧٨١) (٦٧٨٢) (٦/ ٢٨٨، ٢٨٩).

(٥) ورد في (هـ): المدارس.

(٦) (٢/ ٢٠١)، وفيه: «فقال له النعمان بن عمرو والحارث بن زيد».

(٧) (ص: ٩٣).

(٨) في الأصل (محمد) والتصويب من الكشاف وبقية المصادر.

(٩) الكشاف ع (١/ ١٨٢)، ك (١/ ٤٢١) عند تفسير قوله تعالى ﴿ قل اللهم مالك الملك﴾.

قلت: غريب (١) ،

[٣٨٤] وذكره الواحدي في أسباب النزول (٢) له عن ابن عباس وأنس قالا: **لما فتح رسول الله ﷺ مكة ، . . . .** فذكره إلى آخره .

[٣٨٥] وذكره البغوي من قول قتادة فقط (٣) .

الحديث السادس :

روي أن رسول الله ﷺ لما خَطَّ الخندق عام الأحزاب ، وقطع لكل عشرة أربعين ذراعاً ، وأخذوا يحفرون خرج من بطن الخندق صخرة كالتَّلِّ العظيم لم تعمل (٤) فيها المَعَاوِل (٥) ، فَوَجَّهُوا سلمان إلى رسول الله ﷺ يخبره فأخذ المعول من سلمان فضربها ضربة صَدَّعها وبرق منها برق أضاء مابين لَابَتَيْهَا (٦) لكأن مصباحاً في جوف بيت مظلم وكَبَّرَ وكَبَّرَ المسلمون ، وقال: « أضاءت لي منه قصور الحِيْرَة (٧) كأنها أنياب الكلاب » ، ثم ضرب الثانية فقال: «أضاءت لي منها القصور الحمر من أرض الروم » ، ثم ضرب الثالثة فقال: « أضاءت لي

---

(١) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٥): « لم أجد له إسناداً » .

(٢) (ص: ٩٣)

(٣) (١/ ٢٨٩) ، وفيه قال قتادة ذكر لنا أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل ربه أن يجعل ملك فارس والروم في أمته فأنزل الله تعالى هذه الآية ، وقول قتادة أخرجه الواحدي بسنده في أسباب النزول (ص: ٩٣ ، ٩٤) بلفظ البغوي سواء ، وكان الأنسب أن يذكره المصنف ، وكذلك أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦٧٩٠) (٦٧٩١) (٦/ ٣٠٠) ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٤) لعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة .

وقد ذكره الثعلبي عن ابن عباس وأنس بلا إسناد (ج٢) (ل٢٥/ ب) .

(٤) في الأصل بلا إعجام وفي (هـ) : يعمل ، والتصويب من طبعتي الكشاف ، وهو المناسب للسياق .

(٥) جمع معول (بكسر الميم) آلة للحفر (مشارق الأنوار ٢/ ١٠٥) .

(٦) أي لا بَتي المدينة ، والمراد جانباها وهما الحرّتان اللتان لا عمارة فيهما ، والحرّة أرض ذات حجارة سود بين جبلين ، وإنما يكون ذلك من شدة احر والشمس فيها (مشارق الأنوار (١/ ١٨٧ ، ٢٢١ ، ٣٦٩) .

(٧) الحيرَة: بكسر الحاء وفتح الراء مدينة كانت على ثلاثة أميال من الكوفة على موضع يقال له النّجف . (مَعجم البلدان ٢/ ٣٢٨) .

قصور صنعاء [1] ، وأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة على كلها فأبشروا »، فقال المنافقون: ألا تعجبون يمنيكم ويعدكم الباطل ويخبركم أنه يبصر من يثرب قصور الحيرة ومدائن كسرى وأنها تفتح لكم وأنتم إنما تحفرون الخندق من الفَرَقِ [2] لا تستطيعون أن تَبْرُزُوا ، فنزلت [3] ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ﴾ الآية [4] .

قلت : روي من حديث البراء بن عازب ، ومن حديث عمرو بن عوف المزني .

[٣٨٦] أما حديث البراء :

فرواه النسائي في سننه ، في الجهاد [5] من حديث ميمون ، **عن البراء بن عازب قال : أمرنا [6] رسول الله ﷺ بحفر الخندق قال: وعرض لنا فيه صخرة لم تأخذ فيها المعاول [7] ، فشكوناها [8] إلى رسول الله ﷺ ، فجاء فأخذ المعول ، ثم قال: بسم الله ، فضرب ضربة فكسر ثلث الحجر وقال: «الله أكبر أُعْطِيْتُ مفاتيح الشام والله إني لأبصر قصورها الحمر من مكاني هذا »، ثم قال: بسم الله ، وضرب ضربة (أخرى)[9] فكسر ثلث الحجر . «فقال: الله أكبر أعطيت مفاتيح فارس ، وأني لأبصر المَدَائِن [10] وأبصر قصرها الأبيض من مكاني هذا »، ثم قال: بسم الله ، وضرب ضربة أخرى فقلع بقية الحجر فقال: «الله أكبر ، أعطيت مفاتيح اليمن ، والله إني لأبصر أبواب صنعاء من مكاني هذا »** . انتهى .

---

(١) صنعاء: مدينة باليمن وهي قصبتها وأحسن بلادها . (معجم البلدان ٣/ ٤٢٦) .

(٢) الفَرَق: بالتحريك الخوف والفزع (النهاية ٣/ ٤٣٨) .

(٣) ورد في (هـ) : فنزلت (يعني قوله تعالى) .

(٤) الكشاف ع (١/ ١٨٢ ، ١٨٣) ، ك (١/ ٤٢١ ، ٤٢٢) في الموضع السابق .

(٥) السنن الكبرى ، كتاب السير وليس الجهاد ، باب: حفر الخندق (٨٨٥٨) (٥/ ٢٦٩) وقد عزاه له في كتاب السير من الكبرى المزي في تحفة الأشراف (٢/ ٦٥) .

(٦) في السنن الكبرى: « لما أمرنا» .

(٧) في السنن الكبرى « عرض لنا فيه حجر لا يأخذ فيه المعول» .

(٨) في السنن الكبرى « فاشتكينا ذلك» .

(٩) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(١٠) المدائن : من حواضر الفرس الكبرى ، وسماها العرب المدائن لأنها سبع مدائن بين كل مدينة إلى الأخرى مسافة قريبة أو بعيدة ، وفتحت المدائن علي يد سعد بن أبي وقاص في صفر سنة (١٦ هـ) في خلافة عمر بن الخطاب . (معجم البلدان ٥/ ٧٤ ، ٧٥) .

ورواه أحمد (١) وإسحاق بن راهويه (٢) وابن أبي شيبة (٣)، وأبو يعلى الموصلي (٤) في مسانيدهم، وذكره عبدالحق في أحكامه في كتاب الجهاد (٥) من جهة النسائي.

وسكت عنه فهو صحيح عنده على قاعدته في ذلك (٦)، وتعقبه ابن القطان في كتابه فقال: وميمون هذا هو مولى عبدالرحمن بن سَمُرة يُكنَّى (٧) أبا عبدالله، يروي عن زيد ابن أرقم، والبراء، روى عنه قتادة، وخالد الحَذَّاء، وشعبة، وعوف الأعرابي، قال أحمد: حديثه منكر (٨)، وقال ابن معين: لا شيء، وقال البخاري، عن ابن المدينيّ: كان يحيى لا يحدث عنه (١٠)، وكل من رأيته من مؤلفي الضعفاء ذكره في جملتهم، فأقلُّ أحواله أن لا يكون ثابت العدالة، إن لم يثبت جرحه (١١). انتهى كلامه.

---

(١) (٤/ ٣٠٣). (٢) لم أجد من عزاه له.

(٣) هو في المصنف، في كتاب المغازي، غزوة الخندق، (١٨٦٦٧) (١٤/ ٤٢١، ٤٢٢) وعزاه له منفرداً السيوطي في الدر المنثور (٥/ ١٨٦).

(٤) (١٦٨٥) (٣/ ٢٤٤، ٢٤٥).

(٥) الأحكام الوسطى، باب: في التحصن وحفر الخنادق (٣/ ١٩، ٢٠).

(٦) قال ابن عبدالحق في مقدمة أحكامه الوسطى (١/ ٦٦، ٦٧): «وإن كانت الزيادة (أي في الحديث) أو الحديث الكامل بإسناد معتل ذكرت علته ونبهت عليها بحسب ما اتفق من التطويل أو الاختصار، وإن لم تكن فيه علة كان سكوتي عنه دليلاً على صحته، هذا فيما أعلم، ولم أتعرض لإخراج الحديث المعتل كله، وإنما أخرجت منه يسيراً مما عمل به، أو بأكثره عند بعض الناس، واعتمد عليه وفزع عند الحاجة، والحديث السقيم أكثر من أن أتعرض له، أو اشتغل به، وبعض هذه الأحاديث المعتلة ورد من طريق واحد فذكرته منها، وربما بينته، ومنها ما ورد من طريقين أو أكثر، فذكرت منها ما أمكن وأضربت عن سائرها».

(٧) ورد في (هـ): مكنى.

(٨) الجرح والتعديل (٨/ ٢٣٤، ٢٣٥) وفيه عن أحمد: أحاديثه مناكير، وفي علل أحمد (١/ ٣٥٩): ميمون أبو عبد الله فسل.

(٩) الجرح والتعديل (٨/ ٢٣٥). (١٠) التاريخ الكبير (٧/ ٣٣٩).

(١١) انظر ترجمته والأقوال فيه في تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٩٣، ٣٩٤)، تهذيب الكمال (٢٩/ ٢٣١، ٢٣٢)، الجرح والتعديل (٨/ ٢٣٤، ٢٣٥)، التاريخ الكبير (٧/ ٣٣٩) ميزان الاعتدال (٤/ ٢٣٥، ٢٣٦)، علل أحمد (١/ ٣٥٩) (٢/ ١٦٥)، الضعفاء للعقيلي (٤/ ١٨٥، ١٨٦)، الكامل (٦/ ٢٤٠٨)، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٤١٨) وقال: «كان يحيى القطان يسيء الرأي فيه»، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ١٣١): «رواه أحمد وفيه ميمون أبو عبدالله وثقه ابن حبان وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات»، ومن العجيب أن ابن حجر قال في الكافي (ص: ٢٥): «إسناده حسن» مع أنه قال في التقريب (٢/ ٢٩٢) عن ميمون ضعيف، وكلام ابن القطان أرجح. والله أعلم.

[٣٨٧] وأما حديث عمرو بن/ عوف: [١] ٣٣/أ

فرواه البيهقي في دلائل النبوة ، في باب غزوة الخندق [٢] عن الحاكم بسنده إلى محمد ابن خالد بن (عثمة [٣] ، **ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف)** [٤] **المزني** [٥] **حدثني ، أبي ، عن أبيه قال: خطَّ رسول الله ﷺ الخندق عام** [٦] **الأحزاب ثم قطع أربعين ذراعاً بين كل عشرة ، قال عمرو بن عوف فكنت أنا وسلمان ، وحذيفة بن اليمان ، والنعمان بن مقرن (و) ستة** [٧] **نفر من الأنصار في أربعين ذراعاً ، فحفرنا** [٨] **حتى إذا بلغنا الثديَّ أخرج الله تعالى من بطن الخندق صخرة بيضاء مدورة فكسرت حديدنا ، وشقت علينا فذهب سلمان فأخبر رسول الله ﷺ فهبط مع سلمان في الخندق وأخذ المعول من سلمان فضرب الصخرة ضربة صدّعها وبرق منها برقة أضاء مابين لابتيها - يعني المدينة - حتى لكأن مصباحاً في جوف ليل مظلم ، فكبر وكبر المسلمون ، ثم ضربها الثانية فصدعها ثم ضربها الثالثة فكسرها وقال** [٩] **: « لما ضرب الضربة الأولى فبرق الذي رأيتم أضاءت لي منها قصور الحيرة ، ومدائن كسرى كأنها أنياب الكلاب،وأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها ، ثم ضربت** [١٠] **الثانية فأضاءت لي قصور الحمر** [١١] **من أرض الروم ، وأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها ثم**

---

(١) عمرو بن عوف بن زيد المزني ، أحد البكائين ، ذكر ابن سعد أن أول غزاة غزاها الأبواء ويقال أول مشاهده الخندق ، مات في ولاية معاوية . (الإصابة ٣/ ٩) .

(٢) باب: ماظهر في حفر الخندق من دلائل النبوة وآثار الصدق (٣/ ٤١٨-٤٢٠) .

(٣) ورد في (هـ) : حتمة ، وعند تكرارها كتبت على الصواب « عثمة » .

(٤) ما بين القوسين تكرر في (هـ) بتمامه .

(٥) ورد في (هـ) : المدني .

(٦) ورد في (هـ) : يوم .

(٧) في (هـ) : في .

(٨) ورد في (هـ) : فحضر فحفرنا ، وفي الدلائل : فحضرنا حتي إذا بلغنا الثدي ، وهو خطأ .

(٩) ورد في (هـ) : قال .

(١٠) ورد في (هـ) : ضرب .

(١١) ورد في (هـ) : الحيرة .

ضربت [1] الثالثة فأضاءت لي قصور صنعاء، وأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها، فأبشروا»، فاستبشر المسلمون وقالوا: الحمدلله موعود صادق، وعدنا النصر [2] بعد الحصر، وقال المنافقون: ألا تعجبون يُحَدِّثُكم ويُمَنِّيْكم ويَعِدُكم الباطل، يخبركم أنه يبصر من يثرب قصور الحيرة، ومدائن كسرى، وأنها تفتح لكم وأنتم تحفرون الخندق لا [3] تستطيعون أن تبرزوا، فأنزل الله ﴿وَإِذْ يَقُوْلُ الْمُنَافِقُوْنَ وَالَّذِيْنَ فِيْ قُلُوْبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللّٰهُ وَرَسُوْلُهُ إِلَّا غُرُوْرًا﴾ [4] مختصر [5].

ورواه أبونعيم في دلائل النبوة في الباب الثامن والعشرين [6]. والواحدي في أسباب النزول له [7] والطبري [8] والثعلبي [9] والبغوي [10] من طريق الثعلبي في تفاسيرهم كلهم عن محمد بن خالد بن عثمة به سواء.

ورواه ابن سعد في الطبقات في ترجمة سلمان [11] أخبرنا محمد بن إسماعيل ابن أبي فديك» ثنا كثير بن عبدالله به سواء [12].

---

(١) ورد في (هـ): ضرب.
(٢) ورد في (هـ): الناصر.
(٣) ورد في (هـ): ولا.
(٤) سورة الأحزاب، آية (١٢).
(٥) حذف المصنف عبارات كثيرة لكن من غير إخلال بالمعنى والسياق.
(٦) في المطبوع الفصل الخامس والعشرون، في ذكر ما جرى من الآيات في غزواته وسراياه، في أخبار غزوة الخندق (٤٣٠) (ص: ٤٩٩).
(٧) (ص: ٩٤-٩٦).
(٨) في تفسير سورة الأحزاب (١١/ ١٣٣، ١٣٤).
(٩) (ج٢) (ل٢٥/ ب، ل٢٦/أ).
(١٠) في تفسير سورة الأحزاب (٣/ ٥١٠) ونص على أنها سبب نزول قوله تعالى ﴿قل اللهم مالك الملك﴾.
(١١) (٤/ ٨١-٨٤) وفي آخره فقال الله ﴿ولما رأى المؤمنون الأحزاب... الآية﴾
(١٢) مداره على كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني، قال في التقريب (٢/ ١٣٢): «ضعيف، منهم من نسبه إلى الكذب».
قلت: حسن الترمذي حديثه واعترض عليه في ذلك، وانظر ما سبق (ص: ٣٧٥٢٣٧٤)، وكذلك ما سيأتي في الحديث الثامن والخمسين من هذه السورة.

[٣٨٨] ورواه الواقدي في كتاب المغازي [١]، حدثني عاصم بن عبدالله الحكمي [٢]، **عن عمر بن الحكم قال: كان عمر بن الخطاب يومئذ ـ يعني يوم الخندق ـ يضرب بالمعول إذ صادف حجراً صَلْدَاً، فأخذ رسول الله ﷺ منه المعول وهو عند جبل بني عبيد [٣] فضرب ضربة فذكره بنحوه.**

الحديث السابع:

قال النبي ﷺ: «كما تكونون يُوَلَّى عليكم» [٤].

[٣٨٩] **قلت:** هذا رواه القضاعي في مسند الشهاب [٥] **ثنا** هبة الله بن أبي غسان الفارسي، أنا عبدالملك بن سفيان [٦] البكاري، ثنا أبوبكر محمد بن إبراهيم بن عمران الجوري [٧]، ثنا أحمد بن إبراهيم بن عثمان بن المثنى أبو المثنى الباهلي، أن أباه وعمه محمد ابن يحيى المثنى [٨] حدثاه قالا: أنا الكرماني بن عمرو، ثنا المبارك بن فضالة، عن الحسن، **عن أبي بَكْرَة [٩] قال: قال رسول الله ﷺ: «كما تكونون يُولَّى عليكم»، وفي لفظ: «يؤمَّر عليكم»**. انتهى.

---

(١) في غزوة الخندق (٢/ ٤٤٩، ٤٥٠).

(٢) في الأصل: الحلمي، والتصويب من (هـ) ومغازي الواقدي.

(٣) في وفاء الوفا (٤/ ١١٧٣): «جبل بني عبيد في منازلهم غربي مساجد الفتح».

(٤) الكشاف ع (١/ ١٨٣)، ك (١/ ٤٢٢)، عند تفسير ﴿بيدك الخير إنك على كل شئ قدير﴾ وفي طبعتي الكشاف والكافي (ص: ٢٥): «كما تكونوا يولى عليكم» وفي الأصل: «كما تكونون يُولى» وإعجام «يولى» غير ظاهر ولكنه كذلك في الموضع الثاني الذي ذكره عن الشهاب.
قال العجلوني في كشف الخفاء (٢/ ١٢٧): «ذكر ابن الأنباري أن الرواية «كما تكونوا» بحذف النون، و«كما» ناصبة حملاً على أن، وذكر السيوطي في فتاواه الحديثية أنه رواه البيهقي في شعبه وغيره، وأن حذف النون على لغة من يحذفها بلا ناصب ولا جازم، كما في حديث (لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا)، أو أن حذفها على رأي الكوفيين الذين ينصبون بكما، أو على أنه من تغيير الرواة لكن هذا بعيد جداً».

(٥) (٥٧١) (١/ ٣٣٦، ٣٣٧).

(٦) كذا في الأصل و (هـ)، وفي مسند الشهاب: عبد الملك بن حسان، وصوب محققه «عبد الملك بن الحسن» كما في الأنساب (٢/ ٢٦٩).

(٧) ورد في (هـ): الجوزي.

(٨) في الأصل: يحيى المثنى، والإستدراك من (هـ).

(٩) أبو بكرة نفيع بن الحارث، ويقال: ابن مسروح، مشهور بكنيته، صحابي جليل، سكن البصره ومات في خلافة معاوية، سنة إحدى وخمسين وقيل اثنتين وخمسين للهجرة.
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٥-١٠)، الإصابة (٣/ ٥٧١).

قال ابن طاهر في كلامه على أحاديث الشهاب [1] هذا حديث رواه أحمد بن إبراهيم بن عثمان بن المثنى الكرماني بن عمرو ، عن المبارك بن فضالة ، والمبارك بن فضالة وإن ذكر بشئ من الضعف [2] فإن العهدة على من رواه (عنه) [3] فإن فيهم جهالة ، والحسن عن أبي هريرة منقطع . انتهى .

وفيه تخليط فليحرر [4] .

---

(١) لم أقف على كتابه ، وقال محقق مسند الشهاب في مقدمته (١/ ١٣) : « وقد تكلم ابن طاهر على أحاديثه ولم يصلنا كتابه» .

(٢) مبارك بن فَضَالة ، أبو فضالة البصري ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٢٧) : صدوق يدلس ويسوي .

(٣) في الأصل : « عنهم » ، والتصويب من (هـ) ، وهو المناسب للسياق .

(٤) قال المناوي في فيض القدير (٥/ ٤٧) : «وله طريق أخرى مسندة عند ابن جميع في معجمه والقضاعي من جهة أحمد بن عثمان الكرماني ، عن المبارك بن فضالة ، عن الحسن ، عن أبي بكرة مرفوعاً ، قال ابن طاهر : « والمبارك وإن ذكر بشئ من الضعف فالعمدة (كذا وصوابه العهدة) على من رواه عنه فإن فيهم جهالة » .

والتخليط فيما يظهر في موضعين :-

الأول : عدم ذكر السند صحيحاً كما أورده المصنف وكما هو في مسند الشهاب : «عن أحمد بن إبراهيم بن عثمان بن المثنى ، عن أبيه وعمه ،عن الكرماني بن عمرو» ويظهر التخليط في هذا الموضع فيما نقله المناوي من سند الحديث .

الثاني : جعل الحديث كأنه عن الحسن عن أبي هريرة ، وهذا خطأ بل هو عن الحسن عن أبي بكرة كما في سائر المصادر .

قلت : لم يتعرض ابن حجر لهذا التخليط ولم يذكره بل اكتفى في الكافي (ص : ٢٥) بتخريجه فقال : «القضاعي في مسند الشهاب من رواية المبارك بن فضالة عن الحسن عن أبي بكرة ، وفي إسناده إلى مبارك مجاهيل » .

والحديث أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧٣٩١) (٦/ ٢٢ ، ٢٣) (طبعة بيروت) من طريق يحيى بن هاشم ،عن يونس أبي إسحاق ، عن أبيه مرفوعاً ، وقال البيهقي عقبه : « هذا منقطع وراويه يحيى ابن هاشم وهو ضعيف .

وعزاه له السخاوي في المقاصد (ص : ٣٢٦) ونقل عن البيهقي أنه قال عن الحديث : «منقطع وراويه يحيى في عداد من يضع» ، في الدر المنثور (٣/ ٤٦) عزاه للحاكم وللبيهقي ونقل عنه ما ذكرته من الشعب ، وذكره الديلمي في الفردوس (٤٩١٨) (٣/ ٣٠٥) ، قال السخاوي في المقاصد الحسنة : (الديلمي من طريق يحيى بن هشام ، حدثنا يونس بن أبي اسحاق ،عن أبيه أظنه عن أبي بكرة مرفوعاً) ثم ذكر السخاوي رواية القضاعي التي أوردها المصنف وقال : « وفي سنده إلى مبارك مجاهيل» وذكر له أحاديث تؤيد معناه وصنع مثله العجلوني في كشف الخفاء (٢/ ١٢٦ ، ١٢٧) ، وذكر الشوكاني الحديث في الفوائد المجموعة (ص : ٢١٠) وقال : «في إسناده وضاع وفيه انقطاع » وانظر السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٤٦) .

الحديث الثامن :

يروى في الحديث : «ما من مولود يولد إلا والشيطان يَمَسُّهُ حين يولد فَيَسْتَهِلُّ صارخاً من مس الشيطان إياه إلا مريم وابنها » [1] **ثم قال المصنف : الله أعلم بصحته./ ٣٣/ ب .**

[٣٩٠] **قلت :** رواه البخاري [2]

ومسلم في فضائل الأنبياء [3] **من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : ما من مولود . . . إلى آخره سواء ، وزاد : ثم قال أبوهريرة : إقرأوا إن شئتم ﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾** . انتهى .

الحديث التاسع :

روي عن النبي ﷺ أنه [4] **جاع في زمن قحط فأهدت له فاطمة رغيفين وبضعة لحم آثرته بها ، فرجع بها إليها وقال : « هلمي يابُنَيَّة » فكشفت** [5] **عن الطبق فإذا هو مملوء خبزاً ولحماً ، فَبُهِتَتْ وعلمتْ أنها نزلتْ من** [6] **عند الله فقال لها ﷺ : أَنَّى لك هـذا ؟ ، فقالت ﴿هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ فقال (النبي)** [7] **عليه السلام : «الحمد لله الذي جعلك شبيهة بسيدة نساء بني اسرائيل» ، ثم جمع رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب والحسن والحسين وجميع أهل بيته عليه حتى شبعوا وبقي الطعام كما هو ، فأوسعت فاطمة على جيرانها** [8] **.**

---

(١) (الكشاف ع(١/ ١٨٦) ، ك (١/ ٤٢٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم﴾ .

(٢) في كتاب أحاديث الأنبياء ، باب : قوله تعالى ﴿ واذكر في الكتاب مريم﴾ (٣٤٣١) (٦/ ٤٦٩) وفي التفسير ، آل عمران ، باب ﴿وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم﴾ (٤٥٤٨) (٨/ ٢١٢) .
قلت : قول الزمخشري : « الله أعلم بصحته » ، إما أن يكون صادقاً في قوله فهو دليل على جهله بالحديث لأن الحديث في الصحيحين ، أو لا يكون كذلك فمراده الطعن في الحديث لإنكاره حقيقته وما يدل عليه تبعاً لآرائه الاعتزالية العقلية التي تنكر كثيراً من ظواهر النصوص وحقائقها ، وبما يدل على ذلك قوله : « واستهلا له صارخاً من مسه (أي الشيطان) تخييل وتصوير لطمعه فيه . . . وأما حقيقة المس والنخس كما يتوهم أهل الحشو فكلا ، ولو سلط إبليس على الناس ينخسهم لامتلأ الدنيا صراخاً » وقد رد عليه ابن المنير فلينظر رده في هامش الكشاف .

(٣) باب : فضائل عيسى عليه السلام (٢٣٦٦) (٤/ ١٨٣٨) .

(٤) ورد في (هـ) : أن (٥) ورد في (هـ) فكشف . (٦) ورد في (هـ) : أنها بركة عند الله .

(٧) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٨) الكشاف ع (١/ ١٨٧، ١٨٨) ، ك (١/ ٤٢٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ قالت هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب﴾ .
وفي الهامش الأيسر حاشية صغيرة نصها (كرامة لسيدتنا فاطمة الزهراء) .

[٣٩١] **قلت**: رواه أبويعلى الموصلي في مسنده [١] ثنا سهل بن زنجلة (أبوعمرو الرازي) [٢] ثنا عبدالله بن صالح، ثنا عبدالله بن لهيعة، عن محمد بن المنكدر، **عن جابر أن رسول الله ﷺ أقام أياماً لم يطعم طعاماً حتى شق ذلك عليه فطاف في منازل أزواجه فلم يصب عند واحدة منهن شيئاً فأتى [٣] فاطمة فقال: يابنية هل عندك شيء آكله فإني جائع؟، فقالت: لا والله بأبي أنت وأمي، فلما خرج من عندها عليه السلام بعثت إليها جارة لها برغيفين وقطعة لحم فأخذته منها ووضعته [٤] في جَفْنَةٍ لها وغطته [٥] وقالت: لأوثرن بها رسول الله ﷺ، ثم بعثت إليه حسناً أو حسيناً فرجع إليها فقالت له: بأبي أنت وأمي قد أتى الله بشيء فخبأته لك، قال: هلمي، فأتته [٦] فكشفت عن الجفنة فإذا هي مملوءة خبزاً ولحماً، فلما نظرت إليها بهتت وعرفت أنها بركة من الله عز وجل، فلما قدمته إليه حمد الله تعالى وقال لها: من أين لك هذا؟ قالت: يا أبت ﴿هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ فقال: «أبنية [٧] الحمدلله الذي جعلك شبيهة بسيدة نساء بني إسرائيل»، ثم بعث رسول الله ﷺ [٨] إلى علي، وأكل عليه الصلاة والسلام هو وعلي وفاطمة وحسن وحسين وجميع [٩] أهل بيته جميعاً حتى شبعوا وبقيت الجفنه كما هي فأوسعت فاطمة على جيرانها، وجعل الله فيها بركة وخيراً كثيراً**. انتهى.

---

(١) لم أجده في المسند المطبوع وقد بحثت في مسند جابر ومسند فاطمة حديثاً حديثاً فلم أقف عليه، وعزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٠) وساق لفظه نحو ما ذكره المصنف.
وقد أخرجه الثعلبي في تفسيره (ج٢) (ل٢٧/ ب) بإسناده من طريق أبي يعلى مثله.

(٢) في الأصل (أبوعمران الداري) والتصويب من مصادر الترجمة كما سيأتي في آخر الحديث، والكنية والنسبة سقطت من (هـ) ولم يرد سوى الإسم.

(٣) ورد في (هـ): شيئاً قال فأتى.

(٤) ورد في (هـ): فوضعته.

(٥) ورد في (هـ): وغطتها.

(٦) ورد في (هـ): فأتيه

(٧) ورد في (هـ): فقال: أيا بنية.

(٨) ورد في (هـ): عليه الصلاة والسلام.

(٩) سقطت الواو من (هـ).

وسهل بن زنجلة: حافظ ثقة أخرج له ابن ماجه، روى عنه ابن عيينة، والقطان [1].

الحديث العاشر:

قول أهل خيبر: محمدٌ والخَمِيْس.

[٣٩٢] **قلت:** هذه قطعة من حديث رواه البخاري [2]، ومسلم [3]، **من حديث أنس في غزوة خيبر قال: صبّح رسول الله ﷺ خيبر وقد خرجوا بالمَسَاحِي [4] على أعناقهم فلما رأوه قالوا: هذا محمد، والخميس [5]، فلجأوا إلى الحصن فرفع رسول الله ﷺ يديه وقال: «الله أكبر خربت خيبر».**

وسيأتي بتمامه في سورة الصافات [6] إن شاء الله تعالى.

الحديث الحادي عشر:

روي عن النبي ﷺ أنه لما دعاهم ـ يعني النصارى ـ إلى المُبَاهَلَة [7] قالوا: حتى نرجع وننظر، فلما تخالُّوا قالوا للعاقب ـ وكان ذا رأيهم ـ : يا عبد المسيح ما ترى؟ فقال: والله

---

(١) قال الخليلي في الإرشاد: «ثقة حجة متقن»، وفي تهذيب التهذيب: «قال مسلمة: رازي ثقة»، وقال الذهبي في الكاشف: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: صدوق، وفي التقريب (١/ ٣٣٦): صدوق.

وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٢/ ١٨٦-١٨٨)، وتهذيب التهذيب (٤/ ٢٥١، ٢٥٢)، والجرح والتعديل (٤/ ١٩٨)، وتاريخ بغداد (٩/ ١١٦-١١٨)، وسير أعلام النبلاء (١٠/ ٦٩٢، ٦٩٣)، الإرشاد للخليلي (٢/ ٦٧٤، ٦٧٥)، والكاشف (١/ ٣٢٥)، ثقات ابن حبان (٨/ ٢٩١) وكناه أبا عثمان قال: وقيل أبوعمرو.

قلت: فيه عبد الله بن لهيعة ضعفه غير واحد، وتكلف في اختلاطه، وقال الذهبي في الكاشف (٢/ ١٠٩): «العمل على تضعيف حديثه»، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٤٤): «صدوق خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما». وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٥/ ٤٨٧-٥٠٣)، تهذيب التهذيب (٥/ ٣٧٣-٣٧٩)، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٥): «والمتن ظاهر النكارة».

(٢) في كتاب المغازي، باب: غزوة خيبر (٤١٩٧) (٤١٩٨) (٧/ ٤٦٧)، وكذا في مواضع أخرى كثيرة

(٣) في كتاب الجهاد والسير، باب: غزوة خيبر (١٣٦٥) (٣/ ١٤٢٦، ١٤٢٧).

(٤) المساحي: جمع مسحاة، وهي المجرفة من الحديد. (النهاية ٤/ ٣٢٨).

(٥) الخميس: الجيش، سمي كذلك لأنه يقسم إلى خمسة أقسام وهي: المقدمة والساقة، والميمنة، والميسرة، والقلب، وقيل لأنه تخمس فيه الغنائم. (النهاية ٢/ ٧٩).

(٦) الحديث العاشر منها (ل ٢٠٤/ ب) وذكر تخريجه عند الشيخين، وساق لفظه بأتم من هذا.

(٧) المباهلة: الملاعنة، وهو أن يجتمع القوم إذا اختلفوا على شيء فيقولوا لعنة الله على الظالم منا (النهاية ١/ ١٦٧).

لقد عرفتم يا معشر النصارى أن محمداً نبي مرسل ولقد جاءكم بالفصل من أمر صاحبكم والله ما باهَلَ قوم نبياً قط فعاش كبيرهم ولا [1] نبت صغيرهم ، ولئن فعلتم لتهلكن [2] ، فإن أبيتم إلا إلف دينكم والإقامة على ما أنتم عليه ، فوادعوا الرجل وانصرفوا إلى بلادكم .

فأتوا [3] رسول الله ﷺ وقد غدا محتضناً الحسين آخذاً بيد الحسن/وفاطمة تمشي خلفه ، وعليٌّ خلفهما وهو يقول : « إذا أنا دعوت فأمِّنوا » . ٣٤/أ

فقال أسقف [4] نجران : يا معشر النصارى إني لأرى وجوهاً لوشاء الله أن يزيل جبلاً من مكانه لأزاله بها ، فَلَا تُبَاهِلُوا فَتَهْلَكُوا ولا يبقى على وجه الأرض نصراني إلى يوم القيامة ، فقالوا : يا أبا القاسم رأينا أن لا نباهلك ، وأن نقرك على دينك ، ونثبت على ديننا . قال : «فإذا أبيتم (المباهلة) [5] فأسلموا يكن لكم ما للمسلمين وعليكم ما عليهم» ، فأبوا ، قال : «فإني أناجزكم» ، قالوا : مالنا بحرب العرب طاقة [6] ولكن نصالحك على أن لا تغزونا ولا تخيفنا ولا تردنا عن ديننا على أن نؤدي إليك كل عام ألفي حلة ، ألف في صفر ، وألف في رجب ، وثلاثين درعاً عارية [7] من حديد فصالحهم على ذلك ، وقال : «والذي نفسي بيده إنَّ الهلاك قد تَدَلَّى على أهل نجران (ولو لاعنوا لمسخوا قردة وخنازير ، ولَاضْطَرَمَ عليهم الوادي ناراً ولاستأصل الله نجران) [8] وأهله حتى الطير على [رؤوس] [9] الشجر ولما حال الحول على النصارى كلهم حتى يهلكوا [10] .

[٣٩٣] **قلت :** رواه أبونعيم في كتابه دلائل النبوة في الباب الحادي والعشرين [11] حدثنا

---

(١) في الأصل (ونبت صغيرهم) والتصويب من (هـ) والكشاف في طبعتيه .
(٢) ورد في (هـ) : لنهلكن .
(٣) ورد في (هـ) : فأتيا .
(٤) الأسقف : العالم من علماء النصارى ورؤسائهم ، وهو اسم سرياني (النهاية ٢/ ٣٧٩) .
(٥) ما بين القوسين ساقط من (هـ) . (٦) ورد في (هـ) : طاقت .
(٧) في الأصل (ذرعا) بإعجام الدال وفوق الراء سكون وهو خطأ ، وبعدها (عَادِيَّةً) في الأصل مضبوطة هكذا بفتح العين والشدة المفتوحة على الياء وتنوين الفتح على التاء المربوطة ، وفي الهامش الأيسر مكتوب ما نصه : «صوابه عارية بخطه» ، وهو الصواب كما سيأتي عند الطبري وأبي داود ، والمثبت في الأصل هو المطابق لما في طبعتي الكشاف ، هكذا : « درعا عادية » ، وفي (هـ) الكلمات غير مقروءة .
(٨) ما بين القوسين ساقط من الأصل و (هـ) ، والإستدراك من طبعتي الكشاف وبه يكتمل النص ، ويستقيم السياق .
(٩) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
(١٠) الكشاف ع (١/ ١٩٣) ، ك (١/ ٤٣٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل . . . الآية ﴾ .
(١١) في الأصل و (هـ) (الحادي عشرين) ، وهو في الدلائل المطبوع في الباب السابع عشر في ذكر ما روي في قصة السيد والعاقب لما نكلا عن المباهلة (٢٤٥) (٢/ ٣٥٤، ٣٥٧) .

إبراهيم بن أحمد ، ثنا أحمد بن فرج [١] ، ثنا أبوعمر الدوري، ثنا محمد بن مروان ، عن محمد بن السائب الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس **أن وفد نجران من النصارى قدموا على رسول الله ﷺ وهم أربعة عشر رجلاً من أشرافهم ، منهم السيد : وهو الكبير ، والعاقب : وهو الذي بعده وكان صاحب رأيهم [٢] واسمه عبدالمسيح ، فقال لهم رسول الله ﷺ : أسلموا [٣] ، ثم تلا عليهم [٤] ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ (خَلَقَهُ)[٥]﴾ الآية فلما قرأها عليهم قالوا : ما نعرف ما تقول ، فقال :«إن الله قد أمرني إن لم تقبلوا هذا أن أباهلكم»، قالوا : يا أبا القاسم حتى نرجع فننظر في أمرنا ثم نأتيك ، قال : فخلا بعضهم ببعض ، وقال السيد للعاقب : يا عبد المسيح قد والله علمتم أن الرجل لنبي مرسل ، وما لاعن قوم قط نبياً فبقي كبيرهم ، ولا نبت صغيرهم فإن أنتم لم [٦] تتبعوه وأبيتم إلا إلْفَ دينكم فوادعوه وارجعوا إلى بلادكم ، وكان النبي ﷺ قد خرج بنفر من أهله فجاء عبد المسيح بابنه وابن أخ له ، وجاء رسول الله ﷺ ومعه علي والحسن والحسين وفاطمة فقال عليه السلام : «إذا أنا دعوت فأمّنوا» ، فأبوا أن يلاعنوا وصالحوه على الجزية وقالوا : يا أبا القاسم نرجع [٧] على ديننا وندعك ودينك** .[٨]

[٣٩٤] **ثم أخرج نحوه عن الشعبي مرسلاً [٩] وفيه فقال النبي ﷺ : « فإن أبيتم [١٠]**

(١) في الأصل : حدثنا إبراهيم بن أحمد بن فرج ، وهو خطأ ، والتصويب من (هـ) ودلائل النبوة .
(٢) في دلائل النبوة «والعاقب : وهو الذي يكون بعده ، وصاحب رأيهم» .
(٣) في دلائل النبوة الضمير بالتثنية لا بالجمع «فقال لهما : أسلما» .
(٤) في هذا الموضع وما بعده اختصار لبعض الفقرات الواردة في دلائل النبوة .
(٥) ما بين القوسين سقط من (هـ) . (٦) ورد في (هـ) : لن . (٧) ورد في (هـ) : ترجع .
(٨) له في الدلائل تتمة نصها : « وابعث معنا رجلا من أصحابك يقضي بيننا ويكون عندنا عدلاً فيما بيننا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إئتوني العشية ابعث معكم القوي الأمين ، فنظر حتى رأى أبا عبيدة بن الجراح فدعاه ، فقال : اذهب مع هؤلاء القوم فاقض بينهم بالحق » . قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٦) : «وابن مروان متروك متهم بالكذب» ، وقد مر .
(٩) لم أقف في الدلائل المطبوع على رواية الشعبي المرسلة بهذا اللفظ الذي ذكره المصنف والذي وجدته في الموضع نفسه (٢٤٤)(٢/ ٤٥٣) بإسناد أبي نعيم من طريق داؤد بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن جابر قال : قدم على النبي صلى الله عليه وسلم العاقب والطيب فدعاهما إلى الاسلام فقالا : أسلمنا يامحمد قبلك قال كذبتما ، إن شئتما أخبرتكما مايمنعكما من الاسلام ، قالوا : فهات انبئنا قال : حبّ الصليب وشرب الخمر ، وأكل لحم الخنزير ، قال جابر : فدعاهما إلى الملاعنة ، فواعداه على أن يغادياه بالغداة ، فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذ بيد علي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم ، ثم أرسل إليهما فأبيا أن يجيباه ، وأقرا له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والذي بعثني بالحق لو فعلا لأمطرَ الوادي عليهم ناراً قال جابر : فيهم نزلت ﴿ فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم . . . . الآية ﴾ .
قلت : عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٩) عن الشعبي بلفظ مختلف وآخره : « لقد أتاني البشير بهلكة أهل نجران حتى الطير على الشجر لوتموا على الملاعنة » .
قلت : أخرجه الطبري في تفسيره (٧١٨٠)(٦/ ٤٧٨) عن الشعبي مرسلاً باللفظ المذكور وفيه زيادة لفظ « حتى الطير على الشجر » .
(١٠) ورد في (هـ) : أتيتم .

المباهلة فأسلموا ولكم ما للمسلمين ، وعليكم ما عليهم فإن [1] أبيتم فأعطوا الجزية كما قال الله» ، قالوا:ما نملك [2] إلا أنفسنا ، قال:«فإن أبيتم فإني أنبذ إليكم على سواء » ، قالوا: مالنا طاقة بحرب العرب ولكن نؤدي الجزية ، فجعل عليهم كل سنة ألفي حلة ، ألفاً في صفر وألفاً في رجب فقال[3] النبي ﷺ: « لقد أتاني البشير بهلكة أهل نجران لو تموا على الملاعنة » مختصر .

[٣٩٥] ورواه الطبري في تفسيره [4] من حديث محمد بن إسحاق ، حدثني محمد بن جعفربن الزبير في قوله تعالى ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾ إلى قوله ﴿ فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ قال: لما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الوفد من نصارى نجران إلى الملاعنة قالوا: يا أبا القاسم دعنا ننظر في أمرنا ثم نأتيك بما نريد أن نفعل [5] فيما دعوتنا إليه ، فانصرفوا عنه ثم خلوا بالعاقب ـ وكان ذا ر أيهم ـ فقالوا : يا عبد المسيح ما ترى ؟ قال: والله يا معشر النصارى (لقد علمتم) [6] أن محمداً لَنَبِيٌّ مرسل ولقد جاءكم (بالفصل) [7] من خبر صاحبكم ، وقد علمتم ما لاعن قوم نبياً قط فبقى كبيرهم ، ولا نبت صغيرهم ، وإنه للاستئصال منكم إن فعلتم ، فإن كنتم قد أبيتم إلا إلف دينكم والإقامة على ما أنتم عليه من القول في صاحبكم فوادعوا / الرجل ثم انصرفوا إلى بلادكم . ٣٤/ ب

(١) ورد في (هـ) : إن .
(٢) ورد في (هـ) : لا نملك .
(٣) ورد في (هـ) : وقال .
(٤) (٧١٨١) (٦/ ٤٧٩ ، ٤٨٠) وفيه اختلاف في بعض الألفاظ مع الاختصار .
(٥) ورد في (هـ) : تريد أن تفعل .
(٦) ورد في (هـ) : لو علمتم .
(٧) ورد في (هـ) : بالفضل .

فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا : يا أبا القاسم قد رأينا أن لا نلاعنك ، وأن نتركك[1] على دينك ، ونرجع إلى ديننا [2] .

[٣٩٦] ثم أسند إلى السدي [3] قال : فأخذ النبي ﷺ الحسن والحسين وفاطمة وقال لعلي : اتبعنا ، (وخرج) [4] معهم ولم يخرج [5] النصارى يومئذ وقالوا : إنا نخاف أن يكون هذا هو النبي وليست دعوة النبي كغيره فتخلفوا عنه [6] فقال رسول الله ﷺ : « لو خرجوا لا حترقوا » ، فصالحوه على أن له عليهم ثمانين ألفاً فما عجزت الدراهم ففي العروض الحلة [بأربعين] [7] وعلى أن له عليهم ثلاثاً وثلاثين درعاً ، وثلاثاً وثلاثين بعيراً ، وأربعة وثلاثين فرساً عارية [8] كل سنة [9] ، وأن رسول الله ﷺ ضامن لها حتى يؤديها إليهم . انتهى .

وذكره ابن هشام في السيرة [10] من قول ابن إسحاق (لم) [11] يجاوز به [12] .

ومصالحة أهل نجران على ألفي حلة ، وعارية ثلاثين درعاً

---

(١) ورد في (هـ) : وأن نترك .

(٢) وتتمته في تفسير الطبري : «ولكن ابعث معنا رجلاً من أصحابك ترضاه لنا يحكم بيننا في أشياء قد اختلفنا فيها من أموالنا ، فإنكم عندنا رضىً» .

(٣) (٧١٨٣) (٦/ ٤٨١) .

(٤) ورد في (هـ) : فجرح .

(٥) ورد في (هـ) : فلم تخرج .

(٦) ورد في (هـ) فيحلفوا عنه .

(٧) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٨) في تفسير الطبري «غازية» بالإعجام للغين والزاي ، ولكن ما بعده من ذكر ضمان الرسول صلى الله عليه وسلم حتى يؤديها يؤيد أن (عارية) هو الصحيح .

(٩) ورد في (هـ) : كاسبة .

(١٠) (٢/ ٢٣٣) .

(١١) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(١٢) مثل نص ابن جرير في تفسيره بتمامه .

رواه [1] أبو داود [في سننه، في كتاب الخراج [2]، من حديث السدي، **عن ابن عباس قال: صالح رسول الله ﷺ أهل نجران على ألفي حلة النصف في صفر، والبقية في رجب يؤدونها إلى المسلمين، وعاريَّة ثلاثين [3] درعاً، ثلاثين فرساً، وثلاثين بعيراً، وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح يغزون بها، والمسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم [4]**.

مختصر] [5].

الحديث الثاني عشر:

عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ خرج وعليه مِرْط [6] مُرَحَّل [7] من شعر أسود فجاء الحسن فأدخله، ثم جاء الحسين فأدخله، ثم فاطمة، ثم علي، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [8].

[٣٩٧] **قلت:** رواه مسلم في صحيحه في كتاب الفضائل [9] من حديث **صفية بنت شيبة**

---

(١) في الأصل «ورواه أبوداود» بزيادة الواو وفي (هـ) بحذفها، وحذفها هو الصحيح والمناسب للسياق إذ أن المقصود هو ذكر تخريج ما ورد في مقدار ماصالحهم عليه وهو المذكور في رواية أبي داود فقط.

(٢) باب: في أخذ الجزية (٣٠٤١) (٣/ ٤٢٩، ٤٣٠).

(٣) ورد في (هـ): وثلاثين. (٤) ورد في (هـ): عليها.

(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن وأعلى الصفحة ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

قلت: أصل الملاعنة وخبر العاقب والسيد أخرجه البخاري من حديث حذيفة (٣٧٤٥) (٧/ ٩٣)، (٤٣٨٠) (٤٣٨١) (٨/ ٩٣، ٩٤)، (٧٢٥٤) (٣١/ ٢٣٣) ولفظه عن حذيفة: جاء العاقب والسيد صاحبا نجران إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريدان أن يلاعناه، قال: فقال أحدهما لصاحبه: لا تفعل فوالله لئن كان نبياً فلاعننا لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا، قالا: إنا نعطيك ما سألتنا وابعث معنا رجلاً أميناً، ولا تبعث معنا إلا أميناً، فقال: لأبعثن معكم رجلاً أميناً حق أمين، فاستشرف لها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: قم يا أبا عبيدة بن الجراح، فلما قام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هذا أمين هذه الأمة» وهو عند مسلم مختصراً (٢٤٢٠) (٤/ ١٨٨٢).

قلت: ذكر ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٧٠) أن وفد نجران كان وفودهم سنة تسع وقال: «لأن الزهري قال: كان أهل نجران أول من أدّى الجزية إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وآية الجزية إنما نزلت بعد الفتح»، وذكر ابن هشام في سيرته (٢/ ٢٢٤) أسماء الوفد.

(٦) المرط: بكسر الميم قال الخليل: ثوب يكون من صوف وربما كان من خزٍّ أو غيره، وقال ابن الأعرابي: هو الإزار، وقال النَّضر: لا يكون المرط إلا درعاً وهو من خز أخضر ولا يسمى المرط إلا الأخضر، وقول الخليل يوافق ظاهر الأحاديث (النهاية ٤/ ٣١٩)، (مشارق الأنوار ١/ ٣٧٧).

(٧) ورد في (هـ): مُرجَّل، بالجيم المعجمة.

والمُرَحَّل: وصف للثوب، يروى بالجيم المعجمة والمراد الثوب الذي عليه نقوش تمثال الرجَال، ويروى بالحاء المهملة والمراد الثوب الذي عليه صور الرِّحال أي رحال الإبل (النهاية ٤/ ٣١٥).

(٨) الكشاف ع (١/ ١٩٣)، ك (١/ ٤٣٤) في الموضع السابق، والآية المذكورة في سورة الأحزاب، آية رقم (٣٣)

(٩) كتاب فضائل الصحابة، باب: فضائل أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم (٢٤٢٤) (٤/ ١٨٨٣). وهو في كتاب اللباس، باب التواضع في اللباس (٢٠٨١) (٣/ ١٦٤٩) مختصراً ليس فيه إلا ذكر لبسه للمرط.

عن عائشة قالت: خرج رسول الله ﷺ غـداةً وعليه مِرْطٌ مرَحَّل من شعر أسود فجاء الحسن ابن علي فأدخله، ثم جاء الحسين فأدخله، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [1]. (انتهى) [2].

ووهم الحاكم فرواه في مستدركه في كتاب الفضائل [3] وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه [4].

قال المنذري في حواشيه [5]: مرحل يروى بالجيم وبالحاء وهو كساء من صوف أو خزّ.

وقال عبد الحق في أحكامه [6]: المرَجّل بالحاء والجيم هو المُوَشّى بمثل صور الرِّجال [7].

الحديث الثالث عشر:

عن النبي ﷺ أنه لما نزلت ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾ [8] قال: «كذب أعداء الله ما من شيء في الجاهلية إلا هو تحت قدمي إلا الأمانة فإنها مُؤَدَّاة إلى البَرِّ و الفَاجر» [9].

[٣٩٨] **قلت:** رواه الطبري [10] في تفسيره [11] أخبرنا ابن حميد، ثنا يعقوب القمي،

---

(١) سورة الأحزاب، آية (٣٣).
(٢) ما بين القوسين سقط من (هـ).
(٣) (٣/ ١٤٧).
(٤) ولم يعقب عليه الذهبي.
(٥) لم أقف عليه في مختصر المنذري في موضعه (٦/ ٢٥)، وفي معالم السنن (٤/ ١٨٩) بنحوه ولفظه: «المرط كساء يؤتزر به، قال أبو عبيدة: المرط قد يكون من صوف ومن خز».
(٦) الأحكام الوسطى (٤/ ١٨٨) ولفظه: «المرحل: الموشى بمثل صور الرجال، والمرجل بالجيم: هو الموشى أيضاً بمثل صور الرجال». وانظر ما ذكرته فيما مضى.
(٧) ورد في (هـ): الرجل.
قلت: قال النووي (١٤/ ٥٧): «وأما قوله: مرحل، فهو بفتح الراء وفتح الحاء المهملة، هذا هو الصواب الذي رواه المتقنون، وحكى القاضي أن بعضهم رواه بالجيم أي: عليه صور الرجال، والصواب الأول، ومعناه: عليه صورة رحال الإبل».
(٨) سورة آل عمران، الآية رقم (٧٥).
(٩) الكشاف ع (١/ ١٩٦)، ك (١/ ٤٣٨) عند تفسير قوله تعالى ﴿ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأميين سبيل﴾.
(١٠) ورد في (هـ): الطبراني.
(١١) (٧٢٦٩) (٦/ ٥٢٢)، ومن طريق آخر عن يعقوب القمي (٧٢٧٠) (٦/ ٥٢٣).

ثنا جعفر ، عن سعيد بن جبير قال : لما قال أهل الكتاب [1] ﴿ لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّنَ سَبِيْل ﴾ قال النبي ﷺ : كذب أعداء الله . . . إلى آخره .

ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره [2] حدثنا محمد بن يحيى ، أنا أبوالربيع الزهراني ، ثنا يعقوب القمي به سنداً ومتناً ، وهذا مرسل .

قال أبوعبيد القاسم بن سلام في غريبه [3] ومعنى قوله عليه السلام [4] : « تحت قدمي » أي أهدرته كله ، وهذا في لغة العرب يقول الرجل للرجل إذا وقع بينهم شر ثم أراد الصلح : اجعل ذلك تحت قدميك [5] ، أي : أبطله . انتهى .

قوله : عن ابن عباس أنه سأله رجل فقال : إنا نصيب في الغزو من أموال أهل الذمة الدجاجة والشاة ، قال : فيقولون : ماذا ؟ قال : نقول[6] : ليس علينا في ذلك بأس [7] .

قال : هذا كما قال أهل الكتاب : ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّنَ سَبِيْل ﴾ ، إنهم إذا أدوا الجزية لم يحل أكل أموالهم إلا بطيبة أنفسهم .

[٣٩٩] قلت : رواه عبدالرزاق في مصنفه [8] .

---

(١) في الطبري «لما نزلت» .
(٢) (٨١٢) (٢/ ٤٧٢) ، وذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ٣٧٤) عن ابن أبي حاتم بسنده ومتنه .
(٣) لم أقف عليه وفي النهاية (٤/ ٢٥) : يقال للأمر تريد إبطاله وضعته تحت قدمي ، وقوله : (كل دم ومأثرة تحت قدمي هاتين) أراد إخفاءها وإعدامها ، وإذلال أمر الجاهلية ونقض سنتها » .
(٤) ورد في (هـ) : عليه الصلاة والسلام .
(٥) ورد في (هـ) : قدمك .
(٦) في الأصل وفي (هـ) » فيقولون ماذا ؟ ، قال : يقول : ليس . . . » وفي طبعتي الكشاف «فتقولون ماذا ؟ ، قال : نقول . . . » وما في الكشاف أنسب للسياق وهو كذلك في تفسير عبدالرزاق وابن جرير ، وفي الكافي (ص: ٢٦) : «فيقولون» و «نقول» ، وأثبت اللفظ الأول « يقولون » كما هو لأنه مناسب ولا إشكال فيه ، وجعلت الثاني « نقول » بدلاً من « يقول » لأن السياق يقتضيه .
(٧) في الأصل «ناس» وهو خطأ ، والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج .
والقول في الكشاف ع (١/ ١٩٦) ، ك (١/ ٤٣٨) في الموضع السابق .
(٨) في كتاب أهل الكتاب ، باب : ما يحل من أموال أهل الذمة (١٠١٠٢) (٦/ ٩١) .

وفي[1] تفسيره [2] أخبرنا معمر ،عن أبي إسحاق الهمداني ، عن صعصعة بن معاوية[3] أنه سأل ابن عباس فقال: إنا نمر بأهل الذمة فيذبحون لنا الدجاجة والشاة ، قال: ويقولون ماذا . . . إلى آخره .

وكذلك رواه الطبري في تفسيره [4]حدثنا ابن وكيع ، ثنا أبي ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق به .

الحديث الرابع عشر:

روي عن الأشعث بن قيس [5] قال [6] نزلت فيَّ ﴿ يَشْتَرُوْنَ بِعَهْدِ اللّهِ ثَمَناً قَلِيْلاً ﴾ ، قال: كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا إلى رسول الله ﷺ فقال/: ٣٥/أ «شاهداك أو يمينه » ، فقلت: إذاً يحلف ولا يبالي ، فقال: « من حلف على يمين يستحق بها مالاً هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان» [7] .

---

(١) ورد في (هـ) : في ، بدون الواو (٢) (١/ ١٢٣، ١٢٤) .

(٣) صعصعة بن معاوية بن حصن التميمي السعدي ، عم الأحنف بن قيس ، له رواية وصحبة ، وقد اختلف في صحبته ، ورجحها ابن حجر وعده في القسم الأول . الإصابة (٢/ ١٨٥ ، ١٨٦) .
وذكره البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٣٢٠) وذكر بعده صعصعة بن يزيد فقال : صعصعه بن يزيد، سمع ابن عباس ، روى عنه أبو سحاق » ، وفيه (٤/ ٣٢١) : « صعصعة بن زيد ، عن ابن عباس: قال العامة ﴿ليس علينا في الأميين سبيل - إلى - يعلمون ﴾ .
قلت : وهذا في دلالة على أنه عند البخاري صعصعة بن يزيد أو صعصعة بن زيد ، وإليه ذهب الشيخ شاكر في تعليقه .

(٤) (٧٢٧٣) (٦/ ٥٢٣) مختصراً ولفظه : « عن صعصعة قال: قلت لابن عباس إنا نغزو أهل الكتاب فنصيب من ثمارهم ؟ قال: وتقولون كما قال أهل الكتاب ﴿ ليس علينا في الأميين سبيل ﴾ ، وأخرجه أيضاً من طريق عبد الرزاق (٧٢٧٤) (٦/ ٥٢٤) بسنده مثل مافي تفسير عبدالرزاق وفيهما: «إنا نصيب في الغزو من أموال أهل الذمة الدجاجة والشاة» وأما اللفظ الذي ذكره المصنف عن عبدالرزاق فهو في مصنفه وهو مشكل لأن ظاهره أنهم يذبحون لهم قرىً وضيافة .
قلت : لم أقف على ترجمة أبي اسحاق الهمداني .

(٥) الأشعث بن قيس بن معد يكرب الكندي ، وفد على النبي صلى الله عليه وسلم وكان من ملوك كندة ، وذكر في المرتدين زمن أبي بكر ثم عفا عنه أبو بكر وزوجه أخته ، وشهد اليرموك والقادسية وكان مع علي في صفين ، قيل مات بعد علي بأربعين ، وقيل مات سنة اثنتين وأربعين للهجرة.
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٣٧-٤٣) ، الإصابة (١/ ٥١ ، ٥٢) .

(٦) في (هـ) تكررت كلمة (قال) .

(٧) ما بين القوسين سقط من (هـ) . الكشاف ع (١/ ١٩٧) ، ك (١/ ٤٣٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وإيمانهم . . . الآية ﴾ .

[٤٠٠] **قلت:** رواه البخاري في صحيحه في عدة مواضع منه [(١)]

(ومسلم) [(٢)] في كتاب الأيمان [(٣)] عن أبي وائل قال: **قال عبد الله بن مسعود: من حلف على يمين يستحق بها مالاً وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان، فأنزل الله تصديق ذلك ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾** إلى **﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾**، **ثم إن الأشعث بن قيس خرج إلينا فقال: ما يحدثكم [أبو]** [(٤)] **عبد الرحمن قال: فحدثناه، فقال: صدق، لفيَّ والله أنزلت، كان بيني و بين** [(٥)] **رجل خصومة في بئر فاختصمنا إلى رسول الله ﷺ، فقال: «شاهداك أو يمينه»، قلت: إنه إذاً يحلف ولا يبالي، فقال عليه السلام: «من حلف على يمين يستحق بها مالاً هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان»**.

انتهى.

---

(١) في كتاب الرهن، باب: إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه (٢٥١٥، ٢٥١٦) (٥/ ١٤٥) وفي كتاب الشهادات، باب: سؤال الحاكم المدَّعي هل لك بينة؟ (٢٦٦٦، ٢٦٦٧) (٥/ ٢٧٩، ٢٨٠) وباب: قول الله تعالى ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً...﴾ (٢٦٧٦، ٢٦٧٧) (٥/ ٢٨٦، ٢٨٧) وفي كتاب التفسير، سورة آل عمران، الآية نفسها (٤٥٤٩، ٤٥٥٠) (٨/ ٢١٢، ٢١٣)، وفي كتاب الأيمان والنذور، باب: عهد الله عز وجل (٦٦٥٩، ٦٦٦٠) (١١/ ٥٤٤)، وباب: قوله تعالى ﴿إن الذين يشترون بعهد الله... الآية﴾ (٦٦٧٦، ٦٦٧٧) (١١/ ٥٥٨)، وفي كتاب الأحكام، باب: الحكم في البئر ونحوها (٧١٨٣، ٧١٨٤) (١٣/ ١٧٧، ١٧٨).

(٢) ما بين القوسين سقط من (هـ).

(٣) باب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة (١٣٨) (١/ ١٢٢، ١٢٣).

(٤) ما بين المعقوفين بين السطرين بخط دقيق.

(٥) سقطت الواو من (هـ).

الحديث الخامس عشر:

روي أن أبا رافع القرظي، والسيد من نصارى نجران قالا لرسول الله ﷺ: أتريد[1] **أن نعبدك ونتخذك رباً؟ (قال)**[2]**: «معاذ الله أن يُعبد غير الله، أو أن نأمر بعبادة غير الله، فما بذلك بعثني، ولا بذلك أمرني»، فنزلت: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ ...﴾ الآية**[3].

[٤٠١] **قلت:** رواه البيهقي في دلائل النبوة في أبواب الوفود، في باب وفد[4] نجران[5] عن أبي عبدالله الحاكم بسنده إلى محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، ثني سعيد بن جبير أو عكرمة، **عن ابن عباس قال: اجتمعت نصارى نجران وأحبار يهود عند رسول الله ﷺ فتنازعوا عنده، فقالت الأحبار: ما كان إبراهيم إلا يهودياً، وقالت النصارى: ما كان إلا نصرانيا، فأنزل الله فيهم: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنْزِلَتِ التَّوْرَاةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ﴾**[6] **إلى قوله ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾، فقال أبو رافع القرظي ورجل آخر منهم يقال له الرِّبِّيِّس**[7] **وهو السيد لرسول الله ﷺ وقد دعاهم للإسلام: أتريد منا يا محمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى ابن مريم، فقال عليه السلام: «معاذ الله أن أعبد غير الله، أو آمر بعبادة غيره، ما بذلك بعثني ولا بذلك أمرني، فأنزل الله تعالى في ذلك ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ ...﴾** إلى آخر الآيات.

ورواه الطبري في تفسيره[8] من طريق ابن إسحاق بسنده المذكور ومتنه، وذكره ابن

---

(١) في (هـ) بعد كلمة (أن) كلمة غير مقروءة.

(٢) ما بين القوسين سقط من (هـ).

(٣) الكشاف ع (١/ ١٩٧)، ك (١/ ٤٣٩، ٤٤٠) عند تفسر قوله تعالى ﴿ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم ... الآية﴾.

(٤) في الأصل «وفود» وما أثبته في الدلائل، وفي (هـ).

(٥) (٥/ ٣٨٤).

(٦) سورة آل عمران، رقم الآية (٦٧).

(٧) في الأصل بلا إعجام، وما أثبته في مصادر التخريج وهو كذلك في (هـ)، وفي سيرة ابن هشام: يقال له: الرِّبيس ويروى الريس والرئيس.

(٨) (٧٢٩٦، ٧٢٩٧) (٦/ ٥٣٩) والسياق في الدلائل فيه اختلاف، إذ فيه أن أبا رافع قال: «أتريد منا يا محمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى ابن مريم؟ وقال رجل من أهل نجران يقال له (الربيس): أو ذاك تريد منا يا محمد وإليه تدعونا»، وكذا في المصادر الأخرى.

هشام في سيرته [١] من قول ابن إسحاق لم يجاوز به إلا أن عنده وعند الطبري أبونافع بالنون [٢] .

وذكره الواحدي في أسباب النزول له [٣] عن الكلبي ، وعطاء ، عن ابن عباس أن أبا رافع والرِّبِّيس من نصارى نجران قالا : يا محمد . . . إلى آخره سواء .

الحديث السادس عشر:

روي أن رجلاً قال : يا رسول الله نُسَلِّم عليك كما يسلم بعضنا على بعض أفلا نسجد لك؟ ، قال : « لا ينبغي أن يسجد لأحد من دون الله ولكن أكرموا نبيكم واعرفوا الحق لأهله» [٤] .

[٤٠٢] **قلت** : غريب [٥] ونقله الواحدي في أسباب النزول عن الحسن [٦] قال : بلغني أن رجلاً قال (   ) [٧] .

---

(١) (٢/٢٠٢، ٢٠٣) .
(٢) في المطبوع منهما «أبو رافع» بالراء لا بالنون .
(٣) (ص : ١٠٨) .
(٤) الكشاف ع (١/ ١٩٧، ١٩٨) ، ك (١/ ٤٤٠) في الموضع السابق .
(٥) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٦) : « لم أجد له إسناداً» ، قلت : عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٦، ٤٧) لعبد بن حميد ، وقال المناوي في الفتح السماوي (١/ ٣٧٠) : «أخرجه عبد بن حميد في تفسيره» ، وفي لباب النقول للسيوطي (ص : ٥٤) ما نصه : «وأخرج عبدالرزاق في تفسيره عن الحسن قال : بلغني . . . الحديث مثله» ولم أقف عليه في تفسير عبدالرزاق ، وربما كان هناك خطأ والصواب «عبد بن حميد في تفسيره» .
(٦) (ص : ١٠٨) ، بلفظه الذي ذكره المصنف تماماً .
(٧) بياض بالأصل بمقدار كلمتين تقريباً وفوقه كلمة (كذا) ، وفي (هـ) مثله وعلى الهامش الأيسر مكتوب «بياض بالأصل» ، وربما يكون الفراغ : « فذكره سواء » كما مر في غيره من النصوص السابقة ، وفي النسخة الأصلية في الهامش الأيمن حاشية نصها : «أقول : إن المخرج رحمه الله قال في أول هذا الحديث ما نصه (الحديث السادس عشر : روي أن أهل الكتاب اختصموا ، وقد قال قبله الحديث السادس عشر ، روي أن رجلاً قال : يا رسول الله إلى آخره)، فكرر العدد ، وقد نبهت على ذلك وغيره في آخر حديث في هذه السورة (كلمتان غير مقروءة) كاتبه عفا الله عنه » .
قلت : الظاهر من تعليق الناسخ أن المصنف كتب بعد رواية الواحدي في أسباب النزول (الحديث السادس عشر) فبيض له الناسخ لئلا يكرر العدد ، وقد صرح الناسخ بذلك في آخر سورة آل عمران (ل٥٢/ ب) حيث قال في آخر حاشيته : «لكنه (أي المصنف) غلط في عدد في هذه السورة فقال (الحديث السادس عشر روي أن رجلاً قال : يا رسول الله نسلم عليك كما يسَلم بعضنا على بعض) إلى آخره ثم قال : (الحديث السادس عشر روي آن آهل الكتاب اختصموا) ، ونسخة (هـ) اعتمدت الرقم الصحيح وسارت عليه فصار التعداد فيها زائداً برقم واحد .

روي أن أهـــل الكــتاب اختصمـــوا إلى رســول الله ﷺ فيما اختلفـوا فيـه من ديــن إبراهـيم علـيه السلام ، وكـل واحــد من الفريقــين ادعى أنه أولى به ، فقال ﷺ : «كلا الفريقــين بريئ من دين إبراهيــم » ، فقالوا : ما نرضى بقضائك ، ولا نأخذ بدينك . فنزلت [1] .

[٤٠٣] قلت : غريب أيضا [2] ، ونقله الواحدي في أسباب النزول عن ابن عباس [3] أن أهل الكتاب اختصموا . . . إلى آخره سواء .

الحديث السابع عشر:

روي أنــه لما نزلـــت ﴿لَـنْ تَنَالُــوْا الـبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُــوا مِمَّا تُحِـبُّـونَ﴾ [4] جـاء أبوطلحــة فـــقال : يا رســول الله إن أحـــب أموالـــي [5] إلــيَّ بيرحاء [6] فضعها يا رســول الله حيث أراك الـله ، فقال ﷺ : بـخ بـخ ذاك / مال رابـح [7] ، وإنـي ٣٥/ب

---

(١) الكشاف ع (١/ ١٩٩) ، ك (١/ ٤٤٢) عند تفسير قوله تعالى ﴿ أفغير دين الله يبغون ﴾ .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٧) : « لم أجد له اسناداً » .

(٣) (ص: ١٠٨) ، وفي تفسير الثعلبي (ج٢) (ل٥٥/ أ) : قال المفسرون : قدم وفد نجران المدينة فالتقوا مع اليهود فاختصموا في إبراهيم ، فأتاهم النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا محمد إنا اختلفنا في إبراهيم ودينه ، فزعمت النصارى أنه كان نصرانياً وأنهم على دينه وأولى الناس به ، وقالت اليهود : إنه كان يهودياً وأنهم على دينه وأولى الناس به ، فقال لهم : كلا الفريقين بريء من إبراهيم ودينه ، بل كان إبراهيم حنيفاً مسلماً وأنا على دينه فاتبعوا دينه الإسلام ، فقال اليهود : يا محمد ما تريد إلا أن نقول فيك ما قالت اليهود في عزير ، فأنزل الله عز وجل ﴿قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء﴾

(٤) سورة آل عمران ، آية رقم (٩٢)

(٥) مابين المعقوفين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) و مصادر التخريج وطبعتي الكشاف .

(٦) قال القاضي عياض في مشارق الأنوار (١/ ١١٥ , ١١٦) : « اختلف الرواة في هذا الحرف وضبطه ، فرويناه بكسر الباء وضم الراء وفتحها والمد والقصر ، وبفتح الباء والراء معاً ، ورواية الأندلسيين والمغاربة (بيرُحا) بضم الراء وتصريف حركات الإعراب في الراء ، وقالوا إنها (بير) مضافة إلى حاء» ثم ساق ضبطها في المصادر " ، وذكر في سياق كلامه أنها « موضع بقبلي المسجد يعرف بقصر بني حديلة » وقال عياض : في آخر كلامه : « وهذا كله يدل على أنها ليست ببير »، وقال ابن حجر في الفتح (٣/ ٣٢٦) : " ومن ذكره بكسر الموحدة وظن أنها بئر من آبار المدينة فقد صحَّف " .
وقال ابن الأثير في النهاية (١/ ١١٤) : « يروي بفتح الباء وبكسرها ، وبفتح الراء وضمها ، وبالمد والقصر وهي اسم مال وموضع بالمدينة .

(٧) في طبعتي الكشاف : « ذاك مال رابح أو مال رائح » ، وهو كذلك في كثير من الروايات ، قال ابن حجر في الفتح (٣/ ٣٢٦) : « الرواية الأولى واضحة من الربح ، أي ذوربح ، و قيل هو فاعل بمعنى مفعول أي هو مال مربوح فيه ، وأما الثانية فمعناها رائح عليه أجره ، قال ابن بطال : والمعنى أن مسافة قريبة وذلك أنفس الأموال ، وقيل معناه يروح بالأجر ويغدو به واكتفى بالرواح عن الغدو » .

أرى [1] أن تجعلهـا في الأقربين ، فقال طلحـة : أفعـل [2] يارسول الله ، وقسمها في أقاربه [3] .

[٤٠٤] **قلت**: رواه البخاري في التفسير [4] ، وفي الوقف [5]

ومسلم في الزكاة [6] من حديث إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة ، **عن أنس بن مالك قال : لما نزلت ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ ، قام أبوطلحة فقال : يا رسول الله إن الله يقول ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وإن أحب أموالي إليّ بيرحاء وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها فضعها حيث أراك الله ، فقال : « بخ ذاك مال رابح ، أو قال رايح ـ شك أبو سلمة - وقد سمعت ما قلت وإني أرى أن تجعلها في الأقربين» ، قال أبوطلحة : أفعل يا رسول الله ، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه** . انتهى .

الحديث الثامن عشر [7] :

روي أن زيد بن حارثة [8] جاء بفرس وكان يحبها فقال : هذه في سبيل الله فحمل عليها

---

(١) في الأصل فوق الهمزة ضمة (أُرى) والصواب ماأثبته .

(٢) في الأصل و(هـ) " افعلها " و في طبعتي الكشاف " افعل يارسول الله " وكذا في سائر روايات الشيخين ، وكذا ذكره المصنف عند تخريج الحديث .

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٠٢) ، ك (١/ ٤٤٤ , ٤٤٥) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ .

(٤) سورة آل عمران ، باب : ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ (٤٥٥٤)(٨/ ٢٢٣) .

(٥) الوصايا ، باب إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود فهو جائز (٢٧٦٩)(٥/ ٣٩٦) وباب : إذا أوقف أو أوصى لأقاربه (٢٧٥٢) (٤/ ٣٧٩) ، وباب : من تصدق إلى وكيله ثم رد الوكيل إليه (٢٧٥٨) (٤/ ٣٨٧) ، وكذا أخرجه البخاري في كتاب الوكالة ، باب : إذا قال الرجل لوكيله : ضعه حيث أراك الله (٢٣١٨) (٤/ ٤٩٣) ، وفي كتاب الأشربه ،باب : استعذاب الماء (٥٦١١)(١٠/ ٧٤) .

(٦) باب : فضل النفقة والصدقة على الأقربين (٩٩٨) (٢/ ٦٩٣ ، ٦٩٤) .

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل .

(٨) زيد بن حارثة بن شراحيل أو شرحبيل الكعبي ، من السابقين إلى الإسلام كان رقيقاً عند خديجة بنت خويلد فوهبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم فخيره أن يلحق بأهله أو يبقى معه فاختار البقاء ، وتزوج زينب بنت جحش وهو وحده الذي ذكر اسمه في القرآن ، وكان أمير الجيش في مؤتة واستشهد فيها .
انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٢٢٠-٢٣٠) ، الإصابة (١/ ٥٦٣ ، ٥٦٤) ، .

رسول الله ﷺ أسامة بن زيد ، ، وكأن زيداً وجد في نفسه ، وقال : **إنما أردت أن أتصدق به ، فقال رسول الله ﷺ : «أما إنَّ الله قد قبلها منك»** [1] .

[٤٠٥] قلت : رواه الطبري في تفسيره [2] حدثني يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب ، حدثني داود بن عبدالرحمن المكي ، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين ، **عن عمرو بن دينار قال : لما أنزلت هذه الآية ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ جاء زيد بفرس له يقال لها سَبَل** [3] **فقال : يا رسول الله تصدق بهذه ، قال : فأعطاها النبي ﷺ ابنه أسامة بن زيد بن حارثه ، فكأن زيداً وجد في نفسه . . . إلى آخره ، وهذا مرسل** [4] .

[٤٠٦] ورواه عبدالرزاق في تفسيره [5] أخبرنا معمر ، عن أيوب وغيره **أنه لما نزلت ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ﴾** جاء زيد بن حارثة بفرس له وكان يحبها . . . . فذكره إلى آخره .

ومن طريق عبدالرزاق رواه الطبري بهذا الإسناد أيضاً [6] وهو معضل [7] .

قوله : كتب عمر رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري أن يبتاع له جارية من سبي جَلُوْلَاء [8] **يوم فتحت مدائن كسرى ، فلماء جاءت أعجبته فقال : إن الله تعالى يقول : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ فأعتقها** [9] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٢) ، ك (١/ ٤٤٥) في الموضع السابق .

(٢) (٧٣٩٧)(٦/ ٥٩٢) .

(٣) في الأصل مضبوطة بفتح السين والباء الموحدة ، وهكذا ضبطت في تفسير الطبري وصحح المحقق هذا الضبط .

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٧) : « ورجاله ثقات » .
قلت : كلهم قال فيهم في التقريب ، ثقة ، وانظر على ترتيب رجال السند ، التقريب (٢/ ٣٨٥) ، (١/ ٤٦٠) ، (١/ ٢٣٣) ، (١/ ٤٢٨) ، (٢/ ٦٩) .

(٥) (١/ ١٢٦) .

(٦) التفسير (٧٣٩٨) (٦/ ٥٩٢)

(٧) المعضل : ماسقط من إسناده اثنان فأكثر علي سبيل التوالي (انظر مقدمة ابن الصلاح ص :) .

(٨) جلولاء : في طريق خراسان ، وبها كانت الوقعة المشهورة للمسلين على الفرس سنة ستة عشر للهجرة وسميت جلولاء بالوقيعة لهذه الوقعة . (معجم البلدان ٢/ ١٥٦) .

(٩) الكشاف ع (١/ ٢٠٢) ، ك (١/ ٤٤٥) في الموضع السابق .

وروي أن أباذر نزل به ضيف فقال للراعي: ائتني بخير إبلي، فجاء بناقة مهزولة، فقال: خنتني، قال: وجدت خير الإبل فحلها فذكرت يوم حاجتكم إليه، فقال: إن يوم حاجتي إليه لَيَوْمٌ أُوْضَعُ في حفرتي [١].

[٤٠٧] قلت: الأول: رواه الطبري [٢] حدثنا محمد بن عمرو، ثنا أبوعاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، **عن مجاهد في قوله تعالى ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قال: كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري . . . إلى آخره .**

ورواه الواحدي في تفسيره الوسيط [٣] من حديث جعفر بن محمد بن الليث، ثنا موسى ابن مسعود، ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح [٤]، عن مجاهد فذكره [٥].

الحديث التاسع عشر:

عن عائشة قالت: كنت أُطَيِّبُ رسول الله ﷺ لِحِلِّه وحَرَمِه .

[٤٠٨] **قلت:** رواه الأئمة الستة في كتبهم في الحج عنها [٦].

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٢)، ك (١/ ٤٤٥) في الموضع السابق .

(٢) التفسير (٣٧٩٢) (٦/ ٥٨٨) . (٣) (١/ ٤٦٣) .

(٤) إسناد الطبري جيد، محمد بن عمرو هو ابن عباد بن جبلة بن أبي رواد العتكي، صدوق (التقريب ٢/ ١٩٥)، وأبو عاصم، هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني أبو عاصم النبيل، ثقة ثبت (التقريب ١/ ٣٧٣)، وعيسى هو عيسى بن ميمون الجُرَشي، أبو موسى المكي، المعروف بابن داية، ثقة (التقريب ٢/ ١٠٢)، وابن أبي نجيح هو عبد الله بن نجيح يسار المكي الثقفي مولاهم، ثقة رمي بالقدر وربما دلس (التقريب ١/ ٤٥٦) وروى له الجماعة، وتكلم في سماعه كل التفسير من مجاهد لكن لم يثبت أنه لم يسمع منه بل ربما لم يسمع منه بعض التفسير من غير جزم (جامع التحصيل ص: ٢١٨) .
وإسناد الواحدي فيه جعفر بن محمد بن الليث هو الزيادي، ضعفه الدار قطني، وقال: كان يتهم في سماعه . (الميزان ١/ ٤١٥) .

(٥) لم يذكر تخريج الأثر عن أبي ذر، وقد عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥١) إلى عبد بن حميد عن رجل من بني سليم جاور أبا ذر في الربذه، وفيه قصة وألفاظ طويلة .

(٦) البخاري في كتاب الحج، باب: الطيب عند الاحرام (١٥٣٩)(٣/ ٣٩٦)، وباب: الطيب بعد رمي الجمار والحلق قبل الإفاضة (١٧٥٤)(٣/ ٥٨٤، ٥٨٥)، وفي كتاب اللباس، باب: تطييب المرأة زوجها بيديها (٥٩٢٢)(١٠/ ٣٦٦)، وباب: مايستحب من الطيب (٥٩٢٨) (١٠/ ٣٧٠)، وباب: الذريرة (٥٩٣٠) (١٠/ ٣٧١) .
ومسلم في كتاب الحج، باب: الطيب للمحرم عند الإحرام (١١٨٩)(٢/ ٨٤٦-٨٤٧)
وأبوداود في كتاب الحج، باب: الطيب عند الإحرام (١٧٤٥)(٢/ ٣٥٨، ٣٥٩) .
و الترمذي في كتاب الحج، باب: ماجاء في الطيب عند الإحلال قبل الزيارة (٩١٧)(٢/ ٢٥٩) .
والنسائي في كتاب الحج، باب: إباحة الطيب عند الإحرام (٥/ ١٣٦-١٣٨) .
و ابن ماجه في كتاب الحج، باب: الطيب عند الإحرام (٢٩٢٦)(٢/ ٩٧٦) .

الحديث العشرون :

عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن أول مسجد وضع للناس ، قال : « المسجد الحرام ، ثم بيت المقدس » ، وسئل كم بينهما ؟ قال : « أربعون سنة» [١] .

[٤٠٩] **قلت :** رواه البخاري [٢] ومسلم في الصلاة [٣] من حديث إبرهيم بن يزيد بن شريك التيمي ، عن أبيه ، **عن أبي ذر قال : سألت رسول الله ﷺ عن أول مسجد وضع للناس قال : « المسجد الحرام»** [٤] **. قلت : ثم أي ؟ قال : « بيت المقدس»** [٥] **، قلت : كم بينهما ؟ ، قال : « أربعون عاماً ، ثم الأرض لك مسجد فحيث ما أدركتك الصلاة فصل »** . انتهى .

الحديث الحادي والعشرون :

قال النبي ﷺ : « حُبِّبَ إلي من دنياكم ثلاث ، الطِّيب والنِّساء وقرة عيني في الصلاة » [٦] .

قلت : رواه النسائي في سننه الكبرى والصغرى / في كتاب عشرة النساء [٧] من ٣٦/أ طريقين :

أحدهما : عن سيار بن حاتم ، عن جعفر بن سليمان الضبعي ، عن ثابت ، **عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : «حُبِّبَ إليَّ من الدنيا** [٨] **النساء والطيب وجعلت قُرَّةُ عيني في الصلاة »** انتهى .

وبهذا السند رواه الحاكم في مستدركه في كتاب النكاح ، وقال : حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . [٩] انتهى .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٣) ، ك (١/ ٤٤٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة ﴾

(٢) في كتاب أحاديث الأنبياء ، باب (١٠) ، (٣٣٦٦)(٦/ ٤٠٧) ، وباب قوله تعالى ﴿ ووهبنا لداود سليمان نعم العبد إنه أواب ﴾ (٣٤٢٥)(٦/ ٤٥٨) .

(٣) في أول كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٥٢٠)(١/ ٣٧٠) .

(٤) في الأصل " مسجد الحرام " بدون " ال " التعريف ، والتصويب من الصحيحين .

(٥) في الصحيحين (المسجد الأقصى) .

(٦) الكشاف ع (١/ ٢٠٤) ، ك (١/ ٤٤٧) عند تفسير قوله تعالى ﴿ فيه آيات بينات مقام إبراهيم ﴾ .

(٧) سبق تخريجه والكلام عليه في الحديث رقم (   ) ص : (   )

(٨) في الكبرى والصغرى من هذا الطريق " حبب إليّ النساء . . . " وليس فيه ذكر الدنيا . وكذا هو من هذا الطريق في مستدرك الحاكم .

(٩) سبق تخريجه في الموضع المشار إليه سابقاً .

ورواه أحمد في كتاب الزهد [(١)].

الطريق الثاني: عن أبي المنذر سَلاَّم [(٢)] بن سليمان ، عن ثابت به ، وبهذا السند رواه أحمد [(١)].

وابن أبي شيبة [(٣)] ، وأبو يعلى الموصلي [(٤)] ، وابن سعد في الطبقات [(٥)]، والبزار [(٣)] في مسانيدهم ، ورواه ابن عدي في الكامل [(٣)]، وأعلّه بسلام ، ونقل عن البخاري أنه قال فيه : منكر الحديث ، وعن ابن معين أنه قال : ضعيف ، قال ابن عدي : وأرجو أنه لا بأس به .

ورواه العقيلي في ضعفاه [(٣)]، وأعله بسلام ثم قال : وقد روي من غير هذا الوجه (فيها لين) [(٦)] ، وكأنه يشير إلى الطريق الأول ، وقال الدار قطني في علله : هذا حديث رواه سلام ابن سليمان أبو المنذر ، وسلام بن أبي الصهباء ، وجعفر بن سليمان الضبعي ،عن ثابت ، عن

---

(١) لم أقف عليه ولم يذكره المصنف عند تخريج الحديث في الموضع السابق، و قال السخاوي في المقاصد (ص : ١٨٠) : «وكذا أفاد ابن القيم أن أحمد رواه في الزهد بزيادة لطيفة وهي : «أصبر عن الطعام ولا أصبر عنهن » .

وقال المناوي في فيض القدير (٣/ ٣٧١) بعد أن ذكر عزو السيوطي للحديث في مسند أحمد : «واعلم أن المصنف جعل في الخطبة (حم) رمزاً لأحمد في مسنده فاقتضى ذلك أن أحمد روى هذا في المسند ، وهو باطل ، فإنه لم يخرجه فيه ، وإنما أخرجه في كتاب الزهد ، فعزوه إلى المسند ، سبق ذهن أو قلم ، وممن ذكر أنه لم يخرجه في مسنده المؤلف نفسه (أي السيوطي) في حاشيته للقاضي فتنبه لذلك ، وزعم الزركشي أن للحديث تتمة في كتاب الزهد لأحمد هي : (أصبر عن الطعام والشراب ولا أصبر عنهن) ، وتعقبه المؤلف بأنه مر عليه مراراً فلم يجده فيه ، لكن في زوائدة لابنه عبد الله بن أحمد عن أنس مرفوعاً : (قرة عيني في الصلاة ، وحبب إلى النساء والطيب ، الجائع يشبع والظمآن يروى ، وأنا لا أشبع من النساء) فلعله أراد هذا الطريق »

قلت : فيه إفادة أن الحديث أخرجه أحمد في الزهد بهذا اللفظ ، وأخرجه ابنه عبد الله في زوائده عن الزهد بلفظ آخر ، ولم أقف على هذا ولا ذاك في الزهد المطبوع ، والمصنف ساق سند عبد الله وذكر لفظ الحديث بتمامه مطابقاً ليس فيه زيادة .

وأما قول المناوي بأن أحمد لم يخرجه في مسنده فهو غير صحيح بل أخرجه من حديث أنس بهذا اللفظ كما بينته في الموضع السابق ، وانظر المسند (٣/ ١٢٨ ، ١٩٩ ، ٢٨٥) . والله أعلم .

(٢) في الأصل " سلا " بدون ميم ، والتصويب من (هـ) ، وهو لازم .

(٣) سبق ذكر مواضعها في الموضع السابق الذي ذكر فيه الحديث .

(٤) المسند (٣٤٨٢)(٦/ ١٩٩ , ٢٠٠)،(٣٥٣٠)(٦/ ٢٣٧) ، ولم يذكره عند تخريج الحديث في الموضع السابق .

(٥) في : ذكر ماحبب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النساء والطيب (١/ ٣٩٨) وفيه روايات أخرى عن غير أنس ، ولم يذكره عند تخريج الحديث في الموضع السابق .

(٦) هكذا في الأصل و (هـ) ، وقد مر في الموضع السابق ، وانظر التعليق عليه (ص :   ) .

أنس فرفعوه ، وخالفهم حماد بن زيد فرواه عن ثابت مرسلاً وكذلك رواه محمد بن ثابت البصري مرسلاً ، والمرسل أشبه بالصواب . انتهى .

وتقدم في سورة البقرة .

ورواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب الزهد لأبيه [1] من غير طريق أبيه فقال : حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ، ثنا أبو معمر ، ثنا يوسف بن عطية ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : «حبب إلى النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة» . انتهى [2] .

ورواه الطبراني في معجمه الوسط [3] ثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ، ثنا يحيى بن عثمان الحربي ، ثنا الهقل بن زياد ، عن الأوزاعي ، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك مرفوعاً باللفظ الذي قبله سواء [4] .

---

(١) لم أقف عليه .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٧) : «وقد رواه عبدالله بن أحمد في زيادات الزهد عن غير أبيه من طريق يوسف بن عطية عن ثابت مرسلاً أيضاً ، ويوسف ضعيف » .
قلت : يوسف بن عطية بن ثابت الصفّار ، أبو سهل البصري ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٨١) : متروك .

(٣) لم يذكره عند تخريجه الحديث في الموضع السابق وهو في المعجم الأوسط (٥٧٦٨) (٦/ ٣٦١) بلفظ الزهد وفي المعجم الصغير (١/ ٢٦٢) حدثنا الفضل بن العباس القرطبي البغدادي ، حدثنا يحيى بن عثمان الحربي ، حدثنا الهقل بن زياد ، عن الأوزاعي عن اسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ، مختصراً ولفظه « جعلت قرة عيني في الصلاة » ليس فيه ذكر النساء والطيب » . وقال عقبه : لم يروه عن الأوزاعي إلا الهقل ، وتفرد به يحيى .
وعزاه السخاوي في المقاصد (ص : ١٨٠) إلى الأوسط والصغير من هذا الطريق باللفظ الذي في الصغير .
وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٧) : «وله طريق أخرى معلولة عند الطبراني في الأوسط » .
قلت : يحيى بن عثمان الحربي ، قال ابن حجر في التقريب : « صدوق ، تكلموا في روايته عن هقل » . وقال العقيلي في الضعفاء (٤/ ٤٢٠) : « عن هقل لا يتابع على حديثه عن الأوزاعي » .

(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٧) : « ليس في شئ من طرقه لفظ ثلاث بل أوله عند الجميع (حبب إليّ من دنياكم النساء . . . . الحديث) وزيادة ثلاث تفسد المعنى ، على أن الإمام أبا بكر بن فورك شرحه في جزء مفرد بإثباتها وكذلك أورده الغزالي في الإحياء واشتهر على الألسنة » .
وقال السخاوي في المقاصد (ص : ١٨٠) : « وأما ما استقر في هذا الحديث من زيادة ثلاث فلم أقف عليها إلا في موضعين من الإحياء ، وفي تفسير آل عمران من الكشاف ، ومارأيتها في شئ من طرق هذا الحديث بعد مزيد التفتيش وبذلك صرح الزركشي فقال : إنه لم يرد فيه لفظ ثلاث ، قال : وزيادته محيلة للمعنى » .
ثم نقل كلام ابن حجر السابق وكذا قوله في تلخيص الحبير (٣/ ١١٦) بمعنى الأول ، ونقل السخاوي .
(ص : ١٨١) عن الولي العراقي في أماليه أنه قال : «ليست هذه اللفظة - وهي ثلاث - في شئ من كتب الحديث وهي مفسدة للمعنى ، فإن الصلاة ليست من أمور الدنيا» .
ونقل العجلوني في كشف الخفاء (١/ ٣٣٩) أن ابن القيم قال : «ولم يقل عليه السلام (ثلاث) إذ الصلاة ليست من أمور الدنيا التي تضاف إليها بل هي عبادة محضه ، نعم يصح أن تضاف إليها لكونه ظرفاً لوقوعها فيها » =

قوله: عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «لو ظفرت فيه بقاتل الخطاب مَا مَسَسْتُهُ حتى يخرج منه» [1].

[٤١٠] قلت: رواه عبدالرزاق في مصنفه في كتاب الحج [2] ثنا ابن جريج، سمعت عبدالله بن أبي حسين، يحدث عن عكرمة بن خالد قال: **قال عمر: لو وجدت فيه قاتل الخطاب مامسسته حتى يخرج منه**. انتهى.

ورواه أبو الوليد الأزرقي في تاريخ مكة [3]، عن ابن جريج به.

الحديث الثاني والعشرون:

عن النبي ﷺ: «من مات في أحد الحرمين بُعِثَ يوم القيامة آمناً» [4].

قلت [5]: روي من حديث جابر، و أنس، وسلمان، وعمر، وحاطب وكلها ضعيفة.

[٤١١] **أما حديث جابر:**

فرواه الطبراني في معجمه الصغير في باب الميم [6] من حديث عبدالله **بن مُؤَمَّل**، عن أبي الزبير، **عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «من مات في أحد الحرمين مكة أو المدينة بعث يوم القيامة آمناً»**. انتهى.

ورواه في الوسط أيضاً [7] حدثنا محمد بن علي بن مهدي العطار الكوفي، ثنا موسى ابن عبدالرحمن المسروقي، ثنا زيد بن الحباب، عن عبدالله بن المؤمل به.

= وقال العجلوني: «وأقول في قولهم: (بل هي مفسدة للمعنى) كقول الزركشي: **(زيادة محيلة للمعنى)** نظر وإن أقروه، بل المحيل للمعنى زيادة «من دنياكم ثلاث» لا لفظ (ثلاث) فقط فتأمل» **ثم عزا للسيوطي** تخريجه حديثاً عن عائشة: أن النبي كان يعجبه من الدنيا النساء والطيب والطعام، ثم قال: **ويؤخذ منه أن** الثالثة هي الطعام على فرض ثبوت ثلاث فتأمل».

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٤)، ك (١/ ٤٤٨) عند تفسير قوله تعالى ﴿ومن دخله كان آمناً﴾.

(٢) باب: ما يبلغ الالحاد ﴿ومن دخله كان آمناً﴾ (٩٢٢٨) (٥/ ١٥٣).

(٣) في ما جاء في القاتل يدخل الحرم (٢/ ١٣٩، ١٤٠).

قلت: قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٧): «هذا منقطع».

قلت: وذلك لأن عكرمة بن خالد لم يسمع من عمر: انظر المراسيل (ص: ١٥٨)، **جامع التحصيل** (ص: ٢٣٩).

(٤) الكشاف ع (١/ ٢٠٤)، ك (١/ ٤٤٨) في الموضع السابق.

(٥) في الأصل «قوله» والصواب ما أثبته وهو كذلك في (هـ).

(٦) (٢/ ٢٢) بنفس إسناد المعجم الأوسط الذي ذكره المصنف.

وقال عقبه: لم يروه عن أبي الزبير إلا عبدالله بن المؤمل.

(٧) (٥٨٧٩) (٦/ ٤١٢) وهو في مجمع البحرين، باب: من يموت في أحد الحرمين **(١٢١٧) (٢/ ٣٧٤)**.

ورواه ابن عدي في الكامل[1] وأعله بعبد الله بن المؤمل وضعفه عن النسائي[2]، وأحمد[3]، وابن معين في رواية عنه[4] وفي رواية قال: صالح الحديث[5].

[٤١٢] وأما حديث أنس:

فرواه البيهقي في شعب الإيمان في الحج[6] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، ثنا علي بن عيسى، ثنا أحمد بن عبدوس بن[7] حمدويه الصفار النيسابوري، ثنا أيوب بن الحسن، ثنا

---

(١) في ترجمة عبدالله بن المؤمل (٤/ ١٤٥٥).

(٢) الضعفاء والمتروكون (ص: ١٤٨).

(٣) في علل أحمد (١/ ٢٣٠): أحاديثه مناكير، وهو كذلك في الجرح والتعديل وفيه أيضاً: ليس بذاك.

(٤) تاريخ الدارمي (ص: ١٤٢)، وفي تهذيب الكمال ثلاث روايات عن ابن معين أنه ضعيف.

(٥) تاريخ الدوري عن ابن معين (٢/ ٣٣٣) وفي الكامل رواية ثالثة عنه قال: ليس به بأس، ينكر عليه الحديث، و انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٦/ ١٨٧-١٩١)، تهذيب التهذيب (٦/ ٤٦، ٤٧).
ثقات ابن حبان (٧/ ٢٨)، الضعفاء للعقيلي (٢/ ٣٠٢، ٣٠٣)، والمجروحين (٢/ ٢٧، ٢٨)، ميزان الاعتدال (٢/ ٥١٠، ٥١١)، الجرح والتعديل (٥/ ١٧٥)، وقال في التقريب (١/ ٤٥٤): ضعيف الحديث.
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣١٩): «رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه موسى بن عبدالرحمن المسروقي وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وفيه عبدالله بن المؤمل وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وإسناده حسن».
قلت: هذا التحسين فيه نظر، فالأغلب من أقوال الأئمة على تضعيفه وقد قال ابن عدي عقب رواية الحديث المذكور وغيره: «هذه الأحاديث عن أبي الزبير غير محفوظة»، وقال: «عامة ما يرويه الضعف عليه بيّن».، وتوثيق ابن حبان فيه نظر لأنه قال في الثقات: «وهذا ليس بصاحب أبي الزبير» بينما قال عنه في المجروحين: لا يجوز الاحتجاج بحديثه إذا انفرد»، وبين ابن حجر في التهذيب أن ابن حبان وهم وظنهما اثنان وثق أحدهما وضعف الآخر والصحيح أنهما واحد.
وقد رواه البيهقي في الشعب (٣٨٨٣) (٨/ ١١١، ١١٢) من طريق زيد بن الحباب، عن عبد الله بن المؤمل به وأورده ابن الجوزي بهذ الإسناد في الموضوعات (٢/ ٢١٨) وقال: «فيه عبدالله بن المؤمل، قال أحمد: أحاديثه مناكير، وقال ابن حبان: «لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، وفيه موسى بن عبدالرحمن قال ابن حبان: دجال يضع الحديث»
وقد تعقبه السيوطي في اللآلي المصنوعة (٢/ ١٢٩) وحكم لمتن الحديث بالحسن لكثرة شواهده، وسيأتي قوله والتعقيب عليه.
قلت: قول ابن الجوزي: «فيه موسى بن عبدالرحمن قال ابن حبان دجال يضع الحديث» فيه وهم لأن موسى بن عبدالرحمن المذكور في سند الحديث هو موسى بن عبدالرحمن بن سعيد المسروقي كما ورد في سند الطبراني وذكره الهيثمي، وهذا ثقة كما في التقريب (٢/ ٢٨٥) وذكره ابن حبان في الثقات (٩/ ١٦٤) كما ذكر الهيثمي، والذي قال فيه ابن حبان أنه دجال وضاع هو موسى بن عبدالرحمن الثقفي الصنعاني كما في المجروحين (٢/ ٢٤٢)، وقد مر.

(٦) في الباب الخامس والعشرين، فصل: إتيان المدينة وزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم (٣٨٦١) (٨/ ٩٥، ٩٦)، وله طريق آخر عن ابن أبي فديك أيضاً (٣٨٦٠) (٨/ ٩٤، ٩٥).

(٧) في الأصل و(هـ) «ثنا حمدويه الصفار» والتصويب من شعب الإيمان للبيهقي في طبعتيه، وكذا ذكره السيوطي في اللآلي المصنوعة (٢/ ١٣٠).

محمدبن إسماعيل بن أبي فديك ، ثنا سليمان بن يزيد الكعبي ، **عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ : « من مات في أحد الحرمين بعث يوم القيامة من الآمنين ، ومن زارني محتسباً إلى المدينة كان في جواري يوم القيامة »** (١) . انتهى .

ورواه إسحاق **بن/** راهويه في مسنده (٢) أخبرنا عيسى بن يونس ، ثنا ثور بن ٣٦/ ب يزيد ، حدثني شيخ ، عن أنس عن النبي ﷺ فذكره .

[٤١٣]وأما حديث سلمان :

فرواه البيهقي أيضاً في شعب الإيمان (٣)

والطبراني في معجمه الكبير (٤) من حديث عبدالغفور بن سعيد الأنصاري ، عن أبي هاشم الرُّمَّاني ، عن زَاذَان ، **عن سلمان ، عن النبي ﷺأنه قال« من مات في أحد الحرمين استوجب شفاعتي وبعث يوم القيامة من الآمنيين »**. انتهى .

قال البيهقي : وعبدالغفور هذا ضعيف (٥) .

---

(١) فيه سليمان بن يزيد الكعبي أبو المثنى الخزاعي ، قال عنه ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٦٩) : **ضعيف .**

(٢) لم يعزه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٥) ، وفيه مبهم .

(٣) في الموضع السابق (٣٨٨٢) (٨/ ١١٠، ١١١) .

(٤) (٦١٠٤) (٦/ ٢٤٠) .

(٥) الشعب (٨/ ١١١) ، وهو أبو الصباح عبدالغفور الواسطي كذا ذكره بعضهم بدون اسم ابيه ، **وسماه** بعضهم عبدالغفور بن عبدالعزيز ،وفي سند البيهقي والطبراني «**عبدالغفور بن سعيد الأنصاري**» **كما** ذكره المصنف ، وهو واحد ويشهد لذلك من ذكروه ممن روى عنه ، وقد ذكر نسبه **كاملاً الدار قطني** في ضعفائه فقال : (عبدالغفور بن عبدالعزيز بن سعيد أبو الصباح الواسطي)، **ثم** ذكر **أنه روى عن** أبي هاشم الرماني .

قلت : قال البخاري : تركوه ، منكر الحديث ، وقال ابن حبان : كان **يضع الحديث على الثقات ،** وقال ابن معين : ليس حديثه بشيء .

وانظر ترجمته وتضعيفه في ضعفاء النسائي (ص: ١٦٧) ، والدار قطني (ص: ٢٨٥) ، **والعقيلي** (٣/ ١١٣) ، والكامل (٥/ ١٩٦٦) ، والمجروحين (٢/ ١٤٨) ، والميزان (٢/ ٦٤١، ٦٤٢) **والجرح** والتعديل (٦/ ٥٥) ، والتاريخ الكبير (٦/ ١٣٨)..

قال : وقد روي بإسناد أحسن من هذا ، ثم أخرجه عن عبد الله بن المؤمل **بسند جابر** المتقدم ومتنه .

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات [١] ، وقال : المتهم به عبد الغفور الواسطي ، **قال ابن** حبان : كان يضع الحديث على الثقات [٢] .

[٤١٤] وأما حديث عمر :

فرواه أبوداود الطيالسي في مسنده[٣] ثنا سوار بن ميمون أبوالجراح العبدي ، حدثني رجل من آل عمر ، عن **عمر قال : سمعت رسول ﷺ يقول : « من زارني كنت له شفيعاً أو شهيداً ، ومن مات في أحد الحرمين بعثه الله عز وجل من الآمنين يوم القيامة »** . انتهى

ومن طريق أبي داود رواه البيهقي أيضاً في الشعب[٤] .

[٤١٥] وأما حديث حاطب[٥] :

فرواه الدار قطني في سننه في كتاب الحج[٦] من حديث هارون أبي قزعة ، **عن رجل من**

---

(١) (٢/ ٢١٨) .

(٢) سبقت الإشارة ألى أنه أخرج حديث جابر المتقدم ، وحديث سلمان هذا ، **وقد تعقبه السيوطي في** اللآلي المصنوعة (٢/ ١٢٩) فقال : « أفرط المؤلف في إيراد هذين **الحديثين في الموضوعات وقد** أخرجهما البيهقي في شعب الإيمان واقتصر على تضعيف إسنادهما وقال : **إن إسناد حديث جابر** أحسن من إسناد حديث سلمان ، والذي أستخير الله فيه الحكم لمتن الحديث **بالحسن لكثرة شواهده»** ثم خرج حديثاً لعمر ، وآخر لابن عمر ، وثالث لأنس ، ورابع لحاطب ، **وخامس لمحمد بن قيس بن** مخرمة ثم قال : «فهذه سبع طرق» . وهذا التحسين فيه نظر لأن هذه **الطرق كلها ضعيفة كما ذكر** الزيلعي ووافقه ابن حجر ، وقد رد الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص : ١١٥) **على تحسين السيوطي** فقال : « وأنا أستخير الله وأحكم بعدم صحة هذا المتن عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وبعدم حسنه ، حتى يأتي البرهان بإسناد تقوم به الحجة» ثم قال : **«وقد اعترف صاحب اللآلي بأن** جميع طرق هذا المتن لا تخلو عن وضاع أو متروك كما صرح به في **وجيزه بعد سياقها »** .

وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٨) : « وهـــذا من غلـــط ابن الجوزي **في تصرفه فإنه لم يختص** بعبد الغفور» .

(٣) (ص : ١٢ ، ١٣) .

(٤) الموضع السابق (٣٨٥٧) (٨/ ٩٢) ، وفي الشعب ومسند أبي داود «من زار قبري **ــ أو قال ــ من زارني** . . . الحديث» وقد ضعف ابن حجر إسناده لجهالة الراوي عن عمر **كما في الكافي (ص : ٢٧) ، وقد** رواه البيهقي أيضاً في سننه الكبرى (٥/ ٢٤٥) ثم قال : « هذا إسناد مجهول» .

(٥) حاطب بن أبي بلتعة بن عمرو بن عمير اللخمي المكي ، من مشاهير الصحابة المهاجرين ، **شهد بدراً** والمشاهد ، وكان رسول النبي صلى الله عليه وسلم إلى المقوقس حاكم مصر ، **وقصته قبل فتح مكة** مشهورة ، مات سنة ثلاثين للهجرة في خلافة عثمان » .

انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٣-٤٥) ، الإصابة (١/ ٣٠٠) .

(٦) (٧٩٣) (٢/ ٢٧٨) .

آل حاطب ، **عن حاطب قال : قال رسول الله ﷺ : «من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي ، ومن مات بأحد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيامة»** (١) انتهى .

وهارون أبو قزعة(٢) قال البخاري : لا يتابع عليه(٣) انتهى .

[٤١٦] **وفيه حديث مرسل** : رواه عبدالرزاق في مصنفه في باب حرمة المدينة(٤) أخبرنا يحيى بن العلاء البَجَلي(٥) وغيره ، **عن غالب بن عبيد الله رفع الحديث إلى النبي ﷺ قال : «من زارني كان في جواري ومن مات بأحد الحرمين بعث يوم القيامة من الآمنين»** (٦) انتهى .

---

(١) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٨) : «وهو معلول» ، قلت : فيه رجل مبهم ، وفي رواته ضعفاء كما سيأتي .

(٢) هارون بن قزعة ، ويقال بن أبي قزعة ، ويقال : هارون أبوقزعة قال ابن عدي : لم ينسب ، وقد وردت أسانيد بكل هذه الأسماء في لسان الميزان (٦/ ١٨٠ ، ١٨١) ، وقال فيه : «ضعفه يعقوب بن أبي شيبة ، وذكره العقيلي والساجي وابن الجارود في الضعفاء» ، وانظر ضعفاء العقيلي / ٣٦١ ، ٣٦٢) ، والميزان (٤/ ٢٨٣) والكامل (٧/ ٢٥٨٨) .

(٣) لم أجده في تاريخه الكبير والصغير ، وأسنده له العقيلي ، وعزاه له الذهبي في الميزان وابن حجر في اللسان ، واسندابن عدي للبخاري أنه قال : هارون أبوقزعة روى عنه ميمون بن سوار لا يتابع عليه) ، قلت : وميمون بن سوار مختلف في اسمه قال العقيلي : «روى عنه سوار بن ميمون ، سوار بن منصور في كتاب غيري» وقد رواه البيهقي في الشعب (٣٨٥٥) (٨/ ٩٠ ، ٩١) وقال : «كذا وجدته في كتابي (يعني الأسود بن ميمون) وقال غيره سوار بن ميمون وقيل : ميمون بن سوار» وقد ذكر ابن حجر بعض هذه التسميات في الأسانيد التي ساقها في ترجمة هارون .

(٤) في آخر كتاب الأشربة ، وهو في المطبوع في باب سكنى المدينة (١٧١٦٦) (٩/ ٢٦٧) .

(٥) في الأصل : العجلي ، والتصويب من (هـ) والمصنف ومصادر ترجمته .

(٦) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٧) : «ويحي وغالب ضعيفان جداً» .

قلت : يحيى بن العلاء البجلي أبوسلمة ، ويقال : أبوعمرو الرازي ، قال عنه الامام أحمد : كذاب يضع الحديث ، وقال ابن معين : ليس بشئ ، وقال البخاري : تكلم فيه وكيع وغيره ، وضعفه الدار قطني ، وقال النسائي : متروك ، وقال ابن عدي : لا يتابع على رواياته وكلها غير محفوظة ، وقال ابن حبان : لا يجوز الإحتجاج به ، وقال في التقريب (٢/ ٣٥٥) : «رمي بالوضع» .

وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣١/ ٤٨٤-٤٨٨) ، تهذيب التهذيب (١١/ ٢٦١ ، ٢٦٢) وضعفاء النسائي (ص : ٢٤٩) ، والدار قطني (ص : ٣٩٤) ، والكامل (٧/ ٢٦٥٥-٢٦٥٨) والمجروحين (٣/ ١١٥ ، ١١٦) ، وميزان الاعتدال (٤/ ٣٩٧ ، ٣٩٨) والجرح والتعديل (٩/ ١٧٩ ، ١٨٠) والتاريخ الكبير (٨/ ٢٩٧) ، والتاريخ الصغير (٢/ ١٣١) ، وتاريخ ابن معين (٢/ ٦٥١) (٤/ ٣٦٩) .

وغالب بن عبيدالله هو العقيلي الجزري ، قال ابن معين : ليس بثقة ، وقال الدار قطني والنسائي : متروك ، وقال ابن حبان : لا يجوز الإحتجاج بخبره بحال ، وقال البخاري : منكر الحديث .

وانظر ترجمته في ضعفاء النسائي (ص : ١٩٥) ، الدار قطني (ص : ٣٢٣) ، العقيلي(٣/ ٤٣١ ، ٤٣٢) والكامل (٦/ ٢٠٣٣ ، ٢٠٣٤) ، والمحروحين (٢/ ٢٠١) ، وتاريخ ابن معين (٢/ ٤٦٨) (٤/ ٤٢٨) والتاريخ الكبير (٧/ ١٠١) ، والتاريخ الصغير (٢/ ١٣٠) ، الجرح والتعديل (٧/ ٤٨) ، والميزان (٣/ ٣٣١ ، ٣٣٢) .

الحديث الثالث والعشرون :

[٤١٧] عن النبي ﷺ أنه قال : « الحَجُون (١) والبَقِيع (٢) يؤخذ بأطرافهما وينثران في الجنة» ، قال المصنف : وهما مقبرتا مكة والمدينة(٣) .

قلت : غريب جداً(٤) .

الحديث الرابع والعشرون :

[٤١٨] عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : وقف رسول الله ﷺ على ثَنِيَّة الحجون وليس فيها يومئذٍ مقبرة ، فقال : « يبعث الله من هذه البقعة ، ومن هذا الحرم كله سبعين ألفا وجوههم كالقمر ليلة البدر »(٥) .

---

(١) الحَجُون : قال في مشارق الأنوار (١/ ٢٢١) : «بفتح الحاء وضم الجيم وتخفيفها ، الجبل المشرف حذاء مسجد العقبة عند المحصب ، قال الزبير : الحجون مقبرة أهل مكة تجاه دار أبي موسى الأشعري» . وانظر أخبار مكة للفاكهي (٤/ ٥٨ ، ٥٩) ، تاريخ مكة للأزرقي (ص : ٢٠٩ ، ٢١٠) .

(٢) قال الخليل : «البقيع كل موضع من الأرض فيه شجر» ، والمراد مقبرة المدينة ويُسمى بقيع الغرقد وسمى بذلك لوجود شجر الغرقد فيه وهو كبار العوسج كان نابتاً بالبقيع فقطع عند اتخاذها مقبرة ، وبقيع المدينة موضع قبورها ومتى ذكر دون إضافة فهو هذا (مشارق الأنوار ١/ ١١٥) ، وفاء الوفا (٤/ ١١٥٤) .

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٠٤) ، ك (١/ ٤٤٨) في الموضع السابق .

(٤) في (هـ) : ضعيف جداً ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٨) : « لم أجده» ، وقال السخاوي في المقاصد (ص : ١٨٥) : «أورده الزمخشري في الكشاف ، وبيض له الزيلعي في تخريجه وتبعه شيخنا» وكذا قال الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص : ١١٣) ، والعجلوني في كشف الخفاء (١/ ٣٥١) قال : « ذكره في الكشاف وبيض له الزيلعي في تخريجه وتبعه الحافظ ابن حجر وسكت عليه السخاوي ، وقال القاري : لا يعرف له أصل» ، وقول القاري في كتابه الأسرار المرفوعة (ص : ١٩٣) ، ليس فيه «لا يعرف له أصل » .

قلت : أخرجه الثعلبي في تفسيره (ج٢) (ل٧٩/ ب ، ل٨٠/ أ) حيث ذكر أن المراد بقوله تعالى ﴿ومن دخله آمناً﴾ أي آمناً من النار ، ثم قال : ويدل على صحة هذا التأويل ما أخبرنا أبوعبدالله بن فنجويه ، حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق السبني ، حدثنا ابن منيع ، حدثنا زياد بن أيوب ، حدثنا المصلت بن محمد ، عن أبان بن أبي عياش ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الحجون والبقيع يؤخذ بأطرافهما وينثران في الجنة ، وهما مقبرتا مكة والمدينة» .

قلت : أبان بن أبي عياش فيروز البصري ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣١) : متروك ، وقد مر .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٠٤) ، ك (١/ ٤٤٨) في الموضع السابق .

قلت : هكذا ورد في الأصل و (هـ) وفي طبعتي الكشاف تتمته «يدخلون الجنة بغير حساب ، يشفع كل واحد منهم في سبعين ألفاً وجوههم كالقمر ليلة البدر» .

قلت: غريب[1].

[٤١٩] وروى الدار قطني [في غرائب مالك][2] من حديث عثمان بن الحسن الرافعي، عن عبدالملك بن الماجشون، ثنا مالك، عن نافع، **عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ليبعثن من بقيع الغَرْقَد سبعون ألف شهيد يشفع كل شهيد لسبعين ألفا»، قالوا: يا رسول الله أيكون هذا بالمدينة؟، قال: «تُوْفي[3] بشيءٍ من حولها من الأعراب، والذي بعث محمداً بالحق إنه ليبعث إليها يوم القيامة أربعة من الملائكة يسمون الأشداء فيأخذون بأَكْنَافِها[4] الأربعة ثم تُنْكَثُ[5] نكثاً في الجنة»**. مختصر.

قال الدار قطني: هذا باطل لا أصل له، والحمل فيه على عثمان بن الحسن الرافعي[6] انتهى.

---

(١) وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٨): لم أجده.
قلت: أخرجه الديلمي في الفردوس (٨١٢٣) (٥/ ٢٦٠) من حديث ابن مسعود بلفظ المصنف سواء.
وهو عند الثعلبي في تفسيره (ج٢) (ل٧٩ب) حيث رواه بسنده من حديث عبدالرحيم بن زيد العمي، عن أبيه، عن شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود به مثله سواء.
وأخرجه أيضاً الفاكهي في أخبار مكة (٢٣٧٠) (٤/ ٥١) من طريق عبد الرحيم العمي به بلفظ المصنف وفيه زيادة.
قلت: عبد الرحيم بن زيد بن الحواري، العمي، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٥٠٤): «كذبه ابن معين» وسيأتي.

(٢) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه. (٣) ورد في (هـ): يؤتي.

(٤) الأكناف: جمع كنف بالتحريك وهو: الجانب والناحية. (النهاية ٤/ ٢٠٥).

(٥) ورد في (هـ): بنكث.

(٦) عثمان بن الحسن الرافعي من ولد رافع بن خديج، روى عن عبد الملك بن الماجشون، قال الدارقطني: ضعيف يحدث بالأباطيل، ونقل ابن حجر أن الدار قطني أورد له في غرائب مالك من روايته عن عبد الملك عن مالك، وقال في تلك الروايات: «والحمل فيه على الرافعي واتهم بالوضع»
وانظر ميزان الاعتدال (٣/ ٣٠)، ولسان الميزان (٤/ ١٣٢).
قلت: أشرت إلى تخريج الحديث بلفظه في تفسير الثعلبي وأخبار مكة للفاكهي، وذكره في الفردوس ولم يعزه المصنف لهما ولا لغيرهما، وصرح ابن حجر أنه لم يجده.
وهذا الحديث الذي ذكره عن ابن عمر بمعنى حديث ابن مسعود في ذكر البقيع والعدد وأخرج الطبراني في معجمه الكبير (٤٤٥) (٢٥/ ١٨١، ١٨٢) بسنده من حديث أم قيس بنت محصن قالت: لو رأيتني ورسول الله صلى الله عليه وسلم آخذ بيدي في سكة من سكك المدينة ما فيها بيت حتى انتهى إلى بقيع الغرقد فقال لي: «يا أم قيس»، قلت: لبيك وسعديك يا رسول الله، قال: «لترين هذه المقبرة يبعث الله منها سبعين ألفاً يوم القيامة على صورة القمر ليلة البدر يدخلون الجنة بغير حساب».
وهذا الحديث فيه ذكر العدد مع الوصف مع دخول الجنة، وفي آخره ذكر أن عكاشة قال: وأنا يا رسول الله، قال: وأنت، فقام آخر فقال: وأنا يا رسول الله، قال: «سبقك بها عكاشة»، وقصة عكاشة مشهورة في غير هذا الحديث وأول الحديث فيه أنها كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم وحده.
وذكر الهيثمي الحديث في مجمع الزوائد (٤/ ١٣) وقال: فيه من لم أعرفه.
قلت: ورد مثل هذا في شأن مقبرة بني سلمة كما ذكره السمهودي في وفاء الوفا (٣/ ٨٨٧، ٨٨٨).

الحديث الخامس والعشرون:

[٤٢٠] **عن النبي ﷺ قال: من صَبَرَ على حَرِّ مكة ساعة من نهار تباعدت عنه[(١)] جهنم مسيرة مائتي عام[(٢)]**.

قلت: غريب.

[٤٢١] وروى العقيلي في كتابه في الضعفاء[(٣)] عن الحسن بن رُشَيْد، عن ابن جريج، عن عطاء، **عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من صبر في حر مكة ساعة (بَاعَدَ الله جهنم منه سبعين خريفاً»**. انتهى.

ثم قال: حديث باطل لا أصل له، والحسن بن رشيد هذا في حديثه وهم، ويحدث بالمناكير[(٤)]. انتهى.

وذكره أبوالوليد بن عبدالله الأزرقي في آخر كتابه تاريخ مكة[(٥)] بغير إسناد فقال: وقال رسول الله ﷺ: من صبر على حر مكة ساعة)[(٦)] من نهار تباعدت منه جهنم مسيرة مائتى عام انتهى.

---

(١) ورد في (هـ): عنه، وهو كذلك في طبعتي الكشاف.

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٠٤)، ك (١/ ٤٤٨) في الموضع السابق.

(٣) (١/ ٢٢٦) في آخر ترجمة الحسن بن رُشَيد.

(٤) ليس في العقيلي: يحدث بالمناكير، وقد أثبتها كذلك ابن حجر في الكافي (ص: ٢٨)، ونص على أن العقيلي قال عنه: «في حديثه وهم يحدث بالمناكير» في اللسان (٢/ ٢٠٦).
قال أبوحاتم: مجهول، وعن ابنه: حديثه يدل على الإنكار، وقال الذهبي: فيه لين، انظر الجرح والتعديل (٣/ ١٤)، الميزان (١/ ٤٩٠)، اللسان (٢/ ٢٠٦).

(٥) لم أقف عليه بعد طول بحث، وقد أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١٥٦٥) (٢/ ٣١٠، ٣١١) من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ «من صبر على حر مكة ساعة من نهار تباعدت عنه النار»، وكذا (١٥٦٦) (٢/ ٣١١) مثله إلا أنه قال «تباعدت منه جهنم مائة عام، وتقربت منه الجنة مسيرة مائة عام»، وكلاهما في إسناده عبد الرحيم العمي، وستأتي ترجمته والكلام عليه.

(٦) ما بين القوسين ساقط من الأصل، والإستدراك من (هـ).
وهو لازم لإكمال النص، ومطابق لما في الكافي (ص: ٢٨)، وبه يستقيم الكلام، وينطبق مع ما جاء في ضعفاء العقيلي.
وقد وقع لناسخ الأصل هاهنا خلط وسبق قلم يتضح من نصه وما سأعلق به عليه، حيث أن النص في الأصل في هذا الموضع كالتالي:
«من صبر في حر مكة ساعة من نهار تباعدت منه جهنم مسيرة مائتي عام» انتهى. وذكره أبوشجاع الديلمي في كتاب الفردوس من حديث أنس بن مالك: (من صبر على حر مكة ساعة من نهار تباعدت عنه جهنم مسيرة مائة عام، وتقربت منه الجنة مسيرة مائة عام. انتهى.
وذكره أبو شجاع الديلمي في كتاب الفردوس من حديث أنس بن مالك من صبر على حر مكة ساعة من نهار تباعدت عنه جهنم مسيرة مائة عام، وتقربت منه الجنة مسيرة مائة عام» انتهى. =

وذكره أبوشجاع الديلمي في كتاب الفردوس[1] **من حديث أنس بن مالك: «من صبر على حر مكة ساعة من نهار تباعدت عنه جهـنم مسيرة مائة عام، وتقربت منه الجنة مسيرة مائة/عام» ٣٧/ أ**، انتهى.

وهو على اصطلاحه في ذكر الراوي وحذف اسم النبي ﷺ.[2]

الحديث السادس والعشرون:

روي أن رسول الله ﷺ فَسَّرَ الاستطاعة بالزاد والراحلة[3].

قلت: روي من حديث ابن عمر، ومن حديث أنس.

[٤٢٢] أما حديث ابن عمر:

فرواه الترمذي[4]

وابن ماجه[5] من حديث إبراهيم بن يزيد الخُوزي، عن محمد بن عباد بن جعفر، **عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «السبيل الزاد والراحلة»**. مختصر[6].

= قلت: لعله غلط أولاً فنقل نص حديث العقيلي كما عند الزمخشري، ثم سبق نظره فتجاوز سطرين أو ثلاثة وجاء عند كلمة «وذكره» فلم يكتب «أبوالوليد الأزرقي» بل وقع نظره على ما بعده فكتب عن الحديث عند الديلمي، ثم غلط فأعاده، ولعله تنبه ليضرب على النص الأول للديلمي ويصححه ثم نسي، وبالجملة فالخلط واضح والزيادة والتصويب صحيح والله أعلم.

وفي تفسير الثعلبي (ج٢) (ل٧٩/ أ) ذكره بإسناد حديث الحجون والبقيع حيث قال: وبه عن عبدالرحيم بن زيد العمي، عن أبيه، عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من صبر . . . إلى آخره سواء.

(١) لم أجده فيه، وعزاه بهذا اللفظ في كنز العمال (٣٤٧٠٤) (١٢/ ٢١٠) إلى أبي الشيخ وقال: «عن أبي هريرة، وفيه عبدالرحيم بن زيد العمي متروك، عن أبيه وليس بالقوي» وكذا هو في الجامع الكبير (جامع الأحاديث ٦/ ٧٦٩)، قلت: وهو في كتاب الثواب.

وعبدالرحيم بن زيد بن الحواري أبوزيد العَمِّي البصري، قال البخاري: وأبو حاتم والنسائي: متروك، وضعفه ابن معين والجوزجاني وأبوداود وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٨/ ٣٣-٣٦)، تهذيب التهذيب (٦/ ٣٠٥، ٣٠٦) وضعفاء النسائي (ص: ١٦١) والعقيلي (٣/ ٧٨، ٧٩)، وابن عدي (٥/ ١٩٢٠، ١٩٢١) والجرح والتعديل (٥/ ٣٣٩، ٣٤٠)، والتاريخ الكبير (٦/ ١٠٤)، وأحوال الرجال للجوزجاني (ص: ١٩٧)، وضعفاء الدار قطني (ص: ٢٧٧)، والميزان (٢/ ٦٠٥) والمجروحين (٢/ ١٦١-١٦٣)، وفي التقريب (١/ ٥٠٤): كذبه ابن معين.

(٢) ذكر في مقدمته أنه جمع عشرة آلاف حديث وقال (١/ ٧): «وحذفت أسانيدها وحذوتها مبوبة أبواباً على حروف المعجم، ومفصلة فصولاً حسب تقارب ألفاظ النبي صلى الله عليه وسلم وذكرت على رأس كل حديث منها راويه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٠٤)، ك (١/ ٤٤٨) عند تفسير قوله ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا﴾

(٤) في كتاب الحج، باب: ما جاء في إيجاب الحج بالزاد والراحلة (٨١٣) (٣/ ١٧٧) وأخرجه كذلك في التفسير، سورة آل عمران (٢٩٩٨) (٥/ ٢٢٥).

(٥) في كتاب المناسك، باب: ما يوجب الحج (٢٨٩٦) (٢/ ٩٦٧).

(٦) لفظهما «جاء رجل إلى النبي فقال: يا رسول الله ما يوجب الحج؟ قال: الزاد والراحلة» وعند ابن ماجه زيادة ألفاظ. =

[٤٢٣] **وأما حديث أنس :**

فرواه الحاكم في مستدركه(١) من حديث سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، **عن أنس في قوله تعالى** ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ . **قيل : يا رسول الله ما السبيل ؟ قال : الزاد والراحلة** . انتهى .

وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه(٢) .

وروي من طرق أخرى وفيه كلام طويل استوفيناه في أحاديث الهداية(٣) .

= قلت : ذكره المصنف في نصب الراية (٣/ ٨) بنصه كاملاً ثم قال : قال الترمذي : حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزي ، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه . انتهى .

ثم قال : وإبراهيم بن يزيد قال في الإمام : قال فيه أحمد والنسائي وعلى بن الجنيد : متروك ، وقال ابن معين : ليس بثقة ، وقال مرة : ليس بشيء ، وقال الدار قطني : منكر الحديث . انتهى .

وقال عبد الحق في الأحكام الوسطى (٢/ ٢٥٨) : « في إسناده إبراهيم بن يزيد الحوزي ، وقد تكلم فيه من قبل حفظه ، وترك حديثه » .

قلت : في التقريب (١/ ٤٦) : إبراهيم بن يزيد الخوزي متروك الحديث .

وقال في الكافي (ص : ٢٨) : ضعيف .

(١) في كتاب المناسك (١/ ٤٤٢) .

(٢) تتمة كلامه : «وقد تابع حماد بن سلمه سعيداً على روايته عن قتادة » . قلت : ووافقه الذهبي .

ثم أسند الحاكم رواية حماد وقال عقب الحديث : «هذا حديث صحيح على شرط مسلم» ، ووافقه الذهبي ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٨) : « وهو معلول » .

قلت : لم يعلق عليه المصنف في نصب الراية ، وقال البيهقي في السنن (٤/ ٣٣٠) : « وروي عن سعيد بن أبي عروبة ، وحماد بن سلمة ، عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الزاد والراحلة ولا أراه (أي الوصل) إلا وهماً » ، ثم روى بسنده عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن مرسلاً ثم قال : «هذا هو المحفوظ عن قتادة عن الحسن عن النبي مرسلاً» .

ونقل ابن حجر في التلخيص (٢/ ٢٢١) كلام البيهقي ثم قال : «وقد رواه الحاكم من حديث حماد بن سلمة عن قتادة ، عن أنس أيضاً ، إلا أن الراوي عن حماد هو أبوقتادة عبدالله بن واقد الحراني ، وقد قال أبوحاتم : هو منكر الحديث» .

قلت : عبد الله بن واقد الحراني ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٥٩) : « متروك ، وكان أحمد يثني عليه ، وقال : لعله كبر واختلط ، وكان يدلس » .

(٣) نصب الراية (٣/ ٧-١٠) ، وقد أخرجه فيه من حديث ابن عمر ، وابن عباس ، وأنس ، وعائشة ، وجابر ، وعبدالله بن عمرو بن العاص ، وابن مسعود .

قلت : لخص ابن حجر في الكافي (ص : ٢٨) مافي النصب فقال بعد ذكر حديث ابن عمر وأنس : «وأخرجه ابن ماجه عن ابن عباس ، وإسناده ضعيف ، والصحيح عنه قوله ، كما أخرجه ابن المنذر وقال : لا يثبت مرفوعاً ، وفي الباب عن علي وابن مسعود وعائشة وجابر وعبدالله بن عمرو ، وأخرجها الدار قطني بأسانيد ضعيفة» .

وقال الزيلعي في نصب الراية (٣/ ١٠) : قال الشيخ في الإمام : « وقد خرج الدار قطني هذا الحديث عن جابر ، وأنس ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وعبدالله بن مسعود ، وعائشة وليس فيها إسناد يحتج به» ، وهذا قول عبد الحق في الأحكام الوسطى (٢/ ٢٥٨) =

الحديث السابع والعشرون:

قال النبي ﷺ : « من مات ولم يحج فليمت إن شاء يهودياً أو نصرانياً »[1] .

قلت: روي من حديث علي ، ومن حديث أبي أمامة ، ومن حديث أبي هريرة .

[٤٢٤] **أما حديث علي:**

فرواه الترمذي[2] من حديث هلال بن عبدالله الباهلي مولى ربيعة ، ثنا أبوإسحاق الهمداني ، عن الحارث ، **عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «من ملك زاداً وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج فلا عليه أن يموت يهودياً أو نصرانياً »** [3] انتهى .

وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وفي إسناده مقال ، وهلال بن عبدالله مجهول ، والحارث يُضعّف في الحديث[4] . انتهى .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان[5] ، وقال: تفرد به هلال مولى ربيعة[6] .

(ورواه البزار في مسنده [7] كذلك وقال: لا نعلمه يُروى عن علي إلا من هذا الوجه ، وهلال مولى ربيعة هذا[8]) بصري حدث عنه غير واحد من البصريين عفان بن مسلم ،

= وقال ابن حجر في التلخيص (٢/ ٢٢١): «وقد قال عبدالحق: إن طرقه كلها ضعيفة ، وقال أبوبكر بن المنذر: لا يثبت الحديث في ذلك مسنداً ، والصحيح من الروايات رواية الحسن المرسلة» .

وقال الطبري في تفسيره (٧/ ٤٥): «فأما الأخبار التي رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك بأنه «الزاد والراحلة» فإنها أخبار في أسانيدها نظر ، لا يجوز الإحتجاج بمثلها في الدين» .

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٥) ، ك (١/ ٤٤٩) عند تفسير قوله ﴿ ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴾ .

(٢) في كتاب الحج ، باب: ما جاء في التغليظ في ترك الحج (٨١٢) (٣/ ١٧٦) .

(٣) تمامه عند الترمذي، وذلك أن الله يقول في كتابه ﴿ ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ﴾ .

(٤) سنن الترمذي (٣/ ١٧٧) ، وهلال بن عبد الله الباهلي ، أبو هاشم البصري قال في التقريب (٢/ ٣٢٤): متروك ، و الحارث بن عبدالله الأعور الهمداني قال في التقريب (١/ ١٤١): «كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف » .

(٥) في الباب الخامس والعشرين ، باب: المناسك (٣٦٩٢) (٧/ ٥٣٦) .

(٦) إلى هنا انتهى كلام البيهقي .

(٧) (٨٦١) (٣/ ٨٧ ، ٨٨) .

(٨) مابين القوسين ليس في الأصل ، والإستدراك من «هـ» وهي زيادة صحيحة ولازمة للآتي:

أ - بحذفه كما في الأصل يتصل القول كله منسوباً إلى البيهقي ، وليس صحيحاً ، لأن البيهقي لم يذكر سوى تفرد هلال .

ب- ذكر ابن حجر في الكافي (ص: ٢٨) عقب كلام الترمذي ، تخريج البزار للحديث فقال: «وأخرجه البزار من هذا الوجه ، وقال: لا نعلمه يروى عن علي إلا من هذا الوجه» .

جـ- هذا مطابق لما في مسند البزار .

ومسلم بن إبراهيم وغيرهما[1] . انتهى .

وهذا يدفع قول الترمذي إنه مجهول إلا أن يريد جهالة الحال[2] .

ورواه ابن عدي في الكامل[3]

والعقيلى في ضعفاءه[4] ، وأعلاه بهلال ، قال ابن عدي : وهلال معروف بهذا الحديث ، ثم أسند إلى البخاري أنه قال فيه : منكر الحديث[5]

وقال العقيلى : لا يتابع عليه[6] .

[٤٢٥] وأما حديث أبي أمامة :

فرواه الدارمي في مسنده[7] أخبرنا يزيد بن هارون ، عن شريك ،عن ليث ، عن عبدالرحمن بن سابط ، **عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : « من لم يمنعه من الحج حاجة ظاهرة ، أو سلطان جائر ، أو مرضٌ حابس ، ومات ولم يحج فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً »**. انتهى .

وكذلك رواه البيهقي في شعب الإيمان[8]

---

(١) مسند البزار (٣/ ٨٨) ، قلت : وروى عنه كذلك حبان بن هلال ، وعمرو بن عاصم الكلابي ، وهلال بن فياض اليشكري كما في تهذيب الكمال (٣٠/ ٣٤٣) .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٧٥) وقال : « رواه البزار وفيه الحارث وهو ضعيف » .

(٢) جهالة العين : أن يعرف الراوي باسمه لكن لم يرو عنه سوى واحد ، وأما جهالة الحال : فهي أن يروي عنه اثنان فأكثر لكن لم ينص على عدالته ، وقال ابن الصلاح : «ومن روى عنه عدلان وعيّناه فقد ارتفعت عنه هذه الجهالة» ، وقال الخطيب : «وأقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم كذلك» .
وانظر مقدمة ابن الصلاح (١١١-١١٤) ، والكفاية (ص:٨٨) .

(٣) (٧/ ٢٥٨٠) . (٤) (٤/ ٣٤٨) .

(٥) وقول البخاري ثابت في تهذيب الكمال (٣٠/ ٣٤٣) ، وقال ابن عدي عن الحديث : ليس الحديث بمحفوظ .

(٦) (٤/ ٣٤٨) .
قلت : «قال ابن حجر في الكافي (ص ٢٨) : «أخرجه ابن عدي والعقيلي في ترجمة هلال ونقلا عن البخاري أنه منكر الحديث » .
قلت: ليس في المطبوع من ضعفاء العقيلي ذكر قول البخاري

(٧) السنن ، كتاب المناسك ، باب : من مات ولم يحج (٢/ ٢٨) .

(٨) في الباب الخامس والعشرين ، باب: المناسك (٣٦٩٣) ، (٧/ ٥٣٦ ، ٥٣٧) .
وقال البيهقي عقبه : « وهذا إن صح فإنما أراد - والله أعلم - إذا لم يحج وهو لا يرى تركه مأثماً ولا فعله براً » .
قلت : في إسناده ليث هو ابن أبي سليم بن زُنَيم القرشي ، قال فيه الإمام أحمد : مضطرب الحديث ، ولكن حدث عنه الناس ، وقال ابن معين : ضعيف ، وقال مرة : ضعيف إلا أنه يكتب حديثه ،وكان ابن عيينة يضعفه ، وقال أبو حاتم وأبو زرعة ، لا يشتغل به ، هو مضطرب الحديث ، وقال ابن عدي : ومع الضعف الذي فيه يكتب حديثه ، وضعفه ابن سعد والجوزجاني والنسائي =

[٤٢٦] ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه[١] حدثنا أبوالأحوص[٢] سلام بن سليم ، عن ليث ، عن عبد الرحمن بن سابط ، عن النبي ﷺ فذكره مرسلاً .

[٤٢٧] وأما حديث أبي هريرة :

فرواه ابن عدي في كامله[٣] من حديث عبدالرحمن القطامي ، ثنا أبوالمهزِّم ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من مات ولم يحج حجة الإسلام من غير وجع حابس ، أو سلطان جائر فليمت أي الميتتين شاء إما يهودياً وإما نصرانياً »** . انتهى .

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق ابن عدي[٤] ثم قال : هذا حديث لا يصح ،

= والدار قطني ، وقال يعقوب بن شيبة : هو صدوق ضعيف الحديث ، وقال الساجي : صدوق فيه ضعف ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ١٣٨) : « صدوق اختلط جداً ، ولم يتميز حديثه فترك ».
وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٤/ ٣٧٩-٢٨٨) ، تهذيب التهذيب (٨/ ٤٦٥-٤٦٨) ، علل أحمد (١/ ٤٠٠) ، تاريخ الدارمي (ص : ١٥٩ ، ١٩٣) ، الجرح والتعديل (٧/ ١٧٧-١٧٩) . الضعفاء للعقيلي (٤/ ١٤-١٧) ، وللنسائي (ص : ٢٠٩) ، ولابن الجوزي (٣/ ٢٩) ، ميزان الاعتدال (٣/ ٤٢٠-٤٢٣) ، أحوال الرجال (ص : ٩١) ، طبقات ابن سعد (٦/ ٣٤٩) .

(١) لم أقف عليه فيه .
وفي الدر المنثور (٢/ ٥٦) قال : « وأخرج سعيد بن منصور وأحمد في كتاب الإيمان وأبويعلى والبيهقي عن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من مات ولم يحج حجة الاسلام لم يمنعه مرض حابس أو سلطان جائر أو حاجة ظاهرة فليمت على أي حال شاء يهودياً أو نصرانياً» وأخرج ابن المنذر عن عبد الرحمن بن سابط مرفوعاً مرسلاً مثله» .

(٢) في الأصل و (هـ) زيادة كلمة (عن) فيكون النص «حدثنا أبوالحوص عن سلام بن سليم» وفي الهامش الأيسر مقابل هذا الموضع ما نصه : «عن هنا زائدة ، بخط الحافظ ابن حجر» وأبوالأحوص هو سلام بن سليم الحنفي مولاهم ثقه متقن (التقريب ١/ ٣٤٢) .

(٣) (٤/ ١٦٢٠) في ترجمة عبد الرحمن بن القطامي ، وكذا سماه كل من ترجمه ممن وقفت عليه وسيأتي ، وفي الأصل و (هـ) عبد الرحمن القطامي .

(٤) (٢/ ٢٠٩) وظاهر كلام المصنف وكذا ابن حجر في الكافي (ص :٢٨) أن ابن الجوزي لم يرو في الموضوعات سوى حديث أبي هريرة ، وليس كذلك بل روى بسنده حديث علي من طريق هلال بن عبدالله ، وحديث أبي أمامه من طريق عبد الرحمن بن سابط ، ومن طريق آخر عن شريك ، عن سالم بن أبي الجعد عن أبي أمامة وروى حديث أبي هريرة من طريق ابن عدي كما ذكره المصنف .
قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٨) : «وهذا من غلط ابن الجوزي في تصرفه ، لأن الطريق إلى أبي أمامه ليس فيه من اتهم بالكذب ، فضلاً عمن كذب» ، وذكر في تلخيص الحبير (٢/ ٢٢٢ ، ٢٢٣) تخريج الحديث عن علي وأبي أمامة وأبي هريرة وتوسع فعزا حديث أبي أمامة إلى سعيد بن منصور في السنن وأحمد في الايمان وأبويعلى والبيهقي ، وذكر إرساله من طريق ابن سابط عن أحمد وابن أبي شيبة ، وأورد له طريقاً أخرى عند أبي يعلى ، ثم خرج حديث علي ونقل عن العقيلي أنه قال : «وقد روي موقوفاً عن علي ولم يرو مرفوعاً من طريق أحسن من هذا» ونقل عن المنذري أنه قال : «طريق أبي أمامة على ما فيها أصلح من هذه» ثم خرج حديث أبي هريرة ، وضعف سائر الروايات والطرق ثم قال : «وله طريق صحيحة إلا أنها موقوفة» وخرج هذه الرواية من قول عمر في سنن سعيد بن منصور والبيهقي ثم قال : « وإذا انضم هذا الموقوف =

وأبو المهزم يزيد بن سفيان قال ابن معين : ليس حديثه بشيء[1] ، وقال النسائي : متروك[2]

وفيه عبد الرحمن القطامي قال الفلاس : كان كذاباً .[3] انتهى .

الحديث الثامن والعشرون:

قال المصنف رحمه الله : ونحوه من التغليظ «من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر»[4] .

[٤٢٨] قلت : رواه بهذا /[5] اللفظ البزار في مسنده من حديث راشد الحماني ، ٣٧/ ب عن شهر بن حوشب ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء قال : **أوصاني أبو القاسم ﷺ أن لا أشرك بالله شيئاً وإن حُرِّقْت ، ولا أترك صلاة مكتوبة متعمداً ، فمن تركها متعمداً فقد كفر ، ولا أشرب الخمْرَ فإنّها مفتاح كل شر** . انتهى .

= إلى مرسل ابن سابط علم أن لهذا الحديث أصلاً ومحمله على من استحل الترك وتبين بذلك خطأ من ادعى أنه موضوع » ، وقد نقل السيوطي في اللآلي المصنوعة (٢/ ١١٨ ، ١١٩) سائر كلام ابن حجر ونقل عن ابن جماعة أنه قال : ولا التفات إلى قول ابن الجوزي : إن حديث علي موضوع ، وكيف يصفه بالوضع وقد أخرجه الترمذي وقال : وكل حديث فيه معمول به إلا حديثين ليس هذا أحدهما » ، ونقل كذلك عن الزركشي في تخريج أحاديث الرافعي أنه قال : « أخطأ ابن الجوزي بذكر هذا الحديث في الموضوعات إذ لا يلزم من الجهل بحال الراوي أن يكون حديثه موضوعاً » ، ونقل كلام السيوطي ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/ ١٦٨) وقال : « وتعقبه الحافظ ابن حجر أيضاً فيما رأيته بخطه على حاشية الموضوعات لابن درباس بأن ابن الجوزي نفسه قد أخرج هذه الأحاديث في التحقيق محتجاً بها فإن كانت موضوعة فكيف جاز له الاحتجاج بها» .

(١) كذا ذكره ابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين له (٣/ ٢٠٩) ، وفي الجرح والتعديل (٩/ ٢٦٩) عن ابن معين : ضعيف ، وقال مرة : لا شيء .
وانظر ترجمته وتضعيفه في : تهذيب الكمال (٣٤/ ٣٢٧-٣٢٩) ، تهذيب التهذيب (١٢/ ٢٤٩ ، ٢٥٠) والضعفاء للدار قطني (ص : ٣٩٩) ، وللعقيلي (٤/ ٣٨٣ ، ٣٨٤) . ولابن عدي (٧/ ٢٧٢١ ، ٢٧٢٢) وتاريخ ابن معين (٢/ ٦٧١) (٣/ ٣٣٩) ، والتاريخ الكبير (٨/ ٣٣٩) ، والجرح والتعديل (٩/ ٢٦٩) ، والمجروحين (٣/ ٩٩) ، وميزان الاعتدال (٤/ ٤٢٦) .

(٢) الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص : ٢٥٥) .

(٣) انظر ترجمته وتضعيفه في الجرح والتعديل (٥/ ٢٧٩) ، المجروحين (٢/ ٤٨) ، الميزان (٢/ ٥٨٢ ، ٥٨٣) ، اللسان (٣/ ٤٢٦) ، الكامل (٤/ ١٦٢٠ ، ١٦٢١) .

(٤) الكشاف ع (١/ ٢٠٥) ، ك (١/ ٤٤٩) في الموضع السابق .

(٥) في هذا الموضع كرر الناسخ عبارة (رواه بهذا) .

ثم قال : وأبو محمد راشد الحِمَّاني بصري ليس به بأس ، وشهر بن حوشب روى الناس عنه واحتملوا حديثه . انتهى .

وفي الإمام[1] قال أبوحاتم : راشد الحماني صالح الحديث[2] ، وشهر وثقه أحمد[3] ، وابن معين[4] .

---

(١) فصل : في ما استدل به على أن ترك الصلاة كفر ، وما يمكن أن يستدل به عليه (خ)(غيرمرقمة) لكنه أورده بلفظ مطوّل أوله : أوصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ألا تشرك بالله . . . الحديث وفيه : فمن تركها متعمداً فقد برئت منه الذمة .

(٢) الجرح والتعديل (٣/ ٤٨٤) ، وهو راشد بن نَجِيح الحِمَّاني أبومحمد البصري وبعضهم جعل راشد بن نجيح رجل ، وراشد أبومحمد الحماني رجل آخر ، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٩/ ١٦-١٨) ، تهذيب التهذيب (٣/ ٢٢٨) ، والكاشف (١/ ٢٣١) ، والتاريخ الكبير (٣/ ٢٩٤، ٢٩٥) ، وثقات ابن حبان (٤/ ٢٣٤) ، وميزان الإعتدال (٢/ ٣٦) .
وقال في التقريب (١/ ٢٤٠): صدوق ربما أخطأ .

(٣) الجرح والتعديل (٤/ ٣٨٢-٣٨٣) ، وعن أحمد أيضاً أنه قال فيه : ليس به بأس ، كما في تهذيب الكمال .

(٤) تاريخ ابن معين (٢/ ٢٦٠) : ثبت ، وتوثيقه عنه في تهذيب الكمال ، وشهر بن حوشب الأشعري ، اختلف في كنيته ونقل الترمذي عن البخاري أنه قال : شهر حسن الحديث ، ووثقه كذلك العجلي ، ويعقوب بن شيبة وغيرهم ، وضعفه النسائي وابن عدي، وابن حبان ، والبيهقي ، و غيرهم ، وقال ابن القطان : لم أسمع لمضعفه حجة وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٥٥): صدوق كثير الإرسال والأوهام ، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٢/ ٥٧٨-٥٨٩) تهذيب التهذيب (٤/ ٣٦٩-٣٧٢) الجرح والتعديل (٤/ ٣٨٢، ٣٨٣) ، التاريخ الكبير (٤/ ٢٥٨، ٢٥٩) ، والتاريخ الصغير (١/ ٢٩٠)، وتاريخ ابن معين (٢٠/ ٢٦٠) الميزان (٢/ ٢٨٣-٢٨٥) ، الكامل (٤/ ١٣٥٤-١٣٥٨) ، المجروحين (١/ ٣٦١، ٣٦٢) ، الضعفاء للنسائي (ص: ١٣٤) ، وللعقيلي (١/ ١٩١، ١٩٢) وأحوال الرجال (ص: ٩٦) ، والثقات للعجلي (ص: ٢٢٣) ولابن شاهين (ص: ١١١) .
قلت : أخرجه من هذا الطريق ابن ماجة في سننه ، في كتاب الأشربة ، باب : الخمر مفتاح كل شر (٣٣٧١) (٢/ ١١١٩) لكنه مختصر ليس فيه إلا ذكر الخمر ، بينما أخرجه في كتاب الفتن ، باب : الصبر على البلاء من طريق الحماني به (٤٠٣٤) (٢/ ١٣٣٩) نحوه ، إلا أنه قال : « ولا تترك صلاة مكتوبة متعمداً ، فمن تركها متعمداً فقد برئت منه الذمة » ، وأخرجه أيضاً المروزي في الصلاة (٩١١) (٢/ ٨٨٤ ، ٨٨٥) من طريق الحماني به بلفظ ابن ماجة وفيه زيادة ألفاظ ، كما ذكر ابن دقيق في الإمام .
قلت : فرواية ابن ماجه فيها لفظ « متعمداً » كما مر ، وليس كما سيذكر المصنف حيث قال : والحديث رواه أصحاب السنن لم يقولوا فيه « متعمداً » . =

[٤٢٩] وقال الدار قطني في علله : حديث : « من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر » رواه أبوالنضر هاشم بن القاسم ، عن أبي جعفر الرازي ، عن الربيع عن أنس [١]، عن النبي ﷺ، وخالفه علي بن الجعد فرواه عن أبي جعفر ، عن الربيع مرسلاً ، والمرسل أشبه بالصواب[٢]. انتهى .

[٤٣٠] والحديث رواه أصحاب السنن لم يقولوا فيه (متعمداً) فرواه الترمذي في الإيمان[٣] والنسائي[٤].

= وقال البوصيري في الزوائد (٢/ ٣٠٤) : « هذا إسناد حسن ، وشهر مختلف فيه » ، وقال في موضع الأشربة (٢/ ١٩٥) : « هذا إسناد حسن ، وله شاهد من حديث ابن عمر رواه الإمام أحمد في مسنده ، ورواه الحاكم من حديث ابن عباس وقال : هذا حديث صحيح الإسناد » .
قلت : تحسينه بالشواهد حسن .

(١) في الأصل « عن الربيع بن أنس عن النبي » ، وهو خطأ والتصويب من (هـ) ، ويؤيده ما بعده ، وفي الكافي (ص : ٢٨) : « عن الربيع بن أنس ، عن أنس » .

(٢) ذكر رواية الربيع عن أنس وقول الدار قطني ابن حجر في التلخيص (٢/ ١٤٨) وعنه الشوكاني في نيل الأوطار (٢/ ٣٧١) ولم أقف على رواية أنس في مسند ابن الجعد ، ولم أقف عليها من هذا الطريق وقد أخرج ابن ماجه (١٠٨٠) (١/ ٣٤٢) من طريق يزيد الرقاشي عن أنس مرفوعاً ولفظه «ليس بين العبد والشرك إلا ترك الصلاة ، فإذا تركها فقد أشرك» ، وأخرجه من طرق مختلفة عن يزيد الرقاشي عن أنس ، المروزي في الصلاة (٨٩٧) إلى (٩٠٠) (٢/ ٨٧٩-٨٨١) ، وقد توسع المروزي في جمع روايات وألفاظ حديث ترك الصلاة ولم يذكر فيها عن الربيع عن أنس شيئاً والله أعلم .
قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ٢٠٣) : « هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبان الرقاشي » .
قلت : قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٦١) : « يزيد بن أبان الرقاشي : ضعيف » .

(٣) باب : ما جاء في ترك الصلاة (٢٦٢١) (٥/ ١٣ ، ١٤) .

(٤) كتاب الصلاة ، باب الحكم في تارك الصلاة (١/ ١٣١ ، ١٣٢) .

وابن ماجه في الصلاة[1] من حديث الحسين بن واقد ، ثنا عبدالله بن بريدة، **عن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر»**. انتهى

ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع الخامس والعشرين[2] من القسم الثالث[3] .

والحاكم في مستدركه في الإيمان[4] ، وقال : صحيح على شرطهما ، ولا يعرف له علة بوجه من الوجوه[5] .

[٤٣١] قال: وله شاهد بإسناد صحيح على شرطهما ، ثم أخرج **عن أبي هريرة[6] قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفراً غير الصلاة»** ، انتهى .

[٤٣٢] وفي الإمام[7] : روى الترمذي[8] ثنا قتيبة ، عن بشر بن المفضل ، عن الجُرَيْرِي ، **عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال: «كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفراً غير الصلاة»** ، انتهى ، قال[9]: وهؤلاء رجال الصحيح . انتهى .

[٤٣٣] وروى مسلم[10] من حديث أبي الزُّبَيْر ، **عن جابر ، عن النبي ﷺ قال: «بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة»** .

ورواه أبوداود[11] والترمذي[12] والنسائي[13] وابن حبان[14] ، ولفظهم **«بين العبد**

---

(١) باب: ما جاء في ترك الصلاة (١٠٧٩) (١/ ٣٤٢) .

(٢) في الأصل و (هـ) «الخامس عشرين» .

(٣) في كتاب الصلاة ، باب: الوعيد على ترك الصلاة (١٤٥٤) (٤/ ٣٠٥) .

(٤) (١/ ٦، ٧) .

(٥) تتمة كلامه « فقد احتجا جميعاً بعبدالله بن بريدة عن أبيه ، واحتج مسلم بالحسين بن واقد ، ولم يخرجاه بهذا اللفظ» . ووافقه الذهبي .

(٦) (١/ ٧) وقال الذهبي: لم يتكلم عليه وإسناده صالح .

(٧) لم أجده في القسم الموجود منه .

(٨) في الموضع السابق (٢٦٢٢) (٥/ ١٤) .

(٩) القائل صاحب الإمام «ابن دقيق» وليس الترمذي ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٩) : إسناده صحيح

(١٠) في كتاب الإيمان ، باب: بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (١٣٤) (١/ ٨٨) .

(١١) في كتاب السنة ، باب: ردِّ الارجاء (٤٦٧٨) (٥/ ٥٨، ٥٩) .

(١٢) في الموضع السابق (٢٦١٨) (٢٦١٩) (٥/ ١٣) .

(١٣) في الموضع السابق (١/ ٢٣٢) وهي رواية ساقطة من الأصل في السنن الصغرى وأشير في الحاشية إلى زيادة هذه الرواية في إحدى نسخ السنن ، وكذلك أشار إلى هذه الرواية من طريق ابن حريج عن أبي الزبير ، المزي في تحفة الأشراف (٢/ ٣٢٠) .

(١٤) في الموضع السابق (١٤٥٣) (٤/ ٣٠٤) .

والكفر ترك الصلاة)[1].

قال ابن حبان: « وتأويل هذه الأحاديث أن الرجل إذا ترك الصلاة ارتقى إلى ترك غيره من الفرائض وأداه ذلك إلى الجحد، فأطلق على البداية اسم النهاية »[2].

---

(١) ذكر ابن حجر في تلخيص الحبير (٢/ ١٤٨) أن أصح أحاديث تكفير تارك الصلاة حديث جابر، وحديث بريدة، ونقل الشوكاني في نيل الأوطار (١/ ٣٧١) عن العراقي أنه قال: « لم يصح من أحاديث الباب إلا حديث جابر وحديث بريدة ».

(٢) مختصراً في (٤/ ٣٢٤) ونص كلامه: « أطلق المصطفى صلى الله عليه وسلم اسم الكفر على تارك الصلاة، إذ ترك الصلاة أول بداية الكفر، لأن المرء إذا ترك الصلاة واعتاده، ارتقى منه إلى ترك غيرها من الفرائض، وإذا اعتاد ترك الفرائض أداه ذلك إلى الجحد فأطلق صلى الله عليه وسلم اسم النهاية التي هي آخر شعب الكفر على البداية التي هي أول شعبها، وهي ترك الصلاة ».

وقول ابن حبان يقتضي عدم التكفير وهو أحد المذاهب في المسألة، وهي مسألة خلافية، لخص الأقوال فيها الخطابي في معالم السنن (٤/ ٣١٣، ٣١٤) حيث قال: « التروك على ضروب منها ترك جحد للصلاة، وهو كفر بإجماع الأمة، ومنها ترك نسيان وصاحبه لا يكفر بإجماع الأمة.

ومنها ترك عمد من غير جحد فهذا قد اختلف الناس فيه:

١ - فذهب إبراهيم النخعي، وابن المبارك، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، إلى أن تارك الصلاة عمداً من غير عذر حتى يخرج وقتها كافر، وقال أحمد: لا نكفر أحداً من المسلمين بذنب إلا تارك الصلاة.

٢ - وقال مكحول، والشافعي: تارك الصلاة مقتول كما يقتل الكافر، ولا يخرج بذلك عن الملة ويدفن في مقابر المسلمين ويرثه أهله، إلا أن بعض أصحاب الشافعي قال: لا يصلى عليه إذا مات...

٣ - وقال أبو حنيفة وأصحابه: تارك الصلاة لا يكفر ولا يقتل ولكن يحبس ويضرب حتى يصلي، وتأولوا الخبر على معنى الإغلاظ له والتوعد عليه ».

وذكر ابن عبد البر في التمهيد المذاهب الثلاثة لكنه زاد في ذكر القائلين بكل مذهب وتفصيل حججهم، فقال (٤/ ٢٢٥) في المذهب الأول: « قال إبراهيم النخعي، والحكم بن عتيبة، وأيوب السختياني، وابن المبارك، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه: من ترك صلاة واحدة متعمداً حتى يخرج وقتها لغير عذر، وأبى من قضائها وأدائها، وقال: لا أصلي فهو كافر، ودمه وماله حلال، ولا يرثه ورثته من المسلمين، ويستتاب فإن تاب وإلا قتل، وحكم ماله ما وصفنا، كحكم مال المرتد، وبهذا قال: أبو داود الطيالسي وأبو خيثمة، وأبو بكر بن أبي شيبة »، ثم ذكر أدلتهم بتوسع (٤/ ٢٢٥-٢٣٠).

وقال في المذهب الثاني (٤/ ٢٣٠): « وفي هذه المسألة قول ثان، قال الشافعي: يقول الإمام لتارك الصلاة: صل، فإن قال: لا أصلي، سئل؟ فإن ذكر علة تحبسه أمر بالصلاة على قدر طاقته، فإن أبى من الصلاة حتى يخرج وقتها قتله الإمام، وإنما يستتاب ما دام وقت الصلاة قائماً، يستتاب في أدائها وإقامتها فإن أبى قتل، وورثه ورثته، وهذا قول أصحاب مالك ومذهبهم، وبعضهم يرويه=

الحديث التاسع والعشرون :

روي أنه لما نزلت ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ جمع رسول الله ﷺ أهل الأديان كلهم فخطبهم وقال: « إن الله كتب عليكم الحج فَحُجُّوا »، فآمنت به مِلَّة واحدة وهم المسلمون ، وكفرت خمسُ مِلَلٍ[1] ، وقالوا: لا نؤمن به ، ولا نُصلِّي له ، ولا نَحُجُّه ، فنزلت ﴿وَمَنْ

= عن مالك . . . وبه قال أبو ثور وجميع أصحاب الشافعي وهو قول مكحول ، وحماد بن زيد ، ووكيع » ، ثم ذكر حجتهم وأدلتهم ، وتوجيههم لأدلة القول الأول (٤/ ٢٣١-٢٤٠) .

ومن توجيهاتهم ما نقله بقوله : « معناها من ترك الصلاة جاحداً لها ، معانداً مستكبراً غير مقر بفرضها ، ويلزم من كفّرهم (أي تاركي الصلاة) بتلك الآثار وقبلها على ظاهرها فيهم ، أن يكفر القاتل والشاتم للمسلم ، وأن يكفر الزاني وشارب الخمر والسارق والمنتهب ومن رغب عن نسب أبيه» ، وذلك لأنه ورد إطلاق لفظ الكفر على هذه الأفعال .

وقال عبد البر (٤/ ٢٤٠) : « وفي هذه المسألة قول ثالث قاله ابن شهاب » وملخصه أنه يضرب ويسجن حتى يرجع ثم قال : « قال أبو جعفر الطحاوي : وهو قولنا ، وإليه يذهب جماعة من سلف الأمة من أهل الحجاز والعراق ، بهذا يقول داود بن علي ، وهو قول أبي حنيفة في تارك الصلاة أنه يسجن ويضرب ولا يقتل » وذكر أدلتهم أيضاً .

وذكر الشوكاني في نيل الأوطار (١/ ٣٦٩-٣٧٢) المذاهب الثلاثة وأصحابها وأدلتهم ، ومما قاله في تأويل إطلاق الكفر على تارك الصلاة (١/ ٣٧٠) : « أنه مستحق بترك الصلاة عقوبة الكافر وهي القتل ، أو أنه محمول على المستحل ، أو على أنه قد يؤول إلى الكفر ، أو على أن فعله فعل الكفار»

ورجح ابن عبد البر القول الثاني ، بينما رجح الشوكاني القول الأول ، ونقل المباركفوري في تحفة الأحوذي كلام الشوكاني وترجيحه ثم قال (٧/ ٣٧٢) : « لو تأملت ما حققه الشوكاني في تارك الصلاة من أنه كافر ، وفي ما ذهب إليه الجمهور من أنه لا يكفر ، لعرفت أنه نزاع لفظي ، لأنه كما لا يخلد هو في النار ولا يحرم من الشفاعة عند الجمهور ، كذلك لا يخلد هو فيها ولا يحرم منها عند الشوكاني أيضاً » .

قلت : وفيما قاله من أن الخلاف لفظي بعد ، والله أعلم .

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٥١٥) (٣/ ١٠٧٤) من طريق جويبر عن الضحاك قال: لما نزلت هذه الآية ﴿ ولله على الناس حج البيت ﴾ جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الملل: مشركي العرب والنصارى واليهود والمجوس والصابئين ، فقال: إن الله قد فرض عليكم الحج . الحديث» .
قلت : ذكر ابن همات في تحفة الراوي (ل٥٧/ أ) تحديد الملل ثم قال: وقد ذكر جميعهم في قوله تعالى ﴿ إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا ﴾ . . . الآية وهو كذلك في تفسير الثعلبي (ج٢) (ل٨٤/ ب) عن الضحاك .

كَفَرَ﴾ الآية[1].

[٤٣٤] **قلت:** رواه الطبري في تفسيره[2] حدثني يحيى بن أبي طالب، أنا يزيد، أنا جويبر[3]، **عن الضحاك في قوله تعالى ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ قال: لما نزلت آية الحج جمع رسول الله ﷺ أهل الأديان كلهم فخطبهم .... [إلى آخره]**[4]، وهو مرسل[5].

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٥)، ك (١/ ٤٤٩) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾.

(٢) (٧٥١٥) (٧/ ٤٩، ٥٠).

(٣) ورد في (هـ): جوهر.

(٤) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

(٥) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٩): «وهو معضل، وجويبر متروك الحديث ساقط».
قلت: أراد بالإرسال مطلق الانقطاع، وخصصه ابن حجر بمقتضى الاصطلاح لأن المعضل فيه راويان متتاليان ساقطان وهو هنا كذلك، وجويبر بن سعيد الأزدي، أبو القاسم البلخي قال ابن حجر عنه: «ضعيف جداً»، كما في التقريب (١/ ١٣٦)، والضحاك بن مزاحم الهلالي، أبو القاسم ويقال: أبو محمد الخراساني قال ابن حبان في الثقات (٦/ ٤٨٠): «لقي جماعة من التابعين ولم يشافه أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم»، وفي تهذيب التهذيب (٤/ ٤٥٣): «قيل: لم يثبت له سماع من أحد من الصحابة»، وانظر جامع التحصيل (ص: ١٩٩، ٢٠٠).

الحديث الثلاثون:

عن النبي ﷺ قال: « حُجُّوا قبل أن لا تحجوا فإنه قد هدم البيت مرتين، ويرفع في الثالثة»[1].

[٤٣٥] **قلت:** روى ابن حبان في صحيحه[2] في النوع الثامن والعشرين من القسم الثالث عن الحسن بن قَزْعَة، ثنا سفيان بن حبيب، عن حميد الطويل، عن بكر بن عبد الله المزني، **عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « استمتعوا من هذا البيت فإنه قد هدم مرتين، ويرفع في الثالثة »**. انتهى.

ورواه الطبراني في معجمه[3]

والبزار في مسنده[4] وقال: لم نسمع[5] أجداً يحدث به إلا الحسن بن قَزْعَة، عن سفيان بن حبيب، وقد روي عن حميد، عن بكر، عن ابن عمر موقوفاً[6]. انتهى.

قلت: وقد تابع الحسن بن قَزْعَة على رفعه عمرو بن عون، فرواه عن سفيان بن حبيب بالإسناد المذكور مرفوعاً.

هكذا رواه الحاكم ٣٨/أ في مستدركه في أول كتاب الحج[7]، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[8]. انتهى.

قلت: لم يخرجا لسفيان بن حبيب شيئاً إلا أنه من الثقات المشهورين، لم أر أحداً

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٥)، ك (١/ ٤٤٩) في الموضع السابق.
(٢) كتاب التاريخ، باب إخباره عما يكون في أمته من الفتن والحوادث (٦٧٥٣) (١٥/ ١٥٣).
(٣) لم أجده في المعجم الكبير المطبوع، وعزاه له الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢٠٦).
(٤) كشف الأستار، كتاب الحج، باب: استمتعوا بهذا البيت (١٠٧٢) (٢/ ٣).
(٥) ورد في (هـ): لم يسمع.
(٦) في كشف الأستار «وروي عن ابن عمر موقوفاً» من غير ذكر الطريق، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢٠٦): «رواه البزار والطبراني في الكبير ورجاله ثقات».
(٧) (١/ ٤٤١).
(٨) ووافقه الذهبي.

تكلم فيه [١] ، ولا في الحسين بن قزعة[٢] ، والله أعلم .

[٤٣٦] ولم يروه ابن أبي شيبه في مصنفه إلا موقوفاً ، رواه في الحج[٣] ، **وفي الفتن**[٤] حدثنا يزيد بن هارون ، عن حميد ، عن بكر بن عبدالله المزني ، **عن عبد الله بن عمر قال: تَمَتَّعُوا من هذا البيت . . . .** إلى آخره .

الحديث الحادي والثلاثون :

وروي : « حجوا قبل أن لا تحجوا ، حجوا قبل أن يمنع البَرُّ جَانبه»[٥] .

[٤٣٧] (**قلت :** هو هكذا في الفائق لابن غَانم التنيسي[٦] «**حجوا قبل أن لا تحجوا ، قبل أن يمنع البر جانبه**)[٧] والبحر راكبه» [٨] .

[٤٣٨] وبمعناه ما رواه الدار قطني في سننه في آخر كتاب الحج[٩] من طريق عبدالرزاق ، ثنا عبدالله بن عيسى الجَنَدِي ، عن محمد بن أبي محمد ، عن أبيه ، **عن أبي هريرة قال: قال**

---

(١) قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣١٠): ثقة ، ورمز إلى أن البخاري أخرج له في الأدب المفرد وأخرج له أصحاب السنن كذلك ، قلت : في تهذيب التهذيب (٤/ ١٠٧) «ذكره ابن شاهين في الثقات وقال: قال عثمان بن أبي شيبة: سفيان بن حبيب لا بأس به ولكن له أحاديث مناكير» قلت: لم أقف عليه في المطبوع من ثقات ابن شاهين ، وليس هذا مذكوراً في تهذيب الكمال (١١/ ١٣٧-١٣٩) .

(٢) قال ابن حجر في التقريب (١/ ١٧٠): صدوق .

(٣) لم أقف عليه .

(٤) (١٩٠٨٠) (١٥/ ٤٩) .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٠٥) ، ك (١/ ٤٤٩) في الموضع السابق .

(٦) (ل ٥٧/ أ ، ب) .

(٧) مابين القوسين ساقط من «هـ» ، هناك سطر سقط بسبب سبق النظر ، إذ ليس في نص الحديث في الكشاف «والبحر راكبه» ، لكن أورده السخاوي في المقاصد الحسنه (ص: ١٨٤) والعجلوني في كشف الخفاء (١/ ٣٥٠) منسوباً للكشاف بلفظ «قبل أن يمنع البر جانبه ، والبحر راكبه» .

(٨) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٩) بعد ذكر الحديث كما عند المصنف: «لم أره هكذا» ولم يذكر ابن حجر الفائق والنص الكامل للحديث .

(٩) (٢٩٤) (٢/ ٣٠١،٣٠٢) .

رسول الله ﷺ: حجوا قبل أن لا تحجوا، قالوا: وما شأن الحج يا رسول الله؟ قال: تقعد أعرابها على أذناب أوديتها فلا يصل إلى الحج أحد[١] . انتهى .

وعبدالله بن عيسى، ومحمد بن أبي محمد مجهولان[٢] .

ورواه العقيلي في ضعفائه[٣] ، وأعله بهما، وقال: إنهما مجهولان، قال: ولا يصح في هذا الباب شيء[٤] . انتهى .

---

(١) قال العظيم آبادي في التعليق المغني (٢/ ٣٠٢): «قوله: (تقعد أعرابها) بفتح الهمزة مكان البوادي، (على أذناب أوديتها): أي المواضع التي ينتهي إليها ميل الماء فيحولون بين الناس وبين البيت (فلا يصل إلى الحج أحد») .

ونقل المناوي في فيض القدير (٣/ ٣٧٥): «قال القرطبي: وذلك بعد رفع القرآن من الصدور والمصاحف، وذلك بعد موت عيسى عليه الصلاة والسلام حتى لا يبقى على الأرض من يقول: لا إله إلا الله» .

(٢) ورد في (هـ) (مجاهولان) .

(٣) في ترجمة عبدالله بن عيسى الجَنَدي (٢/ ٢٨٦) فقال: «عبدالله بن عيسى الجندي عن محمد بن أبي محمد، عن أبيه، عن أبي هريرة، إسناده مجهول فيه نظر» ثم أسند الحديث من هذا الطريق وقال في آخره» : لا يعرف إلا به .

وقال العقيلي (٤/ ١٣٥): «محمد بن أبي محمد، مجهول بالنقل ولا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به»، ثم أسند الحديث .

وانظر ترجمة عبدالله بن عيسى في الميزان (٢/ ٤٧١)، واللسان (٣/ ٣٢٣، ٣٢٤)، الجرح والتعديل (٥/ ١٢٦، ١٢٧)، والتاريخ الكبير (٥/ ١٦٣، ١٦٤) .

وترجمة محمد بن أبي محمد في الميزان (٤/ ٢٦)، واللسان (٥/ ٣٥٩)، والجرح والتعديل (٨/ ٨٨)، والتاريخ الكبير (١/ ٢٢٥، ٢٢٦)، ثقات ابن حبان (٧/ ٤٠١) وقال عنه فيه: « أبو محمد لا يدرى من هو» .

(٤) لم أقف في ضعفاء العقيلي المطبوع على هذه العبارة، لكن ابن الجوزي أخرجه بسنده في العلل المتناهية (٢/ ٥٦٤) من طريق العقيلي بسنده الذي في ترجمة محمد بن أبي محمد (٤/ ١٣٥) وقال عقبه: «قال العقيلي: محمد بن أبي محمد مجهول النقل ولا يعرف هذا الحديث إلا به، ولا يتابع عليه، ولا يصح في هذا شيء» .

قلت: والحديث أخرجه البيهقي في السنن (٤/ ٣٤١) بسنده من طريق عبدالرزاق بالإسناد المذكور .

[٤٣٩] قوله: عن ابن مسعود قال: «حجُّوا هذا البيت قبل أن تنبت في البادية شجرة لا تأكل منها دابة إلا نَفَقَتْ» [١] .

[٤٤٠] وعن ابن عمر قال: «لو ترك الناسُ الحجَّ عاماً واحداً ما نُوظروا» [٢] .

قلت: غريبان[٣]

[٤٤١] وروى الطبراني في معجمه[٤] حدثنا أحمد بن علي الأبار، ثنا أبو أمية عمرو بن هشام الحراني، ثنا عثمان بن عبدالرحمن، ثنا إسماعيل بن راشد قال: كان من خبر عبدالرحمن بن ملجم[٥] في قتله علي بن أبي طالب رضي الله عنه فذكر القصة بطولها وفي آخره وصية علي لولديه الحسن والحسين وفيها: «والله الله في بيت ربكم [٦] ... : لا يَخْلُوَنَّ [٧] ما بقيتم، فإنه إن ترك لم تناظروا[٨]، انتهى.

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٥)، ك (١/ ٤٤٩) في الموضع السابق.
ونفقت الدابة: إذا ماتت (النهاية ٥/ ٩٩).

(٢) ورد في «هـ»: «ما مطروا» وفي طبعتي الكشاف والكافي مطابقة مع الأصل ويؤيده لفظ الرواية المخرجة عند الطبراني وفيها «لم تناظروا» وهي بهذا اللفظ في «هـ».

(٣) لم يخرج المصنف أثر ابن مسعود، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٩): لم أجده، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص: ١٨٥): «وفي الكشاف أيضاً مما لم يقف عليه مخرجه عن ابن مسعود مرفوعاً: «حجوا هذا البيت ... الحديث»، ومثله في كشف الخفاء (١/ ٣٥٠).
قلت: ذكراه عن ابن مسعود مرفوعاً، والمصنف ذكره موقوفاً وكذا هو في طبعتي الكشاف والكافي، وذكره الثعلبي كذلك موقوفاً (ج٢) (ل٨٤/ ب).

(٤) الكبير (١٦٨) (١/ ٩٧-١٠٥).

(٥) قال ابن سعد في الطبقات (٣/ ٣٥): «عبد الرحمن بن ملجم المرادي، وهو من حمير وعداده في مراد، وهو حليف بني جبلة من كندة» وقد ضرب علياً رضي الله عنه بسيفه ليلة السابع عشر من شهر رمضان سنة أربعين للهجرة، فلما مات علي قتل عبدالرحمن بن ملجم به.
وانظر قصته القتل في طبقات ابن سعد (٣/ ٣٥-٤٠)، تاريخ الطبري (٦/ ٨٣-٨٦) الكامل (/ ١٩٤-١٩٧)، والبداية والنهاية (٧/ ٣٢٥-٣٢٨) وقد ذكر الطبري وابن كثير نص هذه الوصية.

(٦) ورد في (هـ): في بتكم ربكم.

(٧) ورد في (هـ): لا تخلون.

(٨) ورد في (هـ): لم يناظروا، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ١٤٥) بتمامه ثم قال: «وهو مرسل وإسناده حسن»، وأورده مختصراً (٦/ ٢٤٩) وقال: «رواه الطبراني وإسناده منقطع».

[٤٤٢] وروى عبدالرزاق في مصنفه في كتاب الحج (١) حدثنا السفيانان (٢) ابن عيينة والثوري ، **عن سالم بن أبي حَفْصَة ، أن ابن عباس قال : « لو ترك الناس زيارة هذا البيت عاماً واحداً ما مُطِرُوا »** (٣) ، انتهى .

الحديث الثاني والثلاثون :

روي أن شاس (٤) بن قيس اليهودي - وكان عظيم الكفر شديد العداوة (٥) للمسلمين- مَرَّ يوماً على نفر من الأنصار من الأوس والخزرج في مجلس يتحدثون فغاظه ذلك حيث تآلفوا واجتمعوا بعد العداوة(٦) ، فأمر شاباً من اليهود أن يجلس إليهم ويذكرهم يوم بعاث وينشدهم ما قيل فيه من الأشعار ، وكان يوماً اقتتلت فيه الأوس والخزرج(٧) ، وكان الظفر فيه للأوس، ففعل فَتَشَاجَرَ(٨) القوم وتنازعوا وقالوا : السِّلاَحَ السِّلاَحَ ، فبلغ النبي ﷺ فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين والأنصار فقال : « أَتَدَّعون(٩) الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد إذا أكرمكم الله بالإسلام وقطع به عنكم أمر الجاهلية ، وألَّفَ بينكم» ، فعرف القوم أنها نَزْغَةٌ(١٠) من

---

(١) باب : فضل الحج (٨٨٢٧) (٥/ ١٣) . (٢) ورد في (هـ) : السفيا . . ، وسقطت النون .

(٣) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٩) : « وهو منقطع » .
قلت : سالم بن أبي حفصة أبو يونس العجي الكوفي ، رأى ابن عباس ولم يرو عنه ، وانظر تهذيب الكمال (١٠/ ١٣٤) ، تهذيب التهذيب (٣/ ٤٣٣) .

(٤) في تفسير الطبري «شأس بن قيس» بالهمز ، وهو في الأصل و (هـ) وطبعتي الكشاف بلا همز .

(٥) في الكشاف «شديد الطعن على المسلمين» ، وفي تفسير الطبري «الضغن» .

(٦) في الكشاف : «بعد الذي كان بينهم في الجاهلية من العداوة ، وقال : مالنا معهم إذا اجتمعوا من قرار فأمر شاباً . . . الخبر» .

(٧) قال ابن همات في تحفة الراوي (ل٥٧/ ب) : «ويوم بعاث يوم مشهور ، وفيه حرب الأوس والخزرج، وبعاث موضع بالمدينة ، وقيل اسم للأوس ، وهو بضم الباء الموحده وآخره عين مهملة ، ومن أعجمها فقد صحت نبه عليه الأزهري وغيره» .
وقال ياقوت في معجم البلدان (١/ ٤٥١) : « بُعاث موضع في نواحي المدينة كانت به وقائع بين الأوس والخزرج في الجاهلية ، وحكاه صاحب العين بالغين المعجمة ، ولم يسمع من غيره ، وقال أبوأحمد السكري : هو تصحيف ، ثم قال : وهو عند القابسي بغين معجمة وآخره ثاء مثلثة بلا خلاف» ، وقال : « قال بعضهم : بعاث من أموال بني قريظة» ، وانظر تفصيل يوم بعاث في وفاء الوفا (١/ ٢١٥-٢٢٠) وفيه أن يوم بعاث كان قبل الهجرة بخمس سنين على الأصح .

(٨) في الكشاف «فتنازع القوم عند ذلك وفاخروا وتغاضبوا وقالوا السلاح السلاح»

(٩) الكلمة في الأصل مضبوطة بتشديد الدال وفتحها ، وضم العين «أتدَّعُون» وسيأتي إيضاحه في آخر الحديث .

(١٠) نزغ الشيطان بين القوم : أي أفسد وأغرى (النهاية٥/ ٤٢) .

الشيطان، وكيد من عدوهم فألقوا السلاح وبكوا وعانق بعضهم بعضاً ثم انصرفوا مع رسول الله ﷺ ، فما كان يوم أَقْبَحَ أولاً وأَحْسَنَ آخِراً من ذلك اليوم)[1] .

[٤٤٣] **قلت**: رواه الطبري في تفسيره عن زيد بن أسلم من طريقين:

أحدهما[2]: ثنا يونس بن عبدالأعلى الصدفي ، أنا عبد الله بن وهب ، **أنا عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم ، عن أبيه قال: مرّشاس بن قيس اليهودي . . . فذكره بلفظ المصنف سواء .**

والثاني[3]: حدثنا ابن حميد ، ثنا سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، حدثني الثقة ، عن زيد بن أسلم قال: مرّشاس بن قيس اليهودي -وكان شيخاً عظيمَ الكفر ، شديدَ الضغن على المسلمين ، كثيرَ الحسد لهم - ، على نفر من أصحاب رسول الله ﷺ من الأوس والخزرج في مجلس قد جمعهم يتحدثون فيه ٣٨/ ب فغاظه[4] ما رأى من جماعتهم وألفتهم على الإسلام بعد الذي كان بينهم من العداوة في الجاهلية ، فأمر شاباً من يهود أن يجلس إليهم ويذكرهم يوم بُعَاث ، وينشدهم ما كانوا تقاولوا[5] فيه من الأشعار - وكان يوم بعاث يوماً اقتَتَلَتْ فيه الأوس والخزرج، وكان الظفر فيه للأوس على الخزرج - ففعل ، فتنازع القوم عند ذلك وتفاخروا حتى تواثب رجلان من الحيين على الرُّكَبِ فَتَقَاوَلَا وغضب الفريقان جميعاً ، وقالوا: السلاح السلاح موعدكم الظاهرة - والظاهرة: الحرة - فخرجوا إليها وبلغ ذلك رسول الله ﷺ فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين من أصحابه حتى جاءهم فقال: « يا معشر [الأنصار][6] اللَّهَ اللَّهَ أَبِدَعْوَى الجاهلية وأنا بين أظهركم ، بعد إذ هداكم الله للإسلام وقطع به عنكم أمر الجاهلية ، وألف به بينكم ترجعون إلى ما كنتم عليه كفاراً » ؟

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٦) ، ك (١/ ٤٥٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقاً من الذين أوتوا الكتاب يردوكم بعد إيمانكم كافرين ﴾ .

(٢) لم أقف عليه في تفسير الطبري في هذا الموضع ولا في نظائره عند تفسير قوله تعالى ﴿ واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداءً فألف . . . ﴾ وقوله تعالى ﴿ وألف بين قلوبهم لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ﴾ .

(٣) (٧٥٢٤) (٧/ ٥٥، ٥٦) .

(٤) ورد في (هـ) : فغاظهم .

(٥) في (هـ) غير واضحة .

(٦) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

فعرف القوم أنها نزغة من الشيطان وكيد من عدوهم فألقوا السلاح من أيديهم وبكوا وعانق بعضهم بعضاً ثم انصرفوا مع رسول الله ﷺ سامعين مطيعين وأنزل الله في شاس بن قيس وما صنع ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجاً ﴾ الآية[1] انتهى .

وذكره ابن هشام في السيرة[2] من قول ابن إسحاق لم يجاوزه ، وزاد في آخره : «وكان يومئذ على الأوس حضير بن سماك الأشهلي وهو أبوأسيد بن الحضير ، وكان على الخزرج عمرو بن النعمان البياضي وقتلا جميعاً قال : وأنزل الله في شاس ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقاً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ [إلى قوله] [3] أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ . انتهى .

وذكره الثعلبي في تفسيره [4] عن زيد بن أسلم من غير سند

وكذلك الواحدي في أسباب النزول[5] له وزاد في آخره قال : فما رأيت قط يوماً أقبح أولاً وأحسن آخراً من ذلك اليوم . انتهى .

وكلهم قالوا فيه « أبدعوى الجاهلية » ليس عند أحد منهم « أتدعون » [6] .

الحديث الثالث والثلاثون:

عن عبدالله بن مسعود في قوله تعالى﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ ﴾ قال : « هو أن يُطاعَ فلا يُعْصَى ، ويُشْكَرَ فلا يُكْفَرْ ، ويُذْكَرَ فلا يُنْسَى » .

---

(١) فيه اختلاف يسير في الألفاظ ، واختصار يسير .

(٢) (٢/ ٢٠٤-٢٠٦) .

(٣) ما بين المعقوفين من الهامش الأيسر ، وملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٤) (ج٢) (ل٨٥/ ب ، ل٨٦/ أ) وسمى الرجلين المتخاصمين وهما : أوس بن قنطر أحد بني حارثة من الأوس ، وحيان بن صخر أحد بني سلمة من الخزرج .

(٥) (ص : ١١١، ١١٢) .

(٦) قال ابن همات في تحفة الراوي (ل٥٧/ ب): « ما نسب إلى الولي العراقي من أن تشديد الدال غريب يشعر بثبوت الفعل مخففاً ، والله أعلم ، ودعوى الجاهلية كما في النهاية قولهم يالفلان ، وفي حديث زيد بن أرقم فقال قوم ياللأنصار وقال قوم يا للمهاجرين فقال صلى الله عليه وسلم دعوها فإنها منتنة قاله الطيبي ، والجاهلية تطلق (ل٥٨/ أ) على ما قبل مبعثه صلى الله عليه وسلم ، وعلى ما قبل الفتح» .

قال المصنف: روي مرفوعاً[1].

قلت: روي موقوفاً ومرفوعاً كما قاله المصنف، والأكثر على وقفه.

[٤٤٤] رواه الحاكم في مستدركه[2] من حديث مسعر، عن زبيد، عن مُرَّة، **عن عبدالله ابن مسعود في قوله تعالى﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾، قال: أن يطاع فلا يعصى .... إلى آخره**، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[3]، وكذلك رواه الطبراني في معجمه[4]، وابن أبي حاتم[5] وابن مردويه[6] وعبدالرزاق[7] ومن طريقه الطبري[8] في تفاسيرهم.

ورواه[9] أبونعيم في الحلية[10] من طريق الطبراني في ترجمة مسعر ثم قال[11]:

[٤٤٥] هكذا رواه الناس عن زبيد موقوفاً[12]، ورفعه أبوالنضر عن محمد بن طلحة، عن زبيد، حدثنا به محمد بن محمد بن سفيان الصفار بالمُصَيْصَة، ثنا علي بن سعيد بن صالح الجوهري، ثنا أبوالنضر، ثنا محمد بن طلحة، عن زبيد، عن مرة، **عن عبد الله قال: قال**

(١) الكشاف ع (١/ ٢٠٦)، ك (١/ ٤٥٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته﴾.

(٢) في كتاب التفسير (٢/ ٢٩٤).

(٣) ووافقه الذهبي.

(٤) الكبير (٨٥٠١) (٨٥٠٢) (٩/ ٩٣).

(٥) (١٠٧٩) (٢/ ٦١٢) قال: حدثنا أحمد بن سنان، ثنا عبدالرحمن، عن سفيان وشعبة عن زبيد اليامي سواء، وقال ابن أبي حاتم عقبه: «وروي عن مرة الهمداني والربيع بن خثيم، وعمرو بن ميمون، والحسن، وطاوس، وقتادة، وإبراهيم التيمي، وأبي سنان، والسدي نحو ذلك»، وذكره عنه بإسناده ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٨٧)، وقال ابن كثير: هذا إسناد صحيح موقوف.

(٦) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٩).

(٧) في التفسير (١/ ١٢٩).

(٨) (٧٥٣٦) (٧/ ٦٥) وله عند الطبري طرق أخرى كثيرة عن ابن مسعود من (٧٥٣٧) إلى (٧٥٤٣).

(٩) ورد في (هـ): وروى.

(١٠) (٧/ ٢٣٨).

(١١) الحلية (٧/ ٢٣٨، ٢٣٩).

(١٢) زاد السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٩) نسبته موقوفاً إلى ابن المبارك في الزهد، والفريابي وعبد بن حميد، وابن أبي شيبة، وابن المنذر، والنحاس في الناسخ. =

رسول الله ﷺ: ﴿ اتَّقُوْا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِه﴾ أن يطاع فلا يعصى ، وأن يشكر فلا يكفر وأن يذكر فلا ينسى) ، انتهى .

قيل[1] : ورواه ابن مردويه في تفسيره[2] عن يونس بن عبدالأعلى ، عن ابن وهب[3] ، عن سفيان الثوري ، عن زبيد ، عن مرة ، عن عبدالله مرفوعاً . والله أعلم .

[٤٤٦] وروي مرفوعاً بسند آخر ، رواه البيهقي في كتاب الزهد[4] **حدثنا أبوالحسين بن بشران، أنا أبوالحسن علي بن محمد المصري ، ثنا بكر بن سهل ، ثنا عبدالغني بن سعيد ، عن** موسى بن عبدالرحمن ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، وعن مقاتل ، عن[5] الضحاك عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ** ﴾ **قالوا: يا رسول/الله وما حق تقاته ، قال: أن يطاع . . . إلى آخره** ، وزاد **قالوا: يا رسول** ٣٩/أ **الله ومن يقوى على هذا ؟ ، فأنزل الله ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾**[6] ، انتهى .

= قلت : أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٣٢٦) موقوفاً ثم قال : «رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهم رجال الصحيح ، والآخر ضعيف» .

(١) كذا في الأصل وفي (هـ) ، وهو غريب لأنه جزم بتخريج ابن مردويه بل ذكر إسناده ، والأوجه أن تكون اللفظة «قلت» .

(٢) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٩) ، وذكره ابن كثير عنه بهذا الإسناد في تفسيره (١/ ٣٨٧) .

قلت : قال السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٩) : « وأخرج الحاكم وصححه وابن مردويه من وجه آخر عن ابن مسعود» ثم ذكره مرفوعاً ، وابن كثير في تفسيره (١/ ٣٨٧) بعد ذكر إسناد ابن مردويه للحديث عن ابن مسعود مرفوعاً قال : « وكذا رواه الحاكم في مستدركه من حديث مسعر ، عن زبيد، عن مرة ، عن ابن مسعود مرفوعاً فذكره ، ثم قال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه كذا قال : والأظهر أنه موقوف» .

قلت : لم أقف عليه في المستدرك مرفوعاً ولم يذكره المصنف كذلك .

(٣) ورد في (هـ) : بن ، بسقوط الألف .

(٤) (٨٧٨) (ص : ٣٢٨) .

(٥) في الأصل تكررت كلمة «عن» .

(٦) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٢٩) : « وله شاهد عن ابن عباس مرفوعاً ، أخرجه البيهقي في الشعب من رواية ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، لكنه من نسخة عبد الغني بن سعيد الثقفي ، عن موسى بن عبدالرحمن الصنعاني ، وهي ساقطة» . =

الحديث الرابع والثلاثون :

قال النبي ﷺ : «القرآن حبل الله المتين لا تنقضي عجائبه ، ولا يَخْلَقُ[1] عن كثرة الرَّدِّ ، من قال به صَدَقَ ، ومن عمل به رَشَدَ ، ومن اعتصم به هُدِيَ إلى طراط مستقيم»[2] .

قلت : روي من حديث علي ، ومن حديث ابن مسعود .

[٤٤٧] **فحديث علي :**

رواه الترمذي في فضائل القرآن[3] **من حديث الحارث الأعور ، قال : مررت في المسجد فإذا الناس يخوضون في الأحاديث فدخلت على عليٍّ فقلت : يا أمير المؤمنين ألا ترى الناس قد خاضوا في الأحاديث قال : أوقد فعلوها ؟ قلت : نعم ، قال : أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ألا إنها ستكون فتنة ، فقلت : فما المخرج منها يا رسول الله ؟ قال : «كتاب الله (فيه)[4] نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم ، وحكم ما بينكم ، هو الفصل ليس بالهزل ، من تركه من جَبَّار قصمه الله ، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله ، وهو حبل الله المتين ، وهو الذكر الحكيم ، وهو الصراط المستقيم ، هو الذي لا تَزِيْغُ[5] به الأهواء ، ولا تَلْتَبِسُ[6] به الألسنة ، ولا يشبع منه العلماء ، ولا يَخْلَقُ عن كثرة الرد ، ولا تنقضي عجائبه ، وهو الذي لم تنته الجن**

= قلت : لم أقف عليه في الشعب ، وعبدالغني بن سعيد الثقفي ذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ٤٢٤) ، وقال الذهبي في الميزان (٢/ ٦٤٢) : ضعفه ابن يونس ، وقال ابن حجر في اللسان (٤/ ٤٥) بعد ذكر توثيق ابن حبان : ابن يونس أعلم به» ، وسبق الكلام على موسى بن عبد الرحمن الصنعاني ونسخته في التفسير .

(١) قال المباركفوري في تحفة الأحوذي (٨/ ٢٢٠) : «لا يخلق» بفتح الياء وضم اللام ، وبضم الياء وكسر اللام ، من خلق الثوب إذا بلي ، وكذلك أخلق ، (عن كثرة الرد) أي لا تزول لذة قراءته وطراوة تلاوته ، واستماع أذكاره وأخباره من كثرة تكراره» .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٠٦) ، ك (١/ ٢٥٠ ، ٢٥١) عند تفسير قوله تعالى ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ﴾ .

(٣) باب : ما جاء في فضل القرآن (٢٩٠٦) (٥/ ١٧٢ ، ١٧٣) .

(٤) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٥) في الأصل و (هـ) إعجامها غير واضح ، والتوضيح من سنن الترمذي .

(٦) في الأصل «يلتبس» بالمثناة التحتية ، والتصويب من (هـ) وسنن الترمذي .

حين سمعته أن قالوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآناً عَجَباً يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ﴾[1] ، **من قال به صدق ، ومن عمل[2] به أُجِرَ ، ومن حكم به عدل ، ومن دعي إليه هدي إلى صراط مستقيم» ، خذها إليك يا أعور** . انتهى .

ثم قال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حمزة الزيات وإسناده مجهول[3] وفي الحارث مقال[4] . انتهى .

[٤٤٨] ورواه الطبراني في معجمه[5] من حديث عمرو بن واقد ، عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَس[6] ، عن أبي إدريس الخولاني ، **عن معاذ بن جبل قال: ذكر رسول الله ﷺ يوماً الفتن فعظمها وشددها ، فقال علي: يا رسول الله فما المخرج منها ؟ فقال: كتاب الله . . .** الحديث إلى آخره[7] .

ورواه ابن أبي شيبة[8] وإسحاق بن راهويه ، والدارمي[9] والبزار[10] في مسانيدهم عن الحارث ، عن علي بلفظ الترمذي .

قال البزار: هذا الحديث لا نعلمه يروى إلا عن علي ولا نعلم رواه عن علي **إلا الحارث** . انتهى .

---

(١) سورة الجن ، آية رقم (١ ، ٢) .
(٢) ورد في (هـ) : ومن قال به أجر .
(٣) قال المباركفوري في تحفة الأحوذي (٨/ ٢٢١): «وإسناده مجهول لجهالة أبي المختار الطائي ، وابن أخي الحارث الأعور» .
قلت: وهما الراويان بعد حمزة الزيات في سند الترمذي .
وقال عنهما ابن حجر في التقريب أنهما مجهولان كما في التقريب (٢/ ٤٧٠) ، (٢/ ٥٣٤) .
(٤) سبق ذكر تضعيفه (ص: ٥٢٦) .
(٥) الكبير (١٦٠) (٢٠/ ٨٤، ٨٥) .
(٦) في الاصل «جليس» وهو خطأ وفي (هـ) : عبس ، وهو خطأ أيضاً والتصويب من المعجم الكبير ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٨٦): « يونس بن ميسرة بن حلبس ، بمهملتين في طرفيه وموحدة وزن جعفر ، ثقة عابد » .
(٧) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٦٤، ١٦٥): «رواه الطبراني وفيه عمرو بن واقد وهو متروك» وبمثل هذا قال فيه ابن حجر في التقريب (٢/ ٨١) .
(٨) أخرجه في مصنفه في فضائل القرآن ، باب: في التمسك بالقرآن (١٠٠٥٦) (١٠/ ٤٨٢) .
(٩) السنن ، كتاب فضائل القرآن ، باب: فضل من قرأ القرآن (٤/ ٤٣٥، ٤٣٦) .
(١٠) البحر الزخار (٨٣٦) (٣/ ٧١، ٧٣) .

[٤٤٩] **وأما حديث ابن مسعود :**

فرواه الحاكم في مستدركه في فضائل القرآن[١] من حديث صالح بن عمر ، أنا إبراهيم[٢] الهَجَري ، عن أبي الأحوص ، **عن عبدالله ، عن النبي ﷺ قال : « إنَّ هذا القرآن حبل الله ، والنور المبين ، والشفاء النافع ، عصمة لمن تمسك به ، ونجاة لمن تبعه ، لا يَزِيْغُ فَيُسْتَعْتَبُ ،[٣] ولا يَعْوَجُّ فَيُقَوَّمُ ، ولا تنقضي عجائبه ، ولا يخلق عن كثرة الرد ، اتْلُوْهُ فإن الله يأجركم على تلاوته كل حرف عشر حسنات أما إني لا أقول لكم ﴿الم﴾ حرف ولكن ألف ولام وميم »**، انتهى .

وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه (فإنهما[٤] لم يحتجا)[٥] بصالح بن عمر .

قال الذهبي في مختصره : صالح خرج له مسلم ، لكن إبراهيم الهجري ضعيف[٦] انتهى .

الحديث الخامس والثلاثون :

عن النبي ﷺ أنه سئل وهو على المنبر من خيرُ الناس ؟ قال : « آمَرُهُمْ بالمعروف ، وأَنْهَاهُمْ عن المنكر ، وأتقاهم (لله)[٧] ، وأَوْصَلُهُمْ »[٨] .

[٤٥٠] **قلت :** رواه الإمام أحمد[٩]

---

(١) (١/ ٥٥٥) .

(٢) ورد في (هـ) : صالح بن عمر بن إبراهيم . .

(٣) في الأصل : فليستعيب ، والتصويب من (هـ) والمستدرك .

(٤) ورد في (هـ) : وإنهما .

(٥) ما بين القوسين ساقط من المستدرك المطبوع .

(٦) في المطبوع : «صالح ثقة خرج له مسلم لكن إبراهيم بن مسلم ضعيف » .
قلت : صالح بن عمر الواسطي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٦٢) : «ثقة» ورمز لتخريج مسلم له ، وقد ذكره ابن منجويه في رجال مسلم برقم (٦٨٠) (١/ ٣١٤) .
والهجري هو إبراهيم بن مسلم العبدي أبواسحاق الهجري قال عنه ابن حجر في الكافي (ص : ٣٠) : ضعيف ، وفي التقريب (١/ ٤٣) : « لين الحديث.رفع موقوفات» ، وليس هو من رجال الصحيحين بل لم يخرج له سوى ابن ماجة » ،وقدمر .
قلت : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٠٠٥٧) (١٠/ ٤٨٢ ، ٤٨٣) من الطريق نفسه عن ابن مسعود مرفوعاً ، لكن أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٦٠١٧) (٣/ ٣٧٥ ، ٣٧٦) موقوفاً وكذا الطبراني في الكبير من طريق عبدالرزاق (٨٦٤٦) (٩/ ١٣٩) ، والدارمي (٢/ ٤٣١) .

(٧) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٨) الكشاف ع (١/ ٢٠٨) ، ك (١/ ٤٥٢) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير﴾ .

(٩) في مسنده (٦/ ٤٣١ ، ٤٣٢) .

وأبويعلى الموصلي[1] في مسندهما ، والطبراني في معجمه[2] ، والبيهقي في شعب الإيمان في الباب السادس والخمسين [3] ، كلهم من حديث شريك القاضي ، عن سماك بن حرب ، عن عبدالله بن عميرة ، عن زوج دُرَّةَ بنت أبي لهب ، **[عن بنت أبي لهب][4] قالت : كنت عند عائشه فجيء برجل إلى النبي ﷺ كان ناداه وهو على المنبر فقال : يا رسول الله أي الناس خير ؟ فقال : خير الناس أتقاهم لله ، وآمرهم بالمعروف وأنهاهم عن/المنكر ، ٣٩/ ب وأوصلهم للرحم**[5] . انتهى .

وذكره الدار قطني في أواخر كتابه العلل بهذا الإسناد وقال : إنه هو الصواب[6] .

الحديث السادس والثلاثون :

عن النبي ﷺ قال : « من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو خليفة الله في أرضه ، وخليفة رسوله [7] ، وخليفة كتابه »[8] .

[٤٥١] **قلت :** رواه ابن عدي في كتابه الكامل[9] من حديث كَادِح بن رَحْمَة العُرَنِي ، عن عبدالله بن لهيعة ، عن ابن أبي حبيب ، عن مسلم بن جابر الصدفي ، **عن عبادة بن الصَّامِت [10] ، قال : قال رسول الله ﷺ . . . ، فذكره سواء .**

---

(١) لم أجده في المطبوع ، ولم أقف على من عزاه له . (٢) الكبير (٦٥٧) (٢٤/ ٢٥٧، ٢٥٨) .

(٣) وهو باب في صلة الأرحام (٧٩٥٠) (٦/ ٢٢٠) طبعة دار الكتب العلمية .

(٤) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، وورد في (هـ) : قالت : عن درة بنت أبي لهب .

ودرة بنت أبي لهب بن عبد المطلب الهاشمية ، ابنة عم النبي صلى الله عليه وسلم ، أسلمت وهاجرت، ولها حديث في قصة قدومها المدينة وتعيير الناس لها بأنها ابنة أبي لهب، وأن النبي صلى الله عليه وسلم ذبَّ عنها . انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٢٧٥ ، ٢٧٦) ، الإصابة (٤/ ٢٩٧ ، ٢٩٨) .

(٥) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٦٣) : « رواه أحمد والطبراني ، ورجالهما ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر » .

قلت : شريك بن عبد الله ، أبو عبد الله النخعي القاضي : صدوق يخطئ كثيراً تغير حفظه منذ ولي الكوفة (التقريب ١/ ٣٥١) وسماك بن حرب : صدوق تغير بأخرة فكان ربما يلقن (التقريب ١/ ٣٣٢)، وعبدالله بن عميرة : مقبول كما في التقريب (١/ ٤٣٨) ، وحسن الترمذي حديثه كما في الكاشف (٢/ ١٠٣) .

(٦) لعل المراد هو أن الصواب في رواية الحديث أنه من رواية زوج درة عن درة بنت أبي لهب من حديثها، لأن ابن مندة رواه من طريق زوج درّة من حديثه ليس فيه ذكر درّة ، كما ذكره ابن حجر في الإصابة (٤/ ٢٩٨) .

(٧) ورد في (هـ) : وخليفة رسول الله .

(٨) الكشاف ع (١/ ٢٠٨/ ٩٢) ،ك (١٠/ ٤٥٢) في الموضع السابق .

(٩) (٦/ ٢١٠٤) في ترجمة كادح ، وقال ابن عدي أن « عامة أحاديثه غير محفوظه ولا يتابع عليها في أسانيدها ولا متونها» ، وقال الحاكم وأبونعيم : روى عن مسعر والثوري أحاديث موضوعة ، وقال ابن حبان : كثر المناكير في حديثه فاستحق بها الترك .

وانظر المجروحين (٢/ ٢٢٩ ، ٢٣٠) ، الميزان (٣/ ٣٩٩) ، اللسان (٤٠/ ٤٨٠ ، ٤٨١) .

(١٠) عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم الأنصاري الخزرجي ، يكنى أبا الوليد ، شهد العقبة وكان أحد النقباء ، وشهد بدراً والمشاهد كلها ، وسكن بيت المقدس ، ومات بالرملة سنة أربع وثلاثين للهجرة وقيل غير ذلك . انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٥-١١) ، الإصابة (٢/ ٢٦٨) .

[٤٥٢] وفيه حديث مرسل رواه علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية ثنا بقية بن الوليد الحمصي ، عن حسان (١) بن سليمان ، عن أبي نضرة ، **عن الحسن ، قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .**

وبهذا السند رواه الثعلبي في تفسيره(٢) .

الحديث السابع والثلاثون:

عن علي رضي الله عنه قال : « الجهاد أفضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومن شَنِىءَ (٣) الفاسقين ، وغضبَ لِلَّهِ(٤) غضبَ اللّهُ له(٥) .

[٤٥٣] **قلت :** رواه أبونعيم في الحلية في ترجمة علي رضي الله عنه مرفوعاً(٦) فقال أحمد بن السدي(٧) ثنا الحسين بن علوية القطان ، ثنا إسماعيل بن عيسى العطار (٨) ، ثنا إسحاق بن بشر ، ثنا مقاتل ، عن قتادة ، **عن خلاس(٩) بن عمرو قال : كنا جلوساً عند عليّ ابن أبي طالب إذ أتاه رجل من خزاعة فقال : يا أمير المؤمنين هل سمعت رسول الله ﷺ ينعت الإسلام ؟ قال : نعم سمعته يقول : بُنيَ الإسلام على أربعة أركان : الصبر ، واليقين ، والجهاد، والعدل ، إلى أن قال : والجهاد أربع شعب : الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، والصدق في مواطن الصبر ، وشنآن الفاسقين ، فمن أمر بالمعروف شد ظهر المؤمن، ومن نهى عن المنكر أرغم أنف الكافر ، ومن صدق في مواطن الصبر أحرز دينه وقضى ما عليه ، ومن شنىء الفاسقين فقد (غضب لله)(١٠) ، ومن غضب لله غضب الله له . مختصر(١١) .**

---

(١) ورد في (هـ) : حبان . (٢) (ج١) (ل ٩٣/ أ) .

(٣) شنئ الفاسقين : أي أبغضهم ، وانظر النهاية (٢/ ٥٠٣) .

(٤) ورد في (هـ) : وغضب الله . (٥) الكشاف ع (١/ ٢٠٨) ، ك (١/ ٤٥٢) في الموضع السابق .

(٦) (١/ ٧٤ ، ٧٥) .

(٧) كذا في الأصل و (هـ) ، وفي الحلية : حدثنا أحمد بن السندي .

(٨) ورد في (هـ) : القطار ، ورسم الراء قريب من النون لكن ليس هناك إعجام .

(٩) ورد في (هـ) : حلاس ، بإهمال الحاء . (١٠) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(١١) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٢٩) : بعد تخريج الحديث عند أبي نعيم : « وهو من طريق إسحاق بن بشر عن مقاتل ، وهما ساقطان » .

قلت : إسحاق هو ابن بشر بن محمد بن علي بن سالم أبو حذيفة البخاري ، وهو كذاب متهم بالوضع وانظر ترجمته في تاريخ بغداد (٦/ ٣٢٦-٣٢٨) والميزان (١/ ١٨٤-١٨٦) ، واللسان (١/ ٣٥٤، ٣٥٥) ، والمجروحين (١/ ١٣٥-١٣٧) ، ضعفاء الدار قطني (ص: ١٤٢) ، الكامل (١/ ٣٣١) ، وسيأتي .

ومقاتل هو ابن سليمان أبوالحسن البلخي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٧٢) : «كذبوه وهجروه» ،وقدمر .

[٤٥٤] ثم قال: هكذا رواه خلاس بن عمرو، عن عليٍّ مرفوعاً، ورواه العلاء بن عبدالرحمن وقبيصة بن جابر عن علي قوله [١]، انتهى.

الحديث الثامن والثلاثون:

عن أبي أمامة في قوله تعالى ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ قال: هم الخوارج[٢]، ولما رآهم على درج دمشق دمعت عيناه، ثم قال: كلاب النار، هؤلاء شر قتلى تحت أَدِيم السماء، وخير قتلى تحت أديم السماء الذين قتلهم هؤلاء، فقال له أبو غالب: أَشيءٌ تقوله برأيك أم شيءٌ سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: بل سمعته من رسول الله ﷺ غير مرة، قال فما شأنك دمعت عيناك، قال: رحمة لهم، كانوا من أهل الإسلام فكفروا، ثم قرأ هذه الآية. [٣]

[٤٥٥] **قلت:** رواه الترمذي في التفسير [٤] وابن ماجه في السنة [٥] **من حديث أبي غالب -واللفظ للترمذي- قال: رأى أبو أمامة رؤوساً منصوبة على درج دمشق، فقال أبو أمامة: هؤلاء كلاب النار، شر قتلى تحت أديم السماء، وخير قتلى من قتلوه، ثم قرأ ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ إلى آخر الآية، فقلت لأبي أمامة: أنت سمعته من رسول الله ﷺ قال: لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً أو أربعاً، حتى عد سبعاً ماحَدَّثْتُكُمُوْه**، انتهى.

قال الترمذي: حديث حسن.

ورواه عبدالرزاق في مصنفه في آخر القصاص [٦] ورواه أحمد [٧]

---

(١) ظاهره أن خلاس تفرد بالرفع، وكلام أبي نعيم يرده حيث قال: «كذا رواه خلاس بن عمرو مرفوعاً، وخالف الرواة عن علي فقال: الإسلام، ورواه الأصبغ بن نباتة، عن علي مرفوعاً فقال: الإيمان، ورواه الحارث، عن علي مرفوعاً مختصراً» ثم ذكر رواة الوقف.

(٢) الخوارج: جمع خارج، وهم فرقة تعلن الخروج على الإمام. وقد خرجوا على علي بن أبي طالب فقاتلهم، ويقال لهم أيضاً الحرورية والنواصب والشراة. وكانوا يكفرون المسلمين، وقد انقسموا إلى عشرين فرقة كل واحدة تكفر الأخرى. وقد قاتلوا المسلمين فترات طويلة من الزمن، انظر الفرق بين الفرق (ص: ٧٢، ٧٣).

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٠٩)، ك (١/ ٤٥٤) عند تفسيره قوله تعالى ﴿يوم تبيض وجوه وتسود وجوه﴾

(٤) في سورة آل عمران، (٣٠٠٠)(٥/ ٢٢٦).

(٥) المقدمة، باب: في ذكر الخوارج، (١٧٦) (١/ ٦٢).

(٦) باب ماجاء في الحرورية (١٨٦٦٣) (١٠/ ٣٥٢). وفي المطبوع جاء كتاب اللقطة معترضاً في كتاب العقول وهو القصاص. وأخرجه كذلك ابن أبي شيبة في مصنفه (١٩٧٣٨) (١٥/ ٣٠٧، ٣٠٨) من طريق قطن بن عبد الله، عن أبي غالب.

(٦) (٥/ ٢٥٣)، وأخرجه أيضاً (٥/ ٢٥٠) من طريق سيار عن أبي أمامة، وكذا (٥/ ٢٦٩) من طريق صفوان بن سليم عنه.

وابن راهويه [1] في مسنديهما ، والطبراني في معجمه [2] كلهم من طريق عبدالرزاق ، **أنا** معمر ، **سمعت أبا غالب [يقول]** [3] **: لما أتى برؤوس الأزارقة** [4] **فنصبت على درج دمشق جاء أبو أمامة فلما رآهم دمعت عيناه فقال : كلاب النار، هؤلاء شر قتلى قتلوا تحت أديم السماء ، وخير قتلى قتلوا تحت أديم السماء الذين قتلهم هؤلاء ، قال فقلت : ماشأنك دمعت عيناك ، قال رحمة لهم أنهم كانوا من أهل/ الإسلام ، قال : فقلت برأيك أو شيء** ٤٠/ أ **سمعته من رسول الله ﷺ غير مرة ولامرتين** [5] ، انتهى .

وله سند آخر عند الطبراني [6] رواه من حديث شَهْر بن حَوْشَب ، عن أبي أمامة .

وله طريق آخر عند الحاكم رواه في كتاب قتال البغاة [7] من حديث عكرمة بن عمار ، **ثنا عبد الله بن شداد ، قال : سمعت أبا أمامة وهو واقف على باب دمشق وهو يقول : كلاب أهل النار ، فذكره وفيه فقال له رجل : أشيء تقوله برأيك . . . . إلى آخره ، ثم قرأ ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾** . . . . الآية . انتهى .

---

(١) لم يذكره السيوطي فيمن عزاه لهم (الدر المنثور ٢/ ٦٣) .

(٢) الكبير (٨٠٣٣) (٨/ ٣١٩ , ٣٢٠) ، وعنده من غير طريق معمر عن أبي غالب ، طرق كثيرة عن أبي غالب انظرها (٨/ ٣٢٠- ٣٢٩) .

(٣) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٤) الأزارقة : فرقة من فرق الخوارج وهم أبعد فرق الخوارج عن أهل السنة ، وأكثرها عدداً وشوكة ، وكانوا يستبيحون قتل نساء مخالفيهم وأطفالهم ، ويسمون الأزارقة نسبة إلى رأسهم نافع بن الأزرق بن قيس أبو راشد الحروري البصري ، وخرج في أواخر دولة يزيد بن معاوية وقتل سنة ٦٥ هـ . وانظر الفرق بين الفرق (ص: ٨٢ ومابعدها) ، والملل والنحل (٢/ ٢٦٦) ، ولسان الميزان (٦/ ١٤٤)

(٥) كذا في الأصل و (هـ) ، وفي مسند أحمد ما بين السقط وهو : « قال : إني لجريء ، بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مرة ولا ثنتين ولا ثلاث فعده مراراً » ، وهو بنحوه في المسند (٥/ ٢٥٠) ، وكذا في معجم الطبراني الكبير .

(٦) المعجم الكبير (٧٥٥٣) (٨/ ١٤٢) ولفظه عن شهر بن حوشب قال : كنت بدمشق فجاؤوا برؤوس فوضعوها على درج مسجد دمشق فرأيت أبا أمامة يبكي ، ثم ذكر عن أبي أمامة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إنه سيكون في أمتي أناس يقرأون القرآن لايتجاوز . . . . وفي آخره شر قتلى تحت أديم السماء ، طوبى لمن قتلهم وقتلوه "

(٧) (٢/ ١٤٩، ١٥٠).

وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه [1] ، قال والغالب على هذا المتن من حديث أبي غالب ، عن أبي أمامة . انتهى .

وبسند الحاكم رواه الثعلبي في تفسيره [2] ومتنه لفظ المصنف سواء .

وزاد أحمد [3] : ثم قرأ ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوه .... ﴾ الآيتين ، ورواه الطيالسي في مسنده [4] عن حماد بن سلمة ، عن أبي غالب به .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [5] من حديث شريك ، عن الحِمَّاني ، عن أبي غالب به .

الحديث التاسع والثلاثون :

عن ابن مسعود قال : أخر رسول الله ﷺ صلاة العشاء ليلة ثم خرج إلى المسجد فإذا الناس ينتظرون الصلاة ، فقال : « أما إنه ليس من أهل الأديان أحد يذكر الله هذه الساعة غيركم » ، وقرأ هذه الآية [6] .

---

(١) ووافقه الذهبي .

(٢) (ج٢) (ل٩٦/ ب) من طريق عمر بن يونس اليمامي ، عن عكرمة بن عمار به مثله إلا أنه قال : " عند باب حمص أو دمشق "

(٣) من طريق حماد بن سلمة عن أبي غالب أخرجه أحمد في مسنده (٥/ ٢٥٦) وفيه تلاوة الآيتين ، وكذا (٥/ ٢٦٢) بلفظ مختلف فيه تفسير ﴿ تسود وجوه ﴾ و ﴿ يتبعون ماتشابه منه ﴾ بأنهم الخوارج ، وليس في المسند رواية من طريق عبدالله بن شداد كما قد يوهم سياق المصنف .

(٤) (ص : ١٥٥) .

(٥) لم أقف عليه ، وليس في المطبوع مسند لأبي أمامة ، ولم يعزه له السيوطي في الدر المنثور عند ذكره الحديث (٢/ ٦٣) .

قلت : أبو غالب ، اسمه حزوَّر ، وقيل سعيد بن الحزوَّر ، وقيل : نافع ، ضعفه النسائي ، وأبو حاتم ، وابن سعد ، وقال ابن حبان : «منكر الحديث على قلته لايجوز الإحتجاج به إلا فيما يوافق الثقات » ، وصحح له الترمذي ، ووثقه الدار قطني ، ، وقال الذهبي وابن معين : صالح الحديث ، وقال ابن عدي لابأس به ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٦٠) : « صدوق يخطئ » .

وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣٤/ ١٧٠-١٧٣) ، تهذيب التهذيب (١٢/ ١٩٧, ١٩٨) والمجروحين (١/ ٢٦٧) ، والضعفاء للنسائي (ص: ٢٦٢) ، والكامل (٢/ ٨٦٠, ٨٦١) ، وطبقات ابن سعد (٧/ ٢٣٨) ، وسؤلات البرقاني (ص:) ، الميزان (١/ ٤٧٦) ، الكاشف (٣/ ٣٢٢) .

(٦) الكشاف ع (١/ ٢١١) ، ك (١/ ٤٥٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة ..... ﴾ الآية .

[٤٥٦] قلت : رواه النسائي في التفسير [(١)] أخبرنا محمد بن رافع ، **ثنا أبو النضر ، عن أبي معاوية** ، عن عاصم به بلفظ ابن حبان سواء [(٢)] .

رواه ابن حبان في صحيحه في النوع السابع والعشرين من القسم الرابع [(٣)] ، من حديث شيبان ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن زر ، **عن ابن مسعود قال : أخر رسول الله ﷺ فذكره سواء وزاد : ثم تلا ﴿ لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴾**[(٤)] وأبو يعلى الموصلي [(٥)] ، والبزار [(٦)] ، انتهى .

وكذلك رواه أحمد [(٧)] ، وابن أبي شيبة في مسنديهما .

ورواه أبو نعيم في كتابه الحلية [(٨)] من حديث شيبان بن فروخ ، **ثنا عكرمة بن إبراهيم ، ثنا** عاصم بن بَهْدَلة ، عن زِرِّ بن حُبَيْش ، عن عبد الله بن مسعود فذكره سواء [(٩)] .

ورواه الواحدي في أسباب النزول [(١٠)] بسند ابن حبان ومتنه .

---

(١) (٩٣) (١/ ٣٢٠ , ٣٢١) .

(٢) هكذا في الأصل ، وفي (هـ) : (عن عاصم به) بلفظ (أو بلفظه) سواء » ، وظاهر ذلك أن تخريجه من تفسير النسائي إنما هو بعد تخريجه عن ابن حبان ويكون السياق تقديم التخريج عن ابن حبان مع ذكر اللفظ ثم التخريج عن النسائي بالإحالة إلى لفظ ابن حبان » ، لكن في تفسير النسائي بعد ذكر النص عن النبي صلى الله عليه وسلم : قال (أي ابن مسعود ٩ : وأنزلت هذه الآية ﴿ ليسوا سواء من أهل الكتاب ﴾ حتى بلغ ﴿ والله عليم بالمتقين ﴾ .

(٣) في كتاب الصلاة ، باب مواقيت الصلاة (١٥٣٠)(٤/ ٣٩٧ , ٣٩٨) .

(٤) في صحيح ابن حبان : ثم نزلت عليه ﴿ ليسوا سواء من أهل الكتاب . . . . . . إلى قوله يسجدون ﴾ .

(٥) (٥٣٠٦) (٩/ ٢٠٧ , ٢٠٨) . (٦) كشف الأستار (٣٧٥) (١/ ١٩٠ , ١٩١) .

(٧) (١/ ٣٩٦) .

(٨) (٤/ ١٨٧) .

(٩) وعنده (٤/ ١٨٧) بإسناده عن الطبراني من حديث عبيد الله بن زحر ، عن الأعمش ، عن زر به .

(١٠) (ص: ١١٤ , ١١٥) من طريق شيبان عن عاصم و(ص: ١١٥) من طريق عبيد الله بن زحر عن الأعمش ، عن زر .

قلت : زاد السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٥) نسبته لابن جرير والطبراني وابن المنذر وابن أبي حاتم وأخرجه الطبري في تفسيره من طريق الأعمش ، وعاصم ، كلاهما عن زر به (٧٦٦١) (٧/ ١٢٧) (٧٦٦٢) (٧/ ١٢٨) .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٠٢٠٩) (١٠/ ١٦٢) من طريق عبيدالله بن زحر ، عن الأعمش ، عن زر ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣١٢) : «رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات ليس فيهم غير عاصم بن أبي النجود وهو مختلف في الإحتجاج به وفي إسناد الطبراني عبيد الله بن زحر وهو ضعيف » . =

الحديث الأربعون

عن النبي ﷺ أنه قال: « الأنصار شعار والناس دثار »(1).

[٤٥٧] **قلت**: هذه قطعة من حديث رواه البخاري في صحيحه في كتاب المغازي في باب غزوة الطائف(2).

ومسلم في كتاب الزكاة(3)، كلاهما **من حديث عبدالله بن زيد بن عاصم(4) أن رسول الله ﷺ لما فتح حنيناً قسم المغانم فأعطى المُؤَلَّفَةَ قلوبهم فبلغه أن الأنصار يحبُّون أن يصيبوا ماأصاب الناس، فقام رسول الله ﷺ فخطبهم فحمد الله فأثنى عليه ثم قال: « يامعشر الأنصار ألم أجدكم ضُلَّالاً فهداكم الله بي، وعالة فأغناكم الله بي، ومتفرقين فجمعكم الله بي، ويقولون: الله ورسوله أَمَنُّ، فقال: أَلاَ تُجيبوني؟، قالوا: الله ورسوله أمنّ، قال: أما إنكم لو شئتم أن تقولوا كذا وكذا من الأمر، لأشياء عددها، زعم عمرو أن لايحفظها فقال(5): « ألا ترضون أن يذهب الناس بالشَّاء والإبل وتذهبون برسول الله إلى رحالكم؟، الأنصار شعار والناس دثار، ولولا الهجرة لكنت امرءاً من الأنصار، ولو سلك**

= قلت: مال الشيخ أحمد شاكر إلى توثيقه لكنه قال: «وأنا أخشى أن يكون قد سقط من هذا الإسناد " عن عاصم " بين سليمان الأعمش وزر بن حبيش فإن الأعمش لم يذكر أنه يروي عن زر، وإنما روايته عنه بواسطة " عاصم بن أبي النجود " وأقرانه من هذه الطبقة».

وقال السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٥): «إسناده حسن»، قلت من أجل عاصم، وقد قال فيه ابن حجر في التقريب (١/ ٣٨٣): «صدوق له أوهام وحديثه في الصحيحين مقرون».

(1) الكشاف ع (١/ ٢٠٢)، ك(١/ ٤٥٨) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ياأيها الذين آمنوا لاتتخذوا بطانة من دونكم لايألونكم خبالاً ﴾.

والشعار: الثوب الذي يلي الجسد لأنه يلي شعره، والدثار: الثوب الذي فوق الشعار، والمراد أنتم الخاصة والبطانة وغيركم أبعد من ذلك (النهاية ١/ ٤٨٠)

(2) (٤٣٣٠)(٨/ ٤٧)

(3) باب: إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام (١٠٦١)(٢/ ٧٣٨).

(4) عبد الله بن زيد بن عاصم أبو محمد الأنصاري المازني البخاري، اختلف في شهوده بدراً، وشهد أحداً وغيرها، وشارك في قتل مسيلمة الكذاب، قيل مات يوم الحرة سنة ثلاث وستين للهجرة. انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٣٧٧، ٣٧٨)، الإصابة (٢/ ٣١٢، ٣١٣).

(5) ورد في (هـ): قال.

الناس وادياً أو شعباً لسلكت وادي الأنصار أو شعبهم [1] ، إنكم ستلقون بعدي أَثَرَةً فاصبروا حتى تلقوني على الحوض . [انتهى] [2]

وأعاده المصنف في سورة المدثر [3] .

الحديث الحادي والأربعون :

روي أن المشركين/ نزلوا بأحد يوم الأربعاء فاستشار رسول الله ﷺ أصحابه ، ٤٠/ ب ودعا عبدالله بن أبي بن سلول - ولم يدعه قط قبلها - فاستشاره فقال عبدالله وأَكْثَرُ الأنصار : يارسول الله أقم بالمدينة ولاتخرج إليهم فوالله ماخرجنا منها إلى عَدُوٍّ قط إلا أصاب منا ، ولادخلها علينا إلا أصبنا منه ، فكيف وأنت فينا [4] ؟ فدعهم فإن أقاموا أقاموا بِشَرِّ مَحْبَس [5] وإن دخلوا قاتلهم الرجال في وجوههم ، ورماهم النساء والصبيان بالحجارة ، وإن رجعوا رجعوا خاسئين [6] ، وقال بعضهم : يارسول الله اخرج بنا إلى هؤلاء الأَكْلُب لايرون أنَّا قد جَبُنَّا عنهم ، وقال ﷺ : « إني رأيت في منامي بَقَراً مُذَبَّحَة حولي فأوَّلتها خيراً ، ورأيت في ذُبَابِ [7] سيفي ثلماً فأولته هزيمة ، ورأيت كأني أدخلت يدي في درع حصينة فأولتها المدينة ، فإن رأيتم أن تقيموا بالمدينة وتدعوهم » ، فقال رجال من المسلمين قد فاتتهم بدر وأكرمهم الله بالشهادة يوم أحد : اخرج بنا إلى أعدائنا ، فلم يزالوا به حتى دخل فلبس لأْمَتَهُ [8] ، فلمَّا رأوه قد لبس لأْمَتَهُ ندموا وقالوا [9] : بئسما صنعنا نشير على رسول الله والوحي يأتيه ! ، وقالوا : اصنع يارسول الله مارأيت ، فقال : « ماينبغي لنبي أن يلبس لأمته فيضَعَها حتى يقاتل» ، فخرج يوم الجمعة بعد صلاة الجمعة ، وأصبح بالشعب من أحد يوم السبت للنصف

---

(١) في الصيحين بالواو « وشعبهم » .

(٢) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٣) في أولها ، الكشاف ع (٤/ ١٥٦) ، ك(٤/ ١٨٠) ، وانظر الإسعاف (ل٢٦٥/ ب) .

(٤) في الأصل : وأنت هنا ، والتصويب من (هـ) وطبعتي الكشاف وهو الأنسب .

(٥) في تحفة الراوي (ل٦٠/ ب) : « بشر محبس : أي لاماء فيه ولاطعام » .

(٦) في طبعتي الكشاف " خائبين "

(٧) ذباب السيف : طرفه الذي يضرب به (النهاية ٢/ ١٥٢) .

(٨) اللأمة مهموزة : الدرع ، وقيل : السلاح ، ولأمة الحرب : أداته ، وقد يترك الهمز تخفيفاً (النهاية ٤/ ٢٢٠) .

(٩) في الأصل و (هـ) " وقال " والتصويب من الكشاف وهو الموافق للسياق .

من شوال، فمشى على رجليه فجعل يصفّ أصحابه للقتال كأنما يقوّم[1] بهم القدح[2]، إن رأى صدراً خارجاً قال: تأخر، وكان نزوله في عدوة الوادي وجعل ظهره وعسكره إلى أحد وأمّر عبدالله بن جبير على الرماة وقال لهم: انضحوا عنا بالنبل، لايرمونا[3] من ورائنا[4].

[٤٥٨] **قلت**: رواه البيهقي في دلائل النبوة بتغيير يسير، رواه في باب غزوة أحد[5] [عن أبي عبدالله الحاكم بسنده إلى محمد بن إسحاق، ثنى محمد بن شهاب الزهري، وعاصم بن عمر بن قتادة، ومحمد بن يحي بن حَبَّان، والحصين بن عبدالرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ وغيرهم من علمائنا كلهم حدث عن غزوة أحد، وكان من حديثهم **قالوا: قال رسول الله ﷺ للمسلمين يوم أحد]: إني رأيت بقراً وأَوَّلتهـا خيراً، ورأيت في ذبابة سيفي ثلماً ورأيت أني أدخلت يدي في درع حصينة فأَوَّلتهاْ المدينة، فإن رأيتم أن تقيموا بالمدينة وتدعوهم حيث نزلوا فإن أقاموا أقاموا بشر مقام، وإن هم دخلوا علينا قاتلتموهم فيها»، فقال رجل ممن أكرمه الله بالشهادة يوم أحد وكان فاته يوم بدر: يارسول الله اخرج بنا إلى أعدائنا، لايرون أنا جَبُنَّا[6] عنهم، فقال عبدالله [بن أبي][7]: يارسول الله أقم بالمدينة ولاتخرج إليهم، فلم يزل الناس برسول الله حتى دخل فلبس لأمته وذلك يوم الجمعة حين فرغ من الصلاة.**

وقد مات في ذلك اليوم رجل من الأنصار يقال له مالك بن عمرو أحد بني النجار وصلى[8] عليه رسول الله ﷺ ثم خرج عليهم وقد ندم الناس[9] وقالوا: نشير على رسول الله والوحي ينزل عليه[10]، وهو أعلم بالله ومايريد، وقالوا: يارسول الله أقم فالرأي رأيك، فقال رسول الله ﷺ: «ماينبغي للنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل».

---

(١) في الأصل: تقوم، بالمثناة الفوقية، والتصويب من (هـ) وطبعتي الكشاف.

(٢) القدح: هو السهم المقوم، يقال للسهم أو مايقطع: قطْع، ثم ينحت ويبري فيسمَّى بَرِيّاً، ثم يقوم فيسمى قدحاً، والمراد أنه يعدل الصفوف حتى تستويَ فتكون مثل السهم. (النهاية ٤/ ٢٠).

(٣) في طبعتيَ الكشاف: " لايأتوننا "

(٤) الكشاف ع (١/ ٢١٤)، ك (١/ ٤٦٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿وإذ غدوت من أهلك تبوّ المؤمنين .... ﴾ الآية.

(٥) باب: كيف كان الخروج إلى أحد والقتال بين المسلمين والمشركين يومئذ (٣/ ٢٢٤-٢٢٧)

(٦) ورد في (هـ) حبنا.

(٧) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

(٨) ورد في (هـ): «فصلى» وكذلك في دلائل البيهقي.

(٩) ورد في (هـ): وقد ندموا الناس، وهو على لغة أكلوني البراغيث.

(١٠) ورد في (هـ): عليه عليهم.

فخرج عليه السلام في ألف رجل من أصحابه حتى إذا كانوا بالشَّوْط [1] بين المدينة وأحد انخزل[2] عنه عبدالله بن أبي المنافق بثلث الناس ومضى رسول الله ﷺ ، فذكر كيفية مسيره قال : فصفّ بهم ولواؤه يومئذ مع علي بن أبي طالب .

قال ابن إسحاق : فالتقوا يوم السبت النصف من شوال ، وأمّر رسول الله ﷺ على الرماة عبدالله بن جبير أخا بني عمرو بن عوف [3] ، والرُّمَاة يومئذ خمسون رجلاً فقال له رسول الله ﷺ : انضح عنا الخيل بالنبل ، لايأتونا من ورائنا فاثبت مكانك ، لانؤتين من قبلك . مختصر

ورواه عبدالرزاق في مصنفه في المغازي في غزوة أحد [4] حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة فذكره بتغيير يسير .

وأخرجه/ابن هشام في سيرته في غزوة أحد[5] من قول ابن إسحاق بلفظ المصنف . ٤١/ أ

ورواه الطبري في تفسيره [6] من طريق ابن إسحاق بسند البيهقي فذكر منه قطعة ثم قال [7] : وحدثنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، عن السدي فذكر باقيه بلفظ المصنف سواء إلى قوله : « وأصبح بالشعب » لم يذكر آخره .

ورواه الواقدي في كتاب المغازي [8] حدثني محمد بن عبدالله عن الزهري ، عن عروة ، عن المِسْور بن مخرمة فذكره مطولا ، وفيه زيادات ونقص ، وفيه : « **وجعل رسول الله**

---

(١) اسم حائط من بساتين المدينة (النهاية ٢/ ٥٠٩)(مشارق الأنوار ٢/ ٢٦٢) ، وفي وفاء الوفا (٤/ ١٢٤٨) : « كان لأهله الأطم الذي يقال له الشرعبي دون ذباب ، فهو في شامي ذباب قرب منازل بني ساعدة ، وقال النضر بن شميل : الشوط مكان بين شرفين من الأرض يأخذ فيه الماء والناس كأنه طريق ، ودخوله في الأرض أن يواري البعير وراكبه ولايكون إلا في سهول الأرض » .

(٢) انخزل : بالزاي المعجمة : أي انفرد ، والمراد أنه انفرد بالثلث ورجع بهم (النهاية (٢/ ٢٩) .

(٣) عبدالله بن جبير بن النعمان الأنصاري ، شهد العقبة وبدراً وكان أمير الرماة يوم أحد ، وثبت على جبل الرماة عندما انهزم المشركون ونهى أصحابه عن النزول فمضوا وتركوه واستشهد في أحد ومثّل به .
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٣٣١) ، الإصابة (٢/ ٢٨٦) .

(٤) (٩٧٣٥) (٥/ ٣٦٣٦٣) . (٥) (٣/ ٦٤-٦٨) .

(٦) (٧٧١٥)(٧/ ١٦١) وليس في هذا ذكر رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم ولامشاورة أصحابه ومشاورة ابن أبي ، وبالإسناد نفسه بلفظ أتم فيه الرؤية والمشاورة أخرجه الطبري (٧٧١٨)(٧/ ١٦٣ ، ١٦٤) لكن ليس فيه ذكر ندمهم ورجوعهم عن رأيهم .

(٧) (٧٧١٧)(٧/ ١٦٢ , ١٦٣)

(٨) (١/ ٢٠٩ - ٢٢٠) وفي سياقه اختلاف وطول .

ﷺ يسوي تلك الصفوف للقتال ، يقول تقدم يافلان تأخر يافلان حتى إنه ليرى منكب الرجل خارجاً فيؤخره فهو يُقَوِّمهُم كأنما يقوم بهم القداح »[(١)].

الحديث الثاني والأربعون :

روي أن رسول الله ﷺ خرج - يعني في غزوة أحد[(٢)] - في ألفٍ وقيل تسع مائه وخمسين ، والمشركون في ثلاثة آلاف ووعدهم الفتح إن صبروا فانخزل عبدالله بن أبي بثلث الناس ، وقال : ياقوم علام نقتل أنفسنا وأولادنا ؟ ! ، فتبعهم عمرو بن حزم الأنصاري فقال : أنشدكم الله في نبيكم وأنفسكم ، فقال عبدالله : لو نعلم قتالاً لاتَّبعناكم ، فَهَمَّ[(٣)] الحيَّان باتباع عبدالله ، فعصمهم الله ، فمضوا مع رسول الله ﷺ ، والحيَّان من الأنصار بنو سَلمة من الخزرج ، وبنو خارجة من الأوس[(٤)] ، وفيهما نزلت ﴿ إِذْ هَمَّت طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا ﴾[(٥)] .

[٤٥٩] **قلت :** هو في سيرة ابن هشام . في غزوة أحد[(٦)] من قول ابن إسحاق في كلام طويل وتقدم بعضه في الحديث الذي قبله .

الحديث الثالث والأربعون :

عن رسول الله ﷺ أنه قال لأصحابه : « تَسَوَّمُوا فإن الملائكة قد تَسَوَّمَتْ »[(٧)] .

[٤٦٠] **قلت :** رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب المغازي ، في باب غزوة بدر[(٨)] ،

---

(١) المغازي (١/ ٢٢١) .

(٢) من توضيح المصنف ، وليس في الكشاف ، وفي الأصل سقطت كلمة « أحد » وهي في « هـ » .

(٣) ورد في (هـ) كلمة زائدة هكذا : « فهى فهم » .

(٤) «أصل الأنصار الأوس والخزرج ، وهما من ولد ثعلبة بن عمرو بن حارثة وينتهي نسبه إلى يعرب بن قحطان ، وأمهم : قيله بنت عمرو بن جفنة ، وقيل غير ذلك ، واشتهرت الأنصار ببني قيلة ، وقد ولد الأوس مالكاً ، ومن مالك قبائل الأوس كلها ، وولد الخزرج خمس بنين وهم عمرو ، وعوف ، وجشم ، وكعب ، والحارث ، وكانوا (أي الأنصار) نيفاً وعشرين قبيلة » . (وفاء الوفا ١/ ١٧٣ , ١٧٦ , ١٧٧) .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢١٤) ، ك (١/ ٤٦٠) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا ﴾ . وفي تفسير الطبري (بنو حارثة) .

(٦) (٣/ ٦٨) ، وليس فيه تسمية القبيلتين ولا ذكر نزول الآية وقد أخرجه الطبري بسنده عن السدي (٧٧٢٣) (٧/ ١٦٦ , ١٦٧) وفيه بنو حارثة بدلاً من بني خارجة .

(٧) الكشاف ع (١/ ٢١٥) ، ك (١/ ٤٦٢) عند تفسير قوله تعالى ﴿ إذ تقول للمؤمنين ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم ...... الآية ﴾ .

(٨) في المطبوع في كتاب الجهاد ، باب : ماقالوا في التسويم في الحرب (١٢٧٦٨) (١٢/ ٢٦١) .

ثنا أبو أسامة (١)، عن ابن عون ، **عن عمير بن إسحاق قال : قال رسول الله ﷺ : « تَسَوَّمُوا فإن الملائكة قد تسوَّمتْ ، قال : فهو أول يوم وضع الصوف»** (٢) . انتهى .

وعن ابن أبي شيبة رواه ابراهيم الحربي في كتابه غريب الحديث ، **ثم قال : والتسويم** هو العلامة ، يقال : سوم فلان فرسه إذا علمها بحرير أونحوه (٣) قال ، **ومنه قوله تعالى " ﴿سِيْمَاهُمْ فِي وُجُوْهِهِمْ﴾** (٤) ، انتهى .

وكذلك رواه الطبري في تفسيره (٥) حدثني يعقوب بن إبراهيم ، ثنا ابن عُلَيَّة ، **أنا ابن** عون به (٦) .

ورواه ابن سعد في الطبقات بسنده عن جماعة منهم ابن إسحاق (٧) ، وموسى بن عقبة، وعبد الرحمن بن أبي الزناد وغيرهم (٨) فذكر قصة بدر بطولها (٩)وفيها : **فقال رسول الله ﷺ يومئذ لأصحابه : « تسوَّموا فإن الملائكة قد تسوَّمتْ » ، قال : فأعلموا بالصوف في مَغَافِرهم وقَلَانِسِهِم »** (١٠) .

[٤٦١] ورواه الواقدي في كتاب المغازي (١١)حدثني محمد بن صالح ، عن عاصم بن عمر ، عن محمود بن لبيد(١٢) قال : **قال رسول الله ﷺ : « إن الملائكة قد سوَّمتْ فسوِّموا ، قال : فأعلموا بالصوف في مغافرهم وقلانسهم»** .

---

(١) في المطبوع « حدثنا محمد بن أبي عدي ، عن ابن عون ، عن عمير بن اسحاق . . . » والإسناد الذي قبله فيه " حدثنا أبو أسامة " فلعله سبق نظر المصنف إليه .

(٢) في الكافي (ص : ٣١) : «وضع فيه الصوف» .

(٣) لم أجده في القسم المطبوع ، وانظر النهاية (٢/ ٤٢٥) .

(٤) سورة الفتح ، الآية (٢٨) .

(٥) (٧٧٧٦) (٧/ ١٨٦) .

(٦) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣١) : «وهو مرسل » .
وعمير بن إسحاق هو أبو محمد مولى بني هاشم ، قال في التقريب (٢/ ٨٦) : مقبول .

(٧) ورد في (هـ) : منهم عن ابن اسحاق .

(٨) (٢/ ٥) فيه سرد الشيوخ الذين روي عنهم مايتعلق بالمغازي النبوية عن موسى بن عقبة .

(٩) ورد في (هـ) : بدر وبطول .

(١٠) (٢/ ١٦) ، والمِغْفَر : هو مايلبسه الدارع على رأسه من الزرد ونحوه (النهاية ٣/ ٣٧٤) ، والقلانس: جمعَ قلنسوة : وهي لباس معروف يلبس في الرأس (تاج العروس ٨/ ٤٢٤) .

(١١) (١/ ٧٥ ، ٧٦) .

(١٢) ورد في (هـ) : « عن عاصم بن عمر بن محمود بن لبيد » ، وهو خطأ ، ومحمود بن لبيد بن عقبة بن رافع الأنصاري الأوسي من بني عبد الأشهل ، صحابي ثبتت له الصحبة ، وهو من صغار الصحابة وجل روايته عنهم ، وتوفي سنة سبع وقيل ست وتسعين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٨٥ ، ٤٨٦) ، الإصابة (٣/ ٣٨٧) .

الحديث الرابع والأربعون :

روي أن عتبة بن أبي وَقّاص[1] **شج**[2] **رسول الله ﷺ يوم أُحد وكسر رَبَاعِيَته**[3] **فجعل يمسح الدم عن وجهه (وسالم مولى أبي حذيفة يغسل عن وجهه الدم)**[4] **وهو يقول : «كيف يفلح قوم خضبوا**[5] **وجه نبيهم بالدم وهو يدعوهم إلى ربهم » ، فنزلت ، يعني ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ ﴾**[6] **.**

[٤٦٢] **قلت :** رواه عبدالرزاق في تفسيره[7] ، أنا معمر ، **عن قتادة ، أن عتبة بن أبي وقاص أصابَ رباعية النبي ﷺ وشجه في وجهه ، فجعل سالم مولى أبي حذيفة يغسل الدم عن وجهه والنبي ﷺ يقول : « كيف يفلح قوم صنعوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى الله » ، فأنزل الله ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ ﴾** ، انتهى .

ومن طريق عبد الرزاق رواه الطبري في ٤١/ ب تفسيره[8] بسنده ومتنه وهو معضل .

---

(١) عتبة بن أبي وقاص بن أهيب بن زهرة القرشي الزهري ، أخو سعد ، قال ابن حجر : لم أر من ذكره في الصحابة إلا ابن مندة ، وقال أبو نعيم : هو الذي كسر رباعية النبي صلى الله عليه وسلم وماعلمت له إسلاماً ، وروى عبدالرزاق أنه لما فعل ذلك دعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لايحول عليه الحول حتى يموت كافراً ، فما حال عليه الحول حتى مات كافراً . الإصابة (٣/ ١٦١) .

(٢) الشج : في الرأس خاصة في الأصل ، وهو أن يضربه بشيء فيجرحه فيه ويشقه ثم استعمل في غيره من الأعضاء (النهاية ٢/ ٤٤٥) .

(٣) رباعيته : بتخفيف الياء وفتح الراء والباء في أوله ، وهي السن التي تلي الثنية من كل جانب وهي السن التي بين الثنية والناب ، ، والمراد بكسرها أنه ذهب منها قطعة ولم تقلع من أصلها . انظر فتح الباري (٧/ ٣٦٧) .

(٤) مابين القوسين ساقط من الأصل ، والزيادة من (هـ) وهو كذلك في الكشاف ، لكن ورد في (هـ) : مولى بن حذيفة .

(٥) خضبوا : أي بلوا وجهه بالدم (النهاية ٢/ ٣٩) .

(٦) الكشاف ع (١/ ٢١٦) ، ك (١/ ٤٦٣) عند تفسير قوله تعالى ﴿ ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم . . . . .الآية ﴾ .

(٧) (١/ ١٣١) .

(٨) (٧٨١٥) (٧/ ١٩٨) ، ورواه من طرق من حديث أنس (٧٨٠٥) (٧٨٠٦) (٧٨٠٧) (٧٨٠٨) (٧٨١٠) (٧/ ١٩٥-١٩٧) .

وكذلك رواه ابن سعد في الطبقات في غزوة أحد[1] أخبرنا محمد بن حميد العبدي، عن معمر، عن قتادة فذكره سواء.

[٤٦٣] والحديث في الصحيحين ليس فيه ذكر عتبة بن أبي وَقاص، ولاسالم مولى حذيفة، أخرجاه[2] عن سهل بن سعد الساعدي **قال: كسرت رباعية النبي ﷺ يوم أحد، وشج رأسه[3] فجعل يسلت الدم[4] عن وجهه ويقول: «كيف يفلح قوم فعلوا هذا بِنَبِيِّهِم وهو يدعوهم إلى الله»، فأنزل الله ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾، قال: وكانت فاطمة تغسل الدم عن وجهه فلما رأت أن الماء لايزيد الدَّم إِلاَّ كثرة أخذت قطعة حصير فأحرقته حتى صار رماداً فألصقته بالدم فاستمسك**، انتهى.

وفي هذا الحديث الذي أورده المصنف أن الذي شج النبي ﷺ هو عتبة بن أبي وقاص، وذكر فيما بعده قريباً حديثاً آخر وفيه أن الذي شجه عبدالله بن قمئة، واختلفت الأخبار في ذلك أيضاً كما[5].

[٤٦٤] رواه البيهقي في دلائل النبوة في باب غزوة أحد[6] بسنده إلى موسى بن عقبة، **عن ابن شهاب الزهري قال: رمى يومئذ رسول الله ﷺ رجل من بني الحارث بن عبد مناة يقال له: عبدالله بن قَمِئَة ويقال: بل رماه عتبة بن أبي وقاص**.

---

(١) (٢/٤٥).

(٢) البخاري، في كتاب الوضوء، باب: غسل المرأة أباها الدم عن وجهه (٢٤٣) (١/ ٣٥٤، ٣٥٥)، وفي كتاب الجهاد، باب: المجن ومن يترّس بترس صاحبه (٢٩٠٣) (٦/ ٩٣)، وباب: لبس البيضة (٢٩١١) (٦/ ٩٦، ٩٧)، باب دواء الجرح بإحراق الحصير (٣٠٣٧) (٦/ ١٦٢)، وفي كتاب المغازي، باب: ما أصاب النبي صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم أحد (٤٠٧٥) (٧/ ٣٧٢)، وفي كتاب النكاح، باب: ﴿ولايبدين زينتهن إلا لبعولتهن﴾ (٥٢٤٨) (٩/ ٣٤٣)، وفي كتاب الطب، باب: حرق الحصير ليسد به الدم (٥٧٢٢) (١٠/ ١٧٣، ١٧٤) ومسلم في كتاب الجهاد والسير، باب: غزوة أحد (١٧٩٠) (٣/ ١٤١٦).

(٣) ورد في (هـ): وشج في رأسه.

(٤) يسلت الدم عن وجهه: أي يميطه ويمسحه، وأصل السلت: القطع (النهاية ٢/ ٣٨٧، ٣٨٨).

(٥) في الأصل " فما " والتصويب من (هـ) وهو الأنسب للسياق.

(٦) (٣/ ٢١٥).

[٤٦٥] ثم أسند إلى مقسم[١] قال: **دعا النبي ﷺ يوم أحد على عتبة بن أبي وقاص حين كسرَ رَبَاعِيَتَه، ودَمِيَ وجهه وقال: اللهم لاتُحِلْ[٢] عليه الحول حتى يموت (كافراً)[٣]، فما (حال)[٣] عليه الحول حتى مات كافراً إلى النار**. انتهى.

[٤٦٦] ثم أسند إلى ابن إسحاق[٤] قال: **أصيبت رباعية النبي ﷺ وشج في وجهه وكُلِمت شفته، وكان الذي أصابه عتبة بن أبي وقاص**، انتهى.

قال البيهقي[٥]: قال الواقدي [في المغازي][٦]: والثَّبْتُ عندنا أن الذي رمى في وجه[٧] النبي ﷺ عبدالله بن قمئة، والذي رمى شفته وأصاب رباعيته عتبة بن أبي وقاص[٨].

[٤٦٧] وروى الطبراني في معجمه[٩] **من حديث أبي أمامة أن رسول الله ﷺ رماه عبدالله بن قمئة بحجر يوم أحد فشجه في وجهه وكسر رباعيته وقال: ([خذها وأنا][١٠] ابن قمئة)[١١] فقال له النبي ﷺ: «أقمأك الله»، فسلط الله عليه تيس جبل فلم يزل ينطحه حتى قطّعهُ قطعةً قطعة**،[١٢] انتهى.

[٤٦٨] وفي سيرة ابن هشام في غزوة أحد[١٣] قال: وذكر ربيح بن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، [عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري][١٤]: **أن عتبة بن أبي وقاص رمى**

(١) في باب: شدة رسول الله في البأس وماأصابه يوم أحد (٣/ ٢٦٥) وقد رواه من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عثمان الجزري، عن مقسم، وهو في تفسير عبدالرزاق (١/ ١٣١، ١٣٢).

(٢) ورد في (هـ): لا يحل.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٤) في الموضع نفسه (٣/ ٢٦٥)، وهو في سيرة ابن هشام (٣/ ٢٢).

(٥) في الدلائل في الموضع السابق (٣/ ٢٦٥).

(٦) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

(٧) في دلائل النبوة " وجنتي "، والوجنة: أعلى الخد (النهاية ٥/ ١٥٨).

(٨) وهذا القول في مغازي الواقدي (١/ ٢٤٤)، وقال أيضاً (١/ ٢٤٥): «ويقال إن الذي شج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جبهته ابن شهاب، والذي أشظى رباعيته وأدمى شفتيه عتبة بن أبي وقاص، والذي رمى وجنتيه حتى غاب الحلق في وجنتيه ابن قمئة».

(٩) الكبير (٧٥٩٦) (٨/ ١٥٤).

(١٠) مابين المعقوفين من الحاشية اليسرى على امتداد السطر والكلام متصل.

(١١) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(١٢) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ١١٧): «وفيه حفص بن عمر العدني، وهو ضعيف».
قلت: وكذا قال عنه ابن حجر في التقريب (١/ ١٨٨).

(١٣) (٣/ ٨٤، ٨٥).

(١٤) مابين المعقوفين من الحاشية اليسرى على امتداد السطر والكلام متصل وفي آخره تصحيح الناسخ.

رسول الله ﷺ يومئذ فكسر رَبَاعيَتَه اليمنى السفلى وجرح شفته السفلى ، وأن عبدالله بن شهاب الزهري شجَّه في جبهته ، وأن ابن قمئة جرح وجنته فدخلت حلقتان من حلق المغفر في وجنته ، ووقع رسول الله ﷺ في حفرة من الحفر التي[1] عملها أبو عامر ليقع فيها المسلمون ، فأخذ علي بن أبي طالب بيد رسول الله ﷺ ، ورفعه طلحة بن عبيد الله حتى استوى قائماً ، ومصَّ مالك بن سنان ، أبو أبي سعيد الخدري الدم عن وجه النبي ﷺ ثم ازْدَرَدَهُ[2] **فقال النبي عليه السلام : «من مسَّ دمي دمه لم تصبه النار»** .

[٤٦٩] وفي تفسير الثعلبي[3] **وقال : عكرمة ، وقتادة ، ومقسم : أدمى رجل من هذيل يقال له عبدالله بن قمئة وجه رسول الله ﷺ يوم أحد فدعا عليه ، فسلط الله عليه تيساً فنطحه حتى قتله ، وشجَّ عتبة بن أبي وقاص رأسه وكسر رباعيته فدعا (عليه)[4] فما حال الحول حتى مات كافراً** ، انتهى .

وسند الطبراني في حديث أبي أمامة ثنا عبدالرحمن بن الحسين الصابوني ، ثنا محمد ابن عبدالله بن عبيد بن عقيل ، عن حفص بن عمر بن ميمون[5] الأيلي ، ثنا ثور بن يزيد ، عن مكحول ، وراشد بن سعد ، عن أبي أمامة[6] .

وأصل الحديث في الصحيحين عن سهل بن سعد ، وعن أنس فحديث سهل : أخرجه البخاري ومسلم عن أبي حازم[7] ، عنه أن النبي ﷺ جُرح وجهه يوم أحد ، وكُسرت رباعيته، وكانت فاطمة تغسل الدم وعلي يسكب عليها ، فلما رأت فاطمة أن الماء لايزيد الدم إلا كثرة أخذت قطعة حصير/فأحرقته حتى صار رماداً ثم ألصقته بالجرح فاستمسك الدم . مختصر . ٤٢/أ

[٤٧٠] **وأما حديث أنس :**

فانفرد به مسلم عن ثابت عنه[8] **أن رسول الله ﷺ كسرت رباعيته يوم أحد ، وشُجَّ في رأسه فجعل يَسْلُتُ الدَّمَ عنه ويقول : «كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى الله؟» ، فأنزل الله ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾** انتهى ، وعلقه البخاري[9] .

---

(١) ورد في (هـ) : الذي .
(٢) ازدرده : أي ابتلعه ، والمزْرَد الحلق والبلعوم . (تاج العروس ٤/ ٤٧٥).
(٣) (ج٢) (ل١١١/ ب، ل١١٢/أ) . (٤) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .
(٥) ورد في (هـ) : عن ميمون . (٦) سبق ذكر قول الهيثمي في تضعيف حفص بن عمر .
(٧) سبق تخريجه في (ص :)
(٨) في كتاب الجهاد والسير ، باب : غزوة أحد (١٧٩١) (٣/ ١٤١٧) .
(٩) في كتاب المغازي ، أول باب : ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾ عن حميد وثابت ، قلت : ورواية حميد عن أنس أخرجها الطبري كما ذكرته سابقاً .

قوله : عن عائشة أنها تصدقت بحَبَّة عنب [(١)] .

[٤٧١] قلت : رواه ابن سعد في آخر كتاب الطبقات [(٢)] ، أخبرنا يزيد بن هارون، أنا فضيل بن مرزوق ، عن ظُبَيَّة بنت المعَلَّل قالت : **دخلتُ على عائشة فجآء سائل وأعطته حَبَّة عنب ، ثم نظرت إلينا وقالت** [(٣)] **: أتعجبين من هذا ؟ إن في هذا لمثاقيل كثيرة** [(٤)] ، انتهى .

[٤٧٢] ورواه عبدالله بن أحمد بن حنبل في كتاب الآنية [(٥)] فقال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو الأحوص ، عن أبي اسحاق ، **عن العالية قالت : كنت [عند]** [(٦)] **عائشة وعندها نسوة، فأتاها سائل فأمرت له بحبة عنب ، فتعجَّبْنَ النِّسوة ، فقالت : إن فيها ذر كثير**، انتهي .

[٤٧٣] ورواه ابن زنجويه في كتاب الأموال [(٧)] حدثنا أبو نعيم ، ثنا الوليد بن جميع حدثتني [(٨)] مولاة لنا [(٩)] يقال لها طفيلة [(١٠)] عن عائشة [(١١)] .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢١٧) ، ك (١/ ٤٦٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ الذين ينفقون في السراء والضراء . . . . . .الآية ﴾ .

(٢) (٩/ ٤٩٠) . (٣) ورد في (هـ) : وقال .

(٤) في الطبقات « إني أراكنَّ تعجبن من هذا ، إن في هذا مثاقيل ذر كثيرة » والمقصود به الإشارة إلى قوله تعالى ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ﴾ والذرة قيل هي النملة الصغيرة ، وقيل مايرى من الهباء في شعاع الشمس (النهاية ٢/ ١٥٧) .

(٥) لم أجد له كتاباً بهذا الإسم ، ولم أقف عليه .

(٦) مابين المعقوفين ساقط من الأصل والإستدراك من (هـ) ولابد منه .

(٧) في كتاب الصدقة وأحكامها وسننها ، باب : فضل الصدقة والثواب في إعطائها (٦٢٣١) (٢/ ٧٦٩)

(٨) ورد في (هـ) : حدثني . (٩) في الأصل و (هـ) " لها " والتصويب من كتاب الأموال .

(١٠) ذكر روايتها عن عائشة ابن سعد في الطبقات (٨/ ٤٩٢) .

(١١) ورد في (هـ) خلط حيث ورد هنا : « انتهى وكأنه يشير إلى سند أبي داود » وهذا الكلام موضعه في الحديث التالي كما سيأتي ، ولفظ ابن زنجويه عنها : " الحبة فيها مثاقيل ذر كثيرة " .

قلت : في إسناد ابن سعد فضيل بن مرزوق الأغر ، أبو عبد الرحمن الرقاشي الكوفي ، قال في التقريب (٢/ ١١٣) : « صدوق يهم ، ورمى بالتشيع » .

وفي إسناد ابن حنبل عنعنة أبي إسحاق ، وفي إسناد ابن زنجويه الوليد بن جميع ، وجميع جده ، واسمه الوليد بن عبد الله بن جميع الزهري المكي ، قال في التقريب (٢/ ٣٣٣) : « صدوق يهم ورمي بالتشيع » .

قلت : وروي من طرق أخرى عن عائشة وله شاهد من حديث عبد الرحمن بن عوف ، فقد روى أبو عبيد في الأموال (٩٠٨) (ص : ٤٩٠) من طريق ثابت البناني ، عن أبي مدينة أن سائلاً سأل عبد الرحمن بن عوف وبين يديه طبق عنب ، فأعطاه عنبة وقال : « إن فيها مثاقيل ذر كثير » .

وروى ابن زنجويه (١٣٢٥) (٢/ ٧٦٩) عن يونس بن أبي إسحاق قال : حدثتني أمي أنها دخلت على عائشة . . . .بنحوه ولفظه عنها : هذا أثقل من مثاقيل ذر كثير " وأخرجه أبو عبيد في الأموال (٩١٠) (ص : ٤٩٠) عن زينب بنت نصر عنها ولفظه : إن فيما ترين مثاقيل ذر كثير " ، وذكره مالك في موطئه بلاغاً (٢/ ٩٩٧) عن عائشة أنها أعطت سائلاً حبة عنب وقالت : " كم ترى في هذه الحبة من مثقال .

الحديث الخامس والأربعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « من كَظَمَ غيظاً [1] وهو يقدر على إنفاذه ملأ الله قلبه أمْناً وإيماناً » [2]

[٤٧٤] **قلت** : رواه أبو داود في سننه ، في كتاب الأدب [3] من حديث محمد بن عجلان ، عن سويد بن وهب ، **عن رجل من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « من كظم غيظاً وهو يقدر على أن ينفذه ملأه الله أمناً وإيماناً ، ومن ترك ثوب جمال وهو يقدر على لبسه كساه (الله) [4] حُلَّةَ الكرامة » [5]** .

[٤٧٥] قال ابن طاهر : هذا إسناد مجهول ، والذي لم يسم ابن عجلان هو سهل بن معاذ [6] ، وهذا الإسناد أصلح من إسناد عبدالرزاق [7] ورواه عبدالرزاق في تفسيره [8] أخبرنا داود بن قيس ، عن زيد بن أسلم ، عن رجل من أهل الشام يقال له عبدالجليل ، عن عم له ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من كظم غيظاً وهو يقدر على إنفاذه ملأ الله قلبه أمناً وإيماناً »** [9] ، انتهى .

---

(١) كظم الغيظ : تجرعه واحتمال سببه والصبر عليه (النهاية (٤/ ١٧٨) ، وقال القرطبي في تفسيره (٤/ ٢٠٦) : وكظم الغيظ رده في الجوف ، يقال : كظم غيظه أي سكت عليه ولم يظهره مع قدرته على إيقاعه بعدوه ، وفي تفسير الطبري (٧/ ٢١٤) : كظم فلان غيظه : إذا تجرعه ، فحفظ نفسه من أن تمضي ما هي قادرة على إمضائه لاستمكانها ممن غاظها ، وانتصارها ممن ظلمها .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢١٧) ، ك (١/ ٤٦٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ والكاظمين الغيظ . . . . . الآية ﴾ .

(٣) باب : من كظم غيظاً (٤٧٧٨) (٥/ ١٣٨) . (٤) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٥) تتمته في السنن : « ومن زوج لله تعالى توجه الله تاج الملك » .

(٦) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣١) : « قال ابن طاهر : هذا الصحابي هو معاذ بن أنس ، وابنه هو سهل » . قلت : معاذ بن أنس الجهني حليف الأنصار ، صحابي له رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرو عنه سوى ابنه سهل بن معاذ ، وقد ذكر أنه بقي إلى خلافة عبد الملك بن مروان . انظر الإصابة (٣/ ٤٢٦) . وسهل بن معاذ بن أنس الجهني قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٣٧) : « لا بأس به إلا في روايات زبان (أي ابن فائد) عنه » .

(٧) قلت الجهالة في الراوي الذي لم يسم ، وإن عرف أو زالت تلك الجهالة فالإسناد لايصح أيضاً لأن سويد بن وهب مجهول كما في التقريب (١/ ٣٤٢) .
ولعل ابن طاهر اعتمد في تعيين الصحابي على مارواه أصحاب السنن الثلاثة من حديث سهل بن معاذ ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «من كظم غيظاً وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله عزوجل على رؤوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره الله من الحور العين مايشاء » وهو عند أبي داود في الأدب (٤٧٧٧) (٥/ ١٣٧ ، ١٣٨) ، وعند الترمذي في كتاب البر والصلة (٢٠٢١) (٤/ ٣٧٢) وفي كتاب صفة القيامة (٢٤٩٣) (٤/ ٦٥٦) ، وابن ماجه في كتاب الزهد (٤١٨٦) (٢/ ١٤٠٠) .

(٨) (١/ ١٣٢) .

(٩) وهو كما قال ابن طاهر أضعف من الذي قبله وفيه مجاهيل ، قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣١) : «عبد الجليل مجهول» .

وعن عبدالرزاق رواه أحمد في مسنده [١]، والطبري في تفسيره [٢].

ومن طريق أحمد رواه العقيلي في ضعفائه [٣]، وأعله بعبدالجليل ونقل عن البخاري أنه قال: لايتابع عليه [٤].

قال: وقد روي بسند أصلح من هذا [٥]، انتهى، (وكأنه يشير إلى سند أبي داود) [٦].

الحديث السادس والأربعون:

روي في الحديث: «ينادي منادٍ يوم القيامة أين الذين كانت أجورهم على الله؟، فلا يقوم إلا من عفا» [٧].

[٤٧٦] **قلت:** روى البيهقي في شعب الإيمان في الباب التاسع والأربعين [٨] حدثنا أبو عبدالله الحافظ في التاريخ، أنا أبو معشر موسى بن محمد بن موسى الماليني، أنا أبو عبدالله محمد بن إبراهيم بن سعيد، أنا محمد بن حميد بن فروة، **حدثني أبي حميد بن فروة قال: لما استقرت للمأمون الخلافة دعا إبراهيم بن مهدي المعروف بابن شَكْلَة [٩] فوقف بين يديه، وقال له: يا إبراهيم أنت المتوثب [١٠] علينا تدعي الخلافة فقال إبراهيم: ياأمير المؤمنين العفو أقرب للتقوى [١١]، وقد جعلك الله فوق كل ذي ذنب [١٢]، فإن أخذت أخذت بحق، وإن**

---

(١) لم أقف عليه في مسند أبي هريرة، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٧٢، ٧٣) ولم يعزه له بل عزاه إلى ابن جرير وعبدالرزاق وابن المنذر، وقد توسع ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٠٦) في إيراد الأحاديث عن الإمام أحمد وغيره وذكر حديث عبدالرزاق بسنده ولم يذكره عن الإمام أحمد، لكن أسنده العقيلي في الضعفاء (٣/ ١٠٣) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، عن عبدالرزاق.

(٢) (٧٨٤٢)(٧/ ٢١٦). (٣) في ترجمة عبدالجليل (٣/ ١٠٣).

(٤) ترجمة عبدالجليل الفلسطيني في التاريخ الكبير (٦/ ١٢٣)، الجرح والتعديل (٦/ ٣٣)، الميزان (٢/ ٥٣٥)، اللسان (٣/ ٣٩٠، ٣٩١).

(٥) في الضعفاء (٣/ ١٠٣): «وقد روي من غير هذا الطريق بأسانيد صالحة».

(٦) ما بين القوسين ساقط من (هـ)، وتقدم في غير موضعه في آخر الحديث السابق.

(٧) الكشاف ع (١/ ٢١٧)، ك (١/ ٤٦٤) في الموضع السابق.

(٨) وهو باب في طاعة أولي الأمر، فصل في نصيحة الولاة ووعظهم (٧٤٥٠) (٧٤٥١) (٦/ ٤٤). طبعة دار الكتب العلمية.

(٩) هو إبراهيم بن المهدي بن المنصور العباسي، عم المعتصم الخليفة، كان أسود اللون ضخماً فصيحاً، ولي إمرة دمشق نيابة عن أخيه الرشيد، وبويع بالخلافة أول خلافة المأمون ثم حورب وهزم واختفى عند دخول المأمون بغداد، وظفر به بعد ذلك وعفا عنه، وكانت مدة خلافته سنة وأحد عشر شهراً، ومات سنة ٢٢٤هـ. (البداية والنهاية ١٠/ ٢٩٠).

(١٠) في الشعب المطبوع (المؤلب).

(١١) في الشعب المطبوع: «يا أمير المؤمنين أنت ولي الدار، والمحكم في القصاص والعفو أقرب للتقوى»

(١٢) في الشعب المطبوع: «كما جعل كل ذي ذنب دونك».

عفوت عفوت بفضل ، ولقد حضرت (جدك [1] وقد أتي برجل أعظم جرماً من جرمي فأمر بقتله ، وكان عنده المبارك بن فضالة فقال له المبارك)[2] : يا أمير المؤمنين إئذن لي فأحدثك حديثاً بلغني عن رسول الله ، فأذن له ، فقال : سمعت الحسن ، عن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال : « إذا كان يوم القيامة نادى مناد من بُطْنَان العرش [3] : ليقم الذين كانت أجورهم على الله ، فلايقوم إلا من عفا[4] ، فقال الخليفة : قد عفوت عنه ، انتهى [5].

[٤٧٧] وروى الطبري في تفسيره [6] حدثني موسى بن عبدالرحمن ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا محرز أبو رجاء/ **عن الحسن قال : يقال يوم القيامة : ليقم من كان له على** ٤٢/ب **الله أجر ، فما يقوم إلا إنسان عفا ، ثم قرأ ﴿ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِيْنَ ﴾ .** انتهى [7] .

---

(١) في الشعب المطبوع : « ولقد حضرت أبي وهو جدك » . (٢) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٣) بطنان العرش : أي من وسطه ، وقيل من أصله ، وقيل البطنان جمع بطن : وهو الغامض من الأرض، يريد من دواخل العرش . (النهاية ١/ ١٣٧) .

(٤) في الشعب المطبوع : « ألا ليقومن العافون من الخلفاء إلى أكرم الجزاء فلا يقوم إلا من عفا » .

(٥) قلت : أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٦/ ١٤٥) من طريق أبي معشر المالِيني به ، وذكره ابن كثير في البداية والنهاية (١٠/ ٢٩١) ، وفيه من لم أعرفهم ، والمبارك بن فضالة بن أبي أمية القرشي ، أبو فضالة البصري ، قال الإمام أحمد : كان مبارك يرفع حديثاً كثيراً ، ويقول في غير حديث عن الحسن قال : حدثنا عمران ، قال : حدثنا ابن مغفل ، وأصحاب الحسن لا يقولون ذلك غيره ، وعنه أيضاً: كان المبارك يرسل ويدلس ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٢٧) : «صدوق يدلس ويسوي» ، وانظر تهذيب الكمال (٢٧/ ١٨٤) .

والحسن هو ابن أبي الحسن يسار البصري ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ١٦٥) : «ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيراً ويدلس ، قال البزار : كان يروى عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول : حدثنا وخطبنا ، يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة » ، وقد اختلف في سماعه من عمران بن حصين وأنكر سماعه منه علي بن المديني ، ونقله عن يحيى بن سعيد القطان ، وأنكره كذلك أبو حاتم ، ورواه ابن أبي حاتم عن ابن معين ، وهو مقتضى كلام أحمد ، وفي رواية عن ابن معين أنه لا يصح في حديث البصريين ، وعن بهز روايتان في سماعه وعدمه ، وكذا صنيع الذهبي في السير .

انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص : ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٥) ، جامع التحصيل (ص : ١٦٢-١٦٤) ، وانظر سير أعلام النبلاء (٤/ ٥٦٥ ، ٥٦٦) . (٦) (٧٨٤١)(٧/ ٢١٥) .

(٧) زاد ابن حجر في الكافي (ص : ٣٢) فقال : « وذكره أبو شجاع في الفردوس عن أنس رضي الله عنه» .

قلت : موسى بن عبد الرحمن هو المسروقي ، ومحمد بن بشر هو العبدي وكلاهما ثقة . التقريب (٢/ ٢٨٥ ، ١٤٧) . وأبو رجاء هو محرز بن عبد الله الجزري ، ذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٥٠٤) .

الحديث السابع والأربعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : «إن هؤلاء في أمتي قليل إلا من عصم الله ، وقد كانوا كثيراً في الأمم التي مضت» [١] .

[٤٧٨] **قلت :** ذكره الثعلبي [٢] من قول مقاتل فقال : **وعن مقاتل بن حيان قال : بلغنا أن رسول الله ﷺ قال عند ذلك : إن هؤلاء من أمتي قليل . . . . إلى آخره ، وإسناده** [٣] **إلى** مقاتل في أول كتابه .

[٤٧٩] وفي الفردوس لأبي شجاع الديلمي **من حديث أنس** [٤] **«يبعث الله عزوجل منادياً ينادي يوم القيامة من كان له على الله حق فليقم إلى أجره** [٥] **فيقال : وماذلك الأجر ؟ ، قال : من ظلم في دار الدنيا فعفى وأصلح فأجره على الله فيقومون إلى أجورهم تلك وهم قليل في أمتي كثير في الأمم»** ، انتهى [٦] .

[٤٨٠] **قوله : وعن عائشة قالت : وقد غاظها خادم لها : لله دَرُّ التقوى ماتركت** [٧] **لذي غيظ شفاء** [٨] .

الحديث الثامن والأربعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « ما أَصَرَّ من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة » [٩] .

قلت : روي من حديث أبي بكر ، ومن حديث ابن عباس .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢١٧) ، ك (١/ ٤٦٤) في الموضع السابق . (٢) (ج٢) (ل ١١٦/ أ) .
(٣) في (هـ) « وسنده » و « إلى » محذوف . (٤) (٨١٢٠) (٥/ ٢٥٩) .
(٥) ورد في (هـ) هكذا : الخ .
(٦) قال ابن همات في تحفة الراوي (ل ٦١ / ب) : هكذا أخرجه الحافظان الزيلعي وابن حجر ، وأخرجه السيوطي في الحاشية وكلهم سكتوا عليه ، والاستثناء منقطع إن كانت القلة على ظاهرها ، ومتصل إن كانت بمعنى العدم ، وهو أولى لأنه الأصل في الإستثناء ، والمعنى أن هؤلاء الموصوفين لايوجدون إلا من عصم الله فإنه يوجد لكن بوصف القلة بدليل مقابلته بما بعده ، فإن قلت : يجوز أن يكون المراد في الحديث الإخبار عن كثرة هؤلاء الموصوفين في الأمم الماضين بعد الإخبار عنها في هذه الأمة دون المقابلة ، قلت : رواية الديلمي تعين المقابلة ، فإن قلت : تحقق القلة في هذه الأمة ينافي فضيلتها الثابتة بالنص ، قلت : كون بعض الخصائص في الأمم السالفة لايقتضي تفضيلهم على هذه الأمة ، إذ قد يوجد في المفضول مالايوجد في الفاضل " .
قلت : لعل المعنى الأقرب أنهم قليلون في هذه الأمة بالنسبة إلى كثرتها ولكنهم في الجملة كثيرون مقارنة بغيرها من الأمم ، وذلك لأن هناك نصوصاً تبين كثرة هذه الأمة في عددها وعدد الصالحين منها .
(٧) في الأصل و (هـ) : " ماترك " والتصويب من الكشاف والكافي وهو الصحيح .
(٨) لم يخرجه المصنف ولا ابن حجر ، ولم أقف عليه .
(٩) الكشاف ع (١/ ٢١٨) ، ك (١/ ٤٦٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم . . . . . . الآية ﴾ .

[٤٨١] **فحديث أبي بكر** :

رواه أبو داود [١] والترمذي في كتاب الدعاء [٢] من حديث عثمان بن واقد ، **عن أبي نُصَيْرة** ،عن مولىً لأبي بكر ، **عن أبي بكر قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أصر من استغفر ولو فعله في اليوم سبعين مرة »** . انتهى .

قال الترمذي : هذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث أبي نصيرة وليس إسناده بالقوي انتهى .

وكذلك رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [٣]

وعن أبي يعلى رواه ابن السني في كتابه عمل يوم وليلة [٤]

وكذلك رواه البزار في مسنده [٥] وقال فيه : ولو عاد

ثم قال : « هذا حديث لا نحفظه [٦] عن النبي ﷺ من وجه من الوجوه إلا عن أبي بكر ، وعثمان بن واقد مشهور [٧] ، وأبو نُصيرة ومولى أبي بكر فلا يعرفان ، ولكن لما كان هذا الحديث لا يعرف إلا من هذا الوجه لم نجد بداً من كتابته ونبهنا عليه » [٨] ، انتهى .

قلت : عثمان بن واقد وثقه أحمد [٩] ، وابن معين [١٠] ، وشيخه أبو نصيرة اسمه مسلم بن عبيد الواسطي وثَّقَهُ أحمد [١١] وابن حبان [١٢] ، ومولى أبي بكر هو أبو رجاء [١٣] وباقي رجاله ثقات مشهورون .

---

(١) في كتاب الصلاة ، باب : في الإستغفار (١٥١٤) (٢/ ١٧٧) .

(٢) باب : (١٠٧) ، (٣٥٥٩) (٥/ ٥٥٨) . (٣) (١٣٧)(١٣٨) (١٣٩) (١/ ١٢٤ ، ١٢٥) .

(٤) باب الإستغفار من الذنوب (٣٦٣) (ص : ١٤١) .

(٥) البحر الزخار (١/ ١٧٧ ، ١٧٢ ، ٢٠٥) ، وورد في (هـ) : في مسنده . (٦) ورد في (هـ) : لا نحفظ .

(٧) في البحر الزخار : « مشهور حدث عنه أبو معاوية ، وأبو يحيى الحماني وغيرهما » .

(٨) في البحر الزخار : « لم نجد بداً من كتابته وتبيين علَّته » .

(٩) قال في علله (١/ ٤٠٢) : « هو عمري ما أرى به بأساً » .

(١٠) تاريخ ابن معين (٢/ ٣٩٦) ، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ١٩٧) ، ووثقه ابن شاهين في الثقات (ص : ١٣٩) ، وقال الدار قطني : ليس به بأس ، وضعفه أبو داود ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ١٥) : صدوق ربما وهم ، وانظر تهذيب الكمال (١٩/ ٥٠٤-٤٠٦) ، تهذيب التهذيب (٧/ ١٥٨) ، الجرح والتعديل (٦/ ١٧٢) .

(١١) في الجرح والتعديل (٨/ ١٨٩) عن أحمد قال : واسطي ثقة .

(١٢) ذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٣٩٩) وقال عنه : « كان يخطئ على قلة روايته » .
قلت : قال ابن معين : صالح ، وقال الأزدي : ضعيف ، وانظر ترجمته وتوثيق الإمام أحمد في تهذيب الكمال (٣٤/ ٣٤٥-٣٤٧) ، تهذيب التهذيب (١٢/ ٢٥٦) ، الجرح والتعديل (٨/ ١٨٨ ، ١٨٩) وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٨١) : ثقة .

(١٣) قال ابن حجر في التهذيب (١٢/ ٣٩٥) : « تقدم قول البزار في أن مولى أبي بكر مجهول وإن كان ما أشار إليه محفوظاً فقد عرف أنه يقال له أبو رجاء »، وقال في التقريب (٢/ ٤٢١) : " مجهول " ، قلت : في سند أبي يعلى (١٣٦) (١/ ١٢٣) : عن أبي نصيرة ، عن أبي رجاء ، عن أبي بكر .

وقول الترمذي ليس اسناده [بالقوي] [١] الظاهر أنه لأجل جهالة مولى أبي بكر ، **ولكن** جهالة مثله لاتضر لأنه تابعي كبير وتكفيه نسبته إلى أبي بكر الصديق فالحديث حسن والله أعلم [٢] .

[٤٨٢] وأما حديث ابن عباس :

فرواه الطبراني في كتاب الدعاء [٣] له حدثنا محمد بن الفضل السقطي ، **ثنا سعيد بن** سليمان ، ثنا أبو شيبة [٤] ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظه سواء

الحديث التاسع والأربعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : «لاكبيرة مع الإستغفار ولاصغيرة مع الإصرار» [٥] .

قلت : روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث ابن عباس .

[٤٨٣] أما حديث أبي هريرة :

فرواه أبو حفص عمر بن شاهين في كتاب الترغيب له [٦] من حديث الحسن بن عمر بن شقيق ، ثنا بشر بن إبراهيم ، عن خليفة بن سليمان ، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «لاكبيرة مع الإستغفار ولاصغيرة مع الإصرار»** [٧] ، انتهى .

---

(١) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٢) ذكر ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٠٧ ، ٤٠٨) سند أبي يعلى ونص الحديث ثم قال : «ورواه أبو داود والترمذي والبزار في مسنده من حديث عثمان بن واقد ، وثقه يحيى بن معين به ، وشيخه أبو نصيرة الواسطي واسمه مسلم بن عبيد ، وثقة الإمام أحمد وابن حبان ، وقول ابن المديني والترمذي : ليس إسناد هذا الحديث بذاك ، فالظاهر أنه لأجل جهالة مولى أبي بكر ، ولكن جهالة مثله لاتضر لأنه تابعي كبير ، ويكفيه نسبته إلى أبي بكر فهو حديث حسن» .

قلت : وتطابق القولين ظاهر ولاأدري أيهما نقل عن الآخر ، والأغلب أنه من نقل الزيلعي عن ابن كثير لأن له نظائر لكنه لم يصرح بنقله عنه .

(٣) باب : ماجاء في الإستغفار (١٧٩٧) (٣/ ١٦٠٨) .

(٤) في الأصل و (هـ) : أبو توبة ، والتصويب من الدعاء للطبراني ، وسيأتي في الحديث الذي بعده سند مثله عن سعيد بن سليمان ، عن أبي شيبة وفيه نسبته أبو شيبة الخراساني ، وسيأتي في كلام لابن طاهر عنه .

قلت : هو سعيد بن عبدالرحمن بن عبدالله الزبيدي ، أبو شيبة الكوفي وثقة أبو داود وابن معين ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وفرق بينه وبين أبي شيبة الزبيدي ونقل عن البخاري أنه قال : لايتابع على حديثه وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٠٠) : مقبول .

وانظر تهذيب الكمال (١٠/ ٥٣٢-٥٣٤) ، تهذيب التهذيب (٤/ ٥٦ , ٥٧) ، الثقات لابن حبان (٣/ ٣٦٥ ، ٣٦٦) ، التاريخ الكبير (٣/ ٤٩٢ - ٤٩٤) ، الجرح والتعديل (٤/ ٤١) وتاريخ ابن معين (٢/ ٢٠٣) ، ميزان الإعتدال (٢/ ١٤٩) ، الكامل (٣/ ١٢٢٧) الضعفاء للعقيلي (٢/ ١١٠) .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢١٨) ، ك (١/ ٤٦٤) ، في الموضع السابق .

(٦) باب مختصر في فضل الاستغفار (ل ٣٠/ ب) .

(٧) لفظه في كتاب الترغيب : « ليست كبيرة بكبيرة مع الإستغفار ، ولا صغيرة بصغيرة مع الإصرار » . =

وبهذا السند رواه الثعلبي في تفسيره [(١)] .

[ورواه الطبراني في مسند الشاميين [(٢)] ، ثنا زكريا بن يحيى الساجي ، **ثنا سهل بن بحر** ، ثنا بشر بن عبيد الدارسي ، ثنا أبو عبدالرحمن العنبري ، عن مكحول ، **عن أبي سلمة**، عن **أبي هريرة ، فذكره، وزاد : « فطوبى لمن وجد في كتابه يوم القيامة استغفاراً »**] [(٣)] .

[٤٨٤] وأما حديث ابن عباس :

فرواه القضاعي في مسند الشهاب [(٤)] ، عن أبي أحمد الحسن بن عبدالله العسكري ، ثنا ابن أخي أبي زرعة ، ثنا عمي أبو زرعة ، ثنا سعيد بن سليمان ، **ثنا أبو شيبة** الخراساني [(٥)]، عن ابن أبي مليكة ، **عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « لا كبيرة مع استغفار ولاصغيرة مع إصرار »** ، انتهى .

قال ابن طاهر : وأبو شيبة قال البخاري : لايتابع على حديثه [(٦)] .

= وفيه بشر بن إبراهيم هو الأنصاري ، أبو عمرو المفلوج ، قال ابن عدي : هو عندي ممن يضع الحديث ، وقال ابن حبان : كان يضع الحديث على الثقات ، وقال العقيلي وأبو نعيم الأصبهاني : حدث عن الأوزاعي بالموضوعات ، وقال ابن أبي حاتم ، شيخ ضعيف الحديث ، وقال أبو علي الحافظ : منكر الحديث .
وانظر ترجمته في الجرح والتعديل (٢/ ٣٥١) ، الضعفاء للعقيلي (١/ ١٤٢) ، الكامل (٢/ ٤٤٦ ، ٤٤٧) ميزان الإعتدال (١/ ٣١١ - ٣١٣) ، لسان الميزان (٢/ ١٨ - ٢٠) .

(١) (ج٢) (ل ١١٩/ ب) . (٢) لم أجده في القسم المطبوع .

(٣) مابين المعقوفين من الحاشية اليسرى ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .
قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٢) : « في إسناده بشر بن عبيد الدارسي وهو متروك » . وفي المطبوع (بشر بن عبد الوارث » .
قلت : هو بشر بن عبيد الدارسي ، أبو علي البصري ، كذبه الأزدي ، وقال ابن عدي : منكر الحديث عن الأئمة ، وهو بين الضعف ، وأبعد ابن حبان فذكره في الثقات .
انظر الكامل (٢/ ٤٤٧ ، ٤٤٨) ، ميزان الاعتدال (١/ ٣٢٠) ، لسان الميزان (٢/ ٢٦) الثقات (٨/ ١٤١ ، ١٤٢) .

(٤) (٨٥٣) (٢/ ٤٤ ، ٤٥)

(٥) هكذا نسبته " الخراساني " في مسند الشهاب ، وفي ميزان الإعتدال (٤/ ٥٣٧) قال الذهبي : «أبو شيبة الخراساني ، أتى بخبر منكر ، رواه عنه سعدويه ، حدثنا أبو شيبة الخرساني به " وذكر المتن كما هو تماماً ، ومشى على ذلك ابن حجر في لسان الميزان (٧/ ٦٤) ، وسعيد بن سليمان هو الضبي أبو عثمان الواسطي ثقة حافظ يلقب بسعدويه كما في التقريب (١/ ٢٩٨) .
قلت : مر في الحديث الذي قبله من حديث سعيد بن سليمان ، عن أبي شيبة (غير منسوب) ، عن ابن أبي مليكة ، وأوضحت أنه سعيد بن عبدالرحمن الزبيدي ، كما ذكره محقق الدعاء للطبراني وكما استقرأته من ترجمته ، وقد ترجم له الذهبي في الميزان (٢/ ١٤٩) كما مر ، وساق هذا في الكنى على أنه آخر غير (سعيد) فالله أعلم .

(٦) انظر الحاشية أعلاه ، وما سبق في ترجمته في الصفحة السابقة .

[٤٨٥] قال : وروى هذا الحديث إسحاق بن بشر صاحب/السير [١] عن هشام ٤٣/أ بن عروة ، عن أبيه عن عائشة مرفوعاً .

واسحاق هذا قال ابن عدي فيه [٢] : تفرد عن الثوري وابن جريج وغيرهما بأحاديث منكرة [٣] . انتهى .

الحديث الخمسون :

روي عن أبي سفيان أنه صعد الجبل يوم أحد فمكث ساعة ثم قال : (أين ابن أبي كبشة؟ أين ابن أبي قحافة ؟ أين ابن الخطاب ؟) [٤] فقال عمر : هذا رسول الله ﷺ ، وهذا أبوبكر وأنا عمر ، قال أبو سفيان : يوم بيوم ، والأيام دُوَل [٥] ، والحرب سِجَال [٦] ، فقال عمر : لاسواء قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار ، فقال : إنكم تزعمون ذلك فقد خبنا إذن وخسرنا [٧] .

---

(١) مر ذكر جرحه ومصادر ترجمته ، وهو إسحاق بن بشر أبو حذيفة البخاري ولد ببلخ واستوطن بخارى ، ومات بها سنة ست ومائتين ، وله كتاب المبتدأ ، وكتاب الفتوح ، والأول في بدء الخلق فيه أحاديث ليس لها أصول ، ومنه أجزاء مخطوطة في المكتبة الظاهرية ، وقال في إيضاح المكنون : المبتدأ في الحديث ونسبه له ، والصواب ماذكرته .
قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٢) : « إسحاق بن بشر أبو حذيفة في المبتدأ ، عن الثوري ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن عائشة ، وإسحاق حديثه منكر » .
انظر معجم المؤلفين (٢/ ٢٣١) ، الأعلام (١/ ٢٩٤) ، فهرس الظاهرية (حديث) (ص : ٢٢٦) ، فهرس الظاهرية (القسم الأول من المجاميع (ص : ٢٩٩) ، إيضاح المكنون (٢/ ٣٢٧) .

(٢) كلمة فيه في الأصل مكتوبة وحدها فوق السطر في موضعها الصحيح .

(٣) الكامل (١/ ٣٣١) ، ولفظه : « روى عن ابن جريج والثوري وغيرهما ما لا يرويه غيره » ، وفيه أيضاً « وأحاديثه منكرة إما إسناداً وإما متناً ، لايتابعه عليها أحد » .
قلت : حديث ابن عباس قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص : ٤٩٧) في تخريجه : « أبو الشيخ، ومن طريقه الديلمي ، من حديث سعيد بن سليمان سعدويه ، عن أبي شيبة الخراساني ، عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس به مرفوعاً ، ومن هذا الوجه أخرجه العسكري في الأمثال ، وسنده ضعيف ، لا سيما وهو عند ابن المنذر في تفسيره عن ابن عباس من قوله ، وكذا رواه البيهقي في الشعب من حديث سعيد بن صدقة ، عن قيس بن سعد ، عن ابن عباس موقوفاً » ، ومثله بنصه ذكره العجلوني في كشف الخفاء (٢/ ٣٦٤) .

(٤) مابين القوسين صورته في الأصل : « ابن أبي كبشة ، ابن أبي قحافة ، ابن ابن أبي قحافة ، أين ابن الخطاب » وفي (هـ) : (أين أبي كبشة ، أين أبي قحافة ، أين ابن الخطاب) والتصويب من الكشاف ومصادر التخريج كما هو في النص الآتي .

(٥) الدَّولة : الإنتقال من حال الشدة إلى الرخاء ، والمراد تداول الأحوال في الأيام كقوله تعالى ﴿ وتلك الأيام نداولها بين الناس ﴾ (النهاية ٢/ ١٤١) .

(٦) أي مرة لنا ومرة علينا (النهاية ٢/ ٣٤٤) .

(٧) الكشاف ع (١/ ٢١٩) ، ك (١/ ٤٦٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وتلك الأيام نداولها بين الناس . . . الآية﴾

[٤٨٦] **قلت** : رواه الحاكم في مستدركه[(١)] مطولاً من حديث سليمان بن داود (بن داود)[(٢)] بن علي بن عبد الله بن عباس ، أنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة[(٣)] عن ابن عباس : **أن أبا سفيان قال يوم أحد وهو يصيح في أسفل الجبل : أعل هبل ، أعل هبل[(٤)] ، يعني آلهته ، (أين)[(٥)] ابن أبي كبشة ، أين ابن أبي قحافة ، [أين ابن الخطاب ، فقال عمر : يا رسول الله ألا أجيبه ؟ قال : بلى ، فلما قال : أعل هبل ، قال عمر : الله أعلى وأجل ، فقال أبو سفيان : ياابن الخطاب إنه يوم الصمت ، فعاد فقال : أين ابن أبي كبشة ، أين ابن أبي قحافة ، أين ابن الخطاب][(٦)] فقال عمر : هذا رسول الله ، وهذا أبوبكر وهاأنا عمر ، فقال أبو سفيان : يوم بيوم (بدر)[(٧)] ، و الأيام[(٨)] دول ، والحرب سجال ، فقال عمر : لاسواء قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار فقال : إنكم لتزعمون ذلك لقد خبنا إذن وخسرنا** . مختصر ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه[(٩)] .

وكذلك رواه[(١٠)] أحمد في مسنده[(١١)] ، والطبراني في معجمه[(١٢)] ، والبيهقي في دلائل النبوة في باب غزوة أحد[(١٣)] .

---

(١) في كتاب التفسير (٢/ ٢٩٦ ، ٢٩٧) .

(٢) ما بين القوسين ليس في الأصل ولا (هـ) ، ولا في المستدرك ، والإستدراك من مصادر ترجمته كما في تهذيب الكمال (١١/ ٤١٠) ، تهذيب التهذيب (٤/ ١٨٧) ، تقريب التهذيب (١/ ٣٢٣) وقال عنه فيه : ثقة جليل .

(٣) في الأصل : " عن أبيه ، عن ابن عباس " وفي (هـ) : " عن أبيه ، عن أبيه ، عن ابن عباس " وكلاهما خطأ ، والصواب ماأثبته كما في الأصول ، وهو مايصح به السند ، وعبيدالله هو عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ، أبو عبدالله الهذلي ، وربما نسب إلى جده فيسمى عبيدالله بن عتبة ، كما في تهذيب الكمال (١٩/ ٧٣) وانظر تهذيب التهذيب (٧/ ٢٣ ، ٢٤) وقال عنه في التقريب (١/ ٥٣٥) : « ثقة فقيه ثبت » وفي المستدرك " عن أبيه، عن عبيدالله بن عتبة " .

(٤) ورد في (هـ) في الموضعين هكذا (أعلى) ، وهكذا في كل موضع تكررت فيه الكلمة .

(٥) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٦) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر والأعلى ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٧) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٨) في الأصل بدون الواو قبلها ، وإضافتها من (هـ) .

(٩) ووافقه الذهبي . (١٠) ورد في (هـ) : روى .

(١١) (١/ ٢٨٧ ، ٢٨٨) وفيه " عن أبيه ، عن عبيدالله " .

(١٢) (١٠٧٣١) (١٠/ ٣٦٥ - ٣٦٧) ، وفيه " عن أبيه ، عن عبيدالله بن عبدالله " .

(١٣) باب : قول الله تعالى ﴿ ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنه ﴾ (٣/ ٢٦٩ ، - ٢٧١) وفيه : « عن أبيه عن عبيد بن عبدالله بن عتبة » كذا في المطبوع وصوابه " عبيدالله " .
قلت : في الكافي (ص : ٣٢) : " من رواية ابن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن ابن عباس " ثم قال : " قلت : وأصله في الصحيح من غير هذا الوجه بغير هذا السياق " . =

الحديث الحادي والخمسون :

روي أنه لما رمى عبدالله بن قمئة الحارثي رسول الله ﷺ بحجر فكسر رباعيته وشج وجهه ، أقبل يريد قتله فذبَّ عنه مصعب بن عمير -وهو صاحب الراية يوم بدر ويوم أحد- حتى قتله ابن قمئة ، وهو يُرى أنه رسول الله ﷺ فقال : قد قتلت محمداً ، وصرخ صارخ ألا إن محمداً[1] قد قتل ، وقيل : كان الصارخ الشيطان ، ففشى في الناس خبر قتله فانكفوا ، وجعل رسول الله ﷺ يدعوا : « إليَّ عباد الله » ، حتى انحازت إليه طائفة من أصحابه فلامهم على هربهم ، فقالوا : يارسول الله فديناك بابآئنا وأمهاتنا أتانا خبر قتلك فَرِعبَتْ قلوبنا فولينا مدبرين ، فنزلت - يعني - ﴿ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ . . . ﴾ الآية .

وروي أنه لما صرخ الصارخ قال بعض المسلمين : ليت عبدالله بن أبي يأخذ لنا أماناً من أبي سفيان ، وقال ناس من المنافقين : لو كان نبياً ماقتل ارجعوا إلى إخوانكم وإلى دينكم ، فقال أنس بن النضر عم أنس بن مالك : ياقوم إن كان قتل محمد فإن ربّ محمد حي لايموت ، وماتصنعون[2] بالحياة بعد رسول الله ﷺ فقاتلوا على ماقاتل عليه ، وموتوا على مامات عليه ، ثم قال : اللهم إني أعتذر إليك مما يقول هؤلاء وأبرأ إليك مما جاء به هؤلاء ، ثم سل[3] سيفه وقاتل[4] حتى قتل .

وعن بعض المهاجرين أنه مر أنصاري يَتَشَحَّطُ[5] في دمه فقال : يافلان أشعرت أن محمداً قتل ؟ ، فقال : إن كان قد قتل فقد بَلَّغ ، قاتلوا على دينكم[6] .

[٤٨٧] **قلت** : روى الطبري في تفسيره[7] حدثنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط ، عن السدي قال : لما برز رسول الله ﷺ يوم أحد إلى المشركين أمر الرماة فقاموا بأصل الجبل في وجوه خيل المشركين وقال (لهم)[8] : « لاتبرحوا مكانكم إن رأيتمونا

= قلت : قال ابن كثير في التفسير (١/ ٤١٢) : « هذا حديث غريب ، وسياق عجيب ، وهو من مرسلات ابن عباس ، فإنه لم يشهد أحداً ولاأبوه » ثم ذكر تخريج الحاكم وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل ثم قال : " ولبعضه شواهد في الصحاح وغيرها " ، وكذا ذكر نحو هذا في البداية والنهاية (٣/ ٢٥)

قلت : من شواهده حديث البراء عند البخاري في المغازي ، باب : غزوة أحد (٤٠٤٣) (٧/ ٣٤٩، ٣٥٠) . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ١١١) : «رواه أحمد ، وفيه عبدالرحمن بن أبي الزناد وقد وثق على ضعفه » .

قلت : عبد الرحمن بن أبي الزناد المدني قال في التقريب (١/ ٤٧٩ ، ٤٨٠) : « صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد » ، وأبو أبو الزناد عبد الله بن ذكوان المدني ، قال عنه في التقريب (١/ ٤١٣) : ثقة فقيه ! .

(١) ورد في (هـ) في الموضعين بدون ألف وتنوين النصب . (٢) ورد في (هـ) : وما يصنعون .

(٣) ورد في (هـ) : ثم شبك سيفه . (٤) ورد في (هـ) : فقاتل .

(٥) يتشحَّط في دمه : أي يتخبط فيه ويضطرب ويتمرَّغ . (النهاية ٢/ ٤٤٩) .

(٦) الكشاف ع (١/ ٢٢٠ ، ٢٢١) ، ك (١/ ٤٦٧ ، ٤٦٨) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ ومامحمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل . . . . ﴾ الآية .

(٧) (٧٩٤٣) (٧/ ٢٥٤-٢٥٦) . (٨) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

قد هزمناهم فإنا لن نزال غالبين مَا ثَبَتُّمْ مكانكم » ، وأمّر عليهم عبدالله بن جبير ، أخا خوات بن جبير إلى أن قال : فأتى ابن قمئة الحارثي أحد بني[1] الحارث بن عبد مناة[2] بن كنانة فرمى رسول الله ﷺ بحجر فكسر أنفه ورباعيته وشجّه في وجهه فأثقله ، وتفرق عنه أصحابه ، ودخل بعضهم المدينة ، وانطلق بعضهم فوق الجبل ، وجعل النبي ﷺ يدعوا الناس : إليّ عباد الله[3] وفشا في الناس أن رسول الله ﷺ قد قتل فقال بعض أهل الصخرة : ليت لنا رسولاً إلى عبدالله بن أبي فيأخذ لنا أَمَنَةً من أبي سفيان/ فقال أنس بن النضر عم أنس بن ٤٣/ب مالك : « ياقوم إن كان محمد قد قتل فإنَّ ربَّ محمد لم يقتل ، فقاتلوا على ماقاتل عليه[4] محمد ﷺ ، اللهم إني أعتذر إليك مما يقول هؤلاء وأبرأ إليك مما جاء به هؤلاء » ، ثم شد[5] بسيفه فقاتل حتى قتل[6] .

[٤٨٨] ثم روى من طريق ابن إسحاق[7] ، حدثني الزهري ، ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة ، والحصين بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ وغيرهم من علمائنا فيما ذكروا من أحد قالوا : كان المسلمون في ذلك اليوم - لما أصابهم فيه من عظم البلاء وشدة الحرب - أثلاثاً ، ثلث قتيل ، وثلث جريح ، وثلث منهزم[8] حتى خلص العدو

---

(١) ورد في (هـ) : حدثني الحارث .

(٢) في الأصل و (هـ) : « عبدمناف » ، والتصويب من تفسير الطبري ، وانظر تعليق محققه .

(٣) في تفسير الطبري النداء مكرر : " إليّ عباد الله ، إليّ عباد الله " .

(٤) في الأصل تداخل لايضر حيث عمد الناسخ إلى كتابة " محمد " " قبل " عليه " ثم استدرك وأدخل الكلمة على الكلمة فصارته صورتها : " محمليه " وكأنه أراد اصلاحها وتوضيحها فنسي ، وفي (هـ) زيادة ليست في الطبري وهي : " فقاتلوا على دينكم وعلى ماقاتل عليه محمد " .

(٥) في (هـ) : الكلمة غير واضحة ، وصورتها قريبة من الكلمة السابقة (شبك) .

(٦) وليس في هذه الرواية ذكر لمصعب بن عمير مطلقاً ، كما هو في الكشاف ، وإن كان سياقها متفق مع رواية الكشاف ، وقد ساق الطبري بإسناده المذكور هنا عن السدي رواية أخرى مختصره ليس فيها ذكر مصعب ولا ابن قمئة ولا أنس بن النضر (٨٠٠٣) (٧/ ٢٨٠) (٨٠٠٤)(٧/ ٢٨١ ، ٢٨٢) ، كما أورده مختصراً جداً عند تفسير قوله ﴿ إذ تصعدون ولاتلوون على أحد﴾ (٨٠٥٠)(٧/ ٣٠١) وكذلك أورده عند تفسير قوله تعالى ﴿ فأثابكم غماً بغم ﴾ (٨٠٦٤)(٧/ ٣٠٧ ، ٣٠٨) بسياق طويل ليس فيه ذكر أحد ممن سبق ، وفيه ذكر كلام أبي سفيان ورد عمر بسياق مختلف عما سبق ذكره، وكذا في (٨٠٧٢) (٧/ ٣١٦ ، ٣١٧) وغيرها وهذا يدل على أنه خبر واحد لكن الطبري قطعه وذكر منه في كل موضع مايناسبه ، وقد ذكره الطبري في تاريخه بهذا الإسناد في موضعين جمع فيهما سياق القصة (٣/ ١٤ ، ١٥) ، (٣/ ٢٠ ، ٢١) .

(٧) هذا كالذي قبله سياق طويل عن غزوة أحد قطعه ابن جرير في تفسيره في مواضع عديدة منها : (٧٧١٥) (٧/ ١٦١) ، (٧٧١٦) (٧/ ١٦٢) ، (٧٧١٨) (٧ / ١٦٣ ، ١٦٤) ، (٨٠٠٨) (٧/ ٢٨٣-٢٨٥) والسياق الذي ذكره المصنف هنا أخرجه الطبري في (٨٠٦٥) (٧/ ٣٠٨) ، وقد أشار الزيلعي إلى أنه خبر طويل كما سيأتي في آخره .

(٨) في تفسير الطبري عند هذا الموضع : « وقد بلغته الحرب حتى مايدري مايصنع » .

إلى رسول الله ﷺ فَدُثَّ [1] بالحجارة حتى وقع لِشِقِّه ، وأصيبت رباعيته ، وشج في وجنته ، وكلمت شفته ، وكان الذي أصابه عتبة بن أبي وقاص ، ولم يزل مصعب بن عمير يقاتل دون رسول الله ﷺ ومعه لواءه حتى قتل ، وكان الذي أصابه ابن قمئة الليثي وهو يظن أنه رسول الله ﷺ فرجع إلى قريش وقال : « قتلت محمداً » [2] .

[٤٨٩] ثم قال [3] : حدثني محمد بن عمرو [4] ، ثني أبو عاصم ، عن عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن أبيه أن رجلاً من المهاجرين مَرَّ على رجل من الأنصار وهو يَتَشَحَّط في دمه فقال : يافلان أشعرت أن محمداً قُتِل ؟ فقال الأنصاري : إن كان محمد قد قتل فقد بَلَّغ ، فقاتلوا عن دينكم . [5] انتهى ، والأول مختصر من كلام طويل [6] .

[٤٩٠] وروى الواقدي في كتاب المغازي [7] حدثني ابن أبي سبرة ، عن خالد بن رباح ، عن الأعرج قال : لما صاح الشيطان يوم أحد : إن محمداً قتل ، قال أبو سفيان بن حرب : يامعشر قريش أيكم قتل محمداً ؟ قال ابن أبي قمئة : أنا ، قال : نُسَوِّرُكَ [8] كما تفعل الأعاجم بأبطالها ، ثم جعل أبو سفيان يطوف في القتلى هل يجد محمداً ﷺ فلم يجده ، فلما رجع وجد خالد بن الوليد فقال له [9] : هل معك علم محمد [10] ، قال : نعم رأيته في نفر من أصحابه مُصْعِدِيْنَ في الجبل ، قال : هذا هو الحق وكذب ابن قمئة زعم أنه قتله . مختصر .

---

(١) الدثُّ : الرمي والدفع ، والمراد رمي بالحجارة (النهاية ٢/ ١٠٠) .
(٢) ذكر ابن هشام في سيرته (٣/ ٧٧) قصة مقتل مصعب بن عمير عن ابن إسحاق .
(٣) تفسير الطبري (٧٩٤٥) (٧/ ٢٥٦) ، قلت : و في تفسير الطبري عن الربيع مثله (٧٩٤٢) (٧/ ٢٥٣) .
(٤) في الأصل « محمد بن عمر » والتصويب من (هـ) وتفسير الطبري .
(٥) قال ابن كثير في البداية والنهاية (٤/ ٣١) بعد ذكر هذا الخبر : « ولعل هذا الأنصاري هو أنس بن النضر » .
(٦) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٢) : « هذا منتزع من عدة أخبار في وقعة أحد » .
(٧) (١/ ٢٣٦ ، ٢٣٧) .
وفي سيرة ابن هشام (٣/ ٩٩) : أن أبا سفيان سأل عمر بن الخطاب عن قتل النبي صلى الله عليه وسلم فنفاه فقال أبو سفيان : " أنت أصدق عندي من ابن قمئة وأبر " ، وذكر ابن هشام في سيرته (٣/ ٨٢) قصة الصارخ عن ابن إسحاق ثم قال : الصارخ : أزب العقبة يعني الشيطان .
(٨) نسورك : أي نلبسك السوار ، وهو نوع من الحلي معروف يلبس . (النهاية ٢/ ٤٢٠) .
(٩) ورد في (هـ) : « فقالوا له » .
(١٠) هكذا في الأصل ، وفي (هـ) : « هل معك علم من محمد » ، وفي المغازي : « هل تبين عندك قتل محمد ؟ » .

[٤٩١] قال : (١)ومَرَّ مالك بن الدُّخْشُم على خارجة بن زيد ، وبه ثلاثة عشر رجلاً ، فقال له : أما علمت أن محمداً قد قتل ، قال خارجة : إن كان محمد قد قتل (٢) فقد بَلَّغ محمد ، فقاتل عن دينك . انتهى . (٣)

قوله : عن أبي طلحة قال : غشينا النعاس ونحن في مَصَافِّنَا فكان السيف يسقط من يد أحدنا فيأخذه ، ثم يسقط فيأخذه ، وماأحد إلا ويميل تحت حَجْفَتِهِ . (٤)

[٤٩٢] قلت : رواه البخاري (٥) من حديث قتادة عن **أنس : أَنَّ أبا طلحة . . . إلى آخره** ، ولم يقل فيه : « وما أحد إلا ويميل تحت حَجْفَتِهِ » .

[٤٩٣] وأخرجه البخاري (٦) ، ومسلم (٧) من حديث أبي طلحة قال : كنت فيمن تَغَشَّاهُ النعاس يوم أحد حتى سقط سيفي من يدي مراراً يسقط وآخذه ، ويسقط وآخذه ، انتهى .

---

(١) القائل هو الواقدي في المغازي ، وظاهره أنه متصل بما قبله ، وليس كذلك ، بل هو في المغازي (١/ ٢٨٠) .

(٢) في المغازي في هذا الموضع : فإن الله حي لا يموت .

(٣) في المغازي في هذا الموضع عن سعد بن الربيع أنه قال وهو جريح وقيل له : أما علمت أن محمداً قد قتل ؟ ، قال : « أشهد أن محمداً قد بلغ رسالة ربه ، فقاتل عن دينك ، فإن الله حي لا يموت » .
قلت : بهذا يكون المصنف قد خرج النص الذي أورده الزمخشري في كشافه كاملاً وقد أحسن ابن حجر حيث أشار إلى تخريج كل مقطع من النص الوارد في الكشاف وتخريجه وذلك في الكافي (ص : ٣٢) ، إلا أن قول المنافقين : (لو كان نبياً ماقتل ، ارجعوا إلى دينكم) لم أجده مصرحاً به فيما مر من روايات ولم أقف عليه ، وذكره البيضاوي بنصه في تفسيره (٢/ ٤٧) في سبب نزول قوله تعالى ﴿ياأيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا يردوكم﴾ وقال ابن همات في تحفة الراوي (ل٦٢/ ب) : « لم أر من أخرج هذا » وكذلك صنع الزمخشري فذكره من قول علي في سبب نزول الآية نفسها ع (١/ ٢٢٢) ، ك (١/ ٤٦٩) ، وقد أشار ابن حجر في الكافي إلى أنه في آخر رواية السدي عند الطبري ، قلت : « لم أجد ذلك فيها ولعل مراده تخريج قول أنس بن النضر صنيعه فهو الوارد هناك وقبله قول أصحاب الصخرة : (ليت لنا رسولاً إلى عبدالله بن أبي فيأخذ لنا أمنة من أبي سفيان ، ياقوم إن محمداً قد قتل فارجعوا إلى قومكم قبل أن يأتوكم فيقتلوكم) » .

(٤) الكشاف ع (١/ ١٢٣) ، ك (١/ ٤٧١) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنةً نعاساً . . . . . الآية ﴾ . وحجفته : بتقديم الحاء على الجيم : الحجفة : الترس (النهاية ١/ ٣٤٥) .

(٥) في كتاب التفسير ، باب : « أمنة نعاساً » (٤٥٦٢)(٨/ ٢٢٨) .

(٦) معلقاً في كتاب المغازي ، باب : ﴿ ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاساً . . . . بذات الصدور ﴾ (٤٠٦٨) (٧/ ٣٦٥) .

(٧) تتبعت أحاديث أبي طلحة في صحيح مسلم وليس من بينها هذا الحديث ، وقد أخرج مسلم في كتاب الجهاد والسير ، باب : غزوة النساء مع الرجال (١٨١١)(٣/ ١٤٤٣ ، ١٤٤٤) في سياق حديث طويل لأنس وفي آخره : « ولقد وقع السيف من يدي أبي طلحة إما مرتين وإما ثلاثاً من النعاس » ، وهذا أخرجه البخاري (٤٠٦٤)(٧/ ٣٦١) بإسناد مسلم نفسه ، وليس فيه « من النعاس » وعلق ابن حجر في الفتح (٧/ ٣٦٢) فقال : زاد مسلم عن الدارمي ، عن أبي معمر شيخ البخاري فيه بهذا =

وفي لفظ له [١] غشينا النعاس ونحن في مصافنا يوم أحد . . . . . . الحديث

ورواه بتمامه الحاكم في مستدركه [٢]

وكذلك الطبري من حديث ثابت ، عن أنس [٣]

وكذلك ابن مردويه في تفسيره [٤] .

الحديث الثاني والخمسون :

عن الزبير قال : لقد رأيتني مع رسول الله ﷺ حين اشتد علينا الخوف ، فأرسل الله علينا [النوم ، والله إني لأسمع قول مُعتِّب بن قُشير و] [٥] النعاس يغشاني - : « لو كان لنا من الأمر شيء ماقتلنا هاهنا » .

= الإسناد " من النعاس " فأفاد سبب وقوع السيف من يده " ثم أشار إلى تخريج البخاري رواية أبي طلحة المذكورة عند البخاري ولم يذكر أن مسلماً خرجها ، وقد أسقط ابن حجر في الكافي (ص : ٣٣) عند تخريج هذا الحديث ذكر مسلم ، وتوسع ابن كثير في تخريجه وذكر طرقه ولم يذكر مسلماً (تفسير ابن كثير ١/ ٤١٨) ، ولم يذكر صاحب تحفة الأشراف مسلماً في هذا الحديث وانظر التحفة (٣٧٧١)(٣/ ٢٤٦ ، ٢٤٧) .

(١) لعل الضمير يعود للبخاري أو لأبي طلحة ، وهذا اللفظ هو الذي في الكشاف وقد ذكر المصنف تخريجه من صحيح البخاري ، ويكون هذا تكراراً لاداعي له وفي تحفة الراوي لابن همات (ل ٦٣/أ) : ذكر تخريجه عند البخاري من حديث أبي طلحة قال : كنت فيمن تغشاه . . . . . . الخ ثم قال : وفي لفظ له : غشينا النعاس ونحن في مصافنا . . . . الخ وهذا ظاهر في أن المراد بالضمير البخاري أو أبو طلحة وإن كان الضمير يعود إلى مسلم لأنه أقرب مذكور فقد أشرت أن الحديث غير موجود في مسلم من رواية أبي طلحة .

(٢) في كتاب التفسير ، سورة آل عمران (٢/ ٢٩٧) ، وفيه : « مامنهم من أحد إلا ويميد تحت حجفته » يميد (بالدال) : ماد ، يميد إذا مال وتحرك (النهاية ٤/ ٣٧٩) ، وقال الحاكم : " هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي .

(٣) عن أبي طلحة ، فالمراد تخريجه من حديث أبي طلحة ومسنده وهو كذلك عند الحاكم ، وعند الطبري في تفسيره (٨٠٧٥) (٧/ ٣١٧) ، وقد أخرجه من طرق عن قتادة عن أنس عن أبي طلحة (٨٠٧٦) (٨٠٧٧)(٧/ ٣١٧) ولفظه مختلف .

(٤) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٨٨) .

(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه ، وفي طبقات ابن سعد (٣/ ٤٦٣) : " معتِّب بن قشير بن مُليل بن زيد ، بن العطّاف بن ضبيعة ، وليس له عقب ، وشهد بدراً وأحداً "

قلت : في سيرة ابن هشام (٢/ ٣٤٤) ذكره ابن إسحاق ممن شهد بدراً ، ونقل في (٢/ ١٦٩) عن ابن إسحاق أنه من منافقي الأنصار وأنه قال هذا القول يوم أحد ، ونقل عنه أيضاً في (٣/ ٢٣٣) أنه من المنافقين وأنه قال يوم الخندق : « كان محمد يعدنا أن نأكل كنوز كسرى وقيصر =

[٤٩٤] **قلت** : رواهإإسحاق بن راهويه [١] ، والبزار في مسنديهما [٢]، والبيهقي [٣]، وأبو نعيم في كتابيهما دلائل النبوة [٤] ، والطبري [٥] ، وابن أبي حاتم [٦] في تفسيريهما ، كلهم من حديث محمد بن إسحاق ، **عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير (عن أبيه)** [٧] **عن عبدالله بن الزبير ، عن أبيه قال : كنت ممن يعتريه النعاس يوم أحد ، فلاأنسى قول معتب بن قشير كالحلم « لو كان لنا من الأمر شيء ماقتلنا هاهنا »** [٨] ، انتهى .

وسكت عنه البزار . [٩]

وذكره الواقدي في كتاب المغازي [١٠] .

[٤٩٥] **قوله : عن خالد بن الوليد أنه قال عند موته : مَافِيَّ موضع شبر إلا وفيه ضربة أو طعنة وهاأنا أموت كما يموت البعير** [١١] **فلانامت/أعين الجبناء** [١٢] . ٤٤/ أ

= وأحدنا اليوم لايأمن على نفسه أن يذهب إلى الغائط " وفي الموضعين رد ابن هشام كونه من المنافقين، قلت : ذكر نسبته إلى النفاق وقوله في غزوة الخندق الطبري في تفسيره (١١/ ١٣١) (طبعة دار الفكر) وابن كثير في تفسيره (٣/ ٤٧٢) ولم يعقبا على أمر نفاقه .

(١) عزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٨٨) وفي لباب النقول (ص : ٥٩)

(٢) البحر الزخار (٩٧٣) (٣/ ١٨٩) .

(٣) في دلائل النبوة في غزوة أحد ، باب : قوله تعالى ﴿ ولقد صدقكم الله وعده ﴾ وقوله ﴿ إذ تصعدون ولاتلوون ﴾ (٣/ ٢٧٣)

(٤) في الفصل الخامس والعشرين ، في غزوة أحد (٤٢٣) (٢/ ٤٨٧ ، ٤٨٨) .

(٥) (٨٠٩٤) (٨٠٩٥) (٧/ ٣٢٣) .

(٦) (١٦٩٧) (٢/ ٨٣٩) قال : حدثني أبي ، ثنا الحسن بن الربيع ، ثنا عبد الله بن إدريس قال : قال محمد بن إسحاق به سواء نحوه .

(٧) مابين القوسين ساقط من الأصل ، والزيادة من (هـ) ، وهي كذلك في الكافي (ص : ٣٣) وكذا سائر الأصول وهو الصواب .

(٨) في مسند البزار لم يذكر نص القول المحصور بين القوسين .

(٩) يحيى بن عباد وأبوه ثقات ، لكن فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس .

(١٠) ورد في (هـ) بعد هذا الموضع فراغ بمقدار نصف سطر ، وأمامه في الحاشية اليسرى مكتوب : بياض بالأصل ، ولا قلت : لم يذكر ابن حجر في الكافي (ص : ٣٣) تخريجه عن الواقدي . وهو في المغازي (١/ ٢٩٦) ولفظه « وقال الزبير بن العوام : غشينا النعاس ، فما منا رجل إلا وذقنه في صدره من النوم ، فأسمع معتب بن قشير يقول - وإني لكالحالم : « لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ها هنا » ، فأنزل الله تعالى فيه ﴿ لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ها هنا ﴾ .

(١١) في الأصل : كما تموت العنز ، وهو غريب ، والتصويب من (هـ) وطبعتي الكشاف .

(١٢) الكشاف ع (١/ ٢٢٥) ، ك (١/ ٤٧٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لاتكونوا =

الحديث الثالث والخمسون :

[٤٩٦] عن النبي ﷺ أنه قال : « ماتشاور قوم إلا هُدُوا لأَرْشَدِ أمرهم » [(١)] .

[٤٩٧] **قلت :** غريب ، ولم أجده إلا من قول الحسن ، (ولم يروه الطبري إلا من قول الحسن [(٢)] ، وقد ذكره المصنف في سورة الشورى من قول الحسن) [(٣)] ، وسيأتي إن شاء الله تعالى .

= كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا .... ﴾ الآية ، ولم يتعرض لتخريجه

قلت : قال ابن عساكر (تهذيب تاريخ دمشق ٥/ ١١٢) : « وروى ابن سعد ، والواقدي عن أبي الزناد أن خالداً لما حضرته الوفاة ..... الخبر بنحوه »، وفي البداية والنهاية (٧/ ١١٤) : وقد روى الواقدي عن عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه قال : لما حضرت خالداً الوفاة .... الخبر بنحوه وفيهما كما يموت البعير .

قلت : ترجمة خالد بن الوليد في الطبقات (٢/ ٢٥٢ ، ٢٥٣) ناقصة ولم أجده فيها .

(١) الكشاف ع (١/ ٢٢٦) ، ك (١/ ٤٧٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿ فبما رحمة من الله لنت لهم ..... وشاورهم في الأمر .... ﴾ الآية .

(٢) في تفسيره (٨١٣٠) (٧/ ٣٤٤) .

(٣) مابين القوسين تكرر في الأصل وعلى أوله ووسطه ضرب من الناسخ غير شامل لكل النص وقد ذكره في سورة الشورى ، بعد الحديث التاسع (ل ٢١٤/ أ) وقال : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الأدب ، ثنا الفضل بن دكين ، عن إياس بن دغفل قال : قال الحسن فذكره ، وعن ابن أبي شيبة رواه عبدالله بن أحمد في كتاب الزهد لأبيه بسنده ومتنه ، ورواه البخاري في كتابه المفرد في الأدب ، ثنا آدم بن أبي إياس ، ثنا حماد بن زيد ، عن الحسن أنه قال : والله ماتشاور قوم إلا هدوا لأفضل مابحضرتهم ثم تلا ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾ . انتهى ، وذكره المصنف في سورة آل عمران مرفوعاً ، وذكرناه هناك للبيهقي بمعناه "

قلت : هو في مصنف أبي شيبة ، في الأدب ، باب : في المشورة من أمر بها (٦٣٢٦)(٩/ ١٠) وفي الأدب المفرد ، باب : المشورة (٢٥٨) (١/ ٣٥٨) لكن في إسناده بين حماد والحسن : السدي ، ولم أجده في الزهد ، وقوله : " ذكرناه هناك للبيهقي بمعناه " عجيب حيث لم يذكره كما هو واضح هنا .

الحديث الرابع والخمسون :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « ما رأيت أحداً أكثر مشاورة من أصحاب رسول الله ﷺ » . (١)

قلت : هكذا وجدته في عدة نسخ وصوابه : « ما رأيت أحداً أكثر مشاورة لأصحابه من رسول الله ﷺ » هكذا لفظ الحديث . (٢)

[٤٩٨] رواه ابن حبان في صحيحه (٣) في النوع الثالث من القسم الخامس من طريق عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، **عن المِسْوَر بن مَخْرَمَة** (٤) **ومروان بن الحكم** (٥) **قالا : خرج رسول الله ﷺ زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه حتى إذا كانوا بذي الحُلَيْفَة قَلَّد** (٦) **رسول الله ﷺ (الهَدْي)** (٧) **وأشعره ،** (٨) **وأحرم بالعمرة ، إلى أن قال : فقال النبي ﷺ : « أشيروا علي أترون أن نميل على ذَرَاري هؤلاء الذين أعانوهم فنصيبهم ، أو ترون أن نَؤُمّ** (٩) **البيت فمن صَدَّنَا عنه قاتلناه » ، فأشار عليه أبو بكر رضي الله عنه بالمسير ،**

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٢٦) ، ك (١ / ٤٧٤ ، ٤٧٥) في الموضع السابق .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٣) بعد ذكر نص صاحب الكشاف : « هذا فيه تحريف ، والصواب : من رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

(٣) في كتاب السير ، باب : الموادعة والمهادنة (٤٨٧٢) (١١/ ٢١٦ - ٢٢٧) .

(٤) المِسْوَرْ بن مَخْرَمَة بن نوفل القرشي الزهري ، ولد بعد الهجرة بسنتين ، وقدم المدينة سنة ثمان بعد الفتح ، وعمره ست سنين ، وحديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين ، ومات في سنة أربع وستين .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٣٩٠ - ٣٩٤) ، الإصابة (٣/ ٤١٩ ، ٤٢٠) .

(٥) مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي القرشي ، ولد بعد الهجرة بسنتين ، وقيل بعدها بأربع ، وقيل عام أحد سنة ثلاث ، ثبتت له الرؤية ، وأرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان معدوداً في الفقهاء ، وكبار التابعين ، شهد الجمل مع عائشة ، وصفين مع علي ، وتولى المدينة لمعاوية ، وقاتل جيش ابن الزبير ، وانتصر واستوثق له ملك الشام ، ثم استولى على مصر ومات بعدها في سنة خمس وستين للهجرة .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٧٦ - ٤٧٩) ، الإصابة (٣/ ٤٧٧ ، ٤٧٨) .

(٦) التقليد : ما يجعل في رقاب الأنعام ، وهي كالقلادة التي في الرقبة ملازمة لها (انظر النهاية ٤/ ٩٩) .

(٧) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٨) الإشعار : أن يشق أحد جنبي سنام البدنة حتي يسيل دمها ، ويجعل ذلك علامة تعرف به أنها هدي ، والشعار العلامة (انظر النهاية (٢/ ٤٧٩) .

(٩) في الأصل : أنّا ، والتصويب من (هـ) وصحيح ابن حبان .

ومن حال بيننا وبين البيت قاتلناه [1] ، فقال ﷺ : « فَرِّوْحُوا [2] إذن » .

قال الزهري : **وكان أبو هريرة يقول : مارأيت أحداً أكثر مشاورة لأصحابه من رسول الله ﷺ . .** الحديث بطوله ، وهو حديث الفتح .

ورواه عبدالرزاق في مصنفه في قصة الحديبية [3] كما تراه .

ومن طريق عبدالرزاق أيضاً رواه أحمد [4] ، وابن راهويه في مسنديهما .

ورواه الشافعي في مسنده [5] أخبرنا ابن عيينة ، عن الزهري قال : **قال أبو هريرة : مارأيت أحداً أكثر مشاورة لأصحابه من النبي ﷺ ، قال الله تعالى : ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾** انتهى .

وقد أشار اليه الترمذي في كتابه ، فقال في آخر كتاب الجهاد [6] : **ويروى عن أبي هريرة** فذكره

ومن طريق الشافعي ، رواه البيهقي في المعرفة في كتاب أدب القاضي [7] **بسنده ومتنه ،** وكأن فيه انقطاعاً بين الزهري وأبي هريرة [8] .

الحديث الخامس والخمسون :

[٤٩٩] **قال النبي ﷺ : « من بعثناه على عَمل فَغَلَّ شيئاً جاء يوم القيامة يحمله على عنقه»** [9] .

---

(١) هكذا في الأصل ، و (هـ) ، ولا إشكال فيه ومعناه أن مشورة أبي بكر كانت بالمسير ومن حال بينهم وبين البيت قاتلوه ، فكرر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصه ، وفي صحيح ابن حبان : «فقال أبو بكر الصديق رضوان الله عليه : الله ورسوله أعلم ، يا نبي الله إنما جئنا معتمرين ، ولم نجيء لقتال أحد ، ولكن من حال بيننا وبين البيت قاتلناه » ، وما أورده المصنف مختصراً بمعناه .

(٢) في الأصل (فروجوا) بالجيم المعجمة ، وهو خطأ ، والتصويب من (هـ) وصحيح بن حبان .

(٣) (٩٧٢٠) (٥/ ٣٣٠ - ٣٤٢) .

(٤) (٤/ ٣٢٨ - ٣٣١) .

(٥) في كتاب الأحكام في الأقضية (٦٢٤) (٢/ ١٧٧) .

(٦) باب : ماجاء في المشورة (٤/ ٢١٤) .

(٧) باب : مشاورة القاضي (١٩٧٥٣) (١٤/ ٢٢٨) .

(٨) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٣) " منقطع " ، قلت رواية الزهري عن أبي هريرة مرسلة كما في تهذيب الكمال (٢٦ / ٤٢٦) ، تهذيب التهذيب (٩/ ٤٤٧) .

(٩) الكشاف ع (١/ ٢٢٦) ، ك (١/ ٤٧٥) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وما كان لنبي أن يغل . . . ﴾ الآية .

قلت : غريب [١] .

[٥٠٠] وبمعناه لابن ماجه في الزكاة [٢] **من حديث عبدالله بن أنيس [٣] أنه تذاكر هو [٤] وعمر بن الخطاب يوماً الصدقة ، فقال عمر : ألم تسمع رسول الله ﷺ حين يذكر غلول الصدقة أنه من غَلَّ بعيراً أو شاة أتى يوم القيامة يحمله ، فقال له عبدالله بن أنيس : بلى ،** انتهى [٥] .

[٥٠١] ومعناه أيضاً في الصحيحين [٦] **عن أبي حُمَيْد الساعدي أن رسول الله ﷺ استعمل عاملاً ، فجاءه العامل حين فرغ من عمله فقال : يارسول الله ، هذا لكم وهذا أهدي إليّ ، فقام رسول الله ﷺ عشية بعد الصلاة فتشهد وأثنى على الله بما هو أهله ثم قال : « أمَّا بعد فما بال العامل نستعمله فيأتينا فيقول : هذا من عملكم ، وهذا أهدي إليّ ، أفلا قعد في**

---

(١) عند هذا الموضع في الحاشية اليمنى مانصه : " بلغ مقابله ولله الحمد والمنة " .
وقوله : غريب ، يعني لم يجده ، ولم يعلق على ذلك ابن حجر .
قلت : أخرج الطبري في تفسيره بسنده (٨١٥٩) (٧/ ٣٥٩) عن عبد الله بن ذكوان ، عن عروة بن الزبير ، عن أبي حميد قال : بعث رسول الله صلي الله عليه وسلم مصدقاً فجاء بسوار كبير ، وذكر قصته ، وفي آخره قال المصطفى صلى الله عليه وسلم : « أيها الناس من بعثناه على عمل فغلّ شيئاً جاء به يوم القيامة على عنقه يحمله ، فاتقوا الله ، أن يأتي أحدكم يوم القيامة على عنقه بعير له رغاء ، أو بقرة تخور أو شاة تثغو " وهذا لفظه مطابق لما ذكره الزمخشري في الكشاف .

(٢) باب : ماجاء في عمال الصدقة (١٨١٠) (١/ ٥٧٩) ، من طريق موسى بن جبير ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحباب ، عن عبد الله بن أنيس .

(٣) عبد الله بن أنيس الجهني ، أبو يحيى المدني ، حليف الأنصار ، كان أحد من يكسر أصنام بني سلمة مات بالشام سنة أربع وخمسين للهجرة . انظر الإصابة (٢/ ٢٧٨ ، ٢٧٩) .

(٤) ورد في (هـ) : أنه هو تذاكر هو وعمر .

(٥) قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ٣١٨) عن هذا الحديث : « هذا إسناد فيه مقال ، موسى بن جبير قال فيه ابن حبان في الثقات : يخطىء ويخالف ، وقال الذهبي في الكاشف : ثقة ، ولم أر لغيرهما فيه كلاماً ، وعبد الله بن عبد الرحمن ذكره ابن حبان في الثقات ، وباقي رجال الإسناد ثقات »
قلت : موسي بن جبير الأنصاري الحذاء ، قال فيه ابن القطان : لا يعرف حاله ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٨١) : مستور .
وانظر تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٣٩) ، الكاشف (٣/ ١٦٠) ، الثقات (٧/ ٤٥١) وعبد الله بن عبد الرحمن بن الحبّاب قال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٢٨) : « مقبول » ، وانظر الثقات لابن حبان (٧/ ٤٤) .

(٦) البخاري ، البخاري في كتاب الهبة ، باب من لم يقبل الهدية لعلّة (٢٥٩٧) (٥/ ٢٢٠) ، وفي كتاب الأيمان والنذور ، باب : كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم (٦٦٣٦) (١١/ ٥٢٤) ، وفي كتاب الحيل ، باب : احتيال العامل ليهدى له (٦٩٧٩) (١٢/ ٣٤٨) ، في كتاب الأحكام ، باب : هدايا العمال (٧١٧٤) (١٣/ ١٦٤) ، وباب : محاسبة الإمام عماله (٧١٩٧) (١٣/ ١٨٩) .
ومسلم في كتابة الإمارة ، باب : تحريم هدايا العمال (١٨٣٢) (٣/ ١٤٦٣ ، ١٤٦٤) .

بيت أبيه وأمه فينظر هل يُهدى له أم لا ؟ ، فوالذي نفس محمد بيده لايَغُل أحدكم شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه » ، وسيأتي قريباً .

وينظر كلام المصنف هنا فإنهما غلولان ، غلول الصدقة ، وغلول الغنيمة ، والأحاديث وردت فيهما جميعاً ، والطبري هنا جمع بينهما . (١)

الحديث/السادس والخمسون : ٤٤/ب

[٥٠٢] **قال عليه الصلاة والسلام : « هدايا الوُلَاة غلول » .** (٢)

قلت : غريب بلفظ الولاة .

والحديث روي من حديث أبي حميد ، وأبي هريرة ، وجابر ، وابن عباس .

[٥٠٣] **أما حديث أبي حميد :** (٣)

فرواه الإمام أحمد (٤) ، والبزار في مسنديهما (٥) .

و الطبراني في معجمه (٦) من حديث إسماعيل بن عياش ، **عن يحيى بن سعيد، عن** عروة بن الزبير ، **عن أبي حميد الساعدي ، أن النبي ﷺ قال : «هدايا العمال غلول »**، انتهى .

---

(١) الزمخشري في الكشاف لم يذكر سوى غلول الغنيمة ، وكل ما ذكره من المعاني والنصوص ، وما أشار إليه من أسباب النزول ، متعلق بالغلول من الغنائم ، والغلول كما ذكر المصنف هنا نوعان في الغنيمة وفي الصدقة ، وكلاهما محرم منهي عنه ، ومحذر منه ، والطبري في تفسيره ذكر غلول الغنيمة وما ورد فيها ، وذكر كذلك أحاديث في شأن الغلول من الصدقة كحديث ابن اللتبية ، وحديث عبد الله ابن أنيس ، وكذلك حديث سعد بن عبادة (٨١٦٣) (٧/ ٣٦١) ، وحديث عبيد ابن أبي عبيد (٨١٦٥) (٧/ ٣٦٢، ٣٦٣) .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٢٦) ، ك (١/ ٤٧٥) في الموضع السابق ، وفي الأصل : " هدايا العمال " والتصويب من (هـ) وهو كذلك في طبعتي الكشاف ، وهو المناسب لقوله بعده : " غريب بلفظ الولاة " .

(٣) أبو حميد الساعدي ، اسمه عبدالرحمن بن سعد ، وقيل : عبدالرحمن بن عمرو بن سعد ، وقيل غير ذلك ، صحابي أنصاري جليل ، شهد أحداً وما بعدها وكان من فقهاء الصحابة ، وكانت وفاته في آخر خلافة معاوية ، أو أول خلافة يزيد بن معاوية ، انظر ، سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٨١)، الإصابة في (٤/ ٤٦)

(٤) (٥/ ٤٢٤)، وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٢٢) عن الإمام أحمد بسنده ومتنه ، ثم قال : وهذا الحديث من أفراد أحمد ، وهو ضعيف الإسناد .

(٥) كشف الأستار (١٥٩٩) (٢/ ٢٣٦، ٢٣٧) .

(٦) عزاه له الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٥١) في المعجم الكبير ، وهو من الساقط من المعجم المطبوع .

قال البزار : وهذا الحديث أخطأ فيه إسماعيل بن عياش فاختصره ، وإنما هو عن الزهري، عن عروة ، عن أبي حميد أن النبي ﷺ بعث رجالاً على الصدقة . . . . الحديث . انتهى .

ورواه ابن عدي في كامله [1] وعده من منكرات إسماعيل بن عياش ، وابن عياش ضعيف في روايته عن الحجازيين [2] .

[٥٠٤] وأما حديث أبي هريرة :

فرواه الطبراني في معجمه الوسط [3] ، من حديث أحمد بن معاوية ين بكر الباهلي، ثنا النضر بن شميل ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «هدايا الأمراء غلول»** . انتهى

ثم قال : تفرد به أحمد بن معاوية [4] . انتهى

ورواه ابن عدي في كامله [5] وأعله بأحمد بن معاوية ، وقال : إنه يروي عن الثقات البواطيل ، وهذا الحديث باطل ، انتهى .

---

(١) (١/ ٢٩٥) وقال : « ولا يحدث هذا الحديث عن يحيى ، غير ابن عياش » .

(٢) ورد في (هـ) : ورواة عن الحجازيين ، وإسماعيل بن عياش بن سليم العنسي ، أبو عتبة الحمصي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٧٣): «صدوق في روايته عن أهل بلده (يعني الشاميين) مخلط في غيرهم» ، (أي العراقيين والحجازيين) .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : (١/ ١٥١) : « الطبراني الكبير وأحمد ، من طريق إسماعيل بن عياش عن أهل الحجاز ، وهي ضعيفة » وبين ابن عدي نوع تخليطه فقال في روايته عن الحجازيين والعراقيين (الكامل ١/ ٢٩٦) : «لايخلو من غلط يغلط فيه ، إما أن يكون حديثاً برأسه ، أو مرسلاً يوصله ، أو موقوفاً يرفعه» .
ونقل عن ابن معين سبب ذلك (تهذيب الكمال ٣/ ١٧٤) حيث قال : «أما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه ضاع فخلط في حفظه عنهم » .
قلت : يحيى بن سعيد بن قيس المدني أبو سعيد القاضي من الحجازيين وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (٤/ ١٨٩) : إسناده ضعيف .

(٣) (٧٨٤٨) (٨/ ٤١٥) وهو في مجمع البحرين (٢١٥١) (٤/ ٩٤) .

(٤) النص في المعجم الأوسط : لم يرو هذا الحديث عن ابن عون إلا النضر تفرد به أحمد بن معاوية .

(٥) (١/ ١٧٧) وفيه: « ثنا أحمد بن معاوية الباهلي ، قال : ثنا والله النضر بن شميل به ، ثم قال : " هذا من حديثه بهذا الإسناد باطل ، وهو حانث في يمينه الذي حلف عليه ، ولم يرو هذا الحديث عن النضر غير أحمد هذا والنضر ثقة » .
وقال عنه (أي الباهلي) : حدث عن الثقات بالبواطيل ويسرق الحديث .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٥١) : « رواه الطبراني في الأوسط وفيه حميد (وصوابه أحمد) بن معاوية الباهلي ، وهو ضعيف » .
قلت : ذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ٤١) ونقل تضعيفه الذهبي في ميزان الإعتدال ، (١/ ١٥٧)، وابن حجر في لسان الميزان (١/ ٣١٢).

[٥٠٥] **وأما حديث جابر :**

فرواه عبد الرزاق في مصنفه في البيوع [١] ثنا سفيان الثوري ، عن أبانْ بن أبي عياش ، عن أبي نَضْرة ، **عن جابر بن عبدالله أن رسول الله ﷺ قال : « الهدايا للأمراء غلول »، انتهى.**

ورواه [٢] إسحاق بن راهوية في مسنده [٣] ، أخبرنا وكيع ، ثنا سفيان،عمن حدثه ، عن أبي نضرة به .

ورواه [٤] أبو نعيم في الحلية [٥] عن الثوري ، عن إبراهيم بن محمد الفزاري ، عن أبان به .

ورواه البزار في مسنده [٦] حدثنا معاذ بن سهل الخلال ، ثنا عبد العزيز بن الخطاب ، ثنا قيس بن الربيع ، عن ليث ، عن عطاء ، عن جابر مرفوعاً قال : [٧] : رواه أبان بن أبي عياش ، عن أبي نضرة ، عن جابر ، وأبان ممن ترك حديثه لتفرده [٨] بأشياء أتت عليه من سوء حفظه ، وكان من عباد البصرة . [٩]

[٥٠٦] **وأما حديث ابن عباس :**

فرواه ابن الجوزي في كتاب التحقيق [١٠] من طريق إبراهيم الحربي ، ثنا محمد بن هارون، ثنا يعقوب بن كعب ، عن محمد بن حمير ، عن خالد بن حميد ، عن يحيى بن نعيم (عن عطاء) [١١] ، **عن ابن عباس مرفوعاً : «هدايا الأمراء غلول» .**

---

(١) باب : الهدية للأمراء والذي يشفع عنده (١٤٦٦٥)(٨/ ١٤٧) .

(٢) ورد في (هـ) : رواه ، بدون الواو .

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٨٤) لعبد الرزاق وابن مردويةبلفظ « هدايا الإمراء سحت » ولم يذكر ابن راهويه .

(٤) الهاء ساقطة من الأصل ، وهي في (هـ) ثابتة . (٥) (٧/ ١١٠) .

(٦) كشف الأستار (١٦٠٠) (٢/ ٢٣٧) .

(٧) في كشف الأستار (٢/ ٢٣٧) : لانعلمه عن جابر ، إلا بهذا الإسناد .

(٨) في الأصل ليفرده ، والتصويب من (هـ) .

(٩) أبان ابن أبي عياش البصري ، أبو إسماعيل العبدي ، متروك كما سبق ذكره .

قلت : ورواه الطبراني في الأوسط من طريق ليث عن عطاء به (مجمع البحرين (٢١٤٨ - ٤/ ٩٣) وكذلك من طريق ابن لهيعة ، عن خير بن نعيم ، عن عطاء به (مجمع البحرين ٢١٤٩-٤/ ٩٣) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٥١) : " رواه الطبراني في الأوسط ، وإسناده حسن " أي بمجموع الطريقين ، ورواه ابن عدي في الكامل (١/ ٢٨١) في ترجمةإسماعيل بن مسلم المكي عنه عن عطاء به ، ولفظه « هدايا العمال سحت» ، وقد قال عنه : أحاديثه غير محفوظة عن أهل الحجاز والبصرة والكوفة إلا أنه ممن يكتب حديثه .

(١٠) مسألة هدايا الأمراء كبقية أموال الفيء لا يختصون بها ، (ج٢) (ل ٢٢٧/أ) .

(١١) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) .

قال في التنقيح : [1] يحيى هذا لا أعرفه ، وغالب من فيه معروف [2] ، والله أعلم . انتهى .

---

(١) ورد في (هـ) : الصحيح ، وهو في التنقيح (ل ٣٦٩/أ) ولفظه : « لم يخرجوه بهذا الإسناد ، ويحيى لا أعرفه ومحمد بن الحسن بن كوثر أبو بحر البربهاري شيخ تكلموا فيه ، والله أعلم » .

قلت : رواه الطبراني في الأوسط ، من طريق اليمان بن سعيد المصيصي ، عن محمد بن حمير ، عن خالد بن حميد المهري ، عن خير بن نعيم ، عن عطاء ، عن ابن عباس مرفوعاً : « الهدية إلى الإمام غلول » (مجمع البحرين ٢١٥٠-٤/ ٩٣ ، ٩٤) وقال عقبة : « لم يروه عن خير إلا خالد ، تفرد به محمد بن حمير » .

قلت : بين إسناد الطبراني وابن الجوزي أكثر من اختلاف :

أ - في إسناد الطبراني (خير بن نعيم) ، وفي إسناد ابن الجوزي (يحيى بن نعيم) .

ب- في إسناد الطبراني : (خير بن نعيم ، عن عطاء ، عن ابن عباس مرفوعاً)، وفي إسناد ابن الجوزي : (يحيى بن نعيم ، عن ابن عباس مرفوعاً) .

ولم أجد من اسمه يحيى بن نعيم ، وأما خير بن نعيم فقد ذكر في الجرح والتعديل (٣/ ٤٠٤) خير بن نعيم الحضرمي قاضي مصر وذكر أنه روى عن عطاء بن أبي رباح ونافع مولى ابن عمر ، قال عنه أبو زرعة : لا بأس به ، وقال أبوحاتم : صدوق وذكره ابن حبان في الثقات (٦/ ٢٧٧) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٢٢٩) .

قلت : الظاهر أن في إسناد ابن الجوزي خطأ أو تصحيف ، ولذا قال ابن عبد الهادي يحيى لا أعرفه .

وأما محمد بن الحسن بن الكوثر أبو بحر البر بهاري قال الدار قطني : خلط الصحيح بالرديء واختلط قال البرقاني عنه : كان كذاباً ، وقال الذهبي : معروف واه .

انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٢/ ٢٠٩ ، ٢١٠) ، ميزان الاعتدال (٣/ ٥١٩) ، لسان الميزان (٥/ ١٣١ ، ١٣٢) ، وأما إسناد الطبراني فقد ورد في مجمع الزوائد (٤/ ١٥١) قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الأوسط وفيه يمان بن سعيد وهو ضعيف » .

قال ابن حجر في اللسان (٦/ ٣١٦) : « ضعفه الدارقطني ولم يترك ، وذكره ابن حبان في الثقات (٩/ ٢٩٢) وقال : ربما خالف » .

(٢) ورد في (هـ) : غير معروف .

الحديث السابع والخمسون :

قال النبي ﷺ : « ليس على المُسْتَعِيْر غَيْرِ المُغِلِّ ضَمَان » . انتهى (١)

[٥٠٧] **قلت :** رواه البيهقي في سننه في كتاب العارية (٢) من حديث **عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده ، عن النبي ﷺ أنه قال : « ليس على المستعير غير المغل ضمان ، ولا على المستودع غير المغل ضمان »**. انتهى

وضعفه وقال : المحفوظ أنه من قول شريح (٣).

الحديث الثامن والخمسون :

قال النبي ﷺ : «لا إِغْلَال ولا إِسْلَال ». (٤)

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٢٦)، ك (١/ ٤٧٥) في الموضع السابق ، وفي النسخة الأصلية بعد هذا الموضع كلمة " وضعفه " وهي خطأ ، وليست في (هـ) ، ولم يتعرض صاحب الكشاف لتضعيفه كسائر الأحاديث ، وإنما التضعيف من كلام البيهقي ، وسيأتي .

(٢) باب : من قال لايغرم .(٦/ ٩١).

(٣) ورواية البيهقي ، إنما هي من طريق الدار قطني ، وقد أخرجه في سننه (١٦٨٠) (٣/ ٤١) من طريق عمرو بن عبد الجبار ، عن عبيدة بن حسان ، عن عمرو بن شعيب به ، وقال : " عمرو وعبيدة ضعيفان ، وإنما عن شريح القاضي غير مرفوع "وقد نقل البيهقي هذا القول عن الدارقطني .
وعمرو هو ابن عبد الجبار السنجاري ، قال ابن عدي : روى عن عمه عبيدة بن حسَّان مناكير ، وقال أحاديثه كلها غير محفوظة (الكامل ٥/ ١٧٩٠ ، ١٧٩١) (ميزان الإعتدال ٣/ ٢٧١)، (لسان الميزان ٤/ ٣٦٨) .
وعبيدة هو ابن حسان العنبري السنجاري ، عم الأول ، قال أبو حاتم : منكر الحديث ، وقال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الثقات (الجرح والتعديل ٦/ ٩٢)، (الضعفاء والمجروحين ٢/ ١٨٩)، (ميزان الإعتدال ٣/ ٢٦) ، (لسان الميزان ٤/ ١٣٥) .
قلت قال ابن حجر في تلخيص الحبير (٣/ ٩٧) : " المغل هو الخائن " ، وكذا فسر في آخر رواية الدار قطني ، وقيل هو مدرج ، وقيل القابض " .

(٤) الكشاف ع (١/ ٢٢٦)، ك (١/ ٤٧٥) في الموضع السابق ، والإسلال : السرقة الخفية، والإغلال : الخيانة ، ويطلق أيضاً على السرقة الخفيفة (النهاية ٢/ ٢٩٣ –٣٨٠).

قلت : روي من حديث المِسْور ومروان ، ومن حديث عمرو بن عوف ، ومن حديث سلمة بن الأكوع .

[٥٠٨] **فحديث المسور ومروان :**

رواه أبوداود في سننه في كتاب الجهاد [١] .

من حديث ابن إسحاق [٢] ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، **عن مسور بن مخرمة ، ومروان بن الحكم : أنهم اصطلحوا على وضع الحرب عشر سنين يَأْمَنُ فيهن الناس ، وعلى أن بيننا عَيْبَةً مَكْفُوفَةً [٣] ، وأنه لا إسلال ولا إغلال .** انتهى

ورواه أحمد في مسنده [٤] .

والبيهقي في دلائل النبوة ، [٥] وطَوَّلاه بقصة الفتح .

وكذلك ابن هشام في السيرة [٦] .

[٥٠٩] **وأما حديث عمرو بن عوف :**

فرواه الدارمي في مسنده [٧] والطبراني في معجمه [٨] **عن كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : « لا نهب ، ولا إسلال ، ولا إغلال ، ومن يَغْلُلْ يأت بما غَلَّ/يوم القيامه »** ، انتهى . ٤٥/أ

---

(١) بـاب : في صلح العدو (٢٧٦٦) (٣/ ٢١٠) .

(٢) ورد في (هـ) : أبي إسحاق .

(٣) العيبة : ما يحفظ فيه المتاع والثياب وتصان ، ومكفوفة : أي مشدودة موثقة ، والعيبة هنا مَثَل ، والمراد بينهم صدور نقية سليمة مطوية على الوفاء بالصلح موثقة على المحافظة على العهد ، والعرب تكني عن الصدور والقلوب بالعياب ، لأنها مستودع السرائر ، كما أن العياب مستودع الثياب .

وقال بعضهم ، الإغلال : لبس الدرع للحرب ، والإسلال : من سل السيف إذا أشهره ، قال أبو عبيد : ولا أدري ما هو ولا أعرف له وجهاً .

النهاية (٣/ ٣٢٧) ، غريب أبي عبيد (١/ ١٢٤) .

(٤) (٤/ ٣٢٣-٣٢٦) .

(٥) باب : كيف جرى الصلح يوم الحديبية (٤/ ١٤٥) مختصراً .

(٦) باب : أمر الهدنة (٣/ ٣٣١-٣٣٣) .

(٧) في كتاب السير ، باب : في الغال إذا جاء بما غل (٢/ ٢٣١) .

(٨) الكبير (١٦) (١٧/ ١٨) ولفظه " لا سلول ولا غلول " .

ورواه ابن عدي في كامله [١] ، وأغلظ القول في كثير بن عبدالله نقلاً عن النسائي [٢] ، وأحمد [٣] ، وابن معين [٤] .

وأما حديث سلمة : [٥]

[٥١٠] فرواه الإمام إبراهيم الحربي في كتاب غريب الحديث حدثنا محمود بن غيلان ، ثنا عبيد الله بن موسى ، عن موسى بن عبيدة ، عن إياس بن سلمة ، **عن أبيه سلمة** [٦] **أن رسول الله ﷺ قال : « لا إسلال ولا إغلال »** ، انتهى .

ثم قال : الإسلال من السلة ، وهي السرقة ، والإغلال : الخيانة .

ورواه ابن زنجوية في كتاب الأموال [٧] ، حدثنا عبيدالله بن موسى به وذكر فيه حديث صلح النبي ﷺ أهل مكة بطوله [٨] .

---

(١) (٦/ ٢٠٨٠) ولفظه « لانهب ولا استلاب ولاغلول » .

(٢) في الكامل عنه (٦/ ٢٠٧٩) متروك الحديث ، وانظر الضعفاء المتروكين للنسائي (ص: ٢٠٥) .

(٣) في الكامل عنه (٦/ ٢٠٧٨) : منكر الحديث ليس بشيء ، وانظر العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٢١١) .

(٤) في الكامل عنه (٦/ ٢٠٧٨) : ضعيف ، ليس بشيء ، ولا يكتب ، وانظر التاريخ (٢/ ٤٩٤) .
وضعفه أبو داود وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، والدار قطني ، وابن حبان ، والحاكم ، والساجي ، ويعقوب ابن سفيان ، وقال ابن عبد البر : مجمع على ضعفه وحسن الترمذي حديثه ، وانظر ذلك في تهذيب الكمال (٢٤/ ١٣٦-١٤٠) ، تهذيب التهذيب (٨/ ٤٢١-٤٢٣)، وفي التقريب (٢/ ١٣٢) : «ضعيف أفرط من نسبه إلى الكذب» .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٣٣٩) : «رواه الطبراني وفيه كثير بن عبدالله المزني ، وهو ضعيف ، وقد حسن الترمذي حديثه ، وبقية رجاله ثقات» .

(٥) سلمة بن عمرو بن الأكوع ، أول مشاهده الحديبية ، وكان شجاعاً سريع العدو وحتى إنه ليسبق الفرس ، وشهد بيعة الشجرة وبايع ، مات بالمدينة في آخر خلافة معاوية وقيل غير ذلك .
انظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٣٢٦-٣٣١) ، الإصابة (٣/ ٦٦ ، ٦٧) .

(٦) ورد في (هـ) : عن أم سلمة .

(٧) كتاب افتتاح الأرضين صلحاً ، وسننها وأحكامها ، باب : الصلح والمهادنة تكون بين المسلمين والمشركين إلي مدة (٦٥٣) (٢/ ٣٩٤، ٣٩٥) .

(٨) قال ابن حجر في الكافي (ص٣٤) : «وموسى ضعيف» .
قلت : هو موسى بن عبيدة الربذي (بفتح الراء والموحدة ثم معجمة) قال في التقريب (٢/ ٢٨٦): «ضعيف لاسيما عن عبدالله بن دينار » .

الحديث التاسع والخمسون :

روي في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ﴾ أنها نزلت في غنائم أحد حين ترك الرماة المركز وطلبوا الغنيمة ، وقالوا : نخشى أن يقول رسول الله ﷺ : من أخذ شيئاً فهو له ، وأن لايقسم [1] **الغنائم ، كما لم يقسم** [2] **يوم بدر ، فقال لهم النبي ﷺ : « ألم أعهد إليكم أن لاتتركوا المركز حتى يأتيكم أمري ؟ » ، فقالوا : تركنا بقية إخواننا ، فقال ﷺ : « بل ظننتم أنانغُل** [3] **ولا نَقْسِم لكم ، فنزلت .** [4] **.**

[٥١١] **قلت :** ذكره الثعلبي [5]

والواحدي في أسباب النزول [6] **عن الكلبي ومقاتل قالا : نزلت في غنائم أحد حين ترك الرُّماة المركز . . . إلى آخره .**

الحديث الستون :

وروي أنها نزلت في قطيفة حمراء فقدت يوم بدر فقال بعض المنافقين : لعل رسول الله ﷺ أخذها . [7]

[٥١٢] **قلت :** رواه الترمذي [8] من حديث عبد الواحد بن زياد ، عن خصيف ، ثنا مقسم ، قال : **(قال)** [9] **ابن عباس : نزلت هذه الآية : ﴿ مَاكَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ﴾ في قطيفة حمراء يوم بدر ، فقال بعض الناس : لعل رسول الله ﷺ أخذها ، فأنزل الله : ﴿ مَاكَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ﴾ الآية** . انتهى .

وقال : حديث حسن غريب ، وقد رواه بعضهم عن خصيف ، عن مِقْسَم ، ولم يذكر ابن عباس . انتهى .

ورواه الطبراني في معجمه [10] كذلك .

ورواه الطبري في تفسيره [11] من حديث شريك ، عن خصيف به .

---

(١) ورد في (هـ) : وأن يقسم . (٢) ورد في (هـ) : لم تقسم . (٣) ورد في (هـ) : أن نغل .

(٤) الكشاف ع (١/ ٢٢٧) ، ك (١/ ٤٧٥) في الموضع السابق .

(٥) (ج٢) (ل١٣٦/ أ) وهو كذلك في تفسير البغوي بنصه (١/ ٣٦٦، ٣٦٧). (٦) (ص: ١٢٣).

(٧) الكشاف ع (١/ ٢٢٧)، ك(١/ ٤٧٥) في الموضع السابق .

(٨) في كتاب التفسير ، سورة آل عمران ، باب (٤)، (٣٠٠٩) (٥/ ٢٣٠).

(٩) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) وسنن الترمذي .

(١٠) الكبير (١٢٠٢٨) (١١/ ٣٦٤) من طريق عبدالواحد بن زياد ، عن خصيف ، عن عكرمة ، عن ابن عباس .

(١١) لم أجد فيه رواية شريك عن خصيف ، وإنما فيه رواية عبدالواحد بن زياد ، عن خصيف بسند الترمذي ومتنه (٨١٣٦) (٧/ ٣٤٨)، وكذا من طريق عتاب بن بشير ، عن خصيف ، عن مقسم به (٨١٣٨) (٧/ ٣٤٩)، ومن طريق زهير ، عن خصيف ،عن عكرمة ،عن ابن عباس (٨١٣٩) (٨/ ٣٤٩) ومثله بجمع سعيد بن جبير مع عكرمة (٨١٤٠) (٧/ ٣٥٠) .

وكذلك الواحدي في أسباب النزول (١) من طريق أبي يعلي به (إلى شريك) (٢).

[ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده عن شريك به (٣) وزاد قال خصيف: فقلت لابن عباس: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يُغَلَّ ﴾ فقال: بل يُغَل (٤) ويُقْتَل أيضاً. انتهى] (٥).

وأعله ابن عدي في الكامل (٦) بخصيف، وضعفه عن ابن معين (٧)

---

(١) (ص: ١٢١، ١٢٢). (٢) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٣) (٢٤٣٨) (٤/ ٣٢٧) وفيه: "قال خصيف: فقلت لسعيد: ماكان لنبي أن يَغُل؟ فقال: بل يغل ويقتل أيضاً" فالكلام فيه لسعيد بن جبير، وكذا هو في الدر المنثور (٢/ ٩١)، وقد أخرجه أيضاً من طريق عبد الواحد بن زياد بسند الترمذي ومتنه (٢٦٥١) (٥/ ٦٠).

(٤) في الأصل ضبطت الكلمة بضم الياء وفتح الغين فتكون هكذا "يُغَل" ويكون ما بعدها و "يُقتل"، وفي مسند أبو يعلي ضبطت هكذا "يَغُلُّ ويَقْتُلُ أيضاً".

قلت: في الآية قراءتان هما :-

أولاً: بفتح الياء وضم الغين (وما كان لنبي أن يَغُلّ) والمعنى: ماكان لنبي أن يخون أصحابه فيما أفاء الله عليهم من أموال أعدائهم، ويشهد لذلك ما روى في سبب نزول الآية المذكوره هنا، والسبب المذكور في الحديث بعده.

ثانياً: بضم الياء وفتح الغين: (وما كان لنبي أن يُغَل) والمعنى: ماكان لنبي أن يُغَلّة أصحابه، وهو نفي يتضمن معنى النهي، والمقصود: ماكان لنبي أن يُخان، وقال بعضهم: ماكان لنبي أن يتهم بالغلول فيخوّن، وكأنهم رأوا أن أصل الفعل "يُغَلّل" ثم خُفف فصار "يُغَلّ" وضبط المصنف هنا صحيح، سيما وقد نسب القول لابن عباس، والذي يدل على ذلك.

أنه ورد عن ابن عباس إنكاره لقراءة "يُغَلَّ" وأنه قال: كيف لايكون له (أي النبي) أن يُغلَ، وقد كان جائزاً أن يُقتل، قال تعالى ﴿ويقتلون الأنبياء﴾ ولكن المنافقين اتهموا النبي في شيء فأنزل الله: ﴿وما كان لنبي أن يَغُل﴾ أي يخون أمته في المغانم.

فكأن السائل سأله عن قراءة "يُغَل" فقال: بل يُغَل ويقتل" ولم أعرف وجها لضبطها: بل يَغُل ويقتل.

وقد رجح الطبري دلالة قراءة "يَغُل" وانتصر لها بكلام نفيس. وانظر تفسير الطبري (٧/ ٣٤٨ - ٣٥٥) والكشف عن وجوه القراءات السبع (١/ ٣٦٣)، وأسباب النزول للواحدي (ص: ١٢٢)، والدر المنثور (٢/ ٩١).

(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه، وبعدها في (هـ) زيادة نصها: إلى شريك وهي زيادة موضعها خطأ، والصواب تقديمها كما مر.

(٦) (٣/ ٩٤٢) من طريق عبد الواحد بن زياد بسند الترمذي ومتنه.

(٧) نقل عن يحيى بن سعيد أنه قال: كان يحيى يضعف خصيفاً، ثم أسند إلى بن معين أنه قال فيه: ليس به بأس، وهكذا هو في تاريخ الدارمي عنه (ص: ١٠٦، ١٤٥)، وأسند ابن عدي (٣/ ٩٤٠) عن أحمد أنه قال: ليس هو بقوي في الحديث، وفي علل أحمد (٢/ ١٦٧): ليس بذاك، وفيه (٢/ ٢١٢) شديد الاضطراب.

قلت: وخصيف هو خصيف بن عبدالرحمن، أبو عون الجزري، روي عن ابن معين أنه قال فيه: صالح ولابأس به، ونقل أبو داود توثيقه عن ابن معين وأبي زرعة والعجلي، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٢٢٤) «صدوق، سيء الحفظ، خلط بأخرة، ورمي بالإرجاء»، وانظر تهذيب الكمال (٨/ ٢٥٧-٢٦١)، تهذيب التهذيب (٣/ ١٤٣، ١٤٤).

وعزاه في جامع الأصول[1] لأبي داوود ينظر[2].

الحديث الحادي والستون:

روي أن النبي ﷺ بعث طلائع فغنمت غنائم فقسمها ولم يقسم للطلائع[3].

[٥١٣] **قلت:** رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في أبواب في الجهاد[4]، حدثنا وكيع، ثنا سلمة بن نبيط، **عن الضحاك قال: بعث رسول الله ﷺ طلائع فغنم النبي ﷺ غنيمة فقسمها[5] بين الناس ولم يقسم للطلائع شيئاً، فلما قدمت الطلائع قالوا: قَسَمَ الفيءَ ولم يَقْسِمْ لنا، فنزلت: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾** انتهى.

وكذا رواه الطبري في تفسيره[6] والواحدي في أسباب النزول له[7].

الحديث الحادي والستون[8]:

في الحديث: «جاء يوم القيامة يحمله على عنقه».

قلت: رواه البخاري، ومسلم[8]، واللفظ للبخاري في الأيمان والنذور **عن أبي حميد**

---

(١) في التفسير، سورة آل عمران (٥٤٨) (٢/ ٧١، ٧٢)، وقد عزاه للترمذي وأبي داود، وهو في سنن أبي داود في كتاب الحروف والقراءات (٣٩٧١) (٤/ ٢٨٠).

(٢) هكذا في الأصل، وفي (هـ) بياض بمقدار ثلاث أو أربع كلمات، وكتب بعده: بياض بالأصل لانقص فيه.

قلت: كأن المصنف لم يستحضر أن الحديث في سنن أبي دواد، وربما كان ذلك لأنه ليس فيها كتاب تفسير، ولم يجزم المصنف بعدم وجوده، وإنما بيض له أو كتب ينظر ثم لم يرجع إليه.

وأما ابن حجر في الكافي (ص: ٣٤) فإنه لم يذكر تخريجه عند أبي داود، ولم يشر مثل إشارة المصنف إلى عزو صاحب جامع الأصول.

وأما ابن همات في تحفة الرواي (ل٦٣/ أ) فقد تابع المصنف فيما أشار إليه من العزو وسكت عنه.

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٢٧)، ك(١/ ٤٧٥، ٤٧٦) في الموضع السابق.

(٤) باب: من قال: ليس له شيء إذا قدم بعد الوقعة (١٥٠٧٨) (١٢/ ٤١٣).

(٥) ورد في (هـ): فقسم.

(٦) (٨١٤٥) (٧/ ٣٥١).

(٧) (ص: ١٢٢).

في الأصل تكرر الرقم هكذا (الحادي والستون)، وفي (هـ) في هذا الموضع كلمة: بالحديث، ممدودة بمقدار نصف سطر وبعدها كتب: «نقص فيه». «الحديث الثالث والستون» وهو هذا الحديث.

(٨) سبق تخريجه، انظر (ص:)، قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٤): «تقدم قبل ستة أحاديث».

الساعدي أن رسول الله ﷺ استعمل عاملاً فجاءه العامل حين فرغ من عمله فقال : يا رسول الله هذا لكم ، وهذا أهدي لي ، فقام رسول الله ﷺ عشية بعد الصلاة فتشهد وأثنى على الله بما هو أهله ثم قال : «أما بعد ، فما بال العامل نستعمله فيأتينا فيقول هذا من عملكم وهذا أهدي لي ، أفلا قعد في بيت أبيه وأمه فينظر هل يهدى له أم لا ، فو الذي نفس محمد بيده ، لايغل أحدكم شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه ، إن كان بعيراً جاء به له رغاء [١] ، وإن كانت بقرة/جاء بها لها خوار ، وإن كانت شاة جاء بها تيعر [٢] ، فقد بلغت » . ٤٥/ ب

قال أبو حميد : ثم رفع رسول الله ﷺ يده حتى إنا لننظر إلى عُفْرَة [٣] إبطيه . انتهى .

الحديث الثاني والستون :

قال النبي ﷺ : « أَلَا لَا أَعْرِفَنَّ أحدكم يأتي ببعير له رغاء ، وببقرة لها خوار ، وبشاة لها ثغاء [٤] فينادي : يامحمد ، يامحمد ، فأقول : لاأملك لك من الله شيئاً ، قد بلغتك» . [٥]

[٥١٤] **قلت** : رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [٦] ، ثنا زهير ، ثنا يونس بن محمد ، ثنا يعقوب بن عبدالله القُمِّي الأشعري ، ثنا حفص بن حميد ، عن عكرمة ، **عن ابن عباس ، عن عمر بن الخطاب [٧] قال : قال رسول الله ﷺ : « إني ممسك بِحُجَزِكُم هلم عن النار [هلم عن النار] [٨] وأنتم تغلبوني وتَتَقَاحَمُون [٩] فيها تَقَاحُمَ الفراش والجَنَادِب [١٠] فَأُوشِكُ أن**

---

(١) الرغاء : صوت الأبل ، والخوار صوت البقر (النهاية ٢/ ٢٤٠ ، ٢/ ٨٧) .

(٢) تيعر : أي تصيح ، واليعار صوت المعز (النهاية ٥/ ٢٩٧) .

(٣) العُفرة : بضم العين بياض ليس بالناصع ، ولكن كلون عفر الأرض ، وهو وجهها (النهاية ٣/ ٢٦١).

(٤) الثغاء : صياح الغنم (النهاية ١/ ٢١٤) .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٢٧) ، ك (١/ ٤٧٦) في الموضع السابق.

(٦) لم أقف عليه في المسند المطبوع . . لافي مسند عمر بن الخطاب ولا في مسند ابن عباس .

(٧) هكذا في الأصل ، وفي (هـ) : عن عمر بن الخطاب ، والحديث عند الطبري من حديث ابن عباس ، وكذا ذكره عنه بسنده ابن كثير في تفسيره (٢/ ٤٢١) ، لكن ابن حجر في الكافي (ص: ٣٤)جمع في ذكر من أخرجه بين ابن المديني وأبي يعلى والطبري ، كلهم « من رواية حفص بن حميد ، عن عكرمة عن ابن عباس ، عن عمر » وسيأتي ماعند ابن المديني .

(٨) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحة .

(٩) تتقاحمون ، وتقتحمون ، بمعنى واحد ، أي تقعون فيها ، وتقحم : أي رمى نفسه من غير روية ولا تثبت (النهاية ٤/ ١٨) .

(١٠) الجنادب : جمع جُنْدَب وهو ضرب من الجراد ، وقيل : هو الذي يَصِرُّ في الحر (النهاية ١/ ٣٠٦) .

أرسل حُجَزكم [١] وأنا فَرَطُكم على الحوض [٢] فَتَرِدُونَ عَلَيَّ أعرفكم بسيماكم وأسمائكم كما يعرف الرجل البعير الغريب في إبله ، فَيُذْهَبُ بكم ذات الشمال ، فأناشد فيكم رب العالمين ، أي ربِّ قومي ، أي ربِّ أمتي ، فيقال : يامحمد إنك لاتدري ما أحدثوا بعدك ، إنهم كانوا يمشون بعدك القَهْقرى [٣] على أعقابهم ، فلا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة [يحمل شاة لها ثغاء ، ينادي : يامحمد ، يا محمد، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد بَلَّغْتُكَ ، ولا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة] [٤] يحمل بعيراً له رغاء يقول : يامحمد ، يا محمد ، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك [٥] ، ولا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل فرسَاًلهُ حَمْحَمَة [٦] ينادي : يامحمد ، يا محمد فأقول لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك [٧] ، لا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل قِسْماً [٨] من أدم [٩] ينادي : يامحمد ، يامحمد ، فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك ، انتهى .

---

(١) الحُجَز : جمع حُجَزة ، وأصلها موضع شد الإزار ، ثم أطلقت على الإزار للمجاورة ، وفيه معنى الإعتصام والتمسك بالشئ ، والتعلق به (النهاية ١/ ٣٤٤) .

(٢) أي متقدمكم إليه ، يقال : فرط يفرط ، فهو فارط ، إذا تقدم وسبق القوم (النهاية ٣/ ٤٣٤) .

(٣) القهقرى : المشي الى الخلف من غير أن يعيد وجهه إلى جهة مشيه ، والمعنى أنهم ارتدوا عما كانوا عليه (النهاية ٤/ ١٢٩) .

(٤) مابين المعقوفين من الحاشية اليسرى متصلاً في أوله بالمتن ، وهو ملحق بإشارة الناسخ وتصحيحه ، والنص بين المعقوفين ساقط من (هـ) .

(٥) في الأصل أعاد في هذا الموضوع ذكر الشاة كاملاً : " لاأعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل شاة .... قد بلغتك " ، والذي يظهر لي أن الناسخ كتبه كذلك بتقديم الجمل على الشاة ثم تنبه فألحق ذكر الشاه في موضعه الصحيح متقدماً على ذكر الجمل ، ثم غفل عن الضرب على ماكتبه من ذكر الشاه ، واللفظ كما أثبته مطابق لما في تفسير الطبري . وفي (هـ) سقط ذكر الشاة كاملاً .

(٦) الحمحمة : صوت الفرس دون الصهيل (النهاية ١/ ٤٣٦) .

(٧) ورد في (هـ) انتهى النص إلى هنا ، وبعده كلمة انتهى ، وسقط مابعده إلى آخر الحديث .

(٨) في تفسير الطبري قَشْعاً من أدم ، وهو كذلك في النهاية ، قال ابن الأثير : قشعاً أي جلداً يابساً ، وقيل نطعاً ، وقيل أراد القربة البالية ، وهو إشارة إلى الخيانة في الغنيمة ، وغيرها من الأعمال (النهاية ٤/ ٦٥) .

وقال الشيخ شاكر : في المطبوعة والمخطوطة وابن كثير " قسماً " خطأ محض .

قلت : لم يبين وجه التخطئة ، ولم يظهر لي موجب يوجبها ، والمعنى مستقيم لا يعكر عليه ما يوجب الجزم بمنعه .

(٩) الأدم : الجلد ، والأدمة باطن الجلد (النهاية ١/ ٣٢) .

ورواه الطبري في تفسيره [1] حدثنا أبو كريب ، ثنا حفص بن بشر ، عن يعقوب القمي به سنداً ومتناً .

قال علي بن المديني [2] : هذا حديث حسن الإسناد إلا أن حفص بن حميد مجهول [3] ، لا أعلم روى عنه غير يعقوب بن عبدالله الأشعري القمي [4]

قيل : بل روى عنه أيضاً أشعث بن إسحاق ، وقال فيه ابن معين : صالح ، ووثقه النسائي وابن حبان [5] .

[٥١٥] ومعنى الحديث في الصحيحين [6] عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، **عن أبي هريرة قال : قام فينا رسول الله ﷺ فذكر الغلول فعظّمه ثم قال : « لَا أُلْفِيَنَّ [7] أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء ، فيقول : يارسول الله أغثني ، فأقول : لاأملك لك من الله شيئاً ، قد بلغتك ، (لا ألفينّ أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس لها حمحمة يقول**

---

(١) (٨١٥٨) (٧/ ٣٥٨) .

(٢) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٤) : « على ابن المديني في العلل » .
قلت : هو في العلل (ص : ٩٤) : قال علي (أي ابن المديني) في حديث عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إني ممسك بحجزكم عن النار » قال : هذا حديث حسن الإسناد . . . الخ » .

(٣) حفص بن حميد ، أبو عبيد القمي ابن حجر في التقريب (١/ ١٨٦) : «لا بأس به» .

(٤) يعقوب بن عبدالله بن سعد الأشعري ، أبو عبدالله القمي ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٧٦) : «صدوق يهم» .

(٥) انظر تهذيب الكمال (٧/ ٨ ، ٩) ، الجرح والتعديل (٣/ ١٧١) ، وثقات ابن حبان (٦/ ١٩٦) ، وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب (٢/ ٣٩٩) : «قال النسائي : ثقة ، قلت (القائل ابن حجر) : "لم ينسبه النسائي إذ وثقه ، ويحتمل أن يكون الذي بعده » .
قلت : تحسين ابن المديني للحديث باعتبار طرقه ويشعر بذلك ما ذكره من شاهد للحديث من رواية أبي هريرة لأنه قال في تتمة كلامه في العلل (ص : ٩٥) «ولم نجد هذا الحديث عن عمر إلا من هذا الطريق ، وإنما يرويه أهل الحجاز من حديث أبي هريرة » في هذا الموضع في (هـ) فراغ بمقدار نصف سطر ومكتوب أمامه بياض بالأصل .

(٦) البخاري ، في كتاب الجهاد ، باب الغلول وقوله تعالى : ﴿ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة﴾ (٣٠٧٣) (٦/ ١٨٥) ، ومن طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة في كتاب الزكاة ، باب : إثم مانع الزكاة (١٤٠٢) (٣/ ٢٦٧) .
مسلم في كتاب الإمارة ، باب : غلظ تحريم الغلول (١٨٣١) (٣/ ١٤٦١ ، ١٤٦٢) .

(٧) لا ألفينّ : أي لا أجدن ، والمراد لاتفعلوا ما تستوجبون به الإتيان على هذه الصفة (النهاية ٤/ ٢٦٢) (فتح الباري ٦/ ١٨٦) .

: يارسول الله أغثني ، فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك) [١] .

الحديث رواه مسلم في آخر المغازي [٢] .

الحديث الثالث والستون :

عن النبي ﷺ قال : « لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر تدور في أنهار الجنة ، وتأكل من ثمارها ، وتأوي إلى قنا[ديل] [٣] **معلقة في** ٤٦/ أ **ظل العرش»** [٤] .

[٥١٦] **قلت :** رواه أبو داود في سننه في كتاب الجهاد [٥] من حديث عبدالله بن إدريس، **عن محمد بن إسحاق ، ثنا إسماعيل بن أمية ، عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ قال : « لما** [٦] **أصيب إخوانكم بأحد ، جعل الله أرواحهم في جوف طير خضر ترد أنهار الجنة ، تأكل من ثمارها ، وتأوي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش ، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا : من مبلغ** [٧] **إخواننا عنا أنا أحياء في الجنة نرزق لئلا يزهدوا في الجهاد ولا ينكلوا عن** [٨] **الحرب ، فقال الله تعالى ، أنا أبلغهم عنكم ، فأنزل/الله تعالى : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِيْنَ قُتِلُوْا فِيْ سَبِيْلِ اللّٰهِ** ٤٦/ أ **أَمْوَاتاً . . . ﴾ إلى آخر الآية »** ، إنتهى .

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) ، وعند مسلم من هذا الطريق تتمة في آخره وهي : « لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته نفس لها صياح ، فيقول : يارسول الله أغثني ، فأقول : لاأملك لك شيئاً قد أبلغتك ، لاألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته رقاع تخفق ، فيقول : يارسول الله أغثني ، فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك ، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة ، على رقبته صامت ، فيقول : يارسول الله أغثني ، فأقول لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك » .
وفي البخاري ذكر الرقاع ، والصامت .
قلت : الصامت : الذهب والفضة ، وقيل مالاروح فيه من أصناف المال ، وقوله: « رقاع تخفق » أي تضطرب إذا حركتها الرياح ، وقيل معناه تلمع والمراد بها الثياب ، وقوله : « نفس لها صياح » المراد بالنفس مايغله من الرقيق من امرأة أو صبي . (فتح الباري ٦/ ١٨٦).

(٢) مر أنه في كتاب الإمارة ، وهو عند مسلم عقب كتاب الجهاد والسير .

(٣) مابين المعقوفين في الهامش الأيسر على امتداد السطر .

(٤) الكشاف ع (١/ ٢٣٠) ، ك (١/ ٤٧٩) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أموات . . . ﴾ الآية .

(٥) باب : فضل الشهداء (٢٥٢٠) (٣/ ٣٢، ٣٣). (٦) ورد في (هـ) : كما .

(٧) في سنن أبي داود من " يبَلّغ " .

(٨) النكول : الإمتناع وترك الإقدام (النهاية ٥/ ١١٧)، وورد في (هـ) : ولا يتكلموا .

ورواه الحاكم في مستدركه بهذا الإسناد في الجهاد (١) وفي التفسير (٢) وقال في الموضعين : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . (٣) انتهى .

قال ابن القطان في كتابه الوهم والإيهام : هو حديث حسن . انتهى .

وذكر الدار قطني (٤) أن عبدالله بن إدريس تفرد به عن محمد بن إسحاق فذكر فيه سعيد ابن جبير ، وغيره يرويه عن ابن إسحاق لايذكر فيه سعيد بن جبير . انتهى .

رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في الجهاد (٥)، وفي مسنده حدثنا محمد بن فضيل ، عن محمد بن إسحاق ،عن إسماعيل بن أمية ،عن أبي الزبير ، عن ابن عباس فذكره .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده (٦) حدثنا أبو خيثمة ، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي عن ابن إسحاق به لم يذكر سعيد بن جبير .

ويقوي هذا الطريق أن البزار رواه في مسنده من غير طريق ابن إسحاق وليس فيه سعيد ابن جبير فقال : حدثنا عبدالواحد بن غياث ، ثنا عدي بن الفضل ، ثنا إسماعيل بن أمية ، عن أبي الزبير ، عن ابن عباس ، فذكره .

ووجدت في مسند عبد بن حميد (٧) أنا عبدالله بن إدريس ، عن ابن إسحاق بسنده ، لم يذكر فيه سعيد بن جبير ، فلينظر نسخه فإني لم أعتمد على نسختي .

---

(١) (٢/ ٨٨) .
(٢) (٢/ ٢٩٧، ٢٩٨) .
(٣) ووافقه الذهبي في الموضعين .
(٤) نقله عنه المنذري في مختصر السنن (٣/ ٣٣).
(٥) باب : ماذكر في فضل الجهاد والحث عليه (٥/ ٢٩٤، ٢٩٥) .
(٦) في المسند المطبوع (٢٣٣١) (٤/ ٢١٩) الحديث من رواية عثمان بن أبي شيبة، عن عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق عن إسماعيل بن أمية ، عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، ولم أقف على الإسناد الذي ذكره المصنف .
(٧) (٦٧٩) (٢/ ٢٢٧) وكذلك وجدته بدون ذكر ابن جبير في الطبعة الأخرى لمنتخب مسند عبد بن حميد (٦٧٩) (ص : ٢٢٧) .
قلت : رواه البيهقي في سننه (٩/ ١٦٣) من طريق أبي داود ، وفيه ذكر سعيد بن جبير ، ورواه الواحدي في أسباب النزول (ص: ١٢٣) من طريق ابن ادريس مثله ،ورواه أحمد (١/ ٢٦٦) من طريق عثمان بن أبي شيبة شيخ أبي داود بسنده وفيه ذكر سعيد بن جبير ، ورواه قبله =

[٥١٧] واعلم أن الحديث معناه في مسلم في الجهاد[١] عن مسروق، **عن ابن مسعود قال في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ﴾ الآية، قال: أما إنا قد سألنا عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: «أرواحهم في جوف طير خُضْرٍ لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح في الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل، فبينماهم كذلك إذ اطّلع عليهم ربك إطّلاعة فقال: سلوني ماشئتم[٢] فقالوا: ربنا وما نسألك ونحن نسرح في الجنة حيث شئنا، فلما رأوا أن لايتركوا من أن يسألوا قالوا: نسألك أن ترد أرواحنا إلى أجسادنا في الدنيا حتى نقتل في سبيلك، فلما رأى أنهم لايسألون إلا هذا تُركوا»**. انتهى.

= (١/ ٢٦٥، ٢٦٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية وليس فيه ذكر سعيد بن جبير، وكذلك رواه الطبري في تفسيره (٨٢٠٥) (٧/ ٣٨٤، ٣٨٥).

وذكر ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٢٧) مايدل على أن لأبي داود وللحاكم طرقاً أخرى لم يذكرا فيها سعيد بن جبير، وليس كذلك، فليس في سنن أبي داود سوى الطريق الذي ذكره المصنف، وهو كذلك في تحفة الأشراف (٥٦١٠) (٤/ ٤٤٢) وقد أشار المزي أن في بعض روايات سنن أبي داود " عن أبي الزبير عن جابر، وقد بينها في (٢٦٥٨) (٣/ ٣٨٧)، وأما الحاكم فطريقاه كما ذكر المصنف ليس فيهما إسقاط سعيد بن جبير، وفي مستدركه أيضاً في تفسير سورة الحج (٢/ ٣٨٧)من طريق سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية، في حمزة وأصحابه: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله.. الآية﴾.

وأسند ابن أبي حاتم في المراسيل (ص: ١٩٣) عن سفيان بن عينيه، قال: يقولون: أبو الزبير المكي لم يسمع من ابن عباس، وعن أبيه قال: «أبو الزبير رأى ابن عباس رؤية»، وقال العلائي في جامع التحصيل (ص: ٢٦٩) بعد ذكر ما سبق،: «وحديثه عن ابن عمر وابن عباس وعائشة في صحيح مسلم».

قال أحمد شاكر في التعليق على المسند (٤/ ١٢٤): «ولعل أبا الزبير سمع الحديث من ابن عباس وسعيد بن جبير، فرواه على الوجهين، وكلاهما صحيح».

وقال ابن كثير (١/ ٤٢٧) بعد أن ذكر زيادة سعيد بن جبير في الإسناد: «و هذا أثبت، وكذلك رواه سفيان الثوري عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس».

(١) هو في المطبوع كتاب الإمارة، باب: بيان أن أرواح الشهداء في الجنة (١٨٨٧) (٣/ ١٥٠٢، ١٥٠٣).

(٢) في صحيح مسلم: هل تشتهون شيئاً؟ فقالوا: أي شئ نشتهي.

الحديث الرابع والستون :

روي أن أبا سفيان وأصحابه لما انصرفوا من أحد فبلغوا الرَّوْحَاء [1] ندموا وهموا بالرجوع فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ، فأراد أن يرهبهم ويريهم من نفسه وأصحابه قوة . فندب أصحابه للخروج في طلب أبي سفيان ، وقال : لايخرجَنَّ معنا أحد إلا من حضر يومنا أمس ، فخرج عليه السلام (مع جماعة) [2] حتى إذا بلغ حَمْرَاء الأسد ، وهي من المدينة على ثمانية أميال [3] ، وكان بأصحابه القرح [4] ، وتحاملوا على أنفسهم حتى لايفوتهم الأجر ، وألقى الله في قلوب المشركين الرعب ، فذهبوا فنزلت ﴿ الَّذِيْنَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ والرَّسُول ﴾ [5] .

[٥١٨] **قلت :** رواه البيهقي في دلائل النبوة في غزوة أحد ، [6] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا يونس بن بكير ، **عن ابن إسحاق ، عن شيوخه قال : ولما بلغ رسول الله ﷺ أن أبا سفيان وأصحابه تَلَاوَمُوا وهموا أن يرجعوا أمر النبي ﷺ فأذن مؤذن في الناس لطلب العدو ، ، وقال : لايخرجن معنا إلا من حضر يومنا بالأمس ، فكلمه جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام فأذن له فخرج معه ، وإنما خرج عليه السلام مُرَهِّباً للعدو ليظنوا به قوة ، وأن الذي أصابهم لم يوهنهم عن عدوهم ، فخرج عليه السلام حتى انتهى إلى حمراء الأسد ، وهي من المدينة على ثمانية أميال ، فأقام فيها الإثنين والثلاثاء والأربعاء ، ثم رجع إلى المدينة . مختصر** [7] .

[٥١٩] وبسنده إلى إبن إسحاق قال [8] : حدثني عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو [9] بن حزم أن معبداً الخزاعي مرَّ برسول الله ﷺ وهو بحمراء الأسد ، وهو يومئذ

---

(١) الرَّوْحَاء : موضع من عمل الفرع من المدينة بينه وبين المدينة نحو أربعين ميلاً ، وفي صحيح مسلم: ست وثلاثين ميلاً .
مشارق الأنوار (١/ ٣٠٤) ، وفاء الوفا (٢/ ١٢٢٢).

(٢) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) وطبعتي الكشاف .

(٣) انظر وفاء الوفاء (٢/ ١١٩٦).

(٤) القَرح : الجرح ، والمراد ، ما أصابهم من القتل والهزيمة يوم أحد (النهاية٤/ ٣٥).

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٣٠) ، ك (١/ ٤٨٠) عند تفسير قوله تعالى﴿ الذين استجابوا للرسول . . الآية﴾.

(٦) باب : خروج النبي صلى الله عليه وسلم إلى حمراء الأسد (٣/ ٣١٤، ٣١٥).

(٧) ورد في (هـ) : محرم .

(٨) دلائل النبوة (٣/ ٣١٥ - ٣١٧).

(٩) في الأصل " عمر بن حزام " وهو خطأ ، والتصويب من (هـ) والدلائل.

مشرك ، فقال : يامحمد أما والله لقد عَزَّ علينا/ما أصابك في أصحابك ، لَوَدِدْنَا [١] ٤٦/ب أن الله عافاك فيهم ، ثم خرج - والنبي ﷺ بحمراء الأسد - حتى لقي أبا سفيان ومن معه بالروحاء ، وقد أجمعوا بالرجعة وقالوا : أصبنا حدّ أصحابهم وقادتهم ثم رجعنا قبل أن نستأصلهم ، لنكرنَّ عليهم فنستأصل بقيتهم ، فلما رأى أبو سفيان معبداً قال : ما وراءك يامعبد ؟ ، قال : محمد قد خرج بأصحابه في طلبكم في جمع لم أر مثله قط ، إلى أن قال : فثنى ذلك أبا سفيان ومن معه ، وأنزل الله تعالى ﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ . . . ﴾ إلى آخر الآيات [٢] . وأخرجه ابن هشام في سيرته ، كذلك في غزوة أحد [٣] .

قوله : وعن عروة بن الزبير قالت لي عائشة : إن أبويك لمن الذين استجابوا لله والرسول ، يعني [٤] أبابكر والزبير [٥] .

[٥٢٠] قلت : رواه البخاري في باب غزوة أحد [٦] ، ومسلم في الفضائل من [٧] حديث هشام بن عروة ، عن أبيه عروة قال : قالت لي عائشة : يا ابن أختي ، كان أبواك - تعني- [٨] الزبير وأبا بكر من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح . انتهى .

ووهم الحاكم في مستدركه [٩] فقال على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه .

---

(١) في الدلائل وسيرة ابن هشام " ولو ددنا " .
(٢) وفيه اختصار كثير .
(٣) (٣/ ١٠٧-١١٠) وليس فيه ذكر نزول الآية .
(٤) هكذا في الأصل ، وفي (هـ) ، وفي طبعتي الكشاف " تعني " أي عائشة رضي الله عنها وسيأتي .
(٥) الكشاف ع (١/ ٢٣٠) ، ك(٤٨٠) في الموضع السابق .
(٦) في كتاب المغازي ، باب ﴿ الذين استجابوا لله وللرسول ﴾ (٤٠٧٧) (٧/ ٣٧٣) .
(٧) باب : من فضائل طلحة والزبير (٢٤١٨) (٤/ ١٨٨٠ ، ١٨٨١) .
(٨) في الأصل بلا إعجام ، وفي (هـ) " يعني " بالياء ، وما أثبته في صحيح مسلم وهو الأنسب للسياق .
(٩) أخرجه في كتاب التفسير (٢/ ٢٩٨) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، وفي كتاب المغازي (٣/ ٢٩) وقال : هذا حديث صحيح ، ولم يخرجاه .
قلت : أشار ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٢٩) إلى وهم الحاكم وبين تخريجه الحديث في الموضعين الذين ذكرتهما ، ثم ذكره عند ابن مردويه بسنده مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعائشة : إن أبواك . . . . الحديث " ثم قال : «رفع هذا الحديث خطأ محض ، من جهة إسناده لمخالفته رواية الثقات ممن وقفه على عائشة ، ومن جهة معناه ، فإن الزبير ليس هو من آباء عائشة» .

الحديث الخامس والستون :

روي أن أبا سفيان نادى عند انصرافه من أحد : يامحمد موعدنا موسم بدر القابل[(١)] إن شئت ، فقال ﷺ : إن شاء الله ، فلما كان القابل خرج أبو سفيان في أهل مكة حتى نزل مَرَّ الظهران[(٢)] فألقى الله الرعب في قلبه فَبَدَا لَهُ أن يرجع ، فلقي نعيم بن مسعود الأشجعي[(٣)] وقد قدم معتمراً ، فقال : يانعيم إني واعدت محمداً أن نلتقي بموسم بدر ، وإن هذا عام جدب[(٤)] ولا يصلحنا إلا عام نرعى فيه الشجر ، ونشرب فيه اللبن ، وقد بدا لي ، ولكن إن خرج محمد ولم أخرج زاده ذلك جرأة فالحق بالمدينة فثبطهم ولك عندي عشرة[(٥)] من الأبل ، فخرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم : ماهذا بالرأي عندي، إن أتوكم[(٦)] في دياركم وقراركم فلم يفلت منكم أحد إلا شريداً ، فتريدون[(٧)] أن تخرجوا وقدجمعوا لكم عند الموسم، فوالله لايفلت منكم أحد[(٨)] .

---

(١) ورد في (هـ) : بدر لقابل ، بإسقاط الألف .

(٢) مَرّ الظَهْران : بفتح الميم وتشديد الراء وتصريفها ، وفتح الظاء وسكون الهاء ، والظهران على بعد بريد من مكة ، ومر الظهران من القرى الحاضرة للمسجد الحرام التي لايتمتع أهلها .
مشارق الأنوار (١/ ٣٣٢) ، تاريخ مكة (٢/ ١٥٧) .

(٣) نعيم بن مسعود بن عامر ، أبو سلمة الأشجعي ، صحابي مشهور ، أسلم في أثناء غزوة الخندق ، وفرق صفوف الأحزاب ، وأوقع الخلاف بين غطفان وبني قريظة من اليهود ، قتل في وقعة الجمل ، وقيل مات في خلافة عثمان . الإصابة (٣/ ٥٦٨) .

(٤) الجدب : القحط (النهاية ١/ ٢٤٣) .

(٥) في طبعتي الكشاف " عشر من الأبل " .

(٦) في الكشاف : " ماهذا بالرأي ، أتوكم . . . " .

(٧) ورد في (هـ) : أفتريدون ، بهمزة استفهام وهو كذلك في إحدى طبعتي الكشاف .

(٨) الكشاف ع (١/ ٢٣٠ ، ٢٣١)، ك (١/ ٤٨٠) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم . . . الآية ﴾ وتمامه عند البيضاوي في تفسيره (٢/ ٥٤) : ففتروا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (والذي نفسي بيده . .) بتمامه كما في الحديث الذي بعده .
وقال البغوي في تفسيره (١/ ٣٧٥) " أراد بالناس : نعيم بن مسعود في قول مجاهد وعكرمة فهو من العام الذي أريد به الخاص " .

[٥٢١] قلت : ذكره الثعلبي [١] من قول مجاهد ، وعكرمة قالا : إن أبا سفيان . . . إلى آخره وسنده إليهما في أول كتابه ، وفي الطبقات لابن سعد [٢] بعضه كما هو في الذي بعده .

الحديث السادس والستون :

روي أنه مر بأبي سفيان ركب من عبد القيس يريدون المدينة للمِيْرَة [٣] فجعل لهم حمل بعير من زبيب أن يثبطوهم ، وكره المسلمون الخروج فقال ﷺ : « والذي نفسي بيده لأخرجن وإن لم يخرج معي أحد» ، فخرج في سبعين راكباً ، وهم يقولون : « حسبنا الله ونعم الوكيل » [٤] .

---

(١) (ج ٢) (ل١٤٧/ أ، ب، ل ١٤٨/ أ) وزاد : فكره أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخروج ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " والذي نفسي بيده لأخرجنّ ولو وحدي " ، فأما الجبان فإنه رجع وأما الشجاع فإنه تأهب للقتال وقال : حسبنا الله ونعم الوكيل ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في أصحابه حتى وافوا بدراً الصغرى ، فجعلوا يلقون المشركين ، ويسألونهم عن قريش ، فيقولون : قد جمعوا لكم ، يريدون أن يرعبوا المسلمين ، فيقول المؤمنون : حسبنا الله ونعم الوكيل ، حتى بلغوا بدراً وهو ماء لبني كنانة ، كانت موضع سيوف لهم في الجاهلية يجتمعون بها كل عام ثمانية أيام ، فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ببدر ينتظر أبا سفيان ، وقد انصرف أبو سفيان . . . . وفيه : أن أهل مكة سموا أبا سفيان وأصحابه جيش السويق ، فلم يلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه أحداً من المشركين ببدر ، ووافقوا السوق ، وكانت معهم نفقات وتجارات فباعوا فأصابوا بدرهم درهمين ، وانصرفوا إلى المدينة سالمين غانمين ، فذلك قوله عز وجل : ﴿ الذين استجابوا لله وللرسول . . . ﴾ الآية .

(٢) (٢/ ٥٩ ، ٦٠) لكن لفظه مختلف ، وفيه : أن أبا سفيان قال لنعيم : فنجعل لك عشرين فريضة يضمنها لك سهيل بن عمرو على أن تقدم المدينة فتخذل أصحاب محمد ، قال : نعم ، . . الخبر ، وسيأتي بتمامه .

(٣) الميرة : هي الطعام ونحوه مما يجلب للبيع (النهاية ٤/ ٣٧٩) .

(٤) سياق الزمخشري في الكشاف فيه اختصار وجمع ، وتوضيح ذلك أنه ساق الخبر الماضي ولم يتمه بل قطعه ، ثم ذكر هذا الخبر بعده ، ثم ذكر عقبهما قول النبي صلى الله عليه وسلم ، والذي ظهرلي أنه يقصد أن قصة الخبر الأول فيها أن النبي قال فيها هذا الحديث ، وأن قصة هذا الخبر فيها أيضاً قول النبي صلى الله عليه وسلم .

قلت : الذي وقفت عليه لايتفق مع ما أورده الزمخشري ، لأن قصة نعيم أخرجها ابن سعد في الطبقات ، وفي آخرها قول النبي صلى الله عليه وسلم المذكور هنا ، وبقية السياق مختلف أيضاً ، ففي الطبقات أنه خرج ومعه ألف وخمسمائة ، وكذا في سيرة ابن هشام (٣/ ٢٢٠) وسيأتي .

وأما قصة ركب عبد القيس فلم يذكرها ابن سعد في الطبقات و ذكرها ابن هشام في السيرة (٣/ ١٠٩ ، ١١٠) وليس فيها قول النبي صلى الله عليه وسلم المذكور هنا ، بل فيه : أنهم مروا به وهو=

[٥٢٢] **قوله: وقيل هي الكلمة التي قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقي في النار** (١) .

رواه البخاري (٢) عن أبي الضحى ، **عن ابن عباس قال : ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ قالها إبراهيم حين ألقي في النار ، وقالها محمد ﷺ حين ﴿ قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ﴾** .

ووهم الحاكم فرواه (٣) وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه (٤) .

وقيل : - **هي الكلمة التي قالها إبراهيم عليه السلام حين أُلْقِيَ في النار** - (٥) **حتى وافوا بدراً وأقاموا بها ثمان ليال ، وكانت معهم تجارات / فباعوها وأصابوا خيراً ثم انصرفوا** ٤٧/أ

= بحمراء الأسد ، فأخبروه بالذي قال أبو سفيان ، فقال : « حسبنا الله ونعم الوكيل » ، وأخرجه ابن جرير في التفسير (٨٢٤٣) (٧/ ٤٠٦ - ٤٠٩) بسنده عن ابن إسحاق عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم مثل ما ذكرت في سيرة ابن هشام ، وساق ابن جرير عدداً من الآثار تشير إلى قصة ركب عبد القيس ، وغيرهم وأن قصتهم كانت في خروج النبي صلى الله وسلم لحمراء الأسد لا لبدر الموعد .

ومن هنا يتلخص تعقب آخر على الزمخشري ، لأنه ساق الأثرين على أنهما في غزوة بدر الموعد (الثانية) ، ولم يشر إلى ما روي من أن الآية في قصة حمراء الأسد ، وهو الذي رجحه وانتصر له ابن جرير في التفسير (٧/ ٤١٢ ، ٤١٣)، وابن كثير في تفسيره (١/ ٤٣٠) .

قلت : في كلام ابن حجر في الكافي (ص : ٣٤) ما يشير الى أن سياق قصة ركب عبدالقيس عند الزمخشري وقعت في حمراء الأسد ، ولكن لفظ الزمخشري قاطع بإرادته بدراً الموعد لأن تتمة القصة في تفسيره فيها ذكر مسيرهم إلى بدر وإقامتهم بها ثمانية أيام ،كما هو في النص الذي بعده .

(١) الكشاف في الموضع السابق ، وأورد المصنف هذا النص وخرجه لأن سياق الزمخشري في الكشاف جعل هذه الجملة في وسط سياق قصة ركب عبد القيس فقال : « وقيل مر ركب من عبد القيس يريدون المدينة للميرة . . . فخرج في سبعين راكباً وهم يقولون : حسبنا الله ونعم الوكيل ، - وقيل : هي الكلمة التي قالها إبراهيم حين ألقي في النار - حتى وافوا بدراً وأقاموا بها . . الخبر » .

فلما بلغ المصنف إلى هذا النص - وهو في حقيقته جملة اعتراضية - ذكره ثم خرجه كما سيأتي بعده، وبعد فراغه من تخريجه ، رجع إلى النص الأول فاضطر إلى إعادة هذه الجملة مرة أخرى ووصلها ببقية الخبر إلى آخره ثم ذكر تخريجه بعد ذلك .

(٢) في كتاب التفسير ، سورة آل عمران ، باب ﴿ الذين قال لهم الناس ﴾ (٤٥٦٣) (٨/ ٢٢٩) .

(٣) المستدرك ، في كتاب التفسير (٢/ ٢٩٨) .

(٤) ووافقه الذهبي .

قلت : في الأصل في هذا الموضع : « ورواه الواقدي في كتاب المغازي . . . فذكره بلفظ ابن سعد بطوله » ، وهو خطأ ، وسيأتي قريباً في موضعه الصحيح كما في (هـ) .

(٥) أعاد المصنف هذا النص مرة أخرى لأن السياق عند الزمخشري جعله في وسط سياق قصة ركب عبد القيس فأعاده ليصله بما بعده كما بينته في الحاشية رقم (١) .

إلى المدينة سالمين غانمين ، ورجع أبو سفيان إلى مكة ، فسمى أهل مكة جيشه جيش السَّويق ، قالوا : إنما خرجتم لتشربوا السويق ، فالناس الأولون:المثبطون ، والآخرون :أبو سفيان وأصحابه .

[٥٢٣] قلت : هو في الطبقات لابن سعد [١] بنقص يسير ، أسند في أول [٢] ذكر المغازي إلى ابن إسحاق ، وموسى بن عقبة ، وعبد الرحمن بن أبي الزناد ، وغيرهم ، فذكرها غزوة ، غزوة حتى ذكر غزوة بدر الموعد **قال : ولما أراد أبو سفيان بن حرب أن ينصرف يوم أحد نادى الموعد بيننا وبينكم بدر الصفراء [٣] رأس الحول نلتقي بها فنقتتل ، فقال عليه السلام [٤] لعمر بن الخطاب رضي الله عنه : «قل نعم إن شاء الله» ، فلما دنا الموعد كره أبو سفيان الخروج ، وقدم نعيم بن مسعود الأشجعي مكة فقال له أبو سفيان : إني واعدت محمداً وأصحابه أن نلتقي ببدر ، وقد جاء ذلك الوقت ، وهذا عام جدب ، وإنما يصلحنا عام خصب ، وإني أكره أن يخرج محمد ولا أخرج ، فنجعل لك عشرين فريضة على أن تقدم المدينة فتخذل أصحاب محمد ، قال : نعم ، ففعل وحملوه على بعير فأسرع السير حتى قدم المدينة فأخبرهم بجمع أبي سفيان وما معه من العدة والسلاح فقال عليه السلام [٤] : «والذي نفسي بيده لأخرجن وإن لم يخرج معي أحد» ، فخرج عليه السلام من المدينة بعد أن استخلف عليها عبدالله بن رواحة وسار بالمسلمين ، وهم ألف وخمس مائة ومعهم عشرة أفراس ، وخرجوا ببضائع لهم وتجارات ، حتى انتهوا إلى بدر ليلة هلال ذي القعدة ، وقامت السوق [٥] صبيحة الهلال [٦] ، وباعوا تجاراتهم فربحوا للدرهم درهماً ، وانصرفوا غانمين وخرج أبو سفيان من مكة في قريش وهم ألفان ومعهم خمسون فرساً حتى انتهوا إلى مَرِّ الظَّهْران ثم قال : ارجعوا فإن هذا عام جدب ولا يصلحنا إلا عام خصب نرعى فيه الشجر ، ونشرب اللبن ، فسمى أهل مكة ذلك الجيش جيش السويق ، انتهى** [٧] .

ورواه الواقدي في كتاب المغازي [٨] ، حدثني الضحاك بن عثمان ، ومحمد بن عمرو

---

(١) (٢/ ٥٩ ، ٦٠) وقد مر ذكره .

(٢) في الأصل : في الأول ، وما أثبته من (هـ) ، وقد ذكر إسناده في بداية المغازي (٢/ ٥) بما أغنى عن إعادته بل صار يذكر أحداث كل غزوة ، والروايات فيها من غير إسناد .

(٣) ورد في (هـ) : بدر الصغرى ، وفي الطبقات كما في الأصل .

(٤) ورد في (هـ) : عليه الصلاة والسلام ، في الموضعين .

(٥) ورد في (هـ) : السبوق .

(٦) في هذا الموضع في الطبقات : فأقاموا بها ثمانية أيام وباعوا . . .) .

(٧) في الأصل انتهى النص وجاء بعده مباشرة الحديث السابع والستون ، وذكر رواية الواقدي في المغازي إلى نهاية كلام المصنف الوارد هنا مثبت في هذا الموضع في (هـ) ، وقد ورد بتمامه في الأصل في غير موضعه متقدماً فتركت ذكره أولاً وذكرته هنا لأنه موضعه الصحيح المناسب للسياق ، وللإشارة الواردة فيه لتخريج ابن سعد وللمطابقة مع ما جاء في الكافي (ص : ٣٤) .

(٨) (١/ ٣٨٤-٣٨٨) .

الأنصاري ، وأبو بكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سبرة [1] ، ومعمر بن راشد ، [2] وعبد الله ابن جعفر ، ومحمد بن عبدالله بن مسلم ، وعبدالحميد بن جعفر ، وابن أبي حبيبة ، ومحمد ابن يحيى بن سهل ، كل قد حدثني طائفة من هذا الحديث .

قالوا : لما أراد أبو سفيان أن ينصرف يوم أحد نادى . . . فذكره بلفظ ابن سعد وطوله .

الحديث السابع والستون :

عن ابن عمر قال : قلنا يارسول الله إنّ [3] الإيمان يزيد وينقص ؟ قال : « نعم يزيد حتى يدخل صاحبه الجنة ، وينقص حتى يدخل صاحبه النار» [4] .

[٥٢٤] قلت : رواه الثعلبي [5] أخبرنا ابن فنجويه ، ثنا موسى بن محمد بن علي بن عبد الله ، ثنا أبي ، ثنا علي بن عبدالعزيز ، ثنا أبو القاسم حبيب بن عيسى بن فروخ ، ثنا إسماعيل ابن عبدالرحمن ، عن مالك عن نافع ، **عن ابن عمر قال : قلنا . . . . الحديث** [6] .

قوله : عن عمر رضي الله أنه كان يأخذ بيد الرجل فيقول : قم بنا نَزْدَدْ إيماناً [7] .

[٥٢٥] **قلت** : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الإيمان [8] ، حدثنا أبو أسامة ، عن محمد بن طلحة ، عن زبيد ، **عن ذر** [9] **قال : كان عمر . . .** ، فذكره .

(ورواه البيهقي في أول كتابه شعب الإيمان [10] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، أنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه ، أنا محمد بن أيوب ، أنا سهل بن بكار ، عن محمد بن طلحة ، عن زبيد ، عن ذر فذكره) [11] .

---

(١) ورد في (هـ) سيدة .
(٢) في المغازي في هذا الموضع زيادة : وأبو معشر .
(٣) في الأصل تكررت الهمزة فكأنها للاستفهام : " أإن " وما أثبته من (هـ) والكشاف .
(٤) الكشاف ع (١/ ٢٣١) ك(١/ ٤٨١) في الموضع السابق .
(٥) (ج٢) (ل ١٤٨/ ب) .
(٦) في (هـ) فراغ بمقدار ثلث سطر وفي الهامش ما نصه : بياض بالأصل .
(٧) الكشاف ع (١/ ٢٣١) ، ك ١/ ٤٨١) في الموضع السابق.
(٨) (١٠٤١٥) (١١/ ٢٦).
(٩) هو ذر بن عبدالله بن زرارة المُرْهبي ثقة عابد رمي الأرجاء ، لكنه لم يسمع من عمر رضي الله عنه ، وهو من الطبقة السادسة الذين لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة ، وانظر تهذيب الكمال (٨/ ٥١١- ٥١٣) (التقريب ١/ ٢٣٨).
(١٠) باب القول في زيادة الإيمان ونقصانه (٣٦) (١/ ١٨١ ، ١٨٢) .
قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٤) : « ورواته ثقات ، إلا أنه منقطع ».
(١١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

ومن طريق ابن أبي شيبة رواه الثعلبي [1] .

قوله : عن عمر رضي الله عنه : « لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان هذه الأمة لرجح به» [2] .

[٥٢٦] قلت : رواه إسحاق بن راهويه في مسنده [3] من طريق **ابن المبارك ، ثنا عبدالله بن شَوْذَب** [4] ، عن محمد بن جحادة ، **عن سلمة بن كهيل ، عن هزيل بن شرحبيل ، عن عمر قال : لو وزن . . الى آخره .**

ورواه البيهقي في شعب الإيمان [5] عن الحاكم بسنده إلى ابن المبارك به .

[٥٢٧] وفيه حديث مرفوع ، رواه ابن عدي في الكامل [6] **من حديث عيسى بن عبدالله** ابن سليمان القرشي ، ثنا روّاد بن الجراح ، ثنا عبدالعزيز بن أبي روّاد ، عن نافع ، **عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « لو وُضِعَ إيمان أبي بكر على إيمان هذه الأمة لرجح بها »** [7] .

انتهى وأعله بعيسى [8] .

---

(١) (ج٢) (ل١٤٩/ب) . (٢) الكشاف ع (١/ ٢٣١) ، ك (١/ ٤٨١) في الموضع السابق .

(٣) عزاه له السخاوي في المقاصد الحسنة (ص: ٣٤٩) .

(٤) ورد في (هـ) : سودن . (٥) باب : القول في زيادة الإيمان ونقصانه (٣٥) (١/ ١٨٠ ، ١٨١) .

قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٤) " وإسناده صحيح " ، وكذا قال السخاوي في المقاصد .

(٦) في ترجمة عيسى بن عبدالله القرشي العسقلاني (٥/ ١٨٩٨) ، وفي ترجمة عبدالله بن عبدالعزيز بن أبي رواد (٤/ ١٥١٧ ، ١٥١٨) .

وقد أخرجه من طريق المبارك الثعلبي في تفسيره (ج٢) (ل١٤٩/أ) إلا أنه ليس في إسناده محمد بن جحادة ، بل هو فيه عن ابن شوذب ، عن سلمة بن كهيل .

(٧) هذا اللفظ المذكور في ترجمة عيسى بن عبدالله (٥/ ١٨٩٨) ، وأما المرفوع الآخر (٤/ ١٥١٨) ، فلفظه : « لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان أهل الأرض لرجح » .

(٨) قال عنه ابن عدي : " ضعيف يسرق الحديث " وقد سرد أحاديثه مسندة ثم قال : "والضعف على حديثه بين " .

قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٥) : " في إسناده عيسى بن عبدالله بن سليمان وهو ضعيف ، قلت (القائل ابن حجر) : لم ينفرد به بل تابعه عبدالله بن عبدالعزيز بن أبي رواد بلفظ " لووزن . . . الحديث " .

قلت : ابن عدي أسند الحديث من طريق عبد الله بن عبدالعزيز بن أبي رواد ، عن أبيه ، عن نافع ، عن ابن عمر ، وقال في ترجمة عبد الله : يحدث عن أبيه عن نافع ، عن ابن عمر ، بأحاديث لايتابعه أحد عليها ، وقال عنه : لم أر للمتكلمين فيه كلاماً ، والمتقدمون قد تكلموا فيمن هو أصدق من عبد الله » ، وقال أبو حاتم : أحاديثه منكره ، وقال ابن الجنيد : لايساوي فلساً يحدث بأحاديث كذب ، وقال العقيلي : أحاديثه مناكير غير محفوظة ليس ممن يقيم الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يعتبر حديثه إذا روى عن غير أبيه . =

الحديث الثامن والستون ٤٧/ ب

[٥٢٨] **عن النبي ﷺ أنه قال في مانع الزكاة: « طُوِّقَ[١] بشُجَاع[٢] أقرع»[٣] ، ويروى: « أسود»[٤].**

قلت: رواه البخاري في التفسير[٥] من حديث أبي صالح، **عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « من آتاه الله مالاً فلم يؤدِّ زكاته مثل له ماله شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوّقه يوم القيامة يأخذ بلِهْزِمَتَيْه[٦] ، - يعني بشِدْقَيْه -[٧] يقول: أنا مالك، أنا كنزك، ثم تلى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ . . .﴾ الآية.**

قلت: ورواية الأسود غريبة جداً.

الحديث التاسع والستون:

روي أن رسول الله ﷺ كتب مع أبي بكر رضي الله عنه كتاباً إلى يهود بني قينقاع يدعوهم إلى الإسلام وإلى إقام الصلاة وإلى إيتاء الزكاة، وأن يقرضوا الله قرضاً حسناً، قال

= انظر الجرح والتعديل (٥/ ١٠٤)، ميزان الإعتدال (٢/ ٤٥٥)، لسان الميزان، (٣/ ٣١٠)، الضعفاء للعقيلي (٢/ ٢٧٩)، الثقات لابن حبان (٨/ ٣٤٧).

قلت: زاد ابن حجر في تخريجه في الكافي (ص: ٣٥) فقال: « وحديث عمر الموقوف أخرجه أيضاً ابن المبارك في الزهد، ومعاذ بن المثنى في زيادات مسند مسدد ».

(١) طوق: أي جعل له كالطوق في عنقه، أي يصير له ذلك الثعبان طوقاً (النهاية ٣/ ١٤٣)، (الفتح ٣/ ٢٧٠).

(٢) الشجاع بالضم والكسر: الحية الذكر، وقيل الحية مطلقاً (النهاية ٢/ ٤٤٧).

(٣) الأقرع: الذي لاشعر على رأسه، والمراد به حية قد تمعط جلد رأسها لكثرة سمها وطول عمرها (النهاية ٤/ ٤٥).

(٤) الكشاف ع (١/ ٢٣٣)، ك (١/ ٤٨٤) عند تفسير قوله تعالى: ﴿ ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله .. سيطوقون ما بخلوابه .. الآية ﴾.

(٥) سورة آل عمران، باب قوله تعالى: ﴿ ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله ﴾ (٤٥٦٥) (٨/ ٢٣٠)، وأخرجه كذلك في كتاب الزكاة، باب: إثم مانع الزكاة (١٤٠٣) (٣/ ٢٦٨).

(٦) في الأصل: بلهزميه، وفي (هـ): بلهزمته، والتصويب من صحيح البخاري.

(٧) شدقيه قيل: هما عظمان ناتئان تحت الأذنين، وقيل: هما مضغتان عليتان تحتهما، أو لحم الخدين الذي يتحرك إذا أكل الإنسان (النهاية ٤/ ٢٨١)، (الفتح ٣/ ٢٧٠).

قلت: قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٥): " متفق عليه من حديث أبي هريرة رفعه "، ولم أقف عليه عند مسلم، وقد خرجه ابن همات في تحفة الرواي (٦٥٧/ أ) فقال: " أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة، والترمذي والنسائي من حديث ابن مسعود نحوه "، وكذا المناوي في الفتح السماوي (١/ ٤٢٤).

فِنْحَاص اليهودي : إن الله فقير حين سألنا القرض ، فلطمه أبوبكر في وجهه وقال : لولا الذي بيننا وبينك من العهد لضربت عنقك ، فشكاه إلى رسول الله ﷺ ، وجحد فنحاص ما قال ، فنزلت [١] .

[٥٢٩] قلت : [٢] رواه ابن أبي حاتم في تفسيره [٣] من طريق محمد بن إسحاق ، حدثني محمد بن أبي محمد ، عن عكرمة ، **عن ابن عباس ، قال : دخل [٤] أبو بكر رضي الله عنه بيت المِدْرَاس ، فوجد من يهود أناساً كثيراً قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له فنحاص، وكان من علمائهم وأحبارهم ومعه حبر يقال له أَشْيَع [٥] فقال أبو بكر : ويحك يافنحاص اتق الله وأسلم ، فوالله إنك لتعلم أن محمداً رسول من عند الله وقد جاءكم بالحق من عنده ، تجدونه عندكم مكتوباً في التوراة والإنجيل ، فقال فنحاص : والله يا أبا بكر مابنا إلى الله من حاجة من فقر ، وإنه إلينا لفقير [٧] مانتضرع إليه كما يتضرع إلينا [٨] ، ولو كان عنّا غنياً ما استقرض منا كما زعم [٩] صاحبكم [١٠] ، ينهاكم عن الرِّبا [١١] ويعطينا ، فغضب أبو بكر عند ذلك ، وضرب وجهه ضرباً شديداً وقال : والذي نفسي بيده ، لولا الذي بيننا وبينك من العهد لضربت عنقك ياعدوالله [١٢] ، فذهب فنحاص فأخبر رسول الله ﷺ وقال له : يامحمد انظر ماصنع بي صاحبك ، فقال عليه السلام لأبي بكر : «ماحملك على هذا »؟ ،**

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٣٤) ، ك (١/ ٤٨٤) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء ﴾ .

(٢) في الأصل : قلت : قيل رواه ..... الخ ، وليس في (هـ) " قيل " ، ولا محل له.

(٣) (١٩٥٤) (٣/ ٩٢٩ ، ٩٣٠) ، وعزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٠٥).

(٤) ورد في (هـ) : داخل .

(٥) في الأصل " أشبع " بالباء الموحدة التحتية ، والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج .

(٦) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٧) هذه العبارة ليست في تفسير ابن أبي حاتم .

(٨) في تفسير ابن أبي حاتم زيادة " وإنا عنه أغنياء " .

(٩) ورد في (هـ) : يزعم .

(١٠) في تفسير ابن أبي حاتم : " ولو كان عنا غنياً ما أعطانا الربا " .

(١١) ورد في (هـ) : الزنا .

(١٢) في تفسير ابن أبي حاتم زيادة " اكذبونا ما استطعتم إن كنتم صادقين " .

قال: يارسول الله لقد قال قولاً عظيماً [1]، زعم أن الله فقير وهم أغنياء فغضبت لله مما قال وضربت وجهه، فجَحَدَ ذلك فنحاص، وقال: ماقلت ذلك، فأنزل الله رَدّاً لما قال فنحاص، وتصديقاً لكلام أبي بكر ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ .... ﴾ الآية. انتهى.

وذكره الثعلبي [2]، والواحدي في أسباب النزول [3] من قول عكرمة والسدي، ومقاتل، وابن إسحاق قالوا: كتب رسول الله ﷺ .... إلى آخره بلفظ المصنف وسنده [4] إليهم في أول كتابه.

وذكره ابن هشام في سيرته [5] من قول ابن إسحاق لم يجاوزه.

الحديث السبعون:

يروى: «القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار» [6].

[٥٣٠] **قلت**: رواه الترمذي في أواخر كتاب الزهد [7] حدثنا محمد بن أحمد وهو ابن مَدُّويه، ثنا القاسم بن الحكم العُرَني [8]، ثنا عبيد الله بن الوليد الوصَّافي، عن عطية، **عن أبي سعيد قال: دخل رسول الله ﷺ مصلاه فرأى ناساً يَكْشِرُون [9]، فقال: «أما إنكم لو أكثرتم ذكر هادم اللذات لشغلكم عما أرى»، إلى أن قال: وقال رسول الله ﷺ: «إنما [10] القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار»**. مختصر.

---

(١) في تفسير ابن أبي حاتم: «يارسول الله إن عدوالله قال قولاً عظيماً».
(٢) (ج٢) (ل ١٥٦/ أ، ب) بسياق أطول مما ذكره المصنف.
(٣) (ص: ١٢٨).
(٤) الضمير عائد للثعلبي وليس للواحدي.
(٥) (٢/ ٢٠٧، ٢٠٨)، وأخرجه الطبري في تفسيره (٨٣٠٠) (٧/ ٤٤١، ٤٤٢).
(٦) الكشاف ع (١/ ٢٣٥)، ك(١/ ٢٨٥)، عند تفسير قوله تعالى: ﴿كل نفس ذائقة الموت وإنما توفون أجوركم يوم القيامة..﴾ الآية.
(٧) في المطبوع في كتاب صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٦٠) (٤/ ٦٣٩، ٦٤٠) وهو موصول بكتاب الزهد.
(٨) في الأصل: العربي بالموحدة التحتية، والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج.
(٩) كذا في الأصل وورد في (هـ): يكسرون بالسين المهملة، وفي الترمذي "يكتشرون"، والكشر: ظهور الأسنان للضحك (النهاية ٤/ ١٧٦).
(١٠) سقطت "إنما" من الأصل، واثبتها من (هـ) وهي كذلك في سنن الترمذي.

وقال : حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه . انتهى [١] .

[٥٣١] ورواه الطبراني في معجمه الوسط [٢] حدثنا مسعود بن محمد الرَّمْلي ، **ثنا** محمد بن أيوب بن سُوَيْد ، ثنا أبي ، ثنا الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، **عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار »** [٣] .

وقال : لم يروه عن الأوزاعي إلا أيوب بن سويد تفرد به ابنه [٤] . انتهي .

قوله : وقال أبو سفيان لحمزة رضي الله عنه : ذق عُقَق ، [٥] **وفي رواية : ياعاق** [٦] .

[٥٣٢] قلت : هو كذلك في سيرة/ابن هشام في غزوة أحد[٧] قال : **قال ابن** ٤٨/أ **إسحاق : وكان الحُلَيْس بن زَبَّان أخو بني الحارث بن عبدمناة ، وهو يومئذ سيد الأحابيش قد مر بأبي سفيان ، وهو يضرب في شِدْقِ**[٨] **حمزة بن عبد المطلب بِزَجِّ الرمح** [٩] **، ويقول ذق عقق ، فقال الحليس : يابني كنانة هذا سيد قريش يصنع بابن عمه ماترون ، فقال له : ويحك اكتمها عني فإنها كانت مني زلة .** مختصر

---

(١) في المطبوع (٤/ ٦٤٠) : حسن غريب لانعرفه " إلا من هذا الوجه " ، وما في الأصل هو الأليق ، والتحسين بعيد ، وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٥) عن الحديث : ضعيف .
قلت في سنده عبيد الله بن الوليد الوصافي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٥٤٠) : ضعيف ، وفيه عطية ، وهو ابن سعد العوفي ، قال الذهبي في الميزان (٣/ ٧٩) والنسائي في الضعفاء (ص : ١٩٣) : ضعيف ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٤) : صدوق يخطئ كثيراً ، كان شيعياً يدلس وقد مر .
(٢) (٨٦٠٨) (٩/ ٢٧٨ ، ٢٧٩) .
(٣) في أوله قصة ولفظ طويل عن القبر ، وحديث الباب ورد في آخر الحديث .
(٤) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٥) : " وهو ضعيف " يعني محمد بن أيوب بن سويد الرملي ، قلت : ضعفه الدار قطني ، وقال ابن حبان في ثقاته : كان يضع الحديث ، وقال في المجروحين : «يروي عن أبيه عن الأوزاعي الأشياء الموضوعة ، لايحل الإحتجاج به ، ولا الرواية عنه » ، وحكم أبو زرعة والحاكم وأبو نعيم بوضعه لأحاديث من روايته عن أبيه .
انظر الضعفاء ، والمتروكين للدار قطني (ص : ٣٥٣) ، المجروحين (٢/ ٢٩٩) ، الثقات (٧/ ٥٤١) والميزان (٣/ ٤٨٧) واللسان (٥/ ٨٧) .
(٥) ذُق عُقَق : أي ذق القتل ياعاقّ قومه ، أي لأنه قتل عدداً من قومه يوم بدر (النهاية ٣/ ٢٧٧) .
(٦) الكشاف ع (١/ ٢٣٤) ، ك (١/ ٤٨٤) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء ، سنكتب ماقالوا . . وذوقوا عذاب الحريق ﴾ .
(٧) (٣/ ٩٩) . (٨) الشدق : جانب الفم (النهاية ٢/ ٤٥٣) .
(٩) زج الرمح : الحديدة التي تركب في أسفل الرمح وتكون حادة ، لأن الزَّجّ : هو الطرف المحدد . (تاج العروس ٣/ ٣٨٧) .

ومن طريق ابن إسحاق ، رواه الدار قطني في المؤتلف والمختلف في ترجمة الحُلَيْس (١) بسنده إليه .

الحديث الحادي والسبعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « من أحبَّ أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ، ويأتي إلى الناس مايحب أن يؤتى إليه » (٢)

[٥٣٣] **قلت :** رواه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان (٣) من حديث عبدالرحمن بن عبدرب الكعبة ، **عن عبدالله بن عمروبن العاص قال : خطبنا رسول الله ﷺ يوماً ونحن معه في سفر ، فقال : «إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً الله عليه أن يدخل أمته على ماهو خير لهم (٤) ، وينذرهم ماهو شَرٌّ لهم ، وإنَّ أُمَّتكم هذه جعل (٥) عافيتها في أولها ، وإن آخرها سيصيبهم بلاء وأمور ينكرونها ، فمن سره أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ، وليأت للناس ما يحب أن يأتوا إليه »**. مختصر ، وأعاده في الجهاد (٦) .

الحديث الثاني والسبعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « مَنْ كَتَمَ علماً عن أهله ألجمه الله (٧) بلجام من نار » (٨) .

قلت : روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث أنس ، ومن حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص ، ومن حديث ابن عباس ، ومن حديث ابن مسعود ، ومن حديث طَلْق بن علي ، ومن حديث ابن عمر ، ومن حديث أبي سعيد الخدري ، ومن حديث جابر بن عبدالله ، ومن حديث عائشة .

---

(١) (٢/ ٧٦١) .

(٢) الكشاف ع (١/ ٢٣٥) ، ك (١/ ٤٨٥ ، ٤٨٦) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ كل نفس ذائقة الموت . . . . فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة . . ﴾ الآية .

(٣) بل في كتاب الإمارة ، باب : وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء ، الأول فالأول (١٨٤٤) (٣/ ١٤٧٢ ، ١٤٧٣) ، ووافقه ابن همات (ل٦٦/ أ) على قوله : كتاب الإيمان .

(٤) في مسلم : " على خير ما يعمله لهم " وكذا ما بعده " شر ما يعلمه لهم " .

(٥) ورد في (هـ) : يجعل .

(٦) لم أقف عليه في كتاب الجهاد ، وقد تتبعته حديثاً حديثاً ، ولم يذكره ابن همات في تخريجه (ل٦٦/ أ) .

(٧) ورد في (هـ) : ألجم بلجام .

(٨) الكشاف ع (١/ ٢٣٥) ، ك (١/ ٤٨٦) عند تفسير قوله تعالى ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتو الكتاب لتبيننه للناس ، ولا تكتمونه . . . . ﴾ الآية .

[٥٣٤] **أما حديث أبي هريرة:**

فرواه أبو داود في سننه في كتاب العلم[(١)]، عن حماد بن سلمة، عن علي بن الحكم، عن عطاء بن أبي رباح، **عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار»** انتهى.

ورواه الترمذي أيضاً في أول أبواب العلم[(٢)]، وابن ماجه في كتاب السنة[(٣)] كلاهما عن عمارة بن زاذان، عن علي بن الحكم، عن عطاء به، هكذا هو معنعن عند الترمذي، وسياق ابن ماجه ثنا علي بن الحكم، ثنا عطاء به، قال الترمذي: حديث حسن.[(٤)] انتهى.

ورواه ابن حبان[(٥)]، والحاكم[(٦)].

قال المنذري في مختصر السنن[(٧)]: وسند أبي داود سند حسن، فإنه رواه عن التَّبُوْذَكِي [وقد احتج به الشيخان[(٨)]، عن حماد بن سلمة وقد احتج به مسلم[(٩)]، واستشهد به

(١) باب: كراهية منع العلم (٣٦٥٨) (٤/ ٦٧، ٦٨).

(٢) باب: ماجاء في كتمان العلم (٢٦٤٩) (٥/ ٢٩).

(٣) في المقدمة، باب: من سئل عن علم فكتمه (٢٦١) (١/ ٩٦).

(٤) سنن الترمذي (٥/ ٣٠)

(٥) في كتاب العلم، في ذكر إيجاب العقوبة في القيامة على الكاتم العلم (٩٥) (١/ ٢٩٧)، وهو من طريق النضر بن شميل قال: حدثنا حماد بن سلمة به معنعناً.

(٦) في كتاب العلم (١/ ١٠١) من حديث ابن جريج عن الأعمش، عن عطاء، عن أبي هريرة، ثم قال: «هذا حديث تداوله الناس بأسانيد كثيرة، ويذاكر بها، وهذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، ثم نقل عن ابن علي الحافظ أنه قال: «لايصح من هذه الأسانيد شئ عن عطاء، لأنه لم يسمع من أبي هريرة»، ثم رواه الحاكم من حديث عبدالوارث بن سعيد، ثنا علي بن الحكم، عن عطاء، عن رجل، عن أبي هريرة، ثم بين أن في هذا وهماً، وأسنده عن عبدالوارث بن سعيد، عن علي بن الحكم، عن رجل، عن عطاء، عن أبي هريرة، وأقره عليه أبو علي الحافظ، وذكر الحاكم أن جماعة صححوا سماع عطاء من أبي هريرة».

(٧) (٥/ ٢٥٢).

(٨) موسى بن إسماعيل، أبو سلمة التبوذكي البصري، قال في التقريب (٢/ ٢٨٠): «ثقة ثبت» روى له الجماعة». وانظر التهذيب (١٠/ ٣٣٣)، رجال صحيح البخاري (٢/ ٦٩٩)، رجال صحيح مسلم (٢/ ٢٦٠).

(٩) حماد بن سلمة بن دينار، أبو سلمة البصري: قال في التقريب (١/ ١٩٧): ثقة عابد تغير حفظه بأخره».

وانظر التهذيب (٣/ ١١)، رجال صحيح مسلم (١/ ١٥٧، ١٥٨).

البخاري [1] ، عن علي بن الحكم، [2] وقد وثقه أحمد وأبو حاتم [3] ، عن عطاء بن أبي رباح] [4] وقد احتج به الشيخان [5] . انتهى

وقال ابن القطان في كتاب الوهم والإيهام : ذكر عبدالحق هذا الحديث في أحكامه [6] من جهة أبي داود ، وسكت عنه ، وفيه علّة ، وذلك (أن) [7] أبا داود رواه من حديث حماد بن سلمة ، أنا علي بن الحكم ، عن عطاء ، عن أبي هريرة ، وقد تابع حماد بن سلمة على هذا عمارة بن زاذان ، كما هو عند الترمذي وابن ماجه، وخالفهما عبدالوارث بن سعيد وهو ثقة ، فرواه عن علي بن الحكم ، عن رجل ، عن عطاء ، عن أبي هريرة [8] ، فأدخل بين علي بن الحكم وعطاء رجلاً مجهولاً يُقال : إنه حَجّاج بن أَرْطَأة [9] ، وهذا ظاهره الإنقطاع ، إذ لو سمعه علي بن الحكم من عطاء ، مارواه عن رجل عنه ، إلا أن يكون قد صرح بسماعه من

---

(١) رجال صحيح البخاري (١/ ٨٨٧).

(٢) علي بن الحكم البُناني ، أبو الحكم البصري ، قال في التقريب (٢/ ٣٥) : « ثقة ضعفه الأزدي بلا حجة» وهو من رجال البخاري ، روى عنه في الإجارة ، وذكر ابن حجر في هدي الساري أنه ليس له في البخاري سوى « حديث واحد وافق فيه غيره ، وروى له أصحاب السنن .
وانظر التهذيب (٧/ ٣١١)، رجال صحيح البخاري (٢/ ٥٢٨) ، هدي الساري (ص: ٤٣٠) .

(٣) في مختصر المنذري : " عن علي بن الحكم وهو أبو الحكم البناني ، قال الإمام أحمد : ليس به بأس ، وقال أبو حاتم الرازي : « لابأس به ، صالح الحديث» .
قلت : قولهما في ترجمته في الجرح والتعديل (٦/ ١٨١) ، تهذيب الكمال(٢٠/ ٤١٤).

(٤) ما بين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه.

(٥) عطاء بن أبي رباح القرشي مولاهم ، قال في التقريب (٢/ ٢٢) : « ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال»، وقد روى له الجماعة .
وانظر رجال البخاري (٢/ ٥٦٦ ، ٥٦٧) ، رجال مسلم (٢/ ١٠٠ ، ١٠١) .

(٦) الأحكام الوسطى ، باب : ما جاء فيمن طلب العلم لغير الله (١/ ٩٥) .

(٧) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٨) وهي رواية الحاكم السابقة (١/ ١٠١).

(٩) حجاج بن أرطأة بن ثور النخعي ، أبو أرطأة الكوفي تقدم الكلام عنه .
قلت : ممن أخرج الحديث بإثبات حجاج بين علي بن الحكم وعطاء ، الإمام أحمد في مسنده (٢/ ٢٩٦) (٢/ ٥٠٨)، وابن عبدالبر في جامع بيان العلم (١/ ٤) وأشار إلى ذلك العقيلي في الضعفاء (١/ ٢٥٨) حيث قال : ورواه عبدالواحد بن زياد ، عن حجاج بن أرطأة ، عن عطاء ، عن أبي هريرة .
ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦٥٠٥) (٩/ ٥٥) عن أبي خالد الأحمر ، عن حجاج ، عن عطاء .

عطاء ، بأن يقول حدثنا أو أخبرنا أو سمعت و نحو ذلك [١] ، فحينئذ نقول إنه سمعه منه مرة، ورواه عنه أخرى بواسطة ، فحدث به على الوجهين ، أما إذا كان الأول معنعناً ، فإن زيادة رجل بينهما دليل انقطاعه ، انتهى .

قلت : صرح بالتحديث في سياق ابن ماجه كما قدمناه [٢] والله أعلم .

ثم قال ابن القطان : ولحديث أبي هريرة هذا إسناد حسن [٣]، رواه قاسم بن أصبغ في

---

(١) ورد في (هـ) : أو نحو ذلك .

(٢) وهو بالعنعنة عن الترمذي وقد مر ، وكذا في مسند أحمد (٢/ ٤٩٥)، ومسند الطيالسي (٢٥٣٤) (ص: ٣٣٠) ، ومصنف ابن أبي شيبة (٦٥٠٤) (٩/ ٥٥) كلهم من حديث عمارة بن زاذان ، عن علي بن الحكم ، عن عطاء ، عن أبي هريرة:

قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٥) : «وفي رواية ابن ماجة التصريح بسماع علي من عطاء لكن عمارة ضعيف».

قلت : عمارة بن زاذان الصيدلاني ، أبو سلمة البصري ، ضعفه الدارقطني ، وقال الإمام أحمد : يروي عن أنس أحاديث مناكير ، وقال أبو داود : ليس بذلك ، وقال البخاري : ربما يضطرب في حديثه، لكن قال أبو زرعة وابن عدي : لابأس به ، وقال ابن معين : صالح ، وعن الإمام أحمد : شيخ ثقة مابه بأس، وقد وثقه ابن معين والعجلي ويعقوب بن سفيان ، وذكره ابن حبان في ثقاته ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٩): «صدوق كثير الخطأ».

انظر الجرح والتعديل (٦/ ٣٦٥، ٣٦٦)، تهذيب الكمال (٢١/ ٢٤٣- ٢٤٦)، تهذيب التهذيب (٧/ ٤١٦، ٤١٧) سؤالات الأجري (ص: ٢٤٩) ، المعرفة والتاريخ (٢/ ١١٩)، التاريخ الكبير(٦/ ٥٠٥) ، الكامل (٥/ ١٧٣٤، ١٧٣٥) تاريخ ابن معين ، (٢/ ٤٢٥)، الضعفاء للعقيلي (٣/ ٣١٥)، ثقات ابن حبان (٧/ ٢٦٣) ، ثقات العجلي (ص: ٣٥٣) (٤/ ١٢٢).

قلت : قال الزبيدي في الإتحاف (١/ ١٦٥) : قد صح عن علي بن الحكم أنه قال في هذا الحديث ، حدثنا عطاء ، وهي رواية ابن ماجة ، فاتصل إسناده ، ثم وجدته عن جماعة قد صرحوا بالإتصال في الموضعين ، رويناه في الجزء السادس والعشرين ، من فوائد تمام من رواية معاوية بن عبدالكريم ، والعلاء بن خالد الدارمي ، وسعيد بن راشد ، قالوا : حدثناء عطاء قال : سمعت أبا هريرة »، ثم نقل عن العراقي قوله : « وله طريق آخر صحيح من رواية ابن سيرين ، عن أبي هريرة أورده ابن ماجة » ، وعن ابن حجر أنه قال : «والحديث ، وإن لم يكن في نهاية الصحة ، لكنه صالح للحجة».

(٣) في الأصل : « وحديث أبي هريرة هذا إسناده حسن » ، وما أثبته من (هـ) وهو المناسب للسياق ، لأن ابن القطان مال إلى تضعيف الحديث بالانقطاع فكيف يقول بعد ذلك حديث أبي هريرة إسناده حسن، وذكره لرواية قاسم بن أصبغ وسياق الإسناد وتوثيق رجاله يدل على أن مراده بالتحسين هذا الطريق ، وفي إتحاف السادة المتقين (١/ ١٦٥) قال : « قال ابن القطان : واعلم أن له إسناداً صحيحاً ثم ذكره من طريق قاسم بن أصبغ » ، وهذا شاهد لصحة ما أثبته والله أعلم .

كتابه حدثنا محمد بن الهيثم أبو الأحوص (١) ثنا محمد بن أبي السَّري العسقلاني (٢)، ثنا معتمر بن سليمان (٣) عن أبيه (٤)، عن عطاء ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، فذكره ، قال : وهؤلاء كلهم ثقات . انتهى (٥)

وللحديث أبي/هريرة طرق أخرى تكلم فيها ، وهي عشرة طرق رواها ابن ٤٨/ب الجوزي في كتابه العلل المتناهية (٦) ، الأول : فيه (٧) حماد قال : وهو مجروح أيضاً (٨) ، وفي الثلاثة الأخرى حجاج بن أرطأة قال : وهو مجروح أيضاً (٩).

وفي الخامس : صدقة بن موسى قال : يحيى ليس بشئ (١٠) ، وفي السادس : صُغْدِي بن

---

(١) محمد بن الهيثم بن حماد بن واقد الثقفي ، أبو الأحوص العكبري : ثقة حافظ (التقريب ٢/ ٢١٥).

(٢) محمد بن أبي السري ، هو محمد بن المتوكل بن عبدالرحمن الهاشمي ، معروف بابن أبي السري ، وثقه ابن معين ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : كان من الحفاظ ، وقال أبو حاتم : لين الحديث ، وقال ابن عدي : كثير الغلط ، وذكر الذهبي في الميزان هذا الحديث بهذا الإسناد وقال : " هذا حديث غريب ، ولمحمد هذا أحاديث تستنكر " ، وقال ابن حجر في التهذيب : "أورد ابن عدي من مناكيره حديثه عن معتمر عن أبيه ، عن عطاء ، عن أبي هريرة مرفوعاً من سئل عن علم فكتمه . . الحديث ، وهذا بهذا الإسناد غريب جداً " ، وقال في التقريب (٢/ ٢٠٤) : «صدوق عارف له أوهام كثيرة».
وانظر تهذيب الكمال (٢٦/ ٣٥٥ - ٣٥٨) ، تهذيب التهذيب (٩/ ٤٢٤ ، ٤٢٥) ميزان الإعتدال (٤/ ٢٣ ، ٢٤) ، الجرح والتعديل (٨/ ١٠٥).
قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٥) : " وابن أبي السري له أوهام ، وكأنه دخل عليه حديث في حديث " .

(٣) معتمر بن سليمان التيمي ، أبو محمد البصري : ثقة ، روى له الجماعة (التقريب ٢/ ٢٦٣).

(٤) سليمان بن طرخان التيمي ، أبو المعتمر البصري: ثقة عابد (التقريب ١/ ٣٢٦) .

(٥) قال ابن همات الحنفي في تحفة الرواي (ل٦٦/ أ) : « أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط بسند رجاله ثقات عن أبي هريرة مرفوعاً » .

(٦) في باب : ثم من سئل عن علم فكتمه (١/ ١٠٢).

(٧) في الأصل وفي (هـ) : "فيها" والصواب المناسب لقوله " الأول " هو ما أثبته.

(٨) الطريق الأول والثاني عند ابن الجوزي فيهما حماد وهي طريق أبي دواد المتقدمة ، وقد حسنها المنذري ، ورواه كثيرون من طريق حماد ، وهو ثقة كما مر .

(٩) الطريق الثالث والرابع عند ابن الجوزي فيهما حجاج بن أرطأة.

(١٠) صدقة بن موسى الدقيقي ، أبو المغيرة أو أبو محمد السلمي ، قال ابن معين : ليس حديثه بشئ ، وضعفه ابن معين وأبو داود والنسائي والدولابي ، والساجي ، وقال أبو حاتم : لين الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به ، ليس بقوي ، وقال الترمذي : ليس عندهم بذاك القوي ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٣٦٦) : « صدوق له أوهام » .
انظر الجرح والتعديل (٤/ ٤٣٢) ، الضعفاء للنسائي (ص: ١٣٨) ، المجروحين (١/ ٣٧٣) ، تهذيب الكمال (١٣/ ١٤٩ - ١٥٥) تهذيب التهذيب (٤/ ٤١٨ ، ٤١٩) ميزان الإعتدال (٢/ ٣١٢) ، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢/ ٥٤) .

سنان قال : قال يحيى ليس بشئ[1] ، وفي السابع :الحسين بن محمد قال : قال مطين:هو كذاب بن كذاب[2] ، وفي الثامن:عثمان بن مقسم قال : قال الدارقطني : متروك[3] ، وفي التاسع : إسماعيل بن عمرو قال : قال الرازي : ضعيف[4] ، وفي العاشر : موسى بن محمد البَلْقَاوِي قال : قال أبو زرعة : كان يكذب ، وقال ابن حبان : كان يضع[5] والله أعلم .

---

(١) صغدي بن سنان ، أبو معاوية البصري ، قال ابن معين : ليس بشئ ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ليس بقوي ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال ابن عدي : يتبين على حديثه الضعف ، وقال ابن حبان : كان يخطئ في الرواية كثيراً حتى خرج عن حد الاحتجاج إذا انفرد ، وقال العقيلي : لايتابع على شئ من حديثه .
انظر تاريخ ابن معين (٢/ ٢٧٠) ، الجرح والتعديل (٤/ ٤٥٣ ، ٤٥٤) ، الضعفاء للنسائي (ص: ١٣٩) ، وللعقيلي (٢/ ٢١٦) ، الكامل (٤/ ١٤٠٩ ، ١٤١٠) ، المجروحين (١/ ٣٧٦)، الميزان (٢/ ٣١٦) ، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢/ ٥٥) .

(٢) في الأصل ، و (هـ) ، والعلل المتناهية (١/ ١٠٦) : الحسين بن محمد ، وهو خطأ والصواب الحسين بن حميد لأمرين :
أ - ورد في إسناد الحديث عند ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٠٣) : الحسين بن حميد بن الربيع الخزاز (في المطبوع : الخراز بإهمال الراء الأولى وإعجام الزاي الثانية وهو خطأ) .
ب - لأن الذي كذبه مطين هو الحسين بن حميد بن الربيع الخزاز .
قلت : الحسين بن حميد بن الربيع الخزاز الكوفي ، قال عنه مطين : كذاب ، وقال ابن عدي : « هو عندي متهم كما قال مطين » .
انظر ترجمته في الكامل (٢/ ٧٧٧ ، ٧٧٨) ، ميزان الاعتدال (١/ ٥٣٣) ، لسان الميزان (٢/ ٢٨٠ ، ٢٨١)، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١/ ٢١٢) .

(٣) ذكره عنه ابن حجر في اللسان (٤/ ١٥٥) ، وعثمان بن مقسم البُرِّي ، أبو سلمة الكندي ، ضعفه ابن أبي شيبة ، وابن معين ، وقال أبو حاتم ، والنسائي: «متروك الحديث » ، وقال ابن حبان : « يروي المقلوبات عن الأثبات ،تركه ابن حنبل وابن معين » وقال الفلاسي : « صدوق كثير الغلط والوهم ، وكان صاحب بدعة» " ، وقال ابن عدي : " عامة حديثه مما لايتابع عليه إسناداً ومتناً ، ومع ضعفه يكتب حديثه " ، وقال الجوزجاني : كذاب .
انظر ميزان الاعتدال (٣/ ٥٦ - ٥٨) ، لسان الميزان (٤/ ١٥٥-١٥٨) ، التاريخ الصغير (٢/ ١٤٨) ، وضعفاء النسائي (ص: ١٧٥) ، وللعقيلي (٣/ ٢١٧ - ٢٢١)، والكامل (٥/ ١٨٠٤ - ١٨٠٨) ، الجرح والتعديل (٦/ ١٦٧ - ١٦٩) ، المجروحين (٢/ ١٠١) تاريخ ابن معين (٤/ ٩١ ، ١٢٣) ، سؤالات محمد بن أبي شيبة (ص: ٧٣) ، سؤالات الحاكم (ص: ١٦٩) ، أحوال الرجال (ص: ١٠٠ ، ١٠١) ، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢/ ١٧٢ ، ١٧٣) .

(٤) إسماعيل بن عمرو بن نجيح البجلي الكوفي ، ضعفه الدارمي وأبو حاتم والدار قطني وابن عدي وقال ابن عقدة : ضعيف ذاهب الحديث ، وقال الأزدي : منكر الحديث ، وقال العقيلي : يحيل على من لا يحتمل .
انظر ترجمته وتضعيفه في الجرح والتعديل (٢/ ١٩٠) ، الضعفاء للعقيلي (١/ ٨٦ ، ٨٧) ، الكامل (١/ ٣١٦ ، ٣١٧) ، ميزان الاعتدال (١/ ٣٢٩ ، ٣٣٠) ، لسان الميزان (١/ ٤٢٥ ، ٤٢٦) ، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١/ ١١٨ ، ١٢٢) ورأيت أنه هو المقصود لأنه من هذه الطبقة ، ولأن أبا حاتم الرازي قال عنه ضعيف ، ولأن ابن الجوزي قال في الضعفاء (١/ ١١٨) : « وثَّم آخران يقال لهما إسماعيل بن عمرو ، ولم نسمع فيهما طعناً » ، والله أعلم .

(٥) تتمة كلامه : كان يضع الحديث على الثقات . . . =

وأخرجه الطبراني في معجمه الوسط [1] عن جابر الجعفي ، عن الشعبي ، عن عطاء بن أبي رباح ، **عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من كتم علماً جاء يوم القيامة مُلَجَّماً بلجام من نار»** [2] انتهى .

[٥٣٥] وأما حديث أنس :

فرواه ابن ماجة في سننه في السنة [3] من حديث عمرو بن سليم ، **ثنا يوسف بن** إبراهيم، **سمعت أنس بن مالك يقول : سمعت رسول الله ﷺ** ، فذكره .

ورواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة محمد بن واسع [4] ، من **حديث يحيى بن** سليم الطائفي ، عن عمران بن مسلم ، عن محمد بن واسع ، عن أنس مرفوعاً [5] .

ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية [6] من هذين الطريقين [7] ، ومن طريق أخرى فيها علي بن زيد بن جُدْعان ، وضعف الأول بيحيى بن سليم [8] ، والثاني

= وقول أبي زرعة في الجرح والتعديل (٨/ ١٦١)، وقول ابن حبان في المجروحين (٢/ ٢٤٣).
وموسى بن محمد بن عطاء المقدسي ، أبو طاهر البلقاوي ، ضعفه الدار قطني ، وقال أبو حاتم : «كان يكذب، ويأتي بالأباطيل » ، وقال ابن عدي : " منكر الحديث ويسرق الحديث " ، وقال النسائي : «ليس بثقة »، وقال العقيلي : « يحدث عن الثقات بالبواطيل في الموضوعات » .
انظر الضعفاء للعقيلي (٤/ ١٦٩، ١٧٠) وللدار قطني (ص : ٣٦٩) ميزان الإعتدال (٤/ ٢١٩، ٢٢٠) الكامل (٦/ ٢٣٤٦، ٢٣٤٧) ، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٣/ ١٤٩) .

(١) (٤٨١٢) (٥/ ٤١٠) .

(٢) وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٥) : " وجابر ضعيف " .
قلت : جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي ، أبو عبدالله الكوفي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ١٢٣) : «ضعيف رافضي » .

(٣) المقدمة ، باب : من سئل عن علم فكتمه (٢٦٤) (١/ ٩٧).

(٤) (٢/ ٣٥٥).

(٥) قال أبو نعيم عقب الحديث : « وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث بأسانيد ذوات عدد » .

(٦) (١/ ١٠١).

(٧) ظاهر كلام المصنف يدل على أن ابن الجوزي روى الحديث من طريق ابن ماجه وأبي نعيم ، ولكن ابن الجوزي لم يورد رواية يوسف بن إبراهيم ، عن أنس التي رواها ابن ماجه ، وهي رواية معلولة بيوسف بن إبراهيم ، ، وهو التميمي أبو شيبة الجوهري البصري ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٧٩) : «ضعيف » ، وأعله البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ٣٩) به فقال : " هذا إسناد ضعيف فيه يوسف بن إبراهيم ، قال ابن حبان : « روي عن أنس ما ليس من حديثه لاتحل الرواية عنه، وقال البخاري صاحب عجائب » .

(٨) الطريق الأول ، عند ابن الجوزي ، هو رواية أبي نعيم المذكورة عند المصنف ، وقال ابن الجوزي في العلل (١/ ١٠٦) : يحيي بن سليم ، قال الرازي: لايحتج به .
قلت : هو يحيى بن سليم الطائفي أبو محمد ، ويقال أبو زكريا القرشي ، وقول أبي حاتم في الجرح والتعديل عنه هو : «شيخ محله الصدق ، ولم يكن بالحافظ يكتب حديث ولا يحتج به» وقال النسائي : «ليس بالقوى» =

بعمـر بن شاكر [1]، والثالث بابن جدعان [2].

[٥٣٦] وأما حديث عبدالله بن عمرو بن العاص :

فرواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع التاسع والمائة من القسم الثاني [3].

= وقال ابن حنبل : «في حديثه شيء» ، وقال ابن معين : « ليس به بأس يكتب حديثه »، وقال ابن عدي ، أحاديثه متقاربة ، وهو صدوق لابأس به ، ونقل توثيقه عن ابن معين ، وابن سعد ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٤٩) : " صدوق سيء الحفظ " .
انظر تهذيب التهذيب (١١/ ٢٢٦) ، تهذيب الكمال (٣١/ ٣٦٥ - ٣٦٩) ، الجرح والتعديل (٩/ ١٥٦) ، ضعفاء النّسائي (ص: ٢٥١) ، الكامل (٧/ ٢٦٧٥ ، ٢٦٧٦) ميزان الاعتدال (٤/ ٣٨٣، ٣٨٤) ، تاريخ ابن معين (٢/ ٦٤٨) ، تاريخ عثمان الدارمي (ص: ٢٢٦) ، ثقات ابن حبان (٧/ ٦١٥) .

(١) في الأصل وفي (هـ) عمرو بن شاكر ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبته ، كما عند ابن الجوزي ، وكما هو في مصادر ترجمته أيضاً .
وعمر بن شاكر ، مذكور عند ابن الجوزي في سياق الطريق الثالث ، وهو من طريق ابن مردويه عن أحمد بن محمد بن إبراهيم ، عن أحمد بن مسعود ، عن عمر بن صدقة ، عن ابن شاكر ، عن أنس ، ولفظه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أي شيء لايحل منعه ؟ ، قال بعضهم : الملح ، وقال آخر : الماء ، فلما أعياهم ذلك ، قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : ذلك العلم لايحل منعه .
قال ابن الجوزي ، في العلل (١/ ١٠٦) : " وفي طريقه الثالث عمر بن شاكر ، قال الرازي : ضعيف " .
قلت : قول أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/ ١١٥) : " ضعيف الحديث ، يروي عن أنس المناكير " ، وذكر ابن عدي أن له نسخة عن أنس وهي أحاديث غير محفوظة ، وقال الذهبي : « بصري واه له عن أنس نحو عشرين حديثا مناكير » ، ونقل الترمذي عن البخاري أنه مقارب الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حَجر في التقريب (٢/ ٥٧) : «ضعيف»، وانظر تهذيب الكمال (٢١/ ٣٨٤ - ٣٨٦) ، تهذيب التهذيب (٧/ ٤٥٩) ، ميزان الإعتدال (٣/ ٢٠٣ ، ٢٠٤) ، الكامل (٥/ ١٧١١ ، ١٧١٢) ثقات ابن حبان (٥/ ١٥١).

(٢) علي بن جدعان ، مذكور عند ابن الجوزي ، في سياق الطريق الثاني ، وهو من طريق ابن عدي ، عن إسماعيل بن يحيى ، عن عبدالجبار بن العلاء ، عن عبدالرحمن بن القطامي ، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن أنس ، ولفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم : (من كتم علماً عنده ، وأخذ عليه أجراً لقي الله يوم القيامة ملجماً بلجام من نار) قلت : أخرجه ابن عدي في ترجمة عبدالرحمن بن القطامي (الكامل ٤/ ١٦٢٠) .
قال ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٠٦) : وفي طريقه الثاني ، علي بن زيد بن جدعان ، قال يحيى : ليس بشيء ، وهو ضعيف كما في التقريب (٢/ ٣٧) وقد مر .

(٣) كتاب العلم ، في ذكر إيجاب العقوبة في القيامة على الكاتم العلم (٩٦) (١/ ٢٩٨).

والحاكم في مستدركه في كتاب العلم [1] من طريق ابن وهب، ثنا **عبدالله بن عياش بن عباس** [2] القتباني [3]، عن أبيه، عن عبد الرحمن الحُبُلي، **عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً فذكره.**

قال الحاكم: إسناده صحيح على شرط الشيخين، وليس له علة [4]. انتهى

---

(١) (١/ ١٠٢).

(٢) الإعجام غير واضح، ومطموس في الأصل، وفي (هـ)، وضبطه من مصادر التخريج.

(٣) في الأصل بلا إعجام، وفي (هـ) الإعجام غير واضح.

(٤) ووافقه الذهبي، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٦٣) وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثوقون»، وقال المنذري في المختصر (٥/ ٢٥١): «رواه الجماعة عن ابن وهب الإمام، عن عبدالله بن عياش، عن أبيه»، وساق سنده ثم قال: «وهذا إسناد صحيح».
قلت: هو في مجمع البحرين (٢٣١) (١/ ٢١٧). وفيه عبدالله بن عياش القتباني ضعفه أبو داود والنسائي، وقال ابن يونس: «منكر الحديث»، وقال أبو حاتم، «ليس بالمتين، صدوق يكتب حديثه»، وهو قريب من ابن لهيعة وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٤٣٩): «صدوق يغلط، أخرج له مسلم في الشواهد».
قلت: وهذا لايعد من رجال الصحيح، بل حديثه من قبيل الحسن في أحسن الأحوال.
انظر الجرح والتعديل (٥/ ١٢٦)، تهذيب الكمال (١٥/ ٤١٠ - ٤١٢)، تهذيب التهذيب (٥/ ٣٥١، ٣٥٢)، الثقات لابن حبان (٨/ ٣٣٤).
وقد ذكر ابن الجوزي الحديث من هذا الطريق ثم قال في العلل المتناهية (١/ ١٠٥): وأما حديث ابن عمرو ففيه عبد الله بن وهب النسوي، قال ابن حبان: «دجال يضع الحديث».
قلت: هذا وهم من ابن الجوزي، فإن هذا متأخر له رواية عن يزيد بن هارون عن حميد عن أنس، وله رواية عن الحماني، عن الضحاك، عن ابن عباس كما في المجروحين (٢/ ٤٣، ٤٤) وأما الذي يروي عن عبدالله بن عياش فهو عبدالله بن وهب القرشي، وفي ترجمته أنه روى عنه أبو الطاهر بن السرح (صحيح ابن حبان)، ومحمد بن عبدالله بن الحكم (مستدرك الحاكم)، وأصبغ بن الفرج، وهي رواية الخطيب في تاريخه (٥/ ٣٨، ٣٩)، وعبدالله بن وهب القرشي قال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٦٠): «ثقة حافظ عابد»، روى له الجماعة.
قلت: قال المنذري في مختصر السنن (٢/ ٢٥٢): «وقد ظن أبو الفرج بن الجوزي أن هذا هو ابن وهب النسوي الذي قال فيه ابن حبان: يضع الحديث، فضعف الحديث به، وهذا من غلطاته، بل هو ابن وهب الإمام العلم».
والدليل عليه أن الحديث من رواية أصبغ بن الفرج، ومحمد بن عبدالله بن الحكم، وغيرهما من أصحاب ابن وهب عنه، والنسوي متأخر، من طبقة يحيى بن صاعد، والعجب من أبي الفرج كيف خفي عليه هذا؟ «وقد ساقها من طريق أصبغ وابن عبدالحكم، عن ابن وهب».
وقال الزبيدي في الاتحاف (١/ ١٦٥): " قال العراقي: «وهذا تخليط من ابن الجوزي، وإنما هو عبدالله بن وهب الإمام، صاحب مالك، والإسناد مصريون، فلا التفات إلى كلام ابن الجوزي =

[٥٣٧] **وأما [حديث ابن عباس]** (١) :

فرواه الطبراني في معجمه (٢) من حديث معمر بن زائدة ، **عن الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عباس مرفوعاً** نحوه .

ورواه العقيلي في ضعفاه (٣) ، وأعله بمعمر بن زائدة ، وقال : إنه لايتابع على حديثه (٤) انتهى .

وله طريقان آخران ، رواهما ابن الجوزي في العلل المتناهية (٥) .

في الأول : أحمد بن أبي الرجال (٦) قال : وكان رجلاً صالحاً إلا أنه أدخل عليه . (٧)

وفي الثاني (٨) : حسن بن كُلَيْب ، قال : وقد ضعفه الخطيب (٩) . انتهى

= ولو أعله بعبد الله بن عياش لكان له وجه ، فقد ضعفه أبو داود والنسائي ، وهو قريب من ابن لهيعة، وأخرج له مسلم حديثاً واحداً ووثقه ابن حبان » .

(١) مابين المعقوفين من الهامش الأيسر ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٢) الكبير ، (١٠٨٤٥) (١١/ ٥) .

(٣) (٤/ ٢٠٦) في ترجمة معمر بن زائدة .

(٤) ونقل قوله الذهبي في الميزان (٤/ ١٥٤)، وانظر لسان الميزان (٦/ ٦٦) .
قلت : ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٦٣) وقال : « رواه الطبراني في الكبير ، وفيه إبراهيم بن أيوب الفرساني ، وهو مجهول » .
قلت : في الجرح والتعديل (٢/ ٨٩) قال أبو حاتم : لا أعرفه ، وفي ميزان الاعتدال (١/ ٢١) قال : قال أبو حاتم : مجهول .

(٥) (١/ ٩٧ ، ٩٨) .

(٦) وهو من طريق الخطيب البغدادي ، عن أبي الرجال بسنده إلى عبد الأعلى ،عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، وانظر تاريخ بغداد (٥/ ١٥٩ ، ١٦٠) .

(٧) في العلل المطبوع : " ولعله أدخل عليه " ، وهو من شيوخ الخطيب ، ولما ترجم له (٥/ ١٥٩ ، ١٦٠) قال : " أحمد بن المبارك بن أحمد أبو بكر البراثي المعروف بأبي الرجال ، كتبت عنه في قريته ، وكان فاضلاً صالحاً من أهل القرآن " ولم يذكر شيئاً عن وهمه وعدم ضبطه .

(٨) وهو أيضاً من طريق الخطيب بسنده إلى عبد الأعلى ،عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وانظر تاريخ بغداد (٧/ ٤٠٦ ، ٤٠٧) .

(٩) هو الحسن بن كليب بن معلى ، أبو علي الأنصاري الخزرجي ، نقل الخطيب (٧/ ٤٠٦) تضعيفه عن الدارقطني ، حيث قال : " تفرد به الحسن بن الكليب ، وهو ضعيف الحديث " ، وقال الذهبي في الميزان (١/ ٥١٩) : " ضعفه الدار قطني ، والخطيب " ، وذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ١٨٠) وقال : « يخطئ ويغرب » .

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده [1] ثنا زهير ، ثنا يونس بن محمد ، ثنا أبو عوانة ، عن عبد الأعلى ، عن سعيد بن جبير ، **عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ فذكره .**

[٥٣٨] **وأما حديث ابن مسعود :**

فرواه الطبراني في معجمه [2] من حديث سَوَّار بن مصعب ، **عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبدالله مرفوعاً** ، وشيخ الطبراني فيه محمد بن الفضل السَّقطي ، **أعله ابن عدي** في كامله به [3] ، (ونقل تضعيفه عن البخاري [4] ، والنسائي [5] ، وأحمد [6] ، وابن معين [7] ،

---

(١) (٢٥٨٥) (٤/ ٤٥٨) .

ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٦٣) حديث ابن عباس بلفظ أبي يعلى وهو : « من سئل عن علم فكتمه جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار ، ومن قال في القرآن بغير ما يعلم جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار » ، ثم قال : « رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير باختصار قوله في القرآن ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح » .

قلت : عزاه ابن حجر في المطالب العالية (٣٠٢٧) لأبي يعلى ، وقال : صحيح ، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ١٢١) : " رواه أبو يعلي ورواته ثقات محتج بهم في الصحيح ، ورواه الطبراني ، في الكبير والأوسط بسند جيد بالشطر الأول " ، وصححه السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٦٢) .

وقال الزبيدي في الإتحاف (١/ ١٦٦) نقلاً عن العراقي : « رواه الطبراني بإسناد لابأس به ، وأبو يعلي بإسناد جيد » .

وعبد الأعلى هو ابن عامر الثعلبي ، ليس من رجال الصحيح ، ولا روى له الشيخان ، بل ضعفه أحمد وأبو زرعة ، وأبو حاتم والنسائي وابن معين وأبو علي الكرابسي ، وابن سعد ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٦٤) : «صدوق يهم» ، وقال في التهذيب : حسن له الترمذي ، وصحح له الحاكم، وهو من تساهله، وقد يكون له عند أبي يعلى طريق أخرى هي التي صححها العلماء .

وانظر تهذيب التهذيب (٦/ ٩٤، ٩٥) .

وأما رواية الطبراني فهي في المعجم الكبير (١١٣١٠) (١١/ ١٤٥) ولكنه من طريق عطاء عن ابن عباس .

(٢) الكبير (١٠٠٨٩) (١٠/ ١٢٥) .

(٣) ترجمته في الكامل (٦/ ٢١٧٠ - ٢١٧٤) ، وهو محمد بن الفضل بن عطية أبو عبدالله الكوفي ، سكن بخارى ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٠٠) : «كذبوه » .

(٤) نقل عنه أنه قال : رماه ابن أبي شيبة ، وكذا أنه قال : سكتوا عنه ، والقول الأول في التاريخ الكبير (١/ ٢٠٨) .

(٥) نقل عنه أنه قال : متروك الحديث ، وهو كذلك في الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص : ٢٢٠) .

(٦) نقل عنه أنه قال : ليس حديثه بشيء ، حديثه حديث أهل الكذب ، وهو كذلك في علل أحمد(٢/ ٧١) .

(٧) نقل عنه أنه قال : ضعيف ، وكذا قال : ليس بشيء ، وكذا : ليس بشيء لا يكتب حديثه ، والقول الأول والثاني في تاريخه من رواية الدوري (٢/ ٥٣٤) ، وفي ترجمته تهذيب الكمال (٢٦/ ٢٨٠-٢٨٧) عن ابن معين أنه قال فيه : كذاب وكذا قال الجوزجاني في أحوال الرجال (ص : ٢٠٢) .

وأعله أيضاً بسوّار بن مصعب [1] ، ونقل تضعيفه عن البخاري [2]، والنسائي [3]، وابن معين [4] ، وقال : عامة مايرويه غير محفوظ [5] . انتهى .

ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية من ثلاث طرق أخرى [6]، في الأول [7] : موسى ابن عمير قال : قال أبو حاتم كذاب [8] ، وفي الثاني : [9] حمزة الجزري ، قال : قال ابن عدي : يضع [10] ، وفي الثالث : [11] هَيْصَم بن شداخ قال : قال ابن حبان : يروي الطامات ،

= قلت : ابن عدي عندما روى هذا الحديث في ترجمة محمد بن الفضل (٦/ ٢١٧٤) رواه عنه عن حمزة بن الجزري ، عن زيد بن رفيع ، عن أبي عبيدة ، عن ابن مسعود ، ثم قال : " وهذا من هذا الطريق ، تفرد به محمد بن الفضل " .

(١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) وسوار بن مصعب ترجمته في الكامل (٣/ ١٢٩٢ - ١٢٩٤) ، ونقل الأقوال في تضعيفه كما في مصادرها ، وانظر ما يأتي بعد هذا مباشرة .

(٢) قال البخاري : منكر الحديث (التاريخ الكبير ٤/ ١٦٩) (التاريخ الصغير ٢/ ١٥٢ ، ١٥٣) .

(٣) قال النسائي : متروك الحديث (الضعفاء والمتروكون ص : ١٢٤) .

(٤) قال ابن معين : ضعيف ، وقال : ليس بشيء (تاريخ ابن معين ٢/ ٢٤٣) .

(٥) وتتمة كلامه قال : «وهو ضعيف كما ذكروه» .

قلت : في ترجمة سوّار بن مصعب ، روى ابن عدي الحديث (٣/ ١٢٩٣) من طريق محمد بن عبدالواهب ، عن سوار مثل طريق الطبراني المذكور عن المصنف ثم قال : « ولا أعلم يرويه عن أبي إسحاق غير سوار بن مصعب » .

(٦) العلل المتناهية (١/ ٩٦ ، ٩٧).

(٧) أخرجه من طريق ابن عدي بسنده عن الأسود ، عن ابن مسعود ، وهو في الكامل في ترجمة علي بن أبي طالب البزاز القرشي (٥/ ١٨٥٤)، وقال ابن عدي عقبه : «هذا الحديث منكر بهذا الإسناد».

(٨) موسى بن عمير القرشي ، أبو هارون الكوفي الأعمى ، قال أبو حاتم عنه في الجرح والتعديل (٨/ ١٥٥) : « ذاهب الحديث كذاب » ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٨٧) : « متروك وقد كذبه أبو حاتم » .

(٩) أخرجه من طريق ابن عدي بسنده عن أبي عبيدة ، عن ابن مسعود وهو في الكامل في ترجمة زيد بن رفيع (٣/ ١٠٦٢) .

قلت : قال الزبيدي في الإتحاف (١/ ١٦٦) نقلاً عن العراقي : " رواه الطبراني بإسنادين ضعيفين " .

(١٠) حمزة بن أبي حمزة النصيبي الجزري ، ترجمته في الكامل (٢/ ٧٨٥ - ٧٨٧) ، ونقل عن البخاري أنه قال : «منكر الحديث» ، وعن النسائي : « متروك الحديث » ، وقال عنه : « عامة مارويه مناكير موضوعة، والبلاء منه ليس ممن يروى عنه ، ولا ممن يروي هو عنهم » ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ١٩٩) : « متروك متهم بالوضع » .

(١١) في الأصل : « وفي الثاني » ، وهو خطأ ، والتصويب من (هـ) ، ورواه من طريق ابن حبان بسنده عن هيصم بن الشداخ ، عن الأعمش ، عن ابراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعود ، وهو عند ابن حبان في المجروحين (٣/ ٩٧).

لايحتج به[1] .

ورواه الطبراني في معجمه الوسط[2] عن موسى بن عمير ، عن الحكم بن عتيبة[3] ، عن الأسود ، عن ابن مسعود فذكره[4] .

[٥٣٩] **وأما حديث طلق بن علي**[5] :

فرواه الطبراني[6] من حديث حماد بن محمد الحنفي الفزاري ، عن أيوب بن عتبة ، عن قيس بن طلق ، عن أبيه طلق بن علي مرفوعاً .

ورواه ابن عدي في كامله[7] وأعله بأيوب بن عتبة ، وقال إنه ضعيف .[8]

ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية[9] ، وقال : حماد بن محمد[10] ، وأيوب

---

(١) نص كلام ابن حبان : «شيخ يروى عن الأعمش الطامات في الروايات ، لايجوز الإحتجاج به» ، وقال العقيلي : مجهول ، واتهمه أبو زرعة ، وانظر ميزان الإعتدال (٤/ ٣٢٦) ، لسان الميزان (٦/ ٢١٢) .

(٢) (٥٥٣٦) (٦/ ٢٥٢) ، وهو في مجمع البحرين (٢٣٢) (١/ ٢١٨) .

(٣) في الأصل ، و (هـ) عيينة ، والتصويب من المعجم الأوسط ، ومجمع البحرين .

(٤) ولفظه : « أيما عبد آتاه الله علماً فكتمه ، لقي الله يوم القيامة ملجماً بلجام من نار » .
قلت : ذكره بهذا اللفظ الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٦٣) وعزاه للطبراني في الأوسط وقال : «في إسناد الأوسط النضر بن سعيد ضعفه العقيلي » ، وعزاه بلفظ " من سئل عن علم . . الحديث » «إلى الطبراني في الكبير ، وقال : " وفي إسناد الكبير سوّار بن مصعب وهو متروك " .

(٥) طلق بن علي بن طلق الحنفي ، أبو علي السحيمي ، صحابي مشهور ، له وفادة ورواية ، شارك في بناء المسجد النبوي ، وكان عارفاً بالبناء . (الإصابة ٢/ ٢٣٢ ، ٢٣٣) .

(٦) المعجم الكبير (٨٢٥١) (٨/ ١٤٠١) ، وورد في (هـ) : فرواه الطبراني أيضاً .

(٧) (١/ ٣٤٥) ، وقال عقبه : «وهذا الحديث ، بهذا الإسناد غريب جداً » .

(٨) قال ابن عدي في الكامل (١/ ٣٤٦) : « و في بعضها الإنكار ، وهو مع ضعفه يكتب حديثه» . وهو أيوب بن عتبة أبو يحيى ، قاضي اليمامة ، نقل ابن عدي تضعيفه عن ابن معين والسعدي ، وعن النسائي : «مضطرب الحديث » ، وعن البخاري : « لين الحديث » ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٩٠): «ضعيف» .

(٩) من طريق ابن عدي في الموضع المذكور أعلاه ، ومن طريق الخطيب البغدادي ، وهو في تاريخه (٨/ ١٥٦).

(١٠) قال ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٠٧) : « وأما حديث طلق بن علي ففيه حماد بن محمد ، وقد ضعفوه ، وفيه أيوب بن عتبة ، قال يحيى : ليس بشيء ، وفيه قيس بن طلق ، قال أبو حاتم الرازي ، وأبو زرعة : قيس لاتقوم به حجة ، وقال أحمد بن حنبل : لا يصح في هذا الباب شيء» .

ابن عتبة [1] ، وقيس بن طلق كلهم مضعفون [2] . انتهى / ٤٩/ أ

[٥٤٠] وأما حديث ابن عمر :

فرواه ابن عدي في كامله . [3]

والطبراني في معجمه الوسط [4] عن حسَّان بن سِيَاه ، ثنا الحسن بن ذَكْوَان ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً ، (وأعلَّه)[5] بحسان [6] وقال : عامة حديثه لايتابع عليه [7]، انتهى.

= قلت : وحماد بن محمد بن عبدالله ، أبو محمد الفزاري ، قال الذهبي في الميزان (١/ ٥٩٩) : " «ضعفه صالح بن محمد الحافظ » ، وقال العقيلي في الضعفاء (١/ ٣١٣) : «لم يصح حديثه ولا يعرف إلا به » ، ونقل الخطيب في تاريخه (٨/ ١٥٦) تضعيفه ، وروى العقيلي هذا الحديث من طريقه بالإسناد المذكور ، ثم قال : «ليس له أصل من حديث قيس بن طلق ، ولا جاء به إلا هذا الشيخ » (يعني الفزازي) .

(١) قال ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٠٧) : وفيه أيوب بن عتبة قال يحيى : « ليس بشيء » .
قلت : في تاريخ ابن معين (٢/ ٥٠) : « ليس بشيء ، وكذا ليس بقوي » .
قلت : هو أيوب بن عتبة اليمامي ، أبو يحيى القاضي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ٩٠): ضعيف.

(٢) قول ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٠٧) : وفيه قيس بن طلق قال أبو حاتم الرازي ، وأبو زرعة : «لاتقوم به الحجة » .
قلت : قول أبي حاتم وأبي زرعة ذكره عنهما الذهبي في الميزان (٣/ ٣٩٧) وابن حجر في التهذيب (٨/ ٣٩٩) ، وليس مذكوراً في ترجمته في الجرح والتعديل (٧/ ١٠٠) .
ووثقه ابن معين كما في تاريخ عثمان الدارمي وذكر، الذهبي تضعيفه عن أحمد وفي رواية أخرى عن ابن معين وقال الدار قطني ليس بالقوي وذكره ابن حبان في الثقات ووثقه العجلي ، ونقل ابن حجر في التهذيب عن الشافعي أنه قال : سألنا عن قيس بن طلق فلم نجد من يعرفه بما يكون لنا قبول خبره، وعن ابن معين : أكثر الناس في قيس وأنه لايحتج بحديثه ، وقال ابن حجر في التقريب : (٢/ ١٢٩) «صدوق وهم من عده في الصحابة » ، وقال ابن قطان : « يقتضي أن يكون خبره حسناً لاصحيحاً » .
انظر تاريخ عثمان الدارمي (ص: ١٤٤)، الميزان (٣/ ٣٩٧) ، تهذيب التهذيب (٨/ ٣٩٨، ٣٩٩) ثقات ابن حبان (٥/ ٣١٣)، وثقات العجلي (ص: ٣٩٣) ، سنن الدارقطني (١/ ١٥٠) (٢/ ١٦٦).

(٣) (٢// ٧٨١) في ترجمة حسان بن سياه.

(٤) (٣٩٣٣) (٤/ ٥٤٩) ، وهو في مجمع البحرين (٢٣٠) (١/ ٢١٦، ٢١٧) .

(٥) ما بين القوسين ساقط من (هـ) ، والمراد به ابن عدي لا الطبراني .

(٦) حسان بن سياه أبو سهل الأزرق البصري ، قال ابن حبان : «منكر الحديث جداً ، يأتي عن الثقات بما لايشبه حديث الأثبات ، لايجوز الإحتجاج به إذا انفرد »، وضعفه الدار قطني وأبو نعيم الأصبهاني .
انظر المجروحين (١/ ٢٦٧) ، الميزان (١/ ٤٧٨ ؛ ٤٧٩)، اللسان (٢/ ١٨٧ ، ١٨٨).

(٧) الكامل : (١/ ٧٨١) وتتمة كلامه ، « والضعف يتبين على رواياته وحديثه » .
وعقب رواية الحديث قال ابن عدي : « وهذا الحديث لا أعلم يروى إلا من هذا الوجه» . =

وأعله ابن الجوزي [في العلل المتناهية به [1] وبالحسن بن ذكوان ، قال : **قال أحمد :** أحاديثه بواطيل[2] ورواه ابن الجوزي][3] من طريق أخرى [4] فيها **خالد بن يزيد الأنصاري ،** قال يحيى : كذاب[5] ، وقال ابن حبان : يروي الموضوعات[6] .

[٥٤١] وأما حديث الخدري :

فرواه ابن ماجه في سننه [7] من حديث محمد بن دَاب ، عن صفوان بن سليم ، **عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري ، عن أبيه مرفوعاً قال : قال رسول الله ﷺ : « من كتم علماً مما ينفع الناس في الدين ألجمه الله بلجام من نار»** [8] ، وفيه زيادة حسنة [9] .

= قلت : ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٦٣) ، وقال : « رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه حسان بن سياه ضعفه ابن عدي وابن حبان والدارقطني » .

(١) (١/ ١٠٥) وقال : «فيه حسان بن سياه ، وقد ضعفوه » ، وذكره ابن حجر في التهذيب (٢/ ٢٧٧) .

(٢) قول الإمام أحمد رواه العقيلي في الضعفاء (١/ ٢٢٣) ، الحسن بن ذكوان ، أبو سلمة البصري ، ضعفه ابن معين ، وأبو حاتم ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، وقال ابن المديني : روى عنه يحيى بن سعيد ، ولم يكن عنده بالقوي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لابأس به ، وقال الذهبي : صالح الحديث ، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ١٦٦): « صدوق يخطئ ورمي بالقدر وكان يدلس » .

انظر تهذيب الكمال (٦/ ١٤٥ - ١٤٧)) ، تهذيب التهذيب (٢/ ٢٧٦ ، ٢٧٧) ، الضعفاء للعقيلي (١/ ٢٢٣ ، ٢٢٤) ، وللنسائي (ص : ٨٨) ، الكامل(٢/ ٧٣٠ ، ٧٣١) الجرح والتعديل (٣/ ١٣) ، ميزان الإعتدال (١/ ٤٨٩ ، ٤٩٠) .

(٣) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٤) في العلل المتناهية (١/ ٩٨) ، من طريق ابن مردويه بسنده إلى خالد بن يزيد الأنصاري ، عن ذؤيب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، ولفظه : « من بخل بعلم أتي به يوم القيامة مغلولاً ملجوماً بلجام من نار»

(٥) رواه عنه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/ ٣٦٠) .

(٦) في المجروحين (١/ ٢٨٥) ، وتمام كلامه : «منكر الحديث جداً ، لايشتغل بذكره لأنه يروي الموضوعات عن الأثبات» .

قلت : وهو خالد بن يزيد العمري أبو الهيثم المكي .

قال أبو حاتم : كذاب ، وقال العقيلي : يحدث بالخطأ ويحكي عن الثقات ما لا أصل له ، وقال ابن عدي : عامة أحاديثه مناكير ، وقال موسى بن هارون : ضعيف .

انظر الجرح والتعديل (٣/ ٣٦٠) ، والكامل (٣/ ٨٨٩ ، ٨٩٠) ، الضعفاء (٢/ ١٧ ، ١٨)، الميزان (١/ ٦٤٦ ، ٦٤٧) لسان الميزان (٢/ ٣٨٩ ، ٣٩٠) .

(٧) المقدمة ، باب : من سئل عن علم فكتمه (٢٦٥) (١/ ٩٧) .

(٨) في (هـ) : " ألجمه الله . . . الحديث " وفيه زيادة حسنة .

(٩) المراد بالزيادة الحسنة القيد الوارد في قوله : (مما ينفع الناس في الدين) .

ورواه بن الجوزي في العلل المتناهية [(١)] [نحوه ثم قال : « ومحمد بن داب ، قال أبو زرعة فيه : يكذب» [(٢)] . انتهى

ورواه] [(٣)] من طريق أخرى [(٤)] فيها يحيى بن العلاء قال : قال أحمد : كذاب يضع الحديث [(٥)] .

[٥٤٢] وأما حديث جابر :

فرواه العقيلي في ضعفاه [(٦)] عن عِسْل بن سفيان التميمي ، عن عطاء ، عن جابر بن عبدالله مرفوعاً ، ، وأعله بعِسْل بن سفيان ، وضعفه عن أحمد والبخاري [(٧)] .

ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية [(٨)] من حديث الحسن بن عرفة ، ثنا عبدالرزاق ، ثنا سفيان الثوري ، عن أبي الزبير ، عن جابر ثم قال : قال علي بن العباس : هذا حديث منكر لا

---

(١) (١/ ٩٩) .

(٢) العلل المتناهية (١/ ١٠٥) ، وقول أبي زرعة في الجرح والتعديل (٧/ ٢٥٠) وتمامه : وهو ضعيف الحديث كان يكذب .
ومحمد بن داب هو المديني ، كذبه ابن حبان ، وغيره ، واقتصر ابن حجر في التقريب (٢/ ١٥٩) على قوله : « كذبه أبو زرعة » .
تهذيب الكمال : (٢٥/ ١٧٢) ، تهذيب التهذيب (٩/ ١٥٣) ، ميزان الإعتدال (٣/ ٥٤٠) .

(٣) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ، ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحة .

(٤) في العلل المتناهية (١/ ٩٩ ، ١٠٠) من طريق ابن مردويه بسنده إلى صالح بن كيسان عن أبي سعيد الخدري ولفظه : « كاتم العلم يلعنه كل شيء حتى الحوت في البحر ، والطير في السماء » .

(٥) العلل المتناهية (١/ ١٠٥) ، وقول الإمام أحمد مذكور في تهذيب الكمال (٣١/ ٤٨٦) ، وقال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٥٥) : «يحيى بن العلاء البجلي أبو عمرو أو أبو سلمة الرازي رمي بالوضع» .

(٦) (٣/ ٤٢٦) .

(٧) أسند العقيلي عن أحمد قوله : «عسل بن سفيان ، ليس هو عندي بقوي في الحديث »، وأسند عن البخاري قوله : «عسل بن سفيان اليربوعي عن عطاء فيه نظر» ، وانظر علل أحمد (١/ ٣٩٣) ، التاريخ الكبير (٧/ ٩٣) .
قلت : قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٢٠) : «ضعيف» .
وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٠٦) : «فيه عسل بن سفيان ، قال الرازي : (نكر الحديث)» .
قلت : قول أبي حاتم في ترجمة عسل بن سفيان في الجرح والتعديل (٧/ ٤٢ ، ٤٣) .
ورواية ابن الجوزي في العلل هي من طريق الخطيب البغدادي ، وقد رواه في تاريخه في موضعين (٩/ ٩٢) (١٢/ ٣٦٩) .

(٨) (١/ ١٠٠) من طريق الخطيب ، وهو في تاريخه (٧/ ١٩٨) .

أصل له ، ولا يعرف الحسن بن عرفة ، روى [1] عن عبدالرزاق [2] . انتهى .

[٥٤٣] **وأما حديث عائشة :**

فرواه العقيلي في ضعفاه [3] أيضا من حديث الحسن بن علي الشَّرَوِي ، عن عطاء ، عن عائشة مرفوعاً نحوه ثم قال : والحسن هذا مجهول بالنقل [4] . انتهى

وذكر المنذري في مختصره أن هذا الحديث رواه عشرة من الصحابة ، وسماهم كما ذكرناهم ، إلا أنه ذكر عوض عائشة عمرو بن عَبْسَة [5] ، وقال : إن في كل منها [6] مقالاً [7] . انتهى .

---

(١) في الأصل " روي بالواو ، والتصويب من "هـ" وهو الموافق للأصول .

(٢) هذا القول في تاريخ بغداد (٧/ ١٩٨) وليس فيه : حديث منكر « بل لفظه بتمامه : الحديث لا أصل له ، ولست أعلم أن ابن عرفة حدث عن عبدالرزاق » .

قلت : الحسن بن عرفة يزيد العبدي ، أبو علي البغدادي ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ١٦٨) : صدوق ، وقد سرد المزي في تهذيب الكمال ، وابن حجر في تهذيب التهذيب ، والخطيب في تاريخ بغداد مسرد شيوخ كثيرين له ، ولم يذكروا منهم عبدالرزاق .

وانظر تهذيب الكمال (٦/ ٢٠٢) ، تهذيب التهذيب (٢/ ٢٩٣) ، تاريخ بغداد(٧/ ٣٩٤) .

قلت : قال المنذري في مختصر السنن (٥/ ٢٥٢) : «وحديث جابر أجود طرقه مارواه ابن ماجة حدثنا الحسن ، عن أبي السري العسقلاني ، حدثنا خالد بن تميم عن عبدالله السري ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إذا لعن آخر الأمة أولها ، فمن كتم حديثاً فقد كتم ما أنزل الله عز وجل) . وهؤلاء ثقات .

قلت : قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ٣٩) : " هذا إسناد فيه الحسين بن أبي السري كذاب ، وعبدالله ابن السري ضعيف " ، وذكر أن المزي في الأطراف أشار إلى عدم سماع عبدالله بن السري من محمد بن المنكدر ، وقد ذكر المزي في التحفة (٢/ ٣٦٨) وسائط بين عبدالله ، وابن المنكدر .

والحسين بن أبي السري ، قال ابن حجر في التقريب (١/ ١٧٨) : ضعيف ، وعبدالله ابن السري قال عنه في التقريب (١/ ٤١٨) : «زاهد صدوق روى مناكير كثيرة تفرد بها » فعجيب هذا التوثيق المطلق من المنذري خاصة وأنه قال في الترغيب والترهيب (١/ ١٢٢) : «رواه ابن ماجة وفيه انقطاع» .

(٣) لم أقف عليه عند العقيلي ، ولا عند غيره .

(٤) قال العقيلي في الضعفاء (١/ ٢٣٤) : " لايتابع على حديثه وهو مجهول بالنقل » وساق بسنده عن الحسن عن عطاء عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «بشر المشائين في الظلم . . الحديث» وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (١/ ٥٠٣) : « عن عطاء لايعرف ، وحديثه فيه نكره » .

(٥) في الأصل « عمرو بن عنبسة » والتصويب (هـ) وستأتي ترجمته في الحديث التالي .

(٦) في الأصل « منهما » والتصويب من (هـ) وهو كذلك في مختصر المنذري .

(٧) مختصر المنذري (٥/ ٢٥٢ ، ٢٥٣) .

[٥٤٤] **وحديث عمرو بن عبسه** [١]:

رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية [٢] ومتنه **أن النبي ﷺ قال: « من كتم علماً فقد برئ من الإسلام »** [٣]، انتهى.

ثم نقل ابن الجوزي عن الإمام أحمد أنه قال: لايصح في هذا الباب شيء، انتهى [٤].

ولم أجد في الفاظه: « من كتم علماً عن أهله » [٥]

قوله: عن علي رضي الله عنه أنه قال: ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ على أهل العلم أن يُعَلِّموا. [٦]

[٥٤٥] قلت: أخبرنا الشيخ الصالح المسند الخطيب أبو الفتح صدر الدين محمد بن الإمام المحدث شرف الدين محمد بن (أبي) [٧] القاسم المَيْدُومي بقراءتي عليه، أنا المسند نجيب الدين أبو الفرج عبد اللطيف بن عبدالمنعم بن علي بن نصر بن الصيقل الحراني سماعاً عليه سنة إحدى وسبعين وستمائة، أنا أبو الفرج عبد المنعم بن عبدالوهاب بن كليب، أنا أبو علي

(١) في الأصل: " عمرو بن عنبسة " وهو عمرو بن عبسة بن خالد أبو نجيح السلمي البجلي، أسلم قديماً بمكة، وهاجر بعد خيبر، وشهد فتح مكة، وذكر أنه كان معتزلاً عبادة الأوثان قبل الإسلام، وكان ممن سكن بحمص ومات بها في أواخر خلافة عثمان أو بعد الستين للهجرة.
انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٥٦-٤٦٠)، الإصابة (٣/ ٥، ٦).

(٢) (١/ ١٠٠) من طريق ابن مردوية.

(٣) لفظه كما في العلل المتناهية « من أعقد لواء ضلالة، أو كتم علماً أو أعان ظالماً، وهو يعلم أنه ظالم فقد برئ من الإسلام ».
قال ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٠٦): « وأما حديث عمروبن عبسة ففيه محمد بن القاسم، وكان يضع الحديث ».
قلت: في الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/ ٩٣): محمد بن القاسم بن مجمع، أبو جعفر الطايكاني من أهل بلخ، قال ابن حبان: روى عنه أهل خراسان أشياء لا يحل ذكرها في الكتب،.
وقال الحاكم: أبو عبد الله: كان يضع الحديث، وترجمته في المجروحين (٢/ ٣١١)، وميزان الاعتدال (٤/ ١١، ١٢)، وأظنه هو المقصود هنا لاتفاق العبارة والطبقة والله أعلم.
قلت: قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٥) «إسناده ضعيف».

(٤) العلل المتناهية (١/ ١٠٧) وقد صحح بعض العلماء حديث أبي هريرة، وعبدالله بن عمر، وغيرهما كما تقدم، وقال الزبيدي في الاتحاف (١/ ١٦٤): « ولا يصح منها إلا حديث أبي هريرة، وعبدالله بن عمرو، وابن عباس ».

(٥) وكذا قال ولي الدين العراقي كما في الفتح السماوي (١/ ٤٣٦)، تحفة الرواي (ل ٦٦/ أ)، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٥): « تنبيه » ليس في شئ من طرقه (عن أهله) ».

(٦) الكشاف ع (١/ ٢٣٦)، ك (١/ ٤٨٦) في الموضع السابق.

(٧) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

محمد بن سعيد بن نبهان ، أنا أبو علي الحسن بن الحسين بن دوما ، أنا أبو بكر أحمد بن نصر بن عبدالله بن الفتح الذّارع [1] قال : كتب إليَّ الحارث بن أبي أسامة ، وأذن لي في روايته ، أنا عبدالوهاب بن عطاء الخفاف ، ثنا الحسن بن عمارة قال : أتيت الزهري بعد أن ترك الحديث فألفيته على باب داره ، فقلت : إن رأيت أن تحدثني ، فقال : أما علمت أني تركت الحديث : فقلت له ، حدثني الحكم بن عتيبة[2] ، **عن يحيى الجزار ، قال : سمعت علياً يقول : ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ على أهل العلم أن يُعَلِّموا ، قال :** فحدثني أربعين حديثاً . انتهى .

فهذا الإسناد اشتمل على جماعة ضعفاء[3] .

ورواه الثعلبي في تفسيره [4] كذلك من طريق الحارث بن أبي أسامة ، وذكره الإمام أبو عمر بن عبدالبرّ في كتاب العلم [5] من غير سند ، فقال : ويروى عن علي أنه قال . . . الحديث .

وهو في الفردوس [6] عن علي : ما أخذ الله ميثاق الجاهل أن يتعلم حتى أخذ ميثاق العالم أن يعلمه [7] انتهى .

وهذا على عادته في ذكر اسم/ الرواي وحذف اسم النبي ﷺ فيكون مرفوعاً عنده . ٤٩/ ب

الحديث الثالث والسبعون :

روي عن رسول الله ﷺ أن سأل اليهود عن شيء مما في التوراة ، فكتموا الحق ، وأخبروه بخلافه ، وأروه أنهم صدقوه واستحمدوا إليه وفرحوا بما فعلوا ، فَأَطْلَعَ اللهُ رسولَه على

---

(١) في الأصل " الذارع " وفي (هـ) غير واضحة ، والتصويب من تلخيص ابن حجر ، وقال في الكافي (ص: ٣٥) : « ورويناه في جزء الذراع » .

(٢) ورد في (هـ) : عيينة .

(٣) قال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٥) : « الحسن (يعني ابن عمارة) متروك » ، وكذا قال عنه في التقريب (١/ ١٦٩) .

(٤) (ج٢) (ل ١٦١/ ب) .

(٥) (٧٨٠) (١/ ٤٩٢) ولفظه : « لم يؤخذ على الجاهل عهد بطلب العلم ، حتى أخذ على العلماء عهد ببذل العلم للجهال ، لأن العلم كان قبل الجهل » .

(٦) لم أقف عليه فيه .

(٧) أخرجه الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (١/ ٤٦) بسنده عن محمد بن عمر العبدي ، عن رجل سماه ، عن علي بن أبي طالب قال : ما أخذ الله ميثاقاً من أهل الجهل بطلب العلم حتى أخذ ميثاقاً من أهل العلم ببيان العلم للجهال لأن العلم كان قبل الجهل » .

قلت : هو موقوف على علي ، وفيه رجل مبهم .

ذلك وسَلَّاه بما أنزل من وعيدهم في قوله : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا ﴾ (١) .

[٥٤٦] **قلت** : رواه البخاري (٢) ،

ومسلم (٣) من حديث حميد بن عبدالرحمن بن عوف ، أن مروان (٤) قال : اذهب يارافع -لبوّابه- إلى ابن عبّاس ، فقل له : لئن كان كل امرئ منا إن فرح بما أوتي ، وحمد بما لم يفعل (عُذِّبَ) (٥) لنُعَذَّبَنَّ جميعاً .

فقال ابن عباس : إنما نزلت هذه الآية في أهل الكتاب ، أتاه اليهود فسألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه وأخبروه بغيره ، فخرجوا وفرحوا أنهم أخبروه بماسألهم عنه ، واستحمدوا بذلك إليه ، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم إياه ما سألهم عنه . انتهى

ووهم الحاكم في مستدركه (٦) فقال : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .

الحديث الرابع والسبعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « وَيْلٌ لمن قرأ هذه الآية فَمَجَّ بها » .

قال المصنف : أي لم يتفكر فيها ، ولم يعتبرها (٧) ، **والآية : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ . . ﴾ الآية** (٨)

[٥٤٧] **قلت** : غريب جداً .

وذكره الثعلبي (٩) هكذا من غير سند ولا راوٍ ، ولعل بعده حديثا آخر ، وهو في البقرة ، فلينقل هٰهنا ، (١٠) .

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٣٦) ، ك(١/ ٤٨٧) عند تفسير الآية المذكورة .

(٢) في تفسير آل عمران ، باب : ﴿ لاتحسبن الذين يفرحوا بما أتوا﴾ (٤٥٦٨) (٨/ ٢٣٣) .

(٣) في أول كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ، (٢٧٧٨) (٤/ ٢١٤٣) .

(٤) في الأصل " بن مروان " وهو خطأ ، والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج ، وقال ابن حجر في الفتح (٨/ ٢٣٤) : هو ابن الحكم بن أبي العاص الذي ولي الخلافة ، وكان يومئذ أمير المدينة من قبل معاوية .

(٥) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) ، وفي الصحيحين : معذباً .

(٦) (٢/ ٢٩٩) .

(٧) ورد في (هـ) : ولم يعتبر بها .

(٨) هذا الحديث والتعليق ليس موجوداً في هذا الموضع من سورة آل عمران بل هو في سورة البقرة ، ويرى المصنف أن ذكره هنا مناسب .

(٩) (ج٢) (ل١٦٢/ ب ، ل ١٦٣/ أ) وفيه زيادة : « ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها » .

(١٠) وقد سبق في سورة البقرة في الحديث الثالث والستين بترقيم المصنف ، وهو برقم (   ) ، وذكر هناك أنه كتب في آل عمران ، ونقل المناوي في الفتح السماوي (١/ ٢٠٤) عن الولي العراقي أنه قال في موضع ذكر الحديث في البقرة لم أقف عليه لأنه لم يرد في هذه الآية ولا بهذا اللفظ .

الحديث الخامس والسبعون :

عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال لعائشة : أخبريني بأعجب ما رأيت من رسول الله ﷺ فبكت وأطالت ثم قالت : كل أمره عجب ، أتاني في ليلتي فدخل في لحافي حتى ألصق جلده بجلدي ، ثم قال : ياعائشة هل لك أن تأذني لي في عبادة ربي (هذه)[1] الليلة ؟ ، فقالت : يارسول الله إني لأحب قربك وأحب هواك[2] ، فقد أذنت لك ، فقام إلى قِرْبَةٍ من ماء في البيت ، فتوضأ ولم يكثر من صب الماء ، ثم قام يصلي ، فقرأ من القرآن (وجعل يبكي حتى بلغت الدموع حَقْوَيْه[3] ، ثم جلس فحمد الله وأثنى عليه وجعل يبكي ، ثم رفع وجعل يبكي حتى رأيت دموعه قد بَلَّت الأرض ، فأتاه بلال يُؤْذِنُه بصلاة الغداة فرآه يبكي)[4] ، فقال له : يارسول الله[5] أتبكي وقد غفرالله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ ، فقال : «يابلال أفلا أكون عبداً شكوراً»، ثم قال : وما لي لا أبكي وقد أنزل الله علي في هذه الليلة : ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ . .﴾ ثم قال : «ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها» ، وروي : «لمن لاكها[6] بين فكيه ولم يتأملها»[7] .

[٥٤٨] **قلت** : رواه ابن حبان في صحيحه[8] في النوع السابع والأربعين من القسم الخامس من حديث عبد الملك بن أبي سليمان ، **عن عطاء قال : دخلت أنا وعبدالله بن عمر ،**

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٢) في (هـ) عند هذا الموضع زيادة : أي ما تهواه من العبادة ، وهي جملة اعتراضية ، وليست موجودة في طبعتي الكشاف .

(٣) الحقو : موضع عقد الإزار (النهاية ١/ ٤١٧).

(٤) مابين القوسين من (هـ) وهو كذلك في طبعتي الكشاف ، والنص في الأصل فيه اضطراب ، وتكرار وصورته : « وجعل يبكي [حتى رأيت دموعه قد بلت الأرض ، فأتاه بلال يؤذنه بصلاة الغداة ، فرآه يبكي ، ثم رفع يديه وجعل يبكي حتى بلغت الدموع حقويه، ثم جلس فحمد الله وأثنى عليه وجعل يبكي] ثم رفع يديه وجعل يبكي [حتى رأيت دموعه قد بلت الأرض فأتاه بلال يؤذنه بصلاة الغداة فرآه يبكي] فقال له . . . الحديث » ، وما بين المعقوفين مكرر والصواب حذفه من الموضع الأول ليستقيم النص ويتطابق مع ما في الكشاف .

(٥) ورد في (هـ) : « يارسول الله صلى الله عليه وسلم » .

(٦) اللوك : إدارة الشيء في الفم ، ومعنى لاكها ، أي مضغها ، وهو كناية عن عدم الاهتمام والتدبر . (النهاية ٤/ ٢٧٨).

(٧) الكشاف ع (١/ ٢٣٦)، ك (١/ ٤٨٧) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ إن في خلق السموات والأرض . . . . . الآية ﴾ .

(٨) في كتاب الرقاق ، باب : التوبة (٦٢٠) (٢/ ٣٨٦ ، ٣٨٧).

وعبيد بن عمير على عائشة ، فقالت لعبيد [١] : قد آن لك أن تزورنا ، فقال : أقول يا أمه[٢] كما قال الأول : زُرْغِبّاً [٣] تزدد حباً ، فقالت : دعونا من بَطَالتكم[٤] ، ثم قال ابن عمر لعائشة : أخبرينا بأعجب شئ رأيتيه من رسول الله ﷺ ، فسكتت ثم قالت : لما كانت ليلة من الليالي قال : « ذريني الليلة أتعبّد لربي » ، قلت والله (إني) [٥] لأحب قربك وأحب ما يسرك ، قالت : فقام فتَطَهَّر ثم قام يصلي ، قالت : فلم يزل يبكي حتى بَلَّ الأرض [٦] ، فجاء بلال يؤذنه بالصلاة ، فلما رآه يبكي ، قال : يارسول الله لم تبكي وقد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال : «أفلا أكون عبداً شكوراً ، لقد أنزلت عليَّ الليلة آية ، ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ . . ﴾ الآية . انتهى

ورواه ابن الجوزي في كتاب الوفاء/ وأبو القاسم الأصبهاني [٧] في كتاب الترغيب ٥٠/ أ والترهيب [٨] ، والثعلبي [٩] ، وعبد بن حميد ، وابن مردويه في تفاسيرهم [١٠] ، كلهم عن

---

(١) في الأصل " فقلت " والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج .

(٢) ورد في (هـ) : يا بنية .

(٣) غباً : الغب : أصله من أوراد الإبل إذا وردت الماء يوماً وتركته يوماً ثم نقل إلى الزيارة ، فأطلق عليها ، وإن كان بعد أيام (النهاية ٣/ ٣٣٦) .

(٤) في الأصل وفي (هـ) : من بطالتكم ، وكذا هو في موارد الضمآن (٥٢٣) (٢/ ٢٤٠ ، ٢٤١) ، والمراد : دعونا من هزلكم ، لأن البطالة (بفتح الباء) : الهزل ، والبطالة بكسرها الفراغ ، انظر اللسان (١١/ ٥٦) ، معجم مقاييس اللغة (١/ ٢٥٨ ، ٢٥٩) .
وفي صحيح ابن حبان المطبوع : " دعونا من رطانتكم " ، والرِّطانة (بفتح الراء وكسرها) : الكلام الذي لايفهمه الجمهور ، والعرب تخص بها غالباً كلام العجم (النهاية ١/ ٢٣٣) .
قلت : أكثر المصادر " بطالتكم " كما سيأتي عند تتمة التخريج .

(٥) ليست في الأصل ولا في (هـ) وهي مثبة في صحيح ابن حبان وغيره من مصادر التخريج .

(٦) في صحيح ابن حبان : « فلم يزل يبكي حتى بلّ حجره ، قالت ثم بكى فلم يزل يبكي ، حتى بل لحيته ، قالت : ثم بكى فلم يزل يبكي حتى بل الأرض » .

(٧) في الأصل : الأصفهاني ، والتصويب من (هـ) .

(٨) باب الترغيب في صلاة الليل (١٩٢٤) (٢/ ٧٨٧ - ٧٨٩) وفيه (دعونا من أباطيلكم) .

(٩) (ج٢) (ل ١٦٣/ أ) .

(١٠) عزاه لهما السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١١٠) وقد ساق ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٤٠) سند ابن مردوية ولفظه ثم ذكر طريق عبد بن حميد وروايته وفيها قال ابن عمر : « دعينا من بطالتكما هذه » .

أبي جَنَاب الكَلْبي [1] ، **عن عطاء بن أبي رباح ، قال : دخلت أنا وابن عمر على عائشة فقال لها ابن عمر : أخبريني . . . . إلى آخره بلفظ المصنف** ، ولم يذكروا كلهم الرواية الثانية « ويل لمن لاكها بين فكيه ولم يتأملها » .

لكن روى ابن مردويه في تفسيره في سورة الروم [2]، بالسند المذكور ، أعني عن أبي جَنَاب الكلبي [3] عن عطاء ، **عن عائشة قالت : لما نزلت هذه الآية : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ ﴾** [4] قال رسول الله ﷺ : **« ويح لمن لاكها بين لحييه ثم لم يتفكر فيها »** . انتهى

الحديث السادس والسبعون :

عن علي رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان إذا قام من الليل ، يتسوك ، ثم ينظر إلى السماء فيقول : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ . . . ﴾ الآية . [5]

[٥٤٩] **قلت :** رواه الثعلبي [6] ، أخبرني الحسين بن محمد بن عبدالله بن فنجوية ، ثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ، ثنا يوسف بن عبدالله بن ماهان ، ثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن الحجاج ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن محمد بن علي بن أبي طالب ، **عن علي بن أبي طالب ، أن النبي ﷺ . . . إلخ .**

[٥٥٠] وفي الكتب الستة في الصلاة [7] مختصراً ومطولاً ، **عن ابن عباس ، قال : بت عند خالتي ميمونة ، قال : فتحدث النبي ﷺ مع أهله ساعة ، ثم رقد ، فلما كان ثلث**

---

(١) في الأصل : « عن أبي حباب » بالموحدة التحتية فيهما ، وفي (هـ) : « عن حباب الكلبي (وكلاهما خطأ والتصويب من أصول التخريج ومواضع الترجمة) وهو يحيى بن أبي حية ، أبو جناب الكلبي ، ، قال ابن حجر في التقريب (٢/ ٣٤٦) : « ضعفوه لكثرة تدليسه » .
قلت : صرح أبو جناب الكلبي بالسماع من عطاء في رواية أبي الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم (ص : ١٩٠ ، ١٩١) .

(٢) ذكر له ابن كثير أكثر من طريق ورواية ولم يذكر هذا الطريق (١/ ٤٤٠ ، ٤٤١) ولم يذكره في موضع الآية من سورة الروم (٣/ ٤٢٩ ، ٤٣٠) .

(٣) في الأصل وفي (هـ) : « عن أبي حباب » . (٤) سورة الروم آية رقم (٢٢) .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٣٧) ، ك (١/ ٤٨٧) في الموضع السابق .

(٦) (ج٢) (ل ١٦٣ / أ) .

(٧) أخرجه البخاري في مواضع كثيرة ، والمواضع التي ورد فيها ذكر تلاوته للآيات من سورة آل عمران هي : في كتاب الوضوء ، باب : قراءة القرآن بعد الحدث وغيره (١٨٣) (١/ ٢٨٧) وفي كتاب الصلاة ، باب : استعانة اليد إذا كان من أمر الصلاة (٩٩٢)(٣/ ٧١) . =

الليل الأخير استيقظ فَتَسَوَّك ، ثم نظر إلى السماء ، وهو يقول : ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَٰوَاتِ وَالْأَرْضِ . .﴾ حتى ختم السورة . انتهى

الحديث السابع والسبعون :

عن النبي ﷺ قال : « من أَحبَّ أن يَرْتَعَ في رياض الجنة ، فَلْيُكْثِرْ ذكر الله تعالى » [1] .

[٥٥١] **قلت :** رواه ابن أبي شيبة في مسنده ، وفي مصنفه في كتاب الدعاء [2]، حدثنا يحيى بن واضح ، عن موسى بن عبيدة الرَّبْذِي ، عن أبي عبدالله القراظ ، **عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكره .**

= وفي كتاب التفسير في سورة آل عمران ، في عدة مواضع (٨/ ٢٣٥) ، (٨/ ٢٣٦) (٤٥٧١) (٨/ ٢٣٦) ، (٤٥٧٢) (٨/ ٢٣٧)، وفي كتاب الأدب ، باب : رفع البصر إلى السماء (٦٢١٥) (١٠/ ٥٩٦)، وفي كتاب التوحيد ، باب : ماجاء في تخليق السموات والأرض ، وغيرهما من الخلائق (٧٤٥٢) (١٣/ ٤٣٨).

وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب صلاة المسافرين ، وقصرها ، باب : الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، من عدة طرق ، وما ورد فيها من ذكر التلاوة هو : (١٨٢) (٧٦٣) (١/ ٥٢٦ ، ٥٢٧) ، وكذا (١٩١) (٧٦٣) (١/ ٥٣٠).

وأخرجه أبو داود ، في كتاب الصلاة ، باب : في صلاة الليل (١٣٥٥) (٢/ ٩٥)، (١٣٦٧)(٢/ ١٠٠) .

وأخرجه الترمذي في الصلاة ، باب : ماجاء في الرجل يصلي ومعه رجل (٢٣٢) (١/ ٤٥١ ، ٤٥٢) وليس فيه ذكر تلاوة الآيات .

وأخرجه النسائي في عدة مواضع ليس فيها ذكر تلاوة الآيات ، فأخرجه في كتاب الطهارة ، باب : الأمر بالوضوء من النوم (١/ ٢١٥)، وفي كتاب الإمامة ، باب : موقف الإمام والمأموم صبي (٢/ ٨٧)، وفي كتاب افتتاح الصلاة ، باب : الدعاء في السجود (٢/ ٢١٨).

وأخرجه ابن ماجة مطولاً في كتاب إقامة الصلاة ، باب : ماجاء في كم يصلي الليل (١٣٦٣) (١/ ٤٣٣ ، ٤٣٤)، ليس فيه ذكر تلاوة الآيات ، وأخرجه مختصراً دون ذكر تلاوة الآيات في كتاب الطهارة ، باب : ماجاء في القصر في الوضوء، وكراهية التعدي فيه (٤٢٣) (١/ ٧٤٧)، وباب : الوضوء من النوم (٥٠٨) (١/ ١٦٩ ، ١٧٠)، وفي كتاب إقامة الصلاة ، باب : الإثنان جماعة (٩٧٣) (١/ ٣١٢).

(١) الكشاف ع (١/ ٢٣٧)، ك(١/ ٤٨٨) في الموضع السابق.

(٢) باب : في ثواب ذكر الله (٩٥٠٦) (١٠/ ٣٠٢) .

ومن طريق ابن أبي شيبة ، رواه الطبراني في معجمه [1] بسنده ومتنه .

وكذلك الثعلبي [2] .

ورواه إسحاق بن راهويه [3] في مسنده ، ثنا إسحاق بن أبي سليمان الداراني [4] ، سمعت موسى بن عبيدة الربذي ، يحدث عن أبي عبدالله القراظ ، عن معاذ ، عن النبي ﷺ ، فذكره وزاد فيه قصة [5] .

ومن طريق ابن راهويه ، رواه الثعلبي في تفسيره ، في سورة العنكبوت [6] ، عند قوله تعالى : ﴿ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ . . . ﴾ [7] .

ورواه ابن مردويه في تفسيره في سورة الواقعة ، من حديث موسى بن عبيدة ، [8] به سنداً ومتناً .

---

(١) الكبير (٣٢٦) (٢٠/ ١٥٧) ولفظه عن معاذ : قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أين السابقون ؟ ، قالوا : مضى ناس وتخلف ناس ، قال : أين السابقون الذين يستهترون بذكر الله ، من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر من ذكر الله » .
قال ابن الأثير في النهاية (٥/ ٢٤٢ ، ٢٤٣) " المُسْتَهْتَرُون بذكر الله : يعني الذين أولعوا به ، يقال أهتر فلان بكذا ، واستهتر به فهو مُهْتَربه ومستَهْتَر : « أي مولع به لايتحدث بغيره ، ولا يفعل غيره » .

(٢) (ج٢) (ل ١٦٣/ ب) .

(٣) عزاه له ابن حجر في المطالب العالية (٣٣٨٦) (٣/ ٢٤٣) .

(٤) في (هـ) الإسم كما ورد هنا ، وفي هذا الموضع من النسخة الأصلية حاشية في الهامش الأيمن نصها : رأيت بخط الحافظ ابن حجر على هذا الإسم (صوابه إسحاق بن سليمان الرازي على النسخة التي بخط المخرج) .

(٥) هي كما ذكرته في رواية الطبراني السالفة .

(٦) وأخرجه الثعلبي أيضاً في هذا الموضع من آل عمران (ج٢) (ل ١٦٣/ ب) وفي إسناده في المخطوط خطأ (يحيى بن وضاح) بدل (يحيى بن واضح) ، وخطأ آخر أعظم : (محمد بن جبل) بدل (معاذ بن جبل) .

(٧) سورة العنكبوت ، آية (٤٥) .

(٨) قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٦) : « في إسناده موسى بن عبيدة وهو ضعيف » ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٧٥) مثله ، وقد سبقت ترجمة موسى بن عبيدة الربذي .

الحديث الثامن والسبعون : [1]

قال رسول الله ﷺ لعمران بن الحصين : « صَلِّ قائماً ، فإن لم تستطع فقاعداً ، فإن لم تستطع فعلى جنب [2] ، (تُومِئُ إيماءاً » [3].

[٥٥٢] **قلت** : رواه الجماعة ، إلا مسلماً [4] ، - واللفظ للبخاري - **عن عمران بن حصين ، قال : كانت بي بَوَاسِيْر [5] ، فسألت النبي ﷺ عن الصلاة ، فقال : « صَلِّ قائماً ، فإن لم تستطع فقاعداً ، فإن لم تستطع فعلى جنب »)** [6] انتهى . ليس فيه الإيماء ، وكما أورده المصنف أورده صاحب الهداية [7] .

---

(١) هكذا في الأصل : الثامن والثمانون ، وهو خطأ ، وبمقتضى التسلسل يكون رقمه « التاسع والسبعون » وسيأتي التعليق على أخطاء الأرقام في آخر السورة ، وقد سبقت الإشارة في منهج البحث إلى أنني لا أغير بل أثبتها كما هي ولكن هذا مخصوص بالخطأ الذي يبنى عليه ما بعده ويرتبط بعدد أحاديث السورة الذي ذكره المصنف ، والخطأ هنا ليس كذلك لأن ما بعده على الصواب .

(٢) ورد في (هـ) : جنبك .

(٣) الكشاف ع (١/ ٢٣٧) ، ك(١/ ٤٨٨) ، عند تفسير قوله تعالى ﴿ الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ﴾ .

(٤) أخرجه البخاري في كتاب تقصير الصلاة ، باب : إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب (١١١٧) (٢/ ٥٨٧) .
وأبو داود في كتاب الصلاة ، باب : صلاة القاعد (٩٥٢) (٢/ ٥٨٥) .
والترمذي في كتاب الصلاة ، باب : ماجاء أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم (٣٧٢) (٢/ ٢٠٨) .
وابن ماجة في كتاب الصلاة، باب : ماجاء في صلاة المريض (١٢٣٣) (١/ ٣٨٦) .
وأما النسائي فلم أقف في سننه الكبرى والصغرى على حديث عمران بن حصين بهذا اللفظ ، وعنده في كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب : فضل صلاة القاعد على صلاة النائم (٣/ ٢٢٣ ، ٢٢٤) بلفظ السؤال عن عمران بن حصين قال : « سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الذي يصلي قاعداً ، قال : من صلى قائماً فهو أفضل ، ومن صلى قاعداً فله نصف أجر القائم . . . الحديث " ، وهو في الكبرى (١٣٦٢) (١/ ٤٢٩) ولم يعزه المزي له في الأطراف (٨/ ١٨٥) له لكن المصنف في نصب الراية (٢/ ١٧٥) ذكر تخريج الجماعة للحديث إلا مسلماً ثم ذكر لفظه وصرح بعد ذلك بتخريج النسائي ، حيث قال بعد نهاية الحديث : «زاد النسائي : فإن لم تستطع فمستلقياً ، لايكلف الله نفساً إلا وسعها " ، وذكر ذلك ومشى عليه ابن حجر في الدراية (١/ ٢٠٩)، وكذا في الكافي (ص: ٣٦) حيث قال في تخريجه : " البخاري وأصحاب السنن » .

(٥) قال في الفتح (٢/ ٥٨٥) : " البواسير : جمع باسور ، يقال بالموحدة وبالنون [أي باسور وناسور] والذي بالموحدة ورم في باطن المقعدة ، والذي بالنون قرحة فاسدة لاتقبل البرء مادام فيها ذلك الفساد" .

(٦) ما بين القوسين ساقط من (هـ).

(٧) أورده صاحب الهداية في أول باب : صلاة المريض ، وانظره في (فتح القدير لابن الهمام ٢/ ٣) ، ولم يرد في لفظ الحديث الإيماء ، وإن كان مقتضاه يشير إلى تعين فعله وجوازه ، وقد ترجم به البخاري فقال : " باب صلاة القاعد بالإيماء » وأورد فيه حديث عمران بن الحصين بلفظ « من صلى قائماً فهو أفضل، ومن صلى قاعداً فله نصف أجر القائم ، ومن صلى نائماً فله نصف أجر القاعد " . قال البخاري : «نائماً عندي مضطجعاً ها هنا » « وقال ابن رشيد : » ، « مطابقة الحديث للترجمة من جهة أن من صلى على جنب فقد احتاج إلى الإيماء» ، انظر الفتح (٢/ ٥٨٦ ، ٥٨٧ ، ٥٨٧) .

الحديث التاسع والسبعون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « بينما رجل مستلق على فراشه ، فرفع رأسه ، فنظر إلى النجوم وإلى السماء ، فقال : أشهد أن لَكِ رباً خالقاً ، اللهم اغفرلي ، فنظر الله اليه فغفر له» (١) .

[٥٥٣] **قلت** : رواه الثعلبي في تفسيره (٢) قال : وجدت في كتابي ، عن أبي زرعة محمد بن جعفر بن الحسن ، وشككت في سماعي منه ، أنا محمد بن عبدالله بن محمد بن عبدالله السلمي ، أنا محمد بن حيان (٣) بن أحمد ، إنا محمد بن الحسن الخليل ، ثنا عبدالله ابن زياد القطواني ، ثنا سَيّار ، ثنا عبد الله بن جعفر ، ثنا زيد بن أسلم، ثنا عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة قال : **قال رسول الله ﷺ : « بينما رجل . . . . . إلى آخره »** (٤) .

الحديث الثمانون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « لاعِبَادة/كَالتَّفكر» . (٥) **٥٠/ب**

[٥٥٤] **قلت** : رواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب الثالث والثلاثين (٦) من حديث محمد بن عبدالله الحَبَطِي ، من أهل تُسْتَر (٧) أبي رجاء ، ثنا شعبة بن الحجاج ، عن أبي إسحاق ، عن (٨) عاصم بن ضمرة ، **عن علي أنه قال لابنه الحسن : يابني سمعت رسول**

---

(١) الكشاف ع (١/ ٢٣٧) ، ك (١/ ٤٨٨) في الموضع السابق.
(٢) (ج٢) (ل١٦٤/ أ).
(٣) إعجام الياء في الأصل غير واضح ، والتوضيح من (هـ) وهو كذلك في تفسير الثعلبي .
(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١١١) لأبي الشيخ والديلمي ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٦) : « وفي إسناده من لايعرف » .
وفي تحفة الراوي (ل ٦٧/ أ) قال ابن همات : « أخرجه أبو الشيخ بن حيان ، والثعلبي من حديث أبي هريرة بسند فيه من لايعرف » .
(٥) الكشاف ع (١/ ٢٣٧) ، ك (١/ ٤٨٨) في الموضع السابق .
(٦) وهو باب : « في تعديد نعم الله عز وجل وما يجب من شكرها (٤٣٢٦) (٨/ ٥٢١ ، ٥٢٢).
(٧) الكلمة في (هـ) غير واضحة تُسْتَر : بالضم ثم السكون ثم فتح التاء الأخرى ، بلدة من كور الأهواز ، وهي من أعظم مدن خوزستان، وهي تعريب " شوشتر " ، وبها قبر البراء بن مالك رضي الله عنه (الأنساب ٣/ ٥٤) ، (معجم البلدان ٢/ ٢٩) .
(٨) في الأصل « ابن » وهو خطأ ، والتصويب من أصول التخريج ، وفي (هـ) خلط واضطراب حيث ورد هكذا » :
« عن أبي إسحاق ، عن عاصم ، عن المغيرة ، عن علي » وهو خطأ .

الله ﷺ يقول : « لا مال أَعْوَد (١) من العقل ، ولا فقر أشد من الجهل ، ولا وحدة أشد من العجب ، ولا مُظَاهرة أوثق من المشاورة ، ولا عقل كالتدبير ، ولا ورع كحسن الخلق (٢) ، ولا عبادة كالتفكر ، وآفة الحديث الكذب ، وآفة العلم النسيان ، (وآفة المال البغي) (٣) وآفة الشجاعة الفخر (٤) ، يابني لاتستحقر أحداً أبداً ، إن كان أكبر منك فاحسب أنه أبوك ، وإن كان مثلك فاحسب أنه أخوك ، أو أصغر منك فاحسب أنه ابنك » انتهى .

ثم قال : تفرد به الحبطي ، عن شعبة ، وليس بالقوي . انتهى (٥) .

ورواه ابن حبان في كتاب الضعفاء (٦) ، وأعله بالحبطي ، وقال : إنه يروي عن الثقات ماليس من حديث الأثبات (٧) ، انتهى .

الحديث الحادي والثمانون :

عن النبي ﷺ أنه قال : « لاتُفَضِّلُوني على يونس بن مَتى ، فإنه كان يرفع له [كل يوم] (٨) مثل عمل أهل الأرض» (٩) .

[٥٥٥] **قلت :** غريب جداً (١٠) .

---

(١) ورد في (هـ) : أجود .

(٢) هكذا في الأصل ، وفي (هـ) ، وكذا هو في الكافي (ص : ٣٦) وفي تحفة الراوي (ل ٦٧/ أ) وفي الفتح السماوي (١/ ٤٤٣) ، ولفظه في شعب الإيمان " ولاحسب كحسن الخلق ، ولاورع كالكف " وهو كذلك في سائر مصادر التخريج .

(٣) مابين القوسين ساقط من (هـ) .

(٤) في (هـ) : « وآفة الشجاعة البغي » ، وهو كذلك في المعجم الكبير ، وفي شعب الإيمان ، « وآفة الجمال البغي» ، وكذلك هو في تحفة الراوي (٦٧/ أ) فلعله خطأ من الناسخ لأنني لم أقف في مصادر التخريج على لفظ " وآفة المال البغي » .

(٥) في شعب الإيمان : « يابُني لاتستخفنّ برجل تراه أبداً " وفيه زيادة » وآفة الطرف الصَّلَف» .

(٦) في ترجمة محمد بن عبد الله الحبطي (٢/ ٣٠٦ ، ٣٠٧) .

(٧) وقال أيضاً : « يروي عن شعبة بن الحجاج ما ليس من حديثه » وذكره الذهبي في الميزان (٣/ ٦٠٢) .
وقد أخرجه القضاعي في مسند الشهاب من طريق الحبطي ، عن شعبه ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي (٨٣٦) (٨٣٨) (٢/ ٣٨ ، ٣٩) . ومن هذا الطريق رواه الطبراني في المعجم الكبير (٢٦٨٨) (٣/ ٦٨ ، ٦٩) مطولاً وفي أوله قصة وعنه رواه أبو نعيم في الحلية (٢/ ٣٥ ، ٣٦) والمرفوع منه عند أبي نعيم « لا فقر أشد من الجهل ولا مال أعود من العقل » .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٨٣) : « فيه أبو رجاء الحبطي واسمه محمد بن عبد الله وهو كذاب» .
قلت : محمد بن عبد الله أبو رجاء الحبطي ، قال ابن حبان : « روى عن شعبة ، عن أبي إسحاق ما ليس من حديثه » ، وقال : « لأتي عن الثقات بما ليس من حديث الاثبات » ، وساق له هذا الحديث باختلاف في اللفظ . انظر المجروحين (٢/ ٣٠٦ ، ٣٠٧) ، الميزان (٣/ ٦٠٢) ، اللسان (٥/ ٢٢١) .

(٨) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٩) الكشاف ع (١/ ٣٢٧) ، ك (١/ ٤٨٨) في الموضع السابق ، وقال الزمخشري بعده : قالوا : وإنما كان ذلك التفكر في أمر الله الذي هو عمل القلب ، لأن أحداً لايقدر أن يعمل بجوارحه في اليوم مثل عمل أهل الأرض . (١٠) وقال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٦) : لم أجده . =

الحديث الثاني والثمانون :

روي أن أم سلمة رضي الله عنها قالت : يارسول الله إني أسمع الله يذكر الرِّجال في الهجرة ولا يذكر النساء ، فنزلت يعني قوله تعالى : ﴿ إِنِّي لَاأُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ ﴾ [١] .

[٥٥٦] **قلت** : رواه الترمذي في [٢] تفسير سورة النساء [٣] ، من حديث عمرو بن دينار ، عن رجل من ولد أم سلمة ، **عن أم سلمة قالت : يارسول الله لا أسمع الله ذكر النِّساء في الهجرة ، فأنزل (الله) : [٤] ﴿ إِنِّي لَاأُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴾** . انتهى .

ورواه الحاكم في المستدرك كذلك [٥] ، وقال : حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه . [٦]

ورواه عبدالرزاق في تفسيره [٧] ، والواحدي في أسباب النزول كذلك [٨] .

ورواه البيهقي في المعرفة في الجهاد [٩] ، من طريق سعيد بن منصور ، ثناسفيان ، أنا عمرو بن دينار ، أخبرني سلمة - رجل من ولد أم سلمة - [١٠] قال : قالت أم سلمة فذكره .

= قلت : لم أقف عليه بهذا اللفظ بعد طول تتبع ، وأصل الحديث في الصحيحين، وغيرهما بلفظ : «لاينبغي لأحد أن يقول : إني خير من يونس بن متى » ، (انظر البداية والنهاية ١/ ٢٣٦ ، ٢٣٧) ورواية المصنف كالتعليل للتفضيل، وقد وردت في ذلك روايات ليس منها رواية الباب ، ومن ذلك ماذكره السيوطي في الدر المنثور (٤/ ٣٣٤) عن علي مرفوعاً : " ليس لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى ، سبح الله في الظلمات » ، وذكر هذه الرواية ابن حجر في الفتح (٦/ ٤٥١) : فقال : « وفي رواية الطحاوي (إنه سبح الله في الظلمات) فأشار إلى جهة الخيرية المذكورة » .

وذكر السيوطي في الدر المنثور (٤/ ٣٣٤) أيضاً عن ابن عباس : « لاينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يونس بن متى (نسبة إلى أبيه) أصاب ذنباً ثم اجتباه ربه » .

(١) الكشاف ع (١/ ٢٣٨) ، ك (١/ ٤٩٠) ، عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى . . . ﴾ الآية .

(٢) ورد في (هـ) : روى الترمذي في (   ) ، وذكر كلمة غير مقروءة ، وما بعدها مثل ما في الأصل .

(٣) (٣٠٢٣) (٥/ ٢٣٧) .

(٤) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٥) في كتاب التفسير (٢/ ٣٠٠) .

(٦) ووافقه الذهبي .

(٧) (١/ ١٤٤) .

(٨) (ص : ١٣٣ ، ١٣٤) .

(٩) وهو في المطبوع كتاب السِّير ، باب : من لايجب عليه الجهاد (١٧٦٤٤) (١٣/ ١٢١) .

(١٠) في رواية الترمذي « رجل من ولد أم سلمة » ، وكذا في تفسير عبدالرزاق ، وفي سند الحاكم تسميته «سلمة بن أبي سلمة » وعند الواحدي تسميته بـ « سلمة بن عمر بن أبي سلمة " وتمام اسمه " سلمة بن عبدالله بن عمر بن أبي سلمة بن عبدالأسد المخزومي » قال ابن حجر في التقريب (١/ ٣١٧) : « ربما نُسب إلى جد أبيه وإلى جده ، أخرج له الترمذي حديثاً فلم يسمه ، قال : (عن رجل من ولد أم سلمة) ، وسماه الحاكم ، مقبول » .

قلت : ظاهر صنيع الزيلعي أن رواية الحاكم مثل رواية الترمذي ، بل ربما فهم سياقه أن كل الروايات كذلك ، ماعدا مابينه في رواية البيهقي في المعرفة ، والإيضاح ماذكرته .

الحديث الثالث والثمانون :

قال رسول الله ﷺ : « ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم أصبعه في اليم [1] فلينظر بم يرجع ؟ » [2]

[٥٥٧] **قلت** : رواه مسلم في صحيحه في صفة القيامة [3] ، **من حديث مُسْتَورد بن شَدَّاد [4] قال : قال رسول الله ﷺ فذكره سواء .**

الحديث الرابع والثمانون :

روي إنه لما مات النجاشي [5] ، نعاه جبريل إلى رسول الله ﷺ ، فقال عليه السلام لأصحابه : اخرجوا فصلوا على أخ لكم مات بغير أرضكم ، فخرج إلى البقيع ، ونظر إلى أرض الحبشة ، فأبصر سرير النجاشي ، فصلى [6] عليه ، واستغفر له ، فقال المنافقون : انظروا إلى هذا ، يصلي على عِلْج [7] نصراني لم يره قط ، فأنزل الله : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ [8] . . . ﴾ الآية [9] .

---

(١) اليمّ : البحر (النهاية ٥/ ٣٠٠) .

(٢) الكشاف : ع (١/ ٣٢٩) ، ك (١/ ٤٩١) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ متاع قليل ثم مأواهم جهنم وبئس المهاد ﴾ .

(٣) في المطبوع في كتاب الجنة ، وصفة نعيمها وأهلها ، باب : فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (٢٨٥٨) (٤/ ٢١٩٣) .

(٤) هو المستورد بن شداد عمرو القرشي الفهري ، نزيل الكوفة ، له ولأبيه صحبة ، شهد فتح مضر ، وتوفي بالإسكندرية سنة (٤٥ هـ) . (الإصابة ٣/ ٤٠٧) .

(٥) أصحمة بن أبحر النجاشي ، ملك الحبشة ، وأصحمة ترجمتها بالعربية عطية ، والنجاشي لقب له ، أحسن إلى من هاجر إلى بلده من الصحابة في الهجرتين ، وأسلم في عهد النبي عليه الصلاة والسلام ، ولم يهاجر إليه ، وتوفي في رجب سنة تسع للهجرة . (الإصابة ١/ ١٠٩) ، (تحفة الراوي ل٦٨/ أ) .

(٦) ورد في (هـ) : وصلى .

(٧) العلج : الرجل القوي الضخم ، ويطلق ويراد به كفار العجم وغيرهم ، وهو هنا في كلام المنافقين على سبيل الذم والتحقير (النهاية ٣/ ٢٨٦) .

(٨) ورد في الأصل : ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته . . الآية ﴾ وفي (هـ) : فأنزل الله ﴿وإن من أهل الكتاب . . . الآية ﴾ ، وهذا هو المطابق لما في الكشاف ، والمناسب لإيراد الحديث في آل عمران لأن فيها ﴿وإن من أهل الكتاب من يؤمن بالله وما أنزل اليكم وما أنزل إليهم خاشعين لله . . الآية ﴾ ، وأما الآية الأخرى فهي في سورة النساء ، آية رقم (١٥٩) ، فلعل الناسخ وهم في إكمال الآية لاتفاق الآيتين في أولهما .

(٩) الكشاف ع (١/ ٢٤٠) ، ك (١/ ٤٩١) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وإن من أهل الكتاب من يؤمن بالله وما أنزل إليكم . . . الآية ﴾ .

[٥٥٨] **قلت** : روى الطبري في تفسيره [١] ، وابن عدي في كتابه الكامل [٢] ، من حديث أبي بكر الهُذَلي واسمه سلمى بن عبدالله ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، **عن جابر ابن عبدالله ، أن النبي ﷺ قال لأصحابه : « اخرجوا فصلوا على أخ لكم قد مات» ، فصلى (بنا) [٣]، فَكَبَّرَ أربع تكبيرات ، ثم قال : «هذا أَصْحَمة النجاشي» ، فقال المنافقون : انظروا إلى هذا يصلي على علج نصراني لم يره قط ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ . . . . . ﴾ الآيات كلها** . انتهى

ولَيَّن ابن عدي ، الهذلي ، تليينا يسيراً ، ولم يضعفه [٤] .

[٥٥٩] وذكره الثعلبي في تفسيره [٥] ، والواحدي في أسباب النزول [٦] ، **من قول ابن عباس ، وجابر بن عبدالله وقتادة ، قالوا [٧] في قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ ﴾ نزلت في النجاشي ، وذلك أنه لما مات نعاه جبريل إلى رسول الله ﷺ في اليوم الذي مات فيه ، فقال عليه السلام [٨] لأصحابه : «اخرجوا فصلوا على أخ لكم مات بغير أرضكم ، قالوا : ومن هو ؟ ، قال : النجاشي/ فخرج النبي ﷺ إلى البقيع ، وكشف له من المدينة** ٥١/ أ **إلى أرض الحبشة فأبصر سرير النجاشي ، وصلَّى عليه ، واستغفر له ، وقال لأصحابه : «استغفروا (له)» [٩] ، فقال المنافقون : انظروا إلى هذا يصلي على علج حبشي نصراني لم يره**

---

(١) (٨٣٧٦) (٧/ ٤٩٦ ، ٤٩٧) . (٢) (٣/ ١١٧١).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (هـ) .

(٤) هو سلمى بن عبدالله بن سلمى أبو بكر الهذلي البصري ، قال عنه ابن عدي في آخر ترجمته (٣/ ١١٧٢) : «ولأبي بكر غير ماذكرت حديث صالح ، وعامة مايرويه لايتابع عليه ، على أنه قد حدث عنه الثقات من الناس ، وعامة مايحدث به ، قد شورك فيه ، ويحتمل مايرويه ، وفي حديثه مالا يحتمل ، ولا يتابع عليه » .
قلت : قال ابن حجر في الكافي (ص : ٣٧) : « واسمه سلمى وهو ضعيف » .
وقال في التقريب (٢/ ٤٠١) : « متروك الحديث » .
قلت : وقد روى ابن عدي نفسه عن البخاري أنه قال : «ليس بالحافظ عندهم» ، وعن غندر قال : «كان كذاباً» ، وعن النسائي : «متروك الحديث » .
وانظر ترجمته في الجرح والتعديل (٤/ ٣١٣ ، ٣١٤) ميزان الإعتدال (٤/ ٤٩٧) ، لسان الميزان (٣/ ٧١) ، التاريخ الكبير (٤/ ١٩٨) ، الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص : ١١٦) والمجروحين (١/ ٣٥٩).

(٥) (ج٢) (ل١٦٨/ ب) وفيه تسمية النجاشي " أصحمة ، وهو بالعربية عطية " .

(٦) (١٩٩) (ص : ١٣٤) ، وهو عنده بلا إسناد كما قال بن حجر في الكافي (ص : ٣٧) .

(٧) في (هـ) مضروب على كلمة (قالوا) .

(٨) ورد في (هـ) : عليه الصلاة والسلام . (٩) مابين القوسين ساقط من (هـ) .

قط ، وليس على دينه ، فأنزل الله هذه الآية . انتهى

وسنده [١] إلى ابن عباس ، وقتادة أول كتابه .

[٥٦٠] وأخرج الطبراني في معجمه الوسط [٢] ، عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عطاء بن يسار ، **عن أبي سعيد الخدري قال : لما قدم على النبي ﷺ وفاة النجاشي قال : اخرجوا فصَلُّوا [٣] على أخ لكم لم تَرَوْه قط ، فخرجنا وتقدم النبي ﷺ وصَفَّنا خلفه فصلى وصلينا ، فلما انصرفنا قال المنافقون : انظروا إلى هذا يصلي على علج نصراني لم يره قط ، فأنزل الله : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ . . ﴾** الآية [٤] انتهى .

الحديث الخامس والثمانون :

عن النبي ﷺ قال : « من رابط يوماً وليلةً في سبيل الله كان كعدل صيام شهر وقيامه ، لايُفطر ولا ينفتل عن صلاته إلا لحاجة » . [٥]

[٥٦١] **قلت** : رواه أحمد في مسنده [٦] .

---

(١) أي الثعلبي .

(٢) (٤٦٤٢) (٥/ ٣٢٦) وهو في مجمع البحرين (١٣٠٢) (٢/ ٤٢٩) .

(٣) في الأصل " فصلي " والتصويب من (هـ) ومصادر التخريج ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٣٩) . « وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد (وهذا خطأ والصواب عبدالرحمن بن زيد) ، وهو ضعيف » .

(٤) قلت : وقد روى نحوه عن أنس بن مالك عند الطبراني في الأوسط كما ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٤١٩ ، ٤٢٠) وقال : " رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين أحدهما قال فيه : صلوا عليه، وقد تقدمت في الجنائز في الصلاة على الغائب ورجالها ثقات ، وفي هذه من لم أعرفه » ، وانظر مجمع البحرين (٣٩٢٧) (٣٩٢٨) (٦/ ٤٢٥) .

(٥) الكشاف ع (١/ ٢٤٠) ، ك (١/ ٤٩١) ، عند تفسير قوله تعالى : ﴿ يا أيها الناس اصبروا وصابروا ورابطوا . . . الآية ﴾ .

(٦) (٥/ ٤٤٠ ، ٤٤١) ، من ثلاثة طرق لفظها مختلف ، وأقربها لفظاً « رباط يوم وليلة أفضل من صيام شهر وقيامه صائماً لايفطر ، وقائماً لايفتر » وكلها فيها زيادة أطولها لفظاً « ومن مات مرابطاً جرى عليه في سبيل الله أجرى الله له أجره والذي كان يعمل ، أجر صلاته وصيامه ونفقته ، ووقي في القبر من فتان القبر وأمن الفزع الأكبر » .

وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الجهاد [1]، حدثنا زيد بن الحباب ، ثنا موسى بن عبيدة الربذي ، أخبرني محمد بن أبي منصور ، عن السمط [2] بن عبدالله البلخي ، **عن سلمان الفارسي أنهم كانوا في جند من المسلمين مرةً فأصابهم ضر وحصر ، فقال سلمان لصاحب الجند : ألا أحدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ فيكون لك قوة على الجند ؟ ، قال : بلى ، قال : سمعت رسول الله ﷺ ، يقول : « من رابط يوماً وليلةً في سبيل الله كان كعدل [3] صيام شهر وقيامه ، لايفطر ولاينفتل عن صلاته إلا لحاجة [4] ومن مات في [سبيل الله [5] أجرى الله تعالى عليه أجره حتى يقضى بين أهل الجنة والنار »** . انتهى .

ومن طريق أحمد رواه الثعلبي في تفسيره بسنده ومتنه [6] .

وروى ابن حبان في صحيحه [7] **من حديث سلمان أيضاً مرفوعاً : « رباط يوم وليلة في] [8] سبيل الله أفضل من صيام شهر وقيامه ، صائم لايفطر ، وقائم لايفتر »** مختصر ، وفيه قصة . [9].

ومعنى الحديث في صحيح مسلم ، رواه في كتاب الجهاد [10] وعن مكحول ، عن شرحبيل بن السمط ، **عن سلمان ، عن النبي ﷺ قال : رباط يوم وليلة في سبيل الله ، خير من**

---

(١) (٥/ ٣٣٧) .

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة « السميط بن عبدالله » ولم أقف له على ترجمة .

(٣) ورد في (هـ) : يعدل .

(٤) في المصنف : « كان عدل صيام شهر وصلاته ، الذي لايفطر ولا ينصرف إلا لحاجة » .

(٥) في المصنف : " ومن مات مرابطاً في سبيل الله " .

(٦) (ج٢) (ل١٦٩/ أ، ب) .

(٧) في كتاب السير ، باب : فضل الجهاد (٤٦٢٣) (١٠/ ٤٨٣) .

(٨) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٩) عند ابن حبان عن شرحبيل بن السمط أنه مرّ عليه سلمان ، وهو مرابط فقال : ماتصنع هاهنا ياشرحبيل ؟ فقال : أرابط في سبيل الله ، قال سلمان : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه » ، وعنده أيضاً من حديث سلمان بإسناده نفسه عن شرحبيل بن السمط أنه مرعليه سلمان وهو مرابط فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «من مات مرابطاً أجرى عليه عمله الذي كان يعمل ، وأمن الفتان ، ويجري عليه رزقه » .

(١٠) في المطبوع في كتاب الإمارة ، باب : فضل الرباط في سبيل الله (١٩١٣) (٣/ ١٥٢٠) .

صيام شهر وقيامه ، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله ، وأجري عليه رزقه ، وأَمِنَ الفتَّان». [1] انتهى

ووهم الحاكم فرواه في مستدركه [2]، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه [3] . انتهى .

ورواه الترمذي [4] ، والنسائي [5] ، ومتن النسائي : « **من رابط يوماً وليلةً في سبيل الله كان كأجر صيام شهر وقيامه** » .

الحديث السادس والثمانون :

عن رسول الله ﷺ قال : « من قرأ سورة آل عمران أعطي بكل آية منها أَمَاناً على جسر جهنم » . [6]

[٥٦٢] **قلت :** رواه ابن الجوزي في الموضوعات [7] من طريق الإمام أبي بكر أبي داود السجستاني ، ثنا محمد بن عاصم ، ثنا شبابة بن سوار ، أنا مخلد بن عبدالواحد [8]، عن

---

(١) ورد في (هـ) : القتال .

(٢) في كتاب الجهاد (٢/ ٨٠) .

(٣) ووافقه الذهبي .

(٤) في كتاب فضائل الجهاد ، باب : ماجاء في فضل المرابط (١٦٦٥) (٤/ ١٨٨ ، ١٨٩) .

(٥) في كتاب الجهاد ، باب : فضل الرباط (٦/ ٣٩) .

(٦) الكشاف (١/ ٢٤٠)، ك(١/ ٤٩١) في آخر السورة .

(٧) في أبواب تتعلق بالقرآن ، باب : في فضائل السور (١/ ٢٣٩ ، ٢٤٠)، وقال ابن الجوزي : «وقد فرق هذا الحديث أبو إسحاق الثعلبي في تفسيره فذكر عندكل سورة مايخصها ، وتبعه أبو الحسن الواحدي في ذلك ، ولا أعجب منهما لأنهما ليسا من أصحاب الحديث ، وإنما من أبي بكر بن أبي داود كيف فرقه على كتابه الذي صنفه في فضائل القرآن ، وهو يعلم أنه حديث محال ، ثم قال : « وهذا حديث فضائل السور مصنوع بلاشك » ، ثم نقد إسناده وقال : « ونفس الحديث يدل على أنه مصنوع فإنه قد استنفذ السور وذكر في كل واحدة مايناسبها من الثواب بكلام ركيك في نهاية البرودة، لايناسب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

(٨) قال الذهبي في الميزان (٤/ ٨٣) في ترجمة مخلد بن عبد الواحد : « روى عنه شبابة بن سوار ، عن ابن جدعان ، وعطاء بن أبي ميمونة ، عن زر بن خبيش، عن أبي كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك الخبر الطويل الباطل في فضل السور ، فما أدري من وضعه إن لم يكن مخلد افتراه » .

علي بن زيد بن جُدعان وعطاء بن أبي ميمونة ، عن زر بن حبيش ، عن أبي بن كعب ، عن النبي ﷺ فذكره (١) ، وذكر فضل سورة سورة ، وهو في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى . (٢)

ورواه ان مردويه في تفسيره (٣) ، حدثنا سليمان بن أحمد - وهو الطبراني - ، ثنا بشر ابن موسى ، ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى ، حدثني أبي ، عن مخلد بن عبدالواحد ، عن الحجاج بن عبد الله ، عن أبي الجليل ، وعن علي بن زيد ، وعطاء بن أبي ميمونة ، عن زر بن حبيش ، عن أبي بن كعب ، عن النبي ﷺ فذكره بطوله .

---

(١) قال ابن همات في تحفة الراوي (ل٦٧/ ب) : «هذا من الأحاديث الموضوعة التي تذكر في فضائل القرآن سورة سورة ، وقد نبّه أئمة الحديث وحفاظه ونقاده قديماً وحديثاً على وضعها واختلاقها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعابوا على من أوردها من المفسرين في تفاسيرهم كالثعلبي والواحدي ومن وافقهما ، حيث اعترف الواضع وبيّن السبب في ذلك ، فقد روي عن ابن عصمة ، وهو نوح بن مريم أنه قيل له : من أين لك عن عكرمة ، عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة؟ فقال : « إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفه ومغازي ابن إسحاق فوضعت هذه الأحاديث حسبة" . . . . وهكذا حال الحديث الطويل الذي يروى عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم بحيث بُحث عن مخرجه حتى انتهى إلى من اعترف أنه وجماعة وضعوه ، وإن أثر الوضع يتبين عليه » ، ثم عاب من ذكره من المفسرين ، وقال : « وأما من لم يبرز سنده وأورده بصيغة الجزم كالزمخشري فخطؤه أفحش » .

وقال الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص: ٢٩٦) : « ولا خلاف بين الحفاظ بأن حديث أبي بن كعب هذا موضوع ، وقد اغتر به جماعة من المفسرين فذكروه في تفاسيرهم كالثعلبي والواحدي والزمخشري ، ولا جرم فليسوا من أهل هذا الشأن » .

(٢) قال ابن حجر في تخريج حديث : « من قرأ المعوذتين فكأنما قرأ الكتب التي أنزلها الله كلها " قال : الثعلبي وابن مردوية والواحدي بأسانيدهم إلى أبي بن كعب و وقد تقدم غير مرة أنها واهية ، وأن الحديث المرفوع في ذلك موضوع » (الكافي ص: ١٩٠) .

وقد نقل ذلك الناسخ في الحاشية مقابل الحديث ، فكأنه إشارة إلى كلام المصنف والله أعلم .

وقد أشار المصنف في آخر سورة الفلق عند الحديث المذكور إلى تخريج الحديث فقال : " رواه ابن مردوية في تفسيره بسنديه في آل عمران » .

لكن في الأصل لم يرد ذكر شيء يتعلق بهذا الحديث في آخر الكتاب ، وفي آخر (هـ) ذكر طرق وروايات الحديث مع بيان الوضع وسأذكره بتمامه للفائدة في آخر الحديث .

(٣) عزاه له السيوطي في اللآلي المصنوعة (١/ ٢٢٧) .

ورواه أيضاً : حدثني أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حمزة ، أنا [1] إبراهيم بن شريك بن الفضل بن خالد الأسدي الكوفي ، ثنا أحمد بن عبدالله بن يونس ، ثنا سلام بن سليم ، ثنا هارون بن كثير [2] ، (ح) وحدثنا محمد بن أحمد بن يعقوب الحرفي [3] ، ثنا أبو عمرو يوسف بن إبراهيم بن يوسف البَاطرقاني.[4] المؤذن ، ثنا أبو خالد الرملي ، ثنا [يزيد بن . . . .] [5] خالد بن يزيد بن موهب بمكة ، ثنا يوسف بن عطية ، عن هارون بن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، [عن أبي أمامة] [5] عن أبي بن كعب ، قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكره بطوله .

[٥٦٣] ورواه الواحدي في تفسيره [6] من حديث سلام بن سليم المدائني ، ثنا هارون بن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي أمامة مرفوعاً [7] .

---

(١) ورد في (هـ) : أن .

(٢) قال السيوطي في اللآلي المصنوعة (١/ ٢٢٧) : « ومن طرقه الباطلة - يعني حديث فضائل القرآن سورة سورة - طريق هارون بن كثير عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي أمامة ، عن أبي بن كعب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم » ثم نقل عن ابن عدي في الكامل (٧/ ٢٥٨٨) أنه قال : « وهارون غير معروف ، ولم يحدث به عن زيد بن أسلم غيره ، وهذا الحديث غير محفوظ عن زيد » .

قلت : في الطريق الأول : سلام بن سليم المدائني قال عنه ابن حبان في المجروحين (١/ ٣٣٩) : « يروي عن الثقات الموضوعات كأنه كان المعتمد لها » وقد مر بنا من قبل .

وفي الطريق الثاني يوسف بن عطية ، وهو الكوفي البصري ، قال الذهبي في الميزان (٤/ ٤٧٠) : «هو أكذب من البصري» ، وروى ابن عدي هذا الحديث في ترجمة يوسف (٧/ ٢٦١٢) وقال : «أحاديثه غير محفوظة» .

(٣) في الأصل غير واضحة الإعجام ، وورد في (هـ) : الحربي ، وفي آخر الكتاب في (هـ) مثل ما في الأصل .

(٤) مابين القوسين ساقط من الأصل ، والإستدراك من (هـ) وهو المطابق للأصول : كما في الكامل لابن عدي ، والميزان للذهبي ، واللآلئ المصنوعة للسيوطي وغيره . وورد في (هـ) : الناطرفاني .

(٥) مابين المعقوفين من الهامش الأيمن ملحق بالأصل بإشارة الناسخ وتصحيحه .

(٦) (١/ ٤١١) .

(٧) نص ما ورد في (هـ) بعد سورة الناس عن حديث فضائل السور ، قال المصنف ما روي في فضائل =

. . . .

= السور : روى أبو جعفر العقيلي رحمه الله في ترجمة بزيع بن حسان : حدثنا علي بن الحسين بن عامر ، ثنا محمد بن بكار ، ثنا بزيع بن حسان أبو الخليل البصري ، ثنا علي بن زيد بن جدعان وعطاء بن أبي ميمونة كلاهما ، عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أبي ، من قرأ فاتحة الكتاب أعطي من الأجر » ، فذكر فضل سورة إلى آخر القرآن . انتهى بحروفه .

ثم أسند إلى ابن المبارك ، أنه قال في حديث أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم « من قرأ سورة كذا فله كذا ، ومن قرأ سورة كذا فله كذا » ، قال ابن المبارك : أظن الزنادقة وضعته انتهى .

وروى ابن الجوزي في أول كتاب الموضوعات ، من طريق الحافظ أبي عبد الله الحاكم قال : سمعت أبا علي الحافظ يقول : سمعت محمد بن يونس المقرىء يقول : سمعت جعفر بن أحمد بن نصر يقول : سمعت أبا عمار المروزي يقول : قيل لأبي عصمة نوح بن أبي مريم المروزي : من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة ، وليس هذا عند أصحاب عكرمة ؟ فقال : إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق ، فوضعت هذا الحديث حسبة ، انتهى .

ثم روى الحديث المتقدم ، من طريق العقيلي بسنده ومتنه .

ثم رواه من طريق أبي بكر بن أبي داود السجستاني : ثنا مخلد بن عبد الواحد ، عن علي بن زيد بن جدعان وعطاء بن أبي ميمونة ، عن زر بن حبيش ، عن أبي بن كعب أنه قال : أيما مسلم قرأ فاتحة الكتاب أعطي من الأجر كأنما تصدق على كل مؤمن ومؤمنة ، ومن قرأ آل عمران أعطي بكل آية منها أماناً على جسر جهنم ، ومن قرأ سورة النساء أعطي من الأجر كأنما تصدق على كل مؤمن ومؤمنة ، ومن قرأ المائدة أعطي عشر حسنات ، ومُحي عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات بعدد كل يهودي ونصراني تنفس في الدنيا ، ومن قرأ سورة الأنعام صلى عليه سبعون ألف ملك ، ومن قرأ الأعراف جعل الله بينه وبين إبليس ستراً ، ومن قرأ الأنفال كنتُ له شفيعاً وشاهداً وبرىء من النفاق ، ومن قرأ سورة يس أعطي من الأجر عشر حسنات بعدد من كذب يونس وصدق به ، وبعدد من غرق مع فرعون ، ومن قرأ سورة هود أعطي من الأجر عشر حسنات بعدد من صدق بنوح وكذب به ، قال : وذكر في كل سورة ثواب تاليها إلى آخر القرآن .

وقد فرق هذا الحديث أبو إسحاق الثعلبي في تفسيره ، فذكر عند كل سورة منها ما يخصها ، وتبعه أبو الحسن الواحدي في ذلك ولم أعجب منهما ، لأنهما ليسا من أصحاب الحديث ، وإنما عجبت من الإمام أبي بكر بن أبي داود كيف فرقه على كتابه الذي صنفه في فضائل القرآن ، وهو من أهل هذا الشأن ، ويعلم أنه حديث محال ، ولكن بعض المحدثين يرى تنفيق حديثه ولو بالبواطيل ، وهذا قبيح منهم ، فإنه قد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من حدث عني حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين » . =

. . . .

= وهذا حديث فضائل السور مصنوع بلا شك ، وفي إسناد الطريق الأول بزيع ، قال الدار قطني : متروك ، وفي الطريق الثاني مخلد بن عبد الواحد ، قال ابن حبان : منكر الحديث جدا ، وقد اتفق بزيع ومخلد على رواية هذا الحديث عن علي بن زيد ، قال أحمد وابن معين : علي بن زيد ليس بشيء ، وأيضاً فنفس الحديث يدل على أنه مصنوع ، فإنه قد استنفذ السور وذكر في كل واحدة ما يناسبها من الثواب بكلام ركيك في نهاية البرودة لا يناسب كلام الرسول .

قال : وقد روى في فضائل السور أيضاً ميسرة بن عبد ربه ، قال عبد الرحمن ابن مهدي : قلت لميسرة ومن أين جئت بهذه الأحاديث من قرأ كذا فله كذا ، ومن قرأ كذا فله كذا ؟ وضعته أرغب الناس فيه .

ثم أسند من طريق الإمام أبي بكر الخطيب البغدادي بسنده إلى محمود بن غيلان قال : سمعت المؤمل، وذكر عنده حديث أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضائل القرآن ، فذكر عن أشياخ عدة لم يذكر أسماءهم أنهم قالوا : اجتمعنا فرأينا الناس قد رغبوا عن القرآن ، فوضعنا لهم هذه الفضائل ليرغبوا فيه . انتهى كلام ابن الجوزي .

وروى الحافظ أبو نعيم الأصبهاني في تاريخ أصبهان في ترجمة من اسمه يوسف : حدثنا أبو عمرو يوسف ابن إبراهيم بن يوسف الباطرقاني المؤدب ، ثنا أبو خالد يزيد ابن خالد بن يزيد الرملي ، ثنا يوسف بن عطية ، عن هارون بن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي أمامة ، عن أبي بن كعب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث فضائل القرآن بطوله . انتهى بحروفه .

وروى ابن مردويه في آخر تفسيره : حدثنا سليمان بن أحمد وهو الطبراني - ثنا بشر بن موسى ، ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى ، ثني أبي عن مخلد بن عبد الواحد عن الحجاج بن عبد الله عن أبي الخليل ، عن علي بن زيد وعطاء بن أبي ميمونة ، عن زر بن حبيش ، عن أبي بن كعب قال : قرأ عليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن في السنة التي مات فيها ، فقال : « يا أبي ، إن جبريل أمرني أن أقرأ عليك القرآن فخصني بثواب القرآن مما علمك الله وأطلعك عليه ، قال : « نعم ، أيما مسلم قرأ فاتحة الكتاب أعطي من الأجر كأنما قرأ ثلثي القرآن ، وأعطي من الأجر كأنما تصدق على كل مؤمن ومؤمنة ، ومن قرأ سورة البقرة أعطى من الأجر كالمرابط في سبيل الله سنة لا يسكن روعته» ، وقال : « يا أبي ، مر المسلمين يتعلموا البقرة ، فإن تعلمها بركة ، وتركها حسرة ، ولا تستطيعها البطلة» قلت : يا رسول الله ، وما البطلة ؟ قال : «السحرة، ومن قرأ آل عمران أعطي بكل آية منها أماناً على جسر جهنم . . . » فذكره بطوله كما ذكرته مفرقاً في السور إلى آخر المعوذتين ، وهذا سنده الأول في حديث فضائل السور .

ثم رواه بسند آخر فقال : حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حمزة ، أنا إبراهيم بن شريك بن الفضل ابن خالد الأسدي الكوفي ، ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، ثنا سلام بن سليم المدائني ، ثنا هارون بن كثير ح وحدثنا محمد بن أحمد بن يعقوب الحرفي ، ثنا أبو عمرو يوسف بن إبراهيم بن يوسف الباطرقاني المؤدب ، ثنا أبو خالد الرملي يزيد بن خالد ين يزيد بن موهب بمكة ، ثنا يوسف =

الحديث السابع والثمانون :

عن النبي ﷺ قال : « من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تجِبَ الشمس » . (١)

[٥٦٤] قلت : رواه الطبراني في معجمه (١) ، حدثنا أبو حنيفة محمد بن حنيفة الواسطي ، ثنا عمي أحمد بن محمد بن ماهان بن أبي حنيفة ، ثنا أبي ، عن طلحة بن زيد ، عن يزيد بن سنان ، عن يزيد بن جابر الدمشقي ، عن طاووس ، **عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته** (٢) **حتى تجِبَ الشمس** . انتهى

قال أبو عبيدة وإبراهيم الحربي : وجبت إذا سقطت لتغيب (٣) .

= بن عطية ، عن هارون بن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي أمامة ، عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . فذكره نحوه باختلاف ألفاظ يسيرة كما بينته في أواخر السورة ، وهذا سنده الثاني في حديث فضائل السور ، والله أعلم .

(١) الكشاف ع (١/ ٢٤٠) ، ك (١/ ٤٩١) في آخر السورة .

(٢) الكبير (١١٠٠٢) (١١/ ٤٨) ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٦٨) : «رواه الطبراني في الأوسط والكبير ، وفيه طلحة بن زيد الرقي وهو ضعيف » ، وقال ابن حجر في الكافي (ص: ٣٧) : «وإسناده ضعيف » .

قلت : في التقريب (١/ ٣٧٨) : طلحة بن زيد متروك ، قال أحمد وعلي وأبو داود : «كان يضع الحديث » .

ويزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي قال في التقريب : (٢/ ٣٦٦) : « ضعيف » .

وفي مجمع البحرين (٢/ ٢٠٣) : " لم يروه عن ابن جابر ، إلا ابن سنان ، ولا عنه إلا طلحة ، تفرد به محمد بن ماهان " .

قلت : ومحمد بن ماهان مجهول كما في الجرح والتعديل (٢/ ٧٣) .

(٣) ورد في (هـ) : وسلم وملائكته .

(٤) لم أقف عليه في غريب أبي عبيد ، ولا في المطبوع من غريب الحربي ، وفي النهاية (٥/ ١٥٤) : «أصل الوجوب : السقوط والوقوع ، ووجوب الشمس ، سقوطها مع المغيب » .

قلت : في هذا الموضع ، حاشية بقلم الناسخ حول أرقام الأحاديث ونصها : « أقول : في الأصل المنقول منه الحديث السابع والسبعون ، وكذا ماقبله إلى قوله الحديث السابع والستون ، فإن المخرج وهم في العدد فقال في الحديث الذي بعد السابع والستين قال : الحديث السابع والسبعون ، فأسقط عشرة أحاديث ، ولم أعلم ماسبب ذلك ، ولم أدر أين ذهبت فإنه في أول سورة آل عمران ذكر فيها سبعة وتسعين حديثاً ، وهذا كما تراه سقط منها عشرة ، لكنه غلط أيضاً في عدد هذه السورة ، فقال الحديث السادس عشر روي أن رجل قال (يارسول الله نسلم عليك كما يسلم بعضنا على بعض ، =

. . . .

= . . . الى آخره) ، ثم قال : الحديث السادس عشر (روي أن أهل الكتاب اختصموا) فإن كان فالساقط تسعة أحاديث، فليحرر ذلك . لكاتبه عفاالله عنه ».

قلت تحرير ذلك كالتالي :

أ - نبه الناسخ عند الحديث السادس عشر إلى الوهم الحاصل بتكرار العدد وبيض له ، والتزم ترقيم المصنف ، فنقص عدد الأحاديث واحداً واحداً ، وزاد في (هـ) لأنها أضافت الرقم الناقص .

ب - عند الحديث السابع والستين لم ينبه الناسخ إلى الخطأ الذي ذكره هنا، ولم يلتزم ترقيم المصنف - فيما يظهر - لأنه جاء التعداد بعده متسلسلاً ، الثامن والستون ثم التاسع والستون ، وهكذا حتى وصل إلى آخر السورة (الحديث السابع والثمانون) ، ولو مشى على ترقيم المصنف لكان بعد السابع والستين السابع والسبعين خطأ ثم سيكون بعده الثامن والسبعون وهكذا حتى إذا وصل إلى آخر السورة كان الرقم (الحديث السابع والتسعون) .

جـ - الذي أراه أنه ليس هناك سقط في الأحاديث ، وإنما الأمر كله في خطأ الترقيم ، وربما كان المصنف يضع رقم أحاديث السورة بعد فراغه من ترقيمها وتخريجها ، فلما وقع له خطأ في الترقيم أثبت في أول السورة ما انتهى إليه الترقيم بما فيه من خطأ ووهم .

ودليل عدم سقوط شيء من الأحاديث مطابقة مختصر ابن حجر لأصل المصنف في إيراد الأحاديث وترتيبها ، وكذلك وجود الأحاديث في الكشاف ، مرتبة كما ذكرها المصنف ، سوى بعض ما سقط منه ، وسها عنه وهو قليل في هذا الموضع لايبلغ العشرة ولا التسعة .